

سَعْدِي أَبُو حَيْبٍ

القاموس الفقهاء  
لُغَةً وَأَصْطِلَاحًا

دار الفكر

۲۵۵۲



جمعداری اموال مرکز

القائمون الفاعلون

جمعداری اموال  
مجموعه انتشارات علمی و فرهنگی

سعدی ابوجیب

# الْقَامُوسُ الْفَقْهِيُّ

لُفْهَةٌ وَأَصْطِلَاحًا

دَارُ الْفِكْرِ  
دمشق - سورية



مركز تحقیقات کاتبین علوم اسلامی

تصویر ۱۹۹۳ م

الطبعة الثانية ۱۴۰۸ هـ = ۱۹۸۸ م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب ، أو جزء منه بأية طريقة من طرق الطبع أو التصوير ، كما يمنع الاقتباس منه أو الترجمة لأية لغة أخرى إلا بإذن خطي من دار الفكر بدمشق .

طبع بطريقة الصف التصويري والأوفست في

دار الفكر ، هاتف ( ۱۱۱۶۶ ) ، برقياً ( فكر )

ص . ب ( ۹۶۲ ) ، دمشق - سورية



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ  
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ  
أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ .

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

« آمِينَ »



صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ  
سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا  
إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ .



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

## المقدمة

كانت اللغة العربية أيام الجاهلية مخجوبة الجمال ، مستورة الكمال بما ران عليها من غبار البداوة ، وكثرة الجهل ، وظلمة الأمية ، والتخلف الفكري والحضاري .

حتى إذا جاء الإسلام ، والتقت بلاغة القرآن المجيد ، مع فصاحة الرسول العظيم صلى الله عليه وسلم ، تبدلت تلك اللغة ، فعدت تبع عطاء يهب كل علم يرده من سمو البيان ، وإشراق الأخرق ، وسحر المعاني ما يأخذ بالألباب ..

وأنت ، أخي الحبيب ، في هذا الكتاب الذي بين يديك ، ستلمس لغتك في قطرة من فيض خيرها ، في التشريع العظيم ، والفقه الخالد ، وسترى عريق النسب بين المعنى اللغوي ، والمعنى الفقهي للكلمة ، وقد أتميته :

### القاموس الفقهي

#### لغة واصطلاحاً

وشئته آيات ينشأ من القرآن الكريم ، فكانت لآلئ نور تبية حاملها على الدنيا .  
وكيف لا أفعل ، وهو الكتاب الأبدي ، والوحي المعجز ، وبين جانبيه أكثر من ثلث لغة الضاد !  
وخلائقه بصحيح الحديث الشريف حتى ينفى إلى الأبد عطراً بعتق النبوة ، وزوغة البيان ..  
وضمنته الشريف الشرعي ، والفقهي للكلمة ، ليكون المسلم على بصيرة من أمره ، فهيا للغة الشرع والفقهِ .



وكان لزاماً أن أفعل ذلك :

- لأن العربية لغة القرآن ، ومادة الإسلام ، وتعلمها فرض على كل مسلم .
- ولأن الكلمات التي لم تثبت لها معانٍ معينة في الشرع الحنيف ، ولا في الفقه الخالد يجب حملها على مقتضى اللغة العربية .
- ولأن نصوص الشريعة الغراء قد وهبت الكلمة العربية معاني جديدة لم تعرفها قبلاً .
- ولقد كان المقصود الأول لبعثة رسول الله ﷺ تبيان تلك المعاني ، وتزييح أبعادها في النفوس المؤمنة . ولهذا كان قرصاً على المسلم معرفتها ، والإيمان بها ، وتقديسها ، ووضعها على الرأس والعين .
- ولأن فقهاءنا الكرام ، رحمهم الله تعالى حين درسوا تلك النصوص الشرعية المقدسة ، وأخرجوا

ما في حناياها من حلالٍ وحرامٍ ، وأمرٍ ونهيٍ ، بعثوا في الكلمة العربية روحاً جديداً يلائم البحث الفقهي ، ومعاني لم تكن تحملها الحروف أيام الجاهلية ..

فعلوا ذلك ، مع ما هم عليه من معرفة بالعربية ، وعلومها ، وأدائها .. وحسبك أن تذكر محمد بن الحسن الشيباني ، والشافعي ، وابن حزم ، وقبلاً كريماً من الأئمة حتى تدرك القيد الملقى الذي حازه الفقهاء في ميدان اللغة العربية .

وكان من تلك المعاني ما يعدُّ اصطلاحاً بين الفقهاء على اختلاف مذاهبهم ، ومنها ما يختص بمذهب دون سواه .

لذلك لا بد أن يكون المسلم عارفاً بها ، وملتمزاً بحدودها ، أياً كان المذهب الذي يأخذ به ، وأن يوليها مكان الصدارة ، ويحيطها بالتكريم ، ما دامت أحكام النصوص الشرعية لا يمكن أن تطبق مستقلة عن الفقه . وشرف الفرع لا يكون إلا من شرف الأصل ، وقدسيته .

☆ ☆ ☆

كل هذا ، وذاك ، أغنى اللغة العربية ، وجعلها جياشة بالخير ، والحياة ، والجود ، لا ينضب معينها أبد الدهر ، ولا يتلى ما وهبها الله سبحانه من رونق ، وسحر . فهي بحق لغة الإنسانية لو عيل أبنائها على رعايتها ، وجعلوا لها من ضميرهم وفكرهم عرشاً مقدساً يخمونه من غوائل الأعداء .

مركز تحقيق كتاب في أصول الدين

كان كل ما تقدم نُصِبَ عيني حين بدأت بالدراسة ، والإعداد لهذا الكتاب الذي بين يديك ، أخي الحبيب ، ولذلك فقد فرغت إلى أوثق مصادر اللغة ، وإلى أوثق مصادر الفقه الإسلامي في جميع مذاهبه ، أقطعت من خيرها ما يسر الله سبحانه ..

وكنت بعيداً عن الغصبة المذهبية التي لوت شوكة الأمة ، وأوهت صرح مجدها . هو جهد المقل ، ولو لم تكن له نظير في لغة العرب ، يدخره المؤلف ليوم الدين ، راجياً من أخيه دعوة في ظهر الغيب خالصة له ، ولأهله ، ولأسانديه ، وللمسلمين .

فإن حاز شيئاً من النجاح بفضل الله جل جلاله ، وإلا ، فمِنَ النَّفْسِ التي يدلُّ عجزها عن بلوغ الكمال على كمال الله العظيم .



## خطة العمل

تتلخص خطة العمل فيما يأتي :

- أ - تقديم الفعل الأصلي للكلمة .
  - ب - تقديم الأفعال على الأسماء .
  - ج - ترتيب الأفعال ترتيباً هجائياً ، لا فرق بين مُجَرَّد ومَزِيد .
  - د - ترتيب الأسماء ترتيباً هجائياً .
  - هـ - اعتماد شواهد من القرآن الكريم ، والحديث الصحيح .
  - و - وقد جعلنا النص بين قوسين ، وذكرنا اسم السورة القرآنية ، ورقم الآية ، وفصلنا بينها بنقطتين : .
  - ز - وضع المعنى الاصطلاحي للكلمة بعد المعنى اللغوي وفق المنهج الآتي :
- ١ - إذا نسب أحد العلماء التعريف إلى الشرع ، أو الاصطلاح ، أو العرف ، أو اتفاق الفقهاء ، ذكرنا ذلك ، وعزونا إلى قائله .
  - ٢ - أخذنا بالترتيب الآتي للمذاهب الفقهية :  
المالكي ، الحنفي ، الشافعي ، الحنبلي ، الظاهري ، الجعفري ، الزيدي ، الإباضي .
  - ٣ - إذا اتفق أكثر من مذهب على التعريف ذكرنا المذاهب المتفقة ، والتعريف المتحد .
  - ٤ - إذا تعددت الأقوال في المذهب الواحد ذكرناها ، وأغفلنا قائلها ، لأنها محسوبة من المذهب .
  - ٥ - إذا وجدنا تعريفاً لأحد العلماء من غير المذاهب المشار إليها نقلناه ، وعزونا إليه . فإن كان صحابياً ، أو تابعياً ، أثبتناه قبل تعريف المذاهب .
  - ٦ - جعلنا التعريف الوارد في مجلة الأحكام العدلية ختام الكلمة الفنية .
  - ٧ - حافظنا على عبارة الأصل ما أمكن ، لأن الأمانة العلمية تقتضي ذلك .

## الراموز

- ١- ( ج ) : لبيان الجمع .
- ٢- َ : لبيان ضبط عين المضارع بالحركة التي توضع فوقها ، أو تحتها .
- ٣- ــــــــ : للدلالة على تكرار الكلمة لمعنى جديد .
- ٤- □ : للدلالة على بدء المعنى الاصطلاحي للكلمة .
- ٥- ( م و يليه رقم ) : للدلالة على المادة القانونية من مجلة الأحكام العدلية ، ورقمها .
- ٦- ( مع ) : الكلمة المعرّبة .
- ٧- ز : فعل أمر من رأى : انظر .

مركز حقیقت کا پیڑ پور علوم اسلامی



□ — عند العلاء : أن يُجْعَلَ طَلْعُ ذُكُورِ النَّخْلِ فِي طَلْعِ إِبَاقِهَا .  
وفي سائر الشجر أن تزهر ، وتغقد . ( ابن رشد ) .  
— الزرع عند المالكية : أن يفرك . أي حين يزول قشره بالحك .

الإبريتم : أحسن الحرير .  
وهو مقرَّب . وفيه ثلاث لغات : فتح الهنزة ، وكسرها ، مع فتح الراء فيها . والثالثة : بكسر الهنزة والراء .  
أَبَقَ العَبْدُ — أَبَقَا ، وَأَبَقَا ، وإِيقَا : هَرَبَ .  
وفي القرآن الكريم : ﴿ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾ ( الصافات : ٤٠ ) .

أَبَقَ : أَبَقَ .

وفتح الباء أفصح .

الإباق : الهرب .

قال الزهري : هو هرب العبد من سيده .  
وقال الخليل : هو هرب العبد من سيده من غير خوف ، ولا كد عمل .

وقال ابن خزم : ليس الإباق لفظاً موقوفاً على المالك الذين لنا فقط . برهان ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ يونسَ لَمِنَ المرسلين . إِذْ أتى إِلَى الفلكِ المشحون ﴾ . فقد سمي الله تعالى فعلَ يونسَ رَسولِهِ ﷺ . وهو حرٌ بلا خلاف . إِذْ فرغَ مِنْ أمرِ رَبِّهِ تعالى إِبَاقاً . فصَحَّ أن الإِبَاقَ لِكُلِّ حرٍّ وعَبْدٍ . وبالله تعالى التوفيق .

أَبَرَّ النَّخْلُ — أَبَرَا ، وإِبَارَا ، وإِبَارَاةً : لَفَحَهُ .

— الزرع : أصلحه .

— المقرَّب فلاناً : لستته .

— فلاناً : آذاه ، وأغتابه .

— بينَ القوم : تم .

أَبَرَّ النَّخْلَ : مُبَالَغَةٌ ، وَتَكْثِيرٌ .

وتخفيف الباء هو المشهور .

وفي الحديث الشريف : « مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبَرَّتْ قَشْرُهَا لِلْبَائِعِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

وقالت الظاهرية : ليس هذا الحكم إلا في النخل وحده ؛ لأن النص لم يرد إلا فيه فقط .

وقاس الجمهور سائر الثمار على النخل .

التأبير : التلييح .

وهو شقُّ طلع النخلة الأثني لندرتي من طلع النخلة الذكريه ، سواء تشقق الطلع بنفسه ، أم بفعل الإنسان .

والطلع : ما يطلع من النخلة ، ثم يصير ثمراً إن كانت أثني ، وإن كانت النخلة ذكراً لم يصير ثمراً ، ويترك على النخلة أياماً معلومة حتى يصير فيه شيء أبيض مثل

الدقيق ، وله رائحة ذكيّة ، فيلحق به الأثني .

يقال : نخلة مؤبّرة ، ومأبورة .

وفي الحديث الشريف : « خَيْرُ الْمَالِ بَيْكَةُ مَأْبُورَةٌ » .

والسكّة : النخل المصفوف .

والمأبورة : الملقحة .

الآبِقُ : الهَارِبُ .

( ج ) أَبَاقُ ،

— فِي قَوْلِ الشَّالِبِيِّ : هُوَ الْهَارِبُ مِنْ غَيْرِ ظَلَمِ السَّيِّدِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً بِالسَّبَبِ .

وَالهَارِبُ : مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً لِسَبَبٍ .

وَهَذَا الْفَرْقُ بِسَبَبِ الْأَصْلِ .

وَالغُرْفُ : أَنْ مِنْ ذَهَبٍ مُخْتَفِياً مُطْلَقاً ، أَيْ لِسَبَبٍ أَوْ

غَيْرِهِ ، فَهُوَ آبِقٌ وَهَارِبٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَمْلُوكُ الَّذِي يَفِرُّ مِنْ مَالِكِهِ

قِصْداً .

و : هُوَ الرَّقِيقُ الْهَارِبُ تَمَرُّداً .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَنْ هَرَبَ عَنِ جِاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وَعَنْ دَارِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى دَارِ أَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُحَارِبِينَ

لِللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ .

إِبْلِيسُ : رَأْسُ الشَّيَاطِينِ .

— : الْمُنْمَرَّةُ .

( ج ) أَبَالِيسُ ، وَأَبَالِيسَةُ .

وَهُوَ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ . وَلِذَلِكَ فَهُوَ مُتَشَوِّعٌ مِنْ

الصَّرْفِ لِلْمُخَمَّةِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

وَقِيلَ : هُوَ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِبْلَاسِ وَهُوَ الْيَأْسُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : لَوْ كَانَ عَرَبِيًّا لَصُرِفَ .

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ : إِنَّمَا لَمْ يُصْرَفْ ، وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا ، لِقَلْبَةِ

نَظِيرِهِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَشَبَّهُوهُ بِالْعَجَمِيِّ .

وَهَذَا مُرَدُّدٌ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ مَوَاقِعِ الصَّرْفِ ، وَلِأَنَّ لَهُ

نَظَائِرَ كَأَخْرِيطُ . ( اسْمُ نَبَاتٍ يُرَقَّقُ بِرَأْسِ الْإِبِلِ ) .

الْأَثَاثُ : مَتَاعُ النَّبِيِّ مِنَ فَرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْمَالُ الْأَجْمَعُ : الْإِبِلُ ، وَالنَّمَمُ ، وَالغَنَمُ ، وَالْمَتَاعُ ،

وغيرُهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ

أَحْسَنُ أَثَانًا وَرَثِيئًا ﴾ ( مَرْيَمُ : ٧٤ )

أَيُّ : كَانُوا أَكْثَرَ أَمْوَالًا ، وَأَحْسَنَ صَوْرًا .

( ج ) أَثْمٌ .

وَاجِدَتُهُ : أَثَاثَةٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ ، وَابْنُ فَارِسٍ : لَا وَاجِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

أَثِمٌ — أَثِمًا وَإِثْمًا وَأَثَامًا وَمَأْتِيًا : وَقَعَ فِي الْإِثْمِ .

فَهُوَ أَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثِمٌ .

أَثِمٌ فَلَانًا تَأْتِيًا : قَالَ لَهُ أَيُّمْتُ .

كَأَيُّمُ الْقَالَ : صَدَقَهُ ، وَكَذَّبَهُ : إِذَا قَالَ لَهُ : صَدَقْتُ ،

وَكَذَّبْتُ .

وَالسَّائِثِيْمُ : الْكَذِبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فِي وَصْفِ نَعِيمِ

الْجَنَّةِ :

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيًا . إِلَّا قِيْلًا سَلَامًا

سَلَامًا ﴾ . ( الْوَاقِعَةُ : ٢٥ - ٢٦ ) .

تَأْتَمُّ الرَّجُلُ تَأْتِمًا : تَابَ مِنَ الْإِثْمِ ، وَاسْتَعْفَرَ مِنْهُ .

— : فَعَلَ فِعْلًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ .

— : تَخَرَّجَ عَنِ الْإِثْمِ ، وَكَفَّ .

الْأَثَامُ : الْإِثْمُ .

— : جِزَاءُ الْإِثْمِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ

اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا .

يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴾ .

( الْفُرْقَانُ : ٦٨ - ٦٩ ) .

— : النَّكَالُ . وَهُوَ تَسْبِيرُ قَتَادَةَ .

— : وَادٍ فِي النَّارِ ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى . وَهُوَ مُرَوِّعٌ عَنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَهُوَ قَوْلٌ كَثِيرٌ

مِنَ الْمُفْسِّرِينَ .

الْإِثْمُ : الذَّنْبُ .

( ج ) أَثَامٌ .

— : الْحَمْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

شَرِبْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي

كَذَلِكَ الْإِثْمُ تَذَهَبُ بِالْمَعْقُولِ

ابنتي هاتين على أن تأجرتي ثنائي حجج ﴿ ( القصص :  
( ٢٧ ) .

أي تكون أجيراً عندي .  
— الله عبده : أئابه .

أجرة إيجاراً : أجره .

ومنه حديث أم سلمة « اللهم أجرتي في مصيبي وأخلف لي  
خيراً منها » .

— من فلان الدار وغيرها : أكرها له . فهو مؤجر .

— فلاناً الدار : أكره إياها .

استأجر العامل : اتخذ أجيراً .

□ الأجر في المجلة ( م ٤٠٩ ) : هو الذي أعطى المأجور  
بالإجازة .

ويقال له أيضاً : المكاري بضم الميم ، ومؤجر بكسر الجيم .

الإجازة : اسم للأجرة .

ثم اشتبهت في القعد .

□ اصطلاحاً : تمليك منفعة رقبة بعوض . ( ابن  
خجر ) .

— عند المالكية : بيع المنافع .

و : بيع منفعة العاقل .

والكراء : بيع منفعة غير العاقل .

و : تمليك منافع شيء مباحة مدة معلومة بعوض .

— عند الحنفية : العقد على المنافع بعوض هو مال .

و : تمليك نفع مقصود من العين .

و : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الشافعية : تمليك منفعة بعوض بشرط .

و : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الحنابلة : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الظاهرية : معاوضة في منافع لم يخلقها الله تعالى  
تعد .

— عند الجعفرية : تمليك منفعة معلومة بعوض معلوم .

قال أبو جعفر النحاس : قول من قال : إن الحمر تسمى  
الإثم ، لم نجد له أصلاً في الحديث ، ولا في اللغة ،  
ولا دلالة في قول الشاعر . فإنه أطلق الإثم على الحمر  
مجازاً . بمعنى أنه ينشأ عنها الإثم .

— القبار .

— أن يفعل ما لا يجلي له . وفي القرآن الكريم :

﴿ يسألونك عن الحمر والبقر قل فيها إثم كبير ﴾  
( البقرة : ٢١٩ ) .

□ — في الحديث الشريف : « ما حاك في صدرك  
وكرهت أن يطلع عليه الناس » .

— في اصطلاح أهل السنة : استحقاق العقوبة . ( ابن  
عابدين ) .

— عند الحنفية : ما يجب التحرز منه شرعاً ، وطبعاً .

— في قول بعض العلماء : المغصية بين الإنسان  
والإنسان .

الأئيم : الكذاب .

— الفاجر . وفي القرآن المجيد :

﴿ إن شجرة الرقوم . طعام الأئيم ﴾ . ( الدخان : ٤٤ -  
٤٥ ) .

قال الزجاج : عني به هنا أبو جهل بن هشام .

وقيل : الأئيم في هذه الآية بمعنى الأئيم .

المأثم : الأمر الذي يئثم به الإنسان .

— الإثم نفسه . وضماً للمصدر موضع الاسم .

وفي الحديث الشريف : « أعوذ بك من المأثم والمغرم » .

أجر الشيء - أجرأ : أكره .

فهو مؤجر .

ولا يقال : أجر ، لأنه خطأ وقبيح .

— فلاناً على كذا : أعطاه أجراً .

— العامل صاحب العمل : رضي أن يكون أجيراً عنده .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ إني أريد أن أنكحك إحدى

﴿ إِنَّ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأَمْرٌ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾  
( يُونُس : ٧٢ ) .

— : نَفَقَةُ الرُّضَاعِ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَا لَكُمْ فَاتَوْهَنْ  
أَجْرَهُنَّ ﴾ ( الطلاق : ٦ ) .

— : مَا يَقْدَرُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .

أَجْرُ الْمَثَلِ :

هُوَ الْأَجْرَةُ الَّتِي قَدَّرَهَا أَهْلُ الْحَبْرَةِ .

□ — : فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤١٤ ) : هُوَ الْأَجْرَةُ الَّتِي قَدَّرَهَا أَهْلُ  
الْحَبْرَةِ السَّالِمِينَ مِنَ الْفَرَضِ .

الأجرة : الأجر .

إلا أن الأجرة تكون في الشواب السدثيوي ، والأجر في  
الأجرة .

□ — عند المالكية : العوض الذي يدفعه المستأجر  
للمؤجر في مقابلة المنفعة التي يأخذها منه .

— عند الحنفية : كراء الأجير .

و : مَا يُعْطَى مِنْ كِرَاءِ الْأَجِيرِ .

و : عِوَضُ الْعَمَلِ .

و : ثَمَنُ الْمَنَافِعِ .

— عند الشافعية : الكراء .

— عند الحنابلة : العوض المسمى في عقد الإجازة .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٠٤ ) : الْكِرَاءُ . أَيْ بَدَلُ الْمُنْفَعَةِ .

الأجير : مَنْ يَعْمَلُ بِأَجْرٍ .

( ج ) أجراء .

□ — عند الإباضية : هُوَ الَّذِي فِي يَدِهِ مَالٌ غَيْرِهِ عَلَى أَجْرٍ  
مَعْلُومٍ .

وهو نفس معنى المكتزى .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤١٣ ) : هُوَ الَّذِي أَجَرَ نَفْسَهُ .

□ الأجير الخاص عند الحنفية : هُوَ مَنْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلًا

مَوْقُوتًا بِالْتَّخْصِصِ ، وَيَسْتَحِقُّ الْأَجْرَةَ بِتَسْلِيمِ نَفْسِهِ فِي الْمُدَّةِ

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : تَبِعُ مَنَافِعَ مَعْلُومَةٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَدَلُ مَالٍ يَتَنَاوَى .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٠٥ ) : فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ بِمَعْنَى تَبِعِ  
الْمُنْفَعَةِ الْمَعْلُومَةِ فِي مَقَابِلَةِ عِوَضٍ مَعْلُومٍ .

□ الإجازة في الذمة عند الحنابلة : هِيَ أَنْ يَسْتَأْجِرَ الْأَجِيرَ  
لِعَمَلٍ مَعْلُومٍ ، كَخِيَاطَةِ ثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

□ الإجازة اللازمة في المجلة ( م ٤٠٦ ) :

هِيَ الْإِجَازَةُ الصَّحِيحَةُ الْعَارِيَّةُ عَنْ خِيَارِ الْعَيْبِ ، وَخِيَارِ  
الشَّرْطِ ، وَخِيَارِ الرَّؤْيِيَّةِ ، وَلَيْسَ لِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ فسخها  
بِلا عَذْرِ .

□ الإجازة المضافة في المجلة ( م ٤٠٨ ) :

إِجَارَةٌ مُعْتَبَرَةٌ مِنْ وَقْتٍ مَعْيَنٍ مُسْتَقْبَلٍ .

مثلاً : لو استؤجرت دار بكذا تقويد ، لكذا مدة ، اعتباراً  
من أول الشهر الفلاني الآتي ، تنقيد حال كونها إجازة  
مضافة .

□ الإجازة المنجزة في المجلة ( م ٤٠٧ ) :

إِجَارَةٌ مُعْتَبَرَةٌ مِنْ وَقْتِ الْعَقْدِ .

العيب في الإجازة :

( أَنْظَرَ ع ي ب ) .

الأجر : الثواب .

( ج ) أجور .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ  
بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( النحل : ٩٦ ) . أَيْ

ثَوَابِهِمْ .

— : الْمَهْرُ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَاتَّوَهَّنْ أَجْوَرَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾  
( النساء : ٢٣ ) .

— : عِوَضُ الْعَمَلِ وَالِانْتِفَاعِ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتَكُمُ مِنْ أَجْرِ

## الأجير / أجل

إلى مغلٍ مُعَيَّنٍ بِشَرَطٍ أَنْ يَكُونَ مُتَخَصِّصاً بِالشَّأْجِرِ ،  
وَأَنْ لَا يَفْعَلَ لِغَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ أَجِيرٌ خَاصٌّ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى  
ذَلِكَ الْمَخْلُ .

الإستئجارُ : طلبُ الشيءِ بأجره .

ثم يُعْتَبَرُ بِهِ عَنِ تَسَاوُلِهِ بِالأَجْرَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْجُرُوا الشُّرَكَاءَ عَلَى مَا كَفَرُوا بِهِمْ : إِنَّهُمْ  
كُفَرُوا بِكُمْ وَلَئِنْ كُنْتُمْ عَلَيْهِمْ خُوفًا لَا تَأْجُرُوهُمْ إِلَى الْكُفْرَانِ ، وَهُمْ  
يَكْفُرُونَ ﴾ ( الفصص : ٢٦ ) .

□ — في المجلد ( م ٤٠٤ ) : الإكتراء .

□ الإيجارُ في المجلد ( م ٤٠٤ ) : المكاراة .

المؤجرُ : المأجورُ .

المأجورُ : الثَّابُّ عَلَى عَمَلٍ مُطْلَقاً .

□ — في المجلد ( م ٤١١ ) : هو الشيءُ الذي أُعْطِيَ  
بِالْكَرَاهِ .

وَيُقَالُ لَهُ : الْمُؤَجَّرُ ، وَالْمُسْتَأْجَرُ بفتح الجيم فيها .

المستأجرُ : ائتم فاعل .

□ — في المجلد ( م ٤١٠ ) : هو الذي استأجر .

المستأجرُ : المأجورُ .

□ المُسْتَأْجَرُ فِيهِ : في المجلد ( م ٤١٢ ) :

هو المَالُ الَّذِي سَلَّمَهُ الْمُسْتَأْجَرُ لِلْأَجِيرِ لِأَجْلِ إيفاء العَقْلِ  
الَّذِي التَّزَمَهُ بِعَقْدِ الإِجَارَةِ ، كَالثِّيَابِ الَّتِي أُعْطِيَتْ لِلخِيَّاطِ  
عَلَى أَنْ يَخِيطَهَا ، وَالْحَمُولَةَ الَّتِي أُعْطِيَتْ لِلْحَمَّالِ  
لِيَنْقُلَهَا .

أَجَلَ الشَّيْءَ — أَجَلًا : حَبَسَهُ وَمَنَعَهُ .

— الرَّجُلُ عَلَى قَوْمِهِ شَرًّا : حَبَسَهُ عَلَيْهِمْ ، وَحَبَسَهُ عَلَيْهِمْ .

أَجَلَ — أَجَلًا : تَأَخَّرَ .

فَهُوَ أَجَلٌ ، وَأَجَلَ ، وَأَجِيلٌ .

أَجَلَ الشَّيْءَ تَأْجِيلًا : أَخْرَجَهُ

— : سَمَى لَهُ أَجَلًا .

وَأِنْ لَمْ يَفْعَلْ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَقَعُ العَقْدُ عَلَيْهِ فِي مُدَّةٍ  
مَعْلُومَةٍ يَسْتَحِقُّ الْمُسْتَأْجَرُ نَفْعَهُ فِي جَمِيعِهَا .

وَسُمِّيَ خَاصًّا لِإِخْتِصَاصِ الْمُسْتَأْجَرِ بِنَفْعِهِ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ دُونَ  
سَائِرِ النَّاسِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَسْتَأْجِرُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَنْ  
يَتَخَدَّمَهُ فِيهَا يَتَخَدَّمُهُ فِيهِ مُدَّةً مَعْلُومَةً ، وَلَا يَبِينُ لَهُ عَمَلًا  
خَاصًّا .

— فِي المجلد ( م ٤٢٢ ) : هُوَ الَّذِي اسْتَوْجَرَ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ  
لِلْمُسْتَأْجِرِ فَقَطْ ، كَالخَادِمِ الْمُوظَّفِ .

□ الأجيرُ المُشْتَرَكُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَفْعَلُ لِوَاحِدٍ ،

كَالخِيَّاطِ ، وَنَحْوِهِ ، أَوْ يَفْعَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلًا غَيْرَ مُوقَّتٍ ،  
كَأَنْ اسْتَأْجَرَ لِلخِيَّاطَةِ فِي بَيْتِهِ غَيْرَ مُقَيَّدَةً بِمُدَّةٍ ، أَوْ  
يَفْعَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلًا مُوقَّتًا بِلَا تَخْصِيسٍ .

و : مَنْ يَفْعَلُ لِغَيْرِهِ عَمَلًا غَيْرَ مُوقَّتٍ ، وَلَا مُتَخَصِّصًا .

و : مَنْ يَفْعَلُ لِغَيْرِهِ وَاحِدًا .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَقَعُ العَقْدُ نَفْعَهُ عَلَى عَمَلٍ  
مُعَيَّنٍ ، أَوْ عَلَى عَمَلٍ فِي مُدَّةٍ لَا يَسْتَحِقُّ جَمِيعَ نَفْعِهِ فِيهَا .

وَسُمِّيَ مُشْتَرَكًا لِأَنَّهُ يَقْبَلُ أَغْيَالًا لِأَثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ فِي وَقْتٍ  
وَاحِدٍ ، فَيَسْتَشْرِكُونَ فِي مَنَفَعَتِهِ وَاسْتِخْفَاقِهَا .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَخِيرِ لِلْحَنَفِيَّةِ .

— فِي المجلد ( م ٤٢٢ ) : هُوَ الَّذِي لَيْسَ بِمُقَيَّدٍ بِشَرَطٍ أَنْ لَا  
يَفْعَلَ لِغَيْرِ الْمُسْتَأْجِرِ ، كَالْحَمَّالِ ، وَالدَّلَّالِ ، وَالخِيَّاطِ ،

وَالسَّاعِيَّ ، وَالصَّابِغِ ، وَأَصْحَابِ عَرَبَاتِ الْكِبْرَاءِ ،  
وَأَصْحَابِ الزُّوَارِقِ الَّذِينَ هُمْ يَكَارُونَ فِي الشُّوَارِعِ

وَالْمَوَانِي ، فَإِنَّ كُلًّا مِنْ هَؤُلَاءِ أَجِيرٌ مُشْتَرَكٌ لَا يَخْتَصُّ  
بِشَخْصٍ وَاحِدٍ ، وَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ لِكُلِّ أَحَدٍ ، لَكِنَّهُ لَوْ

اسْتَوْجَرَ أَحَدٌ هَؤُلَاءِ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ لِلْمُسْتَأْجِرِ إِلَى وَقْتٍ  
مُعَيَّنٍ يَكُونُ أَجِيرًا خَاصًّا فِي مُدَّةِ ذَلِكَ

الْوَقْتِ .

وَكَذَلِكَ لَوْ اسْتَوْجَرَ حَمَّالًا ، أَوْ ذُو عَرَبَةَ ، أَوْ ذُو زُرُوقِي ،

تَأَجَّلَ الْقَوْمَ : تَجَمَّعُوا .

يُقَالُ : تَأَجَّلُوا عَلَيْهِ .

— الشَّيْءُ : أَجَلُهُ .

— فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُؤَجِّلَهُ إِلَى مَدَّةٍ .

الْأَجَلُ : الْمَتَأَخَّرُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهُ أَجَلٌ يَجَلُّ بِهِ .

أَجَلٌ : جَوَابَةٌ مِثْلُ نَعْمٍ وَزَنَا وَمَعْنَى .

قال الأَخْفَشُ : هُوَ أَحْسَنُ مِنْ نَعْمٍ فِي التَّصْدِيقِ ، وَنَعْمٌ

أَحْسَنُ مِنْهُ فِي الِاسْتِفْهَامِ .

الْأَجَلُ : مَدَّةُ الشَّيْءِ .

( ج ) أَجَالٌ .

— : الْوَقْتُ الَّذِي يُخَذُّ لِانْتِهَاءِ الشَّيْءِ ، أَوْ خُلُوبِهِ .

يُقَالُ : صَرَبْتُ لَسَةً أَجَلًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الْأَجَلِينَ قَضَيْتُمْ فَلَاعْدُوَانِ عَلَيَّ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٢٨ )

— : الْمَوْتُ .

يُقَالُ : جَاءَ أَجَلُهُ : إِذَا حَانَ مَوْتُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا

يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٣٤ )

— : الْعَذَابُ ، وَالْمَقَابِلَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُونَ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( نُوحٍ : ٤ )

أَيُّ عَذَابَةٍ .

— : عِدَّةُ النِّسَاءِ بَعْدَ الطَّلَاقِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَتَلَفْنِ أَجَلَهُنَّ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣١ )

التَّأَجُّيلُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٦ ) : تَغْلِيْقُ الدِّيْنِ ، وَتَأْخِيْرُهُ إِلَى

وَقْتٍ مَعْيُنٍ .

الْمَوْجَلُ : اِسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ أَجَلَ .

الدِّيْنُ الْمَوْجَلُ :

( أَنْظَرْدِي ن )

الْأَجْمَةُ : الشَّجَرُ الْكَثِيرُ الْمُلْتَفُّ .

( ج ) أَجَمٌ ، وَإِجَامٌ ، وَأَجَامٌ .

وقَوْلُ الْفُقَهَاءِ : تَبِعَ السُّنَّكَ فِي الْأَجْمَةِ : يُرِيدُونَ الْبَطِيخَةَ

الَّتِي هِيَ مَنِيْبَةُ الْقَصَبِ ، أَوِ الْبِرَاعِ .

وَالْبَطِيخَةُ : كُلُّ مَكَانٍ مُتَسِعٍ .

الْأَجْمُ : الْحِصْنُ .

( ج ) أَجَامٌ .

أَجَنَ الْمَاءُ — أَجْنًا ، وَأَجُونًا :

تَغَيَّرَ طَعْمُهُ ، وَلَوْنُهُ ، وَرَائِحَتُهُ . فَهُوَ أَجِنٌ .

أَجِنَ الْمَاءُ — أَجْنًا : أَجِنَ فَهُوَ أَجِنٌ .

الْأَجِنُ : اِسْمٌ فَاعِلٌ .

□ الْمَاءُ الْأَجِنُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْحَنَابِلَةُ :

هُوَ الَّذِي يَتَغَيَّرُ بِطَوْلٍ مُكْتَسَبٍ فِي الْمَكَانِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَطَةِ

شَيْءٍ .

أَخَّرَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بَعْدَ مَوْضِعِهِ .

الْآخِرُ : أَحَدَ الشَّيْئَيْنِ ، وَيَكُونَانِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ .

— : بِمَعْنَى غَيْرٍ .

يُقَالُ : رَجُلٌ آخِرٌ ، وَثَوْبٌ آخِرٌ .

الْآخِرُ : مُقَابِلُ الْأَوَّلِ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

أَيُّ الْبَاقِيِ بَعْدَ فَنَاءِ خَلْقِهِ ، وَالْأَزَلِيِّ الَّذِي لَا بَدَايَةَ لَهُ وَلَا

نَهَايَةَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ﴾

( الْحَدِيدُ : ٣ )

الْآخِرَةُ : مُقَابِلُ الْأُولَى .

— : دَارُ الْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّ

الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَغْنَيْنَا لَهُمْ عَذَابَ الْآلِيَاءِ ﴾ .

( الْإِسْرَاءُ : ١٠ )

— : الْقَبْرُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَتَّبِعُ اللَّهُ الَّذِينَ



- : الأخذ بمكارم الأخلاق .
- : جملة ما ينبغي لذوي الصناعة ، أو الفن ، أن يتعمق به ، كأدب الكاتب .
- : الجميل من النظم والنثر .
- — : عند الحنفية : معرفة ما يخترز به عن جميع أنواع الخطأ .
- : عند الشافعية : هو المطلوب سواء كان مندوباً ، أم واجباً .
- أدب البحث : صناعة نظرية يستفيد منها الإنسان كيفية المناظرة ، وشرائطها ، صيانة له عن الخبط في البحث ، والزاماً للخضم وإفحامه .
- الأدب في الصلاة عند الحنفية : ما فعله رسول الله ﷺ مرة ، أو مرتين ، ولم يواطب عليه ، كالزيادة على الثلاث في تسبيحات الركوع والسجود .
- أدب القاضي عند الحنفية : التزامه بما تدب إليه الشرع من بسط العدل ، ورفع الظلم ، وترك الميل .
- : عند الحنابلة : أخلاقه التي ينبغي أن يتخلق بها .
- التأديب : التهذيب .
- : الضرب والوعيد والتعنيف .
- المأذبة : يضم الدال على المشهور ، وأجاز البعض الفتح : كل طعام صنع لدعوة ، أو عرس .
- وقال سيبويه : المأذبة : المدعاة . وفي الحديث الشريف عن ابن مسعود « إن هذا القرآن مأذبة الله في الأرض ، فتعلموا من مأذبه » يعني مدعاه .
- وقال أبو عبيد : وتأويل الحديث أنه شبه القرآن بصنيع صنعه الله للناس فيه خير ومنافع ، ثم دعاهم إليه .
- وقال أبو موسى الحامض : من قاله بالضم أراد الوثنية ومن قاله بالفتح أراد أدب الله الذي أدب به عباده .
- — : عند المالكية ، والشافعية ، والإباضية : طعام يتخذ بلا سبب .

- أمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴿ ( إبراهيم : ٢٧ )
- أي : في القبر حين سؤال الملكين .
- : الجنة . وفي التنزيل العزيز : ﴿ ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ﴾ ( البقرة : ١٠٢ ) أي : في الجنة .
- : المحجم . وفي القرآن الكريم : ﴿ أمم هو قانت آناء الليل ساجداً وقائماً يحذر الآخرة ﴾ ( الزمر : ٩ )

الأخِرُ : الشقي .

— : اللئيم .

— : الأزدل .

الأخرى : الدار الآخرة .

ويقال : لا أفعله أخرى الليالي : أبداً .

( ج ) أخر ، وأخريات .

ويقال : جاء في أخريات الناس ، وفعل ذلك في

أخريات أيامه .

أدب — أدباً : صنع مأذبة . فهو أدب .

— القوم : دعاهم إلى مأذبه .

— فلاناً : راضة على عاين الأخلاق والعادات .

أدب — أدباً ، فهو أديب : إذا صار أدبياً في خلق أو علم .

أدب فلاناً : راضة على محاسن الأخلاق .

— : لقنة فنون الأدب .

— : جازاة على إساءته .

الأذبة : المأذبة .

الأدب في الأصل : الدعاء .

( ج ) آداب .

— : رياضة النفس بالتعليم ، والشهذيب على

ما ينبغي .

— : استعمال ما يحمد قولاً وفِعلاً .

— عند الحنابلة : هي اسم لكل دغوة ، بسبب كانت أو لغريستب .

أَذِنَ لَسَه ، وإِثْنَهُ - أَذِنَا : اسْتَمَعَ . وفي الحديث الشريف : « مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَاذِبُهُ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

أَي : مَا اسْتَمَعَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كاسْتِماعِهِ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ .

أَي يَتَلَوُّهُ ، وَيُجَهِّزُ بِهِ .

قال القُرطبي : أصل الأذن يفتحان أن المسمع يميل بأذنيه إلى جهة من يشعته . وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهرة ، وإنما على سبيل التوسع على ما جرى به عرف المخاطب .

والمراد به في حق الله تعالى إكرام القارئ ، وإجزال ثوابه ، لأن ذلك ثمرة الإصغاء .

— إليه : استراح .

— به إذناً ، وأذناً ، وأذانا ، وأذانة : علم . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ ﴾ ( البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩ ) .

— له فيه إذناً : أباحه له . يقال : أذنت للعبيد ، أو للصغير في التجارة . فهو مأذون له .

والفقهاء يخذفون الصلّة ( له ) تخفيفاً ، فيقولون : العبد المأذون . كما قالوا : منحجور ، يخذف الصلّة . والأصل : منحجور عليه ، وذلك لعهم المعنى .

— له على فلان : أخذ له منه الإذن . فهو أذن .

أَذَنَ بِهِ إِذْنًا : نادى ، وأعلم .

يقال : أذن المؤذن بالصلاة .

— الشيء فلاناً : أعجبه ، فاستمع له .

— فلاناً الأمر ، وبه : أعلمه به .

أَذَنَ فُلَانٌ تَأْذِينًا ، وَأَذَانًا : أَكْثَرَ الإِغْلَامَ بِالشَّيْءِ .

— للصلاة : نادى بالأذان .

— بالحج : أعلم . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَأَذَنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ . ( الحج : ٢٧ ) .

أَي : نادى في الناس داعياً لهم إلى الحج إلى هذا البيت .

امتأذنه في كذا : طلب إذنه فيه .

— على فلان : طلب الإذن للدخول عنده .

تَأَذَّنَ فُلَانٌ : أعلم . وفي التفسير العزيز : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ ( إبراهيم : ٧ ) أَي : أعلمكم .

قال أبو عبيدة في الآية المذكورة : ( إذ ) : رائدة ، و ( تأذن ) : تفعل من أذن : أي أعلم .

وهو قول أكثر أهل اللغة ، أن تأذن من الإيدان ، وهو الإغلام .

ومعنى تفعل غزم غزماً جازماً ، ولهذا أجيب بما يجاب به القسم .

وقال أبو علي الفارسي أن بعض العرب يجعل أذن ، وتأذن بمعنى واحد .

الأذان : الإغلام .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَأَذَانَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ ( التوبة : ٣ ) أَي إغلام .

— : الإصغاء لما يشع .

ويعبر بذلك عن العلم ، إذ هو مبدأ كثير من العلم .

□ شرعاً : الإغلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ مشروعة .

وقد يطلق على نفس الألفاظ . ( الدسوقي ) .

— شرعاً : الأقوال المخصوصة التي هي وحي من الله تعالى بالضرورة من مذهب الجعفرية . ( النجفي ) .

— : في قول الزين بن المنير : هو جميع ما يصدّر عن المؤذن من قول ، وفعل ، وهيئة .

وهذا متعقب بأن الأذان قد خصه الشرع بألفاظ

- — شُرِعاً : فسك الحجر ، وإطلاق التصرف لمن كان ممنوعاً شُرِعاً . ( الجرجاني ) .
- في المجلة ( م ٩٤٢ ) : هوفك الحجر ، وإسقاط حق المنع . ويقال للشخص الذي أذن : مأذون .
- الاستئذان :
- طلب الإذن في الدخول لمحل لا يملكه المستأذن
- المثدثة : موضع الأذن .
- وهي المنارة يؤذن عليها .
- ( ج ) مأذن .
- أرشد بينهم — أرشاً : أغرى بعضهم ببعض .
- فلاناً : شجته .
- أدى أرشته .
- الأرشد : الفساد .
- ( ج ) أروش .
- الرشوة .
- الشجته ، ونحوها .
- دية الجراحة .
- من الجراحات : ما ليس له قدر معلوم من الدية .
- دية النفس . قاله ابن الأعرابي .
- ما يستر من ثمن المبيع إذا ظهر فيه غيب .
- — عند المالكية : قيمة الغيب .
- عند الحنفية : المال الواجب على ما دون النفس .
- و : الواجب في الحناية التي موجبها المال دون القصاص .
- و : حكومة الغدال .
- و : بدل النفس .
- و : بدل نقصان المبيع .
- عند الشافعية : مثل القول الأول للحنفية .
- و : هو عبارة عن الشيء المقدر الذي يحصل به الجبر عن الفأيت .
- و : هو جزء من الثمن نسبتة إليه نسبة ما ينقص الغيب

مخصوصة . فإذا وجدت وجد الأذن ، وما زاد على ذلك من قول ، أو فعل ، أو هيئة ، يكون من مكملاته ، ويوجد الأذن من دونها .

— : الإقامة . وفي الحديث الشريف : « بين كل أذنين صلاة » . يريد بها السنن الرواتب التي تصلى بين الأذان والإقامة قبل الفرض .

الأذن : عضو السمع في الإنسان ، والحيوان .

وهي مؤنثة .

( ج ) أذان .

— : في قولهم : رجل أذن : إذا كان يسمع مقال كل أحد . يستوي فيه الواحد والجمع . وفي القرآن الكريم : ﴿ ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن ، قل هو أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ورحمة للذين آمنوا منكم والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم ﴾ . ( التوبة : ٦١ ) .

قال ابن عباس ، ومجاهد ، وقتادة ، في تفسير ( هو أذن ) : أي من قال له شيئاً صدقة فينا ، ومن حدثه صدقة ، فإذا جننا وخلقتنا له صدقنا .

الأذن : الأذن . وهي مؤنثة .

وكل ما كان على وزن فعل بضم أوله وثانيه يجوز إسكان ثانيه كعنتق وككتب ورسل ..

إذن : حرف مكافأة وجواب .

يكتب بالنون . فإذا وقفت على إذن قلت ( إذا ) كما تقول : رأيت زيداً .

الإذن : الإغلام بإجازة الشيء ، والرخصة فيه .

— : الإرادة . وفي القرآن المجيد : ﴿ كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين ﴾ . ( البقرة : ٢٤٩ ) .

— : الإطلاق . قاله السرخسي .

— : الإباحة .

أَصَلَ الشَّيْءُ — أَصْلًا : اسْتَفْصَى بَحْثَهُ حَتَّى عَرَفَ أَصْلَهُ .

الْأَصْلُ : أَسَاسُ الشَّيْءِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ .

( ج ) أَصُولٌ .

— : مَنْشَأُ الشَّيْءِ الَّذِي يَنْبُتُ مِنْهُ .

— : كَرَمُ النَّسَبِ .

وَقَوْلُهُمْ : لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَصْلَ :

قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْأَصْلُ : الْحَسَبُ ، وَالْفَصْلُ : النَّسَبُ .

— : الْعَقْلُ . قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

— فِي قَوْلِهِمْ : مَا فَعَلْتَهُ أَصْلًا ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ أَصْلًا : بِمَعْنَى :

مَا فَعَلْتَهُ قَطُّ ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ أَبَدًا .

وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ .

أَي : مَا فَعَلْتَهُ وَقْتًا مِنَ الْأَوْقَاتِ ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ حِينًا مِنَ

الْأَحْيَانِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَمَّا يَبْنِي عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، وَلَا يَبْنِي

هُوَ عَلَى غَيْرِهِ .

و : مَا يَنْبُتُ حَكْمُهُ بِنَفْسِهِ ، وَيَبْنِي عَلَيْهِ غَيْرُهُ

( الْجُرْجَانِيُّ )

الْأَصُولُ : ( ج ) أَصْلٌ .

□ — اصطلاحاً : الزَّاجِحُ ، وَالْمُسْتَضْحَبُ ، وَالظَّاهِرُ ،

وَالدَّلِيلُ ، وَالتَّعْبُدُ ، وَالغَالِبُ ، وَالْمُخْرَجُ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

— فِي قَوْلِ الْحَنَفِيَّةِ : هَكَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَصُولِ : الْمُرَادُ مِنْهُ

كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ :

الْجَامِعُ الصَّغِيرُ ، وَالْجَامِعُ الْكَبِيرُ ، وَالْمَبْسُوطُ ، وَالزِّيَادَاتُ

وَالسِّيَرُ الْكَبِيرُ ، وَالسِّيَرُ الصَّغِيرُ .

□ الْأَصُولُ فِي بَيْعِ الْأَصُولِ وَالتَّارِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْأَشْجَارُ ،

وَكُلُّ مَا يَنْبُتُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

و : الْجُدُورُ .

و : الْبِقْلُ نَفْسَهُ .

و : الشُّجَرُ وَالْأَرْضُ .

و : الْبِنَاءُ وَالشُّجْرُ .

مِنْ قِيَمَةِ الْمَبِيعِ لَوْ كَانَ سَلِيماً إِلَى تَمَامِ الْقِيَمَةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : بِمِثْلِ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَرْضُ الْجِرَاحِ هُوَ : أَنْ يَقُومَ الْمُجْتَنِبِيُّ

عَلَيْهِ سَلِيماً أَنْ لَوْ كَانَ عَبْدًا ، وَمَجْرُوحًا كَذَلِكَ ، وَيُنْسَبُ

التَّفَاوُتُ إِلَى الْقِيَمَةِ ، وَيُؤْخَذُ مِنَ الدِّيَةِ بِحِسَابِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : حَقُّ الْجَرْحِ ، وَنَحْوِهِ .

و : هُوَ مَا يُعْطَى فِي الْجِرَاحَاتِ .

وَتَقْوِيمُهُ رَاجِعٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُمْ أَهْلُ عَدْلِ . فَمَا حَكَمَ بِهِ

عَالِمٌ وَاحِدٌ فَهُوَ الَّذِي يُحْكَمُ بِهِ نَظْرَاؤُهُ .

أَسْرَ فُلَانًا — أَسْرًا ، وَإِسَارًا : قَيْدُهُ . فَهُوَ أَسِيرٌ ، وَمَأْسُورٌ .

— : أَخَذَهُ أَسِيرًا .

— اللَّهُ : خَلَقَهُ .

الْأَسْرُ : شِدَّةُ الْخَلْقِ .

يُقَالُ : شَدَّ اللَّهُ أَسْرَةَ : أَحْكَمَ خَلْقَهُ .

— : الْقَيْدُ .

وَيُقَالُ : هَذَا الشَّيْءُ لَكَ بِأَسْرِهِ : كَلَّةٌ .

وَجَاءَ الْقَوْمُ بِأَسْرِهِمْ : جَمِيعَتُهُمْ .

الْأَسْرَةُ : الدَّرْعُ الْحَصِينَةُ . ( ج ) أَسْرٌ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ وَغَيْرَتُهُ ، لِأَنَّهُ يَتَّقَى مَهْمٌ .

— : الْجَمَاعَةُ يَرْبِطُهَا أَمْرٌ مُشْتَرِكٌ .

الْأَسِيرُ : الْمَأْخُودُ فِي الْحَرْبِ . يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمَوْثُوتُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ أَسِيرٌ ، وَامْرَأَةٌ أَسِيرٌ . لِأَنَّ فِعْلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ

مَا دَامَ جَارِيًا عَلَى الْإِسْمِ فَالْمَذْكُورُ وَالْمَوْثُوتُ فِيهِ سَوَاءٌ ، فَإِنْ

لَمْ يَذْكُرِ الْمُوصُوفُ الْحَقِيقَةَ الْعَلَامَةَ .

وَقِيلَ : قَتَلْتُ الْأَسِيرَةَ ، كَمَا يُقَالُ : رَأَيْتُ الْقَتِيلَةَ .

( ج ) أَسْرَاءٌ ، وَأَسَارَى ، وَأَسَارَى .

أَشْنَانٌ : بِضَمِّ الْمَعْرَةِ .

وَفِي لُغَةِ بَكْشَرِهَا : شَجَرٌ يَنْبُتُ فِي الْأَرْضِ الرَّمْلِيَّةِ يَسْتَعْمَلُ

هُوَ أَوْ رِمَادُهُ فِي غَسْلِ الشَّيْبِ وَالْأَيْدِي .

وَهُوَ مَعْرَبٌ . وَيُقَالُ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ : الْحُرْضُ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ  
وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ ﴾ ( التوبة : ٦٠ ) .  
□ — عند المالكية : هم الذين يتسألهم الإمام على  
الإسلام .

— عند الحنيفة : هم ثلاثة أقسام :

١ - قَسَمَ كَفَّارَ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعْطِيهِمْ لِيَسْأَلَهُمْ  
عَلَى الْإِسْلَامِ .

٢ - قَسَمَ كَانَ يُعْطِيهِمْ لِيُدْفَعُ شَرَّهُمْ .

٣ - قَسَمَ اسْتَلَمُوا فِيهِمْ ضَعُفَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ يَسْأَلُهُمْ  
لِيَسْتَبَيَّنُوا .

— عند الشافعية : هم ضربان :

كَفَّارَ ، وَمُسْلِمُونَ .

فَأَمَّا الْكَفَّارَ فَصَنَفَانِ : صَنَفَ يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَصَنَفَ  
يُخَافُ شَرُّهُ .

وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَهَمُ أَرْبَعَةُ أَصْنَافٍ :

أ - قَوْمٌ لَهُمْ شَرَفٌ فِي قَوْمِهِمْ يُطَلَّبُ بِسْأَلِهِمْ إِسْلَامَ  
نَظَرَانِهِمْ .

ب - قَوْمٌ اسْتَلَمُوا ، وَبَيَّنَّهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ضَيْفَةً ، فَيَسْأَلُونَ  
لِتَقْوَى بَيِّنَتِهِمْ ، وَيَسْتَبَيَّنُوا .

ج - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ مِنَ الْكَفَّارِ ، إِنْ أُعْطُوا قَاتَلُوهُمْ .  
وَيُرَادُ بِأَعْطَانِهِمْ تَأَلَّفَهُمْ عَلَى قِتَالِهِمْ .

د - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ عَلَيْهِمْ زَكَاةٌ ، وَيَمْتَنِعُونَهَا ، فَإِنْ  
أَعْطِيَهُمْ هَوْلًا قَاتَلُوهُمْ وَقَهَرُوهُمْ عَلَى أَخْذِهَا مِنْهُمْ

وَخَمَلُوهَا إِلَى الْإِمَامِ . وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا لَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ  
الزَّكَاةَ وَاجْتِنَابَ الْإِمَامِ إِلَى مَوْئِدَةٍ ثَقِيلَةٍ لِتَجْهِيْزِ مَنْ  
يَأْخُذُهَا .

— عند الحنابلة : هم السادة المطاعون في قلوبهم  
وعشائيرهم .

وقولهم في تصنيفهم مطابق لقول الشافعية .

— عند الظاهرية : هم قَوْمٌ لَهُمْ قُوَّةٌ لَا يَوْثِقُ بِبَصِيحَتِهِمْ  
لِلْمُسْلِمِينَ .

قال السُّنْكِيُّ . وهو بعيد .

و : الأَرْضُ وَالشَّجَرُ مَعًا وَالشَّارُ .

قال السُّنْكِيُّ : هو بعيد .

— عند الحنابلة : مثل القول الرابع للشافعية .

□ أصول الفقه عند الحنيفة :

العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى الفقه .

□ أصول المسائل في المواريث عند الحنابلة : معناها المخارج

التي تخرج منها فروضها .

الأصيل : الوقت بعد العصر إلى المغرب .

( ج ) أَصْلٌ ، وَأَصَالٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَذْكُرْكُمْ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾

( الذَّهْر : ٢٥ )

وقال قتادة : الأصال : العشي .

— في قولهم : رَجُلٌ أَصِيلُ الرَّأْيِ : أَي مُحْكَمُ الرَّأْيِ .

الأقبط : لَبِنٌ مُخْمَضٌ يُجَسَّدُ حَتَّى يَشْتَجِرَ . وَيَطْبُخُ ،

أَوْ يَطْبُخُ بِهِ .

ألفه — إلفاً وألفاً وإلفاً : أُنس به وأحبّه .

فهو أَلْفٌ ( ج ) أَلْفٌ .

وهو أَلِيفٌ ( ج ) أَلِيفٌ .

ألف فلاناً — إلفاً ، وألفاً ، وإلفاً : أُنس به ، وأحبّه . فهو

أَلْفٌ ( ج ) أَلْفٌ .

وهو أَلِيفٌ ( ج ) أَلِيفٌ .

ألف فلان الشيء : وَصَلَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ .

— الكتاب : جَمَعَهُ .

— قلبه : اسْتَبَالَهُ . وفي القرآن الكريم :

﴿ وَأَلْفٌ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا

أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

( الأنفال : ٦٢ ) .

المؤلفة قلوبهم : المشالة قلوبهم بالإحسان ، والمؤدّة .

وهو عربي في قول جمهور العلماء - وقيل : هو مغرب أصله بالشرمانية ( لاها ) .

وقال كثير من أهل العلم في الفقه والأصول واللغة بأنه علم مرتجل غير مشتق . وقيل : بل هو مشتق .

وفي الدعاء يقال : اللهم . وأصله في مذهب سيئويه ، والحليل بن أحمد ، وسائر علماء البصرة ، يا الله ، وأن الميم بدل من يا . وقال الفراء : أصله : يا الله أم بخير ، فحذف حرف النداء .

عهد الله :

( أنظر ع ه د )

ألا فلانُ أُلوا ، وألوا ، وألينا : اجتهد .

— : فتر ، وضعف .

— : قصر ، وأبطأ .

يقال : إني لا ألوك نصعاً .

— الشيء أُلوا : استطاعة .

ألى إيلاء : أقسم .

يقال : ألى عليه ، ومنه .

وفي القرآن الكريم : ﴿ للذين يؤمنون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم ﴾ ( البقرة : ٢٢٦ ) .

إفتلى الرجلُ ابتلاءً : حلف .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ ولا يأتلِ أولوا الفضلِ مِنكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيلِ الله وليغنوا وليصنعوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم ﴾ ( النور : ٢٢ ) . أي : لا تحلفوا أن لا تصلوا قريباتكم المساكين والمهاجرين .

قالى الرجلُ : اجتهد .

— : حلف .

فهو متأل .

الألية : العجيزة ، أو ما ركبها من شجر ، ولحم .

— عند الجعفرية : هم الذين يستمالون إلى الجهاد بالإسهام في الصدقة وإن كانوا كفاراً .

— عند الإباضية : هم من أسر الشرك وكان مع المؤمنين ، أو أسلم إسلاماً منزليلاً ضعيفاً ، أو كان مشركاً رجي إسلامه أو مال للإسلام .

هذا ، وإن عتد المؤلف قلبهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحداً وثلاثين من سادات العرب .

قال بعض أهل العلم : لما تولى أبو بكر رضي الله عنه الخلافة ، وفشا الإسلام ، وكثر المسلمون ، منع إعطاء المؤلف قلبهم وقال : انقطعت الرشا .

وقال بعضهم : إن عمر هو الذي فعل ذلك . والحق إن حسن العطاء كان عن هؤلاء الأشخاص بأعيانهم ، لأنه لم يبق للإسلام حاجة في شراء تأييدهم بالمال ، أما منهم التأليف والترغيب فحكّمه في القرآن باقٍ إلى يوم القيامة .

أله فلان - إلهة ، وألوهة ، وألوهية : عبث .

— فلاناً ألها : أجازة ، وأمنة .

أله فلان - إلهة ، وألوهة ، وألوهية : عبث .

— ألها : تخير .

— إليه : لجأ .

أله فلاناً : اتخذها لها .

قاله فلان : تنك وتعبث .

— : ادعى الألوهية .

الإله : كل ما اتخذ متعبوداً .

( ج ) إلهة .

— : الله سبحانه وتعالى . ثم استعارة المشركون لها عبثة من دون الله تعالى .

الله : علم على الإله المعبود بحق جل جلاله . وهو الإسم الأعظم في قول كثير من العلماء .

— عند المالكية : يمين زوج مسلم ، مكلف ، يتصور  
 جاعه ، بضع وطء زوجته .  
 و : أن يخلف الرجل أن لا يطأ زوجته إما مدة هي أكثر  
 من أربعة أشهر ، أو أربعة أشهر ، أو يطلق .  
 و : هو يمين زوج مسلم ، مكلف ، يتصور وطء ، بضع  
 وطء الزوجة غير الموضع ، أكثر من أربعة أشهر للخمر ،  
 ومن شهرين للعبث .  
 — عند الإباضية : هو أن يخلف بطلاقها على شيء ، أو  
 تركه ، فحبت ، وجامعها قبل الرجعة .  
 — في قول بعض أهل العلم : هو أن يخلف المرء على ترك  
 كلام الزوجة ، أو على أن يعيظها ، أو يسوءها .  
 المولي : اسم فاعل .  
 □ — عند الحنيفة : من لا يمكن له قرابان امرأته إلا  
 شيء يلزمه .  
 — عند الحنابلة : هو الذي يخلف بالله عز وجل أن  
 لا يطأ زوجته أكثر من أربعة أشهر .  
 أمت المرأة — أمومة : صارت أمًا .  
 — فلانا أمًا : أصاب أم رأسه .  
 ويقال : أمنته بالعضا ، فهو مأموم ، وأميم .  
 — الشيء ، واليه : قصده .  
 — القوم ، وبهم أمًا ، وإمامًا ، وإمامة : تقدمهم .  
 — صلى بهم إمامًا .  
 أتم الشيء : قصده .  
 — بالرجل : اقتدى به . واثم الفاعل مؤنم واثم المفعول  
 مؤنم به .  
 قامم امرأة : اتخذها أمًا .  
 — الشيء : قصده ، وتعمده .  
 — به : اقتدى .  
 — بالمرء : تيمم .  
 الأمة : الشجة التي كثرت عظم الرأس وبلغت أم الدماغ .

( ج ) الأيا .  
 وألية الساق ، والجنصر ، والإبهام : اللحمة المرتفعة تحت  
 كل منها .  
 وألية القدم : اللحم المرتفع يقع عليه المشي .  
 الألوية : اليمين .  
 ( ج ) الأيا .  
 لإيلاء : اليمين .  
 — : الحلف على الإمتناع من الشيء مطلقاً .  
 □ — في الشرع : الحلف على ترك وطء المرأة . ( ابن  
 قدامة ) .  
 — في الشرع : اليمين على ترك قرابان الزوجة أربعة  
 أشهر ، فصاعداً ، بالله تعالى ، أو بما يشق عليه . ( ابن  
 عابد ) .  
 — شرعاً : حلف الزوج القادر على الوطء بالله تعالى ، أو  
 صفة من صفاته ، على ترك وطء زوجته في قبلها مدة  
 زائدة على أربعة أشهر . ( النعلبي ) .  
 — شرعاً : حلف زوج على الإمتناع من وطء زوجته  
 مطلقاً ، أو أكثر من أربعة أشهر . ( الأنصاري ) .  
 — الشرعي : أن يخلف أن لا يطأ زوجته أكثر من  
 أربعة أشهر . فإن خلف على أربعة لم يكن مولى .  
 ( الطوسي ) .  
 — شرعاً : الكلام المنابع من وطء الزوجة ، ولو أمة ، غير  
 الظهار . ( أطفيش )  
 — في الشرع : الحلف على اعتزال الزوجة ، وترك  
 جامعها . ولا يلحق الشريعة . وقيل : لا يلحق الزوجة  
 التي هي أمة . ( ابن الماجشون )  
 — في قول ابن عباس : هو أن يخلف أن لا يأتيها أبداً .  
 فإن أطلق فقد أكد ، وإن قال : على التأيد ، فقد أكد .  
 — في قول ابن سيرين : هو الحلف على ترك جامع  
 الزوجة ، أو كلامها ، أو الإنفاق عليها .

و : رياسة عائمة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الأم : أصل وحوود الشيء ، أو تربيتيه ، أو إصلاحه ، أو مبدئه .

قال الخليل : كل شيء ضم إليه سائر ما يليه يسمى أمأ .  
( ج ) أمات ، وأمّهات . وقيل : الأمات للبهائم ، والأمّهات لبني آدم . والهاء فيه زائدة . ولا يوجد هاء مزيدة في وسط الكلمة أصلاً إلا في هذه الكلمة . وقيل : الهاء أصلية .

— : الوالدة القريبة التي ولدتها ، والجدّة .

وقيل لحواء : أمنا ، وإن كان بيننا وبينها وسائط .

□ — عند المالكية : هي كل أنثى لها عليك ولادة من جهة الأم ، أو من جهة الأب .

— عند الحنابلة : كل من انتسبت إليها بولادة ، سواء وقع عليها اسم الأم حقيقة ، وهي التي ولدتك ، أو منجأراً . وهي التي ولدت من ولدك ، وإن غلت .

أم الحبايث : الخمر .

وفي الحديث الشريف « اتقوا الخمر فإنها أم الحبايث » أي : التي تجتمع كل خبث .

أم الدماغ : الجلدة الرقيقة التي تحمته .

يقال : بلغت الشجة أم الدماغ . وتسمى أيضاً أم الرأس .

أم الرأس : الدماغ .

أم القرآن : الفاتحة .

أم القرى : مكة المكرمة .

أم الكتاب : جئلة الكتاب ، وأصله . قاله قتادة .

— : الفاتحة .

سميت بذلك لأنه يبدأ بكتابتها في المصحف ، ويبدأ بقرائتها في الصلاة .

وقيل : سميت بذلك لأنها أعظم سورة في القرآن الكريم .

( ج ) أوام .

قال ابن عبد البر : أهل العراق يقولون لها الأمة ، وأهل الحجاز المأمومة .

المأمومة : الأمة .

( ج ) مأمومات .

الإمام : من يأتى به الناس من رئيس ، أو غيره ، مجعاً كان أو مبطلاً .

ومنه : إمام الصلاة .

( ج ) أئمة .

— : العالم المقتدى به . وفي القرآن الكريم : ﴿ إني جاعلك للناس إماماً ﴾ ( البقرة : ١٢٤ ) .

— : الخليفة .

— : قائد الجند .

— : اللوح الم محفوظ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وكل شيء أحصيناه في إمام مبين ﴾ ( يس : ١٢ ) .

وهو قول الفيروز أبادي ، ومجاهد ، وقتادة ، وعبد الرحمن بن زيد .

وقال الحسن : في كتاب مبين .

وقال غيره : هو القرآن الكريم .

□ — عند الحنابلة : هو الخليفة ، ومن جرى مجراه من سلطان ، ونائبه .

— في قول عياض : هو كل من إليه نظر في شيء من مصالح المسلمين من الولاية ، والحكام .

الإمامة : رياسة المسلمين .

— : منصب الإمام .

□ الإمامة الصغرى عند الحنيفة :

رابط صلاة المؤمن بالإمام بشروط .

□ الإمامة الكبرى عند الحنيفة :

استحقاق تصرف عام على الأنام .



العذاب إلى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ لِيَقُولُوا مَا يَحْبِسُهُ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ  
لَيْسَ مَضْرُوباً عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٨﴾  
(هُود : ٨) .  
أَيُّ : أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ مُدَّةً مَعْدُودَةً .

الْأُمَّةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الَّذِي لَا يُحَسِّنُ الْكِتَابَةَ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْكِتَابَةَ وَلَا الْقِرَاءَةَ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مَنْ لَا يُحَسِّنُ الْفَاتِحَةَ بِكَلِمَاتِهَا ،  
سِوَا مَا كَانَ لَا يَحْفَظُهَا ، أَوْ يَحْفَظُهَا كُلَّهَا إِلَّا حَرْفًا ، أَوْ  
يُخَفِّفُ مَشْدُودًا لِرِخَاوَةٍ فِي لِسَانِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، وَسِوَا مَا كَانَ  
ذَلِكَ لِخَرَسٍ أَوْ غَيْرِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ لَا يُحَسِّنُ الْفَاتِحَةَ ، أَوْ بَعْضَهَا ، أَوْ  
يَحِلُّ بِحَرْفٍ مِنْهَا ، وَإِنْ كَانَ يُحَسِّنُ غَيْرَهَا .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُحَسِّنُ الْقِرَاءَةَ .

أَمِنَ فُلَانٌ — أَمِنًا ، وَأَمَانًا ، وَأَمَانَةً ، وَأَمْنًا ، وَإِنْسًا ،  
وَأَمْنَةً : اطمأن ، ولم يخف .

وَأَصْلُ الْأَمْنِ سَكُونُ الْقَلْبِ عَنِ تَوَقُّعِ الضَّرِّ .

فَهُوَ أَمِنٌ ، وَأَمِينٌ ، وَأَمِينٌ .

— التَّلَدُّ : اطمأن فيه أهله .

— الشَّرُّ ، وَمِينَةٌ : سَلِمَ .

— فُلَانًا عَلَى كَذَا : وَثِقَ فِيهِ ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ .

أَوْ جَعَلَهُ أَمِينًا عَلَيْهِ .

أَمِنَ إِيمَانًا : صَارَ ذَا أَمْنٍ فَهُوَ مُؤْمِنٌ .

— بِهِ : وَثِقَ بِهِ وَصَدَّقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا

أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ (يُوسُفُ : ١٧) .

— بِاللَّهِ : اسْتَلَمَ لَهُ .

اِئْتَمَنَ فُلَانًا : أَمِنَهُ .

— : أَمِنَهُ .

— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : جَعَلَهُ أَمِينًا .

فَهُوَ مُؤْتَمَنٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمُوَدَّدُ مُؤْتَمَنٌ »

أَيُّ : يَأْتِمِنُهُ النَّاسُ عَلَى الْأَوْقَاتِ الَّتِي يُؤَدِّنُ فِيهَا ،

وَبِذَلِكَ وَصَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

— : اللُّوْحُ الْمَحْفُوظُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّهُ فِي

أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ ﴾ (الرَّحْمَافُ : ٤) .

أُمُّ الْوَالِدِ :

هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي وُلِدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فِي مَلِكِهِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي حَمَلَتْ مِنْ سَيِّدِهَا  
الْحَرْ .

و : هِيَ الْحَرْ حَمَلَهَا مِنْ مَالِكِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي  
وُلِدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فِي مَلِكِهِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ كُلُّ مَمْلُوكَةٍ حَمَلَتْ مِنْ  
سَيِّدِهَا ، فَأَسْقَطَتْ شَيْئًا يَذَرِي أَنَّه وُلِدَ ، أَوْ وُلِدَتْه .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي غَلَقَتْ مِنْ سَيِّدِهَا  
بِحَمْلِهَا ، وَوَضَعَتْهُ مَخْلَقًا ، وَأَدْعَاهُ السَّيِّدُ .

الْأُمَّةُ : الْوَالِدَةُ .

( ج ) أَمَمٌ .

— : جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ .

وَتَجْمَعُهُمْ صِفَاتٌ مُؤَزَّوَةٌ ، وَمَصَالِحٌ وَأَمَانِيٌّ وَاحِدَةٌ ، أَوْ  
يَجْمَعُهُمْ أَمْرٌ وَاحِدٌ مِنْ دِينٍ ، أَوْ مَكَانٍ ، أَوْ زَمَانٍ .

وَمِنْهُ الْأُمَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمَجِيدَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كُنْتُمْ  
خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ  
الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ .. ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١١٠) .

— : الرَّجُلُ الْجَامِعُ لِخِصَالِ الْخَيْرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ  
الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا ﴾

(النَّحْلُ : ١٢٠) .

— : الدِّينُ وَالْمِلَّةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَكَذَلِكَ  
مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا

وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾  
(الرَّحْمَافُ : ٢٣) .

— : الْحِينُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَئِنْ أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ

فَيَعْمَلُونَ عَلَى أَدَانِهِ مَا أُمِرُوا بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَفِطْرٍ .

إِسْتَأْمَنَ إِلَيْهِ : اسْتَجَارَهُ ، وَطَلَبَ حَيَاتَهُ .

يُقَالُ : اسْتَأْمَنَ الْخُرَيْبِيُّ : اسْتَجَارَ ، وَدَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ مُتَأَمِنًا .

— فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ الْأَمَانَ .

— ائْتَمَنَهُ .

أَمَّنَ عَلَى دَعَائِهِ تَأْمِينًا : قَالَ : أَمِينٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَوَمَّنُ . فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

وَالْمُرَادُ بِالْقَارِئِ هُنَا الْإِمَامُ إِذَا قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ . وَيُخْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْقَارِئِ أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ .

الْأَمَانَةُ : ضِدُّ الْحَيَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ » .

— : الدِّينُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٢٧ ) .

— : الْعِبَادَةُ .

— : الطَّاعَةُ .

— : الثِّقَةُ .

— : الْأَمَانُ .

— : الْفَرَائِضُ . وَفِي الْكِتَابِ الْجَدِيدِ : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٧٢ ) .

أَيُّ : الْفَرَائِضُ الْمَفْرُوضَةُ . أَوْ النَّيَّةُ الَّتِي يَتَعَقَّدُهَا فِيمَا يَظْهَرُ بِاللِّسَانِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَيُؤَدِّيهِ مِنْ جَمِيعِ الْفَرَائِضِ فِي الظَّاهِرِ ، لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا . وَلَمْ يَظْهَرِهَا لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ . فَضُنُّ أَضْمَرٍ مِنَ التَّوْحِيدِ مِثْلُ مَا أَظْهَرَ ، فَقَدْ أَدَّى الْأَمَانَةَ .

— : الْوَدِيعَةُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْمٌ لِمَا هُوَ غَيْرُ مَضْمُونٍ . فَيُتَّخَذُ جَمِيعَ الصُّورِ الَّتِي لَا ضَمَانَ فِيهَا ، كَالْعَارِيَّةِ ، وَالْمَأْجُورِ ، وَاللَّفْطَةِ فِي يَدِ أَخِيذِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَهِيَ تَعَابِيرُ الْوَدِيعَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٢ ) : هِيَ الشَّيْءُ الَّذِي يُوجَدُ عِنْدَ الْأَمِينِ ، سِوَاءَ كَانَ أَمَانَةً بِقَصْدِ الْإِسْتِحْفَاطِ ، كَالْوَدِيعَةِ ، أَوْ كَانَ أَمَانَةً ضَمْنُ عَقْدٍ ، كَالْمَأْجُورِ ، وَالْمُسْتَعَارِ ، أَوْ دَخَلَ بِطَرِيقِ الْأَمَانَةِ فِي يَدِ شَخْصٍ بِذَوْنِ عَقْدٍ ، وَلَا قَصْدٍ ، كَمَا لَوْ أَلْقَتِ الرِّيحُ فِي دَارِ أَحَدٍ مَالَ جَارِهِ ، فَحَيْثُ كَانَ ذَلِكَ بِذَوْنِ عَقْدٍ فَلَا يَكُونُ وَدِيعَةً بَلْ أَمَانَةً فَقَطْ .

الْأَمْنَةُ : الْأَمْنُ .

— : الَّذِي يَتَّقُ بِكُلِّ أَحَدٍ .

— : الَّذِي يَأْتَمَنُ كُلُّ أَحَدٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

أَمِينٌ : اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ .

وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ اللَّغَةِ وَالْفِقْهِ .

وهي موضوعة موضع اسم الاستجابة في قول أهل العربية . وقيل غطيصة العوفي : أمين : كلمة سريانية ، أو عبرانية ، وليست عربية .

وقد تشدد الميم عند بعض العلماء ، فتكون بمعنى قاصدين إليك .

وهذا خطأ في قول مشاهير أهل العلم ، لأنه يحيل معناها غيب الفاتحة ، فيجعلها بمعنى قاصدين كما في الآية الكريمة : ﴿ وَلَا أَمِينَ النَّبِيَّتِ الْحَرَامِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٢ ) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَاللَيْثُ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَالوَاحِدِيُّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَهَذَا ضَعِيفٌ جِدًّا .

الْأَمِينُ : مَنْ يَتَوَلَّى رِقَابَةَ شَيْءٍ ، أَوْ الْمَحَافِظَةُ عَلَيْهِ .

( ج ) أَمْنَاءُ .

— : الْقَوِيُّ .

— عند الحنفية : تصديق محمد ﷺ في جميع ما جاء به  
عن الله تعالى مما عَلِمَ متجيبته ضرورة .  
— عند الشافعية : هو التصديق القلبي .  
— عند الحنابلة : قول وعمل .  
— عند الجعفرية : هو الهدى ، وما ثبت في القلوب من  
صفة الإسلام ، وما ظهر من العمل .  
و : ما استقر في القلب ، وأفضى إلى الله عز وجل ،  
وصدق العمل بالطاعة والتسليم لأمره .  
— عند الإباضية : التصديق بالله والرسول والقرآن  
والإقرار على المشهور .  
و : العلم بالله ، وصفاته ، وملائكته ، ورسوله .  
**المؤمن : المصدق .**  
— : من أتصف بالإيمان .  
— : من أسماء الله تعالى . وفي التنزيل العزيز : ﴿ هو  
الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن  
العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون ﴾  
( الحشر : ٢٢ ) .  
□ — باتفاق أهل السنة من المخدئين ، والفقهاء ،  
والمتكلمين : هو من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقاداً  
جازماً خالياً من الشكوك ، ونطق بالشهادتين : لا إله  
إلا الله ، محمد رسول الله . ( النووي ) .  
— عند الجعفرية : من كان منهم .  
و : مجتنب الكبائر خاصة .  
والقول الأول أشبه .  
**المستأمن : طالب الأمان .**  
□ — عند المالكية : الحربي الذي دخل بلادنا بأمان .  
— عند الحنفية : من دخل دار غيره بأمان ، مسلماً كان  
أو حربياً .  
والمراد بالدار : الإقليم المختص بقهر ملك إسلام أو كفر .  
— عند الحنابلة : من دخل دار الإسلام بأمان طلبته .  
**الأمّة : المرأة المملوكة ، خلاف الحرّة .**

— : صفة الله عز وجل .

**الرُّوحُ الْأَمِينُ :**

( أنظر روح ) .

**الإيمان : التصديق .**

□ — في تعريف الرسول ﷺ هو : أن تؤمن بالله ،  
وملائكته ، وكتابه ، ولقائه ، ورسوله ، وتؤمن بالبعث  
الآخر . رواه مسلم .  
وفي رواية أخرى : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ،  
ورسوله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره .  
— شرعاً : تصديق الرسول ﷺ فيما جاء به عن ربه  
تبارك وتعالى . ( ابن حجر ) .

— في الشرع : هو الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان

( الجرجاني )

— عند أهل الحق : هو عقد القلب ، وقول باللسان ،  
وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية .  
( ابن حزم ) .

— عند المالكية : الإسلام .

وهو قول البخاري ، والثوري ، والمسزني صاحب  
الشافعي ، والظاهرية ، وقول للحنفية ، وقول  
للجعفرية والحنابلة .

وبه جاءت الآية الكريمة ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا  
والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل  
صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم  
يخزنون ﴾ ( البقرة : ٦٢ ) . ويوصف به كل من دخل  
في شريعة محمد ﷺ مقرأً بالله ، ونبوة رسوله صلوات  
الله عليه وسلامه .

وجزم الإمام أحمد بتغايرهما ، وحكاها ابن السمعاني  
واللالكائي عن أهل السنة .

وقال الحافظ ابن حجر : حيث يطلق الإيمان في موضع  
الإسلام ، أو العكس ، أو يطلق أحدهما على إرادتها  
معاً ، فهو على سبيل المجاز .

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنوا  
وتسألوا على أهلها ﴿ (النور: ٢٧) .

المراد بالاستئناس: الاستئذان . وهو عند الجمهور  
بتنخُّع ، وتخوُّع .

وكان ابن مسعود إذا دخل الدار استأنس ، يتكلم ،  
ويرفع صوته .

وقال الفراء: الاستئناس في كلام العرب معناه: انظروا  
من في الدار .

وقال البيهقي: معنى تستأنوا: تشبَّروا ، ليكن  
الدخول على بصيرة ، فلا يصادف حالة يكره صاحب  
المنزل أن يطلعوا عليها .

تَأْنَسَ بِهِ : أُنْسَ .

— البازي : جال بطرفه مستظلاً .

— له : تَسَع .

الإنْسُ : البَشَرُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وما خلقت الإنس والجن إلا  
ليعبدون ﴾ ( الذاريات : ٥٦ ) .

واحدة : إنسي .

— : الصديق الصفي . يقال : هو ابن إنس فلان :  
خليلة الخاص به . ( ج ) أناس .

الإنسي : واحد الإنس .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ إني نذرت للرحمن صوماً فلن  
أكلم اليوم إنسياً ﴾ ( مزيم : ٢٦ ) .

— : من الحيوان : الذي يألف البيوت . وفي الحديث  
الشريف أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة عام خيبر ،  
وعن لحوم الحمر الإنسية .

أي : الحمر الأهلية .

□ — من الحيوان عند المالكية : هو ما خرج عن  
طباع الوحش ، وألف الناس .

الإفاء : الوعاء للطعام والشراب .

( ج ) إماء .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ولا تتكفروا بالمشركات حتى يؤمنن  
ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتمكم ﴾ ( البقرة :  
٢٢١ ) .

الإنجيل : كتاب الله المنزل على عيسى عليه السلام .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وزحمتي وسعت كل شيء  
فما كتبتها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا  
يؤمنون . الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي  
يجدوناه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ﴿  
( الأعراف : ١٥٦ - ١٥٧ ) .

أُنْسَ بِهِ ، وإليه — أُنْساً : سكن إليه ، وذهبت به  
وحشته .  
— فرح .

أُنْسَ بِهِ ، وإليه . — أُنْساً ، وأُنْسَةً : أُنْسَ .  
— به : فرح .

أُنْسَ فلاناً إنساناً : لاطفة ، وأزال وحشته .  
فهو مؤنس ، وأُنْسَ .

— الشيء : أحسن به .

— : أبصرة . وفي القرآن الكريم : ﴿ قلما قضى موسى  
الأجل وسار بأهله أنس من جانب الطور نارا قال لأهله  
امكنوا إني أنست نارا لعلني آتيتكم منها بخبر أو جدوة من  
النار لعلكم تستظلون ﴾ ( القصص : ٢٩ ) .

— مئة رَشْداً : غلظة . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وابتلوا  
اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً  
فادفعوا إليهم أموالهم ﴾ ( النساء : ٦ ) .

أي : يعلم منهم كمال العقل ، وسداد الفعل ، وحسن  
التصرف .

استأنس : أُنْسَ .

يقال : استأنس به ، وإليه .

— له : تسع .

— الزائر : استأذن . وفي الكتاب المجيد : ﴿ يا أيها

الرجال والنساء والصبيان فهو من أهل بيته .  
ومعنى يناسبه : يشاركه في نسبه .

□ أهل الحق عند الحنيفة : القوم الذين أضافوا أنفسهم إلى ما هو الحق عند ربهم بالحجج والبراهين ، يعني : أهل السنة والجماعة .

□ أهل الحقيقة عند الحنيفة : هم الجسامعون بين الشريعة ، والطريقة ، الموصلة إلى الله تعالى .

أهل الذمة :

( أنظر ذ م م ) .

أهل السنة :

( أنظر س ن ن ) .

أهل العهد :

( أنظر ع ه د ) .

أهل الكتاب :

( أنظر ك ت ب ) .

الأهلي : المنسوب إلى الأهل .

— : الأليف من الحيوان .

الأهلية : مؤنث الأهل .

— للأمر : الصلاحية له .

□ — عند الحنيفة : عبارة عن صلاحية الإنسان لوجوب

الحقوق المشروعة له ، أو عليه .

الآل : السراب . ( يُذَكَّرُ وَيؤنثُ ) .

— : الذمة . قاله البخاري .

— : العهد . قاله البخاري .

— : أهل الرجل وأتباعه وأولياؤه .

□ آل البيت : علم على آل محمد عليهم السلام .

( ج ) آنية . وجمع الجمع أوانٍ ولا يستعمل في أقل من تسعة إلا مجازاً .

وأما استعمال الغزالي وبعض الشافعية كلمة الآنية في المفرد فليس بصحيح في اللغة .

أهل فلان — أهلاً ، وأهولاً : تزوج .

— المكان أهولاً : عجز بأهله .

— فلانة : تزوجها .

أهل به أهلاً : أنس .

فهو أهل .

أهل فلاناً إبهالاً : زوجه .

— للأمر : صيرة أهلاً له ، أو زاة أهلاً له ومستحقاً .

الأهل : الزوجة .

وفي الحديث الشريف : « إن لنفسك عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً » .

— : القرابة .

— : الأتباع .

— : الآل .

وقيل : إن الأهل يعبر به عن القرابة ، والآل يعبر به عن الأتباع في الدين .

□ — عند الحنيفة : الزوجة .

و : كل من في عياله ونفقته ، غير عبده .

□ أهل الأهواء عند الحنيفة :

أهل القبلة الذين لا يكون معتقدتهم معتقد أهل السنة .

وهم الجبرية ، والقدرية ، والروافض ، والخواارج ،

والمعتلة ، والمشبهة ، وكل منهم اثنا عشر فرقة فصاروا

اثني عشر وسبعين .

□ أهل بيت الرجل عند الحنيفة : كل من يناسبه بأبائه

إلى أقصى أب له في الإسلام ، وهو الذي أذرك الإسلام ،

أسلم أولم يسلم ، فكل من يناسبه إلى هذا الأب من

— عند الحنفية : هي التي انقطع رجاؤها عن رؤية  
الدم . ليلوغها من السن ما لا تحيض مثلها فيه .  
و : هي التي لم تحيض في مدة خمس وخمسين سنة .  
— عند الشافعية : هي التي بلغت اثنين وستين سنة .  
و : هي التي بلغت سناً يتيسر فيه نساء عشيرتها .  
— عند الحنابلة : هي التي بلغت خمسين سنة ، فانقطع  
حيضها عن عادتها مرات لغير سبب .  
— عند الجعفرية : هي التي بلغت ستين سنة من مبدأ  
ولادتها .

الآية : العلامة ، والأمازة .

وفي الحديث الشريف : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث  
كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أوتى من خان » .  
— : العبرة . وفي القرآن الكريم : ﴿ فاليوم نتجيك  
بيدنا لنتكون لمن خلفك آية ﴾ ( يونس : ٩٢ ) .  
— : المعجزة . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وحملنا ابن  
مريم وأمه آية وآويناهما إلى ربوة ذات قرار ومعين ﴾  
( المؤمنون : ٥٠ ) .

— : البناء العالي . وفي التنزيل العزيز : ﴿ أتبتون  
بكل ربيع آية تعبتون ﴾ ( الشعراء : ١٢٨ ) .  
— من القرآن الكريم : جملة ، أو جعل ، أثر الوقف في  
نهايتها . وفي الكتاب العزيز : ﴿ وإذا بدلنا آية مكان  
آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتري بل أكثرهم  
لا يعلمون ﴾ ( النحل : ١٠١ ) .  
□ — من القرآن عزفاً : طائفة من القرآن مترجمة ،  
أقلها ستة أحرف ، ولو تقديراً ، مثل ﴿ لم يلد ﴾ .  
( الحصكفي ) .

— عند الحنفية : هي قرآن مركب من جعل ، ولو  
تقديراً ، ذو مبدأ ، ومقطع مندرج في سورة .  
و : هي طائفة من القرآن يتصل بعضها ببعض إلى  
انقطاعها ، طويلة كانت أو قصيرة .

— في قول الصحابي جابر بن عبد الله رضي الله عنه : هم  
أهل دينه كلهم ، وأتباعه إلى يوم القيامة .  
وبه قال سفيان الثوري ، وإليه مال مالك ، وهو قول  
للشافعية ، ورجحة النووي ، وهو قول عند الحنابلة .  
وإليه ذهب شوان الحميري إمام اللغة .  
قال الأزهرى : هذا القول أقرب الأقوال إلى الصواب .  
وقد رجحه غيره من المحققين .

— في قول زيد بن أرقم الصحابي رضي الله عنه : هم  
أصله وعشيرته الذين حرمت عليهم الصدقة ، وهم : آل  
علي ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل العباس .

— عند المالكية : هم بنو هاشم .

و : هم بنو قصي .

و : هم بنو غالب بن فهر .

— عند الحنفية والزيدية والهادوية : هم بنو هاشم .

— عند الشافعية : هم بنو هاشم ، وبنو المطلب . وهو نص  
الشافعي ، والصحيح في المذهب . وقد اختاره الجمهور كما  
قال ابن حجر .

و : هم مؤمنو بني هاشم وبني المطلب .

و : هم عترته المنسوبون إليه ، وهم أولاد فاطمة رضي الله  
عنها ونسلهم أبداً .

— عند الحنابلة : هم بنو هاشم ، وبنو المطلب .

— في قول جمهور أهل البيت : هم فاطمة ، وعلي ،  
والحسن ، والحسين ، وأولادهم .

— في قول بعض العلماء : هم قریش كلها .

أيس منه — آيساً وإياساً : يتيسر ، وانقطع رجاؤه . فهو  
أيس وأيس .

الآيسة : مؤنث الأيس .

— : هي التي انقطع عنها الحيض لكبرها .

□ — عند المالكية : هي بنت الخمسين إلى السبعين .

وهي المشكوك في ناسها .

## حرف الباء

— الشيءُ : أنشأه ، وأوجدته . وفي القرآن الكريم : ﴿ هو الله  
يبدأ الخلق ثم يعيده ثم إليه ترجعون ﴾ ( الروم : ١١ )  
— الشيءُ ، وبه : فعلة قبل غيره ، وفضلة .  
وقد درج بعض الفقهاء على استعمال كلمة ( البداية ) بمعنى  
الابتداء قبل غيره . وهو لحن عند أهل العربية ، وصوابه  
ما أئتمناه .

إبتدأ الشيء ، وبه : بدأه .

أبدأ الصبي : نبتت أسنانه بعد سقوطها .

— الشيءُ ، وبه : بدأه . ويقال : أبدأ في الأمر ، وأعاد :  
بدأ ، وعاد . وما يبدئ ، وما يعيد : ما يتكلم بيادته ولا  
عائده : أي لا حيلة له ، أو هلك . وفي القرآن الكريم :  
﴿ قل جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد ﴾ ( سبأ :  
٤١ ) أي : جاء الإسلام ، ولم يبق للكفر أثر .

المبتدأة : الحائض المبتدأة : المستحاضة المبتدأة :

( أنظر ح ي ض )

بدع الشيء — بدعا : أنشأه على غير مثال سابق .

فهو بديع ، ( للفاعل والمفعول ) . وفي القرآن الكريم :  
﴿ هو بديع السموات والأرض ﴾ ( البقرة : ١١٧ ) أي :  
مبدعها سبحانه وتعالى .  
إبتدع فلان : أتى بدعة .  
— الشيءُ : بدعه .

أبدع الشاعر : أتى بالبديع .

بَتُّ — بَتًّا : قطع .

— الرجلُ طلاق امرأته : إذا قطعه ، فهي مبتوتة .  
والأصل : مبتوت طلاقها ، فحذف المضاف ، وأقيم  
المضاف إليه مقامه ، فصار ضميراً مستتراً .

□ المبتوتة عند المالكية : هي المطلقة بلفظ البت ،  
وكذا بلفظ ثلاثاً في مرة أو مرات .

و : هي المطلقة ثلاثاً للحر ، أو اثنتين للعبد .

— عند الحنيفة : هي المطلقة ثلاثاً ، أو واحدة بائنة ،  
والفرقة بخيار الجب ، والعنة ، ونحوها .

— عند الحنابلة : هي البائن بفسخ أو طلاق .

البات : القاطع .

يقال : طلاق بات : لا رجعة فيه .

البيع البات :

( أنظر ب ي غ )

بِعَّ — بَحًا ، وبَحاحاً : غلظ صوته وخشَّن .

فهو أبيع ، وهي بحاء .

( ج ) بِيح .

البيح : هو خشونة تعرض من فضل نازل في أناسيب  
الرثة ، فلا يثبتن الكلام كل البيان . وقد يزيد حتى لا  
يثبتن أصلاً .

بدأ — بدءاً ، وبدأة ، وبدأة ، وبدأة : حدث ، ونشأ .

— يفعل كذا : أخذ ، وشرع .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هِيَ اغْتِنَاقُ خِلافِ المَعْرُوفِ عَنِ الرُّسُولِ لَا بِمَعَانِدَةٍ ، بَلْ بِنَوْعِ شُبُهَةٍ .  
و : الأَمْرُ المَحْدَثُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ الصُّحَابَةُ ، وَالتَّابِعُونَ ، وَلَمْ يَكُنْ مِمَّا اقْتَضَاهُ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ .  
و : البِدْعَةُ مُرَادِفَةٌ لِلتَّكْوِينِ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ .  
— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : أَنْ يَدِينَنَّ اللهُ تَعَالَى بِدِينٍ كَانَ عَلَى اللهِ بِهِ شَاهِدًا ، وَفِي شَهَادَتِهِ عَلَيْهِ كاذِبًا ، حَتَّى يَلْقَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ .

### طَلَاقُ البِدْعَةِ :

( أَنْظَرَ طَلَقَ )

المُبْتَدِعُ : اِسْمُ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ اغْتَنَقَ شَيْئًا خَالَفَ فِيهِ اغْتِنَاقَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ .

البِدَنُ : مَا سِوَى الرُّأْسِ وَالأَطْرَافِ مِنَ الجَنَمِ .

( ج ) أُبْدَانٌ .

— : الجَسَدُ : وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ

بِبَدْنِكَ لِنَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ﴾ ( يُونُسُ : ٩٢ )

أَيُّ : بِجَسَدِكَ .

— : الدَّرْعُ .

□ — فِي العَمَلِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : تَفَعُّعٌ عَلَى الظَّاهِرِ

وَالبَاطِنِ ، إِلا مَا يَتَعَدَّرُ إِصْالَ المَاءِ إِلَيْهِ ، أَوْ يَتَعَسَّرُ .

الأُبْدَانُ : ( ج ) بَدَنٌ .

□ شَرَكَةُ الأُبْدَانِ : أَصْلُهَا : شَرَكَةُ بالأُبْدَانِ ،

لَكِنْ حُدِّقَتِ البَاءُ ، ثُمَّ أُضِيقَتْ ، لِأَنَّ الشُّرَكَاءَ بَدَلُوا

أُبْدَانَهُمْ فِي الأَعْمَالِ لِتَحْصِيلِ المَكَلَبِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ ، وَلَوْ لَمْ يَتَّجِدَا

صُنْعَةً وَمَكَانًا ، كَخِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ ، عَلَى أَنْ يَتَّقَبَلَا الأَعْمَالَ

الَّتِي يُمْكِنُ اسْتِحْقَاقُ الأَجْرَةِ عَلَيْهَا ، وَيَكُونُ الكَسْبُ

يَتَّيْنُهَا عَلَى مَا شَرَطَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ أَحَدُهُمَا يَلْزَمُهَا ،

فَيَطَالِبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِالعَمَلِ ، وَيَطَالِبُ كُلُّ مِنْهَا

— فُلَانٌ : أَيُّ بِالْبِدْعَةِ .

— فُلَانٌ بِفُلَانٍ : خَذَلَهُ ، وَلَمْ يَقُمْ بِحَاجَتِهِ .

وَيُقَالُ : أُبْدِعَ بِي فُلَانٌ : إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ ظَنِّكَ بِهِ فِي أَمْرٍ

وَوَقَّعْتَ بِهِ فِي كِفَايَتِهِ وَإِصْلَاحِهِ .

— الشُّيْءُ : بَدْعُهُ .

— : أُحْدِثُهُ .

البِدْعُ : الأَمْرُ الَّذِي يُفْعَلُ أَوَّلًا . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ قُلْ : مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أُدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي

وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾

( الأَحْقَابُ : ٩ ) .

أَيُّ : مَا أَنَا أَوَّلٌ مِنْ جِئَاءِ بِالوَحْيِ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى

وَتَشْرِيعِ الشَّرَائِعِ ، بَلْ أُرْسِلَ اللهُ تَعَالَى الرُّسُلَ قَبْلِي

مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ، فَأَنَا عَلَى هُدَاهُمْ .

— : اِسْمُ فاعِلٍ .

يُقَالُ : فُلَانٌ بَدِعَ فِي هَذَا الأَمْرِ : أَيُّ هُوَ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَهُ .

— : العِرْمَانُ مِنَ الرِّجَالِ .

( ج ) أُبْدَاعٌ ، وَيُدْعَى .

البِدْعَةُ : اِسْمٌ مِنَ الإِبْتِدَاعِ .

سِوَاءَ كَانَتْ مَحْمُودَةً ، أَمْ مَذْمُومَةً ، ثُمَّ غَلَبَ اسْتِغْمَالُهَا فِيمَا

هُوَ نَقْصٌ فِي السُّنَنِ أَوْ زِيَادَةٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ

« كُلُّ مُحَدَّثٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي

النَّارِ » . ( ج ) بَدْعٌ .

□ — شَرَعًا : تُطَلَّقُ فِي مُقَابِلِ السُّنَّةِ ، وَلِذَلِكَ فِيهِ فِي

عَرَفِ الشَّرْعِ مَذْمُومَةٌ .

والتَّحْقِيقُ أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ مِمَّا تُشَدَّرُجُ تَحْتَ مُسْتَحْسِنٍ فِي

الشَّرْعِ فِيهِ جَسَنَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ مِمَّا تُشَدَّرُجُ تَحْتَ مُسْتَقْبِحٍ

فِي الشَّرْعِ فِيهِ مُسْتَقْبِحَةٌ ، وَإِلَّا فِيهِ مِنْ قِسْمِ المَبَاحِ .

( ابنُ حَجَرَ ) .

— شَرَعًا : الذَّهَابُ إِلَى قَوْلٍ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ ذَلِيلٌ . ( الحُسَيْنِ

الضَّمَّانِيِّ ) .



وَتَطْلُقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . تَمَيَّتُ بِذَلِكَ لِيَتَمَّهَا .  
وَيُقَالُ : بَدَنَ : إِذَا سَمِنَ .

( ج ) بَدَنٌ وَبَدَنٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالْبَدَنُ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ﴾ ( الحج : ٣٦ ) .

— نَاقَةٌ ، أَوْ بَقْرَةٌ ، أَوْ الذَّكَرُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ .

— الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى ، وَهُوَ قَوْلُ جَمْهُورِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

□ — شَرَعًا : التَّبَعِيرُ ذِكْرًا كَانَ ، أَوْ أَنْثَى .

وَهُوَ الْمَشْهُورُ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ وَعُلَمَاءِ الْحَدِيثِ . وَإِنَّ الشَّرْعَ أَقَامَ مَقَامَهَا بَقْرَةٌ ، أَوْ سَبْعًا مِنَ الْغَنَمِ . ( أَطْفِيشُ وَالنَّوَوِيُّ وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ ) .

— فِي قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصُّحَابِيِّ ، وَعَطَاءُ : هِيَ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ ، وَقَوْلُ بِلِّ الشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْهَادِثِيَّةِ . وَرَوَى عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ الْإِبِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْوَاحِدَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ ذِكْرًا كَانَ ، أَوْ أَنْثَى . وَهُوَ الصَّحِيحُ .

و : الشَّاةُ . وَهَذَا لَا وَجْهَ لَهُ .

بَدَأَ الشَّيْءُ — بَدَأَ ، وَبَدَأَ : ظَهَرَ .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ كَذَا : جَدَلَةٌ فِيهِ رَأْيٌ .

— فَلَانٌ بَدَأَ ، وَبَدَأَوَةٌ : خَرَجَ إِلَى الْبَادِيَّةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ بَدَأَ خَفَا »

أَيُّ : مَنْ نَزَلَ الْبَادِيَّةَ صَارَ فِيهِ جَفَاءُ الْأَغْرَابِ . فَهُوَ بَادٍ . ( ج ) بَدَاءٌ .

أَبْدَى الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَظْهَرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ نَقِمُ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ » .

أَيُّ : مَنْ يُظْهِرُ لَنَا فِعْلَهُ الَّذِي كَانَ يُخْفِيهِ أَقْمَسْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ .

بِالْأَجْرَةِ ، وَيَبْزُرُ دَافِعُهَا بِالذَّمْعِ لِأَحَدِهَا ، وَالْحَاصِلُ مِنْ أَجْرِ عَمَلٍ أَحَدِهَا يَبْزُرُهَا عَلَى الشَّرْطِ . وَتُسَمَّى أَيْضًا : شَرِكَةً تَقْبُلُ ، وَشَرِكَةً صَنَائِعَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ لِيَكُونَ بَيْنَهُمَا كَسْبُهَا بَيْنَهُمَا ، أَوْ مَالِهَا ، مَتَسَاوِيًا أَوْ مُتَفَاوِتًا ، مَعَ اتِّفَاقِ الْحِرْفَةِ ، كَخِيَّاطَيْنِ ، أَوْ خِيَّاطِيهَا ، كَخِيَّاطِ وَصَبَّاحٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، فِيهَا يَكْتَسِبُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ ، كَالصَّنَاعِ يَشْتَرِكُونَ عَلَى أَنْ يَعْضِلُوا فِي صِنَاعَاتِهِمْ ، فَمَا رَزَقَ اللَّهُ تَعَالَى فَهُوَ بَيْنَهُمْ .

وَفِي قَوْلِ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ بِالْعَرُوضِ ، وَغَيْرِهَا ، بِوَجْهِهَا ، وَلَا يَفْضِدَانِ الشَّرِكَةَ عَلَى مَالٍ ، فَمَا يَحْضُلُ مِنَ الرَّبْحِ كَانَ بَيْنَهُمَا يَضْمَانِ ، وَمَا يَكُونُ مِنَ الْخَسَارَةِ ، فَكَذَلِكَ .

— فِي الْخُلَّةِ ( م ١٣٢٢ ) : إِذَا عَقَدَ الشُّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ، وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبُلِ الْعَمَلِ ، يَعْني عَلَى تَعَاهُدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرِ ، وَالْكَسْبِ الْحَاصِلِ ، أَيْ الْأَجْرَةِ ، يَفْضَمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَعْمَالٍ ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا شَرِكَةُ أَبْدَانٍ ، وَشَرِكَةُ تَقْبُلٍ ، كَشَرِكَةِ خِيَّاطَيْنِ ، أَوْ خِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ .

( م ١٣٨٥ ) : شَرِكَةُ الْأَعْمَالِ عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدِ شَرِكَةٍ عَلَى تَقْبُلِ الْأَعْمَالِ . فَالْأَجِيرَانِ الْمُشْتَرِكِينَ يَفْضِدَانِ الشَّرِكَةَ عَلَى تَعَاهُدِ وَالتَّزَامِ الْعَمَلِ الَّذِي يُطَلَّبُ وَيُكَلَّفُ مِنْ طَرَفِ الْمُسْتَأْجِرِينَ ، سِوَاءَ كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ ، أَوْ مُتَفَاوِضَيْنِ فِي ضَمَانِ الْعَمَلِ . يَعْني سِوَاءَ عَقْدِ الشَّرِكَةِ عَلَى تَعَاهُدِ الْعَمَلِ وَضَمَانِهِ مُتَسَاوِيًا ، أَوْ شَرَطَا ثَلَاثَ الْعَمَلِ مَثَلًا لِأَحَدِهَا وَالثَّلَاثَانَ لِلْآخَرِ .

البَدَنَةُ : نَاقَةٌ أَوْ بَقْرَةٌ تُنَحَّرُ بِمَكَّةَ قُرْبَانًا . وَالْبَهَاءُ فِيهَا لِلوَاحِدَةِ لَا لِلثَّانِيَةِ مِثْلُ قَمْحَةٍ وَشَعِيرَةٍ .

— من الدَّيْنِ ، والغَيْبِ ، والتُّهْمَةِ : خَلَّصَ ، وَخَلَا .

تَبَرَّأَ فُلَانٌ — بُرْءًا ، وَبُرْءًا ، وَبُرُوءًا :  
بُرِيءٌ .

فَهُوَ بُرِيءٌ .

( ج ) بَرَاءٌ ، وَبِرَاءٌ ، وَبِرَاءٌ ، وَأَبْرَاءٌ ، وَأَبْرِيَاءٌ .

وَهِيَ بَرِيئَةٌ .

( ج ) بَرَايَا .

أَبْرَأَ اللَّهُ الْمَرِيضَ : شَفَاهُ .

— فُلَانٌ فُلَانًا مِنْ حَقِّ لَهْ عَلَيْهِ : خَلَّصَهُ مِنْهُ .

فَهُوَ بُرِيءٌ .

اسْتَبْرَأَ مِنَ النَّجَسِ وَالْبَوْلِ : اسْتَنْقَى مِنْهُ .

وَذَلِكَ بِأَنْ يَسْتَفْرِغَ بَقِيَّةَ النَّجَاسَةِ وَالْبَوْلِ ، وَيَنْقَى مُؤَصَّعَةً  
وَمَجْرَاهُ مِنْهَا .

— مِنَ الدَّيْنِ وَالذَّنْبِ : طَلَبَ الْبِرَاءَةَ مِنْهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَلَالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ،  
وَيَبْتَنُّهَا مَشَبَّهَاتٌ لَا يَتَلَعَّمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى

الْمَشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِزِّهِ » .

أَيُّ : بُرَأَ دِينُهُ مِنَ النِّقْصِ ، وَعِزُّهُ مِنَ الطُّعْنِ فِيهِ .

— الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ : طَلَبَ بِرَاءَةَ رَجُلِهَا مِنَ الْحَمْلِ .

— الشَّيْءُ : إِذَا طَلَبَ آخِرَهُ ، لِيَعْرِفَهُ ، وَيَقْطَعَ الشُّبْهَةَ  
عَنْهُ .

بَارَأَ شَرِيكَهُ مُبَارَاةً ، وَبِرَاءً : فَاصَلَهُ ، وَفَارَقَهُ .

— الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ : صَالَحَهَا عَلَى الْفِرَاقِ .

تَبَارَأَ الشَّرِيكَانِ : تَفَاصَلَا ، وَافْتَرَقَا .

تَبَرَّأَ مِنْ كَذَا : تَخَلَّصَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ  
إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدْوَاهَا بِإِذْنِ اللَّهِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١١٤ ) .

البادي : الْمُقِيمُ فِي الْبَادِيَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . وَالْحَاضِرُ : الْمُقِيمُ فِي الْمَدِينِ

وَالْقَرْىِ . وَالْمُنْهَبِيُّ عَنْهُ أَنْ يَأْتِيَ التَّنْزَوِيَّ الْبَلَدَةَ ، وَمَعَهُ قُوَّةٌ

يَبْغِي التَّسَارُعَ إِلَى نَيْعِهِ رَخِيصًا ، فَيَقُولُ الْحَضْرِيُّ : أَتْرَكُهُ

عَسَدِي لِأَعَالِي فِي نَيْعِهِ . فَهَذَا الصَّبِيحُ مُحَرَّمٌ لِمَا فِيهِ مِنَ

الْإِضْرَارِ بِالْعَبْرِ ، وَالنَّبِيحُ إِذَا جَرَى مَعَ الْمَغَالَاةِ مُنْعَقِدًا .

وَهَذَا إِذَا كَانَتْ السَّلْعَةُ مِمَّا تَعْمُ الْحَاجَةَ إِلَيْهَا ، كَالْأَقْوَاتِ ،

فَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْمُ ، أَوْ كَثُرَ الْقَوْتُ ، وَاسْتَغْنِيَ عَنْهُ ، فَفِي

التَّحْرِيمِ تَرَدُّدٌ يَتَعَوَّلُ فِي أَحَدِهِمَا عَلَى عَمُومِ ظَاهِرِ النَّهْيِ

وَحُشْمِ بَابِ الضَّرْبِ ، وَفِي الثَّانِي عَلَى مَعْنَى الضَّرْبِ وَزَوَالِهِ .

وَقَدْ جَاءَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ

فَقَالَ : لَا يَكُنْ لَهْ سِمَسَارًا .

الْبِدَاوَةُ : الْبِدَاوَةُ .

قَالَ ثَعْلَبٌ : لَا أُعْرِفُ الْبِدَاوَةَ بِالْفَتْحِ إِلَّا عَنْ أَبِي زَيْدٍ

وَخَذَهُ .

الْبِدَاوَةُ : ضِدُّ الْحِضَارَةِ .

بَرَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ — بُرْءًا ، وَبُرُوءًا : خَلَقَهُمْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ

وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ

عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ ( الْحَدِيدُ : ٢٢ ) .

فَهُوَ الْبَارِئُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

بُرِيءُ الْمَرِيضِ — بُرْءًا ، وَبُرْءًا : شَفِيٌّ ، وَتَخَلَّصَ مِمَّا

بِهِ . فَهُوَ بَارِيٌّ : اسْمٌ فَاعِلٌ بِمَعْنَى أَفَاقَ مِنَ الْمَرَضِ .

( ج ) بَرَاءٌ .

— مِنْ فُلَانٍ بَرَاءً ، وَبِرَاءَةً : تَبَاعَدَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

فَهُوَ بَرَاءٌ مِنْهُ : أَيُّ بُرِيءٌ مِنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي

بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ ( الزُّخْرُفُ : ٢٦ ) .

وَهُوَ لَا يُشْنَى ، وَلَا يُجْتَمَعُ ، وَلَا يُؤْتَتْ .

الإبراء : مصدر .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : نَقَلَ لِلْمَلِكِ .

و : إِسْقَاطَ الْحَقِّ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : إِسْقَاطَ الْحَقِّ عَنِ الذِّمَّةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَمْلِيكَ الْمَدِينِ مَا فِي ذِمَّتِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِزَالَةَ شُغْلِ الذِّمَّةِ فِي الْحُكْمِ .

□ الإبراء الخاص في المجلة ( م ١٥٣٧ ) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ

آخَرَ مِنْ دَعْوَى مُتَعَلِّقَةٍ بِخُصُوصِ مَادَّةٍ ، كَدَعْوَى الطَّلَبِ

مِنْ دَارٍ ، أَوْ ضِيْعَةٍ ، أَوْ جِهَةٍ أُخْرَى .

□ الإبراء العام في المجلة ( م ١٥٣٨ ) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ

آخَرَ مِنْ كَافَّةِ الدَّعَاوِي .

□ إبراء الاستيفاء في المجلة ( م ١٥٣٦ ) :

عِبَارَةٌ عَنِ اعْتِرَافِ أَحَدٍ بِقَبْضِ وَإِسْتِيفَاءِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ فِي

ذِمَّةِ الْآخَرِ .

وهو نوع من الإقرار .

□ إبراء الإسقاط في المجلة ( م ١٥٣٦ ) :

هُوَ أَنْ يَبْرِيحَ أَحَدُ الْآخَرِ بِإِسْقَاطِ تَمَامِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ عِنْدَ

الْآخَرِ ، أَوْ بِحِطِّ مِقْدَارٍ مِنْهُ عَنِ ذِمَّتِهِ .

وهو الإبراء المبحوث عنه في كتاب الصلح .

الإستبراء : طلب البراءة .

□ — شُرْعاً : التَّزْوِيجُ بِالْمَرْأَةِ مُدَّةً بِسَبَبِ مَلِكِ الْيَمِينِ

حَدُوثاً ، أَوْ زَوْالاً ، لِتَبْرَاءَةِ الرَّجْمِ ، أَوْ تَعَبُّدًا .

( الأَنْصَارِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : طَلَبُ تَبْرَاءَةِ رَجْمِ الْجَارِيَّةِ مِنَ الْحَمْلِ .

و : الإِسْتِبْرَاءُ مِنَ الْخَارِجِ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ : هُوَ طَلَبُ

التَّبْرَاءَةِ مِنَ الْخَارِجِ بِمَشِيءِهِ ، أَوْ تَنْخُجِهِ ، أَوْ تَوُومِ عَلَى شِقِّهِ

الْأَيْسَرِ ، وَيَخْتَلِفُ بِطَبِيعِ النَّاسِ ، حَتَّى يَسْتَيْقِنَ زَوَالَ

الْأَثَرِ .

و : عِبَارَةٌ عَنِ التَّبَصُّرِ وَالتَّعَرُّفِ احْتِياطاً .

البراءة : الإغذار ، والإنذار .

وفي القرآن المجيد : ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ

عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ( التوبة : ١ ) .

المبارأة : مصدر .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ : بَرَأْتُ

مِنْ نِكَاحِكَ بِكَذَا ، وَتَقْبَلُهُ هِيَ .

البرجعة : المفضل الظاهر . أو الباطن ، من الأصابع .

( ج ) براجم . وفي الحديث الشريف : « عَشْرٌ مِنْ

الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِغْشَاءُ اللُّحْيَةِ ، وَالسُّوَاكُ ،

وَاسْتِشْقَاءُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ،

وَتَفْأُ الْإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَأَنْتِقَاصُ الْمَاءِ ، يَعْنِي

الاسْتِنْجَاءَ » وَقَالَ مُصْعَبٌ أَخَذَ رِوَاةَ الْحَدِيثِ : « وَنَسِيتُ

الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمُضَنَّةُ » .

وهذا يدل على أن غسل البراجم سنة مستقلة وليست

مختصة بالوضوء .

بِرُّ حُجَّةٍ — بِرًّا : قَبِلَ .

— الْيَمِينُ : صَدَقَتْ .

— فِيهَا : صَدَقَ .

— الْبَيْعُ : خِلا مِنْ الشُّبُهَةِ وَالْكَذِبِ وَالْحِيَاثَةِ .

— اللَّهُ حُجَّةٌ : قَبِلَهُ .

— وَالْبَدِيْهِ : تَوَسَّعَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهَا وَوَصَلَّيْهَا . فَهُوَ

بَارٌّ .

( ج ) بَرَزَةٌ ، وَهُوَ بَرٌّ ( ج ) أَبْرَارٌ .

وفي التنزيل المجيد : ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا

عَصِيًّا ﴾ ( مزيم : ١٤ ) .

بَرٌّ — بِرًّا : بَرٌّ بِبَرٍّ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ . ضِدُّ فَجَرَ .

فهُوَ بَرٌّ . ( ج ) أَبْرَارٌ .

وهو بارٌّ . ( ج ) بَرَزَةٌ .

ومنه : بَرَّ الوالدين : وهو ضدُّ العقوق .

— : الجَنَّةُ .

□ — في الحديث الشريف : هو حَسَنُ الخَلْقِ .

التَّبَرُّرُ : الطَّاعَةُ ، والتَّقَرُّبُ .

نَدَّرُ التَّبَرُّرَ :

( أَنْظُرَنَّ ذَا ر )

المَبْرُورُ : المَقْبُولُ .

الحَجُّ المَبْرُورُ :

( أَنْظُرْ حَ ج ج )

بَرَزَ — بَرُوزًا : ظَهَرَ بَعْدَ خَفَاءٍ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ

وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ ( إبراهيم : ٤٨ )

يُقَالُ : بَرَزَ لَه : أَنْفَرَهُ عَنْ جَمَاعَتِهِ لِيُنَازِلَهُ . وفي الكتاب

المجيد : ﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ قَالُوا رَبُّنَا أَمْرُغٌ عَلَيْنَا

صَغِيرًا وَثَبَّتْ أَعْدَامُنَا وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾

( البقرة : ٢٥٠ ) .

بَارِزَةٌ مَبَارِزَةٌ وَبِرَازًا : بَرَزَ إِلَيْهِ وَنَازَلَهُ .

قَبَّرَ : خَرَجَ إِلَى البَرَّازِ .

— : تَقَوَّطَ .

البَرَّازُ : الفَضَاءُ الوَاسِعُ .

البِرَّازُ : المَبَارِزَةُ فِي الحَرْبِ .

— : الفَائِظُ .

بِرْسَامٌ : أَصَابَةُ البِرْسَامِ .

فَهُوَ مَبْرُوسٌ .

البِرْسَامُ : ذَاتُ الجَنْبِ . وَهُوَ التَّهَابُ فِي العِشَاءِ المَحِيطِ

بِالرَّيَّةِ . وَهِيَ عِلَّةٌ يَهْدَى فِيهَا .

( مع ) وَأَصْلُ اللَّفْظَةِ بِرْيَانِيَّةٌ .

— : وَرَمَ الرُّؤْسَ .

أَبْرَ فُلَانٌ : سَافَرَ فِي البَرِّ .

وَيُقَالُ : أَبْرَ ، وَأَبْحَرَ : كَانَ كَثِيرَ الأَسْفَارِ .

— : كَثُرَ وُلْدُهُ .

— القَوْمُ : كَثُرُوا .

— العَمَلُ : طَلَبَ بِهِ البِرَّ ، وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— تَمِيْنَةٌ : أَمْضَاهَا عَلَى الصَّدَقِ .

— اللَّهُ قَنَمَةٌ : أَجَابَةٌ إِلَى مَا أَسْأَلْتَهُ عَلَيْهِ . وَفِي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ :

« رَبِّ أَسْعَثْ أَغْبِرْ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْتِي لَه لَوْ أَسْأَلْتَهُ عَلَى اللَّهِ

لَأُبْرَهُ » .

— اللَّهُ حَجَّةٌ : قَبِيلَةٌ .

تَبَرَّرَ خَالِقَةٌ : أَطَاعَةٌ ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ .

البَرُّ : خِلَافُ البَحْرِ .

( ج ) بَرُورٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ

لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ البَرِّ وَالبَحْرِ ﴾ ( الأنعام : ٥٧ )

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الحَسَنِ ، لِأَنَّهُ عَطُوفٌ عَلَى عِبَادِهِ يَبْرُهُ

وَأُطْفِئِهِ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّهُ هُوَ البَرُّ الرَّحِيمُ ﴾

( الطُّور : ٢٨ ) .

— : الصَّادِقُ .

— : التَّقِيُّ ، وَهُوَ خِلَافُ الفَاجِرِ .

صَيِّدُ البَرِّ :

( أَنْظُرْ ص ي د ) .

البَرُّ : حَبُّ القَمَحِ .

وَاحِدَتُهُ بَرَّةٌ .

البِرُّ : الحَيْرُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ

بِالبِرِّ وَتَنْهَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَكُونُونَ الكِتَابَ أَقْلًا

تَعْقِلُونَ ﴾ ( البقرة : ٤٤ ) .

— : الإِحْسَانُ . وَفِي القرآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ البِرَّ مِنْ

أَتَقَى ﴾ ( البقرة : ١٨٩ ) .

— : اِخْتِلَالَ الْعَقْلِ .

بَرَعٌ — بَرُوعاً : فَاقَ نَظْرَاءَهُ فِي أَمْرِ .

— الْجَيْلُ : عِلَاةٌ .

— صَاحِبَةٌ : غَلْبَةٌ .

بَرَعٌ — بُرَاعَةٌ : بَرَعٌ .

فَهُوَ بَارِعٌ ، وَبَرِيعٌ .

تَبَرَّعَ بِالْعَطَاءِ : أَعْطَى مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ .

— : تَفَضَّلَ بِمَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ ، غَيْرَ طَالِبٍ عَوْضاً .

التَّبَرُّعُ : مُصَدَّرٌ .

رَهْنُ التَّبَرُّعِ :

( أَنْظُرْ رَهْنَ )

بُرُقُوعُ الْمَرْأَةِ : مَا تَسْتُرُّ بِهِ وَجْهَهَا .

( ج ) بُرَاقِعٌ .

الْبُرُؤْسُ : كُلُّ قُوبٍ رَأَسَهُ مِنْهُ ، مُلْتَرِقٌ بِهِ .

أَصْلُهُ مِنَ الْبُرْسِ وَهُوَ الْفَطْنُ ، وَالنُّونُ زَائِدَةٌ وَقِيلَ : إِنَّهُ

غَيْرُ عَرَبِيٍّ .

— : قَلَنْسُوءَةٌ طَوِيلَةٌ كَانِ النَّسَاكُ يَلْبَسُونَهَا فِي صَدْرِ

الْإِسْلَامِ .

الْبِتْسَمَلَةُ : قَالَ : هُوَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ أَوْكَتْبَهَا .

بِأَشْرَ زَوْجَتَهُ مُبَاشَرَةً ، وَبِشَاراً : لَامَسَتْ بِشَرْتَهُ بِشَرْتَهَا .

— : غَشِيَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : هُوَ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ

وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴿ ( الْبَقَرَةُ : ١٨٧ )

— الْأَمْرُ : تَوَلَّاهُ بِنَفْسِهِ .

— الْفِعْلُ : فَعَلَهُ مِنْ غَيْرِ وَسَاطِعَةٍ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ مُبَاشَرَةً : جَعَلَهُ مُلَاصِقاً لَهُ . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَاناً تَبَاشَرُ بِهِ

قَلْبِي » .

بِإِشَارَةِ الْمَرْأَةِ : مَلَامَسْتُهَا .

— : الْجِمَاعُ .

بَضَعَ الدَّمَعَ — بَضْعاً : جَالَ فِي الْعَيْنِ وَلَمْ يَفِضْ .

— مِنَ الْمَاءِ ، وَبِهِ : زَوِيٌّ وَامْتِلَأٌ .

— فَلَانٌ : أَتَجَرَ .

— الْجُرْحُ : شَفَقَةٌ .

أَبْضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

اسْتَبْضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

بَاضَعَ الزَّوْجَةَ : بَاشَرَهَا .

الإِبْضَاعُ : مُصَدَّرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَدِ ( م ١٠٥٩ ) : إِعْطَاءُ شَخْصٍ آخَرَ زَأْسَ

مَالٍ عَلَى كَوْنِ الرُّبْحِ تَمَاماً عَائِداً لَهُ .

قَرَأَسَ الْمَالَ : الْبِضَاعَةَ ، وَالْمَعْطِي : الْمُبْضِعُ . وَالْآخِذُ :

الْمُسْتَبْضِعُ .

الإِسْتِبْضَاعُ : مُصَدَّرٌ .

بِكَاحِ الْإِسْتِبْضَاعِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَقُولُ

لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمَئِنِهَا : أُرْسِلِي إِلَى فَلَانٍ ،

فَاسْتَبْضِعِي مِنِّي . وَيَعْتَرِضُهَا زَوْجَهَا ، وَلَا يَمْسُهَا حَتَّى

يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنِّي . فَإِذَا

تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ .

وَإِنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَاتِ الْوَالِدِ .

الْبِاضِيعَةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي تَقَطَّعَ الْجِلْدُ ، وَتَشَقُّ اللَّحْمُ ،

وَتُدْمِي ، لِأَنَّهَا لَا يَسِيلُ الدَّمُ . فَإِنْ سَالَ فَهِيَ الدَّامِيَّةُ .

الْبِضَاعُ : الْجِمَاعُ .

الْبِضَاعَةُ : مَا يُتَجَرُّ فِيهِ .

( ج ) بَضَاعٌ .

□ — إِصْطِلَاحاً : مَا يَدْفَعُهُ الْمَالِكُ لِإِنْسَانٍ يَبِيعُ فِيهِ ،

وَيُتَجَرُّ ، لِيَكُونَ الرُّبْحُ كُلَّهُ لِلْمَالِكِ ، وَلَا شَيْءَ لِلْعَامِلِ

( ابْنُ عَبِيدِينَ )

الْبِضْعُ : الْجِمَاعُ .

بَطَلَ الشَّيْءُ - بَطْلًا ، وَبَطُولًا ، وَبَطْلَانًا : ذَهَبَ ضِياعًا .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَمَوْعِدَ الْحَقِّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( الأعراف : ١١٨ ) .

— : فَدَّ ، وَسَقَطَ حَكْمُهُ .

يقال : بَطَلَ البَيْعُ ، وَبَطَلَ الدَّيْلُ . فَهُوَ باطِلٌ .

— العَامِلُ بَطَالَةٌ ، وَبَطَالَةٌ ، وَبَطَالَةٌ : تَعَطَّلَ . فَهُوَ بَطَالٌ .

الباطِلُ : ضِدُّ الْحَقِّ .

( ج ) أَباطِيلُ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( البقرة : ٤٢ ) .

— : الكَذِبُ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَأِنَّ لِكِتَابِ غَزِيرَ . لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ ( فصلت : ٤٢ ) .

— : الكُفْرُ ، وَالشُّرْكَ . وفي التنزيل الكريم : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ ( الإسراء : ٨١ ) .

— : الضَّمُّ ، أَوْ إِبْلِيسُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ ( العنكبوت : ٥٢ ) .

— : الظُّلْمُ ، وَالتَّعَدِّي . وفي التنزيل المجيد : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ ( البقرة : ١٨٨ ) . أي : بِالظُّلْمِ .

□ — في المعنى الشرعي : هُوَ مَا لَا يَكُونُ مَشْرُوعًا ، لَا بِأَصْلِهِ ، وَلَا بِوَضْفِهِ . ( ابن عابدين ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشَّرْطِ .

وَهُوَ وَالْفَاسِدُ سَوَاءٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَكُونُ صَحِيحًا بِأَصْلِهِ .

و : مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ ، وَلَا يُفِيدُ شَيْئًا .

— : الْفَرْجُ .

— في العَدَدِ : مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التَّسْعِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ الْقُرْبِ . وَالْبِضْعُ أَفْصَحُ .

البِضْعُ : الْجَمَاعُ .

( ج ) بَضُوعٌ ، وَأَبْضَاعٌ .

— : عَقْدُ الزَّوْاجِ . وفي الحديث الشريف « تُسْتَأْمَرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ » .

— : الطَّلَاقُ ( ضِدٌّ ) .

— : الْمَهْرُ .

— : الْفَرْجُ .

البِضْعُ فِي الْعَدَدِ : مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى التَّسْعِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَيْتَ فِي السَّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴾ ( يونس : ٤٢ )

تَقُولُ : بِضْعَةُ رِجَالٍ ، وَبِضْعُ نِسَاءٍ .

وقال بعضهم : يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُ . وفي الحديث الشريف : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْوَاحِدِ بِبِضْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

وَيُرَكَّبُ مَعَ الْعَشْرَةِ ، فَتَقُولُ : بِضْعَةُ عَشْرٍ رِجَالًا ، وَبِضْعُ عَشْرَةٍ امْرَأَةً . وَكَذَلِكَ يُسْتَعْمَلُ مَعَ الْعَشُودِ ، فَتَقُولُ : بِضْعَةُ وَعِشْرُونَ رِجَالًا ، وَبِضْعُ وَعِشْرُونَ امْرَأَةً .

وقال الفراء : لَا يُقَالُ بِضْعُ وَعِشْرُونَ ، وَكَذَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ .

والحديث الشريف الذي ذكرنا يزيد ذلك .

— : مِنَ الْأَرْبَعِ إِلَى التَّسْعِ . وَهُوَ قَوْلُ ثَعْلَبَ .

— : مَا بَيْنَ الْوَاحِدِ إِلَى الْأَرْبَعَةِ .

البِضْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، وَغَيْرِهِ : الْقِطْعَةُ .

( ج ) بَضْعٌ .

البِضْعَةُ : الْبِضْعَةُ .

المُبَاضَعَةُ : الْمَجَامَعَةُ .

## الْبَيْعُ الْبَاطِلُ / الْبَغْيُ

﴿ وقال الذين أوتوا العلم والإيمان : لقد لبثتم في كتاب الله إلى يوم البعث فهذا يوم البعث ولكنكم كنتم لا تعلمون ﴾ ( الروم : ٥٦ ) .

قال ابن حزم : إن البعث حق . وهو وقت ينقضي فيه بقاء الخلق في الدنيا ، فيموت كل من فيها ، ثم يحيي الله الموتى ، ويحيي عظامهم التي في القبور وهي رميم ، ويعيد الأجسام كما كانت ، ويُرَدُّ إليها الأزواج كما كانت ، ويجمع الأولين والآخرين في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة يحاسب فيه الجن والإنس ، فيؤفي كل أحد قدر عمله .

يَقَى فُلَانٌ — بَغْيًا . تجاوز الحد ، واعتدى .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾ ( الحجرات : ٩ ) .

— : تَسَلَطَ ، وظلم . وفي التنزيل المجيد : ﴿ ولَوْ سَطَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ ( الشورى : ٢٧ ) .

— : سَغَى بِالْفَسَادِ خَارِجًا عَلَى الْقَانُونِ .  
وَهُمُ الْبَغَاةُ .

— الشَّيْءُ بَغْيَةٌ : طَلِبَةٌ .

وَيُقَالُ : بَغَيْتَ لَكَ الْأَمْرَ ، وَبَغَيْتَكَ الْأَمْرَ : طَلِبْتَهُ لَكَ .  
وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الطَّلَبِ ابْتغَى ، لَا بَغَى .

ابْتغَى الشَّيْءَ : أَرَادَهُ ، وَطَلَبَهُ .

أَبغى فلاناً الشيءَ : أعانهُ على طلبِهِ .

ابْتغى : يَتَّبِعِي لِفُلَانٍ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا : يَحْسُنُ بِهِ ، وَيُسْتَحَبُّ لَهُ .

وما يتبغى لفلان أن يفعل كذا : لا يليق به ، ولا يحسن منه .

بَاغَتِ الْمَرْأَةُ مَبَاغَةً ، وَبِغَاءً : بَغَتْ .

الْبَغْيُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ .

و : مَا كَانَ فَائِتَ الْمُعْتَى مِنْ كُلِّ وَجْهِ مَعَ وُجُودِ الصُّورَةِ ، إِمَّا لِانْتِدَامِ الْأَهْلِيَّةِ ، أَوْ لِانْتِدَامِ الْمُحَلِّيَّةِ ، كَبَيْعِ الصَّبِيِّ ، وَبَيْعِ الْحُرِّ .

وهو والفاسد سواء في العبادات .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا أُشْمِرَ بِمَنَاقِضَةِ الصَّحَّةِ ، وَمُخَالَفَةِ الشَّرْعِ .

و : الْبَاطِلُ مِنَ الْعُقُودِ : مَا لَا يَتَرْتَبُ أَثَرُهُ عَلَيْهِ .

ومن العبادات : ما لا يُسْفِطُ الْقَضَاءُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ .

وهو والفاسد سواء .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : عَدَمُ الصَّحِيحِ شَرْعًا .

و : مَا حَكَّمَهُ بِالْحَاكِمِ الَّذِي عَدَلَ عَنِ الْحَقِّ .

الْبَيْعُ الْبَاطِلُ :

( أَنْظُرْ بَيْعَ )

الْكِتَابَةُ الْبَاطِلَةُ :

( أَنْظُرْ كِتَابَ ) .

بَغَتْ فُلَانًا — بَغْيًا ، وَبَغْيَةً : أَرْسَلَهُ وَحْدَهُ .

وَيُقَالُ : بَغَيْتَهُ إِلَيْهِ ، وَلَهُ : أَرْسَلَهُ ، وَبَغَتْ بِالْكِتَابِ وَنَحْوِهِ .

— مِنْ نَوْمِهِ بَغْيًا : أَيْقَظَهُ ، وَأَهْبَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْغَرِيْبِ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَى أَجَلٌ مُتَمَيَّنٌ ﴾ ( الأنعام : ٦٠ ) .

أَبَى : مِنَ النَّوْمِ فِيهِ .

— اللَّهُ الْخَلْقَ بَعْدَ مَوْتِهِمْ : أَحْيَاهُمْ ، وَأَنْشَرَهُمْ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ ( الحج : ٧ ) .

الْبَعْثُ : الْجَيْشُ . ( ج ) بَعُوثٌ .

— : النُّشْرُ .

وَيَوْمَ الْبَعْثِ : يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

الخارجون من طاعته بالامتناع من أداء ما عليهم .  
( التَّوَيُّ ) .

— عُرْفًا : الطَّالِبُونَ لِمَا لَا يَحِلُّ مِنْ جَوْرِ وَظُلْمٍ . ( ابن  
عابدين ) .

— عند المالكية : الخارجون عن طاعة السلطان .

— عند الشافعية : هم الخارجون على الإمام الأعظم ،  
القائم بخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا .

و : هُمُ مُسْلِمُونَ مُخَالِفُونَ لِإِمَامٍ ، وَلَوْ كَانَ جَائِرًا ، بَأَن  
خَرَجُوا عَنْ طَاعَتِهِ بِعَدَمِ انْقِيَادِهِمْ لَهُ ، أَوْ مَنَعَ حَقَّ تَوْجُّهِ  
عَلَيْهِمْ ، كَالزَّكَاةِ ، وَلَهُمْ تَأْوِيلٌ بِاطِّبَالِ ظَنًّا ، وَلَهُمْ شَوْكَةٌ  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ إِمَامٌ .

— عند الحنابلة : هُمُ الظُّلْمَةُ الخَارِجُونَ عَنْ طَاعَةِ  
الإمام ، الْمُعْتَدُونَ عَلَيْهِ .

و : قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ يَخْرُجُونَ عَنْ قَبْضَةِ الإِمَامِ ،  
وَيُرْوَمُونَ خَلْفَهُ ، لِتَأْوِيلِ سَائِرِ ، وَفِيهِمْ مَنَعَةٌ يُخْتَارُ فِي  
كَفِّهِمْ إِلَى جَمْعِ الْجَيْشِ .

— عند الجعفرية : مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ ، وَقَاتَلَهُ  
وَمَنَعَ تَسْلِيمَ الْحَقِّ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : كُلُّ فِتْنَةٍ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، يَتَغَلَّبُونَ ،  
وَيَجْتَمِعُونَ ، وَيَقَاتِلُونَ أَهْلَ الْعَدْلِ بِتَأْوِيلِ ، يَقُولُونَ :  
الْحَقُّ مَعَنَا ، وَيَدْعُونَ الْوِلَايَةَ .

فَإِنْ خَرَجُوا بِغَيْرِ تَأْوِيلِ فَهُمْ قَطَاعٌ طَرِيقٍ .

البغي : الفاجرة تَتَكَسَّبُ بِفُجُورِهَا . ( ج ) بَقَايَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى لِسَانِ مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ ﴿ قَالَتْ أَنَّى  
يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴾  
( مَرْيَمَ : ٢٠ ) .

وَهُوَ وَصْفٌ مُخْتَصٌّ بِالْمَرْأَةِ . وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : بَغِيٌّ .  
كَذَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : يَسْتَوِي فِي لَفْظِهِ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ .

— : الأُمَّةُ ، وَإِنْ كَانَتْ غَفِيْقَةً .

— : الْمُبَالِغَةُ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَنْ يَكُونَ فِي رَفْعِ صَوْتِهِ يَحْكِي كَلَامَ  
الْجَبَابِرَةِ ، وَالْمُتَكَبِّرِينَ ، وَالْمُتَغَبِّهِينَ .

وَقَالَ الْمَؤَوِّدِيُّ : الْبَغْيُ : تَفْخِيمُ الْكَلَامِ ، وَالتَّشَادُقُ فِيهِ .

— : الْكِبْرُ ، وَالِاسْتِطَالَةُ .

— : الْخُرُوجُ عَلَى الْقَانُونِ .

— : الْفَسَادُ .

يُقَالُ : بَرِحَ الْجُرْحُ عَلَى بَغْيٍ : إِذَا التَّأَمَّ عَلَى فْسَادٍ .

— : الْحَسَدُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا  
الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾  
( الْبَقَرَةُ : ٢١٣ ) .

— : الظُّلْمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ  
بِالْقِتْلِ وَالْإِحْسَانَ وَإِيتَاءَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ  
وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النُّحْلُ :  
٩٠ ) .

— : الضَّلَالُ .

— : الْمُغْصِيَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
إِنَّمَا بُغْيِكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ ( يُونُسُ : ٢٣ ) .

□ — شَرْعًا : هُوَ الْإِمْتِنَاعُ مِنْ طَاعَةِ مَنْ تُبَيَّنَتْ إِمَامَتُهُ فِي  
غَيْرِ مَغْصِيَةٍ بِمُغَالَبَةٍ ، وَلَوْ تَأْوِيلًا . ( ابْنُ عَرَفَةَ ) .

— عُرْفًا : طَلَبٌ مَا لَا يَحِلُّ مِنْ جَوْرِ ، وَظُلْمٌ .  
( الْحَصْكَنِيُّ ) .

لباعِي : الظالم المستغلي . ( ج ) بَغَاةٌ .

— : الخَارِجُ عَلَى الإِمَامِ الْحَقِّ .

□ الْبَغَاةُ شَرْعًا : هُمُ الخَارِجُونَ عَلَى الإِمَامِ الْحَقِّ بِغَيْرِ  
حَقٍّ . ( الْحَصْكَنِيُّ ) .

— شَرْعًا : هُمُ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ أَنَّهُمْ مُحِقُونَ ، وَأَنَّ الإِمَامَ  
مُطْبِئًا ، وَحَارَبُوهُ ، أَوْ عَزَمُوا عَلَى حَرْبِهِ ، وَلَهُمْ فِتْنَةٌ ، أَوْ  
مَنَعَةٌ . ( الْحُسَيْنِ الصَّمَّانِيِّ ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُمُ الْمُخَالِفُونَ لِإِمَامٍ ،



أصلاً ، أو تقدم له وطء في أمته أو زوجته لكن في  
 خيضا ، أو في نكاح فاسد لم يفت به ، وفسخ .  
 — في الزنى عند الشافعية : هو كل رجل ، أو امرأة ، لم  
 يجامع في نكاح صحيح ، وهو حر ، بالغ ، عاقل .  
**البكرة** : أول النهار إلى طلوع الشمس .  
 ( ج ) بَكَرَ . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
 اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا . وَسَبِّحُوا بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾  
 ( الأحزاب : ٤١ - ٤٢ ) .  
 وإذا أريد بكرة يوم بعينه منعت من الضرب للتأنيث  
 والعلمية .  
**بَلَّغَ الْغُلَامَ بُلُوغًا** : أذرك ، واحتلم .  
 وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ  
 فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ ( النور : ٥٩ ) .  
 فهو بالغ .  
 وهي بالغ ، وبالغة .  
 وكان الشافعي يقول : جارية بالغ .  
 — المكان : وصل إليه .  
 — اقترب منه . وفي الكتاب المجيد : ﴿ قُلُوا إِذَا  
 بَلَغْتِ الْهَلْقُومَ . وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ . وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ  
 مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تَبْصُرُونَ ﴾ ( الواقعة : ٨٢ - ٨٥ ) .  
 أي : قاربت الروح الهلقوم .  
**بَلَّغَ فُلَانٌ بِلَاغَةً** : فصح ، وحسن نيائه .  
 فهو بليغ . ( ج ) بَلَّغَاءُ .  
 ويقال : بَلَّغَ الْكَلَامَ .  
**أَبْلَغَةُ الشَّيْءِ** ، وإليه : أوصله إليه .  
 بالغ في الأمر مبالغة ، وبلاغاً : اجتهد فيه ، واستقصى .  
**بَلَّغَ الشَّيْبُ فِي رَأْسِهِ** : ظهر .  
 — الشيء : أبْلَغُهُ .  
**الْبُلُوغُ** : الوصول .  
 — اصطلاحاً : انتهاء حد الصغير . ( ابن عابدين ) .

**مَهْرُ الْبَيْعِ** : ما تأخذه الزانية على الزنى .  
 وفي الحديث الشريف : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن .  
 وقد سماه مهراً مجازاً .  
**بَقَلَ الشَّيْءُ** : بَقَلًا : ظهر .  
 — الأرض : انبتت البقل .  
 — المرعى : اخضر .  
 — وجه الغلام : نبت شعرة .  
**الْبِقْلُ** : كل نبات اخضرت به الأرض .  
 قاله ابن فارس .  
 — ما ينبت الربيع من العشب .  
 — هو من النبات ما ليس بشجر . قاله الليث .  
 — كل عشب ينبت من بذر . قاله الدينوري .  
**بِاقِلَاءَ** : الفول . الواحدة باقلاة .  
**بِاقِلَى** : باقلاء .  
**بَكَرَ** — بَكُورًا : خرج أول النهار قبل طلوع الشمس .  
 — باذر .  
 — أشرع .  
 يقال : بَكَرَ إِلَى الشَّيْءِ ، وَعَلَيْهِ ، وَفِيهِ .  
**الْبِكْرُ** : الفتى من الإبل .  
 ( ج ) أَبْكَرُ ، وَالْأُنْثَى بَكْرَةٌ .  
 قال الخطابي : هو في الإبل بمنزلة الغلام من الذكور .  
 وفي المثل : جاؤوا على بكرة أبيهم : جاؤوا جميعاً .  
**البكر** : العذراء . ( ج ) أَبْكَارُ .  
 — المرأة التي ولدت بطناً واحداً ، وبكرها ولدها .  
 — الذي لم يتزوج ، رجلاً كان أو امرأة .  
 □ — عند الفقهاء : هي التي لم توطأ بعقد صحيح ، أو  
 بعقد فاسد جار مجزى الصحيح . ( الدسوقي ) .  
 — في الزنى عند المالكية : هو غير المحضن : وهو من لم  
 يتقدم له وطء مباح في نكاح لازم ، بأن لم يتقدم له وطء

□ علامة البلوغ عند الحنفية :

في الغلام : الاحتلام ، والإنزال .

وفي البنت : الاحتلام ، والحيض ، والحبل .

فإن لم يوجد فيها شيء من ذلك ، فحتى يتم لكل منها خمس عشرة سنة . وبه يفتى .

وعن أبي حنيفة ، حتى يتم له ثماني عشرة سنة ، ولها سبع عشرة سنة .

— عند الحنابلة : الاحتلام ، أو بلوغ خمس عشرة سنة ، أو إنبات الشعر الحين حول القبل . وتزيد الأثني

بالحيض ، والحمل .

البندقة : واحدة البندق . وهو نبات معروف .

— ككرة في حجر البندقة يرمى بها في القتال والصيد .

البهمة : ولد الضأن ، الذكور والأثني .

( ج ) بهم ، وجمع الجمع بهام .

وفي الحديث الشريف : « وتزى الحفاة العراة برعاء الإبل والبهم يتطاولون في البنيان » .

قال الخطابي : أراد برعاء الإبل والبهم الأعراب وأصحاب البوادي يتجمعون مواقع الغيث ، ولا تستقر بهم الدار .

يعني أن البلاد تفتتح ، فيسكنونها ، ويتطاولون في البنيان .

وتطلق الإهامة على أولاد الضأن والمغز إذا اجتمعت تلبياً . فإذا انفردت قيل لأولاد الضأن بهام ، ولأولاد

المغز سخال .

وقال ابن فارس : البهم صغار الغنم .

وقال أبو زيد : يقال لأولاد الغنم ساعة تضعها الضأن أو المغز ، ذكراً كان أو أنثى : سخلة ، ثم هي بهمة وجمعها

بهم .

وقال الزبيدي : البهمة اسم لولد الضأن والبقر والمغز

البيهم : هو الذي لا يخالط لونه لون سواه .

( ج ) بهم .

وفي الحديث الشريف « يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة بها » . يعني ليس فيهم شيء من العاهات والأعراض التي تكون في الدنيا ، كالعمى ، والعمور ، والغرج ، وغير ذلك . وإنما هي أجساد مصححة لخلود الأبد في الجنة أو النار .

— هو الذي ليس فيه نياض ، قاله الإمام أحمد بن حنبل .

— من الأصوات : المتأبل لا ترجيع فيه .

البهيمية : كل ذات أربع قوائم من ذواب البر والبحر ، ما

عدا السباع . ( ج ) بهائم .

— كل ذات أربع قوائم من ذواب البر والبحر .

وفي القرآن المجيد ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير معطي الصيد وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد ﴾ ( المائدة : ١ ) .

وبهيمة الأنعام : هي الإبل ، والبقر ، والغنم . قال ابن

جرير الطبري : كذلك هو عند العرب .

باح — بوحاً : ظهر .

— فلان بالسر : أظهره وأعلنه .

فهو بائح .

أباح الرجل ماله : أذن في الأخذ والترك .

استباح الشيء : عده مباحاً .

— : استأصله .

الإباحة : الإطلاق .

□ — عند الأصوليين : حكم يقتضي التخيير بين الفعل والترك .

— في المجلة ( م : ١٠٤٥ ) : هي كون العامة مشتركين في

صلاحية التملك بالأخذ ، والإحراز للأشياء الباحة ،

التي ليست في الأصل ملكاً لأحد ، كالماء .

— به ، وَعِنْدَهُ : نَزَلَ .

بَيَّتَ الْبَيْتَ : بَنَاهُ .

— الشَّيْءُ : عَمِلَهُ لَيْلًا .

— الْأَمْرُ : دَبَّرَهُ لَيْلًا .

— رَأَيْتُ : فَكَّرْتُ فِيهِ ، وَخَمَّرَهُ .

— الْقَوْمَ : أَوْقَعَ بِهِمْ لَيْلًا بَغْتَةً .

الْبَيْتَاتُ : يُقَالُ : أَنَاهُمْ الْأَمْرَ نَيْتَاتًا : فِي جَوْفِ اللَّيْلِ .

الْبَيْتُ : الْمَسْكَنُ ، سِوَاهُ كَانَ بِنَاءً ، أَمْ خَيْمَةً ، أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ .

( ج ) أَيْتَاتٌ ، وَيُتَوَاتٌ .

— : فَرَّشَ الْبَيْتَ .

— : الْكَتَبَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَرَبُّهُ عَلَى النَّاسِ

حَاجٌّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ ( آل عمران : ٩٧ )

— : اللَّهُ : الْمَسْجِدُ .

— : الرَّجُلِ : امْرَأَتُهُ ، وَعِبَالُهُ .

أَهْلُ بَيْتِ الرَّجُلِ :

( أَنْظَرُ أَهْلًا )

آلُ الْبَيْتِ :

( أَنْظَرُ آلًا )

الْبَيْتُ الْحَرَامُ :

( أَنْظَرُ حَرَمًا )

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ :

( أَنْظَرُ عَتِيقًا )

بَيْتُ الْمُقَدَّسِ :

( أَنْظَرُ قُدْسًا )

الْبَيْدَاءُ : الْفَلَاةُ . ( ج ) بَيْدَةٌ .

— : أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ .

وَذُو الْحُلَيْفَةِ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ بَيْنَهُ

وَبَيْنَهَا نَحْوُ سِتَّةِ أَمْيَالٍ . وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

□ شَرِكَةُ الْإِبَاحَةِ فِي الْمَجْلَدِ ( م ١٠٤٥ ) :

هِيَ كَوْنُ الْعَامَّةِ مُشْتَرِكِينَ فِي صِلَاحِيَّةِ التَّمَلُّكِ بِالْأَخْذِ ، وَالْإِحْرَازِ لِلْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْأَصْلِ مُلْكًا لِأَخْذِ ، كَالْبَاءِ .

الْإِبَاحِيُّ : مَنْ يَتَحَلَّلُ مِنْ قِيُودِ الْقَوَانِينِ وَالْأَخْلَاقِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَعْتَقِدُ إِبَاحَةَ الْمُحْرَمَاتِ .

الْمُبَاحُ : خِلَافُ الْمَحْظُورِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا لَا إِثْمَ فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْأَصُولِيِّينَ : مَا اسْتَوَى طَرْفَاةً بِالشَّرْعِ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا قَابَلَ الْحَرَامَ . فَيَشْمَلُ الْوَاجِبَ ، وَالْمَنْدُوبَ ، وَالْمَكْرُوهَ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَا لَا يَعْصِي مِنْ فِعْلَةٍ وَلَا مِنْ تَرْكَةٍ . وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ :

إِمَّا مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ يُؤْجَرُ مِنْ فِعْلَةٍ ، وَلَا يَعْصِي مِنْ تَرْكَةٍ .

وَإِمَّا مَكْرُوهٌ يُؤْجَرُ مِنْ تَرْكَةٍ ، وَلَا يَعْصِي مِنْ فِعْلَةٍ .

وَإِمَّا مُطْلَقٌ لَا يُؤْجَرُ مِنْ فِعْلَةٍ ، وَلَا مِنْ تَرْكَةٍ ، وَلَا يَعْصِي مِنْ فِعْلَةٍ ، وَلَا مِنْ تَرْكَةٍ .

الْبَاعُ : مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ الْكَفَّيْنِ إِذَا انْتَبَسَطَتِ الذَّرَاعَانِ يَمِينًا وَشِمَالًا .

( ج ) أُبْوَاعٌ .

الْبُوعُ : الْبَاعُ .

( ج ) أُبْوَاعٌ .

بَاتَ فُلَانٌ نَيْتًا ، وَبَيْتَاتًا ، وَمَبِيئًا ، وَمَبَانًا ، وَبَيْشُوتَةً :

أَذْرَكَ اللَّيْلَ ، نَامَ أَوَّلَهُ يَتَمُّ .

— الشَّيْءُ : مَضَتْ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ .

— فُلَانٌ : تَرَوَّجٌ .

— فِي مَكَانٍ كَذَا : أَقَامَ بِهِ لَيْلًا .

وَيُقَالُ : بَاتَ يَفْعَلُ كَذَا : فَعَلَهُ لَيْلًا .

الأبيض . صد الأسود .

أيام البيض : أي : أيام الليالي البيض ، وهي الثالث عشر ، والرابع عشر ، والخامس عشر من الشهر القمري .

وسميت هذه الليالي بالبيض لاستنارة جميعها بالقمر ولا يقال : الأيام البيض ، لأنه من لحن العوام ، وهو خطأ عند أهل العربية . وقد وقع في كثير من كتب الفقه وغيرها . قاله النووي .

قال ابن حجر : في هذا القول نظر . لأن اليوم الكامل هو النهار بلياليه ، وليس في الشهر يوم أبيض كله إلا هذه الأيام ، لأن ليلها أبيض ، ونهارها أبيض ، فصح قول : الأيام البيض على الوصف .

باع فلانا الشيء ، وباعه منه وله — تبعاً ومبيعاً : أعطاه إياه بئمن . فهو بائع ( ج ) باعة .

— عليه القاضي ضيعة : باعها على غير رضاه .

— على تبع أخيه : تدخل بين المتبايعين لإفساد العقد ، ليشتري هو ، أو يبيع .

وفي الحديث الشريف « لا يبيع أحدكم على بيع أخيه » .  
وصورته : أن يقول لمن اشترى سلعة في زمن الخيار : افسح لأبيعتك بأقص . أو يقول للبائع : افسح لأشترى منك بأزيد .

— اشترى . ( ضد ) .

ابتاعة : اشتراه . فهو مبتاع .

— له الشيء : ناب عنه في شرايه .

تبايع الرجلان : عقدا تبعاً ، أو تبعته .

البائع : يطلق على كل واحد من المتعاقدين .

ولكن إذا أطلق ، فالمتبادر إلى الذهن بائد السلعة .

□ — في المجلة ( م ١٦٠ ) : هو من يبيع .

البياعة : السلعة .

البيع : السلعة . ( ج ) بيع .

— إعطاء الثمن وأخذ الثمن .

— الشراء . ( ضد ) .

□ — شرعاً يطلق لمعنيين :

أحدهما : مقابل معنى الشراء . وهو هذا المعنى : تمليك عين بعوض . والشراء مقابله .

الثاني : مركب من البيع بالمعنى الأول ، ومن مقابله الذي هو الشراء ، وهما الإيجاب والقبول .

وهو هذا المعنى : عقد معاوضة مالية تفيد ملك عين على التأيد . وهو المقصود في الكتب الفقهية . ( بعض العلماء )

— شرعاً : مبادلة شيء مرغوب فيه بثله . ( التمرتاشي ) .

— شرعاً : مبادلة المال المتقوم بالمال المتقوم تملياً وتملكاً . ( الجرجاني )

— شرعاً : مقابلة المال بمال أو نحوه تملياً . ( النووي ) .

— شرعاً : عبارة عن الإيجاب والقبول إذا تضمن مألين للتمليك . ( محمد بن أبي القاسم السامري ) .

— شرعاً : نقل ملك بعوض على الوجه المأذون فيه . ( الحسين الصنعائي ) .

— عند المالكية : عقد معاوضة على غير منافع ، ولا منفعة لذة .

— في المجلة ( م ١٠٥ ) : مبادلة مال بمال . ويكون منعقداً ، وغير منعقد .

بيع الاستغلال :

( أنظر ع ل ل )

□ البيع البات في المجلة ( م ١١٧ ) : هو البيع القطعي .

□ البيع الباطل في المجلة ( م ١١٠ ) :

ما لا يصح أصلاً . يعني أنه لا يكون مشروعاً أصلاً .

بيع التعاطي :

( أنظر ع ط و )

## بَيْعُ التَّلْجِيَةِ / البَيْعُ النَّافِذُ

هُوَ أَكْثَرُ . أَوْ يَتَّفِقُ عَلَى ثَمَنِ ، وَيَخْتَلِفُ فِي الْأَجْلِ طَوَّلاً ،  
وَقِصْراً ، أَوْ ثُبُوتاً ، وَعَدَمًا ، أَوْ تَقْدًا ، وَعَاجِلاً .

بَيْعُ الْمُضَامِينِ :

( أَنْظُرْ ص م ن )

□ البَيْعُ الْمُطْلَقُ فِي الْهَجَلَةِ ( م ١٢٠ ) :

بَيْعُ الْمَالِ بِالثَّمَنِ .

□ البَيْعُ الْمَكْرُوهُ اضْطِرَاحاً :

مَا نَهَى عَنْهُ لِمُجَاوِرٍ ، كَالْبَيْعِ عِنْدَ أَذَانِ الْجُمُعَةِ . ( ابْنُ  
عَابِدِينَ ) .

بَيْعُ الْمَلَايِيحِ :

( أَنْظُرْ ل ق ح ) .

بَيْعُ الْمَلَامَةِ :

( أَنْظُرْ ل م س ) .

بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ :

( أَنْظُرْ ن ب ذ ) .

□ البَيْعُ الْمُنْتَقِدُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هُوَ الْإِزْمُ .

— فِي الْهَجَلَةِ ( م ١٠٦ ) : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي يَنْتَقِدُ عَلَى الْوَجْهِ  
الْمَذْكُورِ . وَيَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ ، وَفَاسِدٍ ، وَنَافِذٍ ،  
وَمَوْقُوفٍ .

□ البَيْعُ غَيْرُ الْمُنْتَقِدِ فِي الْهَجَلَةِ ( م ١٠٧ ) :

هُوَ الْبَيْعُ الْبَاطِلُ .

□ البَيْعُ الْمَوْقُوفُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ .

— فِي الْهَجَلَةِ ( م ١١١ ) : بَيْعٌ يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ ، كَبَيْعِ  
الْفُضُولِيِّ .

□ البَيْعُ النَّافِذُ فِي الْهَجَلَةِ ( م ١١٢ ) :

بَيْعٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ . وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى لِازِمٍ وَغَيْرِ  
لِازِمٍ .

بَيْعُ التَّلْجِيَةِ :

( أَنْظُرْ ل ج أ )

بَيْعُ التَّوْلِيَةِ :

( أَنْظُرْ و ل ي )

□ بَيْعُ الشُّنْمَا عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

اسْتِثْنَاءُ كَيْلٍ ، أَوْ وَزْنٍ مِنْ مَبِيعٍ جُزْأً .

بَيْعُ الْحَصَاةِ :

( أَنْظُرْ ح ص و )

بَيْعُ الْخِيَارِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر )

□ البَيْعُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً بِأَصْلِهِ ، وَوَضَعَهُ .

— فِي الْهَجَلَةِ ( م ١٠٨ ) : هُوَ الْبَيْعُ الْجَائِزُ ، وَهُوَ الْبَيْعُ  
الْمَشْرُوعُ ذَاتاً ، وَوَضْعاً .

بَيْعُ الْعَرَايَا :

( أَنْظُرْ ع ر ي )

بَيْعُ الْعَيْنَةِ :

( أَنْظُرْ ع ي ن )

بَيْعُ الْغَرَرِ :

( أَنْظُرْ غ ر ر )

البَيْعُ الْغَامِضُ :

( أَنْظُرْ ف س د )

□ بَيْعُ الْمَسَاوِمَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

بَيْعٌ لَمْ يَتَوَقَّفْ ثَمَنُ مَبِيعِهِ الْمَعْلُومِ قَدْرَهُ عَلَى اعْتِبَارِ ثَمَنِ فِي  
بَيْعٍ قَبْلَهُ إِنْ التَّرَمُّ مَشْتَرِيهِ ثَمَنَهُ ، لَا عَلَى قَبُولِ زِيَادَةٍ  
فِيهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الْوَاقِعُ بِالشَّاحَةِ ، هَذَا  
يَقُولُ : بَيْعٌ لِي بِكَذَا ، وَهَذَا يَقُولُ : اشْتَرَيْتَنِي بِكَذَا ، مِمَّا

□ البَيْعُ النَّافِذُ اللَّازِمُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هو ما كان مشروعاً بأصله ، ووصفه ، ولم يتعلّق به حقّ الغير ، ولا خيار فيه .

— في المجلّة ( م ١١٤ ) : هو البَيْعُ النَّافِذُ ، العاري عن الخيارات .

□ البَيْعُ النَّافِذُ غَيْرُ اللَّازِمِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هو ما كان مشروعاً بأصله ، ووصفه ، ولم يتعلّق به حقّ الغير ، وفيه خيار .

سفي المجلّة ( م ١١٥ ) : هو البَيْعُ النَّافِذُ ، الذي فيه أحد الخيارات .

بَيْعُ الْوَفَاءِ :

( أَنْظُرْ وَفِي )

مَجْلِسُ الْبَيْعِ :

( أَنْظُرْ ج ل س )

الْبَيْعَةُ : الصَّفَقَةُ عَلَى إِجْبَابِ الْبَيْعِ . ( ج ) بَيْعَات .

وفي الحديث الشريف « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ » وهو أن يقول : بعثك هذا الثوب نقداً بعثرة : ونسيئة بخمسة عشر ، فلا يجوز ، لأنه لا يذري أيها الثمن الذي يختاره ليقع عليه العقد . وقيل : هو أن يقول : بعثك هذا الشيء بثبة مثلاً على أن تبيعني دارك بكذا .. والقول الأول أشهر .

— : الْمُبَايَعَةُ وَالطَّاعَةُ .

الْبَيْعَةُ : مَعْبَدَةُ النَّصَارَى .

( ج ) بَيْعٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَوْ لَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً ، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾

( الْحَجَّ : ٤٠ ) .

— : صَوْمَعَةُ الرَّاهِبِ .

الْبَيْعُ : الْبَائِعُ .

— : الْمُشْتَرِي .

وفي الحديث الشريف : « البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ قَالَ : حَقٌّ يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ صَدَقْنَا ، وَيُنَا ، بُورِكَ لَهَا فِي تَبِعِهَا ، وَإِنْ كُنَّا ، وَكَذَبْنَا مَحَقَّتْ بَرَكَتُهُ تَبِعِهَا » .

الْمُبَايَعَةُ : الْبَيْعُ ، وَالشِّرَاءُ .

— : الْمُعَاهَدَةُ .

الْمُبَيْعُ : السَّلْعَةُ .

— : الثَّمَنُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْقِيمَاتُ ، وَالْمِثْلِيَّاتُ ، إِذَا قُوِبِلَتْ بِنَقْدٍ ، أَوْ بَعِيْنٍ .

— فِي الْمَجْلَّةِ ( م ١٥٠ ) : هُوَ مَحَلُّ الْبَيْعِ .

و ( م ١٥١ ) : الْمُبَيْعُ : هُوَ مَا يُبَاعُ ، وَهُوَ الْعَيْنُ الَّتِي تَتَعَيَّنُ فِي الْبَيْعِ . وَهُوَ الْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنَ الْبَيْعِ ، لِأَنَّ الْإِنْتِفَاعَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْأَعْيَانِ ، وَالْأَثْمَانَ وَسِيْلَةً لِلْمُبَادَلَةِ .

ضَمَانُ الْمُبَيْعِ :

( أَنْظُرْ ض م ن )

الْمُتَبَايَعُ : اِسْمُ فَاعِلٍ :

□ — : الْمُتَبَايَعَانِ فِي الْمَجْلَّةِ ( م ١٦٢ ) : هُمَا الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي ، وَيُسَمَّيَانِ عَاقِدَيْنِ أَيْضاً .

بَانَ الشَّيْءُ مِنْهُ ، وَعَنْهُ — بَيْئاً ، وَيَبُوناً ، وَيَبُونَةً : بَعْدَ ، وَأَنْفَصَلَ .

وَيُقَالُ : بَانَتْ الْمَرْأَةُ عَنْ زَوْجِهَا ، وَمِنْهُ : اِنْفَصَلَتْ بِطُلَاقٍ . فَهِيَ بَائِنٌ .

— الْفَتَاةُ : تَزَوَّجَتْ .

— الشَّيْءُ بَيَاناً : ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

— الشَّيْءُ أَوْضَحَهُ ، وَأَفْصَحَ عَنْهُ . فَهُوَ بَائِنٌ ، وَيَبِينُ .

— الشَّيْءُ بَيْئاً : فَضَلَهُ ، وَقَطَعَهُ .

وَيُقَالُ : بَانَ صَاحِبَةٌ : فَارَقَتْ ، وَهَجَرَتْ .

فَهُوَ بَائِنٌ .

أَبَانَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

ذات البين : ما بين القوم من القرابة ؛ والصلة والسودة ،  
أو العداوة ، والبغضاء .

البين : الفرقة .

— : الوصل . ( ضد )

المبين : الواضح .

البينة : الحجة الواضحة .

( ج ) بينات . وفي القرآن الكريم :

﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا  
الفاستقون ﴾ ( البقرة : ١٩ )

□ — في اصطلاح الفقهاء : مخصوصة بالشاهدين ، أو  
الشاهد واليمين .

وهي في كلام الله ، ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وكلام  
الصحابية : انم لكل ما بين الحق . فهي اعم مما في  
اصطلاح الفقهاء . ( ابن القيم ) .

— في المجلة ( م ١٦٧٦ ) : هي الحجة القوية .

تعارض البينتين :

( أنظر رض )

المبين : الواضح .

□ — عند الحنابلة : هو في مقابلة المجلل . وهو الذي

يفهم منه عند الإطلاق مراد المتكلم .

و : ما احتمل أمرين ، في أحدها أظهر من الآخر .

— فلان : أفصح عما يريد .

— الشيء : فصله ، وأبعده .

— : أظهره ، وأوضحه .

— ابنته : زوجها .

استبان الأمر : ظهر ، وأضح .

— الشيء : استوضحه .

باين صاحبه : فازقه ، وهجره .

بين الشيء : ظهر ، وأضح .

— الشيء تبيناً ، وتبيناً : أوضعه .

— البنت : زوجها .

البالين : البعيد .

الطلاق البالين :

( أنظر ط ل ق )

البون : الفضل والمزية .

يقال : بينهما بون بعيد ، وبين بعيد .

والواو أفصح .

فأما بمعنى البعد ، فيقال :

إن بينهما بوناً ، لا غير .

البیان : الفصاحة .

وفي الحديث الشريف : « إن من البيان لسيحراً » .

— : الحجة .

## حرف التاء

— من يَتَّبِعْ غَيْرَهُ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ أَتَيْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( البقرة : ١٤٥ ) .

□ — في التَّبِعِ عند الشافعية : كُلُّ مُتَفَصِّلٍ تَوَقَّفَ عَلَيْهِ الْمُتَّبِعُ ، كَأَبْوَابِ مَنْصُوبَةٍ .

التَّابِعِيُّ : مَنْ لَقِيَ أَحَدَ الصَّحَابَةِ مُؤْمِنًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ .

التَّبِيعُ : التَّابِعُ .

لِلْوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ .

( ج ) أَتْبَاعٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعْفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا : إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ ( المؤمن : ٤٧ - ٤٨ ) .

التَّبِيعَةُ : مَا تَطَّلَبُهُ مِنْ ظِلَامَةٍ وَنَحْوِهَا .

التَّبِيعُ : التَّابِعُ .

— : الْحَادِمُ .

— : الْمُطَالِبُ بِالنَّارِ .

— : وَلَسَدُ الْبَقْرَةِ . ( ج ) أَتْبِيعَةٌ . وَالْأَنْثَى : تَبِيعَةٌ .

( ج ) تَبِيعٌ .

التَّبِيعُ : مَا كَانَ مِنَ الذَّهَبِ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

— : مَا كَانَ مِنَ الْبِضْيَةِ كَذَلِكَ .

— : مَا اسْتُخْرِجَ مِنَ الْمَعْدِنِ قَبْلَ أَنْ يُصَاغَ . وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ .

تَبِعَ الشَّيْءَ — تَبَعًا ، وَتَبَوَّعًا ، وَتَبَاعًا ، وَتَبَاعَةً : سَارَ فِي أَثَرِهِ ، أَوْ قَلَاةً .

يُقَالُ : تَبِعَ فُلَانًا بِحَقِّهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

وَتَبِعَ الْمَصْلِيُّ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ ، وَأَقْتَدَى بِهِ .

إِتَّبَعَ الشَّيْءَ : سَارَ وَرَاءَهُ ، وَطَلَبَهُ .

وَيُقَالُ : اتَّبَعَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ .

— : الْقُرْآنَ ، وَالْحَدِيثَ : عَمِلَ بِمَا فِيهَا .

قَابَعَهُ مُتَابَعَةً ، وَتَبَاعًا : تَتَّبَعَهُ وَتَقَصَّاهُ .

— : فُلَانٌ الْعَمَلُ ، أَوِ الْكَلَامُ : وَالْأَلَاةُ .

— : اتَّقَنَهُ وَأَحْسَنَهُ .

— : فُلَانًا بِإِلَهِ عَلَيْهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

— : فُلَانًا عَلَى كَذَا : وَاقَفَهُ عَلَيْهِ .

تَتَابَعَتِ الْأَشْيَاءُ : تَوَالَتْ .

وَيُقَالُ : تَتَابَعَتِ الْفَرَسُ : جَرَى جَرِيًّا مُسْتَوِيًّا لَا يَرْفَعُ فِيهِ بَعْضُ أَعْضَائِهِ .

تَتَّبِعَ الشَّيْءَ : تَطَّلَبَهُ مُتَتَّبَعًا لَهُ .

التَّابِعُ : التَّالِي .

— : الْحَادِمُ .



— زكفة من الصلاة : لم يأت بها فإِنَّهُ إِسْطَاطٌ لَهَا ثَبِتَ شُرْعاً .

— الميِّتُ مالا : خلفه . وفي القرآن الكريم : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ ( النساء : ٧ ) .

تارك فلانا التبع ، وغيره ، وفيه : صالحة على تركه .

التَّرِكَةُ : ميراث الميت . ( ج ) تركات .

□ — اصطلاحاً : ما تركه الميت من الأموال صافياً عن تعلق حق الغير بعين من الأموال . ( ابن عابدين ) .

— عند المالكية : حق يقبل التجزي يثبت لمستحق بعد موت من كان ذلك له .

التَّرِكَةُ : التَّرِكَةُ .

تَلَا — تَلَوْا : اتَّبَع .

— تَخَلَّف .

— فلاناً : تبعه في عمله .

— الكتاب وغيره تلاوة : قرأه .

— الكتاب والسنة : اتبع ما فيها .

فَهَوَاتِل .

التَّلَاوَةُ : القِرَاءَةُ .

— : الإِتِّبَاعُ .

□ — في عرف الشرع : تختص باتِّباع كتاب الله تعالى ، تارة بالقراءة ، وتارة بامتنال ما فيه من أمر ونهي . وهي أعم من القراءة . فكل قراءة تلاوة من غير عكس . ( الراغب ) .

تاب — تَوَاباً ، وَتَوَابَةً ، وَمَتَاباً : رَجَعَ عَنِ الْمُصِيبَةِ .

فهو تائب ، وتواب .

— الله على عبده : وَفَّقَهُ لِلتَّوْبَةِ .

فالله تواب ، والعبد تائب . وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ ( التوبة : ١١٨ )

وقد سمي تبيعاً لأنه يتبع أمة .  
ويقال له : جَدَعٌ . وَجَدَعَةٌ .

— : وَلَدُ الْبَقْرَةِ الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ . قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ ، وَالْجَفْعَرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَنَةً وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

المتابعة : مصدر .

□ المتابعة في الحديث :

مسألة : أن يزوي حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ، وزويه غير حماد عن أيوب ، أو عن ابن سيرين غير أيوب ، أو عن أبي هريرة غير ابن سيرين ، أو عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أبي هريرة .

فكل واحد من هذه الأقسام يسمى متابعة .

وأغلاها الأولى وهي متابعة حماد في الرواية عن أيوب ، ثم ما بعدها على الترتيب .

ترجم الكلام : بيَّنة ، وأوضحة .

— كلام غيره ، وعنه : نقله من لغة إلى لغة أخرى .

والتاء في هذه اللفظة أصلية ليست بزايدة ، والكلمة رباعية . وقد غلط الجوهري في جعله التاء زائدة ، وذكر الكلمة في رجم .

الترجمان : هو من يعبر عن لغة بلغة أخرى .

( ج ) تراجم ، وتراجمة .

الترجمان : الترجمان .

وفتح التاء أفصح .

الترجمة : التعبير عن لغة بلغة أخرى .

ترك الشيء — تركاً : طرحة وخلا .

وفي الحديث الشريف : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر » .

— عند الحنيفة : هي توثيق العزم على أن لا يعود  
لمثله .

— عند الحنابلة : هي الندم بالقلب ، والاستيفار  
باللسان ، وإضمار على أن لا يعود ، ومجانبة خلطاء  
السوء .

وإذا كانت توجب عليه حقاً لله تعالى ، أو لآدمي ، كمنع  
الزكاة والغصب ، فالتوبة منه كما ذكرنا ، وترك المظلمة  
حسب إمكانه ، بأن يؤدي الزكاة ، ويرد المغصوب ، أو  
مثله إن كان مثلياً ، وإلا قيته . وإن عجز عن ذلك نوى  
ردة من قدر عليه .

فإن كان عليه فيها حق في البدن ، فإن كان حقاً لآدمي ،  
كالقصاص ، وخذ القذف ، اشترط في التوبة التمكين من  
نفسه ، وبذلها للمستحق . وإن كان حقاً لله تعالى ، كخذ  
الزنى ، وشرب الخمر ، فتوبته أيضاً بالندم والعزم على  
ترك العود ، ولا يشترط الإقرار به ، فإن كان ذلك لم  
يشتهر عنه ، فالأولى له ستر نفسه ، والتوبة فيها بينة  
وبين الله تعالى .

التوراة : الكتاب المنزل على موسى عليه السلام .

— عند أهل الكتاب : أسفار موسى الخمسة : التكوين ،  
والخروج ، والأوليين ، والعدد ، والتثنية .  
— العهد القديم كله .

— تجاوز وعفا . وفي القرآن الكريم : ﴿ لِيَعَذَّبَ اللَّهُ  
الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ . ( الأحزاب :  
٧٣ )

استتاب فلاناً : طلب منه أن يتوب .

التوبة : الرجوع عن الذنب .

وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ  
تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ  
وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ( التَّحْرِيم :  
٨ ) .

□ شرعاً : ترك الذنب لئلا ينجبه ، والندم على فعله ،  
والعزم على عدم العود ، ورد المظلمة إن كانت ، أو طلب  
البراءة من صاحبها . ( ابن حجر ) .

— شرعاً : الندم على ما مضى من الذنب ، والإقلاع في  
الحال ، والعزم على أن لا يعود في المستقبل ، تعظيماً لله  
تعالى ، وخذراً من أليم عقابه وسخطه . ( التبلي ) .

□ التوبة النصوح عند ابن عباس : الندم بالقلب ،  
والاستيفار باللسان ، والإقلاع بالبدن ، والإضمار على أن  
لا يعود .

— عند قتادة : هي التوبة الصادقة الناصحة .

## حرف الثاء

— المَرِيضُ : اِسْتَدَّ مَرَضَهُ .

— الحَامِلُ : اِسْتَبَانَ حَمْلَهَا .

اَثْقَلَتِ الحَامِلُ : اِسْتَبَانَ حَمْلَهَا .

فَهِيَ مُثْقِلٌ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ هو الذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيغًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهَا لَعْنِ آتَيْنَا صَالِحًا لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ ( الأعراف : ١٨٩ ) .

— فَلَانًا : حَمَلَهُ حَمْلًا ثَقِيلًا .

وَيُقَالُ : أَثْقَلَهُ العَرْمُ ، وَأَثْقَلَهُ المَرَضُ ، وَأَثْقَلَهُ الوِزْرُ .

تَشَاقَلَ عَنِ الأَمْرِ : ثَقُلَ ، وَتَبَاطَأَ .

— إِلَى المَكَانِ : أَخْلَدَ إِلَيْهِ ، وَأَطْمَأَنَّ فِيهِ .

إِثْقَالَ فَلَانٍ : تَشَاقَلَ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا قُلْتُمْ

إِلَى الأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعٌ

الحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٨ ) .

الثَّقَلُ : المَتَاعُ . ( ج ) أَثْقَالُ .

— : مَتَاعُ المَسَافِرِ وَحِثْمَةٌ .

— : كُلُّ شَيْءٍ نَفِيسٍ .

الثَّقَلَانِ : الإِنْسُ وَالْجِنُّ .

مِثْقَالُ الشَّيْءِ : مِيزَانُهُ مِنْ مِثْلِهِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ

ثَغَرَ الجِدَارَ ، وَنَحْوَهُ — ثَغَرًا : أَخَذَتْ فِيهِ ثَلْمَةً .

— فَلَانًا : كَثَرَتْ أَشْيَاؤُهُ .

— سِنَةٌ : نَزَعَهَا .

ثَغَرَ الفَلَامُ ثَغْرًا : سَقَطَتْ نَيْبَاتُهُ .

فهو مَثْفُورٌ .

أَثَغَرَ الفَلَامُ : نَبَتَتْ أَشْيَاؤُهُ .

الثَّغْرُ : الفَمُّ . ( ج ) ثُغُورٌ .

— : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوَهُ .

— : المَوْضِعُ الَّذِي يَكُونُ حَدًّا بَيْنَ بِلَادِ المُسْلِمِينَ

وَالكُفَّارِ .

وهو مَوْضِعُ المَخَافَةِ مِنْ أَطْرَافِ البِلَادِ .

الثَّغْرَةُ : الثَّلْمَةُ .

( ج ) ثُغُورٌ .

— : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ

— : نَقْرَةُ النُّحْرِ . وهي المَوْضِعُ المُنْخَفِضُ بَيْنَ

التَّرْفُوتَيْنِ .

ثَقَلَ الشَّيْءُ بِبَيْتِهِ — ثَقُلًا : قَدَّرَ ثِقْلَهُ .

— غَيْرُهُ فِي الوِزْنِ : نَاقَةٌ فِيهِ .

ثَقَلَ الشَّيْءُ — ثَقُلًا ، وَثِقَالَةً : رَجَحَ وَزَنَهُ .

فَهُوَ ثَقِيلٌ ، وَثِقَالٌ .

( ج ) ثِقَالٌ ، وَثَقُلٌ .

— الأَمْرُ : شَقٌّ .

( الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ) ، وَالمِثْلِيَّاتُ إِذَا كَانَتْ مُعَيَّنَةً وَقُوِبِلَتْ بِالْأَعْيَانِ ، أَوْ غَيْرَ مُعَيَّنَةً وَصَحِيحًا حَرْفًا الْبَاءُ ( بِسْتِ كَذَا بِكَذَا .. ) .

— فِي المِجْلَةِ ( م ١٥٢ ) : مَا يَكُونُ بَدَلًا لِلتَّبِيْعِ وَيَتَعَلَّقُ بِالدَّمَةِ .

( م ١٥٣ ) : التَّمَنُّ المَتَمُّ : هُوَ التَّمَنُّ الَّذِي يَسْمِيهِ وَيَعْنِيهِ الْعَاقِدَانِ وَقَدْ التَّبِيْعُ بِالتَّرَاضِي سِوَاهُ كَانَ مُطَابِقًا لِقِيَمَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ ، أَوْ نَاقِصًا عَنْهَا ، أَوْ زَائِدًا عَلَيْهَا .

— : عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالإِبَاضِيَّةِ مُغَايِرٌ لِلْقِيَمَةِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ وَبَعْضُ الحَنَفِيَّةِ بِمَعْنَى التَّقِيَّةِ .

المُتَمَّنُّ : مُقَابِلُ التَّمَنِّ .

□ — فِي المِجْلَةِ ( م ١٥٥ ) : الشَّيْءُ الَّذِي يُبَاعُ بِالتَّمَنِّ .

ثَمَى الشَّيْءَ — ثَمِيًّا : عَطَفَهُ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ .

— صَدَرَهُ عَلَى كَذَا : طَوَّاهُ عَلَيْهِ وَسَتَرَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيْزُ : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ ﴾ ( هُودُ : ٥١ ) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ : يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ : شَكُّ وَامْتِرَاءٌ فِي الْحَقِّ لِيَسْتَخْفُوا مِنَ اللَّهِ إِنْ اسْتَطَاعُوا .

— فَلَانًا عَنْ كَذَا : صَرَفَهُ عَنْهُ .

— عَطَفَهُ : تَكَبَّرَ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ . ثَابِتِي عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴾ ( الْحَجَّ : ٨ - ٩ ) .

اسْتَشْنَى الشَّيْءَ : أَخْرَجَهُ مِنْ قَاعِدَةٍ عَامَّةٍ ، أَوْ حَكَمَ عَامَرٌ .

الإِسْتِشْنَاءُ : إِخْرَاجُ بَعْضِ مَا يَتَنَاوَلُهُ اللَّفْظُ .

وَأَدْوَانَةٌ : إِلا ، وَأَخْوَاتُهَا . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاسُ : لَمْ يَأْتِ الإِسْتِثْنَاءُ إِلا فِي القَلِيلِ مِنَ الكَثِيرِ . وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ :

مِئَةٌ إِلا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ ، لَمْ يَكُنْ مَسْكَكًا بِالعَرَبِيَّةِ ، وَكَانَ عَيْبًا مِنَ الكَلَامِ .

تَكَ حَسَنَةً يُضَاعِفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿ ( النِّسَاءُ : ٤٠ ) .

— فِي المَوَازِينِ : وَزْنٌ بِمِقْدَارَةِ دِرْهَمٍ وَثَلَاثَةِ أَشْبَاعِ دِرْهَمٍ . ( ج ) مُثَاقِيلٌ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ الدِّيْنَارُ .

وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ دِرْهَمٍ وَثَلَاثَةِ أَشْبَاعِ الدِّرْهَمِ . ( النُّجْفِيُّ ) .

ثَلَمَ الجِدَارَ وَغَيْرَهُ — ثَلَمًا : أَخَذَتْ فِيهِ شِقًا . — الإِنَاءُ : كَثَرَ حَرْفُهُ .

ثَلِمَ الثَّمِيءَ — ثَلَمًا : صَارَتْ فِيهِ ثَلْمَةٌ .

يُقَالُ : ثَلِمَ الوَادِي إِتَكَسَرَ جَانِبُهُ .

و : ثَلِمَ الطَّرِيقُ : تَحَفَّرَ فَهُوَ ثَلِمٌ .

الثَّلْمَةُ : المَوْضِعُ الَّذِي قَدْ انْثَلَمَ . ( ج ) ثَلَمَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : ( نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ ثَلْمَةِ القَدَاحِ ) أَي : مَوْضِعِ الكَسْرِ مِنْهُ .

ثَمَّنَ الشَّيْءَ — ثَمَّنًا : أَخَذَ ثَمَنَهُ .

ثَمَّنَ الشَّيْءَ — ثَمَانَةً : غَلَا ثَمَنَهُ . فَهُوَ ثَمِينٌ .

— : غَلَا ثَمَانَةً .

الثَّمَنُ : العِوَضُ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى التَّرَاضِي فِي مُقَابَلَةِ التَّبِيْعِ ، عَيْنًا كَانَ أَوْ سِلْعَةً .

— : قِيَمَةٌ كُلُّ شَيْءٍ . وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ وَالمَهْرُوبِيِّ ،

وَاسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَعْتَقَ

شِرْكَاءَ لَهْ فِي عَبْدٍ ، وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ العَبْدِ قَوْمَ العَبْدِ قِيَمَةً

عَدْلٍ فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ العَبْدَ ، وَإِلا

فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » . وَالمُرَادُ بِالتَّمَنِّ فِي هَذَا النِّصِّ

القِيَمَةَ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالإِبَاضِيَّةِ : مَا تَرَاضَى عَلَيْهِ

التَّعَاقِدَانِ .

وَهُوَ : مَا يَثْبُتُ فِي الدَّمَةِ دَيْنًا عِنْدَ المُقَابَلَةِ ، وَهُوَ النُّقْدَانِ

الأجزاء . فالقائل : له علي عشرة ، إلا ثلاثة ، له عبارتان : مطولة ، وهي ما ذكرناه ، ومختصرة : وهي أن يقول ابتداءً : له علي سبعة . وهو مضمي قولهم : تكلم بالباقي بعد الشئ . أي بعد الاستثناء .

و : إخراج الشئ من الشئ ، لولا الإخراج لوجب دخوله فيه وهذا يتناول الاستثناء المتصل حقيقة وحكمًا ، ويتناول المنفصل حكمًا فقط .

— عند الحنابلة : صرف اللفظ بحرف الاستثناء عما كان يقتضيه لولا .

و : إخراج بعض ما تناوله المستثنى منه .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجب عموم سابق . وفي القرآن الكريم : هو قل لا أجد فيها أوجي إلي منحرمًا على طاعير تطعمه ، إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به . ( الأتعام : ١٤٥ ) .

الشئ : الأمر بعاد مرتين .

وفي الحديث الشريف : « لائق في الصدقة »

أي : لا تؤخذ الزكاة مرتين في السنة .

— من النساء : التي ولدت مرتين .

— الولد الثاني .

الشئيا : الاستثناء .

وفي الحديث الشريف : « من استثنى فله ثيباء » أي مستثناة .

بيع الشئيا :

( أنظر ب ي ع )

الشئيا : كل ما سقطت ثيبته .

( ج ) ثناء ، وثيان . وهي ثيبة ( ج ) ثيبات .

ويكون من ذوات الظلف ، والحافر في السنة الشالقة ،

ومن ذوات الحف في السنة السادسة . وهو بعد الجدع .

— التعليق .

ومنه : التعليق على المشيئة ، كما لو قال : لأفعلن كذا إن شاء الله تعالى . وفي الحديث الشريف : « من خلف على شئ » ، فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى .

— يطلق على التقييد بالشرط في اللغة والاستعمال ، كما نص عليه السيرافي .

□ الاستثناء العرفي : هو حقيقة عرفية تطلق على ( إن شاء الله ) ، وإن كان مجازاً في الأصل ، لأنه شرط ( الدسوقي ) .

— عند المالكية : هو رفع للزوم التبعين .

— عند الظاهريين : هو أن يخلف على شئ ، ثم يقول مؤصلاً بكلامه : إن شاء الله ، أو : إلا أن يشاء الله ، أو : إلا أن لا يشاء الله ، أو نحواً من هذا .

أو : إلا إن شاء ، أو : إلا أن لا شاء ، أو : إلا إن بدل الله ما في قلبي ، أو : إلا أن يندو إلي ، أو : إلا أن يشاء فلان ، أو : إن شاء . وهذا هو الاستثناء الصحيح .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجب اللفظ ، كقوله : امرأتي طالق إن شاء الله .

— عند الزيدية : صرف الأمر الذي خلف عليه ، ورده ، حتى كأن لم يكن منه .

فإذا قال : والله لأدخلن الدار إن شاء الله ، فيقول : إن شاء الله تعالى ، قد استثنى ، أي عطف الأمر الذي خلف عليه ، وهو دخول الدار ، ورده حتى كأنه لم يقصده ، ولم يخلف عليه .

— عند الإباضية : إخراج بعض من كل ، بمثل : إلا أن يشاء الله .

□ الاستثناء الوضي اصطلاحاً :

هو إخراج بعض ما يتناول اللفظ ( ابن حجر ) .

— عند الحنفيين : تكلم بالباقي بعد الشئ باعتبار الحاصل من مجموع التركيب ، ونفي وإثبات باعتبار

رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكِ هَدَىٰ اللَّهُ  
يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَآلَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾  
(الزمر: ٢٣)

السَّبْعُ الْمَثَانِي : الْفَاتِحَةُ

وفي الحديث الشريف : « الحمد لله رب العالمين : هي  
السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ » .

□ الْمُسْتَشْنَى عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هو الْمَخْرُجُ بِـ « إِلَّا » أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا مِنْ لَفْظٍ شَامِلٍ لَهُ .

□ الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هو الْعَامُّ الْمَخْصُوصُ بِإِخْرَاجِ بَعْضِ مَا ذَلَّ عَلَيْهِ بِـ « إِلَّا » أَوْ  
مَا فِي مَعْنَاهَا .

ثَابَ فُلَانٌ — ثَوْبًا ، وَثَوْبَانًا : رَجَعَ .

وَيُقَالُ : ثَابَ إِلَى اللَّهِ : ثَابَ إِلَيْهِ .

— الْمَاءُ : اجْتَمَعَ فِي الْحَوْضِ .

يُقَالُ : ثَابَ اللَّبَنُ لِامْرَأَةٍ : اجْتَمَعَ لَهَا .

أَثَابَ الشَّيْءُ : أَعَادَهُ ، وَرَجَعَهُ .

— فُلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَارَاهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وذلك جزاء المحسنين ﴾ ( المائدة : ٨٥ )

تَثَبَّيْتُ الْمَرْأَةَ : ثَبَّيْتُ .

ثَاوَبَةٌ : عَاوِذَةٌ .

يُقَالُ : ثَاوَبْتُهُ الصَّحَّةَ ، وَثَاوَبْتُهُ الْمَرْضَ .

ثَوْبٌ فُلَانٌ : رَجَعَ .

— : دَعَا .

— : ثَنَى الدُّعَاءَ .

وَيُقَالُ : ثَوَّبَ بِالصَّلَاةِ : دَعَا إِلَى إِقَامَتِهَا .

— : تَطَوَّعَ بَعْدَمَا أَدَّى الْفَرِيضَةَ .

— فُلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَارَاهُ .

وَيُقَالُ : ثَوَّبَهُ عَمَلُهُ : كَافَأَهُ عَلَيْهِ .

□ الشَّيْءُ مِنَ الْإِبِلِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ،  
وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا  
اسْتَكْمَلَ خَمْسَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّادِسَةِ . وَعَنِ  
الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتَكْمَلَ سِتَّ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّابِعَةِ .

□ الشَّيْءُ مِنَ الْبَقَرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،  
وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سِتِّينَ ، وَدَخَلَ فِي  
الثَّالِثَةِ . وَعَنِ الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتَكْمَلَ ثَلَاثَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ  
فِي الرَّابِعَةِ .

وَالْمَشْهُورُ مِنْ نُصُوصِ الشَّافِعِيِّ مِثْلُ قَوْلِ الْجُمْهُورِ مِنَ  
الْفُقَهَاءِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

□ الشَّيْءُ مِنَ الْمَعَزِ ، وَالضَّأْنِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ،  
وفي قَوْلِ الشَّافِعِيِّ ، وَعِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَا  
اسْتَكْمَلَ سَنَةً ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سِتِّينَ ،  
وَ دَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .

القَيْنِيَّةُ : إِخْذَى الْأَسْنَانَ الْأَرْبَعِ الَّتِي فِي مَقْدَمِ الْفَمِ . يُنْتَانُ  
مِنْ فَوْقَ وَثِنْتَانِ مِنْ تَحْتِ .

( ج ) ثَنَايَا ، وَثَنِيَّاتٌ .

— : الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ .

— : الْأَمْرُ الْعَظِيمُ .

— : الْإِسْتِثْنَاءُ .

— : الشَّيْءُ الْمُسْتَشْنَى .

المَثَانِي : الْآيَاتُ تُتْلَى ، وَتَتَكَرَّرُ . مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

هِيَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلَى سُورَةِ بَرَاءَةِ .

وَقِيلَ : كُلُّ سُورَةٍ دُونَ الطُّوَالِ ، وَدُونَ مِثْمَى آيَةٍ ،

وَفَوْقَ الْمَفْصَلِ . وَاحِدُهَا : مِثْمَى .

— : جَمِيعُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، لِأَقْتِرَانِ آيَةِ الرَّحْمَةِ بِآيَةِ  
العَذَابِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ  
كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ

— : العطاء وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ ( آل عمران : ١٩٥ )

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَسْتَحَقُّ بِهِ الرَّحْمَةُ ، وَالْمَغْفِرَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالشَّفَاعَةُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
و : هُوَ إِعْطَاءٌ مَا يَلَائِمُ الطَّنِيعَ .

### هَيْبَةُ الثَّوَابِ :

( أَنْظَرُ وَهَب )

الثَّوْبُ : مَا يَلْبَسُهُ النَّاسُ مِنْ كَتَّانٍ ، وَخَرِيرٍ ، وَصُوفٍ ، وَقَطَنِ ، وَفَزْوٍ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ . ( ج ) ثِيَابٌ . وَأَمَّا السُّورُ ، وَنَحْوُهَا ، فَلَيْسَتْ بِثِيَابٍ ، بَلْ أُمَّتَعَةُ الْبَيْتِ .  
وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ : الْأَصْلُ فِي اللَّفْظِ أَنَّ الثَّيَابَ هِيَ الْمَلْبُوسَةُ وَالْمَتَوَطَّأَةُ .

### الثَّيْبُ : مَنْ لَيْسَ بِبَكْرٍ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . يُقَالُ : رَجُلٌ ثَيْبٌ وَامْرَأَةٌ ثَيْبٌ . وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَكْثَرُ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : ثَيْبٌ .

وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْبَالِغَةِ وَإِنْ كَانَتْ بِكْرًا مَجَازًا وَاتِّسَاعًا .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الثَّيْبُ هُوَ الَّذِي دَخَلَ بِامْرَأَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي دَخَلَ بِهَا .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَزَوَّجَتْ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنْبَلِيَّةِ : هِيَ الْمُتَوَطَّأَةُ فِي الْقَبْلِ ، سَوَاءً كَانَ الْوَطْءُ خِلَافًا ، أَمْ حَرَامًا ، أَوْ كَانَ وَهِيَ نَائِمَةً .

— عِنْدَ الزُّهْدِيَّةِ : هِيَ الَّتِي قَارَضَتْ زَوْجَهَا بِمَوْتٍ ، أَوْ طَلَاقٍ ، أَوْ فَسْخٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ تَزَوَّجَتْ وَلَوْ لَمْ تَزَلْ بِكَارְتِهَا .

### □ الثَّيْبُ فِي الزَّوْنِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَنْ جَامَعَ فِي ذَهْرِهِ مَرَّةً مِنْ بَكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ بِالْبَعْ ، عَاقِلٌ ، حُرٌّ . وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي هَذَا سَوَاءٌ .

ثُمَّ بَيَّنَّتِ الْمَرْأَةُ : صَارَتْ ثَيْبًا .  
فَهِيَ ثَيْبٌ .

التَّثْوِيْبُ : مَجِيءُ الرَّجُلِ مُسْتَضْرِحًا ، فَيَلْوَحُ بِثَوْبِهِ ، لِيَبْرَى وَيَشْتَهَرَ .

— : التَّغْوِيْضُ .

— : الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ .

— : تَشْبِيهُ الدُّعَاءِ .

— : أَنْ يَقُولَ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، مَرَّتَيْنِ .

— : إِقَامَةُ الصَّلَاةِ .

— : الصَّلَاةُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْعَوْدُ إِلَى الْإِعْلَامِ بَعْدَ الْإِعْلَامِ .

وَيَكُونُ بِحَسَبِ مَا تَعَارَفَهُ النَّاسُ ، كَتَنَحْنَجٍ ، أَوْ قَامَتْ قَامَتْ ، أَوْ : الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ . وَلَوْ أَخَذْتُمَا إِعْلَامًا مُخَالَفًا جاز .

وَصُورَتُهُ أَنْ يَمْكُثَ بَعْدَ الْأَذَانِ قَدْرَ عَشْرِينَ آيَةً ، ثُمَّ يَتَوَبُّ ، ثُمَّ يَمْكُثُ كَذَلِكَ ، ثُمَّ يَقِيمُ الصَّلَاةَ .

وَالتَّثْوِيْبُ لِكُلِّ الصَّلَوَاتِ . وَقِيلَ : بِاسْتِثْنَاءِ الْمَغْرِبِ .

و : هُوَ قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . وَهُوَ الْأَصْلُ فِي التَّثْوِيْبِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنْبَلِيَّةِ : قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ فِي الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . مَرَّتَيْنِ .

— عِنْدَ الْجَمْعِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنْبَلِيَّةِ .

و : هُوَ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ ، مَرَّتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ .

و : هُوَ تَكَرُّبُ الشَّاهِدَاتَيْنِ .

الثَّوَابُ : الْجِزَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٤٤ )

وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، لَكِنَّهُ فِي الْخَيْرِ أَشْهُرُ .

المثوبة : الجزاء . وفي القرآن العزيز :  
﴿ ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا  
يعلمون ﴾ ( البقرة : ١٠٢ )  
المثوبة : المثوبة .

المثابرة : المثابرة .  
المثابرة : المثابرة .  
— : الملجأ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وإذ جعلنا البيت  
مناجاة للناس وأمناً ﴾ ( البقرة : ١٢٥ )



مركز تحقيقات كالمپويز علوم اسلامی





— وضعَ عَلَيْهِ الجَبِيْرَةُ . وَيُقَالُ : جَبَّرَ عَظْمَهُ : أَصْلَحَ شَوْوَنَهُ .

وَجَبَّرَ الفَقِيْرَ وَاليْتِيْمَ : كَفَاهُ حَاجَتَهُ . وَفِي الحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ : « اللّهُمَّ اجْبُرْنِي وَاهْدِنِي »  
— مَا فَقَدَهُ : عَوْضَهُ .

— الأَمْرُ جَبْرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .  
— فَلَانًا عَلَى الأَمْرِ : فَهَزَهُ عَلَيْهِ ، وَأَكْرَهَهُ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ .

أَجْبُرَ فَلَانًا عَلَى الأَمْرِ : أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مُجْبَرٌ .

اسْتَجْبُرَ الفَقِيْرُ : صَلَحَتْ حَالُهُ بِالإِحْسَانِ إِلَيْهِ .

تَجَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَبَّرَ .

— العَظْمُ الكَسِيْرُ ، وَالفَقِيْرُ ، وَاليْتِيْمُ : جَبَّرَ .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ فِي سَبِيْلِ صِلَاحِهِ .

— الرَّجُلُ مَالًا : أَصَابَهُ .

جَبَّرَ العَظْمَ : جَبَّرَهُ .

الجَبَّارُ : المَدْرُ . وَهُوَ مَا لاقِصَاصَ فِيهِ ، وَلَا غُرْمَ .

يُقَالُ : ذَهَبَ دَمُهُ جَبَّارًا .

وَيُقَالُ : حَزَبَ جَبَّارٌ : لَا دِيَةَ فِيهَا ، وَلَا اقِصَاصَ .

وَفِي الحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ : « العَجَبَاءُ جُرْحُهَا جَبَّارٌ » .

أَيُّ : إِنْ جِنَايَةَ البَهَائِمِ إِذَا فَعَلَتْهَا بِنَفْسِهَا ، وَلَمْ تُكُنْ عَقُورًا ، وَلَا فَرَطَ مَالِكِهَا فِي حِفْظِهَا ، غَيْرٌ مَضُوءَةٌ .

— : البري .

جَبَّةٌ — جَبَّأً : قَطَعَهُ . وَمِنْهُ الحَدِيْثُ الشَّرِيْفُ : « إِنْ

الإِسْلَامُ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ » . أَيُّ : يَقْطَعُ ، وَيَنْخُومَا كَانَ

قَبْلَهُ مِنَ الكُفْرِ وَالدُّنُوبِ .

— الحِصْيَةُ : اسْتَأْصَلَهَا .

— النُّخْلُ : لَقْحَةٌ .

الجَبُّ : القَطْعُ .

— : اسْتِئْصَالَ الحِصْيَةِ .

الجَبُّ : البِئْرُ الوَاسِعَةُ .

وَقالَ الفَرَّاءُ : يَذْكَرُ وَيؤُنْثُ . ( ج ) جَبَابٌ ،

وَأَجْبَابٌ .

المُجْجَبُوبُ : المَقْطُوعُ ذِكْرُهُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَقْطُوعُ الذِّكْرِ وَالحِصْيَتَيْنِ .

و : مَقْطُوعُ الذِّكْرِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ مَقْطُوعُ جَمِيعِ الذِّكْرِ ، أَوِ الذَّنْبِ

بَقِيٍّ مِنْ ذِكْرِهِ مَا لَا يُمَكِّنُ الجَمَاعَ بِهِ .

الجَبَّةُ : ثَوْبٌ سَابِغٌ ، وَاسِعٌ الكُمَيْنِ ، مَشْفُوقُ المَقْدَمِ ،

يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ( ج ) جَبَّابٌ وَجَبَابٌ .

— : الدُّرْعُ .

— مِنَ العَيْنِ : حِجَابُهَا .

جَبَّرَ الشَّيْءُ — جَبَّرًا ، وَجَبُورًا : صَلَحَ .

يُقَالُ : جَبَّرَ العَظْمُ الكَسِيْرَ ، وَجَبَّرَ الفَقِيْرَ وَاليْتِيْمَ .

— العَظْمُ الكَسِيْرُ جَبَّرًا ، وَجَبُورًا ، وَجَبَارَةً : أَصْلَحَهُ .

يُقَالُ : اَنَا مِنْهُ جِبَارٌ .

— : اِسْمٌ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

الجِبَارَةُ : حِرْفَةُ الْمَجْبَرِ .

— : مَا يَشُدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ لِيَنْجِيَهُ .

الجِبَارُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : التَّكَبُّرُ .

( ج ) جِبَابِرَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾

( إِبْرَاهِيمَ : ١٥ )

— : الْقَاهِرُ ، الْعَاطِي ، التَّسَلُّطُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ إِنْ تُرِيدَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ ﴾ ( الْقَصَصِ :

١٩ )

وَيُقَالُ : قَلْبٌ جَبَّارٌ : لَا تَدْخُلُهُ الرَّحْمَةُ ، وَلَا يَقْبَلُ

الْمَوْعِظَةَ .

الجَبْرُ : الشُّجَاعُ .

( ج ) جِبَارٌ .

— : الْعُوْدُ تُجْبَرُ بِهِ الْعِظَامُ .

— : خِلَافُ الْقَدْرِ . وَهُوَ الْقَوْلُ بِأَنَّ اللَّهَ يُجْبِرُ عِبَادَهُ عَلَى

فِعْلِ الْمَعَاصِي . وَهُوَ قَوْلُ فَاسِدٍ .

وَقَالَ أَبُو عَنَيْدٍ : هُوَ كَلَامٌ مَوْلَدٌ .

الجُبْرَانُ : مَا يُجْبَرُ بِهِ الشَّيْءُ .

□ دَمُ الْجُبْرَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا يُجْبَرُ الْخَلْلُ الْوَاقِعُ فِي الْحَجِّ ، كَثْرَتِ الْمَبِيتِ ،

وَالرَّمْيِ ، وَالْإِحْرَامِ مِنَ الْمَيْقَاتِ ، سِوَاهُ كَانَ الْخَلْلُ فِعْلًا

مَنْهِيًّا عَنْهُ ، أَوْ تَرَكَ تَأْمُورًا بِهِ .

الجَبْرَوْتُ : الْقَهْرُ .

جَبْرِيْلٌ : هُوَ الْمَلَكُ الْكَرِيمُ ، رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى رَسُلِهِ

الْأَدْمِيِّينَ ،

صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ .

وَفِيهِ لَفَاتٌ عِدَّةٌ حَكَاهَا الطَّبْرِيُّ وَإِنَّ الْأَنْبَارِيَّ وَغَيْرَهُمَا ،

مِنْهَا : جَبْرِيْلُ وَجَبْرِيْنُ .

وَهُوَ اسْمٌ سِرْيَانِيٌّ مُؤَلَّفٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ ( جَبْرٌ ) وَهُوَ الْعَبْدُ وَ

( إِيْلٌ ) وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقِيلَ : إِنَّهُ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنْ جَبْرَوْتُ اللَّهِ . وَهَذَا مُسْتَبْعَدٌ

لِلِاتِّفَاقِ عَلَى مَنْعِهِ مِنَ الضَّرْفِ .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ خَجَرٍ : وَهُوَ وَإِنْ كَانَ سِرْيَانِيًّا ، لَكِنَّهُ

وَقَعَ فِيهِ مُوَافَقَةٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لِللُّغَةِ الْعَرَبِ ، لِأَنَّ الْجَبْرَ

هُوَ إِصْلَاحٌ مَا وَهَى ، وَجَبْرِيْلٌ مُوَكَّلٌ بِالْوَحْيِ النَّهْيِ

يُخْصَلُ بِهِ الْإِصْلَاحُ الْعَامُّ .

الجَبِيرَةُ : مَا يَشُدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ .

( ج ) جِبَائِرٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْجِبَائِرُ هِيَ الْحَشَبُ الْقِي

تُسَوَّى ، فَتَوْضَعُ عَلَى مَوْضِعِ الْكَسْرِ ، وَتَشُدُّ عَلَيْهِ ، حَتَّى

يَنْجَبِرَ عَلَى اسْتَوَائِهَا .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ تُطَلَّقُ عَلَى مَا يَشُدُّ بِهِ الْقُرُوحُ ،

وَالجُرُوحُ ، وَالْعِظَامُ ، وَيَسَاوُونَ بَيْنَهُمَا فِي الْأَحْكَامِ .

( التَّحْقِيْقِ ) .

جَدَا فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ — جَدْوًا ، وَجَدَا : أَعْطَاهُ .

— : سَأَلَهُ الْجَدْوَى .

اسْتَجَدَى فُلَانًا : طَلَبَ جَدْوَاهُ .

الجَدَا : الْقَطَاءُ .

— : الْمَطَرُ الْعَامُّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا عَيْثًا عَدَقًا ، وَجَدَا

طَبَقًا » .

وَيُقَالُ : خَيْرٌ فُلَانٍ جَدَا : عَامٌّ وَاسِعٌ .

الجَدْوَى : الْمَطَرُ الْعَامُّ .

— : الْعَطِيَّةُ .

جَدَّ الشَّيْءُ — جَدَا : كَثُرَ ، أَوْ قَطِعَ .

- — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ ابْنُ سَنَةٍ .  
 — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَا أَنْتُمْ عَامِماً كَامِلاً ، وَدَخَلَ فِي  
 الثَّانِي ، وَلَا يَزَالُ جَدْعاً حَتَّى يَتِمَّ عَامَتَيْنِ .

#### الْجَدْعُ مِنَ الْحَيْلِ :

- ما اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .  
 □ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا كَانَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ .

#### الْجَدْعُ مِنَ الضَّانِ : مَالُهُ سَنَةٌ تَامَةٌ .

- وهو الأشهر عند أهل اللغة ، والعلم .  
 وقيل : ما بلغ ثمانية أشهر ، أو تسعة .  
 وقيل : ما له ستة أشهر .  
 وقيل : ما له سبعة أشهر .  
 وقيل : ما له عشرة أشهر .

- — شُرْعاً : مَا أَتَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْحَوْلِ ، بَأَنَّ دَخَلَ فِي  
 الشُّهُرِ الثَّامِنِ . ( شَيْخُ زَادَةَ ) .

#### — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : مَا تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ . ( الْأَقْطَعِ ) .

- عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْوَجْهَةِ الْأَصْحَحُ عِنْدَ  
 الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا أَنْتُمْ عَامِماً كَامِلاً ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي ،  
 وَلَا يَزَالُ جَدْعاً حَتَّى يَتِمَّ عَامَتَيْنِ .

- وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : مَا أَتَى عَلَيْهِ سِتَّةُ  
 أَشْهُرٍ .

- وَفِي قَوْلِ آخَرَ عِنْدَهُمْ : هُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ .

- وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ ابْنُ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ .

#### □ الْجَدْعُ مِنَ الطَّبَّاءِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :

- هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي الْبَقْرِ ، وَالضَّانِ .

#### الْجَدْعُ مِنَ الْمَاعِزِ : مَا تَمَّ لَهُ سَنَةٌ .

- قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

- — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي  
 الضَّانِ .

- قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ فِي

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ يَوْمَ حَنْبَيْنِ : « جَدُّوهُمْ جَدًّا » .

أَيُّ : اسْتَأْصَلُوهُمْ قَتْلًا . .

فهو جَدِيدٌ ، وَمَجْدُودٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَمَّا  
 الَّذِينَ سَعَدُوا فَصِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ  
 وَالْأَرْضُ عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُودٍ ﴾ ( هُودُ : ١٠٨ ) .

أَيُّ : غَيْرَ مَقْطُوعٍ عَنْهُمْ ، وَلَا مَخْتَرَمٌ ، وَلَا مَنْقُوصٌ .

— النَّخْلُ جَدًّا ، وَجَدَاذًا : قَطَعَ ثَمَرَهُ ، وَجَنَاهُ .

تَجْدُذٌ : تَقَطَّعَ وَانْتَكَسَرَ .

الْجَدَاذُ : الْمَقْطُوعُ ، أَوْ الْمَكْسَرُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ جَدَاذًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ ﴾  
 ( الْأَنْبِيَاءُ : ٥٨ ) .

الْجِدَاذُ : الْجَدَاذُ . وَضَمُّ الْجِيمِ أَنْصَحُ .

— : الْقَطْعُ .

وَأَوَانُ الْجِدَاذِ : زَمَانُ صِرَامِ النَّخْلِ : وَهُوَ قَطْعُ ثَمَرِهَا  
 وَأَخْذُهَا مِنَ الشَّجَرِ .

الْجَدُّ : كَثُرَ الشَّيْءُ ، وَتَفَثِيئَتُهُ .

الْجَدْعُ مِنَ الرِّجَالِ : الشَّابُّ الْحَدِيثُ .

( ج ) جِدَاعٌ ، وَجُدْعَانٌ ، وَجُدْعَانٌ .

وَالْأُنثَى : جُدْعَةٌ . ( ج ) جُدْعَاتٌ .

الْجَدْعُ مِنَ الْإِبِلِ : مَا اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَةَ أَغْوَامٍ ، وَدَخَلَ فِي  
 السَّنَةِ الْخَامِسَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،  
 وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَمْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أَكْمَلَ أَرْبَعَ  
 سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي الْخَامِسَةِ .

وَلَا يَزَالُ جَدْعاً إِلَى أَنْ يَدْخَلَ فِي السَّادِسَةِ .

الْجَدْعُ مِنَ الْبَقْرِ :

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .

الجذع بين الغنم والمغز .

الجذع : ساق النخلة ، ونحوها .

( ج ) أجداع ، وجدوع .

وفي التنزيل الكريم : ﴿ وهزري إليك بجذع النخلة

تساقط عليك رطباً حنيئاً ﴾ ( مريم : ٢٥ ) .

— : التغطية من النخل ، أو غيره ، توضع عليها

الأخشاب .

جرح فلاناً — جرحاً : شق في بدنه شقاً .

فهو ، وهي جريح . ( ج ) جرحى .

ويقال : جرحه بلسانه : سبه ، وشتمه .

وجرح الشاهد : طعن فيه ، وزد قوله .

— الشيء : كسبه . وفي القرآن الكريم : ﴿ ويعلم

ما جرحتم بالنيهار ﴾ ( الأنعام : ٦٠ ) .

ويقال : فلانٌ يجرح لبياله .

جرح فلانٌ — جرحاً : أصابته جراحة .

— : جرحت شهادته ، وبرأيته .

اجترح الشيء : اكتسبه .

وفي القرآن العزيز : ﴿ أم حسب الذين اجترحوا

السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء

مخياهم ومماتهم ساء ما يحكمون ﴾ ( الجاثية : ٢١ ) .

جرح فلاناً : أكثر من جرحه .

الجراحة : العضو العامل من أعضاء الجسد ، كاليد ،

والرجل .

( ج ) جوارح .

— : ما يصيد من الطير ، والسباع ، والكلاب . وفي

الكتاب العزيز : ﴿ قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من

الجوارح مكلبين تعلموننهم مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن

عليكم واذكروا اسم الله عليه ﴾ ( المائدة : ٤ ) .

وتطلق الجراحة على الذكر ، والأنثى .

□ — عند جميع المفسرين ، وابن عباس ، والثوري ،

والحسن البصري ، والمالكية ، والحنفية ، والشافعية ،

والحنابلة : هي كل ما يقبل التعلم ، ويمكن الإطياب به

من سباع البهائم ، كالغهد ، أو جوارح الطير .

— في قول ابن عمر ، والضحاك : هي الكلب دون غيره .

الجراحة : الجرح .

( ج ) جراحات ، وجراح .

الجرح : مصدر .

□ جرح الشاهد عند الحنفية :

إظهار ما يخجل بالعدالة ، لا بالشهادة مع العدالة .

— عند الحنابلة : الطعن فيه بما يمنع قبول الشهادة .

— عند الإباضية : نسبتُه إلى كبيرة مع تسليم ، أو اغتصاب

أنه قبلها جائز الشهادة .

الجرح : الشق في البدن .

( ج ) جروح ، وجراح .

وفي القرآن المجيد : ﴿ والجروح قصاص ﴾ ( المائدة :

٤٨ ) .

وهو خاص بما كان بغير الوجه والرأس ، لأن ما كان فيها

يسمى الشجة .

الجرُموق : الحف القصير يلبس فوق خف ، وذلك

ليحفظه من الطين ، وغيره .

( ج ) جراميق . ويقال له : الموق .

وهو معرب ، لأن الجيم والقاف لا يجتمعان في كلمة من

كلام العرب إلا أن يكون معرباً ، أو حكاية صوت ، نحو

الجرذقة : وهي الرغيف .

قال النووي : ليس الجرُموق مطلق الحف فوق الحف ، بل

هو شيء يشبه الحف يلبس فوق الحف في البلاد الباردة .

— : ما يلبس في الحف .

□ — : في إطلاق الفقهاء : هو الحف فوق الحف ، لأن

الحكم في المسح عليه يتعلّق بخفّ فوق خفّ .  
( النَوَوِي ) .

جَزَا الشَّيْءَ — جَزَأَ : قَسَمَهُ أَجْزَاءً .

— بالشَّيْءِ : قَبِعَ ، وَاكْتَفَى بِهِ .  
اجْتَزَأَ بِهِ : اكْتَفَى .

أَجْزَأَ الشَّيْءَ فَلَانًا : كَفَاهُ .

— عَنَهُ : أَغْنَاهُ .

يَقَالُ : أَجْزَأْتُ عَنَهُ شَاءً : قَضَّتْ .

□ — عَنَهُ فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : أَي لَا يُطَالَبُ بِالْأَدَاءِ ثَانِيًا .  
( ابن عَقِيلٍ ) .

جَزَا الشَّيْءَ : جَزَأَهُ .

الجُزْءُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ .

( ج ) أَجْزَاءً .

— : النَّصِيبُ .

جَزَرَ الْمَاءَ عَنِ الْأَرْضِ — جَزَرًا : نَضَبَ وَحَسَرَ .

وَيَقَالُ : جَزَرَ الْبَحْرَ وَالنَّهْرَ : أَنْحَسَرَ مَاؤُهُ .

— الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

— الْجُزُورَ : نَحَرَهُ ، فَهُوَ جَزَارٌ وَجَزَارٌ .

— النَّخْلَ جَزْرًا وَجِزَارًا : صَرَمَهُ .

الجُزَارَةُ : أَطْرَافُ الْبَعِيرِ : الرَّأْسُ ، وَالْيَدَانِ ، وَالرُّجْلَانِ .

— : مَا يَأْخُذُهُ الْجَزَارُ مِنَ الذَّبِيحَةِ عَنْ أَجْرَتِهِ . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا أُعْطِي مِنْهَا شَيْئًا فِي جَزَارَتِهَا » .  
أَي : إِنَّ الْجَزَارَ لَا يَأْخُذُ شَيْئًا مِنَ الضَّحِيَّةِ أَجْرَةً لَهُ .

الجُزَارَةُ : جِرْفَةُ الْجَزَارِ .

الجُزُورُ : مَا يَصْلُحُ لِلذَّبْحِ مِنَ الْإِبِلِ .

يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ ، وَالْأُنْثَى . وَاللَّفْظَةُ مُؤَنَّثَةٌ .

يَقَالُ لِلْبَعِيرِ : هَذِهِ جُزُورٌ سَبِيئَةٌ . ( ج ) جَزَائِرُ ، وَجَزْرٌ .

الجُزَيْرَةُ : أَرْضٌ يَحْدِقُ بِهَا الْمَاءُ .

( ج ) جَزَائِرُ ، وَجَزْرٌ .

— : مَوْضِعٌ بِعَيْنِهِ ، وَهُوَ مَا تَبَيَّنَ دَجَلَةٌ وَالْفَرَاتِ .

جَزَيْرَةُ الْعَرَبِ : أَرْضُ الْعَرَبِ ، وَمَعْدِنُهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا أُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ ، وَالنَّصَارَى

مِنْ جَزَيْرَةِ الْعَرَبِ ، حَتَّى لَا أَدْعَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا » .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْخَلِيجَ الْعَرَبِيَّ ، وَبَحْرَ الْعَرَبِ ، وَبَحْرَ

الْأَحْمَرِ ، وَبَحْرَ الْأَبْيَضِ الْمَتَوَسِّطَ ، ثُمَّ دَجَلَةَ وَالْفَرَاتَ

تَحِيطُ بِهَا .

— فِي قَوْلِ الْمُعَبَّرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَبَنَكْرِيٍّ : مَكَّةُ ،

وَالْمَدِينَةُ ، وَالْيَمَنُ ، وَالْيَمَامَةُ .

— فِي قَوْلِ الْأَضْمَعِيِّ ، وَأَبِي عَبِيدٍ : مَا تَبَيَّنَ أَقْصَى عَدَنَ ،

إِلَى رِيفِ الْعِرَاقِ طَوْلًا ، وَمِنْ جَدَّةَ وَمَا وَالِهَا مِنْ شَاطِئِ

الْبَحْرِ إِلَى أَطْرَافِ الشَّامِ غُرْضًا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ، وَالْيَمَنُ ،

وَمَا وَالِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مِنْ حَذِّ الشَّامِ وَالْكُوفَةِ إِلَى أَقْصَى

الْيَمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ،

وَالْيَمَامَةُ ، وَمَخَالِفُهَا .

فَأَمَّا الْيَمَنُ فَلَيْسَ مِنْ جَزَيْرَةِ الْعَرَبِ .

المَجْزَرُ :

الْمَكَانُ الَّذِي تَنْحَرُ فِيهِ الْإِبِلُ ، وَتَذْبَحُ فِيهِ الْبَقَرُ وَالغَنَمَ .

( ج ) مَجَاوِرٌ .

المَجْزُورُ : المَجْزَرُ .

المَجْزَرَةُ : المَجْزَرُ . ( ج ) مَجَاوِرٌ .

جَزَفَ لَهُ فِي الْكَيْلِ ، وَنَحَوَهُ بِجَزْفًا : أَكْثَرَ .

اجْتَزَفَا الشَّيْءَ : اشْتَرَاهُ جِزْفًا .

جَازَفَ : بَاعَ الشَّيْءَ لَا يُعْلَمُ كَيْلُهُ ، أَوْ وَزَنُهُ .

— بِنَفْسِهِ : خَاطَرَ بِهَا .

— في كلامه : أرسلته إرسالاً على غير روية .

الجزاف : الجزاف .

وكثر الجيم أفصح .

الجزاف : الجزاف .

وكثر الجيم أفصح .

الجزاف : الشيء لا يعلم كَيْلَهُ ، أو وَزَنَهُ .

وهو فارسي مقرب .

— : الحدس في البيع ، والشراء ، بلا كَيْلٍ ، ولا وَزْنٍ .

□ — عند الشافعية : هو ما لم يُقَدَّرْ بِكَيْلٍ ، ولا وَزْنٍ ،

وإن كان معلوماً كَيْلَهُ ، أو وَزَنَهُ .

— في المجلة ( م ١٤١ ) : يُبَّعُ مَجْمُوعٌ بِلا تَقْدِيرٍ .

المجازفة : الجزاف .

□ — في المجلة ( م ١٤١ ) : الجزاف .

□ المجازفة في الكلام عند الحنفية :

هي التكلّم بلا معيار شرعي .

جزى الشيء — جزاءً : كفى ، وأغنى .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ

نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ ( البقرة : ٤٨ و ١٢٣ ) .

— فلانا بكذا ، وعليه : كافأه . وفي الحديث القدسي :

« الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ » .

— فلانا حقاً : قضاء .

ومنه قولهم : جزاء الله خيراً . أي : أعطاه جزاء ما أسلف

من طاعته .

— الرجل عنة : إذا قام مقامه .

أجزى عنه : جزى .

جازى فلاناً : أثابه .

الجزاء : الغناء ، والكفاية .

— : المكافأة ، والثواب . وفي التنزيل المجيد : ﴿ هَلْ

جزاء الإحسان إلا الإحسان ﴾ ( الرحمن : ٦٠ ) .

— : العقوبة على المعصية .

— : العوض ، والبذل . وفي الكتاب العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَّمَ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ

مَتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ﴾ ( المائدة : ٩٨ ) .

أي : فبدله ومبدله .

□ جزاء الصيد في الإحرام عند الحنفية :

ما جعله العذلان قيمة للصيد في موضع قتله ، أو في أقرب

مكان منه ، مع مراعاة صفته الخلقية كالملاحة ، والحسن ،

والنصويت ، ونحو ذلك .

وقيل : يكفي العذل الواحد .

— عند الزيدية : هو عبارة عما يجب على المخرم إذا

قتل صيداً .

الجزية : الجزاء .

( ج ) جزى ، وجزى ، وجزاء .

— : خراج الأرض .

— : ما يؤخذ من أهل الذمة . وفي القرآن العزيز :

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ

مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ

صَاغِرُونَ ﴾ ( التوبة : ٣٠ ) .

□ — شرعاً : مال يلتزمه الكفار بقصد مخصوص .

( البجيرمي ) .

— عند المالكية ، والحنابلة : هي الوظيفة المأخوذة من

الكافر ، لإقامته بدار الإسلام ، في كل عام .

المجازاة : مصدر .

نذرت المجازاة :

( أنظرن ذر ) .

جس الأرض — جساً : وطئها .

— الثَّوْبُ بِيَدَيْهِ : مَسَّهُ ، وَلَمَسَهُ .

— الْحَبْرُ : بَحَثَ عَنْهُ ، وَفَحَصَ .

تَجَسَّسَ الْحَبْرُ : جَسَّهَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ ( الحجرات : ١٢ ) .

أَيُّ : خَذُوا مَا ظَهَرَ ، وَذَعُوا مَا سَتَرَ اللَّهُ عَنَّا وَجَلَّ .

أَوْ : لَا تَفْتَحُوا عَنْ بَاطِنِ الْأُمُورِ ، وَلَا تَبْحَثُوا عَنْ الْغُورَاتِ .

الْجَاسُوسُ : مَنْ يَتَجَسَّسُ الْأَخْبَارَ لِتَأْتِي بِهَا .

( ج ) جَوَاسِيسُ .

— : صَاحِبُ سِرِّ الشَّرِّ .

وَالنَّامُوسُ صَاحِبُ سِرِّ الْحَيْرِ .

الْجَمْسُ : مَسُّ الْعِرْقِ ، وَتَعَرُّفُ نَبْضِهِ لِلْحَكْمِ عَلَى الصَّحَّةِ وَالسَّقَمِ .

ومنه اشتق لفظ الجاسوس .

جَشَّاتُ نَفْسُهُ — جَشَّوْا ، وَجَشَّأ ، وَجَشَّاءُ : تَشَارَتُ لِلْقِيَامِ .

— : جَاشَتْ مِنْ حُزْنٍ ، أَوْ قَزَعٍ . وَيُقَالُ : جَشَّاتِ الْبَحَارُ بِأَمْوَاجِهَا ، وَاللَّيَالِي بِظُلُمَاتِهَا وَأَهْوَالِهَا : لَفَظَتْهَا ، وَدَفَعَتْهَا .

— الْمِعْدَةُ : تَنَفَّسَتْ مِنْ امْتِلَاءِ .

— الْعَدُوُّ : نَهَضَ ، وَأَقْبَلَ .

— عَلَى تَفْيِهِ : ضَيَّقَ .

الْجَشَاءُ : الصَّوْتُ يَخْرُجُ مِنَ الْفَمِ عِنْدَ امْتِلَاءِ الْمِعْدَةِ .

— مِنَ الْبَحْرِ ، وَاللَّيْلِ ، وَغَيْرِهَا : الدَّفْعَةُ .

جَعَلَ اللَّهُ الثَّوْبَ — جَعَلًا : خَلَقَهُ ، وَأَنْشَأَهُ . وفي القرآن الكريم :

﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ ( الأنعام : ١ )

— : صَنَعَهُ ، وَقَعَلَهُ .

— لِلْعَامِلِ كَذَا عَلَى الْعَمَلِ : شَارَطَهُ بِهِ عَلَيْهِ .

— لَهُ عَلَى كَذَا جَعْلًا ، وَجَعَالَةً : قَدَّرَ لَهُ أَجْرًا عَلَيْهِ .

أَجَعَلَ فُلَانًا ، وَلَهُ : جَعَلَ لَهُ جَعْلًا .

جَاعَلَ فُلَانًا مَجَاعَلَةً ، وَجَعَالًا : جَعَلَ لَهُ جَعْلًا .

الْجَاعِلُ : الْعَاطِي .

الْجَعَالَةُ : الْجُعْلُ . ( ج ) جَعَائِلُ .

الْجَعَالَةُ : الْجَعَالَةُ . وَضَمُّ الْجِيمِ ضَعِيفٌ .

الْجَعَالَةُ : الْجَعَالَةُ .

الْجُعْلُ : مَا يُجْعَلُ عَلَى الْعَمَلِ مِنْ أَجْرِ ، أَوْ رِشْوَةٍ .

( ج ) جُعُولٌ .

— : مَا يُعْطَى لِلْمُجَاهِدِ لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى جِهَادِهِ .

□ — شَرْعًا : التَّيَرَامُ عِيُوضٍ مَعْلُومٍ عَلَى عَمَلٍ مُعَيَّنٍ . ( الأنصاري ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِجَارَةُ عَلَى مَنْفَعَةٍ مَطْنُونٍ حُصُولُهَا ،

مِثْلُ مَشَارَطَةِ الطَّبِيبِ عَلَى الْبَرْءِ ، وَالْمُعَلِّمِ عَلَى الْحِذْقِ ،

وَالنَّاشِدِ عَلَى وُجُودِ الْعَبْدِ الْأَبْقِ .

و : الْعِيُوضُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِجَارَةُ عَلَى مَنْفَعَةٍ مَطْنُونٍ حُصُولُهَا .

الْجَعِيلَةُ : الْجُعْلُ ( ج ) جَعَائِلُ .

الْمُجْتَعِلُ : الْأَخِذُ .

الْجَفْرُ : مَا عَظَّمَ ، وَاسْتَكْرَشَ مِنْ وَوَلَدِ الشَّاءِ وَالْمَغْرَى .

وَالأُنثَى جَفْرَةٌ .

( ج ) أَجْفَارٌ ، وَجِفَارٌ ، وَجَفْرَةٌ .

— مِنْ وَوَلَدِ الْمَغْرَى : مَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَفَصِلَ عَنْ أُمِّهِ ،

وَأَخَذَ فِي الرُّغْمِيِّ .

— : جِلْدٌ كَتَبَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، أَوْ جَعْفَرُ

الصَّادِقِ ، الْأَخْذَاتُ قَبْلَ وَقُوعِهَا .

عِلْمُ الْجَفْرِ :

عِلْمٌ يَبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْحُرُوفِ مِنْ حَيْثُ دَلَّلتْهَا عَلَى أَحْدَاثِ الْعَالَمِ . وَهُوَ بَاطِلٌ .

جَفَا الشَّيْءُ — جَفَاءً ، وَجَفُوا : نَبَا .

— : بَعَدَ .

— : غَلَطَ .

— الشَّيْءُ : أَبْعَدَهُ وَطَرَحَهُ .

— فَلَانًا ، وَعَلَيْهِ : أَعْرَضَ عَنْهُ ، وَقَطَعَهُ .

جَاهَى : بَاعَدَ .

— الْمُصَلِّي مِرْفَقَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ فِي السُّجُودِ : بَاعَدَ

الْعُضْدَيْنِ عَنِ الْجَنْبَيْنِ ، وَالْبَطْنَ عَنِ الْفَخِذَيْنِ .

الْجَفَاءُ : ضِدُّ الصَّلَةِ .

— : غَلَطَ الطَّبِيعُ .

جَلَسَ الْإِنْسَانُ — جُلُوسًا ، وَمَجْلِسًا : قَعَدَ .

— الشَّيْءُ : أَقَامَ .

الْمَجْلِسُ : مَكَانُ الْجُلُوسِ . ( ج ) مَجَالِسٌ .

— : أَهْلُ الْمَجْلِسِ .

خِيَارُ الْمَجْلِسِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر )

مَجْلِسُ الْبَيْعِ : مَكَانُ التَّمَاعِدِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٨١ ) : هُوَ الْإِجْتِمَاعُ الْوَاقِعُ لِعَقْدِ

الْبَيْعِ .

جَلَّ عَنْ وَطَنِهِ وَمَوْضِعِهِ ، وَمِنْهُ — جُلُودًا : جَلَا ،

وَزَالَ .

— الشَّيْءُ جَلًّا : أَخَذَ جَلَّةً ، أَيْ مُنْظَمَةً .

— الْحَيَوَانَ الْجَلَّةُ : أَكَلَهَا . فَهُوَ جَالٌ ، وَجَلَّالٌ .

جَلَّ فَلَانٌ — جَلَّالًا ، وَجَلَّالَةً : عَظَّمَ .

فَهُوَ جَلٌّ ، وَجَلَّالٌ ، وَجَلِيلٌ . ( ج ) أَجَلَّةٌ ، وَأَجَلَاءٌ ،

وَأَجَلَالٌ ، وَجِلَّةٌ .

— : أَسْرَ .

— عَنَّهُ : تَنَزَّهَ ، وَتَعَالَى .

— عَزَّ وَطَنِيهِ ، وَمَوْضِعِيهِ : جَلَا ، وَزَالَ .

أَجَلَّ فَلَانٌ : عَظَّمَ ، وَقَوَّى .

— فَلَانًا : عَظَّمَهُ .

تَجَلَّلَ بِهِ : تَنَفَّسَ .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ جَلَّةً .

— : عَلَا .

جَلَّلَ الشَّيْءُ : عَمَّ .

— الشَّيْءُ : عَمَّهُ .

— : غَطَّاهُ .

الْجَلَالُ : التَّنَاهِي فِي الْعَظَمَةِ .

وَخَصَّ بِوَضْعِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي غَيْرِهِ قَطُّ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ

وَالْإِكْرَامِ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ٧٨ )

الْجَلَالَةُ : عِظَمُ الْقَدْرِ .

الْجَلَّلُ : الشَّيْءُ الْكَبِيرُ الْعَظِيمُ .

— : الصَّغِيرُ الْحَقِيرُ . ( ضِدٌّ )

الْجَلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُنْظَمَةٌ .

الْجَلَّةُ : الْبَعْرُ ، وَالرُّوْثُ .

الْجَلَّةُ : الْجَلَّةُ .

الْجَلَّةُ : الْجَلَّةُ .

الْجَلِّيُّ : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ ، وَالْحَقِيبُ الْعَظِيمُ .

الْجَلَّالَةُ : الَّتِي تَأْكُلُ الْجَلَّةَ ، وَالْعَذْرَةَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رُكُوبِ

الْجَلَّالَةِ ، وَأَكْلِ لَحْمِهَا » .



وفي الحديث الشريف: « إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترأ » .

الإستجمارُ : مسح محلّ البول ، والغائطِ بالجوار .  
— : التبخُّرُ .

وهو استفعالٌ من المَجْمَرَةِ ، وهي التي توضع فيها النار .

الجِمارُ : الحِجَازَةُ الصَّغِيرَةُ .

الجَمْرَةُ : واحدةُ الجَمْرِ : وهي القِطْعَةُ المُلْتَهَبَةُ من النار .

— : الحِصَاةُ الصَّغِيرَةُ .

— : واحدةُ الجَمَرَاتِ التي تُرمى في مِنى . وهي ثلاث :

الجَمْرَةُ الأُولَى ، والوَسْطَى ، وجَمْرَةُ العَقَبَةِ .

وهي مُجْتَمَعُ الحصى في مِنى .

الجَمَارُ : قلبُ النخْلِ .

ومنه يَخْرُجُ الثَمَرُ ، والسَّعْفُ ، وتَمُوتُ النُخْلَةُ بِقَطْعِهِ .

واحدتهُ : جَمَارَةٌ .

المِجْمَرَةُ : ما يُوضَعُ فِيهِ الجَمْرُ معَ التَّبَخُّورِ

مِجْمَرٌ ( ج ) مِجْمَرٌ .

الجَمْرُوكُ : جَمَلٌ يُؤَخَذُ عَلَى البَضَائِعِ الوَارِدَةِ من المَالِكِ

الأُخْرَى .

أصله تَرْكِيبيٌّ .

وفي العَرَبِيَّةِ : مَكْسٌ .

جَمَعُ المَتَفَرِّقِ — جَمْعاً : صَمٌّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

— الله القُلُوبَ : أَلْفَهَا . فهو جَامِعٌ ، وَجَمُوعٌ ، وَجَمَاعٌ .

والمَفْعُولُ : مَجْمُوعٌ ، وَجَمِيعٌ .

— القَوْمَ لِأَعْدَائِهِمْ : حَشَدُوا لِقِتَالِهِمْ . وفي القُرْآنِ

الكَرِيمِ : هُوَ الَّذين قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا

لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم

الوكيلُ ﴿ آل عمران : ١٧٣ ﴾

— أَمْرَةٌ : عَزَمَ عَلَيْهِ .

— ثِيَابَةٌ : لَبِسَهَا .

□ — في عُرْفِ الفُقَهَاءِ : كُلُّ نَهْيَةٍ تَأْكُلُ النَّجْسَ مُطْلَقاً .

( أَطْفِيشٌ )

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ التي تَأْكُلُ النَّجَاسَاتِ . وتَكُونُ

من الإِبِلِ ، والبَقَرِ ، والغَنَمِ ، والدُّجَاجِ .

و : هِيَ التي أَكْثَرَ أَكْلِهَا النَّجَاسَةُ . والصَّحِيحُ أَنَّهُ لا اِعْتِبَارُ

بِالكَثْرَةِ ، وَإِنَّمَا اِئْتِبَارٌ بِالرَّائِحَةِ وَالتَّنَنِّ .

فإن وَجِدَ في عُرْفِهَا ، وَغَيْرِهِ ، رِيحَ النَّجَاسَةِ ، فَهِيَ

جَلَالَةٌ ، وَإِلَّا ، فَلَا . وهذا ما عَلَيْهِ جُمهُورُ الشَّافِعِيَّةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ التي تَأْكُلُ العَذِرَةَ من الإِبِلِ ،

وَغَيْرِ الإِبِلِ . من ذَوَاتِ الأَرْبَعِ خَاصَّةً . ولا يُسَمَّى

الدُّجَاجُ ، ولا الطَّيْرُ جَلَالَةً وَإِن كَانَتْ تَأْكُلُ العَذِرَةَ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : بِمِثْلِ القَوْلِ الأَوَّلِ للشَّافِعِيَّةِ .

و : هُوَ المَتَفَذِّي بِعَذِرَةِ الإنسانِ مَحْضاً إلى أَنْ تَبْتَ عَلَيْهِ

لَحْمَةٌ ، وَاشْتَدَّ عَظْمَةٌ .

جَمْرَ الفَرَسِ — جَمْرًا : وَثَبَ في القَيْدِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ جَمْرًا .

— نَعَاهُ .

اجْتَمَرَ بِالْمِجْمَرَةِ : تَبَخَّرَ بِهَا .

أَجْمَرَ القَوْمَ إِجْماراً : اجْتَمَعُوا .

— الفَرَسُ : عَدَّتْ ، وَأَسْرَعَتْ في السَّيْرِ .

— المَرْأَةُ : جَمَعَتْ شَمْرَها ، وَعَقَدَتْها في قَفَاها ، وَلَمْ

تُرْجِلْهُ .

وَيُقَالُ : أَجْمَرَتْ شَمْرَها .

وفي حديث عائشةَ : ( أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْماراً شَدِيداً ) أَي :

جَمَعْتُهُ وَضَفَرْتُهُ .

— الثُّوبُ : بَخَّرَهُ بالطَّيْبِ .

وفي الحديث الشريف : « إِذا أَجْمَرْتُمُ المَيْتَ فَجَمَّرُوهُ

ثلاثاً » أَي : إِذا بَخَّرْتُمُوهُ بالطَّيْبِ .

إِسْتَجَمَرَ الرَّجُلُ : اسْتَنْجَى بِالْجِيارِ .

لَكِنَّ مَا خَذَ الْإِنْتِقَاضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ الْقِيَاءَ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ الْمَسَّ .

فَلَوْ قُدِّرَ عَدَمُ كَوْنِ الْقِيَاءِ نَاقِضاً ، فَالْحَنْفِيَّةُ لَا يَقُولُونَ بِالْإِنْتِقَاضِ ثُمَّ ، فَلَمْ يَبْقِ الْإِجْمَاعُ .

وَلَوْ قُدِّرَ عَدَمُ كَوْنِ الْمَسِّ نَاقِضاً ، فَالشَّافِعِيَّةُ لَا يَقُولُونَ بِالْإِنْتِقَاضِ ، فَلَمْ يَبْقِ الْإِجْمَاعُ أَيْضاً .

الجامع : من أسماء الله الحسنى .

وفي التنزيل المجيد : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْعَهْدَ ﴾ ( آل عمران : ٩ )

الأمر الجامع : أمر له خطر ، يجتمع لأجله الناس .

وفي التنزيل المجيد : ﴿ إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ ( النور : ٦٢ )

الكلام الجامع : كلام قلت ألفاظه ، وكثرت معانيه .

( ج ) جوامع . وفي الحديث الشريف : « أُوتِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ » . أي : كان كلامة عليه الصلاة والسلام قليل الألفاظ ، كثير المعاني .

وقال بعضهم : جوامع الكلم في هذا الحديث : القرآن .

المسجد الجامع :

( أنظر ج د )

الجماع : جماع كل شيء : مجتمع أصله . وفي الحديث الشريف : « الحفر جماع الإثم » . أي : مجتمعه ومطبنته .

— : وطء المرأة .

الجماعة من كل شيء : يطلق على القليل والكثير .

جمع : المزدلفة . لأن الناس يجتمعون بها .

يوم جمع : يوم عرفة .

وأيام جمع : أيام منى .

الجمع : الجماعة .

أَجْمَعَ الْقَوْمُ : اتَّفَقُوا .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ ﴾ ( يوسف : ١٥ )

— التفرق : جمعة .

— الأمر : أحكمة . وفي الكتاب العزيز : ﴿ فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ آتُوا صَفًّا وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ اسْتَمْلَى ﴾ ( طه : ٦٤ )

— الأمر ، وعليه : عزم . وفي الحديث الشريف : « مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » .

— الشيء : أغته .

— فلاناً : آسنه .

جامع المرأة جماعة وجاعاً : وطئها .

— فلاناً على أمر كذا : اجتمع معه عليه .

جمع الناس : شهدوا الجمعة ، وقضوا الصلاة فيها .

— التفرق : جمعة .

الإجماع : الاتفاق ، والعزم .

— : إحكام النيّة والعزيمة .

□ — في الشرع : اتفاق علماء العصر من أمة محمد ﷺ على أمر من أمور الدين . ( التبليغي )

— عند الحنفية : اتفاق رأي المجتهدين من أمة محمد ﷺ في عصر ما على حكم شرعي .

— عند الظاهرية : هو إجماع جميع المؤمنين .

و : هو ما يتفق أن جميع أصحاب رسول الله ﷺ عرفوه ، وقالوا به ، ولم يختلف منهم أحد .

□ الإجماع المركب عند الحنفية :

عبارة عن الاتفاق في الحكم مع الاختلاف في المآخذ ، لكن يصير الحكم مختلفاً فيه بفساد أحد المآخذين .

مثال : انعقاد الإجماع على انتفاض الطهارة عند وجود القية والمسن معاً .

— : تَأْلِيفُ الْمُتَفَرِّقِ . فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جُمُوعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ ( الْقِيَامَةُ : ١٧ )

يَوْمُ الْجُمُعَةِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنْذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ ( الشُّورَى : ٧ )

الْجُمُوعَةُ : الْمَجْمُوعَةُ .

— وَالْجُمُوعَةُ ، وَالْجُمُوعَةُ : مَا يَلِي الْحَبِيسَ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ .

( ج ) جُمِعَ .

الْمَجَامِعَةُ : الْمُبَاضَعَةُ .

الْأَجْمُ : هُوَ الْكَبِشُ ، وَالنَّجْعَةُ ، وَنَحْوُهَا ، الَّذِي لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ لَهُ قَرْنَيْنِ .

الْأَنْثَى : جَمَاءُ . ( ج ) جُمَ .

جَنَّبَ فَلَانَ فِي بَيْتِ فَلَانٍ — جَنَابَتُهُ : نَزَلَ فِيهِمْ حَبِيبًا . ( غَرِيبًا )

— الرِّيحُ جَنُوبًا : هَبَّتْ مِنَ الْجَنُوبِ ، أَوْ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ جَنَّبًا : إِشْتَاقٌ .

— الشَّيْءُ : بَعْدَ عَنَّةٍ .

— : أَبْعَدَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءُ جَنَّبًا ، وَجَنُوبًا ، وَجَنَابَتُهُ : نَحَاءَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٣٥ )

جَنَّبَ فَلَانَ — جَنَّبًا : بَعْدَ .

— : إِشْتَاقِي جَنَّبَةً .

— إِلَيْهِ : إِشْتَاقٌ ، وَقَلْبٌ . فَهُوَ جَنَّبٌ .

— : صَارَ جَنَّبًا .

جَنَّبَ — جَنَابَتُهُ : بَعْدَ .

— : قُرْبٌ . ( ضِدٌّ ) .

— : صَارَ جَنَّبًا .

جَنَّبَ فَلَانَ : شَكَ جَنَّبَةً .

— : أَصِيبَ بِذَاتِ الْجَنَّبِ .

فَهُوَ مَجَنُوبٌ .

اجْتَنَّبَ : صَارَ جَنَّبًا .

— الشَّيْءُ : إِتْبَعَهُ عَنَّةً . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَاجْتَنِبُوا

الرُّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ ( الْحَجَّجِ : ٣٠ )

أَجَنَّبَ فَلَانَ : تَبَاعَدَ .

وَيُقَالُ : أَجَنَّبَ عَنَّةً .

— : صَارَ جَنَّبًا .

— فَلَانًا الشَّيْءُ : نَحَاءَهُ عَنَّةً .

تَجَنَّبَ : صَارَ جَنَّبًا .

— الشَّيْءُ : اجْتَنَّبَهُ .

وَيُقَالُ : هُوَ مَتَجَنَّبٌ لَهُ .

جَانِبَ فَلَانًا : صَارَ إِلَى جَنْبِهِ ، أَوْ مَشَى إِلَى جَنْبِهِ .

— : أَبْعَدَهُ .

الْأَجَنَّبُ : الْبَعِيدُ فِي الْقَرَابَةِ ، أَوْ فِي الْفُرْقَةِ .

( ج ) أَجَانِبٌ .

— : الَّذِي لَا يَنْقَادُ .

الْأَجَنَّبِيُّ : الْأَجَنَّبُ .

( ج ) أَجَانِبٌ . ( وَهَذَا الْجَمْعُ مُؤَلَّدٌ ) .

الْمَجَانِبُ : شِقُّ الْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) جَوَانِبٌ .

— : النَّاحِيَةُ .

الْجَنَابَةُ : الْبُعْدُ .

الغريز : ﴿ وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى  
والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب  
بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم ﴾ ( النساء :  
٣٦ )

— : من أصابته جنابة .  
يطلق على الذكر والأنثى ، والمفرد والمثنى والجمع . وفي  
التنزيل الغريز : ﴿ وإن كنتم جنبا فاطهروا ﴾  
( المائدة : ٦ )

وفي الحديث الشريف : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه  
جنب » .  
والمراد به الذي يترك الإغتسال من الجنابة عادة ، فيكون  
أكثر أوقاته جنبا . وهذا يدل على قلبه دينه ، وخبث  
باطنه .

الجنوب : ريح تهب من الجنوب .  
ويقال : ريحها جنوب : إذا كانا متصافيتين .  
( ج ) جنائب .

جنز الشيء : جنزاً : ستره .  
— : جمعة .

— الميئ : وضعه على الجنازة .

جنز الميئ : جنزه .

الجنازة : الجنازة . وبكسر الجيم أفصح .

الجنازة : النعش .

— : الميئ .

— : النعش والميئ معاً .

( ج ) جنائز .

جن جنأ : اشتتر .

جن الليل — جنا ، وجننا ، وجنونا ، وجنانا : أظلم .  
ويقال : جن الظلام : اشتد .

— : حال من ينزل منه مني ، أو يكون منه جاع .

— : المنى .

□ — شرعاً : أمر معنوي يقوم بالبدن ، يمتع صحة  
الصلاة حيث لا مَرخص . ( البجيرمي ) .

— في عرف الشرع : تطلق على إنزال الماء ، والتقاء  
الجتانين ، أو ما يترتب على ذلك .

وميتت الجنابة بذلك لكونها سبباً لتجنب الصلاة في حكم  
الشرع . ( الحسين الصنعاني ) .

الجنب من كل شيء : ناحيته .

( ج ) جنوب ، وأجناب .

— : شقة .

— : معايلة .

ويقال : هذا قليل في جنب مودتك : بالنسبة لها .

و : ماذا فعلت في جنب حاجتي : في أمرها .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ أن تقول نفس يا حسرتنا على  
ما فرطت في جنب الله ﴾ ( الزمر : ٥٦ )

أي : تقول يوم القيامة : ما أشد ندمي وأنتفي ،  
يا ليتني لم أهمل ما أمرني الله به من تنفيذ شرعه  
ودينه .

جار الجنب : الأرق إلى جنبك .

ذات الجنب : فرحة تصيب الإنسان داخل جنبه .

الصاحب بالجنب :

( أنظر ص ح ب )

الجنب : البعيد . وفي القرآن الكريم :

﴿ وقالت لأخته قصيه قصيه فبصرت به عن جنب وهم  
لا يشعرون ﴾ ( القصص : ١١ ) .

— : القريب . ( ضد ) .

— : القريب النازل في جوارك .

ويقال : جار الجنب ، وجار جنب . وفي الكتاب

— من كل شيء: أوله، ونشاطه، وشِدته .

يقال: جنُّ الشاب: غنْفوانة .

الجنَّة: الحديقة ذات النخل، والشجر .

(ج) جنان .

وفي القرآن العزيز: ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴾ (الكهف: ٢٥) .

— دار النعيم في الآخرة . وفي التنزيل المجيد:

﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

(الأعراف: ٤٣) .

الجنَّة: السرة .

(ج) جنن . وفي الحديث الشريف: « الصيام جنَّة » .

قال عياض: متناهية سرة من الآثام، أو من النار، أو من

جميع ذلك .

— كل ما وقى من سلاح، وغيره . وفي الكتاب

المجيد: ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ

عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (المجادلة: ١٦) .

الجنَّة: الجنون . وفي التنزيل الكريم: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ

جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُم لِلْحَقِّ كَارِهُونَ ﴾

(المؤمنون: ٧٠) .

— الجن: وفي الكتاب العزيز: ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الجنَّةِ نَبْأً وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجنَّةَ إِذْ أَنْتَ لَمْ تُخِضِرِيهِمْ

(الصافات: ١٥٨) .

الجنون: الإعجاب . وفي الحديث الشريف:

« اللهم إني أعوذ بك من جنون العقل » أي: الإعجاب

به .

— زوال العقل، أو فساد فيه .

□ — عند الحنفية: اختلال القوة المميّزة بين الأمور

الحسنة، والقيحية، المدركة للعواقب، بأن لا تظهر

آثارها، وتتعلّل أفعالها، إما لنقصان جبل عليه دماغه

في أصل الخلق، وإما بخروج مزاج الدماغ عن الاعتدال

— الشيء، وعليه: ستره .

وفي القرآن الكريم: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى

كَوْكَبًا ﴾ (الأنعام: ٧٦) .

— الميت: كفته .

— قبرة .

جن جنّا، وجنونا، وجنّة: زال عقله .

ويقال: جنُّ جنونة . (مبالغة) .

— به، وبينه: أعجب حتى يصير كالجنون .

أجنّ: جن .

— المرأة جنيناً: حملته .

— الشيء في صدره: أكنه .

— الله فلاناً: أذهب عقله .

الجنان من كل شيء: خوفه .

— القلب .

— الأمر الخفي .

الجان: الجن . وفي التنزيل العزيز: ﴿ قِيُومِيهِ

لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌ ﴾ (الرحمن:

٣٩) .

الجن: خلاف الإنس .

واحدة جني .

والأنثى جنية .

وفي القرآن المجيد: ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجنُّ عَلَى

أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ

لِبَغْضٍ ظَهِيرًا ﴾ (الإشراء: ٨٨) .

ولهم وجود حقيقي، وهم مكلّفون .

وقد قال كثير من الفلاسفة، والزنادقة، والقدرية بإنكار

وجودهم . وهذا لا شيء . وإن رؤيتهم على صورتهم

الأصلية مُنتبّهة، إلا للأنبياء . ولذلك قال الشافعي:

من زعم أنه يرى الجن أظلمنا شهادته، إلا أن يكون نبياً .

بغضها .

جَنَى فلانٌ — جنايةً : أذنب . فهو جانٍ .

( ج ) جناةٌ . وفي الحديث الشريف : « لا تجنبي جانٍ إلا على نفسه » .

— الذنب على فلانٍ : حجةٌ إليه .

— الثمرة ، ونحوها جنى ، وجنياً : تناولها من منبتها .

جَنَى فلانٌ — جنىً : خرجَ ظهراً ، ودخلَ صدره .

فهو أجنى .

وهي جنواء .

تَجَنَى عليه : جاني عليه .

— الثمرة ، ونحوها : جناها .

جَانَى عليه : ادعى عليه جنايةً لم يفعلها .

الجنسى : كلُّ ما يجنى من الشجر .

( ج ) أجنى ، وأجناء .

الجنناية : الذنب ، والجزم .

( ج ) جنايا ( وهو قليل ) ، وجنایات .

□ شرعاً : ائتم لفعلٍ محترمٍ حلَّ بهال ، أو نفس .

وخص الفقهاء الغضب ، والسرقة بما حلَّ بهال ، والجنناية بما حلَّ بنفس ، وأطراف . ( المصكفي ) .

— عند المالكية : هي فعل الجاني الموجب للقصاص .

— في قول ابن الأثير : ما تفعله الإنسان مما يوجب عليه العذاب ، أو القصاص في الدنيا والآخرة .

□ جنایات الحج عند الحنفية : ما تكون حُرْمَتُهُ بسبب الإحرام ، أو بسبب الحرم .

الجنسي : ما جنبي لساعته من كلِّ ثمر .

جهد الرجل في الشيء — جهداً : جد فيه وبالغ .

— طلب حتى وصل إلى الغاية .

يسبب خلط ، أو آفة ، وإما لاشتياء الشيطان عليه ، وإلقاء الخيالات الفاسدة إليه بحيث يفرح ، ويفزع ، من غير ما يصلح سبباً .

و : آفة تسلب العقل .

— عند الشافعية : وصف يزيل الشعور من القلب مع بقاء الحركة والقوة في الأعضاء .

□ الجُنُونُ الْمُطْبِقُ عند الحنفية : هو الدائم مدة سنة ، وهو الصحيح في المذهب .

و : هو الممتد مدة شهر وبه يفتى .

و : هو الممتد أكثر من يوم ، وليلة .

□ الجُنُونُ غَيْرُ الْمُطْبِقِ عند الحنفية : هو ما كان دون المطبق .

الجنين : القبر .

— : المستور .

— : الولد ما دام في الرحم .

فإن خرج حياً فهو ولد ، وإن خرج ميتاً فهو سقط .

وقال الباجي : الجنين : ما ألقته المرأة مما يعرف أنه

ولد ، سواء كان ذكراً ، أو أنثى ، ما لم يستهل صارخاً .

( ج ) أجنة . وفي القرآن الكريم : ﴿ إن ربك واسع

المغفرة هو أعلم بكم إذ أنشأكم من الأرض وإذ أنتم أجنة في

بطون أمهاتكم فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى ﴿

( النجم : ٢٢ ) .

المجنن : الترس . ( ج ) مجان .

المجنون : الذاهب العقل ، أو فاسد .

( ج ) مجانين .

□ المجنون المطبق في المجلة ( م ١٤٤ ) : هو الذي جنونة

يستوعب جميع أوقاته .

□ المجنون غير المطبق في المجلة ( م ١٤٤ ) :

هو الذي يكون في بعض الأوقات مجنوناً ، ويبقى في

وأما الفساق، فباليد، ثم اللسان، ثم القلب. (ابن حجر، والجزائري)

الجهْدُ: المشقة. وفي الحديث الشريف: «أعوذُ بك من جهْدِ البلاء».

أي: الحالة الشاقّة.

— الكلفة. وفي القرآن العزيز: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلُوبُهُمْ إِنَّا آيَاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٩)

أي: أغلظها، وأوكدها.

— الوُشْعُ، والطاقة.

— قلة الخير.

— الهزال.

— سوء الحال.

الجهْدُ: الوُشْعُ، والطاقة.

— الشيء القليل يعيش به المقل.

وجهد المقل: قدر ما يتحمّله حال القليل المال. وفي حديث الصدقة: «أي الصدقة أفضل؟ قال: جهْدُ المقل».

المجاهدُ: اسم فاعلٍ من جاهد.

□ — عند الشافعية: هو المقيم على القتال بحق.

المجتهدُ: اسم فاعلٍ.

□ — عند الشافعية: هو العارف بأحكام القرآن،

والسنة، والقياس، وأنواعها، وحال الرواة، ولسان

العرب، وأقوال العلماء إجماعاً واختلافاً.

جهض فلاناً — جهضاً: غلبته.

ويقال: جهضه عن الأمر: غلبته عليه، ونحاه عنه.

أجهضت الحامل: ألقته ولدها لغير التام.

ويقال: أجهضت جبيناً. فهي مجهض، ومجهضة.

— بلغ المشقة.

جهدة العيش — جهداً: ضاق، واشتد. فهو جهيد.

جهدة الناس: أجدتوا.

فهم مجهودون.

اجتهد: بذل ما في وسعه وطاقته في طلبه، لينبغ مجتهداً ويصل إلى نهايته.

أجهد: وقع في الجهد والمشقة.

جاهد العدو مجاهدةً، وجهاداً: قاتله.

وفي القرآن الكريم: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم وماواهم جهنم وبئس المصير﴾ (التوبة: ٧٤).

الاجتهاد: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة.

□ — اصطلاحاً: بذل الوُشْعِ للتوصل إلى معرفة الحكم الشرعي. (ابن حجر).

الجهاد: مصدر جاهد.

— استفراغ الوُشْعِ في مدافعة العدو.

□ — في الشرع: بذل الجهد في قتال الكفار. (البتلي)

وإبن حجر).

— شرعاً: الدعاء إلى الدين الحق، وقاتل من لم يقبله.

(الحصكفي).

— في الشرع: يُطلق أيضاً على مجاهدة النفس،

والشيطان، والفساق.

فأما مجاهدة النفس، فعلى تعلم أمور الدين، ثم على

العقل بها، ثم على تعليلها.

وأما مجاهدة الشيطان، فعلى دفع ما يأتي به من

الشبهات، وما يزيئنه من الشهوات.

وأما مجاهدة الكفار، فتقع باليد، والمال، واللسان، والقلب.

( ج ) مجاهض ، ومجاهيض .

والوَلْدُ مَجْهَضٌ ، وَجَيْضٌ .

— الجَارِحُ عَنْ صَيْدِهِ : نَحَاةٌ عَنْهُ .

— عَنْ مَكَانِهِ : أَنْهَضَهُ ، وَأَزَالَهُ عَنْهُ .

— عَنْ الْأَمْرِ : أَعْجَلَهُ .

الإجهاضُ : إسقاطُ الجنين ، ناقصُ الخلقِ .

وقَدْ عَرَفَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ بِأَنَّهُ : خُرُوجُ

الجنينِ مِنَ الرَّحِمِ قَبْلَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ .

جَهَلْتِ الْقِدْرَ — جَهْلًا : اسْتَدْرَ عَلَيَانَهَا .

— فَلَانَ عَلَى غَيْرِهِ جَهْلًا ، وَجَهَالَةً : خَفَا ، وَتَسَاوَفَ .

— الشَّيْءَ ، وَبِهِ : لَمْ يَعْرِفَهُ .

— الْحَقُّ : أَضَاعَهُ . وَهُوَ جَاهِلٌ . ( ج ) جَهَالٌ ،

وَجَهْلَةٌ ، وَجَهْلَاءٌ .

وَهُوَ جَهُولٌ .

( ج ) جَهْلٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَجْهُولٌ .

أَجْهَلُ فَلَانًا : جَعَلَهُ جَاهِلًا .

— وَجَعَدَهُ جَاهِلًا .

اسْتَجْهَلْتُ فَلَانًا : عَدَدُهُ جَاهِلًا .

— وَجَعَدَهُ جَاهِلًا .

— حَمَلَهُ عَلَى جَهْلٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ( مَنْ

اسْتَجْهَلَ مُؤْمِنًا فَعَلَيْهِ إِثْمٌ ) .

تَجَاهَلُ : أَظْهَرَ أَنَّهُ جَاهِلٌ ، وَلَيْسَ بِهِ .

جَهْلٌ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْجَهْلِ .

— أَوْقَعَهُ فِيهِ .

الجاهليةُ : ما كانَ عَلَيْهِ الْعَرَبُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهَالَةِ ،

وَالضَّلَالَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَفَرَزْنَا فِي نِيُوسَتِكُمْ

وَلَا تَبْرَأْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٢٣ ) .

رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ :

( أَنْظُرْ رِبَ وَ ) .

□ الْجَاهِلِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ يَكُنْ

مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

الْجَهْلُ : تَقْيِضُ الْعِلْمِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْأَصُولِ : إِعْتِقَادُ الشَّيْءِ جِزْمًا عَلَى خِلَافِ

مَا هُوَ بِهِ فِي الْوَاقِعِ . ( النُّوْيُ ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ السَّابِقِ .

و : عَدَمُ تَصَوُّرِ الشَّيْءِ بِالْكُلِّيَّةِ .

الْمَجْهُولُ : مَجْهُولُ النَّسَبِ :

( أَنْظُرْنَ س ب ) .

جَهَنَّمُ : اسْمُ النَّارِ الَّتِي يُعَذَّبُ اللَّهُ بِهَا مَنْ اسْتَحْسَقَ

العذابَ . وَهِيَ عَجَمِيَّةٌ لَا تُنْصَرَفُ لِلْعَجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ .

وَبِهِ قَالَ أَكْثَرُ النُّحَوِيِّينَ .

وَقَالَ آخَرُونَ : هِيَ غَرِيْبَةٌ لَمْ تُنْصَرَفْ لِلتَّأْنِيثِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

وَقَدْ نُبِّهْتُ بِذَلِكَ لِيُعَدِّ قَمْرُهَا . يُقَالُ : بَطَّرَ جَهَنَّمَ : إِذَا

كَانَتْ بَعِيدَةً الْقَمَرِ .

جَاحَ فَلَانٌ — جَوْحًا : هَلَكَ مَالٌ أَقْرَبًا بِهِ .

— الْجَائِحَةُ الْمَالُ : أَهْلَكَتُهُ ، وَاسْتَأْصَلَتْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « أَعَاذَكُمْ اللَّهُ مِنْ جَوْحِ الدَّهْرِ » .

وَالْمَالُ مَجْجُوحٌ ، وَمَجْجِجٌ .

أَجَاحَتِ الْجَائِحَةُ الْمَالُ : جَاحَتْهُ .

إِجْتَاخٌ : جَاحٌ .

الْجَائِحَةُ : الْأَصِيْبَةُ تَجَلُّ بِالرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، فَتَجْجَاخُهُ كَلْمَةٌ ،

وَتَتَلَفُّهُ إِتْلَافًا ظَاهِرًا ، كَالسَّلِيلِ ، وَالْحَرِيقِ .

( ج ) جَوَائِحٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ بَعْتَ مِنْ أُخِيكَ تَمْرًا ،

فَأَصَابَتْهَا جَائِحَةٌ ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا . يَمَّ

تَأْخُذُ مِنْ مَالِ أُخِيكَ بِغَيْرِ حَقِّ » .



( ج ) أَجْوَزَةٌ ، وَجِيْرَانٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَمْتَنِعُ شَرْعاً .

وهو يشتملُ المباح ، والمكروه ، والمندوب ، والواجب .

الجَائِزَةُ : العَظِيْمَةُ .

( ج ) جَوَائِزٌ . وفي الحديث الشريف : « الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ

أَيَّامٌ ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ » . أي :

يُعْطَى مَا يَجُوزُ بِهِ مَسَافَةٌ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَهُوَ قَوْلُ

الْأَزْهَرِيِّ . وَعَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يَكْرَهُهُ ، وَيُحْفَفُهُ ، وَيَحْفَظُهُ

يَوْمًا وَلَيْلَةً .

المَجَازُ : هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَوْضُوعِهِ .

جَافِلَةٌ — جَوْفًا : أَصَابَ جَوْفَهُ .

— الصَّيْدُ : أَدْخَلَ السُّهُمَ فِي جَوْفِهِ ، وَلَمْ يَطَّهَّرْ مِنَ الْجَانِبِ

الْآخِرِ .

— الدَّوَاءُ فَلَانًا : دَخَلَ جَوْفَهُ .

أَجَافَةُ الطُّعْنَةِ ، وَبِهَا : أَصَابَ بِهَا جَوْفَهُ .

— البَابُ : زَدَهُ .

جَوَافَ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ جَوْفًا .

— الصَّيْدُ : طَعَنَهُ فِي جَوْفِهِ .

الجَائِفَةُ : العَيْبُ الْعَظِيمُ .

— : الطُّعْنَةُ الَّتِي تَبْلُغُ الْجَوْفَ .

— : الطُّعْنَةُ الَّتِي تُخَالِطُ الْجَوْفَ .

— : الطُّعْنَةُ الَّتِي تَنْفُذُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ ،

وَتَخْتَصُّ بِالْبَطْنِ وَالظُّهْرِ .

و : هِيَ مَا أَقْبَضَ إِلَى الْجَوْفِ ، وَلَوْ بِمَغْرَزِ إِبْرَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي بَلَّغَتْ الْجَوْفَ ، أَوْ تَقْدَحُهُ .

و : مَا يَكُونُ بَيْنَ اللَّبَةِ وَالْعَانَةِ ، وَلَا يَكُونُ فِي الْعُنُقِ ،

وَالْحَلْقِ ، وَلَا فِي الْفَخْذِ وَالرَّجْلَيْنِ .

□ — إِصْطِلَاحًا : مَا أُتْلِفَ مِنْ مَعْجُوزٍ عَنْ دَفْعِهِ عَادَةً

قَدْرًا مِنْ ثَمَرٍ ، أَوْ نَبَاتٍ ، بَعْدَ تَبْعِيهِ . ( ابْنُ عَرَفَةَ ) .

جَازَ الْقَوْلُ — جَوْزًا ، وَجَوَازًا ، وَمَجَازًا : قَبْلَ ، وَتَفْذَ .

— الْعَقْدُ وَغَيْرُهُ : نَفَذَ ، وَمَضَى عَلَى الصَّحَةِ .

— الْمَوْضِعُ ، وَبِهِ : سَازَ فِيهِ ، وَقَطَعَهُ .

أَجَازَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ جَائِزًا .

— الْمَوْضِعُ : جَازَهُ .

— الْعَقْدُ ، وَغَيْرُهُ : أَمْضَاهُ ، وَأَنْفَذَهُ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ الْجَائِزَةَ . وفي الحديث الشريف :

« أَجِيزُوا السُّؤْفَاءَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُمْ أَجِيزُهُمْ » . أي :

أَعْطُوهُمْ .

— عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

تَجَاوَزَ : جَاوَزَ .

تَجَوَّزَ فِي كَلَامِهِ : تَكَلَّمَ بِالْمَجَازِ .

— فِي صَلَاتِهِ : خَفَّتْ .

جَاوَزَ عَنْ ذَنْبِهِ : لَمْ يُؤَاخِذْ بِهِ .

— الطَّرِيقُ ، وَنَحْوَهُ ، مَجَاوِزَةً ، وَجَوَازًا : خَلَّفَهُ

وَقَطَعَهُ .

الإِجَازَةُ : الإِذْنُ .

□ الإِجَازَةُ الْفِعْلِيَّةُ فِي الْجَمَلَةِ ( م ٢٠٤ ) : هِيَ كُلُّ فِعْلِ يَدُلُّ

عَلَى الرِّضَى .

مَثَلًا : لَوْ كَانَ الْمُشْتَرِي مُخْتِيرًا ، وَتَصَرَّفَ فِي الْمَبِيعِ تَصَرَّفَ

الْمَلَاكِ ، كَانَ يَتَرَضَّى الْمَبِيعَ لِلتَّبِيعِ ، أَوْ يَرْتَهِنُهُ ، أَوْ

يُوجِرُهُ ، كَانَ إِجَازَةً فِعْلِيَّةً يَلْزَمُ بِهَا التَّبِيعُ .

□ الإِجَازَةُ الْقَوْلِيَّةُ فِي الْجَمَلَةِ ( م ٢٠٣ ) : هِيَ كُلُّ لَفْظٍ

يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى بِلِزُومِ التَّبِيعِ ، كَأَجْرَتْ ، وَرَضِيَتْ .

الجَائِزُ : الَّذِي يَمُرُّ عَلَى الْقَوْمِ وَهُوَ عَطْشَانٌ ، سَقِيَ أَوْ لَمْ

يَسْقَ .

— عند الجعفرية : هي التي تلتفت الجوف .  
 — عند الإباضية : ما وصل الجوف ، وهو البطن ، وإن  
 برأس إبرة ، أو كبر الجرح ، أو من كل ناحية .  
 الجوف : الحلاء . ثم استعمل فيها يقبل الشغل والفراغ ،  
 فقيل :  
 جوف الدار لباطنها وداخلها .  
 — : هو من نقر النحر إلى المثانة . وفي الحديث  
 الشريف : « لا تنسوا الجوف وما وعى » . أي : ما يدخل  
 إليه من الطعام والشراب ويجمع فيه .

و : هي تختص بالجوف ، جوف الرأس ، أو جوف  
 البطن .  
 — عند الشافعية : جرح ينفذ لجوف باطن ، مجيل  
 للفضاء ، أو الدوا ، أو طريق للمجبل ، كبطن ،  
 وصدر ، وفقرة نحر ، وجنبين .  
 — عند الحنابلة والزيدية : هي ما وصل إلى جوف  
 العضو من ظهر ، أو صدر ، أو ورك ، أو عنق ، أو ساق ،  
 أو عضد ، مما له جوف .  
 — عند الظاهرية : هي التي نفذت إلى الجوف .



مركز تحقيق كتاب علوم إسلامي



حرف الحاء

حَبْسٌ فَلَانًا — حَبْسًا : مَنَعَةٌ ، وَأَمْسَكَةٌ .

— : سَجَنَةٌ .

— : الشَّيْءُ : وَقَفَةٌ لَا يَبَاعُ ، وَلَا يُورَثُ ، وَإِنَّمَا تُمْلِكُ غَلَّتُهُ وَمَنَفَعَتُهُ .

فَهُوَ مَحْبُوسٌ ، وَحَبِيسٌ .

الحَبِيسُ : النُّعْجُ .

— : الْمَكَانُ يُحْبَسُ فِيهِ .

— : الْوَقْفُ . ( ج ) حَبُوسٌ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : وَقَفٌ مَالِيٌّ يُمَكِّنُ الْإِنْتِفَاعَ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ ، لِتُصْرَفَ مَنَافِعُهُ فِي جِهَةِ خَيْرٍ ، تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

الحَبِيسُ مِنَ الْحَبْلِ وَغَيْرِهَا : الْمَوْقُوفُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

حَبْلُ الشَّيْءِ — حَبْلًا : شِدَّةٌ بِالْحَبْلِ .

— الصَّيْدُ : نَصَبٌ لَهُ الْحِبَالَةُ ، وَصَادَةٌ بِهَا .

وَيُقَالُ : حَبَلْتُ فَلَانَةَ فَلَانًا : أَوْقَعْتُهُ فِي شِبَالِكِ حَبْهَا وَسَخَرْتُهُ .

حَبَلْتُ الْأَنْثَى — حَبْلًا : حَمَلْتُ .

فَهِى حَابِلَةٌ . ( ج ) حَبَلَةٌ .

وَهِيَ حَبْلَى ، ( ج ) حَبَالَى .

— الزَّرْعُ : امْتَلَأْتُ سَنَابِلَهُ حَبًّا .

الحَبْلُ : الرَّسْمُ .

( ج ) حِبَالٌ ، وَأَحْبَلٌ .

— : الْعَهْدُ .

— : الْأَمَانُ .

— : الْوِصَالُ .

— : الْمَشَاةُ : مُجْتَمِعُهُمْ .

— : الرَّهْلُ : مَا طَالَ مِنْهُ ، وَضَخَمَ .

حَبْلُ اللَّهِ : الْقُرْآنُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْغَرِيزِ : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ . ( آل عمران : ١٠٣ ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ مِنْ أَنْبِيَاءِ كَانُوا عَلَى الْمَهْدَى ، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ » .

وقيل : عَهْدَةٌ .

وقيل : السَّبَبُ الْمُوَصِّلُ إِلَى رِضَاةٍ وَرَحْمَتِهِ .

حَبْلُ الْوَرِيدِ : عِرْقٌ فِي الْعُنُقِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلِمُ مَا نُوَسِّسُ بِهِ نَفْسَهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ ( ق : ١٦ ) .

الحَبْلُ : مُصَدَّرٌ

— : كُلُّ مَا اخْتَوَاهُ غَيْرُهُ . فَالْوَلَدُ حَبْلٌ لِلْبَطْنِ ، وَاللُّؤْلُؤُ

حَبْلٌ لِلصَّدْفِ ، وَالشَّرَابُ حَبْلٌ لِلزُّجَاجَةِ .

( ج ) أَحْبَالٌ .

وَإِنَّ الْحَبْلَ مُخْتَصَرٌ بِالْأَدَمِيَّاتِ . أَمَّا غَيْرُ الْأَدَمِيَّاتِ مِنَ الْبَهَائِمِ ، وَالشَّجَرِ ، فَيُقَالُ فِيهِ : حَمَلٌ . قَالَ النَّوَوِيُّ :

وَعَلَيْهِ اتَّفَقَ أَهْلُ اللُّغَةِ .

الحَبْلَةُ : الحَمْلُ .

وَأِنَّمَا دَخَلَتِ التَّاءُ لِلإِشْعَارِ بِمَعْنَى الأَثْوَةِ فِيهِ .

( ج ) خَابِلٌ .

— : شَجَرَةُ العَيْنِبِ .

هَبْلُ الحَبْلَةِ : وَوَلَدُ الوَلَدِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَغَيْرِهَا .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ النَّبِيُّ ﷺ نَهَى عَنْ تَيْسِجِ حَبْلِ الحَبْلَةِ » . لِأَنَّهُ تَيْسٌ مُعْدُومٌ ، وَمَجْهُولٌ ، وَغَيْرُ مُقَدَّرٍ

عَلَى تَسْلِيهِهِ .

□ — عِنْدَ ابْنِ عَمَرَ : هُوَ أَنْ أَهْلَ الجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَّبِعُونَ

لَحْمَ الجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الحَبْلَةِ . وَحَبْلُ الحَبْلَةِ أَنْ تُتَيْسَجَ

النَّاقَةُ ، ثُمَّ تُحْمَلُ الَّتِي تُتَجَّتْ .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ تَيْسٌ السُّلْعَةِ بِشَمَنِ مُؤَجَّلٍ إِلَى أَنْ

تُتَيْسَجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ، ثُمَّ يُتَيْسَجَ مَا فِي بَطْنِهَا .

— عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ تَيْسٌ مَا سَوَّفَ يَحْمِلُهُ الجَيْنِ إِنْ كَانَ

أُنْثَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ المَالِكِيَّةِ .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَ بِنَاجِ النَّسَاجِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ ، وَابْنُ حَبِيبٍ

المَالِكِيُّ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ المُنْثَرِيِّ : هُوَ

تَيْسٌ وَوَلَدُ النَّاقَةِ الحَامِلِ فِي الحَالِ .

— عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِي الشَّافِعِيَّةِ .

حَجَبَةٌ بَيْنَهُمَا — حَجْبًا : حَالٌ .

— الشُّيْءُ : سِتْرَةٌ .

— فَلَانًا : مَتَعَةٌ مِنَ الدُّخُولِ ، أَوِ المِيرَاثِ .

حَجَبَةُ الشُّيْءِ : حَجَبَةٌ

المُحَاجِبُ : البَتَّابُ .

( ج ) حَجَبَةٌ ، وَحَجَابٌ .

— : العَظْمُ الَّذِي فَوْقَ العَيْنِ بِمَا عَلَيْهِ مِنَ لَحْمٍ .

— : الشُّعْرُ النَّابِتُ عَلَى هَذَا اللَّحْمِ .

وَمَا حَاجِبَانِ .

( ج ) حَوَاجِبٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَزْفَةٌ ، وَنَاحِيَتُهُ .

المُحِجَّبُ : السَّائِرُ .

( ج ) حَجَبَةٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَعَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ

حَبَّ الحَبِيبِ عَن ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالمُحِجَّبِ ﴾ ( ص :

٣٢ )

يُرِيدُ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ فِي الأَفْقِ ، وَاسْتَتَرَتْ بِهِ .

المُحِجَّبَةُ : حِرْفَةُ الحَاجِبِ .

الحَجْبُ : المَنْعُ .

□ — شُرْعًا : مَنَعٌ مِنْ قَامَ بِهِ سَبَبُ الإِثْمِ مِنْ مِيرَاثِهِ

كُلِّهِ ، وَيُسَمَّى حَجْبَ حِرْمَانٍ ، أَوْ بَعْضِهِ ، بِوُجُودِ شَخْصٍ

آخَرَ ، وَيُسَمَّى حَجْبَ تَقْصَانٍ . ( الأَنْصَارِيُّ )

حَجَّ إِلَيْهِ — حَجًّا : قَدِيمٌ .

— المَكَانُ : قَصْدَةٌ .

— البَيْتُ الحَرَامُ : قَصْدَةٌ لِلنَّسْكِ .

— المَرْجُحُ : سَبْرَةٌ ، لِيُغْرِفَ غَوْرَةَ وَيُعَالِجَهَا .

— فَلَانًا : أَصَابَ حِجَاجَ عَيْنَيْهِ .

حَاجَةٌ مُحَاجَّةٌ وَحِجَاجًا : جَادَلَةٌ .

المُحَاجُّ : مَنْ يَحْجُ البَيْتَ الحَرَامَ .

( ج ) حَجَاجٌ ، وَحَجِيجٌ . وَمُؤَنَّثَةٌ : المُحَاجَّةُ .

المُحِجَّاجُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَزْفَةٌ ، وَنَاحِيَتُهُ .

— : عَظْمُ المُحَاجِبِ .

المُحِجُّ : القَصْدُ إِلَى الشُّيْءِ المُعْظَمِ .

□ — شُرْعًا : وَقُوفٌ بِعَرَفَةَ ، لَيْلَةَ عَاشِرِ ذِي الحِجَّةِ ،

وَطَوَافٌ بِالبَيْتِ سَبْعًا ، وَسَعْيٌ بَيْنَ الصُّمَاءِ وَالمَرْوَةِ كَذَلِكَ ،

عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

حَجَّجَ ، فَإِنْ أُنْتَمَتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ﴿ ( الْقَصَصُ :  
( ٢٧ )

ذو الحِجَّةِ : شهرُ الحجِّ . وهو آخرُ الشُّهُورِ العَرَبِيَّةِ .

المَحَجَّةُ : جادةُ الطَّرِيقِ .

حَجَرَ عَلَيْهِ — حَجْرًا : مَنَعَهُ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ .

فهو من حَجَّرَ عَلَيْهِ . والفُقهاءُ يَحْذَرُونَ الصَّلَاةَ تَخْفِيفًا ،  
لِكَثْرَةِ الاسْتِغْثَالِ ، فَيَقُولُونَ : مَحْجُورٌ . وهو سَائِعٌ .  
— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : مَنَعَهُ مِنْهُ .

اِحْتَجَرَ : حَجَرَ .

حَجَرَ الْأَرْضَ ، وَعَلَيْهَا ، وَحَوْلَهَا : وَضَعَ عَلَى حُدُودِهَا  
أَعْلَامًا بِالْحِجَارَةِ ، وَنَحْوِهَا ، لِيَجَازِيَتْهَا .

— الشَّيْءُ : ضَيْقَةٌ . وفي الحديث الشريف عن أبي هريرة  
رضي الله عنه قال : « قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة  
وقمنا معه ، فقال أغرابي وهو في الصلاة : اللهم ارحمني  
ومحسدا ، ولا ترخم معنا أحدا . فلما سلم النبي ﷺ  
قال للأغرابي : لقد حجرت وإسما ، يريد رحمة الله . »  
أي : ضيقت ما وسعة الله ، وخصصت به نفسك دون  
إخوانك من المسلمين .

التَّحْجِيرُ : مَصْدَرٌ .

□ — في المَجْلَةِ ( م ١٠٥٢ ) : وَضَعَ الْأَشْجَارَ ، وَغَيْرِهَا ،  
فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ مِنْ وَاجِدٍ ، لِأَجْلِ أَنْ لَا يَضَعُ آخَرَ  
يَدَهُ عَلَيْهَا .

المَحْجَرُ : الْمَنَعُ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ مَنَعُ الْإِنْسَانِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي  
مَالِهِ . ( ائِنَّ قَدَامَةٌ ) .

— شَرَعًا : مَنَعَ مِنْ نَفَاذِ تَصَرُّفِ قَوْلِي بِسَبَبِ صِغَرِ ،  
وَجُنُونِ ، وَبِقَاءِ . ( ابن عابدين ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنَعٌ مَخْصُوصٌ ، بِشَخْصٍ

— شَرَعًا : قَصْدُ النَّيْتِ الْحَرَامِ ، لِالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ،  
بِأَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ ، فِي زَمَانٍ مَخْصُوصٍ ، وَمَكَانٍ  
مَخْصُوصٍ مِنْ حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ . ( الْحَسَنِ الصَّنَعَانِي ) .

الحجُّ الأصغرُ : الَّذِي لَيْسَ فِيهِ وَقُوفٌ بِعَرَفَةَ .  
وَيُسَمَّى الْعُمْرَةَ .

الحجُّ الأكبرُ : هُوَ الَّذِي يَسْبِقُهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ  
يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾  
( التَّوْبَةُ : ٣ )

وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ : يَوْمَ النَّحْرِ .

وَقِيلَ : يَوْمَ عَرَفَةَ .

□ الحجُّ الْمَبْرُورُ فِي قَوْلِ الْحَسَنِ النَّبْرِيِّ : هُوَ أَنْ يَرْجِعَ  
زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا ، رَاغِبًا فِي الْآخِرَةِ .

— فِي قَوْلِ الْقُرْطُبِيِّ : هُوَ الَّذِي وَفَّيَتْ أَحْكَامَهُ ، وَوَقَعَ  
مَوْقِعًا لَهَا طَلَبٌ مِنَ الْمَكْتَلِفِ عَلَى الْوُجْهِ الْأَكْمَلِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يَخَالِطْ شَيْئًا مِنْ  
الْإِثْمِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ : أَنْ لَا يَكُونَ فَايِدًا .

الحِجَّةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الْحَجِّ .

— شَحْمَةُ الْأُذُنِ .

الحِجَّةُ : الْبُرْهَانُ .

( ج ) حَجَّجَ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَحَاجُّونَ  
فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةً عِنْدَ رَبِّهِمْ  
وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ ( الشُّورَى : ١٦ )

الحِجَّةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الْحَجِّ . ( ج ) حَجَّجَ .

وَمِنْهُ : حِجَّةُ الْوُدَاعِ : وَهِيَ آخِرُ حِجَّةٍ لِلرَّسُولِ ﷺ  
لِلنَّبِيِّتِ الْحَرَامِ .

— السَّنَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ  
أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى آدَاءِ تَأْجِرَنِي ثَمَانِيَّ

حَجَلٌ — حَجَلَانًا : مَثَى عَلَى رِجْلِ رَافِعًا الْأُخْرَى . وَقَدْ  
يَكُونُ بِالرَّجْلَيْنِ لِأَنَّهُ قَفَزَ

حَجَلٌ : حَجَلٌ .

— أَمْرَةٌ : شَهْرَةٌ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : يَوْمٌ أَعْرَمُ حَجَلٌ :  
مَشْهُورٌ .

— فِي وُضُوئِهِ : غَسَلَ بَعْضَ الْعَضِدِ مَعَ الْيَدِ ، وَبَعْضَ  
السَّاقِ مَعَ الرَّجْلِ .

التَّحْجِيلُ : بِيَاضٍ فِي قَوَائِمِ الْفَرَسِ ، بَعْضُهُ لَا يُجَاوِزُ  
الرُّكْبَتَيْنِ ، وَالْعُرْقُوتَيْنِ .

وقيل : هو بِيَاضٌ يَكُونُ فِي ثَلَاثَةِ قَوَائِمٍ مِنْ قَوَائِمِ الْفَرَسِ .  
وقيل : هو بِيَاضٌ فِي يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا .

وفي الحديث الشريف : « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
عُرَاً ، مَحْجَلِينَ مِنْ أَثَارِ الْوُضُوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ  
يَطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

— فِي الْوُضُوءِ : غَسَلَ بَعْضَ الْعَضِدِ ، وَغَسَلَ بَعْضَ السَّاقِ  
مَعَ الْيَدِ وَالرَّجْلِ .

الحِجْلُ : الحُلْخَالُ . ( ج ) أَحْجَالٌ ، وَحَجُولٌ .  
— : الْقَيْدُ .

حَجَمَ الْمَرِيضَ — حَجَأً : عَالَجَهُ بِالْحِجَامَةِ .  
— الصَّبِيُّ تُذِي أُمَّهُ : مَضَى .

— فَلَانًا عَنِ الْأَمْرِ : كَفَّهُ ، وَصَرَفَهُ

إِحْتَجَمَ : طَلَبَ الْحِجَامَةَ .

أَحْجَمَ الثَّدْيُ : نَهَدَ .

— فَلَانٌ عَنِ الشَّيْءِ : كَفَّهُ ، وَنَكَصَ .

— الْمَرْأَةُ الصَّغِيرُ : أَرْضَعَتْهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

الحِجَامَةُ : ائْتِصَاصُ الدَّمِ بِالْمِخْجَمِ .

المِخْجَمُ : مَوْضِعُ الْحِجَامَةِ . ( ج ) مِخْجَمٌ .

المِخْجَمُ : أَدَاةُ الْحِجْرِ .

مَخْصُوصٌ ، عَنْ تَصْرِيفِ مَخْصُوصٍ ، أَوْ عَنْ تَفَاذِهِ . ( ابن  
عابدين ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : صِفَةٌ حَكْمِيَّةٌ تُوجِبُ مَنَعَ مَوْصُوفِهَا مِنْ  
تَفْوِذِ تَصْرِيفِهِ فِيهَا زَادَ عَلَى قُوَّتِهِ ، أَوْ مِنْ تَبَرُّعِهِ بِزَائِدٍ عَلَى  
ثُلُثِ مَالِهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤١ ) : هُوَ مَنَعَ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ عَنْ  
تَصْرِيفِ الْقَوْلِيِّ . وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشَّخْصِ بَعْدَ الْحِجْرِ :  
مَخْجُورٌ .

الحِجْرُ : الحَائِطُ .

( ج ) حِجَارٌ ، وَحَجُورٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ  
نَامَ عَلَى ظَهْرِ يَتِيمٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَارٌ ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ  
الدُّمَّةُ » .

وَسَبَبُ بَرَاءَةِ الدُّمَّةِ مِنْ دَيْتِهِ ، أَوْ دِيَّةِ جِرَاحِهِ ، أَنَّهُ عَرَضَ  
نَفْسَهُ لِلنَّهْلِكِ ، وَلَمْ يَحْتَرِزْ لَهَا .

— : الْبَيْتُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَرَبَائِبِكُمُ اللَّائِي فِي  
حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بَيْنَهُنَّ ﴾ ( النِّسَاءُ :  
٢٢ ) .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : الْحِضْنُ .

— : الْحِجَابَةُ .

يُقَالُ : هُوَ فِي حِجْرِهِ : أَيُّ فِي كَنَفِهِ وَحِجَابَتِهِ .

— : الْقَتْلُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ  
لِذِي حِجْرٍ ﴾ ( الْفَجْرُ : ٥ ) .

— الْحَرَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ  
لَا يُبْشِرُ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ .

( الْفُرْقَانُ : ٢٢ )

أَيُّ حَرَامًا مَحْرَمًا يَطُنُّونَ أَنْ ذَلِكَ يَنْفَعَهُمْ .

— : مَا حَوَاةُ الْحَطِيمِ ، وَهُوَ جَانِبُ الْكَعْبَةِ مِنْ جِهَةِ  
الشَّمَالِ .

— : الثُّوبُ .

الحِدَاةُ : طَائِرٌ مِنَ الْجَوَارِحِ يَنْقُضُ عَلَى الْجُرْدَانِ ،  
وَالذَّوَابِجِ ، وَالْأَطْعِمَةِ ، وَنَحْوِهَا .  
يُقَالُ : هُوَ أَخْطَفَ مِنَ الْحِدَاةِ .  
( ج ) حِدَاً ، وَحِدَاءً ، وَحِدَانً .

حَدَيْتِ الْأَرْضُ — حَدْبًا : اِرْتَفَعَ بِفُضْهَا .

— الرَّجُلُ : اِرْتَفَعَ ظَهْرُهُ ، فَصَارَ ذَا حَدْبَةٍ . وَيُقَالُ :  
حَدِبَ ظَهْرُهُ ، فَهُوَ أَحْدَبٌ ، وَهِيَ حَدْبَاءُ . ( ج )  
حَدْبٌ .

— عَلَيْهِ : انْحَنَى وَانْعَطَفَ .

— الْمَرْأَةُ عَلَى وُلْدِهَا : اِمْتَنَعَتْ عَنِ الزَّوْجِ بَعْدَ أَبِيهِ رَافَةً  
بِهِ .

الحَدْبُ : الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ .

( ج ) أَحْدَابٌ ، وَحِدَابٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدْبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ .  
( الْأَنْبِيَاءُ : ٩٦ )

— : خُرُوجُ الظَّهْرِ ، وَدُخُولُ الصَّدْرِ وَالتَّطْنِ .  
وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ : الْحَدْبُ : تَقْوُسٌ ، وَأَنْجَبَاءٌ فِي فِقْرَاتِ  
الصُّلْبِ ، أَوْ فِقْرَاتِ الصَّدْرِ ، وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ مَعًا .

حَدَّثَ الشَّيْءُ — حَدوثًا : وَقَعَ .

— : حَدٌّ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : حَدَّثَ بِهِ غَيْبًا : إِذَا تَجَدَّدَ ،  
وَكَانَ مَقْدُومًا .

فَهُوَ حَدِيثٌ ، وَحَدِيثٌ .

أَحَدَّثَ الرَّجُلُ : وَقَعَ مِنْهُ مَا يَنْقُضُ طَهَارَتَهُ .

— الشَّيْءُ : اِبْتِدَاعُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمَدِينَةُ  
حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يَقْطَعُ شَجَرَهَا ، وَلَا يُحَدَّثُ  
فِيهَا حَدَثٌ . مَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ  
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

أَيُّ : عَمِلَ بِخِلَافِ السُّنَّةِ ، كَمَنْ اِبْتَدَعَ بِهَا بَدْعَةً .  
فَهُوَ مُحَدِّثٌ .

اسْتَحْدَثَ الشَّيْءُ : أَحَدَّثَهُ .

حَادَثَ فُلَانًا : كَالَمَةِ .

وَيُقَالُ : حَادَثَ قَلْبَهُ بِذِكْرِ اللَّهِ : تَعَاهَدَهُ بِذَلِكَ .

حَدَّثَ : تَكَلَّمَ ، وَأَخْبَرَ .

— : رَوَى حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

— فُلَانًا الْحَدِيثَ ، وَبِهِ : خَبْرُهُ .

الحَدِيثُ : الصَّغِيرُ السَّنِّ . ( ج ) أَحْدَاثٌ .

— : الْأَمْرُ الْحَادِثُ الْمُنْكَرُ غَيْرُ الْمُعْتَادِ .

□ — شَرْعًا : يُطْلَقُ عَلَى أَمْرِ اعْتِبَارِيٍّ يَقُومُ بِالْأَغْضَاءِ ،  
يَمْنَعُ الصَّلَاةَ حَيْثُ لَا مَرْخُصَ ، وَعَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي  
يَنْتَهِي بِهَا الطَّهْرُ ، وَعَلَى الْمَنْعِ الْمُرْتَبِّ عَلَى ذَلِكَ .

وَالْمُرَادُ بِهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ : الْأَصْغَرُ غَالِبًا . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَعْنَى قَائِمٍ بِالْبَدَنِ ، مَا يَنْبَغُ مِنَ  
الْعِبَادَةِ الْمَخْصُوصَةِ ، كَالصَّلَاةِ . وَهُوَ كَوْنُ الْمَكْلُوفِ فَاعِلًا  
لِكَبِيرَةٍ ، أَوْ مَتَنَجِّسًا غَسَلَ النَّجْسَ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، أَوْ لَمْ  
يَغْسِلْهُ ، أَوْ فَاعِلًا لِشَيْءٍ مَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَحَدَهُ ، أَوْ  
يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ، وَيُوجِبُ الْغُسْلَ ، كَالجِمَاعِ .

□ الْحَدِيثُ الْأَكْبَرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الْجَنَابَةُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْجَنَابَةُ ، وَالْحَيْضُ ، وَالنَّفَسُ ،  
وَالْوِلَادَةُ .

— عِنْدَ الْجُمْهُورِ : حَالَةٌ تَحْضُلُ لِلْمَكْلُوفِ ، يَنْتَبِعُ بِهَا  
عَنْ فِعْلٍ سَائِرٍ مَا ثَبَتَ تَوَقُّفُهُ عَلَى فِعْلِ الطَّهَارَةِ الصَّغْرَى  
وَزِيَادَةِ .

الحَدِيثُ : كُلُّ مَا يَنْحَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ وَخَيْرٍ : ( ج )  
أَحَادِيثٌ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ :  
﴿ فَلَقَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسِكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا  
الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٦ ) . أَيُّ : لَا تَهْلِكُ نَفْسَكَ  
أَسَفًا عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِالْقُرْآنِ . وَ ( لَعَلَّ ) فِي هَذِهِ  
الآيَةِ لِلنَّهْيِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَطِيَّةَ وَالْعَسْكَرِيِّ .

ولا شروط الحسن ، كالتقطع ، والمغضل ، والشاذ ، والمنكر ، والمعلل إلى غير ذلك .

□ الحديث الشاذ عند حفاظ الحديث : ما ليس له إلا إسناد واحد ، يشذ به ثقة ، أو غير ثقة ، فيسوق فيما شد به الثقة ، ولا يحتج به ، ويرد ما شد به غير الثقة . ( القزويني )

— عند أكثر علماء الحديث : رواية الثقة ما لم يزوه الثقات .

— عند الحنفية ، والشافعية ، والمحققين : هو رواية الثقة ما يخالف الثقات .

□ الحديث الصحيح عند علماء الحديث : هو ما كان متصل الإسناد ينقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه ، سائماً من الشذوذ والعلّة . ( ابن الصلاح ) .

— في غزب الفقه : ما لم يكن موضوعاً ، ولو كان فيه ضعف ، أولم يبلغ درجة الحسن ، فضلاً عن أن يبلغ درجة الصحيح المشهور عند المحققين . ( الطغيث )

□ الحديث الضعيف عند النووي : ما ليس فيه صفة الصحيح ، ولا صفة الحسن .

— عند الجرجاني : ما كان أدنى مرتبة من الحسن . وضعفه يكون تارة لضعف بعض الرواة من عدم العدالة ، أو سوء الحفظ ، أو نهمته في العقيدة ، وتارة بعللٍ أخرى مثل الإرسال ، والإنقطاع ، والتدليس .

□ الحديث القدسي عند الجرجاني : هو من حيث المعنى من عند الله تعالى ، ومن حيث اللفظ من رسول الله ﷺ . فهو ما أخبر الله تعالى به نبيه بالهام ، أو بالنام ، فأخبر عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه . فالقرآن مفضل عليه لأن لفظه منزل أيضاً .

□ الحديث المتصّل عند البغلي : هو ما اتصل إسناده ، فكان كل واحد من رواه سمعه ممن فوقه ، سواء كان مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، أو موقوفاً على غيره .

□ الحديث المتواتر عند أهل الحديث : هو ما نقله من

— : كلام رسول الله ﷺ .

□ — في غزب الشرع : ما يضاف إلى النبي ﷺ . ( ابن حجر ) .

تخريج الحديث : ( انظر رج )

التدليس في الحديث : ( أنظر دل س )

الشاهد في الحديث : ( أنظر ش هـ د )

علم الحديث : علم يعرف به أقوال النبي ﷺ ، وأفعاله ، وأحواله . وحال الراوي .

□ حديث الآحاد : هو كل حديث لم يبلغ التواتر .

□ الحديث الحسن في قول الخطابي : ما عرف مخرجه ، واشتهر رجاله .

— في قول أبي عيسى الترمذي : ما ليس في إسناده من يثم ، وليس بشاذ ، وروي من غير وجه .

— عند ابن الصلاح قسماً :

أحدهما : الذي لا يخلو إسناده من مشهور لم تتحقق أهليته ، وليس كثير الخطأ فيما يزويه ، ولا ظهر منه تعمد الكذب ، ولا سبب آخر مفسق ، ويكون متن الحديث قد عرف بأن روي مثله ، أو نحوه من وجه آخر .

وعلى هذا القسم يُحمل تعريف الترمذي .

الثاني : أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة ، ولم يبلغ درجة رجال الصحيح ، لقصوره عنهم في الحفظ والإتقان ، إلا أنه مرتفع عن حال من يعدّ تفرده منكرًا .

وعلى هذا القسم يُحمل قول الخطابي .

□ الحديث السقيم : هو ما لم يكن فيه شروط الصحة ،



- الحديث المفضل :  
( أنظر الحديث المنقطع ) .
- الحديث المعلق في قول الجرجاني : هو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد ، فأكثر .
- الحديث المقطوع عند النووي : هو الموقوف على التابعي قولاً ، أو فعلاً ، متصلاً كان ، أو منقطعاً .
- وقد وقع في عبارة الشافعي ، والطبراني ، إطلاق ( المقطوع ) على منقطع الإسناد غير الموصول .
- الحديث المنفصل في قول الجرجاني : ما سقط من الرواية قبل الوصول إلى التابعي أكثر من واحد .
- الحديث المنقطع عند النووي : هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعاً .
- فإن كان سقط رجلان من روايته ، فأكثر سمي أيضاً منقطعاً .
- عند بعض العلماء : هو ما ذكر في سنده رجل منهم .
- الحديث المنكسر عند ابن كثير : هو كالشاذ ، إن خالف رايه الثقات ، فمكسر مردود ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً ، وإن لم يخالف ، فمكسر مردود .
- وأما إن كان تفرد به عدل ، ضابط ، حافظ ، قبل شرعاً ، ولا يقال له منكسر ، وإن قيل ذلك لغة .
- الحديث الموضوع : هو المكذوب على رسول الله ﷺ .
- الحديث الموقوف عند ابن حزم : هو ما لم يبلغ به إلى النبي ﷺ .
- عند النووي : ما أضيف إلى الصحابي قولاً ، أو فعلاً ، أو نحوه ، متصلاً كان أو منقطعاً .
- ويستعمل في غير الصحابي مقيداً ، فيقال : حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلاً .
- هذا ، وإن كثيراً من الفقهاء والمحدثين يسمون الموقوف أثراً .

يخصل العلم بصدقهم ضرورة ، بأن يكونوا جنماً لا يمكن تواطؤهم على الكذب ، عن مثلهم ، من أوله إلى آخره .

— في أصول الفقه : هو كالمشهور ، إلا أنه زوارة في عصر الصحابة قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب . ( ابن عابدين )

□ الحديث المذرج عند ابن كثير : هو أن تزداد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي ، فيحسبها من يسمها مرفوعة في الحديث ، فيزويها كذلك .

□ الحديث المرسل عند الفقهاء ، وأصحاب الأصول ، وجماعة من المحدثين : هو ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعاً . فهو عندهم بمعنى المنقطع . ( النووي ) .

— عند أكثر المحدثين : ما أخبر فيه التابعي عن النبي ﷺ . ( النووي ) .

□ الحديث المرفوع في قول ابن كثير : ما أضيف إلى رسول الله ﷺ قولاً ، أو فعلاً ، سواء كان متصلاً ، أو منقطعاً ، أو مرسلأ .

— في قول الخطيب : هو ما أخبر فيه الصحابي عن رسول الله ﷺ .

□ الحديث المشهور في أصول الحديث : ما يزويه أكثر من اثنين في كل طبقة من طبقات الرواية ، ولم يصل إلى حد التواتر . ( ابن عابدين ) .

— في أصول الفقه : ما يكون من رواية الأحاد في عصر الصحابة ، ثم ينقله في العصر الثاني وما بعده قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب . ( ابن عابدين ) .

□ الحديث المضطرب عند ابن كثير : هو أن يختلف الرواة فيه على شيخ بعينه ، أو من وجوه آخر متعادية ، لا يرجح بعضها على بعض . وقد يكون تارة في الإسناد ، وقد يكون في المتن .

المتابعة في الحديث :

( أنظرت ب ع ) .

المحدث : راوي حديث رسول الله ﷺ .

المحدث : فاعل أخذت .

وفي الحديث الشريف : « لعن الله من أوى محدثاً » .  
والمحدث هنا : هو من يأتي لها فيه الفساد في الأرض من  
جناية على غيره ، أو غير ذلك . والمؤوي له : المانع له من  
القيصاص ونحوه .

□ عرفاً : من أصابه حدث يوجب الوضوء . ( ابن  
عابدين ) .

حد السيف ، ونحوه — حدة : صار قطعاً .

— الرائحة : زكت ، واشتدت .

— الأرض : وضع فاصلاً بينها وبين ما يجاورها .

— الجاني : أقام عليه الحد .

— على غيره : غضب ، وأغلظ القول .

— المرأة على زوجها جداداً : منعت نفسها من الزينة  
لموته .

فهي حادٌ بغير هاء ، ولا يقال حادة .

وقد أنكر الأضاعي هذا ، واقتصر على الفعل الرباعي  
( أخذت ) .

أحدت المرأة إحداداً : حدثت .

فهي محدٌ ، ومحددة .

وعليه اقتصر الأضاعي .

وفي الحديث الشريف : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله  
واليوم الآخر أن تجد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج  
أربعة أشهر وعشراً » .

امتحد الرجل : أخذ سيكينة .

— : خلق بالة حادة .

حد السيف ، ونحوه : حدة .

— الشيء : غيئة . يقال : حدة ثمن السلعة .

— على الشيء : أقام له حداً .

— على فلان : منعه من حرية التصرف .

الإحداد : المنع .

□ — شرعاً : ترك الزينة ، ونحوها ، لمقتدة من طلاق  
بائن ، أو موت زوج . ( الحصكفي ) .

— اصطلاحاً : ترك لبس مصبوغ يفسد زينة ، وترك

تحل بحب يتحلى به ، كلؤلؤ ، ومصوغ نهاراً ، وترك

تطيب في بدن ، وثوب ، وطعام ، وترك دهن شعر ،

واكتحال بكحل زينة ، إلا لحاجة ، وترك ما يطل به

الوجه ، وحضاب ما ظهر من البدن بنحو الحناء ، وحل

تجميل فراش ، وأثاث ، وحل تنظف بغسل رأس ، وقلم

ظفر ، وإزالة وسخ ، وامتنشاط ، وحمام ، واستحداد .

( الأنصاري ) .

— عند المالكية : ترك المرأة الزينة مدة العدة من وفاة

الزوج .

— عند الحنابلة : هو تجنب الزوجة المتوفى عنها

زوجها الطيب ، والزينة ، والمبيت في غير منزلها ،

والكحل بالإثمد ، والنقاب .

الاستحداد : خلق العانة .

سُمي استحداداً لاستعمال موسى . وفي الحديث الشريف :

« خمس من الفطرة : الاستحداد ، والحتان ، وقص

الشارب ، وتنف الإبط ، وتقليم الأظفار » .

الحداد : ثياب المأتم .

الحد : المنع . ( ج ) حدوة .

— : الحاجز بين شيئين .

— الشيء : وصفه المحيط به ، المميز له من غيره .

— من كل شيء : طرفه الرقيق الحاد .

— من كل شيء : منتهاه .

□ — في المجلة ( م ١٢٧ ) : هو العقار الذي يُمكنُ تعيينُ حدودِهِ وأطرافِهِ .

حَدَا الإِبِلَ ، وبِهَا — حُدَاءٌ : سَاقِبَا ، وَحَثْبَا عَلَى السَّيْرِ بِالْحُدَاءِ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : بَعَثَهُ عَلَيْهِ .

تَحَدَّى فَلَانًا : طَلَبَ مَبَارَاتَهُ فِي أَمْرٍ .

الْحُدَاءُ : الْغِنَاءُ لِلإِبِلِ .

الْحَادِي : الَّذِي يَسُوقُ الإِبِلَ بِالْحُدَاءِ .

الْحُدَيَّا : الْمُنَارَعَةُ وَالْمُبَارَاةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ حَدَيْتَا النَّاسِ : وَاحِدَهُمْ ، أَوْ يَتَحَدَاهُمْ .

حَرَبَ فَلَانًا بِالْحَرْبَةِ — حَرْبًا : طَعَنَهُ بِهَا .

— حَرْبًا : سَلَبَهُ جَمِيعَ مَا يَمْلِكُ .

فَالْفَاعِلُ : حَارِبٌ ، وَالْمَفْعُولُ : مَحْرُوبٌ . ( ج )

مَحَارِبٌ .

وَهُوَ حَرَابِيٌّ . ( ج ) حَرْبِيٌّ ، وَحَرْبَاءٌ .

حَرَبَ فَلَانًا — حَرْبًا : أَخَذَ جَمِيعَ مَالِهِ .

— : اشْتَدَّ غَضَبُهُ . فَهُوَ حَرْبٌ . ( ج ) حَرْبِيٌّ .

حَارَبَهُ مُحَارَبَةً ، وَحِرَابًا : قَاتَلَهُ .

— اللَّهُ : غَضَاءٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ

يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا

أَوْ يُضْلَبُوا أَوْ تَقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا

مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جَزَاؤُا فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴾ ( المائدة : ٣٢ ) .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَالْحَسَنُ : الْمَحَارَبَةُ لِلَّهِ : الْكُفْرُ بِهِ .

وَقَسْرَةُ الْجُمْهُورِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالَّذِي يَقَطُّعُ الطَّرِيقَ عَلَى

النَّاسِ ، مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا .

□ الحِرَابَةُ فِي اتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ : هِيَ إِشْهَارُ السَّلَاحِ ، وَقَطُّعُ

السَّبِيلِ خَارِجَ الْمَضْرَبِ . ( ابن رشد ) .

— : أَمْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَنَهْيُهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٨٧ ) .

— : الْمَعْصِيَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « عَنْ أَنَسٍ

قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ ، وَلَمْ

يَسْأَلْهُ . قَالَ أَنَسٌ : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ

حَدًّا ، فَأَقِمْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ . قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتُ

مَعَنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذُنُوبَكَ ،

أَوْ حَدَّكَ » .

قَالَ النَّوَوِيُّ : هَذَا الْحَدُّ مَثْنَاءٌ مَعْصِيَةٍ مِنَ الْمَعَاصِي الْمَوْجِبَةِ

لِلتَّعْزِيرِ ، وَهِيَ هُنَا مِنَ الصَّغَائِرِ ، لِأَنَّهَا كَفَّرَتْهَا الصَّلَاةُ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْحَدُّ الْمَعْرُوفُ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجِدْهُ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُفَسِّرْ مُوجِبَ الْحَدِّ ، وَلَمْ

يَسْتَفْسِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيْثَارًا لِلشَّرِّ .

□ — شُرْعًا : عَقُوبَةٌ مُقَدَّرَةٌ ، وَحَبِيتُ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ،

رَجْرًا . ( التمرثاشي ) .

— فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : يُطَلَّقُ عَلَى كُلِّ عَقُوبَةٍ لِمَعْصِيَةٍ مِنَ

الْمَعَاصِي ، كَبِيرَةٍ ، أَوْ صَغِيرَةٍ .

وَأَمَّا التَّخْصِيصُ فَهُوَ مِنْ اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ . ( ابن

الْقَيْمِ ) .

قَالَ الشُّوكَانِيُّ : قَدْ ظَهَرَ أَنَّ الشَّارِعَ يُطَلِّقُ الْحُدُودَ عَلَى

الْعُقُوبَاتِ الْمَخْصُوصَةِ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَوْفٍ فِي حَدِّ شَارِبِ الْخَمْرِ : « إِنَّ أَخْفَ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ » .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مَا حَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَشَرَعَهُ مِنَ

الْأَحْكَامِ .

المَحْدُودُ : الْمَنْعُوعُ .

— : مِنْ أَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ .

يَقْدُمُوا سِوَى الْحَلِيفَةِ نَفْسِهِ ، فَعَلَ ذَلِكَ بِخُنْدِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ ،  
مَنْقَطِعِينَ فِي الصَّحْرَاءِ ، أَوْ أَهْلَ قَرْيَةٍ سَكَّانًا فِي دَوْرِهِمْ ، أَوْ  
أَهْلَ حِصْنٍ كَذَلِكَ ، أَوْ أَهْلَ مَدِينَةٍ عَظِيمَةٍ ، أَوْ غَيْرِ  
عَظِيمَةٍ ، كَذَلِكَ ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ أَكْثَرَ ، كُلُّ مَنْ حَارَبَ  
الْمَارَّ ، وَأَخَافَ السَّبِيلَ يَقْتُلُ نَفْسَهُ ، أَوْ أَخَذَ مَالًا ، أَوْ  
لِجِرَاحَةٍ ، أَوْ لَانْتِهَاكِ فَرْجٍ ، فَهُوَ مُحَارِبٌ ، عَلَيْهِ وَ  
عَلَيْهِمْ - كَثُرُوا أَوْ قَلُّوا - حَكَمَ الْمُحَارِبِينَ .

— عند بفض أهل العلم : هو الدَّمِيُّ إِذَا تَقَضَّ الْعَهْدُ ،  
وَلَحِقَ بِدَارِ الْحَرْبِ ، وَحَارَبَ الْمُسْلِمِينَ .

— عِنْدَ الْجَفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مُجَرَّدٍ سِلَاحًا فِي بَرٍّ ، أَوْ  
بَحْرٍ ، لَيْلًا ، أَوْ نَهَارًا ، لِإِخَافَةِ السَّابِلَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ  
أَهْلِهَا عَلَى الْأَشْبَةِ .

— عند الإباضية : من أخاف السبيل ، وأعلن الفساد في  
الأرض .

و : من يرصد الناس في طريقهم في البلد ، أو خارج  
البلد ، لِيَضْرَهُمْ فِي مَالِهِمْ ، أَوْ بَدَنِهِمْ .

المُحَارَبَةُ : الحِرَابَةُ .

المُحْرَابُ : العُرْفَةُ .

( ج ) مُحَارِبٌ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى  
قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾  
( مَرْيَمُ : ١١ )

وقيل : المِحْرَابُ فِي الْآيَةِ : الْمَسْجِدُ .

— : صَدْرُ الْبَيْتِ ، وَأَكْرَمُ مَوْضِعٍ فِيهِ .

— : مَقَامُ الْإِمَامِ مِنَ الْمَسْجِدِ .

— : الْقَصْرُ . فِي التَّنْزِيلِ الْغَرِيْبِ : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا  
يَشَاءُ مِنْ مُحَارِبَةٍ ﴾ ( سَبَأُ : ١٣ )

المُحْرَوْبُ : الْمَسْلُوبُ الْمَالِ .

حِرْزَةٌ — حِرْزًا : صَانَةٌ .

حِرْزٌ فَلَانٌ — حِرْزًا : إِشْتَدُّ وَرَعَةً .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْبَرُّوزُ لِأَخْذِ مَالٍ ، أَوْ لِقَتْلِ ، أَوْ  
إِزْعَابٍ ، مُكَابَرَةٌ ، اعْتِدَادًا عَلَى الْقُوَّةِ مَعَ الْبُعْدِ عَنِ  
الْعَوْتِ .

و : أَخَذَ الشَّيْءَ ظَلْمًا ، مُكَابَرَةً فِي صَحْرَاءٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْخُرُوجُ لِإِخَافَةِ سَبِيلِ الْمَالِ ، أَوْ  
النَّفْسِ .

الحَرْبُ : الْقِتَالُ بَيْنَ فِئَتَيْنِ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَذَكَّرَ عَلَى مَعْنَى الْقِتَالِ ( ج )  
حُرُوبٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ  
الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مِمَّا بَعْدُ  
وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ٤ ) .

— : التَّبَاعُدُ ، وَالتَّبَعُاضُ .

يُقَالُ : هُوَ حَرْبٌ لِي ، وَعَلَيَّ : عَدُوٌّ . ( يَسْتَوِي فِيهِ  
الْمَذَكَّرُ وَالْمَوْثُوتُ ) .

□ دَارُ الْحَرْبِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : بِلَادُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَا صَلَاحَ  
لَهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ .

□ الْحَرْبِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ بِلَادَنَا مُحَارِبًا .

المُحَارِبَةُ : اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ حَارَبَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ أَخَافَ الطَّرِيقَ ، لِأَجْلِ أَنْ  
يَمْنَعُ النَّاسَ مِنَ السُّلُوكِ فِيهَا ، وَالْإِتِّفَاعَ بِالْمُرُورِ فِيهَا ،  
وَإِنْ لَمْ يَقْضِ أَخْذَ مَالِ السَّالِكِينَ ، بَلْ قَصَدَ مُجَرَّدَ مَنَعِ  
الْإِتِّفَاعَ بِالْمُرُورِ ، سِوَاءَ كَانَ الْمُنْعِيُّ فِيهَا خَاصًّا ، أَوْ  
عَامًّا .

و : هُوَ قَاطِعُ الطَّرِيقِ لِمَنَعِ سُلُوكِ ، أَوْ لِأَجْلِ أَخْذِ مَالٍ  
مُسْلِمٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَلَى وَجْهِ يَتَعَدَّرُ مَعَهُ الْعَوْتُ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَكَابِرُ ، الْمَخِيفُ لِأَهْلِ  
الطَّرِيقِ ، الْمَفْسِدُ فِي الْأَرْضِ ، سِوَاءَ سِلَاحٍ ، أَوْ بِلَا سِلَاحٍ  
أَصْلًا ، سِوَاءَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ، فِي مِضِرٍّ أَوْ فِي فَلَاحٍ ، أَوْ فِي قَصْرِ  
الْحَلِيفَةِ أَوْ الْجَامِعِ ، سِوَاءَ قَدَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ إِمَامًا ، أَوْ لَمْ

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾  
( البقرة : ٢٧٦ )

وفي الحديث القدسي : « حُرِّمَتْ الظُّلْمُ عَلَى نَفْسِي » . أي  
تَقَدَّسَتْ عَنْهُ ، وَتَعَالَيْتُ .

الإحرام : المنع .

— : التَّحْرِيمُ .

□ — شرعاً : الدُّخُولُ فِي حُرْمَاتٍ مَخْصُوصَةٍ ، أَيْ  
التَّزَامُهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ شَرْعاً إِلَّا بِالنِّيَّةِ مَعَ الذِّكْرِ ، أَوْ  
الْحُضُوصِيَّةِ . ( ابن عابدين )

— شرعاً : نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ ، ( البعلبي )  
— عند المالكية : نِيَّةُ أَخَذِ النُّسُكَيْنِ - الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ -  
مَعَ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، مَتَّعِلِّقِينَ بِهِ .

— عند الحنفية : نِيَّةُ النُّسُكِ مِنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعَ الذِّكْرِ  
( وهو التَّلبِيسُ وَنَحْوُهُمَا ) أَوْ الْحُضُوصِيَّةِ . ( وهو ما يَقُومُ  
مَقَامَ التَّلبِيسِ مِنْ سَوْقِ الْهَدْيِ ، أَوْ تَقْلِيدِ الْبَدَنِ ) .

— عند الشافعية : الدُّخُولُ فِي النُّسُكِ بِنِيَّةٍ ، وَلَوْ بِلَا  
تَّلبِيسٍ .

— في الصلاة عند الإباضية : نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي حُرْمَةِ  
الصَّلَاةِ .

□ تَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ : هِيَ التَّكْبِيرَةُ الَّتِي يَدْخُلُ بِهَا فِي  
الصَّلَاةِ .

سَمَّيْتُ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يَحْرَمُ عَلَيْهِمَا مَا كَانَ خِلَافاً مِنْ  
مَقْسِدَاتِ الصَّلَاةِ ، كَالْأَكْلِ ، وَالْكَلَامِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

التَّحْرِيمُ : ضِدُّ التَّحْلِيلِ .

المَكْرُوهَةُ تَحْرِيماً :

( أَنْظَرَك رَه )

الحرام : المَنْعُ مِنْ فِعْلِهِ ، إِذَا بَشَّخِرَ إِلَهِي ، وَإِذَا بَشَّخِرَ  
بَشَرِي ، وَإِذَا بَشَّخِرَ مِنْ جِهَةِ الْقَلْبِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ،  
أَوْ مِنْ جِهَةِ مَنْ يَرْتَمُ أَمْرُهُ .

وَكَلُّ تَحْرِيمٍ لَيْسَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

إِحْتِرَازُ مِثْنَةٍ : تَوْقَاهُ .

أَحْرَازُهُ إِحْرَازاً : حَازَهُ ، وَحَفِظَهُ ، وَصَانَهُ عَنِ الْأَخْذِ .

الْحِرْزُ : الْوِعَاءُ الْحَصِينُ يُحْفَظُ فِيهِ الشَّيْءُ .

( ج ) أَحْرَازُ .

— : الْمَكَانُ الْمُنْبِيعُ يُلْجَأُ إِلَيْهِ .

□ — شَرْعاً : مَا يُحْفَظُ فِيهِ الْمَالُ عَادَةً ، كَالدَّارِ ، وَإِنْ  
لَمْ يَكُنْ لَهَا بَابٌ ، أَوْ كَانَ لَهَا بَابٌ وَهُوَ مَفْتُوحٌ ، لِأَنَّ الْبِنَاءَ  
لِقَصْدِ الْإِحْرَازِ ، وَكَالْحَانُوتِ ، وَالْحَيْمَةِ ، وَالشَّخْصِ .  
( ابن عابدين )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُحْرَزُ فِيهِ عَادَةً ،  
كَدَارٍ ، وَحَانُوتٍ ، وَسَفِينَةٍ ، وَظَهْرٍ دَابَّةٍ .

□ الْحِرْزُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَكَانٍ غَيْرِ مَعْدٍ  
لِلْإِحْرَازِ ، وَفِيهِ حَافِظٌ ، كَالسَّاجِدِ ، وَالطَّرِيقِ ،  
وَالصُّخْرَاءِ .

□ الْحِرْزُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بَعْضَةٍ مَعْدَةٍ  
لِلْإِحْرَازِ ، مَمْنُوعٍ مِنَ الدُّخُولِ فِيهَا إِلَّا بِأَذْنِ ، كَالدَّوَابِّ ،  
وَالْحَوَانِيتِ ، وَالْحَيْمِ ، وَالْحَرَائِنِ ، وَالصَّنَادِيقِ .

الحَرِيرُ : الْحَصِينُ . يُقَالُ : حِرْزٌ حَرِيرٌ .

حَرَمَ فَلَانًا الشَّيْءَ : حَرَمَانًا : مَنَعَهُ إِثَاءً .

حَرَمَ الشَّيْءَ : حَرَمَةً : امْتَنَعَ .

وَيُقَالُ : حَرَمَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الصَّلَاةُ حَرَمًا : امْتَنَعَ فِعْلَهَا .

أَحْرَمَ الرَّجُلُ إِحْرَامًا : دَخَلَ فِي الْحَرَمِ .

— : دَخَلَ الْبَلَدَ الْحَرَامَ .

— : دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ .

— بِالصَّلَاةِ : دَخَلَ فِيهَا .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَسْكَ .

حَرَمَ الشَّيْءَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَلَى غَيْرِهِ تَحْرِيماً : جَعَلَهُ حَرَاماً .

□ — في الحديث الشريف : « هو ما حُرِّمَ اللهُ في كتابه » .

— عند الحنفية : ما ثبتت حرمة بدليل مقطوع به .

— عند الشافعية : ما ثبت بدليل قطعي ، أو إجماع ، أو قياس أو لوي ، أو مساو .

— عند ابن حنبل : هو ما نصَّ الشارع على تركه مع الوعيد .

— عند الإباضية : ما في ذاته صفة محرمة ، أو في سبب ما ، يجرُّ إليه خللاً . ومنه ما تحققت حرمة واحتُمِلَ حِلُّه .

البيت الحرام : الكعبة .

الشهر الحرام : واحد الأشهر الأربعة التي كان العرب يحرمون فيها القتال . وهي : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب . وهي الأشهر الحرم .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ ﴾ ( التوبة : ٣٦ )

المسجد الحرام :

( أنظر ح ر م )

الحرم : مكة المكرمة .

والحرم : مكة ، والمدينة المنورة .

— : الحرم .

حرم الرجل : ما يقاتل عنه ، ويحميه . ( ج ) أحرام .

حرم المدينة المنورة : هو ما بين جبلتها طولاً ، وما بين لابتيها عرضاً .

حرم مكة المكرمة : ما أحاط بها من جوانبها ، وأطاف بها .

وفي القرآن الكريم : ﴿ أُولَئِكَ نَمُكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُعْبَى إِلَيْهِ قِمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ( القصص : ٥٧ ) .

الحريم : ما حُرِّمَ فلا يُنتهك .

— : ثوب المحرم .

— من كل شيء : ما تبعه ، فحرم بحرمة من مرافق وحقوق .

سُمِّيَ بذلك لأنه يحرم على غير مالكه أن يشهد بالانتفاع به .

□ حريم البئر عند سعيد بن المسيب : خمس وعشرون ذراعاً من نواحيها كلها إذا كانت جديدة ، وخمسون إذا كانت قديمة ، وثلاثون إذا كانت للزرع .

— عند المالكية : ما اتصل بها من الأرض التي من تحتها أن لا يحدث فيها ما يضر بها ظاهراً ، كالبناء والغرس ، أو باطناً ، كحفر بئر ينشف ماءها ، أو يذهبها ، أو حفر مرضاض تطرح النجاسات فيه يصل إليها وسخها .

— عند الحنفية : أربعون ذراعاً من كل جانب ، وهو الصحيح .

و : عشرة أذرع .

— عند الحنابلة : خمس وعشرون ذراعاً إن كانت جديدة ، وخمسون إن كانت قديمة .

و : ما يحتاج إليه في ترقية مائها منها . فإن كان بدولاب فقدر من النور أو غيره ، وإن كان بساقية فبقدر طول البئر ، وإن كان يستقي منها بيديه ، فبقدر ما يحتاج إليه الواقف .

— عند الجعفرية : أربعون ذراعاً .

— في الجملة ( م ١٢٨١ ) : يعني حقوقه من جهاته من كل طرف أربعون ذراعاً .

و : ( م ١٢٨٦ ) : حريم الآبار ملك أصحابها لا يجوز لغيرهم أن يتصرف فيها بوجه من الوجوه . ومن حفر بئراً في حريم آخر يردم . وعلى هذا الوجه حريم النسابيع والأنهار والقنوات .

□ حريم الشجرة عند المالكية : ما كان فيه مصلحة لها .

و : ألفا ذراع .

— عند الحنفية : بقدر نصف عرض النهر من كل جانب . وعليه الفتوى .

و : هو بقدر عرض النهر من كل جانب .

و : لا حريم له .

— عند الحنابلة : ملقى الطين من كل جانب .

— في المجلة ( م ١٢٨٢ ) : حريم النهر الكبير الذي لا يحتاج إلى الكري كل وقت من كل طرف مقدار نصفه ، فيكون مقدار حريمه من جانبيه مساوياً لعرضه .

و : ( م ١٢٨٤ ) : حريم النهر الصغير المحتاج إلى الكري ، يعني الجدول والقيني تحت الأرض على مقدار ما يلزمها من المخل لأجل طرح الأخجار والطين عند كريها .

و : ( م ١٢٨٦ ) : حريم الأنهر ملك أصحابها لا يجوز لغيرهم أن يتصرف فيها بوجه من الوجوه .

المحرم : ذو الحرمة . ( ج ) محارم .

— : ما حرم الله تعالى .

— من النساء والرجال : الذي يحرم تزوج به لزوجته وقرابته .

وفي الحديث الشريف : « لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم منها » .

□ — المرأة شرعاً : هو المسلم ، البالغ ، العاقل ، الذي يحرم نكاحه على التأبيد . ( البغلي )

— الرجل عند الفقهاء : المرأة التي يحرم عليه نكاحها مؤبداً بنسب ، أو رضاع ، أو مصاهرة .

الرحيم المحرم :

( أنظر رج م ) .

الحرمة : ما لا يحل انتهاكه من ذممة ، أو حق ، أو صفة ، أو نحو ذلك . ( ج ) حرّات ، وحرّم .

وفي التنزيل الكريم : ﴿ ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه ﴾ ( الحج : ٣٠ ) .

— عند الحنفية : خمسة أذرع من كل جانب .

و : لا تقدير له ، لأنه يختلف الحال بكمية الشجرة وصغرها .

— عند الحنابلة : قدر ما تمد أغصانها حولها . وفي النخلة مد جريدها .

— في المجلة : ( م ١٢٨٩ ) : حريم الشجرة المفروسة بالإذن السلطاني في الأراضي الموات من كل جهة خمسة أذرع لا يجوز لغيره عرض شجرة في هذه المسافة .

□ حريم العامر عند الشافعية : ما يحتاج إليه لتام الانتفاع بالعامر .

□ حريم العين عند الحنفية والجعفرية : خمسة ذراع من كل جانب .

— عند الحنابلة : القدر الذي يحتاج إليه صاحبها للانتفاع بها ، ولا يستصير بأخذه منها ، ولو على ألف ذراع .

— في المجلة ( م ١٢٨٢ ) : حريم منيع الأعين : يعني الماء المستخرج من الأرض ، الجاري على وجهها ، لها من كل طرف خمسة ذراع .

و : ( م ١٢٨٦ ) : حريم الينابيع ملك أصحابها لا يجوز لغيرهم أن يتصرف فيها بوجه من الوجوه .

□ حريم القناة عند الحنفية : بقدر ما يصلح مجراها لاستخراج الطين ، ونحوه .

و : كحريم البئر ، وإن ظهر ماؤها فكحريم العين .

و : لا حريم لها ما لم يظهر ماؤها على وجه الأرض .

و : مقوض تقديره لرأي الإمام ، لأنه لا نص عليه في الشرع .

— في المجلة : ( م ١٢٨٥ ) : حريم القناة الجاري ماؤها على وجه الأرض كالعين في كل طرف خمسة ذراع .

□ حريم النهر عند المالكية : ما لا تضيق على من يردّه من الأدميين ، والبهائم .

أي : ما وَجِبَ القيامُ به ، وَحَرَّمَ التَّفْرِيطُ فيه .  
— : المِرْأَةُ .

— : حَرَمَ الرُّجُلِ وَأَهْلَهُ .

— : المَهَابَةُ . وهذه اسمٌ مِنَ الإحْتِرَامِ .

□ — : عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : كَرَاهَةُ التَّحْرِيمِ .

المَعْرَمُ : ذُو الحُرْمَةِ .

— : مِنَ الإِبِلِ : الصَّعْبُ الَّذِي لَا يُرْكَبُ .

— : مِنَ الجُلُودِ : مَا لَمْ يُدْبَعْ ، أَوْ مَا لَمْ تَتِمَّ دِبَاحَتُهُ .

— : أَوَّلُ الشُّهُورِ العَرَبِيَّةِ . وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمَاءُ شَهْرِ اللَّهِ .

□ — : عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ النُّهْيُ فِيهِ بِلا عَارِضٍ .

وَحُكْمُهُ الثُّوَابُ بِالتَّوَكُّفِ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَالْعِقَابُ بِالفِعْلِ ، وَالكُفْرُ بِالإِسْتِحْلَالِ فِي المَتَّفِقِ عَلَيْهِ .

العُطْلَاقُ المَعْرَمُ :

( أَنْظُرْ ط ل ق ) .

□ المَعْرُومُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنَعَ مِنَ الإِزْتِ

لِمَنْعِي فِي نَفْسِهِ ، كَالرَّقِيقِ ، وَالقَاتِلِ .

حَزَنَ الأَمْرَ فَلَانَا — حَزَنًا : غَمَّةٌ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنَكَ الَّذِينَ

يَسَارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ

قُلُوبُهُمْ ﴾ ( المائدة : ٤١ ) .

حَزَنَ المَكَانَ — حَزَنًا : حَشَنَ ، وَعَظَلَ .

— الرُّجُلَ حَزَنًا ، وَحَزَنًا : إِغْتَمَّ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ ﴾ ( الحجرات :

٨٨ ) .

وهذا ليسَ بِنَهْيٍ عَنِ الحَزَنِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ يَدْخُلُ بِإِخْتِيَارِ

الإِنْسَانِ ، وَلَكِنَّ النُّهْيَ فِي الحَقِيقَةِ عَنِ تَعاطِيهِ مَا يُورِثُ

الحَزْنَ ، وَالكِتْسَابِيَةَ .

حَزَنَ المَكَانَ — حَزُونَةً : حَزَنَ .

فَهُوَ حَزِينٌ .

أَحْزَنَ المَكَانَ : حَزَنَ .

وَيُقَالُ : أَحْزَنَ بِهِمُ المَنْزِلَ : نَبَأَ بِهِمْ .  
— الأَمْرَ فَلَانَا : غَمَّةٌ .

حَزَنَ القَارِئُ فِي قِرَاءَتِهِ : رَفَقَ صَوْتَهُ .

وَهُوَ يَقْرَأُ بِالتَّحْزِينِ .

— الأَمْرَ فَلَانَا : أَحْزَنَهُ .

حَسَدَ فَلَانَا — حَسَدًا : تَمَنَّى أَنْ تَتَّحَوَّلَ إِلَيْهِ نِعْمَتُهُ ، أَوْ أَنْ يُسَلِّبَهَا .

وَيُقَالُ : حَسَدَ النُّعْمَةَ ، وَحَسَدَهُ عَلَيْهَا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ

اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ( النساء : ٥٤ ) .

وَتَقُولُ العَرَبُ : حَسَدْتَنِي اللَّهُ إِذَا كُنْتُ أَحْسَدَكَ .

أَيُّ : عَاقَبَنِي اللَّهُ عَلَى حَسَدِي إِيَّاكَ .

أَحْسَدُهُ : وَجَدَهُ حَاسِدًا .

تَحَامَسَدًا : حَسَدَ كُلٌّ مِنْهَا الأَخَرَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحَامَسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ،

وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

الحَسَدُ : أَنْ يَرَى الرُّجُلُ لِأَخِيهِ نِعْمَةً ، فَيَتَمَنَّى أَنْ تَزُولَ

عَنْهُ ، وَتَكُونَ لَهُ ذِوْنَةً .

— : الغِيبَةُ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حَسَدَ إِلا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٍ

آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَّطَ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الحَقِّ ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ

الحِكْمَةَ ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا » .

وَقَدْ أُطْلِقَ الحَسَدُ مَجَازًا عَلَى الغِيبَةِ .

وَهِيَ : أَنْ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ مَا لِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ

يَزُولَ عَنْهُ .

فَكَأَنَّهُ قَالَ فِي الحَدِيثِ : لَا غِيبَةَ أَكْبَرُ ، أَوْ أَفْضَلَ مِنْ

الغِيبَةِ فِي هَذَيْنِ الأَمْرَيْنِ .

الحَسَوْدُ : مَنْ طَبِيعَةُ الحَسَدِ ، ذَكَرَ كَانَ أَوْ أُنْثَى .

حَسَنٌ — حَسَنًا : جَمَلٌ .

فَهُوَ حَسَنٌ ، وَهِيَ حَسَنَاءُ .



الإستِحْسَانُ : هو عَدُّ الشَّيْءِ ، واعتقاده حَسَنًا .

□ اصطلاحاً : هو ائمهٌ لِتَدْلِيلِ مِنَ الأَدْلَةِ الأَرْبَعَةِ ( الكتاب والسُّنَّةُ والإِجْمَاعُ والقياسُ ) يُعَارِضُ القِيَّاسَ الجَلْبِيَّ ، وَيُعْمَلُ بِهِ إِذَا كَانَ أَقْوَى مِنْهُ . سَمَّوْهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي الأَغْلَبِ يَكُونُ أَقْوَى مِنَ القِيَّاسِ الجَلْبِيِّ ، فَيَكُونُ قِيَّاسًا مُتَّخِذًا . ( الجرجاني ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هو جَمْعُ بَيْنِ الأَدْلَةِ المُتَّعَارِضَةِ .

و : هو مَعْنَى يَنْقُدُ فِي ذَهْنِ المُجْتَهِدِ تَقْضَرُ عَنْهُ عِبَارَتُهُ .

والمُرَادُ بِالمَعْنَى : دَلِيلُ الحُكْمِ الَّذِي اسْتَحْسَنَهُ .

الحَسَنُ : هُوَ كُلُّ مَبْهَاجٍ مُرْغُوبٍ فِيهِ ، إِمَّا مِنْ جِهَةِ

العَقْلِ ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الهَوَى ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الحِسِّ

وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي عَرَفِ العَامَّةِ فِيهَا يُدْرِكُ بالبَصَرِ ، وَأَكْثَرُ

مَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ فِيهَا يُدْرِكُ بالبَصِيرَةِ .

□ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا يَكُونُ مُتَعَلِّقًا المُدْرَحِ فِي

العَاجِلِ ، وَالثَّوَابِ فِي الآجِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ المَأْدُونُ فِيهِ ، وَاجِبًا ، وَمُنْذَرًا ،

وَمُبَاحًا .

و : مَا كَانَ الأَوَّلَى فِعْلُهُ مِنْ تَرْكِهِ .

□ الحَسَنُ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَمَّا اتَّصَفَ

بِالحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَتَ فِي ذَاتِهِ ، كَالِإِيْمَانِ بِاللهِ وَصِفَاتِهِ .

□ الحَسَنُ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الإِتِّصَافُ

بِالحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَتَ فِي غَيْرِهِ ، كَالجِهَادِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَسَنٍ

لِذَاتِهِ ، لِأَنَّهُ تَخْرِيْبٌ بِإِلَادِ اللهِ ، وَتَعْذِيبٌ بِعِبَادِهِ ،

وَإِنْسَاؤُهُمْ ، وَإِنَّا حَسَنٌ لِمَا فِيهِ مِنْ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ ،

وَهلاكِ أَعْدَائِهِ .

الحَدِيثُ الحَسَنُ :

( أَنْظَرُ ح د ث ) .

الحَسَنُ : ضِدُّ القُبْحِ . ( ج ) مَحَاسِنُ

( ج ) حِسَانٌ . لِلْمَذْكُورِ وَالْمَوْثُوثِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ

مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ

وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٦٩ ) .

أَحْسَنَ فُلَانٌ : فَعَلَ مَا هُوَ حَسَنٌ .

وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ

وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ ( الإِسْرَاءُ : ٧ ) .

— الشَّيْءُ : أَجَادَ صُنْعَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالحَقِّ

وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوْرَكُمْ وَإِلَيْهِ المَصِيرُ ﴾ ( التَّغْوَيْنِ :

٣ ) .

اسْتَحْسَنَتْهُ : عَدَّهُ حَسَنًا .

الإِحْسَانُ : الإِنْعَامُ عَلَى الغَيْرِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنْ اللهُ يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ ﴾

( النُّحْلِ : ٩٠ ) .

وَالإِحْسَانُ فَوْقُ العَدْلِ . وَذَلِكَ لِأَنَّ العَدْلَ : هُوَ أَنْ يُعْطِيَ

مَا عَلَيْهِ وَيَأْخُذَ مَالَهُ ، وَالإِحْسَانُ : أَنْ يُعْطِيَ أَكْثَرَ مِمَّا

عَلَيْهِ ، وَيَأْخُذَ أَقْلَ مِمَّا لَهُ .

فَالِإِحْسَانُ زَائِدٌ عَلَيْهِ .

فَتَحْرِي العَدْلُ وَاجِبٌ ، وَتَحْرِي الإِحْسَانِ نَدْبٌ وَتَطَوُّعٌ .

وَلِذَلِكَ عَظَّمَ اللهُ ثَوَابَ أَهْلِ الإِحْسَانِ فَقَالَ : ﴿ إِنْ اللهُ

يُحِبُّ المُحْسِنِينَ ﴾ ( المَائِدَةُ : ١٣ ) .

□ فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ تُعْبَدَ اللهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ

تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

الأَحْسَنُ : الأَجْمَلُ وَالأَفْضَلُ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ أَقْرَبَكُم مَنِّي مَجَالِسَ يَوْمِ

القِيَامَةِ أَحَابِسِكُمْ أَخْلَاقًا » .

أَحْسَنُ الطَّلَاقِ :

( أَنْظَرُ ط ل ق ) .

— : ما ترمي به الرِّيح .

الحَصْبُ : صِفَارُ الحِجَازِ .

وَاحِدَتُهَا حَصْبَةٌ .

— : الحَطْبُ .

— : كُلُّ مَا يُلْقَى فِي النَّارِ مِنْ وَقُودٍ . وَفِي القُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ

جَهَنَّمَ ﴾ ( الأنبياء : ٩٨ ) .

الحَصْبَاءُ : صِفَارُ الحِجَازِ .

الحَصْبَةُ : الحَصْبَاءُ .

— : البَثْرُ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الجِلْدِ . وَيُقَالُ : هِيَ الجُدْرِي .

لَيْلَةُ الحَصْبَةِ : الَّتِي تَعْدُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ .

وَهِيَ لَيْلَةُ النَّفْرِ الأَخِيرِ ، لِأَنَّهَا آخِرُ أَيَّامِ الرَّمِي .

المُحَصَّبُ : مَوْضِعُ رَمِي الجِبَارِ بيمينى .

— : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ مِئِي ، وَيَسْمَى البَطْحَاءُ ،

وَالأَبْطَحُ ، وَخِيفَ بِنِي كِسَانَةَ ، وَهُوَ إِلَى مِئِي أَقْرَبُ مِنْ

سَمِي بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَا بِهِ مِنَ الحَصَا مِنْ جَرِّ السُّيُولِ .

حَصَرَتِ النَّاقَةُ — حَصْرًا : ضَاقَ إِخْلِيلُهَا .

فَهِيَ حَصُورٌ .

— فَلَانًا : ضَيَّقَ عَلَيْهِ ، وَأَحَاطَ بِهِ . فَهُوَ مُحْصُورٌ ،

وَخَصِيرٌ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَإِذَا أُنْتَلِجَ الأَشْهُرُ الحَرَمِ فَأَقْتَلُوا

المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَأَحْضَرُوهُمْ وَأَقْعَدُوا

لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزُّكَاةَ فَخَلُّوا

سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥ )

حَصِيرٌ فَلَانٌ — حَصْرًا : ضَاقَ صَدْرُهُ .

— : تَخِيلٌ .

— : مَنَعَ مِنْ شَيْءٍ عَجْرًا ، أَوْ حَيَاءً .

فَهُوَ حَصُورٌ .

□ حُسْنُ الخُلُقِ عِنْدَ ابْنِ حَجْرٍ هُوَ : اخْتِيَارُ الفَضَائِلِ ،

وَتَرْكُ الرُّذَائِلِ .

الحُسْنَى : مَوْثُ الحَسَنِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى فَادْعُوهَا بِهَا ﴾

( الأعراف : ١٨٠ ) .

— : العَاقِبَةُ الحُسْنَى .

وَفِي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ

جِزَاءٌ الحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴾ ( الكهف :

٨٨ ) .

— : الإِسْتِشْهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ قُلْ هَلْ تَرْتَضُونَ بِنَا إِلاَّ إِحْدَى

الحُسَيْنَيْنِ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥٢ ) .

الحُسْنَةُ : ضِدُّ السُّيْمَةِ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ . ( ج ) حَسَنَاتٌ .

وَفِي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الحُسْنَةُ ، وَلَا السُّيْمَةُ

أَدْفَعُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ

وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ٢٤ ) .

— : النُّعْمَةُ .

وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الحُسْنَةُ قَالُوا لَنَا

هَذِهِ ﴾ ( الأعراف : ١٢١ ) .

الحُشُّ : الكَيْفُ .

— : المَتَوَضُّأُ .

الحُشُّ : الحُشُّ .

الحُشُّ : الحُشُّ .

حَصْبَةُ — حَصْبًا : زَمَاهُ بِالحَصْبَاءِ ، وَنَحْوِهَا .

— المَكَانُ : قَرَشَةُ بِالحَصْبَاءِ .

— فِي الأَرْضِ : ذَهَبٌ .

الحَاصِبُ : يُقَالُ : مَكَانٌ حَاصِبٌ : دُوَّ حَصْبَاءٍ .

— : الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ تَحْمِلُ التُّرَابَ وَالحَصْبَاءَ . وَفِي

القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ

حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٌ ﴾ ( المُلْكُ : ١٧ )

أَخْصَرَ البَعِيرُ : حَضَرَهُ .

— فَلَانًا : حَبَسَهُ .

وَيُقَالُ : أَخْصَرَهُ المَرْضُ ، وَأَخْصَرَهُ الحِسْفُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ أَخْصِرْتُمْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ المَهْدِيِّ ﴾ ( البقرة : ١٩٦ )

الإِخْصَارُ : المَنْعُ مِنَ الوُصُولِ إِلَى المَطْلُوبِ .

والمُشْهُورُ عَنْ أَكْثَرِ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الإِخْصَارَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالمَرْضِ ، وَأَمَّا بِالعَدُوِّ فَهُوَ الحَضَرُ .

وقال غَيْرُهُمْ : يُقَالُ فِي جَمِيعِ مَا يَمْنَعُ الإِنْسَانَ مِنَ التَّضَرُّفِ .

□ — شُرْعاً : المَنْعُ مِنَ النُّسْكِ ابْتِدَاءً ، أَوْ دَوَاماً ، كَلَأً ، أَوْ بَعْضاً . ( البَحْثِيُّ ) .

— شُرْعاً : المَنْعُ عَنْ رُكْنٍ ، أَوْ أَكْثَرٍ ، بِسَبَبِ عَدُوٍّ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ مَوْتٍ مُحْتَرَمٍ ، أَوْ هَلَاكِ نَفَقَةٍ ( الحَصْكْفِيُّ )

— فِي الشَّرْعِ : المَنْعُ عَنِ المَضِيِّ فِي أفعالِ الحِجِّ ، سِوَا مَا كَانَ بِالعَدُوِّ ، أَوْ بِالحَبْسِ ، أَوْ بِالمَرْضِ . ( الجُرْجَانِيُّ )

— فِي قَوْلِ الكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ : هُوَ كُلُّ حَاسِبٍ حَسَبَ الحَاجِّ ، أَوْ المُعْتَمِرِ ، مِنَ عَدُوٍّ ، وَمَرَضٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وهو ما عَلَيْهِ الحَنْفِيَّةُ ، وَالْحَنَابِلَةُ ، وَالظَّاهِرِيَّةُ ، وَالزَيْدِيَّةُ .

— فِي قَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ حَضَرُ العَدُوِّ .

الحَصُورُ : المَمْتَنِعُ عَنِ الإِنْفِاسِ فِي الشَّهَوَاتِ

وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللهَ يَبْشُرُكَ بِبِخْيِ مُصَدَّقاً بِكَلِمَةٍ مِنَ اللهِ وَسَيِّداً وَحَصُوراً وَنَبِيّاً مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٢٩ ) .

الحَصِيرُ : الضِّيْقُ الصَّدْرِ .

— : البِخْيُ .

— : الحَاسِبُ المَانِعُ مِنَ الحَرَكَةِ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ :

﴿ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصيراً ﴾ ( الإِشْرَاءُ : ٨ )

— : الأَرْضُ : وَجْهَهَا .

حَصَّنَ المَكَانَ — حَصَانَةً : مَنَعَهُ .

فَهَوَّ حَصِيناً .

— المَرْأَةُ : عَفَّتُ .

— المَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ . فَهِيَ حَصَانٌ . ( ج ) حَصَنٌ .

أَحْصَنَ الرَّجُلُ : تَزَوَّجَ .

فَهَوَّ مُحْصَنٌ . وَهِيَ مُحْصَنَةٌ ، وَمُحْصَنَةٌ . وفي القُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢٤ ) .

أَيُّ : لَا يَحِلُّ نِكَاحُ ذَاتِ الزَّوْجِ .

— : عَفَّتُ . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ التَّيْمُومُ أَجَلٌ لَكُمْ

الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ جَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ

جَلٌ لَهُمُ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ

أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ ( المَائِدَةُ : ٥ )

— الشَّيْءُ : مَنَعَهُ ، وَصَانَهُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ وَالتِّيُّ أَعْصَتُ فَرْجَهَا فَتَفَخَّخْنَا فِيهَا مِنْ زَوْجِنَا

وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ ( الأَنْبِيَاءُ : ٩١ ) .

— المَرْأَةُ : زَوَّجَهَا .

الإِخْصَانُ : المَنْعُ .

— : التَّزْوِيجُ .

— : العِفَّةُ .

— : الحُرِّيَّةُ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَعْنِيَيْنِ : عَلَى الزَّوْجِ

الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الوَطْءُ ، وَعَلَى العَقْدِ فَقَطْ . ( ابنُ حَزْمٍ )

— فِي الشَّرْعِ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ :

الأوَّلُ : الإِخْصَانُ فِي الزَّوْجِ الَّذِي يَسُوجِبُ الرُّجْمَ عَلَى

الزَّانِي : هُوَ الوَطْءُ بِنِكَاحٍ .

الثَّانِي : الإِخْصَانُ فِي المُعْدُوِّ : هُوَ العِفَّةُ .

الثَّالِثُ : هُوَ الحُرِّيَّةُ .

الرَّابِعُ : هُوَ التَّزْوِيجُ .

الخَامِسُ : الإِسْلَامُ . ( التَّوْبِيُّ ) .

— فِي الشَّرْعِ : الأَقْسَامُ الخَمْسَةُ السَّابِقَةُ .

و : عَقَدَ الزَّوْجِ ، وَالبُلُوعُ . ( البَحْثِيُّ ) .

وقيل : هو أن يَقُولَ : بِعْثِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ بِمُقْدَارِ مَا تَبْلُغُ الْحِصَاةَ إِذَا رَمَيْتَهَا بِكَذَا ..  
وقيل : هو أن يَقُولَ : بِعْثِكَ هَذَا بِكَذَا ، عَلَى أَنِّي مَتَى رَمَيْتُ هَذِهِ الْحِصَاةَ وَجِبَ النَّبِيُّ .  
وَكُلُّ هَذِهِ الْبُيُوعِ فَاسِدَةٌ .

حَضَرَ الْغَائِبُ — حُضُورًا : قَدِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ ، وَالصَّلَاةُ : حَلٌّ وَقَتُّهُ .

— الْمَجْلِسُ : شَهْدَةٌ .

— الْأَمْرُ فَلَانًا : نَزَلَ بِهِ ، وَأَصَابَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا  
الْوَصِيَّةَ لِلْأُولَادِ الَّذِينَ وَالِاقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾  
( الْبَقَرَةُ : ١٨٠ )

أَحْضَرَ الشَّيْءَ : أَتَى بِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : أَتَاهُ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :  
﴿ وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ ﴾ ( النَّسَاءُ : ١٢٨ )

أَيُّ : مَالَتْ إِلَيْهِ .

إِحْتَضَرَ الْمَجْلِسَ : حَضَرَ .

— : نَزَلَ بِهِ .

إِحْتَضِرَ : حَضَرَ الْمَوْتَ . فَهُوَ فِي النَّزْعِ .

الْحَاضِرُ : الْقَوْمُ النَّزُولُ عَلَى مَاءٍ يَقِيمُونَ بِهِ ، وَلَا يَزُحَلُونَ عَنْهُ .

— : الْحَيُّ إِذَا حَضَرُوا الدَّارَ الَّتِي بِهَا مُجْتَمِعُهُمْ .

— : الْمَقِيمُ فِي الْحَضَرِ ، وَهُوَ خِلَافُ الْبَادِي : سَاكِنِ الْبَادِيَةِ .

( ج ) حُضُورٌ .

حَاضِرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٩٦ ) :

— فِي قَوْلِ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْأَعْرَجِ ، وَالثَّوْرِيِّ : هُمْ أَهْلُ مَكَّةَ بِعَيْنِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْحَرِيَّةُ ، وَالتَّكْلِيفُ ، وَالْإِسْلَامُ ، وَالْوَطْءُ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ . وَهَذَا الْإِحْصَانُ يُوجِبُ الرُّجْمَ فِي الزُّنَى ،  
وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ شَيْئَيْنِ : النِّكَاحَ ، وَالذُّخُولَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالتَّكْلِيفِ ، وَالْحَرِيَّةِ ، وَالْإِسْلَامِ ، وَالْعِفَّةِ . وَهُوَ الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ .  
وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الزُّنَى فَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ الْحَنَفِيَّةِ .

الْحِصَانُ : الْمَرْأَةُ الْعَفِيفَةُ . ( ج ) حُصْنٌ .

حِصَاةٌ — حُضُورًا : مَنَعَةٌ .

حِصَاةٌ — حِصْيًا : زَمَاةٌ بِالْحِصْيِ .

أَحْضَى الشَّيْءَ : عَرَفَ قِصْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :  
« لَا أَحْضِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » .

قال الغزالي : ليس المراد أنني عاجز عن التعبير عما أدركته ، بل معناه الإعراف بالقصور عن إدراك كنهه جلالي . وعلى هذا فيرجع المعنى إلى الشاء على الله بآتم الصفات ، وأكملها ، التي ارتضاها لنفسه ، واستأثر بها ، فهي لا تليق إلا بجلاله .

— الْكِتَابُ : حِفْظُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ يُنْعَمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ ( الْمَجَادَلَةُ : ٦ )

الْحِصْيُ : صِفَارُ الْحِجَارَةِ .

— : الْعَدْدُ الْكَثِيرُ .

الْحِصَاةُ : الْوَاحِدَةُ مِنْ صِفَارِ الْحِجَارَةِ . ( ج ) حِصَى ، وَحِصْيٌ .

يَشِعُّ الْحِصَاةَ : مِنْ يُسْوِعُ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا .

وَصُورَتُهُ عِنْدَهُمْ : أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ : إِزِمْ هَذِهِ الْحِصَاةَ ، فَعَلَى أَيِّ تَوْبٍ وَقَعْتَ فَهُوَ لَكَ بِدِرْهَمٍ .

ويقيه عما يضره ، ولو كان كبيراً مجنوناً . ( الأنصاري )  
— شرعاً : تربيته الولد لمن له حقّ الحضنة . ( ابن  
عابدين )

— عند الشافعية : تربيته صبيّاً بما يصلحه .

— عند الحنابلة ، والإباضية : حفظ الولد في نفسه ،  
ومؤنة طعامه ، ولباسه ، ومتّجعه ، وتنظيف جسده .

الحضانة : الحضنة .

الحضنّ : الصدور مما دون الإبطن إلى الكشح ، وهو الحضنّ .  
( ج ) أخضان .

— من كلّ شيء : ناحيته وجانبه .

يقال : ما زال يقطع أخضان الأرض .

حقّ الأمر — حقّاً ، وحقّة ، وحقوقاً : صحّ ، وثبت ،  
وصدق . وفي القرآن الكريم : ﴿ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيّاً  
وَيُحِقّ الْقَوْلَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ ( يس : ٧٠ )  
ويقال : يحقّ عليك أن تفعل كذا : يجب .  
— الصغير من الإبطن حقّاً ، وحقّة : دخل في السنة  
الرابعة .

حقّ الأمر — حقّاً : يتقنه .

— صدقه .

أحقّ فلان : قال حقّاً .

— ادّعاء ، فثبت له .

— الأمر : حقّه .

يقال : أحقّه على الحقّ : غلبه ، وأثبته عليه .

— الشيء : أحكمه ، وصحّحه .

استحقّ الشيء ، والأمر : استوجبه .

— الإثم : وجبت عليه عقوبته . ومنه قول القرآن

المجيد : ﴿ فإِنْ عَثِرَ عَلَىٰ أَنهَا سَاحِقًا إِنَّهٗا ﴾ ( المائدة :

١٠٧ )

والشيء مستحقّ .

— في قول طائوس ، ومجاهد ، والظاهرية ،  
والإباضية ، وطائفة من أهل العلم : هم أهل الحرم .

— في قول الزهري : من كان أهله من مكة على مسافة  
يوم ، أو نحوه .

— في قول مكحول : من كان منزله دون المواقيت .

— عند المالكية : مثل قول نافع .

و : أهل مكة ، ومن حولها ، سوى أهل الناهل ،  
كعتقان ، وسوى أهل منى وعرفة .

عند الحنفية : أهل المواقيت ، فمن دونهم إلى مكة .

— عند غطاء ، والشافعية ، والحنابلة : أهل الحرم ،  
ومن بين مكة دون المسافة التي تقصر فيها الصلاة .

أي : دون مرحلتين من الحرم .

وقول الشافعي في القديم كان مثل قول مكحول .

المحضّر : المنهل . ( ج ) محاضر .

— : الذين يردون الماء ، ويقبضون عليه .

— : السجل .

— : صحيفة تكتب في واقعة ، وفي آخرها خطوط  
الشهود بصفة ما تضمنه صدرها .

حَضَنَهُ — حَضّاً وحضانة : جعله في حضنه .

— الرجل الصبي : رعاه ورّباه .

فهو حاضن . ( ج ) حَضَنَةٌ .

وهي حاضنة . ( ج ) حَوَاضِنٌ .

— عن الأمر : إذا نَحَاهُ عَنْهُ ، وانفرد به دونه .

احتضن الشيء : حضنه .

الحاضنة : الداية التي تقوم على تربية الصغير .

— : التي تقوم مقام الأم في تربية الولد بعد وفاتها .

( ج ) حَوَاضِنٌ .

الحضانة : الولاية على الطفل لتربيته ، وتدريبه .

□ — شرعاً : تربيته من لا يستقل بأمره بما يصلحه ،

يُطْلَقُ عَلَى الْأَقْوَالِ ، وَالْعَقَائِدِ ، وَالْأَذْيَانِ ، وَالْمَذَاهِبِ ،  
بِاعْتِبَارِ اشْتِبَاهِهَا عَلَى ذَلِكَ . ( الْجُرْجَانِي )  
— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا لَيْسَ بِهِ عَلَى آخِرٍ .

أَهْلُ الْحَقِّ :

( أَنْظَرُ أَهْل )

□ الْحَقُّ الْعَيْنِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْمُتَعَلِّقُ بِعَيْنِ الشَّيْءِ .

الْحَقُّ مِنَ الْإِبِلِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَأَمْتَنَ رُكُوبَهُ ،  
وَالْحَمْلُ عَلَيْهِ .

( ج ) حِقَاقٌ ، وَأَحَقُّ .

( حِج ) حَقَّقَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : مَا أَمَّتِ الشَّالِقَةُ ،

وَدَخَلَ فِي الرَّابِعَةِ . وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي

الثَّالِثَةِ .

الْحَقِيقَةُ : الْحَقُّ .

تَقُولُ : هَذِهِ حَقِيقَتِي .

— مِنَ الْإِبِلِ : الْحَقِيقُ ، أَوْ مَوْتِنَةٌ .

( ج ) حَقَّقَ ، وَحِقَاقٌ .

الْحَقِيقِيُّ بِالْأَمْرِ : الْجَدِيرُ بِهِ .

يُقَالُ : هُوَ حَقِيقٌ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَحَقِيقٌ بِهِ أَنْ يَفْعَلَ

كَذَا .

— عَلَيْهِ كَذَا : وَاجِبٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ حَقِيقٌ

عَلَى أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٠٥ )

وَفِي قِرَاءَةٍ : ﴿ حَقِيقٌ عَلَيَّ ﴾

الْحَقِيقَةُ : ضِدُّ الْمَجَازِ .

— : هُوَ الشَّيْءُ الثَّابِتُ قَطْعاً وَبِقِيْنًا .

— الشَّيْءُ : مُنْتَهَاهُ .

— : أَصْلُهُ الْمُشْتَمِلُ عَلَيْهِ .

□ — فِي الْإِصْطِلَاحِ : الْكَلِمَةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِيهَا وَضِعَتْ لَهَا فِي

التَّخَاطُبِ ( الْجُرْجَانِي )

حَقَّقَ الْأَمْرَ : أَثَبَّتَهُ وَصَدَّقَهُ .

الِاسْتِحْقَاقُ : طَلَبُ الْحَقِّ .

□ — شَرْعاً : ظَهَرَ كَوْنُ الشَّيْءِ حَقًّا وَاجِبًا لِلغَيْرِ . ( ابْنِ

عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : زَعَمَ مَلِكٌ شَيْئًا بِبَيِّنَاتٍ مُلْكٍ قَبْلَهُ .

□ قَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ فِي الْجُمْلَةِ ( م ١٧٨٦ ) : هُوَ الْإِزَامُ

الْحَاكِمِ الْمَحْكُومَ بِهِ عَلَى الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ :

حَكَمْتُ ، أَوْ أَعْطَيْتُ الشَّيْءَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْكَ . وَيُقَالُ

لِهَذَا : قَضَاءُ الْإِزَامِ ، وَقَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ .

الْحَقُّ : وَاحِدُ الْحَقُوقِ يَشْتَمَلُ مَا كَانَ لِلَّهِ ، وَمَا هُوَ لِعِبَادِهِ .

— : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ مِنْ صِفَاتِهِ .

— : مُقَابِلُ الْبَاطِلِ .

— : الثَّابِتُ بِلَا شَكٍّ . كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَوَرَبِّ

السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ ﴾

( الذَّارِيَّاتُ : ٢٣ ) .

— : الْأَمْرُ الْمُقْضَى .

— : الْحَزْمُ . وَمِنَ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَا حَقَّ أَمْرِي

مُسْلِمٌ أَنْ يَبِيْتُ لِثَلَاثِينَ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ » أَيُّ : مَا الْأَخْزَمُ

لَهُ ، وَالْأَخْوَطُ إِلَّا هَذَا .

— : الْوَاجِبُ الْإِزَامُ وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ حَقًّا

عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( الرُّومُ : ٤٧ )

— : الصَّدَقُ .

— : الْعَدْلُ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ .

— : الْإِسْلَامُ .

— : النَّصِيبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ أَغْطَى

كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ » أَيُّ : حَظَّهُ وَنَصِيبَهُ

الَّذِي فَرَضَ لَهُ .

□ — شَرْعاً : مَا ثَبَتَ بِهِ الْحُكْمُ . ( ابْنُ حَجَرَ )

— فِي إِصْطِلَاحِ أَهْلِ الْمُعَانِي : هُوَ الْحُكْمُ الْمُطَابِقُ لِلْوَاقِعِ ،

— عند الشافعية ، والحنابلة : مثل أقوال العلماء ، وسعيد بن المسيب ، والمالكية .  
 وفي قول عند الحنابلة : هي تبغ الزرع قبل طيبه .  
 — عند الجعفرية : تبغ السنابل التي أنقعدت فيها الحبا ، واشتد ، بحب من جنسه ، ومن ذلك السنبل .  
 — عند الزيدية : مثل القول الأول لائين المسيب .  
 — عند الإباضية : تبغ الحبوب التي كالبر ، والشعير ، والذرة ، بمكيل حبا .  
 حكرة — حكرأ : ظلمة وتقصص .  
 — : أساء معاشرته فهو حكر .  
 — السلق : جمعا لينفرد بالتصرف فيها .  
 حكر فلان — حكرأ : لج .  
 — برأيه : استبد .  
 — السلقة : حكرها .  
 احتكر السلقة : حكرها .  
 وفي الحديث الشريف : « لا يتخكر إلا خاطئ »  
 وهذا الحديث صريح بتحريم الاختكار .  
 الاختكار : حبس السلقة عن البيع .  
 □ — شرعا : شراء طعام ، ونحوه ، وحبسه إلى الغلاء أربعين يوماً . ( ابن عابدين ) .  
 — شرعا : شراء المقيم طعاما للتجارة وقت رخصه في بلده ، بقصد ادخار لغلاء فيه . ( اطفيس ) .  
 قال الشوكاني : ظاهر الأحاديث أن الاختكار محرم من غير فرق بين القوت ، وغيره .  
 وقال الطيبي : إن التقييد بالأربعين يوماً غير مراد به التخليد .  
 □ الاستحكار عند الحنفية : عقد إجارة يقصد به استبقاء الأرض مقررة للبناء ، والعريس ، أو لأخذها .  
 الحكر : كل ما اختكر .

□ الحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ : هي ما تلقى معناها من الشارع .  
 وإن ما لم يتلق من الشارع يسمى اصطلاحاً .  
 وإن كان في عبارة الفقهاء بأن اصطلاحوا على استعماله في معنى فيما بينهم ، ولم يتلقوا التسمية به من كلام الشارع ( البخيري ) .  
 حقل — حقلأ : زرع .  
 حاقلة : باع له الزرع قبل ظهور صلاحه .  
 — : زارعه على نصيب معلوم .  
 الحقل : الأرض الفضاء الطيبة يزرع فيها ، ( ج ) حقول .  
 — : الزرع مادام أخضر .  
 الحاقيل : المزارع .  
 الحاقلة : تبغ الزرع قبل بدو صلاحه .  
 وفي الحديث الشريف : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحاقلة » .  
 — : تبغ الزرع في سنبله بالحنطة .  
 — : إكثراء الأرض بالحنطة .  
 — : المزارعة بالثلث ، أو الربع ، أو أقل ، أو أكثر .  
 □ — في قول العلماء : تبغ الحنطة في سنبلها بكيل معلوم من الحنطة . ( النووي ) .  
 — في قول أبي سعيد الخدري : كراء الأرض مطلقاً .  
 — في قول جابر بن عبد الله : تبغ الزرع بكيل من الحنطة معلوم .  
 — في قول سعيد بن المسيب : تبغ الزرع بالقمح .  
 و : استكراء الأرض بالقمح .  
 — عند المالكية : كراء الأرض ببغض ما ينبت فيها . وهي المخابرة .  
 — عند الحنفية : مثل قول العلماء ، وقولي ابن المسيب .  
 و : تبغ الزرع قبل بدو صلاحه .  
 و : المزارعة .

— : الشَّيْءُ القَلِيلُ .

يُقَالُ : طَعَامٌ حَكْرٌ .

الحِكْمَةُ : الإِخْتِكَارُ .

وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الحِكْمَةِ » .

حَكَمَ بِالأَمْرِ حَكْمًا ، وَحَكْمَتُهُ : قَضَى .

يُقَالُ : حَكَمَ لَهُ ، وَحَكَمَ عَلَيْهِ ، وَحَكَمَ بَيْنَهُمْ .

— عَلَيْهِ بِكُنَا : إِذَا مَنَعَهُ مِنْ خِلَافِهِ ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الخُرُوجِ مِنْ ذَلِكَ .

إِخْتَكَمَ الشَّيْءُ ، وَالأَمْرُ : تَوَثَّقَ ، وَصَارَ مُحْكَمًا .

— الخِصَانِ إِلَى الحَاكِمِ : رَفَعَا خِصُومَتَهُمَا إِلَيْهِ .

— فِي الشَّيْءِ ، وَالأَمْرِ : تَصَرَّفَ فِيهِ كَمَا يَشَاءُ .

أَحْكَمَ الشَّيْءُ ، وَالأَمْرُ : اتَّقَنَهُ .  
فَهُوَ مُحْكَمٌ .

— عَنِ الأَمْرِ : مَنَعَ مِنْهُ . وفي حديث ابن عباس : « كَانَ الرَّجُلُ يَرِثُ امْرَأَةً ذَاتَ قَرَابَةٍ ، فَيُعْطِيهَا حَتَّى تَمُوتَ ، أَوْ تَرُدُّ إِلَيْهِ صَدَاقَهَا ، فَأَحْكَمَ اللهُ عَنِ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ » أَي : مَنَعَ مِنْهُ .

تَحَاكَمَا : إِخْتَكَمَا .

تَحَكَّمْتَ فِي الأَمْرِ : إِخْتَكَمْتَ .

— : اسْتَبَدَّ .

حَاكَمَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَإِلَى الكِتَابِ ، وَإِلَى الحَاكِمِ : خَاصَّةً وَدَعَاةً إِلَى حُكْمِهِ .

— المَذْنِبُ : حَقَّقَ مَعَهُ فِيهَا جَنَاهُ .

حِكْمَةٌ : حِكْمَةٌ .

— فَلَانَا فِي الشَّيْءِ ، وَالأَمْرِ : جَعَلَهُ حَكْمًا ، وَفَوَّضَ الحِكْمَ

إِلَيْهِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

يُحَكِّمُوكَ فِيهَا شَجَرٍ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا

مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء : ٦٥) .

التَّحْكِيمُ : مُصَدَّرٌ .

□ — عَزْفًا : تَسْوِيلَةُ الحَضَمِينِ حَاكِمًا يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا .

( التَّمْرَتَاشِيُّ ) .

— فِي المَجْلَةِ ( م ١٧٩٠ ) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ اتِّخَاذِ الحَضَمِينِ

حَاكِمًا بِرِضَاهُمَا لِفَضْلِ خِصُومَتَيْهَا ، وَدَعْوَاهُمَا .

□ تَحْكِيمُ الحَالِ فِي المَجْلَةِ : ( م ١٦٨٢ ) : يَعْني جَعْلَ الحَالِ

الحَاضِرِ حَكْمًا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الإِسْتِصْحَابِ .

الحَاكِمُ : مَنْ نُصِبَ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ .

( ج ) حَكَّامٌ .

□ — فِي المَجْلَةِ ( م ١٧٨٥ ) : هُوَ الذَّاتُ الَّذِي نُصِبَ ،

وَعَيْنٌ مِنْ قَبْلِ السُّلْطَانِ ، لِأَجْلِ فَضْلِ ، وَخِصْمِ الدَّعْوَى ،

والمُخَاصَمَةِ الوَاقِعَةِ بَيْنَ النَّاسِ تَوْفِيقًا لِأَحْكَامِهَا المُشْرُوعَةِ .

الحُكْمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

— : الحَاكِمُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ أَفَعَيَّرَ اللهُ أَتْبَغِي

حَكْمًا ﴾ ( الأنعام : ١١٤ ) .

— : مَنْ يَخْتَارُ لِلْفَضْلِ بَيْنَ المُتَنَازِعِينَ . وفي الكتاب

المُجِيدِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ

وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾ ( النساء : ٣٥ ) .

الحُكْمُ : القَضَاءُ .

( ج ) أَحْكَامٌ

— : الحِكْمَةُ .

يُقَالُ : الضُّمْتُ حَكْمًا .

— : العِلْمُ ، وَالتَّفَقُّهُ .

□ — الشَّرْعِيُّ عِنْدَ الأَصُولِيِّينَ : خِطَابُ اللهِ تَعَالَى ،

المُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ المُكَلَّفِينَ بِالإِتْقَانِ ، أَوِ التَّخْيِيرِ . ( ابن

خَلِّجَرٍ ) .

— فِي اصطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : مَا قَبِيتَ بِالإِخْطَابِ ،

كَالْوَجُوبِ ، وَالحُرْمَةِ . ( ابن عَابِدِينَ ) .

— بِمَعْنَى القَضَاءِ شَرْعًا : هُوَ فَضْلُ الخِصُومَاتِ ، وَقَطْعُ

المُنَازَعَاتِ . ( التَّمْرَتَاشِيُّ ) .



— : الكلام الذي يقل لفظه ، ويجل مثناه

— : العلة . يقال : حكمة التشريع .

— : معرفة الله ، وطاعته .

— : الورع .

— : العلم والتفقه . وفي القرآن الكريم : ﴿ ولقد آتينا

لقمان الحكمة ﴾ ( لقمان : ١٢ ) . وقد فترها ابن عباس  
بتعلم الحلال والحرام .

— : القرآن الكريم .

— : السنة الشريفة . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وأنزل

الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان  
فضل الله عليك عظيماً ﴾ ( النساء : ١١٢ )

— : النبوة . ومنه قول الله تعالى : ﴿ وآتاه الله الملك  
والحكمة ﴾ ( البقرة : ٢٥١ ) . أي النبوة .

□ — : في قول النووي : عبارة عن العلم المشتمل على  
المعرفة بالله تبارك وتعالى ، المصنوب بنفاذ البصيرة ،

وتهديب النفس ، وتحقيق الحق ، والعقل به ، والصدق  
عن اتباع الهوى والباطل . والحكيم من له ذلك .

الحكومة : القضية المحكوم بها .

□ — : في الجراح عند أهل العلم كلهم : أن يقوم المجني

عليه كأنه عبث لا جنائية به ، ثم يقوم وهي به قد برئت ،  
فاقتصت الجنائية فله مثله من الدية . كأن تكون قيمته

وهو عبث صحيح عشرة ، وقيته وهو عبث به الجنائية  
تسعة ، فيكون فيه عشر دية . ( ابن قدامة ) .

الحكيم : من أماء الله عز وجل .

— : ذو الحكمة . ( ج ) حكباء .

— : العالم .

— : المتحن للأموار .

الدكر الحكيم :

( أنظر ذك ر )

المحاكمة : الخاصة إلى الحاكم .

— عند المالكية : الإخبار بالحكم الشرعي على وجه  
الإلزام لما فيه من فصل الخصومات ، وإقامة الحدود ،  
ونصرة المظلوم .

— عند الإباضية : إنشاء القاضي إلزاماً ( كالحكم  
بالتفقه ) ، أو إطلاقاً ( كالحكم بزوال الملك عن أرض لا  
إخياء عليها ، وأن تبقى مباحة لكل أحد ، أو بزوال  
ملك الصائد عن الصيد ) .

— في المجلة ( م ١٧٨٦ ) : هو عبارة عن قطع الحاكم  
المخاصة ، وحسبه إياها ، وهو على قسيتين :

القسم الأول : هو إلزام الحاكم المحكوم به على المحكوم  
عليه بكلام ، كقوليه : حكمت ، أو أعطى الشيء الذي  
ادعي عليك . ويقال لهذا قضاء الإلزام ، وقضاء  
الإستحقاق .

والقسم الثاني : هو منع الحاكم المدعي عن المنازعة بكلام ،  
كقوليه : ليس لك حق ، أو أنت ممنوع من المنازعة .

ويقال لهذا : قضاء الترك .

سبب الحكم :

( أنظر س ب ب )

الحكيمي : التصرفات الحكيمية :

( أنظر ص ر ف ) .

الشبهة الحكيمية :

( أنظر س ب هـ )

الطهارة الحكيمية :

( أنظر ط هـ ر )

النجاسة الحكيمية :

( أنظر ن ج س )

الحكمة : معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم .

( ج ) حكيم .

— : العقل

— : الإصابة في القول والعقل .

— بَيْنَهُمَا : أَخِي . وَمِنْهُ قَوْلُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « حَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا مَرَّتَيْنِ » .

أَيُّ : أَخِي بَيْنَهُمْ ، وَعَاهِدَ .

حَلَفَهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَحْلِفَ .

التَّحَالُفُ : مِنَ الْحَلْفِ .

□ — فِي اصطلاح الفقهاء : أَنْ يَحْلِفَ الْمُتَعَاهِدَانِ عِنْدَ الْإِخْتِلَافِ . (ابن عابدين) .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٦٨٢ ) : هُوَ تَحْلِيفُ الْحَضَمَيْنِ كُلِّيهِمَا .

التَّحْلِيفُ : مُصَدَّرٌ .

□ — فِي المَجَلَّةِ ( م ١٦٨١ ) : هُوَ تَكْلِيفُ اليمينِ عَلَى أَحَدِ الْحَضَمَيْنِ .

الحَلِيفُ : القَسَمُ وَاليمينُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : الْمُنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ ، وَالْمُنْفِقُ بِلِقْتَةِ بِالْحَلِيفِ الْفَاجِرِ ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَةَ » .

— : الْعَهْدُ .

الحَلِيفُ : اليمينُ .

الحَلِيفُ : الْمَعَاهِدَةُ عَلَى التَّضَادِّ ، وَالتَّعَاوُدِ ، وَالِاتِّفَاقِ .

( ج ) أَخْلَافٌ .

— : الْعَهْدُ وَالْبَيْعَةُ .

الْحَلَاْفُ : الْكَثِيرُ الْحَلِيفِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تُطِيعْ كُلَّ خَلَافٍ مَبِينٍ ﴾ ( الْقَلَمُ : ١٠ ) .

ذُو الْحَلِيفَةِ : مَبِيعَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى بَعْدِ سِتَّةِ أَشْهُالٍ مِنْهَا .

حَلَّ الشَّيْءَ — خَلَاً : صَارَ مَبَاحاً

فَهُوَ حَلٌّ ، وَخَلَالَ .

— الْمَرَأَةُ : جَازَتْ زَوْجَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَبِأَنَّ

□ الْمُحَكَّمُ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي اصطلاح أَهْلِ الْأَصُولِ : هُوَ ضِدُّ الْمُتَشَابِهِ .

— : مَا عَدَا الْحُرُوفَ الْمُقَطَّعَةَ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

— : مَا كَانَ غَيْرَ مُنْسُوخٍ .

— : مَا وَضَّحَ مَعْنَاهُ ، وَعَرَّفَ الْمُرَادَ مِنْهُ ، إِذَا بِالظُّهُورِ ، وَإِذَا بِالتَّأْوِيلِ .

المُحَكَّمَةُ : هَيْئَةٌ تَنْوَلِي الْقَضَاءَ فِي الْقَضَاءِ .

— : مَكَانٌ أَنْعَقِدَ هَيْئَةُ الْحُكْمِ .

□ الْمُحَكَّمُ بِهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ الَّذِي يَقْضِي بِهِ الْقَاضِي .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٧٨٧ ) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أَلْزَمَهُ الْحَاكِمُ عَلَى الْمُحَكَّمِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ إِيفَاءُ الْمُحَكَّمِ عَلَيْهِ حَقِّ الْمُدْعِي فِي قَضَاءِ الْإِلْزَامِ ، وَتَرْكُ الْمُدْعِي الْمُنَازَعَةَ فِي قَضَاءِ التَّرْكِ .

□ الْمُحَكَّمُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَقْضَى عَلَيْهِ لِغَيْرِهِ بِالْحَقِّ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٧٨٨ ) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ عَلَيْهِ .

□ الْمُحَكَّمُ لَهُ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ لَهُ الْقَاضِي بِالْحَقِّ عَلَى الْآخَرِ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٧٨٩ ) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ لَهُ .

حَلَفًا — خَلِيفًا : أَقْسَمَ .

فَهُوَ حَالِفٌ ، وَخَلِيفٌ ، وَخَلِيفَةٌ . وَخَلِيفَةٌ : وَهِيَ حَالِفَةٌ ، وَخَلِيفَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِذْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٦٢ ) .

تَحَالُفٌ فَلَانٌ وَقِلَانٌ : تَعَاهَدَا ، وَتَعَاقَدَا عَلَى أَنْ يَكُونَ أَمْرُهُمَا وَاحِدًا فِي النُّظْرَةِ وَالْحَيَاةِ .

اسْتَحْلَفَهُ : حَلَفَهُ .

حَالِفَةٌ مُحَالِفَةٌ ، وَخِلَافًا : عَاهِدَةٌ .

فاقتسما ، ثم توخيا الحق ، ثم استنهما ، ثم ليخلل كل واحد  
منكما صاحبه .

استحل الشيء : غده حلالاً .

— فلانا الشيء : سأله أن يجعله له .

تحلل من يمينه ، وفيها : حلها .

— من التبعة : تخلص منها .

حلل المقعدة : حلها .

— اليمين تحليلاً ، وتجلةً ، وتجلاً : جعلها حلالاً

بكفارة ، أو يحدث يوجبها ، أو بالاستثناء المتصل ، كأن

يقول : والله لأفعلن ذلك إلا أن يكون كذا .

— الشيء : أباحه .

الإخليل : مخرج البزل .

— : مخرج اللبن من الضرع والثدي .

التجلة : تجلة اليمين : ما تكفر به .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ قَدْ قَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَجْلَةً

أُتِيَاكُمْ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٢ ) .

يمين التجلة :

( أنظري م ن ) .

التخليل : ضد التحريم .

الحلال : المباح .

ومنه قول الله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي

الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ

عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ ( البقرة : ١٦٨ ) .

□ — في الحديث الشريف : « ما أحل الله في كتابه » .

— عند الحنيفة : ما لا يترجح تركه على فعله .

و : ما ليس بفعله بلازم ، وهو يشمل المباح ، والمندوب ،

والواجب ، والمكروه .

و : كل شيء لا يعاقب عليه باستعماله .

و : ما أطلق الشرع فعله .

طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴿  
( البقرة : ٢٣٠ ) .

— المرأة : خرجت من عديها .

— المحرم : خرج من إحصائه ، وجازله ما كان مشوعاً  
منه .

— فلان : جاوز الحرم . وفي القرآن العزيز : ﴿ فَإِذَا

خَلَلْتُمْ فَاضْطَأُوا ﴾ ( المائدة : ٢ ) .

— الدائن خلواً : وجب أداؤه . فهو حال .

— غضب الله على الناس : نزل . وفي التنزيل العزيز :

﴿ كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ

عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلُلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ ﴾

( طه : ٨١ ) .

— الهدئ جلةً ، وخلواً : بلغ الموضع الذي يحل فيه

نخرة .

حل المقعدة : خلاً : فكها ، وتقضها .

— المكان ، وبه خلواً : نزل به .

— البيت : سكنه .

فهو حال .

( ج ) خلواً ، وحلالاً ، وحلل .

أحل : خرج من إحصائه ، فجازله ما كان مشوعاً منه .

— فلان : جاوز الحرم .

— : أخرج نفسه من تبعة ، أو عهد .

— الشيء : أباحه . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ

الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ ( البقرة : ٢٧٥ ) .

أحلل : أحل .

وفي القرآن العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ

أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُوزَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾

( الأحزاب : ٥٠ ) .

— كل من المتخاصمين خصمه : سأله أن يجعله في حل

من قبله بإبراء ذمته . وفي الحديث الشريف : « فأذهبها ،

— الهندي : مكانٌ وُجُوبِ نَحْرِهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَنْدِيِّ وَلَا تَخْلُقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَنْدِيُّ مَجْلَةً ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٩٦ ) .

— فِي الْحَجِّ : مَكَانُ الْإِخْلَالِ مِنْهُ . فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ مَجْلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي » .

□ مَجْلُ الْبَيْعِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٠ ) : هُوَ الْمَبِيعُ .

المَجْلَلُ : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .

وَيُقَالُ : مَكَانٌ مَجْلَلٌ : كَثُرَ وُرُودُ النَّاسِ فِيهِ .

المَجْلَلُ : الْفَرَسُ الثَّالِثُ فِي الرَّهَانِ ، إِنْ سَبَقَ أَخَذَ ، وَإِنْ سَبَقَ فَمَا عَلَيْهِ شَيْءٌ .

وقد سُمِّيَ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يُجَلَّلُ الرَّهَانُ ، وَيُجَلَّةُ ، وَقَدْ كَانَ حَرَامًا .

— مَتَزَوِّجُ الْمَطْلُوقَةِ ثَلَاثًا ، لِتَحِيلِ لِلزَّوْجِ الْأَوَّلِ . فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْمُحْلَلَّ وَالْمُحْلَلَّ لَهُ » .

المَحْلَلَةُ : مَنْزِلُ الْقَوْمِ .

( ج ) مَحَالٌ .

حَلَمٌ — حَلْمًا ، وَحَلْمًا : زَأَى فِي مَنَامِهِ رُؤْيَا .

— الصَّبِيُّ : أَدْرَكَ ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : زَأَهُ فِي مَنَامِهِ .

حَلَمٌ — حِلْمًا : نَأَى ، وَسَكَنَ غَنَمَهُ غَضَبًا ، أَوْ مَكْرُوهًا مَعَ قُدْرَةٍ وَقُوَّةٍ . فَهُوَ حَلِيمٌ .

— : صَفَحَ .

— : عَقَلَ .

إِحْتَلَمَ : حَلَمَ .

— الصَّبِيُّ : أَدْرَكَ ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ ، فَهُوَ حَالِمٌ وَمُحْتَلِمٌ .

الاختِلَامُ : مَا يَرَاهُ النَّائِمُ مِنَ الْمَنَامَاتِ .

— عِنْدَ ابْنِ حَجَرَ : مَا نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى طَلْبِهِ ، مَعَ التَّوَعِيدِ عَلَى تَرْكِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا انْتَمَى عَنْ ذَاتِهِ الصِّفَاتِ الْمُحْرَمَةِ ، وَعَنْ أَشْبَاهِهِ مَا يَجْرُ إِلَى خَلَلٍ فِيهِ .

الحِلُّ : الْحَلَالُ

— : مَا جَاوَزَ الْحَرَمَ .

— : خُرُوجُ الْمُحْرَمِ مِنْ إِحْرَامِهِ .

— : الْفَرَضُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ حِلٌّ بِتَلْدٍ كَذَا : مَقِيمٌ فِيهِ .

الحِلَّةُ : إِزَارَةٌ وَرِبَاءٌ .

وَلَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ ثَوْبَيْنِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، أَوْ شُوبَ لَهَ بَطَانَةٌ .

وقال بعض أهل اللغة : الحِلَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ مِنْ طَبِيعَتِهَا . ( ج ) حَلَّلَ .

الحِلَّةُ : مُصَدَّرُ قَوْلِنَا : حَلَّ الْهَنْدِيُّ .

— : الْبَيْتُ الْمَجْتَمِعَةُ .

— : الْقَوْمُ الْقَائِمُونَ التَّجَارُونَ .

الحَلِيلُ : الزَّوْجُ .

وَالزَّوْجَةُ : حَلِيلَةٌ . ( ج ) حَلَّيْلٌ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ وَحَلَّيْلُ أَنْسَابِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢٢ ) .

وَيُقَالُ لِلزَّوْجَةِ : حَلِيلٌ أَيْضًا .

— : الْمَجَاوِرُ .

— : النَّزِيلُ .

المَحْلَلُ : مَوْضِعُ الْحَلُولِ .

الشُّبُهَةُ فِي الْمَحْلَلِ :

( أَنْظَرُش ب هـ ) .

المَحِيلُ : الْأَجَلُ .

— : الْحَلُولُ .

□ الحَلِيمُ فِي قَوْلِ الْعَلَاءِ : الَّذِي يُؤَخِّرُ الْعُقُوبَةَ مَعَ الْقَدْرَةِ . ( ابن حجر ) .  
وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ ( البقرة : ٢٢٥ ) .

حَلَا الشَّيْءُ : حَلَاوَةٌ : كَانَ حَلُوءًا .  
— الشَّيْءُ لَهُ فِي عَيْنِهِ : لَذٌّ ، وَحَسَنٌ فِي عَيْنِهِ .  
— الْمَرْأَةُ حَلُوءًا : أَعْطَاهَا حَلِيًّا .  
— فَلَانَا الشَّيْءُ ، وَبِالشَّيْءِ حَلُوءًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

حَلَى الشَّيْءَ : حَقَلَهُ حَلُوءًا .  
وَيُقَالُ : حَلَى الشَّيْءَ فِي عَيْنِهِ .

الحَلُوءُ : ضِدُّ الْمَرْءِ .

الحَلْوَانُ : الْعَطَاءُ .

— : الرِّشْوَةُ .

— : أُجْرَةُ الدَّلَالِ .

— الْمَرْأَةُ : مَهْرُهَا .

— : أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ شَيْئًا . وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَعَيَّرُ مَنْ يَفْعَلُهُ .

— الْكَاهِنُ : أُجْرَتُهُ . وَهُوَ حَرَامٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَلْوَانِ الْكَاهِنِ » . لَهَا فِيهِ مِنْ أَخْذِ الْعِوَضِ عَلَى أَمْرِ بَاطِلٍ .

□ الْحَلُوءَةُ الْمَرْسُومَةُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ مَا يُهْدَى لِلْمُعَلِّمِ عَلَى رُؤُوسِ بَعْضِ سُورِ الْقُرْآنِ .  
سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّ الْعَادَةَ إِهْدَاءُ الْحَلَاوِي .

حَلَى الْمَرْأَةَ : حَلِيًّا : جَعَلَ لَهَا حَلِيًّا .  
— الْمَرْأَةُ ، وَالسَّيْفُ ، وَغَيْرُهُمَا : زَيْنُهَا بِالْحَلِيِّ .

حَلَيْتِ الْمَرْأَةَ : حَلِيًّا : صَارَتْ ذَاتَ حَلِيِّ .

— : لَيْسَتْهُ .

— : اسْتَفَادَتْهُ .

— : اسْمٌ لِمَا يَرَاهُ النَّائِمُ مِنَ الْجَمَاعِ ، فَيُحَدِّثُ مَعَهُ إِذَا نَزَلَ الْمَنِيُّ غَالِبًا .  
فَقَلَّبَ لَفْظَ الْإِخْتِلَامِ فِي هَذَا دُونَ غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَنَامِ ، لِكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ . فَهُوَ مُخْتَلِمٌ .

□ — يَأْجُمِعُ الْعَلَاءُ : هُوَ إِتْرَالُ الْمَاءِ الدَّفَاقِي ، سِوَاهُ كَانَ بِجَمَاعٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، وَسِوَاهُ كَانَ فِي الْبِقْعَةِ ، أَوِ الْمَنَامِ . ( ابن حجر ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْإِمْنَاءُ ، لِأَنَّ خُرُوجَ الْمَنِيِّ بِغَيْرِ النَّوْمِ لَا يُسَمَّى إِخْتِلَامًا .

الحَلْمُ : الْبُلُوغُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحَلْمَ فَلْيُنْتَاذِرُوهُ ﴾ ( النور : ٥٩ ) .

أَيُّ : زَمَانِ الْبُلُوغِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَتَمُّ بَعْدَ حَلْمٍ » .

— : الْحَلْمُ .

الحَلْمُ : مَا يَرَاهُ النَّائِمُ فِي نَوْمِهِ .

وَيُرَادُفُ الرُّؤْيَا . ( ج ) أَخْلَامٌ .

وَقَدْ غَلَبَ اسْمُ الرُّؤْيَا عَلَى مَا يَرَاهُ النَّائِمُ مِنْ خَيْرٍ ، وَالْحَلْمُ عَلَى مَا يَرَاهُ مِنْ شَرٍّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

الحَلْمُ : الْأَنَاءُ ، وَضَبُّ النَّفْسِ .

( ج ) أَخْلَامٌ .

— : الْعَقْلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَخْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴾ ( الطور : ٢٢ ) . أَيُّ عَقُولُهُمْ .  
وَلَيْسَ الْحَلْمُ فِي الْحَقِيقَةِ الْعَقْلُ ، لَكِنْ قَسَرُوهُ بِذَلِكَ لِكَوْنِهِ مِنْ مُسْتَبَيَاتِ الْعَقْلِ .

الحَلْمَةُ : رَأْسُ الشَّيْءِ ، وَهِيَ حَلْمَتَانِ .

— : الْقِرَادُ الْعَظِيمُ . ( ج ) حَلْمٌ .

فَهِيَ حَالٍ ( ج ) حَوَالٍ . وَهِيَ حَالِيَةٌ ( ج ) حَوَالٍ ،  
وَحَالِيَاتٌ .

تَحَلَّى بِالْحَلِيِّ : تَزَيَّنَ بِهَا .

حَلَى الْمَرْأَةُ : اتَّخَذَ الْحَلِيَّ لَهَا لَتَلْبَسَهُ .

— : أَلْبَسَهَا الْحَلِيَّ .

— : الْيَمِّ : حَفَلَ لَهُ حَلِيَّةٌ .

— فَلَانًا : وَصَفَهُ ، وَنَعْتَهُ بِمَا يُحَلِّيهِ .

— الشَّيْءُ فِي عَيْنِ صَاحِبِهِ : زَيْنَةٌ .

الْحَلِيُّ : الْحَلِيَّةُ .

( ج ) حَلِيٌّ ، وَحَلِيٌّ .

الْحَلِيَّةُ : الزَّيْنَةُ .

( ج ) حَلَى ، وَحَلَى . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : لَا تُجْمَعُ

— : مَا تَتَحَلَّى بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ .

— الرَّجُلِ : صِفَتُهُ .

حَمِيقٌ فَلَانٌ — حَمِيقًا : حَفَّتْ لِحْيَتُهُ .

فَهُوَ حَمِيقٌ .

— : قَلَّ عَقْلُهُ .

فَهُوَ أَحْمَقُ ، وَهِيَ حَمِقَاءُ . ( ج ) حَمِيقٌ .

حَمِيقٌ — حَمِيقًا ، وَخَافِقٌ : قَلَّ عَقْلُهُ .

— : فَعَلَ فِعْلَ الْحَمِيقِ .

فَهُوَ أَحْمَقُ ، وَهِيَ حَمِقَاءُ . ( ج ) حَمِيقٌ ، وَحَمِيقِيٌّ ،

وَخَافِيٌّ لِلرِّجَالِ وَالنِّسْوَةِ .

أَحْمَقٌ : وُلِدَ وَوُلِدَ أَحْمَقٌ .

— بِهِ : ذِكْرَةٌ بِحَمِيقٍ .

— فَلَانًا : وَجَدَهُ أَحْمَقًا .

الْحَمِيقُ : فَسَادُ الْعَقْلِ .

الْحَمِيقُ : الْحَمِيقُ .

الْحَمِيقُ : الْحَمِيقُ .

حَمَلَتِ الْمَرْأَةُ — حَمَلًا : حَبَلَتْ .

فَهِيَ حَامِلٌ ، وَحَامِلَةٌ . وَالْأَوَّلُ أَشْهُرٌ ، وَأَفْصَحُ .

— الشَّجَرَةُ : أَخْرَجَتْ ثَمَرَهَا .

سَمِ الْقُرْآنَ ، وَنَحْوَهُ : حَفِظَهُ ، وَعَمِلَ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يُحْمِلُوهَا

كَمَثَلِ الْجَارِ يَحْمِلُ أَثْقَارًا ﴾ ( الْجُمُعَةُ : ٥ )

أَيُّ : كَلَّفُوا أَنْ يَقُومُوا بِحَقِّهَا ، فَلَمْ يُحْمِلُوهَا .

— عَلَى نَفْسِهِ فِي الشَّيْءِ : جَهَدَهَا فِيهِ .

— بِهِ ، وَغَنَى حَالَهُ : كَفَّلَهُ ، وَضَمَّنَهُ . فَهُوَ حَامِلٌ ،

وَحَمِيلٌ .

— الْحِمْلُ عَلَى ظَهْرِ الدَّائِيَةِ حَمَلًا ، وَحَمْلَانًا : رَفَعَهُ ،

وَوَضَعَهُ عَلَيْهِ . فَهُوَ مَحْمُولٌ ، وَحَمِيلٌ .

اِحْتَمَلَ : حَمَلَ .

— مَا كَانَ مِنْ فُلَانٍ : غَفَا ، وَأَغْضَى .

تَحَامَلَ عَلَى فُلَانٍ : جَارَ ، وَلَمْ يَغْدِلْ .

— : كَلَّفَهُ مَا لَا يُطَبِّقُ .

— الشَّيْءَ ، وَفِيهِ ، وَبِهِ : تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ ، وَإِغْيَابٍ .

الِاحْتِمَالُ : مُصَدَّرُ احْتَمَلَ .

□ — فِي اصطلاح الفقهاء ، وَالتَّكَلُّمِ يَجُوزُ اسْتِغْمَالُهُ

بِمَعْنَى الْوَهْمِ وَالْجَوَازِ ، فَيَكُونُ لَازِمًا ، وَبِمَعْنَى الْإِقْتِضَاءِ

وَالنُّصْنِ ، فَيَكُونُ مُتَعَدِّيًا .

مِثْلُ : احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ كَذَا ، وَاحْتَمَلَ الْحَالَ وَجُوهًا .

( الْفَيْوَمِيُّ ) .

— : إِتْعَابُ النَّفْسِ فِي الْحَسَنَاتِ .

— : مَا لَا يَكُونُ تَصَوُّرَ طَرَفَيْهِ كَافِيًا ، بَلْ يَتَرَدَّدُ الدَّهْنُ

فِي النَّسْبَةِ بَيْنَهُمَا . وَيُرَادُ بِهِ الْإِمْكَانُ الذَّهْنِيُّ .

الْحَمَالُ : الدِّيَّةُ ، أَوِ الْغَرَامَةُ يُحْمَلُهَا قَوْمٌ عَنْ قَوْمٍ . ( ج )

حَمَلٌ .

الْحَمَالَةُ : الْحَمَالُ .

— الكفالة :

— ما يتحملة الإنسان ، ويلتزمه في ذمته بالاستيدانة ،  
ليُدْفَع في إصلاح ذات البين .

الجمالة : الحميلة . ( ج ) خائل .

الحمل : الصغير من الضأن .

( ج ) حملان ، وأخال .

— البرق :

الحمل : ما يخمل .

— ما كان في بطن ، أو على شجر . ( ج ) أخال .

وفي القرآن المجيد : ﴿ هو الذي خلقكم من نفس واحدة  
وجعل منها زوجها ليكنسكن إليها فلما نفّسها حملت  
حملاً خفيفاً فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربها لئن  
آتيننا صالحاً لنتكونن من الشاكرين ﴾ ( الأعراف :

١٨٩ ) .

قال ابن السكيت : الحمل : ما كان في بطن ، أو على رأس  
شجرة ، والحمل ما كان على ظهر ، أو رأس . وهو قول  
الأصمعي .

— : الثقل . ومنه قولهم : فلان حمل على أهله : إذا  
كان ثقیل المرض .

الحمولة : ما يخمل عليه من الحيوان ، كالبعير ،  
والفرس ، والبغل ، والحمار .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ومن الأنعام حمولة وفرشاً كلوا  
مما رزقكم الله ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو  
مبين ﴾ ( الأنعام : ١٤٢ ) .

— : جاعة الإبل .

الحميل : الكفيل .

وفي الحديث الشريف : « الحميل غارم » أي : الكفيل  
ضامن .

— : الولد المنبوذ بحملة قوم ، فبرونه .

— : الغريب .

— : الولد في البطن .

— : ما حملة السيل من العشاء والطين .

□ — عند الحنيفة : كل نسب كان في أهل الحرب .

الحميلة : ما يقلد به السيف .

( ج ) خائل .

وقال الأصمعي : خائل السيف لا واحد لها من لفظها ،

وأنا واحدها محتل .

حمت الشمس ، أو النار — حمواً : اشتد حرها .

— المريض حموةً : منغمة ما يضره .

حصى الشيء فلاناً — حصياً ، وحياةً : منغمة ، ودفع عنه .

ويقال : حياه من الشيء ، وحياه الشيء .

— المريض حميةً : منغمة ما يضره .

حميت الشمس ، والنار ، والحديدة ، وغيرها —

حصياً ، وحصياً ، وحمواً : حمت .

— الوطيس : اشتدت الحرب ، أو اضطرم الأمر .

والوطيس : الثور .

— عليه : غضب .

أحمى المكان : جعله حمى لا يقرب .

— الشيء : سخنة .

حاصى عنه محاماة ، وجاء : دافع .

— على ضيفه : احتفل له .

الحامي من الإبل : الذي طال مكثه عند أصحابه ، حتى

صار له عشرة أبطن ، فحسوا ظهره ، وتركوه ،

فلا ينتفع منه بشيء ، ولا يمنع من ماء ، ولا مرعى .

وفي التثريب العزيز : ﴿ ما جعل الله من بعية ،

ولا سائبة ، ولا وصيلة ، ولا حام ولكن الذين كفروا

يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون ﴾

( المائدة : ١٠٣ ) .

والسائبة : هي الناقة التي كانت تُسب في الجاهلية ،

لِنَذِيرٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

وَالْبَحِيرَةُ : النَّسْبُ .

وَالْوَصِيلَةُ سِنِّيَاتِي تَفْسِيرُهَا فِي ( وَصَل ) .

حَمًا الْمَرْأَةُ : أَبُو زَوْجِهَا ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرِّجَالِ ،  
كَالْأَخِ ، وَالغَمِّ .

— الرَّجُلُ : أَبُو امْرَأَتِهِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرِّجَالِ .

الْحِمَاةُ : مُؤَنَّثُ الْحَمَا .

— غَضَلَةُ السَّاقِ .

الْحِمَى : يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ حِمَى : مَحْظُورٌ لَا يُقْرَبُ .

— الْمَوْضِعُ فِيهِ كَلًّا يُحْمَى مِنَ النَّاسِ أَنْ يُزْعَى . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » أَي : إِلَّا

مَا يُحْمَى لِلْخَيْلِ الَّتِي تُرْصَدُ لِلْجِهَادِ ، وَالْإِبِلِ الَّتِي يُحْمَلُ

عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِبِلُ الزَّكَاةِ ، وَغَيْرِهَا .

— اللَّهُ : مُحَارَمَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمَعَاصِي

حِمَى اللَّهِ . مَنْ يَزْنَعْ حَوْلَ حِمَى يُوْشِكُ أَنْ يَوَاقِعَهُ » .

□ — الشَّرْعِيُّ : أَنْ يُحْمِيَ الْإِمَامُ مَكَانًا خَاصًّا لِحَاجَةِ

غَيْرِهِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

حَمَوُ الشَّمْسِ : حَرُّهَا .

— الرَّجُلُ : حَيَاةُ .

— الْمَرْأَةُ : حَيَاةَا .

حَنِثًا فِي يَمِينِهِ — جَنَشًا : لَمْ يَبْرُ فِيهَا ، وَأَنْتُمْ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَخَذْ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَاصْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ ﴾

( ص : ٤٤ ) . فَهُوَ حَانِثٌ .

— مَالٌ مِنْ حَقٍّ إِلَى بَاطِلٍ .

تَحْنُثُ تَحْنُثًا : تَعْبُدُ .

— فَعَلْتُ مَا يُخْرِجُ بِهِ مِنَ الْحِنْثِ .

— مِنْ كَذَا : تَأْتَمُّ بِهِ .

الْحِنْثُ : الذَّنْبُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنْثِ

الْعَظِيمِ ﴾ ( الْوَاقِعَةُ : ٤٦ ) . أَي : الشَّرْكَ .

— : الْخَلْفُ فِي الْيَمِينِ .

□ — : اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ : هُوَ الْمُخَالَفَةُ لِمَا انْتَقَدَتْ عَلَيْهِ

الْيَمِينُ . وَذَلِكَ إِذَا فَعَلَ مَا خَلَفَ عَلَى أَنْ لَا يَفْعَلَهُ ، وَإِنَّمَا

تُرِكَ مَا خَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ تَرَاحَى عَنْ فِعْلِهِ مَا

خَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِلَى وَقْتٍ لَيْسَ يُمَكِّنُهُ فِيهِ فِعْلُهُ ، وَذَلِكَ فِي

الْيَمِينِ فِي الشَّرْكِ الْمَطْلُوقِ . ( ابْنُ رَشْدٍ )

حَنَكَتِ الْأُمُّ الصَّبِيَّ — حَنَكًا : ذَلَكْتَ حَنَكَةً .

— الْفَرَسُ : جَعَلَ فِي فِيهِ الرَّسْنَ .

— التَّجَارِبُ فَلَانًا حَنَكًا ، وَحَنَكًا : أَحْكَمْتُهُ ،

وَهَذَّبْتُهُ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَحَنُوكٌ .

— الشَّيْءُ : فَهَمَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

حَنَسَكَ الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : مَضَعُ تَمْرًا ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَذَلِكَ

بِحَنَكِهِ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَمَحْنُوكٌ .

— السِّنُّ ، وَالتَّجَارِبُ فَلَانًا : أَحْكَمْتُهُ .

التَّحْنِيْبُكَ : أَنْ يَمَضَعَ الْمَحْنُوكُ التَّمْرَ ، أَوْ نَحْوَهُ ، حَتَّى

يَصِيرَ مَائِعًا بِحَيْثُ يُبْتَلَعُ ، ثُمَّ يَفْتَحُ فَمَ الْمُؤَلُودِ ، وَيَضَعُهَا

فِيهِ ، لِيَدْخُلَ شَيْءٌ مِنْهَا فِي جَوْفِهِ .

الْحَنَكُ : أَعْلَى الْقَمِّ .

— : أَسْفَلُهُ .

وَمَا الْحَنَكَانِ . ( ج ) أَخْضَاكَ .

— : الْمِنْقَارُ .

— : الْحِمَاةُ الْمَارَّةُ يَنْتَجِعُونَ تَلْدًا .

حَارَ الشَّيْءُ — حَوْرًا ، وَحِيَازَةً : ضَمَّهُ إِلَى نَفْسِهِ .

إِحْتَارَ : حَارَ .

إِنْعَارَ الْقَوْمِ : تَرَكُوا مَرْكَزَهُمْ إِلَى آخِرِ .

— إِلَى الْقَوْمِ : تَحَيَّرَ إِلَيْهِمْ .

— غَنَى : غَدَلُ .

الْحِيَازَةُ : مُضَدَّرُ حَارَ .



□ — عند المالكية : هي وضع اليد على الشيء ، والإستيلاء عليه .

— عند الإباضية : الإشتغال على الشيء بالملك ، والمكون باليد .

و : ادعاء تملك شيء بالتصرف فيه مدة بلا معارضة .

حاضر الماء — حوضاً : جمعة ، وحاطة .

الحوض : مجتمع الماء .

( ج ) أحواض ، وحياض ، وحيسان .

— : القطعة المحدودة من الأرض ، أو الزرع .

— النبي ﷺ : هو الذي خصه الله تعالى به في الآخرة .

وفي وصفه يقول النبي ﷺ : « حوضي مسيرة شهر ، مأوؤه

أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك ، وكيزانه

كنجوم السماء ، من شرب منه ، فلا يظمأ أبداً » .

والكيزان جمع ، مفردة كوز ، وهو إناء بمروية يشرب به

الماء .

حال الشيء — حوياً : مضى عليه حوياً .

— الحوياً : تم .

— الشيء : تغير .

يقال : حال اللون ، وحال العهد .

— الشيء بين الشيئين حوياً ، وحوياً : حجز بينهما .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وحال بينهما الموج فكان من

الفرقين ﴾ ( هود : ٤٣ )

وأما الآية الكريمة : ﴿ واعلموا أن الله يحول بين المرء

وقلبه وأنه إليه تحشرون ﴾ ( الأنفال : ٢٤ ) . ففيها

إشارة إلى ما قيل في وصفه سبحانه وتعالى : مقلب

القلوب : وهو أن يلقي في قلب الإنسان ما يضره عن

مراده ، لحكمة تقتضي ذلك .

أحوال : مضى عليه حوياً كاملاً .

— الدار : تغيرت ، وأتى عليها أحوال : سنون .

— الغريم : دفعة عنه إلى غريم آخر .

— الشيء : نقله .

— عليه الحوياً : حال .

— عليه الأمر : جملة مقصوراً عليه مطلوباً به .

إحتمال : طلب الحيلة .

— : قيل .

إستعمال الشيء : تغير عن طبيعه ، ووصفه .

— الأرض : اغوجت ، وخرجت عن الإستواء .

— الكلام : صار محالاً .

حوال الشيء : غيره .

— : نقله من مكان إلى آخر .

— فلان الشيء إلى غيره : أحالة .

الحائل : المتغير .

— الأنثى من ولد الناقة ساعة تولد .

— : كل أنثى لا تحبل .

يقال : امرأة حائل ، وناقاة حائل . ( ج ) حوياً .

وحوياً ، وحياياً .

الحوالة : اسم من أحوال الغريم : إذا دفعة عنه إلى غريم

آخر .

— : الشهادة .

— : الكفالة .

— : صدك يحوياً به المال من جهة إلى جهة أخرى .

□ — شرعاً : عقد يقتضي نقل دين من ذمة إلى ذمة .

وتطلق على انتقاله من ذمة إلى أخرى . ( الأنصاري )

— عند المالكية : نقل الدين من ذمة إلى أخرى ، بسبب

وجود مثله في الأخرى ، تبرأ به الأولى .

— عند الحنابلة : تحويل الحق من ذمة إلى ذمة .

— عند الجعفرية : تحويل المال من ذمة إلى ذمة مشغولة

بمثله .

— عند الإباضية : نقل دين من ذمة إلى أخرى تبرأ به

الأولى .

وإن توصل بها بطريق مباح إلى سلامة من وقوع في مكرهه ، فهي مستحبة ، أو مباحة ، أو إلى ترك مندوب ، فهي مكروهة . ( ابن حجر ) .  
وقد اشتهر القول بالحيض عن الحنفية لكون أبي يوسف صنف فيها كتاباً ، لكن المعروف عنه ، وعن كثير من أئمتهم تقييد أعمالها بقصد الحق . كذا قال الحافظ ابن حجر .

المحال : ما جمع فيه بين المتناقضين .

— من الأشياء : ما لا يمكن وجوده .

— من الكلام : ما عدل به عن وجهه .

□ — في الحوالة : الدائن .

□ المحال به في المجلة ( م ٦٧٧ ) : هو المال الذي أجيل .

□ المحال عليه في الحوالة : هو المنقول عليه الدين .

□ المحال له في المجلة ( م ٦٧٥ ) : هو الدائن .

المختال : اسم فاعل ليعمل اختال .

□ — في الحوالة : المحال .

المحيل : الذي لا يؤذنه .

□ — في الحوالة : هو الذي عليه الدين .

— في المجلة ( م ٦٧٤ ) : هو المدينون الذي أحال .

المستحيل : الباطل .

— : ما لا يمكن وقوعه .

حارَ بصره - حيراً ، وخيرةً ، وخيراناً : نظر إلى الشيء ، فلم يقوَ على النظر إليه ، وارتد عنه .

— فلان : ضل سبيله ، فهو حيران ، والمرأة حيرى .

( ج ) حيارى .

تخير : وقع في الخيرة .

خيرة : أوقعه في خيرة .

□ المتخيرة في الحيض عند الحنفية : هي التي نسبت عاداتها .

— في المجلة ( م ٦٧٣ ) : نقل الدين من ذمة إلى أخرى .

□ الحوالة المطلقة في المجلة ( م ٦٧٩ ) : هي التي لم تقيد بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو عند المحال عليه .

□ الحوالة المقيدة في المجلة ( م ٦٧٨ ) : هي الحوالة التي قيدت بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو في ذمة المحال عليه ، أو في يده .

الحوالة : الحوالة .

الحول : السنة . ( ج ) أخوال .

— : الحركة ، والتحول .

وفي الحديث الشريف : « ألا أعلمك كلمة هي من كنوز الجنة ؟ لا حول ولا قوة إلا بالله » .

أي : لا حول عن المعصية ، ولا قوة على الطاعة ، إلا بتوفيق الله سبحانه وتعالى . وهي الحوالة . الحاء والواو من الحول ، والقاف من القوة ، واللام من اسم الله عز وجل .

— : القوة .

— : الخيلة .

— من الشيء : الجهات المحيطة به .

يقال : رأيت الناس حولة ، وحوليه ، وأحواله : محيطين به .

الخيلة : الخدق ، وجودة النظر ، والتدرة على دقة التصرف في الأمور .

( ج ) حول ، وحيل .

وأكثر استعماله فيما في تعاطيه حيث . وقد يستعمل فيما فيه حكمة .

□ — عند العلماء على أقسام بحسب الحامل عليها . فإن توصل بها بطريق مباح إلى إبطال حق ، أو إثبات باطل ، فهي حرام ، أو إلى إثبات حق ، أو دفع باطل فهي واجبة ، أو مستحبة .

— عند الإباضية : من لم يتقرَّر لها وقت في الحيض ، ولا في الطَّهر ، أو لم يتقرَّر في الطَّهر .

الحائضُ المَتَحَيَّرَةُ :

( أَنْظُرْ ح ي ر )

الحائضُ المَضْطَرِبَةُ :

( أَنْظُرْ ض ر ب )

الحائضُ المُعْتَادَةُ :

( أَنْظُرْ ع و د )

الحِيَاضُ : ذَمُّ الحَيْضِ .

الحَيْضُ : سَيْلَانُ الدَّمِّ مِنَ الحَائِضِ .

— : الدَّمُّ الَّذِي يَسِيلُ مِنْ رَجَمِ المَرْأَةِ فِي أَيَّامِ مَعْدُودَةِ كُلِّ شَهْرٍ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ الدَّمِّ الَّذِي يَنْفُضُهُ رَجَمُ المَرْأَةِ بِالْبَغَةِ ، سَلْبَةِ عَنِ الدَّاءِ ، وَالصَّغَرِ . ( الجُرْجَانِي )

— شَرْعاً : دَمٌ جَبَلِيٌّ يَخْرُجُ مِنْ أَفْصَى رَجَمِ المَرْأَةِ فِي أَوْقَاتِ مَخْصُوصَةٍ . ( الأَنْصَارِيُّ )

— بَاغْتِبَارِهِ مِنَ الأَحْدَاثِ هُوَ شَرْعاً : مَا نَعِيَهُ شَرْعِيَّةٌ عَمَّا تَشْتَرَطُ لَهُ الطَّهَارَةَ بِسَبَبِ الدَّمِّ المَذْكُورِ . ( الحَصَكْفِيُّ )

— اصْطِلَاحاً : هُوَ الدَّمُّ الَّذِي لَهُ تَعَلُّقٌ بِانْقِضَاءِ العِدَّةِ ، وَإِقْلَابِهِ حَدًّا . وَفِي الأَغْلَبِ يَكُونُ أَسْوَدَ ، غَلِيظاً ، حَارّاً ،

يَخْرُجُ بِحَرَقَةٍ . ( النُّجْفِيُّ ) .

الحَيْضَةُ : المَرَّةُ . وَهِيَ الدَّفْعَةُ الوَاحِدَةُ مِنْ دَفْعَاتِ دَمِ الحَيْضِ .

□ — عِنْدَ الفُقَهَاءِ : اسْمٌ لِلْأَيَّامِ المُعْتَادَةِ . ( المَطْرِزِيُّ )

الحَيْضَةُ : الحِرْقَةُ الَّتِي تَضَعُهَا المَرْأَةُ لِتَنْتَلِقَ دَمَ الحَيْضِ .

( ج ) حَيْضٌ .

— : الدَّمُّ نَفْسُهُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ » .

المَحِيضُ : الحَيْضُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ : مَنْ نَسِيَتْ وَقْتَ حَيْضِهَا ، وَعَدَّدَ أَيَّامَهُ .

□ المَحَيَّرَةُ : المَتَحَيَّرَةُ .

حَاضَ السَّيْلُ — حَيْضاً : فَاضَ .

— المَرْأَةُ : سَأَلَ دَمَ حَيْضِهَا .

فَهِ حَائِضٌ عَلَى اللُّغَةِ المَشْهُورَةِ الفَصِيحَةِ . ( ج )

خَوَائِضُ ، وَحَيْضٌ . وَقِيلَ : هِيَ حَائِضَةٌ . ( ج ) خَوَائِضُ .

— : بَلَّغَتْ سِنَّ المَحِيضِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا

يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلا بِخَبَرٍ » .

أَيُّ : مَنْ بَلَّغَتْ سِنَّ المَحِيضِ .

اسْتَحْيَضَتِ المَرْأَةُ : اسْتَمْرَ نَزُولَ دَمِهَا بَعْدَ أَيَّامِ حَيْضِهَا المُعْتَادِ .

تَحْيَضَتِ المَرْأَةُ : حَاضَتْ .

— : قَعَدَتْ أَيَّامَ حَيْضِهَا عَنِ الصَّلَاةِ تَنْتَظِرُ انْقِطَاعَ الدَّمِّ .

— : عَدَّتْ نَفْسَهَا حَائِضاً .

الإِسْتِحَاضَةُ : سَيْلَانُ الدَّمِّ مِنَ الرَّجَمِ فِي غَيْرِ أَوْقَاتِهِ المُعْتَادَةِ .

□ — فِي أَتْفَاقِ المُسْلِمِينَ : الدَّمُّ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى جِهَةِ

المَرَضِ ، وَهُوَ غَيْرُ دَمِ الحَيْضِ . ( ابنُ رَشِيدٍ )

الحَائِضُ : اسْمٌ فَاعِلٍ .

□ الحَائِضُ المَبْتَدَأَةُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ لَمْ يَسْبِقْ لَهَا حَيْضٌ فِي سِنِّ بُلُوغِهَا .

و : مَنْ كَانَتْ فِي أَوَّلِ حَيْضِ ، أَوْ نَفَاسٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلْحَنَفِيَّةِ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلْحَنَفِيَّةِ .

و : هِيَ مَنْ لَمْ تَسْتَقِرَّ لَهَا عَادَةٌ ، سِوَمَا كَانَ ذَلِكَ لِإِبْتِدَاءِ الدَّمِّ ، أَوْ لِعَدَمِ انْضِبَاطِ العَادَةِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْرِضُوا لَهَا فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ ( البقرة : ٢٢٢ )

— زمن الحيض .

— مكان الحيض : هو نفس الفرج .

قال النووي عن القولين الأخيرين : هما غلط ، لأن الله تعالى قال ﴿ هُوَ أَذَى ﴾ والفرج ، والزمان لا يوصفان بذلك . وفي حديث أم سلمة : « سألت النبي ﷺ عن غسل المحيض » أي : الدم .

المستحاضة : من يسيل دمه لا من الحيض ، بل من عرق يقال له العاذل . وهو عرق فمه الذي يسيل في أذني الرحيم دون فغريه .

□ المستحاضة المبتدأة عند الشافعية : هي التي ابتدأها الدم لزمان الإمكان ، وجاوز خمسة عشر يوماً ، وهو على نون ، أو لوتين ، ولكن فبعد شرط من شروط التمييز .

حَيِيَّ — حياة ، وحيواناً : كان ذا نداء .

— القوم : حَسَّتْ حالتهم .

— مِنَ الرَّجُلِ : احْتَمَّ . فهو حَيِيٌّ .

أَحْيَا الْقَوْمَ إِحْيَاءً : أَحْضَبُوا .

— الله فلاناً : جعله حياً . وفي القرآن المجيد : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ ( الأعراف : ١٥٨ )

— الله الأرض : أخرج فيها النبات . ومنه قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَاباً فَسُقِيَاهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَاهُ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴾ ( فاطر : ٩ )

— فلان الليل : ترك النوم ، وصرفته في العبادة .

استحيا : ترك ، وأعرض .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً مَا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً ﴾ ( البقرة : ٢٦ )

— الأسير : تركه حياً ، فلم يقتله .

ومنه قول الله سبحانه ﴿ يَذَّبَحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ﴾ ( البقرة : ٤٩ ) أي : يستبقوهن للخدمة .

— فلان فلاناً : حجل منه .

ويقال : استحيا منه ، واستحاه ، واستحى منه .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ ( الأحزاب : ٥٣ )

قال الأخفش : استحى بياً واحدة لغة تميم ، وبياءين لغة أهل الحجاز . وهو الأصل .

حياة الله : أبقاه .

— فلان فلاناً : سلم عليه . وفي التنزيل العزيز :

﴿ وَإِذَا جَاؤُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ ﴾ ( المجادلة : ٨ )

□ إحياء الأرض الموات عند جمهور الفقهاء : هو أن ينفذ شخص إلى أرض لم يتقدم ملك عليها لأحد ، فيحييها بالسقي ، أو الزرع ، أو الفرس ، أو البناء ، فتصير بذلك ملكة ، سواء كانت فيما قرب من العمران ، أم بعد ، وسواء أذن له الإمام في ذلك ، أم لم يأذن .

وعن أبي حنيفة : لا بد من إذن الإمام مطلقاً .

وعن مالك ، والهادوية : لا بد من الإذن فيما قرب من العمران ، لحاجة الناس إليه من رعيه ، ونحوه . ( ابن حجر ، والشوكاني ) .

— في قول الجرجاني : انقباض النفس من شيء ، وتركه خذراً عن اللوم فيه . وهو نوعان :  
نفساني : وهو الذي خلقه الله تعالى في النفوس كلها ، كالحياة من كشف العورة ، والجماع بين الناس .  
وإيماني : وهو أن يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفاً من الله تعالى .

الحياة : تقيض الموت .

الحياة الطيبة : الرزق الحلال . وفي القرآن المجيد : ﴿ من عمل صالحاً من ذكرٍ أو أنثى وهو مؤمن فلنخيطه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون ﴾ ( النحل : ٩٧ )

قال ابن عباس ، وجماعة : هي الرزق الحلال .  
وقال علي بن أبي طالب : هي الفسحة . وقال الحسن ، ومجاهد ، وقتادة : هي الجنة .

وقال ابن كثير : والصحيح أن الحياة الطيبة تشمل هذا

الحيوان : كل ذي روح : ناطقاً كان أو غير ناطق .  
مأخوذة من الحياة . يستوي فيه الواحد والجمع .

— : الحياة . وفي القرآن الكريم ﴿ وما هذه الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وإن الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون ﴾ ( العنكبوت : ٦٤ )  
أي : هي الحياة الدائمة التي لا يعقبها موت .

الحي : ضد الميت .

( ج ) أحياء . وفي القرآن الكريم : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾ ( آل عمران : ١٦٩ )

— : القبيلة .

— : منزل القبيلة .

— عند الجعفرية ، وفي قول الخنابلة : هو ما تعارف الناس على أنه إحياء . لأن الشرع لم يبيئه ، ولم يذكر كيفية ، فيتجرب الرجوع فيه إلى ما كان إحياء في العرف .  
— في المجلة ( م ١٠٥١ ) : عبارة عن التعمير ، وجعل الأراضي صالحة للزراعة .

التحية : السلام .

وفي القرآن المجيد ﴿ وإذا حيينم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيباً ﴾ ( النساء : ٨٦ )

( ج ) تحيات . وفي الحديث الشريف : « إذا صلى أخذكم فليقل : التحيات لله »

— : النقاء .

— : المثلث .

— : العظمة .

— : السلامة من الآفات ، والنقص .

قال المحب الطبري : يمكن أن تكون لفظ التحية مشتركة بين هذه المعاني .

الحيا : المطر .

— : الحضب .

الحياة : اسم للدبر من كل أنثى .

— : الإحتشام . وفي الحديث الشريف : « الحياء من الإيمان »


— : تغير ، وانكسار يغتري الإنسان من خوف ما يعاب به .

لك في الشرع : خلصت يثمت على اجتناب القبيح ، وينتج من التقصير في حق ذي الحق .

أما الحياء الذي يمنع عن قول الحق أو فعل الخير ، فليس بخياء بالمعنى الشرعي ، وإنما هو ضعف ، ومهانة . ( ابن حجر )

الفلاح .  
 قَالَ الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ : الحَاءُ وَالْعَيْنُ لَا يَأْتِلِفَانِ فِي كَلِمَةٍ  
 أَصْلِيَّةٍ الْحُرُوفُ لِتَقَرُّبِ مَخْرَجَيْهَا ، إِلَّا أَنْ يُؤَلَّفَ فِعْلٌ مِنْ  
 كَلِمَتَيْنِ مِثْلَ حَيٍّ عَلَى ، فَيُقَالُ مِنْهُ : حَيِّعَلٌ .

حَيٌّ عَلَى كَذَا : أَقْبِلْ وَعَجِّلْ .  
 وَمِنْهُ : حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ : هَلَمْ إِلَيْهَا ، وَهَوَاشِمٌ لِفِعْلِ  
 الْأَمْرِ .  
 □ الحَيِّعَلَةُ : قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ : حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيٌّ عَلَى



مركز تحقیقات کاتبیہ و علوم اسلامی



- خَبْ - خَبِيئاً : خَدَع ، وَعَشَّ .  
فهو خَبِيءٌ ، وَخَبِيءٌ .  
وفي الحديث الشريف : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبِيءٌ ، ولا خَائِنٌ » .
- خَبْبٌ - خَبَبٌ ، وَخَبَبِيًّا : غدا .  
- زَمَلٌ .  
- الفَرَسُ : نَقَلَ أَيامَهُ ، وَأَيَّامَهُ جَمِيعاً فِي الْعَدْوِ .  
أَوْ : أَنْ يَرَاوِحَ بَيْنَ يَدَيْهِ .  
- الْبَحْرُ خَبِيئاً ، وَخَبَاباً : هَاجَ ، وَاضْطَرَبَ .
- الْحَقْبَتَبُ : الرُّمْلُ . وَهُوَ سُرْعَةُ الشَّيْءِ مَعَ تَقَارُبِ الْخَطَا .
- خَبَّرَتِ النَّاقَةُ - خَبُوراً : غَرَزَتْ لَبَنَهَا .  
- الشَّيْءُ خَبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً : تَلَاةً ، وَامْتَحَنَةً .  
- غَرَفَ خَبْرَةً عَلَى حَقِيقَتِهِ . فَهُوَ خَابِرٌ ، وَخَبِيرٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكُفِيَ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١٧ ) .  
- الْأَرْضُ : حَرَّتْهَا لِلزَّرَاعَةِ .
- خَبَّرَتِ النَّاقَةُ - خَبُوراً : خَبَّرَتْ .  
- الرَّجُلُ : صَارَ خَبِيرًا .  
- الْأَمْرُ خَبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ، وَمَخْبَرَةً ، وَمَخْبَرَةً : خَبْرَةً .  
خَبَّرَتِ النَّاقَةُ - خَبُوراً : خَبَّرَتْ .
- الشَّيْءُ : عَلِمَةٌ .  
أَخْبِرَةٌ بِكُنَا : أَنْبَاءٌ .  
- النَّاقَةُ : وَجَدَهَا غَزِيرَةَ اللَّبَنِ .  
تَغَبَّرَ الْخَبْرُ : سَأَلَ عَنْهُ .  
- الشَّيْءُ : غَرَفَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ .  
خَابِرٌ فَلَانًا : زَارَعَهُ مُخَابَرَةً .  
الْحَبَابُ : التُّرَابُ الْمُجْتَمِعُ بِأَصُولِ الشَّجَرِ .  
- مِنَ الْأَرْضِ : مَالَانٌ ، وَاسْتَرْخَى ، وَسَاخَتْ فِيهِ قَوَائِمُ الدُّوَابِّ . وَفِي الْمَثَلِ : مَنْ تَخَسَّبَ الْحَبَابُ أَمِنَ الْعِثَارُ .
- الْخَبْرُ : مَا يُنْقَلُ ، وَيَتَحَدَّثُ بِهِ .  
( ج ) أَخْبَارٌ .  
□ - فِي غَرَفِ الْفَقْهَاءِ يُطْلَقُ عَلَى مَا يَذْكَرُهُ أَحَدٌ حَقًّا لِأَحَدٍ عَلَى آخَرَ بِلا ذِكْرِ لَفْظٍ : أَشْهَدُ أَوْ شَهِدْتُ ، وَنَجْوَاهُمَا مِنْ مَادَّةِ الشَّهَادَةِ ( أُطْفِئِش ) .  
- عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ السَّمَاعُ مِنْ ثِقَةٍ وَاحِدٍ ، أَوْ جَمَاعَةٍ .  
- : الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ .
- الْخَبْرُ الْمُتَوَاتِرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْخَبْرُ الَّذِي تَقَلَّهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ ، يَسْتَحِيلُ عَادَةً تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكُذْبِ ، مُسْتَوِيًّا فِي ذَلِكَ طَرَفَاهُ ، وَوَسَطُهُ .  
- فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٧٧ ) : هُوَ خَبْرٌ جَمَاعَةٌ لَا يَجُوزُ الْعَقْلُ اتِّفَاقَهُمْ عَلَى الْكُذْبِ .

□ الخبير المستفيض عند المالكية : هو المحصل للعلم ، لصدوره ممن لا يمكن تواطؤهم على باطل ، ليلوغيهم غدة التواتر .

و : هو المحصل للعلم ، أو الظن ، وإن لم يبلغ الذين أخبروا به غدة التواتر .

— عند الشافعية : هو الذي لم ينته إلى التواتر ، بل أفاد الأمن من التواطؤ على الكذب .

والأمن : معناه الوثوق ، وذلك بالظن المؤكد .

الخبير : الخبير . وكسر الحاء أفصح .

الخبير : العلم بالشيء . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وقد أخطأ بما لديه خيراً ﴾ ( الكهف : ٩١ )

الخبير : المخابرة .

— : الناقة الغريزة اللبني . ( ج ) خبور .

الخبيرة : هي المعرفة بواطن الأمور .

الخبير : من أضاء الله عز وجل : العالم بما كان ، وما يكون .

— : العالم .

( ج ) خبيراء .

— : الخبير .

— : الزراع .

المخابرة : المذاكرة .

— : أن يعطي المالك الفلاح أرضاً يزرعها على بعض ما يخرج منها .

وفي الحديث الشريف أن النبي ﷺ نهى عن المخابرة .

□ — في قول زيد بن ثابت : أن يأخذ الأرض ينصف ما يخرج منها ، أو ثلثه ، أو ربعه .

— عند المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة : هي المزارعة .

وفي وجه للشافعية : أن المزارعة هي العمل في الأرض ببعض ما يخرج منها ، والبذر من المالك .

والمخابرة كذلك إلا أن البذر من العامل .

ختن — ختونا ، وختونة : تزوج .

— الصبي ختناً ، وختاناً ، وختانة : قطع قلفته . فهو مختون .

ويقال : ختن الصبية ، فهي ختين .

الختان : موضع القطع من الذكر والأنثى .

وختان الرجل : هو قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة حتى يتكشف جميع الحشفة .

وختان المرأة : هو قطع أذن جزء من الجلدة التي في أعلى الفرج فوق مدخل الذكر ، وتكون كالتواء ، أو كعريف الديك تدعى الخفاض .

ويسمى ختان الرجل إغذاراً ، وختان المرأة خفضاً .

— : الدعوة لشهود الختان .

□ التقاء الختائين في الحديث الشريف : « إذا التقى

الختانان ، فقد وجب غسل » : هو تغيب الحشفة في الفرج ، وهذا هو الموجب للغسل .

وليس المراد بالتقاء الختائين التباين ، وضم أحدهما إلى

الآخر ، فإنه لو وضع موضع ختانه على موضع ختانها ،

ولم يدخله في مدخل الذكر لم يجب غسل بإجماع الأمة .

الختانة : صناعة الختان .

الختن : كل من كان من قبل المرأة ، كأبيها ، وأخيها .

وكذلك زوج البنت ، أو زوج الأخت .

( ج ) أختان .

والأنثى : ختنة .

□ — عند الحنفية : زوج كل ذي زجر مخرم منه ،

كأزواج نسائه ، وعماتيه . وكذا كل ذي زجر من

أزواجهن .

و : زوج المخرم فقط .

و : زوج البنت .



لصاحبها ، الكاملة في مقصودها إنما هي المخادعة لا المواجهة ، وذلك لخطر المواجهة ، ولحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر .

المخدعة : الكثير الخداع .

الخديفة : أن يضره من حيث لا يعلم .

— : المكتر .

المخدع : البيت الصغير داخل البيت الكبير .

( ج ) مخادع .

— : الجزاة .

المخدع : المخدع .

المخدع : المخدع .

خَذَفَتِ الدَّابَّةُ — خَذَفًا ، وخَذَفَانًا : اشرعت في مشيها ، فخذفت بالحصى من حولها .

— به خذفاً : رمى .

يقال : خذف بالحصاة ، وبالنواة : جعل الحصاة ، أو

النواة يميناً أو يسارته ، أو بين الإبهام والسيابة ، أو على

ظاهر الوسطى وباطن الإبهام ، ورمى بها .

ومنه الحديث الشريف : « لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ

إِذْنٍ ، فَخَذَفْتَهُ بِحِصَاةٍ ، فَقَطَّاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ

جَنَاحٌ » .

الخذف : الرمي .

وقولهم : يَا أَخَذَ حَصَى الخذف : معناه حصى الرمي .

والمراد الحصى الصغار ، لكثرة إطلاق مجازاً .

قال الشافعي : حصى الخذف أصغر من الأنملة طولاً

وعرضاً .

خَرَجَ — خروجاً : نرز من مقره ، أو حاله ، وأنفضل .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالْبَلَدِ الطَّيِّبِ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ

رَبِّهِ وَالَّذِي خَبِثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا تَكْدُأً ﴾ ( الأعراف : ٥٨ )

يقال : خَرَجَتِ السَّمَاءُ : أصحَّت ، وانقشع عنها الغيم .

الْحُدُوتُ : المصاهرة من الطرفين .

المخاتنة : الحتونة .

خَدَعَ — خَدَعًا : تَغَيَّرَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

— : تَوَارَى ، وَاسْتَتَرَ .

— : فَسَدَ .

يُقَالُ : خَدَعَ الطَّعَامُ .

وَحَدَعَتِ السُّوقُ : كَسَدَتْ .

— : قَلَّ ، وَتَقَصَّ .

— فَلَانًا خَدَعًا ، وَخَدَعَةً ، وَخَدِيفَةً : أَظْهَرَلَهُ خِلَافَ

مَا يُخْفِيهِ ، وَأَرَادَ بِهِ الْمَكْرُوهَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ

حَسْبَكَ اللَّهُ ﴾ ( الأنفال : ٦٢ )

فَهُوَ خَادِعٌ ، وَخَدَاعٌ ، وَخَدَاعَةٌ ، وَهُوَ ، وَهِيَ خَدُوعٌ .

( ج ) خَدَعٌ .

أَخْدَعَ الشَّيْءُ : أَخْفَاهُ .

— فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الْمَخَادَعَةِ .

خَادِعٌ فَلَانًا مُخَادَعَةً ، وَخِدَاعًا : خَدَعَهُ . وفي القرآن

الكريم : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ . يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا

وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ ( البقرة : ٨ -

٩ )

الأخدع : أحد عرقين في جانبي العنق .

وهما الأخدعان .

المخدعة : المرة من الخداع .

المخدعة : ما يخدع به الإنسان . ومنه الحديث الشريف :

« احْرَبْ خُدَعَةً » : أي : إنها آفة الخداع ، أو هي تخدع ،

وإذا خدع أحد الفريقين الآخر فكأنما خدعت هي .

( ج ) خَدَعٌ .

قال ابن المنير : معنى الحرب خدعة : أي الحرب الجيدة

— في المجلد ( م ١٦٨٠ ) : هو البريء عن وضع اليد ،  
والتصرف بالوجه المشروع .

الخراجي : من فاق جنسه ونظائره .

— : زجل خرج على سلطان ، أو رأي .

الخراج : ما يخرج من غلة الأرض .

( ج ) أخرج ، وأخرجة .

— : الدخل ، والمنفعة . ومثله الحديث الشريف :

( الخراج بالصمان ) . أي : يملك المشتري الخراج الحاصل

من البيع بسبب ضمان الأصل الذي عليه . فإذا اشترى

الرجل أرضاً ، فاشتغلها ، أو ذابها ، فركبها ، أو غبداً ،

فاستخدمه ، ثم وجد به غيباً قديماً ، فله الرد ، ويستحق

الغلة في مقابلة الصمان للبيع الذي كان عليه . لأن البيع

يدخل في ضمان المشتري بالقبض .

— : الإتاوة التي تؤخذ من أموال الناس .

— : الجزية التي ضربت على رقاب أهل الذمة .

□ عند الحنابلة : ما قرر على الأرض بدل الأجرة .

— عند الزيدية : ما وضع على أرض افتتحها الإمام ،

وتركها في يد أهلها على تاديبه .

— عند الإباضية : هو ما يستخرجه السلطان ، أو نحوه

من أصحاب الأموال كل سنة مثلاً . وذلك مثل أن يجعل

على كل دار ، أو نخلة ، أو غبدي ، أو نحو ذلك كذا بكل

سنة .

□ أرض الخراج عند الشافعية نوعان :

الأول : أن يفتح الإمام بلدة قهراً ، ويقسمها بين

الغائبين ، ثم يعوضهم عنها ، ثم يقفها على المسلمين ،

ويضرب عليها خراجاً ، كما فعل عمر رضي الله عنه بسواد

العراق .

الثاني : أن يفتح الإمام بلدة صلحاً على أن الأرض

للمسلمين ، ويسكنها الكفار بخراج معلوم ، فالأرض

تكون فيئاً للمسلمين ، والخراج أجرة لا يسقط بإسلامهم .

— من الأمر ، أو الشدة : خلص منه .

— من ذنبه : قضاه .

— على السلطان : تمرد ، وثار .

أخرج فلان الشيء : أظهره .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بَطُونَ أُمَّهَاتِكُمْ

لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ

لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ( النحل : ٧٨ )

— : أدى الخراج .

تخارج القوم : أخرج كل واحد منهم نفقة على قدر نفقة

صاحبه .

— الشركاء : خرج كل واحد من شركته عن ملكه إلى

صاحبه بالبيع .

خارج عبده : اتفق معة على ضريبة يردها على سيده كل

شهر ، ويخلى بينه وبين عمله .

خرج فلاناً في العلم ، أو الصناعة : ذرته ، وعلمه

— الأرض : قومها ، وجعل عليها خراجاً .

— الشيء : لونه بلونين .

التخارج : تفاعل من الخروج .

□ — شرعاً : أن يصطليح الورثة على إخراج بعضهم من

الميراث بما لم معلوم . ( ابن عابدين )

التخريج : مصدر .

تخريج الحديث : إيراد الحديث من طريق ، أو طرق

أخر تشهد بصحته ، ولا بد من موافقتها له لفظاً ، أو معنى

الخراج من كل شيء : ظاهرة .

— : المحسوس .

□ — عند الحنابلة : من لا شيء في يديه ، بل جاء من

خارج يتارخ الداخل .

## خَرَجُ الْمُقَاتِمَةِ / الخَرْصُ

تُوجِبُ قِتَالَهُ بِتَأْوِيلِهِمْ ، وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَنَا ، وَأَمْوَالَنَا ،  
وَيَسُبُّونَ نِسَاءَنَا ، وَيَكْفُرُونَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ .  
و : هُمُ الْخَارِجُونَ عَلَى مُعْتَقَدِ أَهْلِ الْحَقِّ .

□ الْمُخَارِجَةُ : التَّخَارُجُ .

— عند الحنابلة : أَنْ يَضْرِبَ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ خَرَجاً  
مَعْلوماً يُؤَدِّيهِ ، وَمَا فَضَّلَ فَهُوَ لِلْعَبْدِ .

المُخْرَجُ : مَوْضِعُ الْخُرُوجِ . ( ج ) مَخَارِجُ .

— : الْمَخْلَصُ .

□ — فِي مَسَائِلِ الْمِيرَاثِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَقْلُ عِنْدِي  
يُمْكِنُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ كُلُّ قَرْضٍ بِانْفِرَادِهِ صَاحِباً .  
وَمُخْرَجٌ كُلُّ كَثْرَتِيَّةٍ ، كَالرُّبْعِ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، إِلَّا النُّصْفُ  
فَبِأَنَّهُ مِنَ اثْنَيْنِ .

خَرْصٌ — خَرْصاً : كَذِبٌ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :  
﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ  
يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ ( الْأَنْعَامُ :  
١١٦ )

— الشَّيْءُ : خَرْزَةٌ ، وَقَدْرَةٌ بِالظَّنِّ .

يُقَالُ : خَرَصَ النَّخْلُ وَالكَرْمُ : خَرَزَ مَا عَلَيْهِ مِنَ الرُّطْبِ  
تَمراً ، وَمِنَ الْعَيْنِ رَبِيباً .  
فَهُوَ خَارِصٌ . ( ج ) خَرَاصٌ .

خَارِصَةٌ : عَاوِضَةٌ ، وَبِإِذْنِهِ .

الخَرْصُ : الْخِرْزُ ، وَالتَّخْمِينُ ، وَالْحَدْسُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : خَرَصَ التَّمْرُ لِلزَّكَاةِ : أَيُّ : حَبَّرَ مَا عَلَى  
النَّخْلِ مِنَ الرُّطْبِ تَمراً .

— : الْكَذِبُ .

— : الْقَوْلُ بِالظَّنِّ .

— : الشَّيْءُ الْمَخْرُوصُ .

الخَرْصُ : الْحَلَقَةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ .

وَكَذَا إِذَا أَنْجَى الْكُفَّارَ عَنْ بَلَدَةٍ ، وَقُلْنَا إِنَّ الْأَرْضَ تَصِيرُ  
وَقفاً عَلَى مَصَالِحِ السَّلَامِينَ ، يُضْرَبُ عَلَيْهَا خَرَجٌ يُؤَدِّيهِ  
مَنْ سَكَنَهَا ، مُسَلِّماً كَانَ أَوْ ذِمِّيّاً .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَرْضُ سَوَادِ الْعِرَاقِ .

— عِنْدَ الزُّبَيْدِيَّةِ : هِيَ مَا افْتَتَحَهَا الْإِمَامُ عَنُودٌ مِنْ أَرْضِي  
أَهْلِ الْكُفْرِ ، وَتَرَكَهُ فِي يَدِ أَهْلِهِ عَلَى تَأْدِينِهِ خَرَجٌ مَعْلُومٌ فِي  
السَّنَةِ .

□ خَرَجُ الْمُقَاتِمَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا وَضَعَهُ الْإِمَامُ عَلَى  
أَرْضٍ فَتَحَهَا ، وَمَنْ عَلَى أَهْلِهَا بِهَا مِنْ نَصَبِ الْخَارِجِ ، أَوْ  
ثَلَاثِهِ ، أَوْ رُبْعِهِ .

□ خَرَجُ الْوَضِيفَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مِثْلُ الَّذِي وَضَعَهُ عُمَرُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَرْضِ سَوَادِ الْعِرَاقِ لِكُلِّ حَرِيبٍ يَبْلُغُهُ  
الْمَاءُ صَاعٌ بَرٌّ ، أَوْ شَعِيرٌ .

وَالْحَرِيبُ : قِطْعَةٌ مُتَعَيَّرَةٌ مِنَ الْأَرْضِ يَخْتَلِفُ بِمِقْدَارِهَا  
بِحَسَبِ اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَقَالِيمِ .

الخَرْجُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَغَيْرِهَا مِنْ غَلَّةٍ .  
وَخَرْجُ السَّحَابِ : مَاؤُهُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ .

— : خِلَافُ الدُّخْلِ .

— : الْإِنَاؤَةُ السَّنَوِيَّةُ . ( الضَّرْبِيَّةُ ) .

— : الْأَجْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا يَاذَا الْقَرِينَيْنِ  
إِنَّا نَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ  
خَرْجاً عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدّاً ﴾ ( الْكَهْفُ :  
٩٤ )

قال ابن عباس : الخَرْجُ : الْأَجْرُ الْعَظِيمُ .

الخَوَارِجُ : فِرْقَةٌ مِنَ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، خَرَجُوا عَلَى  
الْإِمَامِ عَلِيٍّ ، وَخَالَفُوا رَأْيَهُ .

— : مَنْ خَرَجَ عَلَى الْخُلَفَاءِ ، وَنَحْوِهِمْ . وَسُمُّوا بِذَلِكَ  
لِخُرُوجِهِمْ عَلَى الْجَمَاعَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُمْ قَوْمٌ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، خَرَجُوا عَلَى  
الْإِمَامِ بِتَأْوِيلِ يَزِيدٍ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ كُفْرٍ ، أَوْ مَعْصِيَةِ

الْحَرِصُ : الْحَرِصُ .

— : الْمَخْرُوصُ .

خَرَقَ فِي الْبَيْتِ — خَرُوقًا : أَقَامَ ، فَلَمْ يَبْرَحْ .

خَرَقَ الشَّيْءَ — خَرَقًا : شَقَّهُ ، وَمَرَّقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْحَمِيدِ : ﴿ فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّمِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ

أَخْرَقْتُهَا لِتَغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ ( الْكَهْفِ :

( ٧١

— الْأَرْضَ : قَطَعَهَا حَتَّى بَلَغَ أَقْصَاهَا . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ

تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنْسُ فِي الْأَرْضِ مَرْحَاً إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ

الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ ( الْإِسْرَاءِ : ٢٧ )

— الْكَذِبِ : اخْتَلَفَهُ .

خَرِقَ — خَرَقًا : حَمَقَ .

— : لَمْ يَزُقْ فِي غَمَلِهِ .

— : دَهَشَ ، وَتَحَيَّرَ .

— بِالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحَسِّنْ غَمَلَهُ . فَهُوَ أَخْرَقَ

وَهِيَ خَرَقَاءُ . ( ج ) خَرَقٌ . وَهُوَ خَرِقٌ ، وَهِيَ خَرِيقَةٌ

خَرِقًا — خَرَقًا : حَمَقَ .

— بِالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحَسِّنْ غَمَلَهُ .

اخْتَرَقَ الثُّوبَ ، وَنَحْوَهُ : شَقَّهُ .

— الْأَرْضَ : مَرَّ فِيهَا غَرَضًا عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ .

الْحَرِيقُ : الْقَفْرُ .

— : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الْبَعِيدَةُ الَّتِي تَنْخَرِقُ فِيهَا الرِّيحُ .

— : الثَّقْبُ فِي الْحَائِطِ ، وَغَيْرِهِ . ( ج ) خُرُوقٌ .

□ الْحَرِيقُ الضَّاحِشُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَسْتَنْكِفَ

أَوْسَاطُ النَّاسِ عَنْ لُبِّهِ مَعَ ذَلِكَ الْحَرِيقِ .

□ الْحَرِيقُ الْيَسِيرُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَفُوتُ بِهِ

شَيْءٌ مِنَ الْمَنْفَعَةِ ، بَلْ يَدْخُلُ فِيهِ تَقْصَانُ غَيْبٍ مَعَ بَقَاءِ

الْمَنْفَعَةِ ، وَهُوَ تَقْوِيَةُ الْجُودَةِ لَا غَيْرَ .

الْحَرِيقُ : الْجَهْلُ .

— : الْحَمَقُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الرَّفِيقُ يُعْنَى ،

وَالْحَرِيقُ شَوْمٌ » .

— مِنْ الشَّيْءِ : الْمَوْضِعُ الْمَقْطُوعُ مِنْهُ .

الْحَرِيقَاءُ : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الَّتِي تَنْخَرِقُ فِيهَا الرِّيحُ .

— مِنَ الرِّيحِ : الشَّدِيدَةُ الْهَيُّوبُ .

— مُؤَنَّثُ الْأَخْرِقِ .

الْأُذُنُ الْحَرِيقَاءُ : الَّتِي فِيهَا خَرِقٌ نَافِذٌ .

الشَّاةُ الْحَرِيقَاءُ : هِيَ الْمَتَّقِيَةُ الْأُذُنُ ثَقْبًا مُسْتَدِيرًا ، أَوْ الَّتِي

فِي وَسَطِ أُذُنِهَا شَقٌّ وَاحِدٌ إِلَى قَرَبِ طَرَفِهَا .

□ الْمَسْأَلَةُ الْحَرِيقَاءُ فِي الْمَوَارِيثِ : هِيَ مَسْأَلَةٌ مَنْ مَاتَ

وَتَرَكَ أَمَّا ، وَأَخْتًا ، وَجَدًّا .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ فِيهَا ، فَكَانَ

الْأَقْوَالُ خَرِقَتْهَا .

الْمَنَاقَةُ الْحَرِيقَاءُ : هِيَ الَّتِي لَا تَتَعَبَّدُ مَوَاضِعَ قَوَائِمِهَا .

الْحَرِيقَةُ مِنَ الثُّوبِ : الْقِطْعَةُ مِنْهُ

( ج ) خَرِقٌ .

الْحَرُّ : اسْمٌ دَائِمٌ .

ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الثُّوبِ الْمَتَّخَذِ مِنْ وَبَرِهَا .

— : ثِيَابٌ تَنْسَجُ مِنْ صُوفٍ وَحَرِيرٍ ، أَوْ نَحْوِهِ . وَقِيلَ :

إِنَّ الْحَرَّ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْلُوطٌ مِنْ صُوفٍ

وَحَرِيرٍ .

— : أَصْلُهُ مِنَ وَبَرِ الْأُرْنَبِ . وَيُسَمَّى ذِكْرُهُ الْحَرَّ . وَهُوَ

قَوْلُ الْمُنْدَرِيِّ .

— : مَا خَلِطَ مِنَ الْحَرِيرِ وَوَبَرِ الْأُرْنَبِ . وَسُمِّيَ

مَا خَالَطَ الْحَرِيرَ مِنْ سَائِرِ الْأَوْبَارِ خَرًّا . وَهُوَ قَوْلُ

عِيَاضٍ .

— : ثِيَابٌ سَدَّاهَا مِنَ الْحَرِيرِ ، وَلَحْمَتُهَا مِنْ غَيْرِهِ . قَالَ

ابْنُ حَجَرٍ : وَهُوَ الْأَصْحَحُ فِي تَفْسِيرِ الْحَرِّ .

خَسَفَتْ الْأَرْضُ — خَسَفًا ، وَخُسُوفًا : غَازَتْ بِهَا

عَلَيْهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبَدَارِهِ

حَطِيئٌ — حَطَأٌ ، وَحَطَأٌ ، وَحَطَأٌ : أذْنَبَ ، أَوْ تَعَمَّدَ  
الذَّنْبَ . فَهُوَ حَاطِيءٌ ، وَهِيَ حَاطِيئَةٌ .  
— السَّهْمُ الْهَدَفُ : لَمْ يُصِبْهُ .

أَخْطَأُ : حَطِيئٌ .

— : غَلَطَ .

قال ابن حجر : والمعروف عند أهل اللغة أن حطِيئٌ بمعنى  
أثم ، وأخطأ إذا لم يتعمد ، أو إذا لم يصيب .

الحَطَأُ : ما لم يتعمد من الفعل .

( ج ) أخطأ . وفي الحديث الشريف : « رُفِعَ عَنِّي  
الْحَطَأُ ، وَالنِّيَانُ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ » .

— : ضِدُّ الصَّوَابِ .

□ الحَطَأُ الشَّبِيهُ بِالْعَمْدِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أَجَازَ الْعُلَمَاءُ  
الرُّمِيَّ إِلَيْهِ مِنَ الصَّيْدِ بِصِفَتِهِ ، أَوْ رَمَى إِلَيْهِ فَصَادَفَ مَا لَا  
يَجُوزُ لَهُ الرُّمِيُّ إِلَيْهِ ، فَقَتَلَهُ ، أَوْ جَرَحَهُ .

□ الْعَمْدُ الشَّبِيهُ بِالْحَطَأِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ نَفْسُ تَعْرِيفِ  
الْحَطَأِ الشَّبِيهِ بِالْعَمْدِ عِنْدَهُمْ .

□ الْقَتْلُ الْحَطَأُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ،  
وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْضَى بِالْفِعْلِ غَيْرِ الْمُحَلِّ الَّذِي يَقْضَى بِهِ  
الْجَنَايَةَ . كَمَنْ رَمَى صَيْدًا ، فَأَصَابَ أَدَمِيًّا .

إِلَّا أَنَّ الْإِبَاضِيَّةَ يُسَمُّونَ هَذَا : الْحَطَأَ الشَّبِيهَ بِالْعَمْدِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

و : أَنْ يَقْتُلَ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ مَنْ يَطْنُ كَافِرًا ، وَيَكُونُ  
مُسْلِمًا .

الحِطَاءُ : الذَّنْبُ ، أَوْ مَا تَعَمَّدَ مِنْهُ .

( ج ) أخطأ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا  
أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ  
خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ ( الإِشْرَاءُ : ٣١ )

الحَطِيئَةُ : الحِطَاءُ . ( ج ) حَطَايَا .

□ — فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : الْمُعْصِيَةُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ  
اللَّهِ تَعَالَى .

الأَرْضُ فَمَا كَانَ لَهَا مِنْ فِتْنَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ  
مِنَ الْمُنتَصِرِينَ ﴿ ( الْقَصَصُ : ٨١ )

— الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ : ذَهَبَ ضَوْؤُهُمَا ، أَوْ نَقَصَ . وَهُوَ  
الْكُسُوفُ أَيْضًا .

وفي الحديث الشريف : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ  
آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَبِإِذَا  
رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ » .

والمشهور في استعمال الفقهاء أن الكُسُوفَ لِلشَّمْسِ ،  
وَالْحُسُوفَ لِلْقَمَرِ . وَهُوَ أَجْوَدُ الْكَلَامِ فِي قَوْلِ ثَعْلَبِ .

وقال أبو حاتم : إِذَا ذَهَبَ بَعْضُ الشَّمْسِ فَهُوَ الْكُسُوفُ ،  
وَإِذَا ذَهَبَ كُلُّهَا فَهُوَ الْحُسُوفُ .

— الْعَيْنُ : إِذَا ذَهَبَ ضَوْؤُهَا .

— عَيْنُ الْمَاءِ : غَارَتْ .

الحُفْ : الذُّلُّ وَالْهَوَانُ .

— : الظُّلْمُ .

— : النُّقْصَانُ .

حِصَاءٌ — حِصِيٌّ ، وَحِصَاءٌ : سَلُّ حِصِيَّتَيْهِ ، وَنَزَعَهَا .  
فَهُوَ خَاصٌّ . وَذَلِكَ مَخْصِيٌّ ، وَحِصِيٌّ .

— : قَطَعَ ذَكَرَهُ .

أَخْصَاهُ : سَلَّ حِصِيَّتَيْهِ .

الإِخْصَاءُ : سَلَّ الْحِصِيَّةَ .

الحِصْيُ : الْبَيْضَةُ مِنْ أَعْضَاءِ الشَّاسِلِ .

— : الْجِلْدَةُ الَّتِي فِيهَا الْبَيْضَةُ . وَهِيَ حِصْيَانٌ .

الحِصْيِيُّ : الْحِصْيُ . وَهِيَ حِصْيَانٌ .

الحِصِيَّةُ : الْبَيْضَةُ مِنْ أَعْضَاءِ الشَّاسِلِ .

وَهِيَ حِصْيَتَانِ . ( ج ) حِصْيٌ .

الحِصِيَّةُ : الْحِصِيَّةُ . وَهِيَ حِصْيَتَانِ . ( ج ) حِصْيٌ .

الحِصْيِيُّ : مَنْ سَلَّتْ حِصْيَتَاهُ ، وَنَزَعَتْهُمَا .

المَخْصِيُّ : الْحِصْيُ .

مِنْ نَفْسِ الْحُكْمِ عَنْ شَيْءٍ مَا إِجَابَهُ لِمَا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي نَفَى عَنْهُ .

فَصَلَ الْخِطَابُ : مَا يَنْفَصِلُ بِهِ الْأَمْرُ مِنَ الْخِطَابِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْخِطَابِ ﴾ ( ص : ٢٠ )

— : الْحُكْمُ بِالْبَيِّنَةِ ، أَوِ الْيَمِينِ ، أَوِ الْفِقْهُ فِي الْقَضَاءِ .

— : الْعَدْلُ فِي الْحُكْمِ ، وَمَا قَالَهُ مِنْ شَيْءٍ أَنْفَذَهُ . وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ .

— : قَوْلٌ : أَمَّا بَعْدُ . وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنِ الشُّعْبِيِّ .

الْخَطْبُ : الشَّانُ ، وَالْأَمْرُ ، صَفْرًا أَوْ عَظْمًا .

— : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ يُنْزَلُ .

( ج ) خَطْبٌ .

الْخُطْبَةُ : الْكَلَامُ الْمُنشُورُ يُخَاطَبُ بِهِ مَتَكَلِّمٌ فَصِيحٌ جَمْعًا مِنَ النَّاسِ لِإِقْنَاعِهِمْ .

— : مِنَ الْكِتَابِ : صَدْرَةٌ .

( ج ) خُطْبَةٌ .

الْخِطْبَةُ : طَلَبُ النِّكَاحِ .

— : الْمَرْأَةُ الْمَخْطُوبَةُ .

الْخِطْبِيُّ : الْخِطْبِيُّ . وَالْكَثْرُ أَكْثَرُ .

الْخِطْبِيُّ : شَجَرَةٌ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْحَبَارِيَّةِ ، كَثِيرَةُ النَّعْرِ ، يُدْقُ وَرَقُهَا يَابِسًا ، وَيُجْعَلُ غَسَلًا لِلرَّأْسِ ، فَيَنْقِيهِ .

الْخُفْسُ : مَا يُلْبَسُ فِي الرَّجْلِ مِنْ جِلْدِ رَقِيقٍ .

( ج ) خِفَافٌ ، وَأَخْفَافٌ .

— : الْإِبِلُ .

— : لِلْبَعِيرِ ، كَالْحَافِرِ لِلْفَرَسِ .

□ — شُرْعًا : هُوَ السَّائِرُ لِلْكَعْبَتَيْنِ ، فَأَكْثَرُ ، مِنْ جِلْدٍ

وَنَحْوِهِ . ( الْحَصْكَنِيُّ ) .

خَلَسَ الشَّيْءُ — خَلَسًا : اسْتَلْبَهُ فِي تَهْرَةٍ وَمَخَاتَلَةٍ .

وَيُقَالُ : خَلَسَتْ إِثَاءً . فَهُوَ خَالِسٌ وَخَلَّاسٌ .

خَطْبَةُ النَّاسِ ، وَفِيهِمْ ، وَعَلَيْهِمْ — خَطَابَةٌ ، وَخُطْبَةٌ : أَلْقَى عَلَيْهِمْ خُطْبَةً .

— فَلَانَةٌ خُطْبًا ، وَخُطْبَةً : طَلَبَهَا لِلزَّوْجِ .

يُقَالُ : خَطَبَهَا إِلَى أَهْلِهَا : طَلَبَهَا مِنْهُمْ لِلزَّوْجِ . فَهُوَ خَاطِبٌ . ( ج ) خُطَابٌ .

خُطْبَةٌ — خُطَابَةٌ : صَارَ خُطْبِيًّا .

أَخْطَبَ فَلَانًا : أَجَابَهُ إِلَى خُطْبَتِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : دَنَا مِنْهُ ، وَأَمْكَنَهُ . وَيُقَالُ : أَخْطَبَهُ الصَّيْدُ

خَاطَبَ فَلَانًا مُخَاطَبَةً ، وَخِطَابًا : كَالْمَةِ ، وَحَادِثَةً .

— : وَجَّهَ إِلَيْهِ كَلَامًا . وَيُقَالُ : خَاطَبَهُ فِي الْأَمْرِ : حَدَّثَهُ بِشَأْنِهِ .

الْخِطَابُ : الْكَلَامُ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمْرَةٌ وَنَهْيَةٌ .

□ خِطَابُ التَّكْلِيفِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ بِالطَّلَبِ ، أَوِ الْإِبَاحَةِ .

□ خِطَابُ الْوَضْعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ بِجَعْلِ الشَّيْءِ سَبَبًا ، أَوْ شَرْطًا ، أَوْ مَانِعًا ، كَجَعْلِ الطَّهَارَةِ شَرْطًا فِي صِحَّةِ الصَّلَاةِ ، وَجَعْلِ الْحَدِيثِ مَانِعًا مِنْ صِحَّتِهَا ، وَجَعْلِ مَلِكِ النَّصَابِ سَبَبًا فِي وَجُوبِ الزَّكَاةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مُعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَهُ فِي شَرِيْعَتِهِ لِإِضَافَةِ الْحُكْمِ لَهُ بِقَرِينَةٍ ، وَلِتَقْرِيبِ الْأَحْكَامِ تَيْسِيرًا لَنَا . وَ : هُوَ الْخِطَابُ الْوَارِدُ بِكَوْنِ الشَّيْءِ سَبَبًا ، أَوْ شَرْطًا ، أَوْ مَانِعًا ، أَوْ صَحِيحًا ، أَوْ فَاسِدًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعِلْمُ ، وَلَا الْقَدْرَةُ ، وَلَا الْإِخْتِيَارُ ، وَلَا الْعَمْدُ بِخِلَافِ خِطَابِ التَّكْلِيفِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ دَلِيلُ الْخِطَابِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ إِجَابِ الْحُكْمِ لِشَيْءٍ مَا نَفَى ذَلِكَ الْحُكْمَ عَمَّا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ ، أَوْ

اختلس الشيء : خلسته .

خالسة الشيء مخالسة ، وخلاسا ، وخلاسا : خلسته اياه .

الاختلام : أخذ الشيء بسرعة .

□ — في تفسير الفقهاء : هو أن يستغل صاحب المال ، فيخطفه . ( الدسوقي ) .

— عند الشافعية : أخذ الشيء ظلماً ، مجاهرة ، والمهرب .

به .

الخلسة : ما يختلس .

— الفرصة .

المختلس : هو الذي يسلب المال على طريقة الخلسة .

— هو من يأخذ المال سلباً ومكابرة .

— هو الذي يخطف الشيء من غير غلبة ، ويهرب ،

ولو مع معاناة المالك له .

□ — عند المالكية : هو الذي يخطف المال بخسرة

صاحبه في غفلة ، ويذهب بسرعة جهراً .

خلط الشيء بالشيء — خلطاً : ضمه إليه .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا

عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ

غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( التوبة : ١٠٢ ) .

اختلط الشيء بالشيء : خالطه .

— عقله : فسده .

خالطة مخالطة ، وخلاطاً : مازجة .

ويقال : خالطة الداء : خامرة .

خلط الشيء بالشيء : خلطه .

— في أمره : أفسد فيه .

الخلط : ما خالط الشيء .

( ج ) أخلاط .

— الأحمق .

— المتحجب إلى الناس ، المتملق .

الخلطة : اسم من الاختلاط .

— الشركة .

□ — في زكاة الماشية عند الشافعية والحنابلة : هي أن

يُجعل مال الرجلين ، أو الجماعة ، كمال الرجل الواحد

بشروط معينة .

وهي ضربان :

الأول : خلطة شيوع : وهي أن يكون المال مشتركاً ،

مشاعاً ، بينها . ويقال لها أيضاً : خلطة اشتراك ،

وخلطة أعيان .

الثاني : خلطة أوصاف : أن يكون لكل واحد منها

ماشية متميزة ، ولا اشتراك بينها ، لكنها متجاوران في

المراح ، والمسرح ، والمزعى . ويقال لها أيضاً : خلطة

جوار .

الخليط : ما اختلط من صنفين ، أو أصناف .

— الجاور .

— الشريك . ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَثُرَ مِنْ

الْخِلَاطِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾

( ص : ٢٤ ) .

— المشارك في حقوق الملك ، كالشرب ، والطريق .

وفي الحديث الشريف : « الشريك أولى من الخليط ،

والخليط أولى من الجار » . وأراد بالشريك المشارك في

الشيوع . ( ج ) خلطاء .

□ — في المجلة ( م ٩٥٤ ) : هو بمعنى المشارك في حقوق

الملك ، كحصة الماء ، والطريق .

الخليطان في الأثرية : أن يُنبد في الماء شيئان ، كتمر

وزبيب ، أو عنب ورطب .

خلع الزرع — خلاعة : أوزق ، وصار فيه الحب .

— سقط ورقة .

— الشيء خلعا : نزعته .

— الأمير : غزله .

— عِذَارَةٌ : تَرَكَ الحَيَاءَ ، وَرَكِبَ هَوَاهُ .

— امْرَأَتُهُ خَلَعًا : طَلَّقَهَا بِيَدْلِ مِنْ مَالِهَا .

خَلَعَ فُلَانٌ — خَلَاعَةً : تَرَكَ الحَيَاءَ ، وَرَكِبَ هَوَاهُ ، فَهُوَ خَلِيعٌ .

خَالَعَتِ المَرْأَةُ زَوْجَهَا : طَلَبَتْ أَنْ يُطَلِّقَهَا بِسُدِّيَّةٍ مِنْ مَالِهَا .

— فُلَانٌ فُلَانًا : قَامَرَهُ .

تَخَالَعِ الزَّوْجَانِ : اتَّفَقَا عَلَى الطَّلَاقِ بِسُدِّيَّةٍ .

التَّخَالَعُ : الخَلْعُ .

الخَالِيعُ : المَطْلُوقَةُ مِنْ زَوْجِهَا بِسُدِّيَّةٍ .

( ج ) خَوَالِيعُ .

الخَلَعَةُ : خِيَارُ المَالِ .

( ج ) خَلَعٌ .

— : الخَلْعُ .

— : الضَّغْفُ .

الخَلْعُ : فِرَاقُ الزَّوْجَةِ عَلَى مَالٍ .

□ — شُرْعًا : إِزَالَةُ مَلِكِ النِّكَاحِ ، المُتَوَقِّفَةُ عَلَى قَبُولِ

المَرْأَةِ بِلَفْظِ الخَلْعِ ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ . ( التَّمْرَتَائِسِيُّ ) .

— شُرْعًا : فِرَاقُ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ بِبَدَلٍ قَابِلٍ لِلْعَوْضِ ،

يُحْصَلُ لِبِجْهَةِ الزَّوْجِ . ( ابنُ حَجَرَ ) .

— شُرْعًا : فَرْقَةٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِرَدِّ الزَّوْجَةِ بَعْضَ

الصَّدَاقِ ، وَقَبُولِ الزَّوْجِ إِثَاءً . وَقِيلَ : يَتَّعُّ بِالبَغْضِ ،

وَبِالكَلِّ ، وَبِأَكْثَرِ مَنَّهُ . ( أَطْفِيشٌ ) .

الخَلْعُ وَالْفِدْيَةُ ، وَالصَّلْحُ ، وَالْمُبَارَاةُ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ،

وَهُوَ : بَدَلُ المَرْأَةِ العَوْضَ عَلَى طَلَاقِهَا .

إِلَّا أَنَّ أَسْمَ الخَلْعِ يَخْتَصُّ بِبَدْلِهَا لِهَاجَةِ جَمِيعِ مَا أُعْطِيَهَا ،

وَالصَّلْحُ بِبَعْضِهِ ، وَالْفِدْيَةُ بِأَكْثَرِهِ ، وَالْمُبَارَاةُ بِاسْقَاطِهَا عَنْهُ

حَقًّا لَهَا عَلَيْهِ ، عَلَى مَا زَعَمَ الفُقَهَاءُ . ( ابنُ رَشْدٍ ) .

□ الخَلْعُ المُعَلَّقُ بِصِفَةِ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : إِذَا لَمْ يَكُنْ

عَاجِلًا ، أَوْ آجِلًا .

فَالعَاجِلُ : أَنْ يَقُولَ : إِنَّ أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا ، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

وَالآجِلُ : أَنْ يَقُولَ : مَتَى أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا ، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

□ الخَلْعُ المُنْجِزُ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ قَوْلُ المَرْأَةِ لِزَوْجِهَا : طَلِّقْنِي طَلْفَةً بِأَلْفٍ ، فَيَقُولُ : طَلَّقْتُكَ طَلْفَةً بِأَلْفٍ .

المُخَالَعَةُ : الخَلْعُ .

خَلَفَ الشَّيْءُ — خُلُوفًا : تَغَيَّرَ ، وَفَسَدَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ

اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ » .

— عَنِ الشَّيْءِ : أُعْرِضَ .

— فُلَانًا خَلَفًا : جَاءَ بَعْدَهُ ، فَصَارَ مَكَانَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

العَزِيزِ : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفًا أَضَاعُوا الصَّلَاةَ

وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيَابًا ﴾ ( مَرْيَمُ : ٥٩ ) .

— اللَّهُ لَكَ خَلْفًا بِخَيْرٍ : أُنْبِئَكَ بِمَا ذَهَبَ مِنْكَ ، وَعَوَّضَكَ

عَنْهُ .

أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ : رَدَّ عَلَيْكَ مِثْلَ مَا ذَهَبَ مِنْكَ .

— النِّبَاتُ : أَخْرَجَ الخَلْفَةَ .

— فُلَانًا مَا وَعَدَهُ : أَنْ يَقُولَ شَيْئًا وَلَا يَفْعَلُهُ فِي

المُسْتَقْبَلِ .

اسْتَخْلَفَهُ : جَعَلَهُ خَلِيفَتَهُ .

خَالَفَ عَنْهُ مُخَالَفَةً ، وَخِلَافًا : تَخَلَّفَ .

— إِلَى الشَّيْءِ : أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ . وَيُقَالُ : خَالَفَهُ إِلَى

الأَمْرِ ، وَعَنْهُ : قَصَدَهُ بَعْدَ مَا نَهَاهُ عَنْهُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى

مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ﴾ ( هُودُ : ٨٨ ) .

وَفِيهِ : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ( النُّورُ : ٦٣ ) .

الخِلَافَةُ : الإِمَارَةُ .

— : الإِمَامَةُ .

— : النِّيَابَةُ عَنِ الغَيْرِ .

الخَلْفَةُ : كُلُّ مَنْ يَجِيءُ بَعْدَ مَنْ مَضَى .



## الحَلْفُ / التَّخْلِيبُ

حَلَا الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرَهُمَا حَلَوًا ، وَخَلَاءً : فَرَّغَ مِمَّا بِهِ . فَهُوَ خَالٍ .

— فُلَانٌ مِنَ الْعَيْبِ : نَبِيحٌ مَبْنِيٌّ .

— الشَّيْءُ : مَضَى ، وَذَهَبَ .

— بِصَاحِبِهِ حَلَوًا ، وَخَلَوًا ، وَخَلَوًا : انْفَرَدَ بِهِ فِي خَلْوَةٍ .

وَيُقَالُ : حَلَا بِنَفْسِهِ ، وَخَلَا إِلَيْهِ ، وَخَلَا مَعَهُ : انْفَرَدَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا لَقَوْكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْعَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِفَيْطِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ( آل عمران : ١١٩ ) .

— عَلَى الطَّعَامِ : اقْتَصَرَ عَلَيْهِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ .

أَخْلَى الْمَكَانَ : خَلَا

— الْمَرْأَةُ : خَلَّتْ مِنْ زَوْجِهَا .

— بِفُلَانٍ : انْفَرَدَ بِهِ فِي خَلْوَةٍ .

— الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرَهُمَا : جَعَلَهُ خَالِيًا .

— وَجَدَهُ خَالِيًا .

تَخَلَّى عَنِ الْأَمْرِ ، وَمِنَهُ : تَرَكَهُ .

— فُلَانٌ : تَفَرَّغَ .

— : خَرَجَ إِلَى الْخَلَاءِ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ .

خَالَى الرَّجُلَ : تَرَكَهُ .

— : خَالَفَهُ .

— : وَادَعَهُ .

— الْعَدُوُّ : تَرَكَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنَ الْمَوَادِعِ .

خَلَّى سَبِيلَهُ تَخْلِيَةً : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ

— فُلَانٌ مَكَانَهُ : مَاتَ .

التَّخْلِي : التَّفَرُّدُ .

□ — : الْخَلْوَةُ بِنَوَافِلِ الْعِبَادَةِ دُونَ النَّكَاحِ وَتَوَابِعِهِ .

التَّخْلِيَّةُ : التَّرُكُ ، وَالْإِعْرَاضُ .

— : الْعَوَظُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ أَعْطِرْ كُلَّ مُنْفِقٍ خَلْفًا » أَيُّ : عَوَظًا .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ إِلَى شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحُلَوَانِيِّ . ( الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَالِ ) .

الحَلْفُ : الحَلْفُ .

إِلَّا أَنَّهُ يَفْتَحُ اللَّامَ فِي الْحَيْرِ ، وَبِالنَّسْكِينِ فِي الشَّرِّ .

يُقَالُ : حَلَفَ صِدْقِي ، وَخَلَفَ سُوءِي ، وَمَعْنَاهَا جَمِيعًا الْقُرُونُ مِنَ النَّاسِ .

وقال الأَخْفَشُ : هُمَا سَوَاءٌ .

— : ضِدُّ قَدَامٍ .

— : الرُّدْيُ مِنَ الْقَوْلِ .

يُقَالُ : سَكَتَ أَلْفًا وَنَطَقَ خَلْفًا . أَيُّ : سَكَتَ عَنْ أَلْفِ كَلِمَةٍ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِخَطْبٍ .

— : الْإِسْتِقَاءُ .

الحَلْفُ : الْإِسْمُ مِنَ الْإِخْلَافِ .

وهو في الْمُسْتَقْبَلِ كَالْكَذِبِ فِي الْمَاضِي .

الحَلِيفَةُ : النَّاقَةُ الْحَامِلُ .

( ج ) خَلَفَ ، وَخَلَفَاتُ ، وَخَلَائِفُ .

الحَلِيفَةُ : الْخَلِيفُ .

— : الْعَيْبُ ، وَالْفَسَادُ .

— مِنَ الطَّعَامِ : أَخْرَجَ طَعْمَهُ .

الحَلِيفَةُ : الْإِخْتِلَافُ .

— : مَا يَجِيءُ بَعْدَ الشَّيْءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْذَكُرَ أَوْ أَرَادَ سُكُورًا ﴾ ( الفرقان : ٦٢ ) .

— : بَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : بَقِيَتْ خِلْفَةٌ مِنَ النَّهَارِ ، وَفِي الْإِنَاءِ خِلْفَةٌ مِنْ مَاءٍ .

الحَلِيفَةُ : الْمُسْتَخْلَفُ .

— : السُّلْطَانُ الْأَعْظَمُ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

( ج ) خَلَفَاءُ ، وَخَلَائِفُ .

الحلّي : الرطب ، وهو ما كان عَصاً مِنَ الكَلأ .

وأما الحشيش : فهو اليابس .

خَمْرُهُ — خَمْرًا : سَتْرُهُ .

— : كَتَمَهُ .

— فُلَانًا : سَقَاهُ الخَمْرَ .

— العَجِين : جَعَلَ فِيهِ الخَمِيرَ .

خَمِيرٌ — خَمْرًا : أَصَابَةُ الخَمَارِ .

— : اشْتَكَى مِنْ شَرْبِ الخَمِيرِ .

— المَكَانُ : كَثُرَ فِيهِ الخَمْرُ .

اخْتَمَرَتِ المَرْأَةُ بِالخَمَارِ : لَبَسَتْهُ .

— الخَمْرُ : أَذْرَكَتُ ، وَغَلَّتْ .

أخْمَرَتْ : تَوَارَى فِي الخَمْرِ .

— الخَمْرُ : اتَّخَذَهَا .

— البِنْتُ : أَنْ لَهَا أَنْ تَخْتَمِرَ .

— الشَّيْءُ : سَتَرَهُ .

خَامَرَهُ بِهِ : اسْتَتَرَ .

— الشَّيْءُ : مَارَسَهُ ، وَخَالَطَهُ .

— المَكَانُ : لَزِمَهُ ، وَأَقَامَ بِهِ .

خَمَرَتْ : اتَّخَذَ الخَمْرَ .

— الشَّيْءُ : غَطَّاهُ .

يُقَالُ : خَمَرَتِ المَرْأَةُ رَأْسَهَا بِالخَمَارِ . وَفِي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « لَا تَجِدِ المُؤْمِنَ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ : فِي

مَسْجِدٍ يَغْمَرُهُ ، أَوْ بَيْتٍ يَخْمَرُهُ ، أَوْ مَعْبُوشَةٍ يُدَبِّرُهَا » .

أَيُّ : فِي بَيْتٍ يَسْتَرُهُ ، وَيُصْلِحُ مِنْ شَأْنِهِ .

— الرَّأْيُ : تَرَكَهُ حَتَّى ظَهَرَ وَتَحَرَّرَ .

الخَمَارُ : بَقِيَّةُ السُّكَّرِ .

الخَمَارُ : كُلُّ مَا سَتَرَ .

( ج ) أَخْمَرَهُ ، وَخَمَرَهُ ، وَخَمَّرَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَمْرِيَّةُ :

﴿ وَلَيَبْصُرُنَّ بِخَمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ ( النُّور : ٣١ ) .

وَخَمَارُ المَرْأَةِ : ثَوْبٌ تَغْطِي بِهِ رَأْسَهَا .

□ التَّخْلِيَةُ بَيْنَ الرَّهْنِ وَالمُرْتَهِنِ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هِيَ رَفْعُ

المَوَانِعِ ، وَالتَّمَكُّينَ مِنَ القَبْضِ .

□ تَخْلِيَةُ الطَّرِيقِ لِلحَجِّ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ تَكُونَ

مَسْلُوكَةً ، لَا مَانِعَ فِيهَا ، بَعِيدَةً كَانَتْ أَوْ قَرِيبَةً ، فِي بَرَأَوْ

بَحْرٍ ، إِذَا كَانَ الغَالِبُ السَّلَامَةَ .

الحَقَالِي مِنَ الرُّجَالِ : العَزَبُ الَّذِي لَا زَوْجَةَ لَهُ . وَكَذَا

الْأُنثَى . ( ج ) أَخْلَاهُ .

الحَقْلَاءُ : الفَضَاءُ الواسِعُ مِنَ الأَرْضِ .

— مِنَ الأَمْكِنَةِ الَّذِي لَا أَحَدَ بِهِ ، وَلَا شَيْءَ فِيهِ .

— : مَوْضِعُ التَّخَوُّطِ .

— : المَكَانُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ فِيهِ .

— : الحَلْوَةُ .

— : البَرَاءُ . يُقَالُ : أَنَا مِنْكَ خَلَاءٌ : أَيُّ بَرَاءٍ . لَا

يُنْشَى ، وَلَا يُجْتَمَعُ ، لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ .

الحَلْوَةُ : مَكَانُ الإِنْفِرَادِ بِالنَّفْسِ ، أَوْ بغيرِهَا .

□ — شَرَعًا : أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ عَلَى وَجْهِ لَا يَسْتَعِ

مِنَ الوَطْءِ مِنْ جِهَةِ العَقْلِ ، كحَضُورِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ

مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ، كَمَسْجِدٍ ، أَوْ خَيْضٍ ، أَوْ صَوْمِ قَرِيضَةٍ ،

أَوْ إِحْرَامٍ . ( الحُسَيْنُ الصُّعَايِي ) .

الحَقْلِيُّ : الحَالِي مِنَ الهَمِّ . وَهُوَ ضِدُّ الشَّجِيِّ .

— مِنَ العَيْبِ : البَرِيءُ مِنْهُ . وَهُوَ يُؤْنَثُ ، وَيُنْشَى ،

وَيُجْتَمَعُ .

الحَقْلِيَّةُ : النَّاقَةُ تُطَلَّقُ مِنْ عِقَالِهَا ، وَيُخْلَى عَنْهَا .

— : السَّفِينَةُ العَظِيمَةُ .

— : بَيْتُ النُّحْلِ الَّذِي تُعْمَلُ فِيهِ .

— فِي قَوْلِهِمُ لِلْمَرْأَةِ : أَنْتِ خَلِيَّةٌ : كِنَايَةٌ عَنِ الطَّلَاقِ .

خَلَى النَّبَاتُ — خَلِيًّا : قَطَعَهُ .

إِخْتَلَى : خَلَى . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنِ مَكَّةَ البَكْرِيَّةِ :

« حَرَامٌ لَا يَخْتَلَى خَلَاهَا »

فإن لم يُقَدِّفْ بِالرُّبْدِ فَلَيْسَ بِحَمْرٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ خِلَافاً  
لأبي يُونُسَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ .  
وقد تُطْلَقُ الْحَمْرُ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرَ مُجَازاً .

قال الفَرَطِيُّ : وهو قولٌ مُخَالِفٌ لِلغَةِ العَرَبِ ، وَلِلسُّنَّةِ  
الصَّحِيحَةِ ، وَلِلصَّحَابَةِ .

— عند الشافعية : مِثْلُ قولِ الصَّحَابَةِ . وهو مَتَقَوْلٌ عن  
الشَّافِعِيِّ .

و : الْحَمْرُ حَقِيقَةٌ فَمَا يُتَّخَذُ مِنَ العِنَبِ ، مُجَازاً فِي غَيْرِهِ .

— عند الحنابلة والظاهرية : مِثْلُ قولِ الصَّحَابَةِ .

— عند الجعفرية : عَصِيرُ العِنَبِ الَّذِي اشْتَدَّ وَأَسْكُرَ .

و : عَصِيرُ العِنَبِ ، وَالتَّمْرُ ، إِذَا غَلِيَ وَاشْتَدَّ .

و : الْمُسْكِرُ مِنَ الشَّرَابِ .

الْحَمْرَةُ : الْحَمْرُ .

وهي لُغَةٌ قَلِيلَةٌ .

الْحَمْرَةُ : مَا خَالَطَ الْإِنْسَانَ مِنْ سُكْرِ الْحَمْرِ .

— : السَّجَادَةُ الَّتِي يُسْجَدُ عَلَيْهَا الْمُصَلِّي .

— : مُصَلًى صَغِيرٌ يُعْمَلُ مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ ، فَإِنْ كَانَتْ  
كَبِيرَةً سَمَّيَتْ حَصِيْرًا .

الْحَمِيرُ : مَا يُجْعَلُ فِي العَجَبِينَ .

الْحَمِيرَةُ : الْحَمِيرُ .

خَنَتْ فَلَانًا — خَنْتًا : هَزَبَ بِهِ .

وَيُقَالُ : خَنْتَ لَهُ بِأَنفِهِ .

خَنَيْتَ الرَّجُلَ — خَنْتًا : فَعَلْتُ فِعْلَ الْمُخْنَتِ ، فَلَانَ ،

وَاشْتَرَخِي ، وَتَنَّى ، وَتَكَسَّرَ .

فَهُوَ مُخْنَتٌ .

الْمُخْنَتُ : ائْتَنَى ، وَاشْتَرَخَى .

تَخَنَّتِ الرَّجُلُ : خَنِتَ .

— الشَّيْءُ : تَنَّى .

— : العِيَامَةُ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ يَغْطِي بِهَا رَأْسَهُ ، وَيُدِيرُهَا  
تَحْتَ الحَنْكِ . وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ كَانَ يَمْسُحُ عَلَى الحَفِيِّينَ ، وَالحِمَارِ » . أَي : العِيَامَةُ .

الْحَمْرُ : مَا وَارَى الشَّيْءَ مِنْ شَجَرٍ ، أَوْ بِنَاءٍ ، أَوْ جَبَلٍ ، أَوْ  
نَحْوِهِ .

الْحَمْرُ : مَا أُسْكِرَ مِنْ عَصِيرِ العِنَبِ .

سَمَّيْتَ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَغْطِي العَقْلَ .

قال ابن سيده : إِنَّ الحَمْرَ حَقِيقَةٌ إِنَّمَا هِيَ لِلعِنَبِ ، وَغَيْرِهَا  
مِنَ الْمُسْكِرَاتِ يُسَمَّى حَمْرًا مُجَازاً .

وهي مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تُذَكَّرُ . وَالتَّسْنِيطُ أَفْصَحُ . ( ج )  
خُمُورٌ .

— : كُلُّ مُسْكِرٍ .

— : العِنَبُ ، وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السُّجُنُ  
فَتَيَّانَ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي  
أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خَبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبَثْنَا بِنَاءً وَيْلَهُ  
إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ٣٦ ) .

وَأَهْلُ عَمَانَ يُسَمُّونَ العِنَبَ خَمْرًا .

□ — فِي قولِ الرَّسُولِ ﷺ : « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ  
خَمْرٍ حَرَامٌ » .

— فِي قولِ الصَّحَابَةِ : كُلُّ مُسْكِرٍ ، سِوَاهُ كَانَتْ مِنْ

العِنَبِ ، أَمْ مِنْ غَيْرِهِ . ( ابن حَجَرٍ ) . وَهوَ قولُ أَهْلِ  
الْمَدِينَةِ ، وَأَهْلِ الحِجَازِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ كُلِّهِمْ . ( ابن عُبَيْدِ  
الْبَرِّ ) .

— عند المالكية : مِثْلُ قولِ الصَّحَابَةِ . وَهُوَ مُزَوَّيٌّ عَنِ  
مَالِكٍ .

و : هُوَ مَا اتَّخَذَ مِنْ عَصِيرِ العِنَبِ ، وَدَخَلَتْهُ الشُّدَّةُ  
الْمَطْرِبَةُ .

— عند الحنيفة : هِيَ الشَّيْءُ مِنْ مَاءِ العِنَبِ إِذَا غَلِيَ ،

وَاشْتَدَّ ، وَقَدِّفَ بِالرُّبْدِ ، أَي : رَمَاهُ وَأَزَالَهُ ، فَانْكَشَفَتْ  
عَنْهُ وَسَكَنَ .

خَنَثَ الرَّجُلُ كَلَامَهُ : إِذَا شَبَّهَهُ بِكَلَامِ النِّسَاءِ لِينًا  
وَرَخَامَةً . فَالرَّجُلُ مَخْنَثٌ .  
— الشَّيْءُ : ثَنَاءً ، وَأَمَالَةً .

المَخْنَثِيُّ : الَّذِي خَلِقَ لَهُ فَرْجُ الرَّجُلِ ، وَفَرْجُ الْمَرْأَةِ .  
( ج ) خَنَثَى ، وَخَنَاتٌ .

□ — فِي الشَّرِيفَةِ : شَخْصٌ لَهُ فَرْجُ الْمَرْأَةِ ، وَذَكَرُ  
الرَّجُلِ ، وَيُسَمَّى المَخْنَثِيُّ غَيْرَ المُشْكِلِ ، أَوْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ  
مِنْهَا أَصْلًا ، وَيُسَمَّى المَخْنَثِيُّ المُشْكِلُ . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

المَخْنَثُ : هُوَ الَّذِي يُشَبَّهُ الْمَرْأَةَ فِي اللَّيْنِ ، وَالكَلَامِ ،  
وَالنَّظَرِ ، وَالْحَزَكَةِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَخْنَثِينَ مِنَ  
الرِّجَالِ ، وَالمُتَرَجِّلِينَ مِنَ النِّسَاءِ .

قَالَ العُلَمَاءُ : المَخْنَثُ ضَرْبَانِ :

أَحَدُهُمَا : مَنْ خَلِقَ كَذَلِكَ . فَهَذَا لَا إِثْمَ عَلَيْهِ .

الثَّانِي : مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ خَلْقَةً ، بَلْ يَتَكَلَّفُ أَخْلَاقَ  
النِّسَاءِ ، وَحَرَكَاتِهِنَّ ، وَكَلَامِهِنَّ ، وَيَتَرْتَّبُ بِرَبِيهِنَّ . فَهَذَا  
هُوَ الَّذِي جَاءَتْ الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِلُغْنِهِ .

— مَنْ يُؤْتَى كَالْمَرْأَةِ .

— مَنْ يَفْعَلُ الرُّدْيَةَ .

المَخْنَثُ : المَخْنَثُ .

وَكَسَّرَ النُّونَ أَفْصَحَ ، وَفَتَحَهَا أَشْهَرَ .

خَنَقَهُ — خَنَقًا : عَصَرَ خَلْقَهُ حَتَّى مَاتَ .

فَالفَاعِلُ : خَانَقَ .

والمَفْعُولُ : خَبِقَ ، وَخَبِيقٌ ، وَمَخْنُوقٌ .

وَهِيَ خَائِنَةٌ ، وَخَائِنَةٌ ، وَخَائِنَةٌ ، وَمَخْنُوقَةٌ .

— الوَقْتُ : ضَيْقُهُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « سَيَكُونُ

عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنِ مِيقَاتِهَا ، وَيَخْنُقُونَهَا

إِلَى شَرْقِ المَوْتَى » .

أَيُّ : يَضَيِّقُونَ وَفَتْحًا بِتَأْخِيرِهَا .

خَنَقَهُ : خَنَقَهُ .

الخِنَاقُ : القِلَادَةُ .

— مَا يُخْنَقُ بِهِ .

وَيُقَالُ : أَخَذَ بِخِنَاقِهِ : بِخَلْقِهِ .

المِخْنَقَةُ : القِلَادَةُ .

المُخْنَقَةُ : المَخْنُوقَةُ .

وَالشَّاءُ المُخْنَقَةُ : هِيَ الَّتِي خَنَقَهَا شَيْءٌ ، فَاتَتْ . وَمِنْهُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ

الجَنْزِيرِ وَمَا أَهْلُ بَيْتِ اللَّهِ بِهِ وَالمُخْنَقَةَ ... ﴾ ( المَائِدَةُ :

٣ )

خَانَ الشَّيْءُ — خَوْنَا ، وَخِيَانَةً ، وَمَخَانَةً : نَقَصَهُ .

— الأَمَانَةُ : لَمْ يُؤَدِّهَا ، أَوْ بَعْضَهَا . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرُّسُولَ وَتَخُونُوا

أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . ( الأنْفَالُ : ٢٧ )

— فَلَانًا : عَدَرَ بِهِ .

— النُّصِيحَةُ : لَمْ يَخْلَصْ بِهَا .

إِخْتَانَةٌ : خَانَةٌ .

— : حَاوَلَ خِيَانَتَهُ .

خَوْنٌ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الخِيَانَةِ .

— الشَّيْءُ : نَقَصَهُ .

وَيُقَالُ : خَوْنٌ مِنْهُ .

الخَائِنُ : هُوَ الَّذِي يَخُونُ مَا فِي يَدَيْهِ مِنَ الأَمَانَاتِ .

□ — عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَدْخُلُ بِإِذْنِ ، فَيَسْرِقُ

أُمَّتَهُ بِخِيَانَةٍ .

الخَائِنَةُ : ائِمَّةٌ بِمَعْنَى الخِيَانَةِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي

الصُّدُورَ ﴾ ( غَافِرٌ : ١٩ ) . قِيلَ : هِيَ كَثْرَةُ الطَّرْفِ

بِالإِشَارَةِ الخَفِيَّةِ ، وَقِيلَ : هِيَ النُّظْرَةُ الثَّانِيَّةُ عَنِ التَّعَبُّدِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الحَسَنَاءِ تَمَرُّ

□ التَّخَايُرُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ فِي ابْتِدَاءِ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعْتُكَ ، وَلَا خِيَارَ بَيْنَنَا ، وَيَقْبَلُ الْآخَرَ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَا يَكُونُ لَهَا خِيَارٌ .

والتَّخَايُرُ بَعْدَ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بَعْدَ الْعَقْدِ : اخْتَرْتُ إِمْضَاءَ الْعَقْدِ ، أَوْ الْإِزَامَةَ . أَوْ : اخْتَرْتُ الْعَقْدَ ، أَوْ سَقَطَتْ خِيَارِي .

التَّخْيِيرُ : الْإِخْتِيَارُ .

— : أَنْ يَجُوزَ الْعُدُولُ عَنِ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

الْخِيَارُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلْبِ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ .

يُقَالُ : أَنْتَ بِالْخِيَارِ : أَيِ اخْتَرْتَمَا شَيْئًا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » . أَيِ : لَهَا طَلْبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْبَيْعِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

وَالْمُرَادُ بِالْخِيَارِ هُنَا خِيَارُ الْمَجْلِسِ .

— : خِلَافُ الْأَشْرَارِ .

— : الْمَالُ : كَرَائِمُهُ .

□ — : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ طَلْبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْعَقْدِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

— : فِي الْحِجْلَةِ ( م ١١٦ ) : كَوْنُ أَحَدِ الْعَاقِدَيْنِ مُخَيَّرًا .

□ بَيْعُ الْخِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي جُعِلَ فِيهِ الْخِيَارُ لِأَحَدِ الْمُنْبَاعِقَيْنِ فِي الْأَخْذِ ، وَالرُّدِّ .

— : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي فِيهِ التَّخْيِيرُ بَعْدَ تَمَامِ الْعَقْدِ قَبْلَ مَفَارَقَةِ الْمَجْلِسِ .

وَذَلِكَ بِأَنْ يَثْبُتَ لِلْمُنْعَاقِدَيْنِ الْخِيَارَ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ اخْتَارَا إِمْضَاءَ الْبَيْعِ لَزِمَ بِنَفْسِ التَّخَايُرِ ، وَلَا يَدُومُ إِلَى الْمَفَارَقَةِ .

— : عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ وَقَفَ بِنَيْتِهِ أَوَّلًا عَلَى إِمْضَاءِ يَتَوَقَّعُ .

□ خِيَارُ التَّعْيِينِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ .

بِهِ ، وَيَدْخُلُ نَيْسًا هِيَ فِيهِ ، فَإِذَا فُطِنَ لَهُ غَضُّ بَصَرِهِ ، وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَوَدُّ لَوْ اطَّلَعَ عَلَى فَرْجِهَا ، وَإِنْ قَدَّرَ عَلَيْهَا لَوَزَنِي بِهَا .

الْخِوَانُ : الَّذِي يُؤْكَلُ عَلَيْهِ . وَهُوَ مُعْرَبٌ .  
( ج ) أَخُونَةٌ .

الْحَيَانَةُ : جُحُودٌ مَا أُؤْتِمِنَ عَلَيْهِ .

□ — : فِي الْبَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَدْلِيْسٌ فِي ذَاتِ الْمُبِيعِ ، أَوْ فِي صِفَتِهِ ، أَوْ فِي أَمْرٍ خَارِجٍ .

خَارِبٌ خَيْرًا ، وَخِيَارَةٌ : صَارَ ذَا خَيْرٍ .

— : أَنَّهُ فِي الْأَمْرِ : جُعِلَ لَهُ فِيهِ الْخَيْرُ .

— : الشَّيْءُ خَيْرًا ، وَخَيْرًا ، وَخَيْرَةٌ ، وَخَيْرَةٌ : انْتِقَاءُ ، وَاصْطِفَاءُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٦٨ )

إِخْتَارَ : اصْطَفَى .

— : خِلَافُ أَكْرَهَةٍ .

اسْتِخَارَةٌ : طَلْبُ مَنَّةِ الْخَيْرِ .

يُقَالُ : اسْتَخَرَّ اللَّهُ يَخْرُ لَكَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ » .

خَيْرٌ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ : فَضَّلْتُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ .

— : فَلَانًا : فَوْضٌ إِلَيْهِ الْإِخْتِيَارُ .

الْإِخْتِيَارُ : الْإِصْطِفَاءُ .

□ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ جُعِلَ فِيهِ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي التَّعْيِينَ لِمَا اشْتَرَاهُ .

— : عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ خِيَارُ التَّعْيِينِ .

الْإِسْتِخَارَةُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلْبِ الْخَيْرِ فِي الشَّيْءِ .

□ صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ : هِيَ أَنْ مَنْ أَرَادَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بِنَيْتِهِ صَلَاةَ الْإِسْتِخَارَةِ ، ثُمَّ دَعَا بِدَعَاءٍ مُخْصُوصٍ .

— عند الحنفية : هو أن يقع البيع على واحد لا بعينه .  
و : هو أن يشتري أحد الشئيين ، أو الثلاثة على أن يعين  
أيأ شاء .

— في المجلة ( م ٢١٦ ) : لو بين البائع أثنان شئيين ، أو  
أشياء من القيمات كلاً على حدة ، على أن المشتري يأخذ  
أيأ شاء بالثمن الذي يئسه له ، أو البائع يعطي أيأ أراد  
كذلك صح البيع . وهذا يقال له : خيار التعيين .

□ خيار الرؤية عند الحنفية : هو أن يشتري ما لم يره ،  
ويرده بخياره .

— عند الجعفرية : هو أن يقول : بعثك هذا الثوب الذي  
في الصندوق مثلاً ، فيذكر جنسه ، وصفته .

— في المجلة ( م ٢٢٠ ) : من اشترى شيئاً ، ولم يره ، كان  
له الخيار إلى أن يراه ، فإذا رآه إن شاء قبله ، وإن شاء  
فسخ البيع . ويقال لهذا الخيار خيار الرؤية .

( م ٢٢٢ ) : المراد من الرؤية في بحث خيار الرؤية هو  
الوقوف على الحال والمحل الذي يعرف به المقصود الأصلي  
من البيع . ( وسأقت المجلة أمثلة لذلك ) .

□ خيار الشرط في اصطلاح الفقهاء : ما ثبت لأحد  
المتعاقدين من الاختيار بين الإنشاء والفسخ . ( ابن  
عابدين )

— عند الحنفية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين الخيار  
ثلاثة أيام ، أو أقل .

— عند الإباضية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين أن له  
الخيار إلى وقت كذا .

— في المجلة ( م ٢٠٠ ) : يجوز أن يشترط الخيار بفسخ  
البيع ، أو إجازته مدة معلومة لكل من البائع ،  
والمشتري ، أو لأحدهما دون الآخر .

□ خيار الشهوة عند الشافعية : هو ما لا يتعلق بقوات  
شيء ، كخيار الشرط ، وخيار المجلس .

□ خيار العيب عند المالكية : هو ما كان موجباً نقصاً في

في المبيع من عيب ، أو استحقاق . ويسمى الحكمي .  
ويقال له : خيار النقيصة .

— عند الحنفية : هو أن يختار زه المبيع إلى بائعه  
بالعيب .

— في المجلة ( م ٢٢٧ ) : ما بيع تبعاً مطلقاً إذا ظهر به  
عيب قديم يكون المشتري مخيراً : إن شاء رده ، وإن شاء  
قبله بثمنه المسمى ، وليس له أن يمسك المبيع ويأخذ  
ما نقصه العيب . وهذا يقال له خيار العيب .

□ خيار القبول عند الحنفية : هو أن يقبل في مجلس  
العقد بعد إيجاب الموجب . ويسمى أيضاً خيار المجلس .

□ خيار المجلس عند الحنفية : هو خيار القبول .

— عند الجعفرية : أن يكون لكل واحد من المتعاقدين  
الخيار ، وفسخ العقد ما لم يتفرقا بالأبدان .

□ خيار النقد عند الحنفية : هو أن يُعقد المشتري الثمن  
على أن البائع إن رده الثمن إلى ثلاثة أيام فلا يبيع بينهما .

— في المجلة ( م ٢١٢ ) : إذا تباعا على أن يؤدي المشتري  
الثمن في وقت كذا ، وإن لم يؤده فلا يبيع بينهما ، صح  
البيع . وهذا يقال له : خيار النقد .

□ خيار النقص عند الشافعية : هو ما يتعلق بقوات شيء  
مظنون الحصول ، كخيار الرده بالعيب .

□ خيار النقيصة عند المالكية : هو خيار العيب .

□ خيار الوصف في المجلة ( م ٢١٠ ) : إذا باع مالاً بوصف  
مرغوب ، فظهر المبيع خالياً عن ذلك الوصف ، كان  
المشتري مخيراً إن شاء فسح البيع ، وإن شاء أخذه بجميع  
الثمن المسمى .

ويسمى هذا الخيار : خيار الوصف .

مثلاً : لو باع بقره على أنها حلوب ، فظهرت غير  
حلوب ، يكون المشتري مخيراً ، وكذا لو باع فصاً ليلاً  
على أنه ياقوت أحمر ، فظهر أصفر ، يخير المشتري .

— : العَمَلُ الصَّالِحُ . ومنه قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَمَنْ

يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ ( الزُّلْزَلَةُ : ٧ )

الْحَيْثُورَةُ : الْحَيَارُ .

الْمُخْتَارُ : غَيْرُ الْمَكْرَهِ .

الْحَيْثُورُ : اِسْمٌ تَفْضِيلِيٌّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

— : ضِدُّ الشَّرِّ .

— : ذُو الْحَيْثُورِ .

— : الْحَسَنُ لِذَاتِهِ .

— : الْمَالُ الْكَثِيرُ الطَّيِّبُ . ومنه قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِ

الْإِنْسَانِ : ﴿ وَإِنَّ لِحَبِّ الْحَيْثُورِ لَشَدِيدَةً ﴾ ( الْعَادِيَاتُ : ٨ )



مركز تحقيقات کاتب پوز علوم اسلامی

## حَرْفُ الدَّالِ

دَبَّحَ الشَّيْءُ: دَبَّحاً: نَقَشَهُ، وَرَزَيْنَهُ .

دَبَّجَهُ: دَبَّجَهُ .

الدَّبَّاجُ: ضَرَبٌ مِنَ الشَّيْبِ سَدَأٌ وَلُحْمَتُهُ مِنَ الْحَرِيرِ .  
وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

دَبَّرَتِ الرِّيحُ: دَبَّرَتْ: تَحَوَّلَتْ دَبَّوراً .

— السَّهْمُ: خَرَجَ مِنَ الْمَدْفِ .

— الشَّيْءُ: ذَهَبَ، وَوَلَّى .

— فَلَاناً: تَلَاةً، وَتَبَعَةً .

—: خَلَفَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَبَقِيَ مِنْ بَعْدِهِ .

أَدَبَرَ الشَّيْءُ: دَبَّرَ .

— الشَّيْءُ: جَعَلَهُ خَلْفَهُ .

تَدَابَّرَ: دَابَّرَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « وَلَا تَدَابَّرُوا » .

قال الْخَطَّابِيُّ: لَا تَتَهَاجَرُوا، فَيَهْجُرَ أَحَدُكُمْ أَحَاةً .

وقال مَالِكٌ: لَا أَحْسَبُ التَّدَابَّرَ إِلَّا الْإِعْرَاضَ عَنِ السَّلَامِ .

يُدْبِرُ عَنَّهُ بِوَجْهِهِ .

تَدَبَّرَ: دَبَّرَ .

—: تَفَكَّرَ . وفي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ

الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً

كثيراً . ﴾ (النِّسَاءُ: ٨٢) . أَيُّ: أَفَلَا يَتَفَكَّرُونَ ،

فَيَتَمَثَّرُونَ .

دَابَّرَ رَحِمَةً: قَطَعَهَا .

— فَلَاناً: وَوَلَّى عَنَّهُ، وَأَعْرَضَ .

دَبَّرَ الْأَمْرَ، وفيه: سَاسَهُ، وَنَظَرَ فِي عَوَاقِبِهِ .

— الْحَدِيثُ: رَوَاهُ عَنْ غَيْرِهِ .

— الْعَبْدُ: عَلَّقَ عِنَقَهُ بِمَوْتِهِ . وهو مَدْبَرٌ، وَالْعَبْدُ مُدْبِرٌ .

التَّدَبُّرُ: النَّظَرُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ .

وهو قَرِيبٌ مِنَ التَّفَكُّرِ، لِأَنَّ التَّفَكُّرَ هُوَ تَصَرُّفُ الْقَلْبِ

بِالنَّظَرِ فِي الدَّلِيلِ، وَالتَّدَبُّرُ تَصَرُّفُهُ بِالنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ .

التَّدْبِيرُ: النَّظَرُ فِي عَاقِبَةِ الْأُمُورِ .

— الشُّغْمَالُ الرَّأْيُ يَفْعَلُ شَاقٌ .

—: عَنَقَ الْعَبْدُ بَعْدَ مَوْتِ السَّيِّدِ .

□ — شَرَعاً: هُوَ تَعْلِيْقُ عِنَقِ الْعَبْدِ بِمُطَلَقِ مَوْتِ السَّيِّدِ .

( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— عند الْإِبَاضِيَّةِ: هُوَ عَنَقٌ بِصَفَةِ، عَلَّقَ لِمَوْتِ سَيِّدٍ، أَوْ

عَبْدٍ، أَوْ غَيْرِهَا .

الدَّبَّارُ: الْمَلَكَ .

الدَّبَّارُ: الْمَجِيءُ بَعْدَ قَوَاتِ الْوَقْتِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً:

مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهْ كَارِهِونَ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ

حِبَارًا، وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرَةً . » .

قال الْعَلْيَاءُ: الدَّبَّارُ: هُوَ أَنْ يَعْتَادَ حُضُورَ الصَّلَاةِ بَعْدَ

فِرَاقِ النَّاسِ .

وقال الْخَطَّابِيُّ: اعْتِبَادُ الْمَحَرَّرِ: أَنْ يَنْتَقِ عَبْدُهُ، ثُمَّ يَكْتُمُ



عَنْقَةً ، وَيُنَكِّرُهُ ، وَيَحْبِسُهُ بَعْدَ الْعَشِيِّ ، وَيَسْتَعْدِمُهُ كَرَاهًا .

الدُّبُرُ : خِلَافُ الْقَبْلِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : الْفَرْجُ . ( ج ) أَذْبَارُ .

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا رَاحِفًا فَلَا تُؤَلِّهِمْ الْأَذْبَارَ . وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمِئِذٍ دَرَبًا إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مَتَحَرِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبئْسَ الْمَصِيرُ . ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ١٥ - ١٦ ) فَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْهَزِيمَةِ .

الدُّبُرُ : الدُّبُرُ .

الدُّبُورُ : رِيحٌ تَهْبُءُ مِنْ جِهَةِ الْمَغْرِبِ ، تُقَابِلُ الصَّبَا . وَيُقَالُ : تُقْبِلُ مِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ ذَاهِبَةً نَحْوَ الْمَشْرِقِ .

الْمَسْدَايِرَةُ مِنَ الْغَنَمِ : الَّتِي قُطِعَ مِنْ مُؤَخَّرِ أُذُنِهَا فَلَقَتْ ، وَتَذَلَّتْ مِنْهُ ، وَلَمْ تُتَفَصَّلْ .

دَجَلٌ : دَجَلًا : كَذَبٌ .

فَهُوَ دَاجِلٌ ، وَدَجَالٌ ( ج ) دَجَالَةٌ .

— الشَّيْءُ : غَطَاةٌ .

— الْحَقُّ : لَبْسَةٌ بِالْبَاطِلِ .

— الْبَعِيرُ : طَلَاةٌ بِالْذُّجَالَةِ ( الْقَطِيرَانُ ) .

دَجَلٌ : دَجَلٌ .

الدُّجَالُ : الْكُذَّابُ .

— : الْمَمُوءَةُ .

دَخَلَ الْمَكَانَ وَنَحْوَهُ ، وَفِيهِ — دَخُولًا : صَارَ فِيهِ .

— بِأَمْرَاتِهِ : وَطِنَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ .

— عَلَيْهِ الْمَكَانَ : دَخَلَهُ ، وَهُوَ فِيهِ .

— فِي الْأَمْرِ : أَخَذَ فِيهِ .

دَخِلَ — دَخَلًا ، وَدَخَلًا : فَسَدَ دَاخِلُهُ .

— : أَصَابَهُ فَسَادٌ ، أَوْ غَيْبٌ . وَيُقَالُ : دَخِلَ أَمْرًا . فَهُوَ

دَخِلٌ .

الدُّخْلُ : الْفَسَادُ .

— : الْعَيْبُ .

— : الْغِشُّ .

— : الْمَكْرُ وَالْحِيَانَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْغَزِيرُ : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا

أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ

بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَسَابٌ عَظِيمٌ ﴾ .

( النحل : ٩٤ )

قال الطَّبْرِيُّ : مَعْنَى الْآيَةِ لَا تَجْعَلُوا أَيْمَانَكُمْ الَّتِي تَخْلِفُونَ

بِهَا أَنْتُمْ تُوَفُّونَ بِالْعَهْدِ لِمَنْ عَاهَدْتُمُوهُ دَخَلًا . أَيُّ :

خَدِيعَةٌ وَغَدْرًا ، لِيَطْمَئِنُّوا إِلَيْكُمْ ، وَأَنْتُمْ تُضَيِّرُونَ لَهُمْ

الغَدْرَ .

الدُّخْلُ : الدُّخْلُ .

— : ضِدُّ الْخُرْجِ .

الدُّخُولُ : تَعْيِضُ الْخُرُوجِ .

— بِالْمَرْأَةِ : كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

وَعَلَبَ اسْتِعْمَالَهُ فِي الْوَطْءِ الْمُبَاحِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْحَيْدُ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ .....

وَرَبَائِبُكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ

بِهِنَّ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ... ﴾

( النِّسَاءُ : ٢٣ ) .

قال ابنُ عَبَّاسٍ : الدُّخُولُ : الْجِمَاعُ ، وَهُوَ أَصَحُّ قَوْلِي

الشَّافِعِيِّ ، وَالْقَوْلُ الْأَخَرُ : الْمُرَادُ بِهِ الْخَلْوَةُ ، وَهُوَ قَوْلُ

الْأئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ .

الدُّخِيلُ : النَّزِيلُ . يُقَالُ : فَلَانَ دَخِيلًا بَيْنَ الْقَوْمِ : أَيُّ

لَيْسَ مِنْ نَسَبِهِمْ ، بَلْ هُوَ نَزِيلٌ بَيْنَهُمْ .

— الرَّجُلُ : الَّذِي يُدَاخِلُهُ فِي أُمُورِهِ ، وَيَخْتَصُّ بِهِ .

— السُّلْطَانُ : هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي مَكَانِ خَلْوَتِهِ ،

وَيُفْضِي إِلَيْهِ بَسْرَهُ ، وَيُصَدِّقُهُ فِيمَا يُخْبِرُهُ بِهِ مِمَّا يَخْفَى

عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ رَعِيَّتِهِ ، وَيَعْمَلُ بِمَقْتَضَاهُ .

الْمُدْخَلُ : الدُّخُولُ .

— : مؤضع الدُّخُولِ .

المُدْخَلُ : الإدخال .

— : المفعول من أدخل . وفي التنزيل الكريم : ﴿ وَقُلْ

زَبْ أَدْخِلْنِي مَدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ

وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ ( الإسراء : ٨٠ )

قال قتادة : مدخل صدق : يعني المدينة المنورة . ومخرج

صدق : يعني مكة المكرمة . وهو أشهر الأقوال .

الدَّرْهَمُ : جزء من اثني عشر جزءاً من الأوقية .

( ج ) دراهم .

وهو فارسي مغرب .

— : قطعة من فضة مضرورة للمعاملة .

□ — : الإسلامي الذي أجمع عليه أهل العصر الأول :

هو سبعة دوايق ، وكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل .

( الرافعي ) .

□ الدَّرْهَمُ في زكاة الفضة : هو الخالص من الفضة ، سواء كان

مضروباً ، أم غير مضروب .

□ الدَّرْهَمُ في النجاسة الكثيفة عند الحنفية : هو مقدار عرض

الكفا .

الدَّرْهِيمُ : الدرهم . وفتح الهاء أفصح .

دعا بالشيء — دَعَا ، ودَعَا ، ودَعَا ، ودَعَا : طلب

إحضاره .

— فلاناً : صاح به ، وناداه .

— : استعان به .

— : زغب إليه ، وابتهل .

— لفلان : طلب الخيرة .

— إلى الشيء : حث على قصده . وفي القرآن الكريم :

﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أَوْلِيكُمْ

يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِأَذِينِهِ وَيُبَيِّنُ

آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ( البقرة : ٢٢١ )

سـ القَوْمُ دَعَاءً ، ودَعْوَةً ، ومَدْعَاءً : طلبهم ليأكلوا  
عنده .

إِدْعَى : تَمَنَّى .

والإِثْمُ : الدُّعْوَى .

— الشيءُ : طلبه لنفسه .

— فلاناً : صيره يدعى إلى غير أبيه .

— على فلان كذا : نسبته إليه ، وخاصة فيه .

إِسْتَدْعَاهُ : صاح به .

— : طلبه ، واستلزمه .

— : طلب أن يدعوله .

تَدَاعَى القَوْمُ : دعا بعضهم بعضاً حتى يجتمعوا .

— الناسُ بالألقاب : دعا بعضهم بعضاً بذلك

— القَوْمُ على فلانٍ : تآلبوا عليه ، وتناصروا . وفي

الحديث الشريف : « يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما

تداعى الأكلة على قصعتها » .

— البُيُوتُ : تصدع من جوانبه ، وأذن بالانهدام

والسقوط .

الدَّاعِي : السَّبِّ .

الدَّاعِيَّةُ : الذي يدعو إلى دين ، أو فكرة . والهاء للبالغة .

— : التي تدعو إلى نفسها ، وقد عرفت بالفساد .

— : الدُّعْوَةُ . وفي كتاب رسول الله ﷺ إلى هزقل :

« أدعوك بداعية الإسلام » . أي : بدعوته .

— : الدُّعْوَى .

— اللَّبَنُ : ما يترك في الضرع ليدعوما بعده .

الدُّعَاءُ : ما يدعى به الله من القول .

( ج ) أدعية .

— : النداء . وفي القرآن الكريم : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ

الرُّسُولِ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ ( النور : ٦٣ )

— إلى الشيء : الحث على قصده .

□ شَرَعاً : سَوَّالُ الْعَبْدِ رَبَّهُ عَلَى وَجْهِ الْإِنْتِهَالِ .  
وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى التَّقْدِيسِ ، وَالتَّجِيدِ ، وَنَحْوِهَا .  
( النَّجْفِيُّ ) .

الدَّعَاءَةُ : الكَثِيرُ الدُّعَاءِ .

— : السَّبَابَةُ الَّتِي يُدْعَى بِهَا .

الدَّعْوَةُ : مَا يُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ شَرَابٍ .

— : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الدُّعَاءِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ السَّادِعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يُرْشَدُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٨٦ )

— : الْحَلْفُ .

□ الدَّعْوَةُ الشَّامَةُ : دَعْوَةُ الْأَذَانِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَأَلِهَا ، وَعِظَمِ مَوْقِعِهَا ، وَسَلَامَتِهَا مِنْ نَقْصٍ يَنْطَرِّقُ إِلَى غَيْرِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الشَّامَةُ ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَيْلَةَ ، وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ » .

الدَّعْوَةُ : ادْعَاءُ الْوَالِدِ الدَّعِيَّ غَيْرَ أَبِيهِ .

— : الْقَرَابَةُ ، وَالْإِحَاءُ .

الدَّعْوِيُّ : الْإِدْعَاءُ .

وَيُقَالُ : دَعْوَى فُلَانٍ كَذَا : قَوْلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٥ ) . أَيُّ : قَوْلُهُمْ . ( ج )

دَعَاوِي ، وَدَعَاوِي . وَفَتْحُ الْوَاوِ أَوْلَى .

— فِي الْقَضَاءِ : قَوْلٌ يُطَلَّبُ بِهِ الْإِنْسَانُ إِثْبَاتَ حَقٍّ عَلَى الْغَيْرِ .

□ فِي الشَّرْعِ : إِضَافَةُ الْإِنْسَانِ إِلَى نَفْسِهِ اسْتِحْقَاقَ شَيْءٍ فِي يَدِ غَيْرِهِ ، أَوْ فِي ذِمَّتِهِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

— شَرَعاً : قَوْلٌ مَقْبُولٌ عِنْدَ الْقَاضِي يُقْصَدُ بِهِ طَلَبُ حَقٍّ

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : خَيْرٌ يَكُونُ لِلْمُخْبِرِ فِيهِ نَفْعٌ .

و : الطَّلَبُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ حَاكِمٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦١٣ ) : هِيَ طَلَبٌ أُخِذَ حَقُّهُ مِنْ آخَرٍ فِي

حُضُورِ الْحَاكِمِ ، وَيُقَالُ لِلطَّلَابِ : الْمُدْعَى ، وَلِلْمَطْلُوبِ

مِنهُ : الْمُدْعَى عَلَيْهِ .

الدَّعِيُّ : الْمَتَّبَعِيُّ .

( ج ) ادْعِيَاءٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي

جُوفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَطَاهَرُونَ مِنْهُنَّ

أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ ادْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ

وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾

( الْأَحْزَابُ : ٤ ) .

الدَّعِيُّ : الْمَتَّبَعِيُّ فِي نَسَبِهِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦١٤ ) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي ادْعَاهُ

وَيُقَالُ لَهُ : الْمُدْعَى بِهِ أَيْضاً .

الدَّعِيُّ عَلَيْهِ فِي الْقَضَاءِ : مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مِنْ مَعَةِ الظَّاهِرِ بِثَبُوتِ يَدِيهِ عَلَى

الشَّيْءِ ، أَوْ تَصَرُّفِهِ فِيهِ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . ( الْحُسَيْنُ

الصَّنْعَانِي ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ إِذَا تَرَكَ

الْحُصُومَةَ لَا يُتْرَكُ حَتَّى يُسَلَّمَ مَا عَلَيْهِ .

الدَّعِيُّ : ائِمٌّ فَاعِلٌ مِنْ ادْعَى .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ الَّذِي يُطَلَّبُ بِدَعْوَاهُ شَيْئاً لَمْ

يَكُنْ لَهُ ، وَلَا تُبَيِّنُ يَدَهُ عَلَيْهِ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِي ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ إِذَا تَرَكَ

دَعْوَاهُ تَرَكَ . لِأَنَّ حَقَّ الطَّلَبِ لَهُ ، فَإِنْ تَرَكَه لَا سَبِيلَ

عَلَيْهِ .

ذَقَّتْ الإِبِلُ — ذَقْنَا : سَارَتْ عَلَى وَجْهِهَا .

— الشَّيْءُ : سَتَرَهُ ، وَوَارَاهُ .

فَهُوَ مَذْفُونٌ ، وَذَفِينٌ .

— الْحَدِيثُ : كَتَمَهُ ، وَسَتَرَهُ .

الدَّفْنُ : مُصَدَّرٌ ذَفَنٌ .

— الرَّجُلُ الْحَامِلُ .

( ج ) أَذْفَانٌ .

الدَّفْنُ : الْمَذْفُونُ .

الدَّفْشَةُ : ذَوْبِيَّةٌ رَقْطَاءٌ أَصْفَرٌ مِنَ الْقَطَاةِ .

دَالَسَ فُلَانًا مَدَالَسَةً ، وَدِلَاسًا : خَادَعَهُ ، وَظَلَمَهُ .

يُقَالُ : هُوَ لَا يُدَالِسُ ، وَلَا يُوَالِسُ : لَا يُظَلِّمُ وَلَا يُخُونُ .

تَدَلَسَ الرَّجُلُ : تَكْتَمُ .

— الشَّيْءُ : خَفِيٌّ .

— فُلَانٌ الطَّعَامُ : أَخَذَهُ قَلِيلاً قَلِيلاً .

ذَلَسَ الْبَائِعُ : كَتَمَ غَيْبَ السُّلْعَةِ عَنِ الْمُشْتَرِيِّ .

وَيُقَالُ : ذَلَسَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ فِي الْبَيْعِ ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ .

وَدَلَسَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الْمَخْدَثُ فِي الْإِسْنَادِ : حَدَّثَ عَنْ شَيْخٍ لَمْ يَرَهُ .

التَّدْلِيسُ : مُصَدَّرٌ .

□ التَّدْلِيسُ فِي الْبَيْعِ : كَتَمَ الْبَائِعُ الْغَيْبَ عَنِ الْمُشْتَرِيِّ مَعَ

عَلَمِهِ بِهِ مِمَّا يُؤْهِمُ الْمُشْتَرِيَّ عَدَمَهُ .

□ التَّدْلِيسُ فِي الْحَدِيثِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَزُويَ عَمَّنْ لَقِيَهُ مَالٌ يَسْتَمَعُهُ مِنْهُ ، أَوْ عَمَّنْ

عَاصِرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ ، مَوْهَباً أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ . وَيَسْمَى تَدْلِيسَ

الْإِسْنَادِ .

الثَّانِي : هُوَ الْإِتْيَانُ بِاسْمِ الشَّيْخِ ، أَوْ كُنْيَتِهِ ، عَلَى خِلَافِ

الْمَشْهُورِ بِهِ ، تَعْبِيَةً لِأَمْرِهِ ، وَتَوْعِيراً لِلْوُقُوفِ عَلَى حَالِهِ .

وَيَسْمَى تَدْلِيسَ الشُّيُوخِ .

الدُّلْسُ : الْحَدِيثَةُ .

يُقَالُ : مَالِي فِيهِ وُلْسٌ ، وَلَا دُلْسٌ : مَالِي فِيهِ خِيَانَةٌ ، وَلَا

خَدِيعَةٌ .

الدُّلْسَةُ : الظُّلْمَةُ .

الدَّيْنَارُ : نَقْدٌ مِنَ الذَّهَبِ فِي أَيَّامِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ .

وهو فارسيٌّ مُعْرَبٌ . ( ج ) ذَنَابِيرٌ .

— الْمُثْقَالُ .

□ — الشَّرْعِيُّ : عِشْرُونَ قِيرَاطاً . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

الدَّائِقُ : سُنْسُ دِرْهَمٍ .

وهو فارسيٌّ مُعْرَبٌ . ( ج ) ذَوَائِقُ ، وَذَوَائِيقُ .

دَاسَ الشَّيْءُ بِرِجْلِهِ — دَوَساً : وَطِئَهُ شَدِيداً بِقَدَمِهِ .

— الزَّرُوعُ : ذَقَا لِيَتَخَلَّصَ الْحَبُّ مِنَ الْقِشْرِ . بِمَعْنَى

ذَرَنَهُ .

— فُلَانًا : أَذَلَّهُ .

— : خَدَعَهُ ، وَاحْتَالَ عَلَيْهِ .

الْمُدَّاسُ : مَا يُنْسَى فِي الرَّجُلِ .

( ج ) أُمْدِسَةٌ .

دَانَ — دِينًا ، وَدِيَانَةً : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

ومنه الحديث الشريف : « الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ

لِهَا بَعْدَ الْمَوْتِ » . أَيُّ : أَذَلَّهَا ، وَاسْتَعْبَدَهَا . وَقِيلَ :

حَاسَبَهَا .

— : أَطَاعَ .

— بِكَذَا : اتَّخَذَهُ دِينًا ، وَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فُلَانٌ دَيْنًا : اقْتَرَضَ .

أَذَانَ : اقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِينًا .

— فُلَانًا : اقْتَرَضَهُ .

— : اقْتَرَضَ مِنْهُ .

— : جَازَى .

— : حَاكَمَ .

إِسْتِدَانٌ : افْتَرَضَ ، قَصَارَ مَدِينًا .

— : طَلَبَ دَيْنًا .

وَيُقَالُ : اسْتَدَانَ فُلَانًا .

تَدَايَيْنَ الرَّجُلَانِ : تَعَامَلَا بِالذَّيْنِ ، فَأَعْطَى كُلٌّ مِنْهُمَا  
الْآخَرَ دَيْنًا بِذَيْنِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ  
بِذَيْنِ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ ( البقرة : ٢٨٢ ) .

قَدَّيْنٌ : افْتَرَضَ ، قَصَارَ مَدِينًا .

— بكذا : ذَانِ بِهِ .

دَائِمَةٌ مُدَائِنَةٌ ، وَدِيَانًا : عَامَلَةٌ بِالذَّيْنِ .

فَاعْطَاهُ دَيْنًا ، وَأَخَذَ بِذَيْنِ .

— : جَازَاهُ .

— : حَاكَمَهُ .

دَيْئَةٌ : اقْرَضَتْهُ .

— : تَرَكَهُ وَمَا يَتَّقِدُ .

— : صَدَّقَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : مَلَكَهُ إِيَّاهُ .

يُقَالُ : دَيْنٌ فُلَانًا الْقَوْمَ : وَلاَهُ سِيَاسَتَهُمْ .

التَّدْيَيْنُ : أَنْ يُوكَلَّ الْمَرْءُ إِلَى دِينِهِ .

□ — اصْطِلَاحًا : عِنْدَ الْوُقُوعِ فِيمَا يَتَنَبَّهُ وَتَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى

إِنْ كَانَ صَادِقًا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ .

( البَجِيرِيُّ ) .

الدَّائِنُ : مَنْ يُعْطِي الدَّيْنَ .

وهو اِسْمٌ فاعِلٌ مِنْ أَدَانَ .

— : مَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ .

وهو اِسْمٌ فاعِلٌ مِنْ ذَانَ .

الدَّيْنُ : الْقَرْضُ دَوَّ الْأَجَلِ . ( ج ) دُيُونٌ .

— : الْقَرْضُ .

— : تَمَنُّ الْمَبِيعِ .

— : كُلُّ مَا لَيْسَ حَاضِرًا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا تُبِتَ بِالذَّمِّ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا بُتَّ فِي الذَّمِّ غَيْرَ مُعَيَّنٍ بِالذَّاتِ ، بَلْ

بِالْوَصْفِ ، كَالنَّقُودِ ، وَالْمَكِيلِ ، وَالْمُزُونِ ، وَالْمَذْرُوعِ .

و : مَا وَجِبَ فِي الذَّمِّ بِعَقْدٍ ، أَوْ اسْتِهْلَاكِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا تَرْتَبُ فِي الذَّمِّ بِمُعَامَلَةٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٨ ) مَا يَتَّبِتُ فِي الذَّمِّ كَقَدَارِ مِنْ

الدَّرَاهِمِ فِي ذِمَّةِ رَجُلٍ ، وَمَقْدَارٌ مِنْهَا لَيْسَ بِحَاضِرٍ .

وَالْمَقْدَارُ الْمُعَيَّنُ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، أَوْ مِنْ صَبْرَةِ الْحِنْطَةِ

الْحَاضِرَتَيْنِ قَبْلَ الْإِفْرَازِ ، فَكُلُّهَا مِنْ قَبِيلِ الدَّيْنِ .

□ ذَيْنُ الصَّحَّةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا بِالْبَيِّنَةِ

مُطْلَقًا ، أَوْ بِإِقْرَارِ الْمَدِينِ فِي حَالِ الصَّحَّةِ .

□ الدَّيْنُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَنْقُطُ إِلَّا

بِالْأَدَاءِ ، أَوْ الْإِبْرَاءِ .

□ الدَّيْنُ الْمُؤَجَّلُ شَرْعًا : هُوَ ذَيْنٌ تَأَخَّرَ وَقَاؤُهُ .

( البَجِيرِيُّ ) .

ذَيْنُ الْمَرَضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا بِإِقْرَارِ الْمَدِينِ فِي

مَرَضِهِ ، أَوْ فِيهَا هُوَ فِي حُكْمِ الْمَرَضِ ، أَوْ خَرَجَ لِلتَّقْسُلِ

قِصَاصًا ، أَوْ لِيَرْجَمَ .

□ شَرِكَةُ الدَّيْنِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦٨ ) : الْإِشْتِرَاكُ فِي مَبْلَغِ

الدَّيْنِ ، كَالِإِشْتِرَاكِ اثْنَيْنِ فِي قَدْرِ كَذَا قَرْضًا فِي ذِمَّةِ إِنْسَانٍ .

الدَّيْنُ : مَا يَتَدَيَّنُ بِهِ الْإِنْسَانُ .

— : اِسْمٌ لِجَمِيعِ مَا يُعْبَدُ بِهِ اللَّهُ .

— : الْمِلَّةُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَذَلِكَ دِينُ

الْقِيَمَةِ ﴾ ( البينة : ٥ ) . أَيُّ : الْمِلَّةُ الْمُسْتَقِيمَةُ .

— : الْإِسْلَامُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ أَفْعَزُ دِينِ اللَّهِ

يَتَّبِعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا

وَإِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴾ ( آل عمران : ٨٢ ) . يَعْنِي

الْإِسْلَامَ .

سائقٌ لأولي الألبابِ باختيارِهِم المَحْمُودِ إلى ما هو خَيْرٌ لَهُم  
بالذاتِ . ويتناولُ الأصلُ ، والفرعُ .

يَوْمُ الدِّينِ : يَوْمُ القِيَامَةِ .

الدِّيَانُ : إِسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : المُجَازِي بِالخَيْرِ وَالشَّرِّ .

— : القَاضِي .

— : الحَاكِمُ .

المَدِينُ : مَنْ يَأْخُذُ الدِّينَ .

— : المَحَاسِبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا

تُرَابًا وَعِظَانًا إِنَّا لَمَدِينُونَ ﴾ ( الصافات : ٥٣ ) . أَي :

لَمَجْزِيُونَ مَحَاسِبُونَ .

□ — عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ المَالُ ، وَلَوْ قَرَضًا ،

أَوْ قَرَضًا ، أَوْ سَلَمًا ، أَوْ رِشًا ، أَوْ صِدَاقًا ، أَوْ جَزْرَةً .

المَذْيُونُ : المَدِينُ .

— : الإِغْتِنَاءُ بِالجَنَانِ ، وَالإِهْرَازُ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ

الجَوَارِحِ بِالْأَرْكَانِ .

— : الوَرَعُ .

— : القَضَاءُ .

— : الحُكْمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزُ : هُوَ السَّرَانِيَّةُ وَالزَّرَانِي

فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِم رَافِعَةٌ فِي

دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ

عَذَابَهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ ( النور : ٢ ) . أَي : فِي

حُكْمِ اللَّهِ .

— : الجَزَاءُ وَالْمُكَافَأَةُ .

— : الطَّاعَةُ .

— : السَّيْرَةُ .

— : العَادَةُ .

— : المُلْكُ .

□ — بِمَعْنَى الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : وَضَعُ إلهِي

مركز تحقیقات کالمپیوتر علوم اسلامی

## حرف الذال

( ج ) ذَبَّاحٌ .

ذَبَّيْحَةٌ الجِنُّ : أن يشتري الرجلُ داراً ، أو يستخرج عينَ ماءٍ ، وما أشبه ذلك ، فيذبح لها ذبيحةً .  
وكان أهلُ الجاهلية يتطهرون ، فيخافون إن لم يذبحوا أن يصيبهم شيءٌ من الجنِّ ، فأبطل النبي ﷺ ذلك ، ونهى عنه .

ذَخَرَ الشيءَ : ذَخَرًا ، وذَخْرًا : حَبَأَهُ لوقتِ الحاجةِ إليه .  
أذخَرَ الشيءَ : ذخَرَهُ .

أذخَرَ الشيءَ : أذخَرَهُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَنْبِئْكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ ( آل عمران : ٤٩ )  
وأصلُهُ أذخَرَهُ .

الإذخِرُ : الحشيشُ الأخضرُ .  
واحدتهِ إذخِرَةٌ .

— : حشيشٌ طيبٌ الرائحةِ ، وإذا جفَّ أبيضٌ .  
وهو معروفٌ عند أهل مكَّةَ .

الذُّخْرُ : ما أذخِرَ .

( ج ) أذخَارٌ .

الذُّخْرَةُ : الذُّخْرُ .

ذَرَعَ فلانٌ — ذَرَعًا : مَدَّ ذِرَاعَهُ .

— الثوبُ ، وغيره : قاسَهُ بالذراعِ .

— الفيءُ فلاناً : غلبَهُ ، وسبقَ إلى فيه .

وفي الحديث الشريف : « مَنْ ذَرَعَهُ الفيءُ فلا قضاءَ

ذَبْحَةٌ — ذَبْحًا : قَطَعَ حَلْقُومَهُ .

— الشيءُ : شَقَّهُ ، وثَقَبَهُ .

الذَّبْحُ : الشَّقُّ .

— : قَطَعَ الحَلْقُومَ .

□ — الكاملُ : هو أن يُقَطَعَ الوَدَجَانِ ، والحَلْقُومُ ،

والمريءُ . وهذا ما لا خلاف فيه من أحدٍ . ( ابن خزم ) .

— عند اللبثِ والمالكيةِ : قَطَعَ الوَدَجَيْنِ ، والحَلْقُومَ .

— عند عطاءِ : قَطَعَ الوَدَجَيْنِ .

— عند الحنيفةِ : قَطَعَ ثلاثةً من الأعضاء المذكورة في

صفةِ الذَّبْحِ الكاملِ .

— عند الشافعيةِ : قَطَعَ الحَلْقُومَ ، والمريءَ .

الذَّبْحُ : ما أُعِدَّ للذَّبْحِ . وفي التثنية العزيريز :

﴿ وَفَدَيْنَاهُ بِذَّبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ ( الصافات : ١٠٧ ) .

الذَّبْحَةُ : وَجَعٌ في الحلقِ .

الذَّبْحَةُ : الذَّبْحَةُ .

الذَّبْحَةُ : هَيْئَةُ الذَّبْحِ . وفي الحديث الشريف : « إن الله

كتبَ الإحسانَ على كل شيءٍ ، فإذا قتلتم فأحْسِنُوا القِتْلَةَ ،

وإذا ذَبَحْتُمْ فأحْسِنُوا الذَّبْحَةَ ، وليجدْ أحدكمُ شَفْرَتَهُ ،

وليُبرِحْ ذَبِيحَتَهُ » .

الذَّبِيحُ : المذْبُوحُ .

— : ما يصلحُ أن يُذْبَحَ للنسكِ .

الذَّبِيحَةُ : المذْبُوحَةُ .

عَلَيْهِ . يَغْنِي الصَّائِمَ .

ذَرِيعٌ — ذَرَعًا : سَارَ لَيْلًا وَنَهَارًا . فَهُوَ ذَرِيعٌ .

— : طَالَ لِسَانُهُ فِي الشَّرِّ .

— : طَمِعَ .

— إِلَيْهِ : تَشَفَّعَ .

ذَرِيعٌ — ذَرَاعَةٌ : كَانَ وَاسِعَ الْخَطْوِ .

— الْمَوْتُ : كَثُرَ ، وَقَشَا . فَهُوَ ذَرِيعٌ .

— الْمَرْأَةُ : خَفَّتْ يَدَاهَا فِي الْعَمَلِ .

فِيهِ ذَرَاعٌ ، وَذِرَاعٌ .

قَدَرِعٌ بِذَرِيعَةٍ : تَوَسَّلَ بِوَسِيلَةٍ .

الذُّرَاعُ : الْيَدُ مِنْ كُلِّ حَيَوَانَ . لَكِنَّمَا مِنَ الْإِنْسَانِ مِنْ طَرَفِ

الْمَرْفِقِ إِلَى طَرَفِ الْأَصْبَعِ الْوَسْطَى .

قَالَ النَّوَوِيُّ : الذُّرَاعُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَصْبُعًا مُفْتَرِضَةً ،

مُعْتَدِلَةً . وَالذُّرَاعُ تُؤْنِثُ وَتَذَكَّرُ ، وَالتَّأْنِيثُ أَنْصَحُ ( ج )

أَذْرَعٌ .

الذُّرْعُ : الْمِقْدَارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خَذُوا مَقْلُوبَةً ثُمَّ

الْحَجِيمَ صَلْوَةً . ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا

فَأَسْلُكُوهُ . ﴾ ( الْحَاقَّةُ : ٣٠ - ٣٢ ) .

— : الطَّاقَةُ وَالْوُسْعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَّا

جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا

يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾ ( هُودٌ : ٧٧ ) أَي : ضَعُفَتْ طَاقَتُهُ عَنْ

تَدْبِيرِ خَلَاصِهِمْ .

□ الذُّرْعِيُّ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٣٦ ) : هُوَ مَا يُقَاسُ بِالذُّرَاعِ .

الذُّرْعَةُ : الْوَسِيلَةُ ، وَالسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ .

الذُّرِيعُ : الْخَفِيفُ السَّيْرِ الْوَاسِعُ الْخَطْوِ مِنَ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ .

— : الشَّرِيعُ .

وَيُقَالُ : مَوْتُ ذَرِيعٌ : فَاشٍ لَا يَكَاذُ النَّاسُ يَتَدَافِقُونَ .

— : الشُّبَيْعُ .

وَيُقَالُ : أَنَا ذَرِيعٌ لَهْ عِنْدَهُ : شَفِيعٌ .

الذُّرِيعَةُ : مَا يَسْتَشِيرُ بِهِ الصَّائِدُ .

— : الْوَسِيلَةُ وَالسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ ( ج ) ذُرَائِعٌ .

□ — فِي إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

( أَحَدُهَا ) : مُعْتَبَرٌ إِجْمَاعًا ، كَحَفْرِ الْأَبَارِ فِي طَرِيقِ

الْمُسْلِمِينَ ، وَسَبِّ الْأَصْنَامِ عِنْدَ مَنْ يَعْلَمُ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ يَسُبُّ

اللَّهَ تَعَالَى حَتًّا .

( الثَّانِي ) : مَلْعَى إِجْمَاعًا ، كزِرَاعَةِ الْعِنَبِ ، فَإِنَّهُ لَا يُمْنَعُ

خَشْيَةَ الْحَمْرِ

( الثَّلَاثُ ) : مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، كَثَبُوعِ الْأَجَالِ . وَقَدْ قَالَ

الْمَالِكِيُّ بِسَدِّ الذُّرَائِعِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ . ( الْقَرَاظِيُّ ) .

الْمَذْرُوعُ : الذُّرْعِيُّ .

ذَكَرَ الشَّيْءَ — ذَكَرًا ، وَذَكَرَى ، وَتَذَكَرًا : حَفِظَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْحَمِيدِ : ﴿ وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

٢٣١ ) أَي : احْفَظُوهَا ، وَلَا تُصَيِّمُوا شُكْرَهَا .

— : اسْتَحْضَرَهُ .

— النُّعْمَةَ : شَكَرَهَا .

— النَّاسَ : اغْتَابَهُمْ ، وَذَكَرَ عَيْبَتَهُمْ .

— فَلَانَةٌ : خَطْبَتُهَا .

ذَكِيرٌ — ذَكَرًا : جَادَ ذِكْرُهُ ، وَحَفِظَهُ .

فَهُوَ ذَكِيرٌ ، وَهِيَ ذَكِيرَةٌ .

أَذْكَرَتِ الْمَرْأَةُ ، وَغَيْرُهَا : وَوَلَدَتْ ذَكَرًا فَهِيَ مُذَكِّرَةٌ .

— فَلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَبَابِهَا بِالرَّجُلِ .

— الْحَقُّ عَلَيْهِ : أَظْهَرَهُ ، وَأَعْلَنَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : جَعَلَهُ يَذْكَرُهُ .

تَذَكَّرَتِ فَلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَبَابِهَا بِالرَّجُلِ .

— الشَّيْءَ : ذَكَرَهُ .

— ذَكَرَ النَّاسَ : وَعَظَّهُمْ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَذْكَرَهُ .

الذُّكْرُ : خِلَافُ الْأُنْثَى .



( ج ) ذُكُورٌ ، وَذُكُورَةٌ ، وَذُكُورَةٌ ، وَذُكُرَانٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ اللَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِمَّا نثًا ، وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ . أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ ( الشورى : ٤٩ - ٥٠ )

— : الفَرْجُ مِنَ الْحَيَوَانِ .

( ج ) مَذَاكِيرٌ .

الذُّكْرُ : الذُّكْرُ .

الذُّكْرُ : التَّنْبِيءُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : الحِفْظُ .

— : الشَّرْفُ . ومنه قول الله تعالى عن القرآن العزيز :

﴿ وَإِنَّ لَكَ لَذِكْرًا لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾

( الزخرف : ٤٤ )

— : القرآن المجيد . كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا

الذُّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ ( الحجر : ٩ )

— : الصلاة لله ، والدُّعَاءُ إِلَيْهِ . وفي التنزيل الكريم :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾

( الأحزاب : ٤١ )

قال الواحدي : الذُّكْرُ : حُضُورُ الْمَعْنَى فِي النَّفْسِ ،

وَيَكُونُ تَبَازُؤًا بِالْقَلْبِ ، وَتَبَازُؤًا بِاللِّسَانِ ، وَيَلِيهِ ذِكْرُ

الْقَلْبِ .

( ج ) أَذْكَارٌ .

□ — عند الشافعية : هو ما مذلوله الشاء على الله .

و : هو ما وَضَعَهُ الشَّارِعُ لِيَتَّبَعَهُ بِهِ .

— في قول القاضي عياض نوعان :

أَحَدُهُمَا : ذِكْرٌ بِالْقَلْبِ . وهو ضربان :

الأول : الفِكْرُ فِي عِظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَجَلَالِهِ ، وَجَبْرُوتِهِ ،

وَمَلَكُوتِهِ ، وَأَيَاتِهِ فِي سَمَوَاتِهِ وَأَرْضِهِ وَهُوَ أَرْفَعُ الْأَذْكَارِ ،

وَأَجْلُهَا .

الثاني : ذِكْرُهُ سُبْحَانَهُ بِالْقَلْبِ عِنْدَ الْأَمْرِ ، وَالنَّهْيِ ،

فَيَمْتَنِلُ مَا أَمَرَ بِهِ ، وَيُتْرِكُ مَا نَهَى عَنْهُ ، وَيَقِفُ عَمَّا

أَشْكَلَ عَلَيْهِ .

الآخر : ذِكْرُ اللِّسَانِ مُجَرَّدًا .

وهو أضعف الأذكار .

الذُّكْرُ الْحَكِيمُ : القرآن . لأنه الحاكم للناس ، وعليهم ،

ولأنه مُحْكَمٌ لا اِخْتِلَافَ فِيهِ ، ولا اِضْطِرَابَ .

ذَكَتِ النَّارُ ذُكُورًا ، وَذَكَأَ ، وَذَكَأَ : اشْتَدَّ لَهَبُهَا ،

وَاشْتَعَلَتْ .

— الحرب : اتَّقَدَّتْ .

— فلان ذَكَأَ : تَرَعَّ قَهْمُهُ ، وَتَوَقَّدَ .

— الشاة ، وَنَحْوَهَا ذَكَأَ : ذَبَحَهَا .

ذَكِيٌّ فَلانٌ — ذَكَأَ : ذَكَأَ . فهو ذَكِيٌّ . ( ج ) أَذْكَيَاءُ .

ذُكُورٌ فَلانٌ — ذَكَأَ ، وَذَكَوَةٌ : ذَكِيٌّ . فهو ذَكِيٌّ . ( ج )

أَذْكَيَاءُ .

ذَكِي النَّارِ : أَذْكَاهَا .

— الشاة ، وَنَحْوَهَا : ذَبَحَهَا ، أَوْ نَحَرَهَا .

التَّذْكِيَةُ : الذَّكَاةُ .

الذَّكَاةُ : الذَّبْحُ ، أَوِ النَّحْرُ . وفي الحديث الشريف : « ذَكَاةُ

الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ »

— : تَامَ الشَّيْءُ .

— : الشَّقُّ .

□ — شَرَعًا : هي ما مات من مَحَلِّ الْأَكْلِ حَتْفَ أَنْفِهِ ،

غَيْرَ تَمَكٍّ ، أَوْ جَرَادٍ ، أَوْ قَتِيلٍ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ :

إِمَّا مِنَ الْفَاعِلِ ، أَوِ الْمَفْعُولِ . ( أَطْفِيشُ )

— عند الفقهاء قِسْمَانِ :

قِسْمٌ فِي مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، مَتَمَكِّنٌ مِنْهُ : وهو ذَبْحٌ ، وَنَحْرٌ .

وَيُسَمَّى ذَكَاةَ الْإِخْتِيَارِ . وقِسْمٌ فِي غَيْرِ مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، أَوْ

غَيْرِ مَتَمَكِّنٍ مِنْهُ : وهو جَرْحٌ ، وَطَعْنٌ ، وَإِنْهَارٌ دَمٌ فِي أَيِّ

مَوْضِعٍ وَقَعَ مِنَ الْبَدَنِ . وهو يُسَمَّى ذَكَاةَ الصَّرُورَةِ .

ذَمُّ الْأَنْفِ — ذَمِيًّا : سَأَلَ مَخَاطَةَ

— : الحَقُّ ، والحُرْمَةُ . ومنه الحديث الشريف : « مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا ، فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ » .  
 □ — عند المالِكِيَّةِ : مَنَعِي شَرْعِيٌّ ، مُقَدَّرٌ فِي الْمَكْلَفِ ، قَابِلٌ لِلإِزَامِ ، وَاللُّزُومِ .  
 — عند الحَنَفِيَّةِ : وَصَفٌ شَرْعِيٌّ بِهِ الْأَهْلِيَّةِ لِوَجُوبِ مَالِهِ ، وَمَا عَلَيْهِ .  
 — عند الشَّافِعِيَّةِ : وَصَفٌ قَائِمٌ بِالإِنْسَانِ ، صَالِحٌ لِلإِزَامِ ، وَالإِتِزَامِ ، وَهُوَ يَزُولُ بِالْمَوْتِ .  
 هذا ، وَإِنِ الْإِنْسَانُ يُوَلَّدُ ، وَلَهُ ذِمَّةٌ صَالِحَةٌ لِلْوَجُوبِ لَهُ ، وَعَلَيْهِ عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ .

□ أَهْلُ الذِّمَّةِ : الْمُعَاهِدُونَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ .

الذِّمِّيُّ : هُوَ الْمُعَاهِدُ الَّذِي أُعْطِيَ عَهْدًا يَأْمَنُ بِهِ عَلَى مَالِهِ ، وَعَرَضِهِ ، وَدِينِهِ .  
 وَهِيَ ذِمَّةٌ .

الْمَدْمَمَةُ : مَا يَذَمُّ عَلَيْهِ .

وَهُوَ ضِدُّ الْمُحْمَدَةِ .

— : الذَّمَامُ .

الْمَدْمَمَةُ : الذَّمَامُ .

ذَنْبَةٌ سَبِيذَنْبًا : أَصَابَ ذَنْبَهُ .

— : تَبَعَهُ ، فَلَمْ يُغَادِرْ أَثَرَهُ .

يُقَالُ : السَّحَابُ يَذْنُبُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

أَذْنَبَ : إِذْتَكَبَ ذَنْبًا .

الذَّنْبُ : ذَيْلُ الْحَيَوَانِ .

( ج ) أَذْنَابٌ ، وَذِنَابٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَخْرَجَهُ .

ذَمُّ فُلَانًا — ذَمًّا : خِلَافَ مَدْحِهِ .  
 فَهُوَ ذَمِيمٌ ، وَمَذْمُومٌ .

أَذَمَ الرَّجُلُ : أَتَى بِمَا يَذَمُّ عَلَيْهِ .  
 — فُلَانًا : وَجَدَهُ مَذْمُومًا .

— : أَجَارَهُ .

إِسْتَدَمَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّاسِ : أَتَى بِمَا يَذَمُّ عَلَيْهِ .

قَدَّمَ : إِسْتَكْتَفَى . يُقَالُ : لَوْلَمْ أَتْرِكِ الْكُذْبَ تَأْتِيًا لَتَرَكْتُهُ تَذْمًا .

— لِصَاحِبِهِ : حَفِظَ ذِمَامَهُ .

الذَّمَامُ : الْعَهْدُ ، وَالْأَمَانُ ، وَالْكَفَالَةُ ( ج ) أَدِمَّةٌ .

— : الْحَقُّ ، وَالْحُرْمَةُ .

الذِّمَّةُ : الذَّنَاتُ وَالنَّفْسُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : ثَبَتَ الْمَالُ فِي ذِمَّتِي ، وَبَرِئْتُ ذِمَّتَهُ .

لَأَنَّ النَّفْسَ وَالذَّنَاتَ مَحَلُّ الذِّمَّةِ . وَهُوَ تَسْمِيَةٌ لِلْمَحَلِّ بِاسْمِ الْحَالِ ( ج ) ذِمَمٌ .

— : الْعَهْدُ .

— : الْأَمَانُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ » أَي : أَمَانُهُمْ صَحِيحٌ فَبِذَا أَمِنَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ الْكَافِرَ حَرَّمَ عَلَى غَيْرِهِ التَّعَرُّضَ لَهُ . سِوَاءَ كَانَ الْمُسْلِمُ رَجُلًا ، أَوْ امْرَأَةً ، حُرًّا ، أَوْ عَبْدًا ، شَرِيفًا أَوْ وَضِيعًا ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ .

— : عَقَدُ الصُّلْحِ وَالْمَهَادَنَةِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

« وَإِذَا حَاضَرَتْ أَهْلُ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوا أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ ، وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنَ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ » .

— : الْكَفَالَةُ .

□ — في قول الجرجاني : ما يَحْبُبُكَ عَنْ اللَّهِ .

الذَّنُوبُ : النَّصِيبُ .

— : الدَّلْوُ المَلَأَى ماءً .

وهي تَوْنَتْ ، وَتَذَكَّرُ .

الذَّنْبُ : الإِثْمُ . ( ج ) ذُنُوبٌ وفي الكِتَابِ العَزِيزِ :

﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ

الرَّحِيمُ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٥٣ )



مركز تحقيقات کاتب پوز علوم اسلامی



— التَّشْبِيرُ . وَقَوْلُهُمْ : رَجُلٌ ذُو رَأْيٍ : أَيُّ بَصِيرَةٍ وَجِدْقٍ  
بِالْأُمُورِ .

— العَيْنُ : مُعَايِنَةُ الشَّيْءِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ هُوَ قَدْ  
كَانَ لَكُمْ آيَةً فِي فَتْنَتَيْنِ التَّقَاتِ فَمَا تَقَاتَلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ  
مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ ( آل  
عمران : ١٢ )

الرُّؤْيَى : مَا تَرَاهُ الْعَيْنُ مِنْ حَالَةٍ حَسَنَةٍ ، وَكِبْرَةٍ  
ظَاهِرَةٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ  
قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَانًا وَرَبِّيًّا ﴾ ( مزيم : ٧٤ ) .

الرُّؤْيَا : مَا يُرَى فِي النَّوْمِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا  
أَيُّهَا الْمَلَأَتْ قُلُوبَهُمْ فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴾  
( يوسف : ٤٣ )

( ج ) رُؤْيَى .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : حَقِيقَتُهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ  
فِي قَلْبِ النَّائِمِ الْإِعْتِقَادَاتِ ، كَمَا يَخْلُقُهَا فِي قَلْبِ الْيَقْظَانِ ،  
وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، لَا يَنْعَمُ نَوْمٌ وَلَا  
يَقْظَةٌ . فَإِذَا خَلَقَ هَذِهِ الْإِعْتِقَادَاتِ فَكَأَنَّهُ جَعَلَهَا عَلِمًا عَلَى  
أُمُورٍ أُخْرَى يَخْلُقُهَا فِي ثَانِي الْحَالِ ، أَوْ كَانَ قَدْ خَلَقَهَا . فَإِذَا  
خَلَقَ فِي قَلْبِ النَّائِمِ الطَّيْرَانَ ، وَلَيْسَ بِطَائِرٍ ، فَأَكْثَرُ مَا  
فِيهِ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَمْرًا عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ ، فَيَكُونُ ذَلِكَ  
الْإِعْتِقَادُ عَلِمًا عَلَى غَيْرِهِ ، كَمَا يَكُونُ خَلْقُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى الْعَيْنِ عَلِمًا عَلَى الْمَطَرِ ، وَالْجَمِيعِ خَلْقُ اللَّهِ تَعَالَى ،

رَأَى يَرَاهُ ، رَأْيًا ، وَرُؤْيَى : أُنْصَرَهُ بِحَاسَةِ الْبَصَرِ .

— اِعْتَقَدَهُ .

— ظَنَّهُ .

— فِي مَنَابِهِ رُؤْيَا : حَلَمٌ .

تَرَاهِي فُلَانٌ : نَظَرَ إِلَى نَفْسِهِ فِي الْمِرْآةِ .

— الْجَمْعَانِ : رَأَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ وَإِذْ زَيْنٌ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ  
مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَى  
عَقْبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي  
أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ ( الأنفال : ٤٨ )

رَاعَى النَّاسَ مِرَاءَةً ، وَرِيَاءً ، وَرِيَاءً : أَظْهَرَ لَهُمْ عَمَلَهُ  
لِيَرَوْهُ ، وَيَطْنُوا بِهِ خَيْرًا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ  
سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ يَرَاهِي يَرَاهِي اللَّهُ بِهِ »

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ : مَنْ عَمِلَ عَمَلًا عَلَى غَيْرِ  
إِخْلَاصٍ ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ ، وَيَسْمَعُوهُ ، جُوزِي  
عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ يُشْهَرَهُ اللَّهُ ، وَيَفْضَحَهُ ، وَيُظْهِرَ مَا كَانَ  
يَنْفِيهِ .

— فُلَانًا : شَاوَرَهُ .

— قَاتِلَهُ ، قَرَأَهُ .

التَّرْيِيَةُ : الشَّيْءُ الْخَفِيُّ الْيَسِيرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالْكُودِرَةِ ،  
تَرَاهَا الْمَرْأَةُ بَعْدَ الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ . فَأَمَّا مَا كَانَ فِي أَيَّامِ  
الْحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَلَيْسَ بِتَرْيَةٍ .

الرُّؤْيَى : الْعَقْلُ .

( ج ) آرَأَى .

الرباب : زَوْجُ الأُمِّ .  
 الرابئة : امرأة الأب .  
 — : الحاضنة .  
 المرباب : السحاب الأبيض .  
 واجدته زبابة .  
 — : السحاب المرابي كآتة دون السحاب ، سواء كان أبيض ، أو أسود .  
 الرباب : العهد والميثاق .  
 الرب : اسم الله تعالى .  
 ولا يُقال الرب في غير الله إلا بالإضافة .  
 — : المالك .  
 — : السيد .  
 — : المرابي .  
 — : المصلح .  
 — : القيم .  
 — : المدبر .  
 ( ج ) أرباب ، ورؤوب .  
 الرببي : الشاة التي وضعت حديثاً .  
 وقال أبو زيد : والرببي من المعرب .  
 وقال غيره : من الضأن والمعرب جميعاً ، وربها جاء في الإبل .  
 ( ج ) رَبَّاب .  
 — : التي تُربِّي ولدها . فآلة محمد بن الحسن .  
 الرباني : الذي يُعبدُ الربَّ سبحانه .  
 — : الكامل بالعلم والعمل . وفي القرآن العزيز : هو ما كان يُشبر أن يُؤتية الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ﴿٧٩﴾ آل عمران ( ٧٩ )

ولكن يَخْلُقُ الرؤيا ، والإعتقادات التي جعلها غملاً على ما يشترُ بغير حَضْرَةِ الشيطان ، ويَخْلُقُ ما هو علم على ما يضرُّ بحَضْرَةِ الشيطان ، فينسب إلى الشيطان مجازاً ، لحضوريه عندها ، وإن كان لا يفعل له حقيقة . وهذا معنى قول الرسول ﷺ : « الرؤيا من الله ، والحلم من الشيطان » ، لا على أن الشيطان يفعل شيئاً . فالرؤيا اسم للمخبوب ، والحلم اسم للمكروه ( المازري )

الرؤية : معاينة الشيء . ( ج ) رُؤى .

— : إبتصار هلال رمضان لأول ليلة منه . وفي الحديث الشريف « صوموا لرؤيته » .  
 — : العلم .

خيار الرؤية

( أنظر خ ي ر ) .

الرئبي : التابع من الجن .  
 وقولهم : به ربي من الجن : أي منس .

الرؤاء : حسن المنظر .

الرؤياء : إظهار العمل للناس ، لينزوة ، ويظنوا به خيراً .  
 □ — في قول الجرجاني : ترك الإخلاص في العمل بملاحظة غير الله فيه .

المرأى : المنظر .

المراءة : التي ينظر فيها .

( ج ) مرأ ، ومرايا .

رب الولد زباً : ولينه ، وتعده بما يعذبه ، ويُنميه ، ويؤدبه .

فالفاعل راب ، والمفعول مرؤوب ، وزبيبة . وهي زبيبة

— القوم : رأسهم ، وساسهم .

— الشيء : ملكه .

— الإبِلُ : سَرَحَتْ فِي الْمَرْعى ، وَأَكَلَتْ كَيْفَ شَاءَتْ ،  
وَشَرِبَتْ .

— بِالْمَكَانِ رَبْعًا : إِطْمَأَنَّ ، وَأَقَامَ .

— فُلَانٌ : وَقَفَ ، وَأَنْتَظَرَ .

أَرْبَعَةُ الْقَوْمِ : صَارُوا أَرْبَعَةً .

— : دَخَلُوا فِي الرَّبِيعِ .

— : أَقَامُوا فِي الْمَرْبِيعِ عَنِ الْإِرْتِيَادِ ، وَالنُّجْعَةِ .

— الْحَيَوَانُ : سَقَطَتْ رَبَاعِيَّتُهُ .

— إِبِلَةٌ بِمَكَانٍ كَذَا : رَعَاهَا فِي الرَّبِيعِ .

تَرَبَّعَتِ الْمَاشِيَةُ : أَكَلَتْ الرَّبِيعَ .

— الْجَالِسُ : ثَنَى قَدَمَيْهِ تَحْتَ فَخْذَيْهِ مُخَالَفًا لَهَا .

— الْمَكَانُ ، وَبِهِ : أَقَامَ بِهِ زَمَنَ الرَّبِيعِ .

رَبِيعَ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ مَرْبَعًا .

— : جَعَلَهُ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ .

التَّرْبِيعُ : جَعَلَ الشَّيْءَ مَرْبَعًا .

— فِي الْأَذَانِ : أَنْ يَقُولَ الْمُؤَدِّنُ : ( اللَّهُ أَكْثَرُ ) فِي أَوَّلِ

الْأَذَانِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

الرَّبِيعُ : الدَّارُ .

( ج ) رِبَاعٌ ، وَرُبُوعٌ ، وَأَرْبَعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

— : مَا حَوْلَ الدَّارِ .

— : الْمَنْزِلُ .

— : الْحَيُّ .

— : التَّوَسِيطُ الْقَائِمَةُ .

— : النَّعْشُ .

الرَّبَاعُ : الَّذِي يُلْقَى رَبَاعِيَّتُهُ .

وَالغَنَمُ تُرْبِعُ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَالْبَقَرُ وَالْحَيْلُ فِي الْخَامِسَةِ ،

وَالْإِبِلُ فِي السَّابِعَةِ .

الرَّبَاعِيَّةُ : السَّنُ بَيْنَ الثُّبَيْتِ وَالنَّابِ .

قال ابن عباس : رَبَائِيُونَ : حُكَمَاءُ ، عُلَمَاءُ ، حُلَمَاءُ .

وعن ابن عباس ، والحسن ، وسعيد بن جبئير : فُقَهَاءُ .

وعن الحسن : أَهْلُ عِبَادَةٍ ، وَأَهْلُ تَقْوَى .

وقال ابن الأعرابي : لَا يُقَالُ لِلْعَالِمِ رَبَائِيٌّ حَتَّى يَكُونَ

عَالِمًا مَعْلَمًا عَامِلًا .

رُبُوبِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى : اتِّصَافُهُ بِكَوْنِهِ رَبًّا جَلُّ جَلَالِهِ .

الرَّبِيبُ : الرَّابِ .

— : ابْنُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ .

— : الْمُعَاهِدُ .

— : الْمَلِكُ .

( ج ) أَرْبَاءٌ ، وَأَرْبَةٌ .

الرَّبِيبَةُ : مَوْثُ الرَّبِيبِ .

( ج ) رَبَائِبٌ .

— : بِنْتُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْغَزِيرِ :

﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ . . . . . وَرَبَائِبَكُمْ اللَّاتِي فِي حَجْرِكُمْ

مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بَيْنَ فِئَانٍ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بَيْنَ

فَلَاجِنَاحِ عَلَيْكُمْ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢٣ )

— : الْحَاضِنَةُ الْمَرْبُوبَةُ لِلصَّبِيِّ .

الرَّبِيبِيُّ : الْعَالِمُ التَّقِيُّ الصَّابِرُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَأَيُّنُ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ

كَثِيرًا قَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا

اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٤٦ )

مَعْنَاهُ : كَمُ مِنْ نَبِيِّ قُتِلَ ، وَقُتِلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرًا مِنْ

أَصْحَابِهِ .

وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ .

قال ابن عباس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبئير : الرَّبِيبِيُّونَ :

الْجُمُوعُ الْكَثِيرَةُ .

وعن الحسن : هُمُ الْعُلَمَاءُ الْأَبْرَارُ الْأَتْقِيَاءُ .

رَبِيعَ الرَّبِيعِ — رَبُوعًا : دَخَلَ .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ يَمْخُقُ اللَّهُ الرَّبِيسَا وَيَرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (البقرة : ٢٧٦) .  
 — : أَخَذَ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ .  
 — : أُنِيَ بِالرَّبَا ، أَوْ عَمِلَ بِهِ .  
 رَبِّي الطِّفْلُ : عَدَاهُ ، وَنَشَأَهُ .  
 — الشَّيْءُ : نَمَاءً .  
 الرَّبَا : الْفَضْلُ ، وَالزِّيَادَةُ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّا الْبَائِعُونَ بِمِثْلِ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (البقرة : ٢٧٥) .

وفي الحديث الشريف : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَ الرِّبَا ، وَمُوكَلَّةً ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيهِ . وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ » .

□ — شَرْعاً : هُوَ فَضْلٌ خَالَ عَنْ عِوَضٍ بِمِغْيَارِ شَرْعِيٍّ مُشْرُوطٍ لِأَخْذِ الْمُتَعَاقِدِينَ فِي مَعَاوِضَةٍ . ( التَّمْرِنَاتِي )  
 — فِي الشَّرْعِ : إِسْمٌ لِمُقَابَلَةِ عِوَضٍ بِعِوَضٍ مَخْصُوصٍ غَيْرِ مَعْلُومِ التَّمَاتِلِ فِي مِغْيَارِ الشَّرْعِ حَالَةَ الْعَقْدِ ، أَوْ تَأْخِرَ فِي الْبَدَلَيْنِ ، أَوْ أَحَدِيهِمَا . ( الْأَنْصَارِيُّ )  
 — فِي الشَّرْعِ : الزِّيَادَةُ فِي أَشْيَاءٍ مَخْصُوصَةٍ . ( الْإِبْنُ قَدَامَةَ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْبَلِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بَيْعٍ فَاسِدٍ أَيْضاً .  
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مُحْرَمٍ .

رَبَا الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَلَى الرَّجُلِ ذَيْنَ لِرَجُلٍ ، فَيَجِلُّ الدَّيْنُ ، فَيَقُولُ لَهُ صَاحِبُ الدَّيْنِ : تَقْبِضِي ، أَوْ تَرْبِي . فَإِنْ أَخْرَجَهُ زَادَ عَلَيْهِ وَأَخْرَجَهُ .

□ رَبَا الْفَضْلُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالزُّبَيْدِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ زِيَادَةٍ أَحَدِ الْعِوَضَيْنِ عَلَى الْآخَرِ ، كَتَيْعِ دِينَسَارٍ بَدِينَسَارِيْنِ ، نَقْدِأُ وَنَسِيْفَةٌ ، وَصَاعِ بَصَاغِيْنِ ، وَرَطْلِي بَرَطْلِيْنِ ، يَدَا بِيْدِي ، وَنَسِيْفَةٌ .

وهي أَرْبَعٌ : رَبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَعْلَى ، وَرَبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَسْفَلِ .  
 الرَّبِيعُ : وَوُلِدَ النَّاقَةُ إِذَا وَضَعَتْهُ .  
 ( ج ) رَبَاعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .  
 وَالْأُنثَى : رَبِيعَةٌ .  
 ( ج ) رَبَاعٌ .  
 الرَّبِيعُ : جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ .

الرَّبِيعُ : الرَّبِيعُ .  
 الرَّبِيعَةُ : الْمُغْتَدِلُ .  
 يُقَالُ : رَجُلٌ رَبِيعَةٌ ، وَامْرَأَةٌ رَبِيعَةٌ .  
 الرَّبِيسُ : الْجَدْوَلُ ، وَهُوَ الشَّهْرُ الصَّغِيرُ .  
 ( ج ) أَرْبَاعٌ ، وَأَرْبَعَةٌ .  
 — : الْفَضْلُ الْمَعْرُوفُ .

المِرْبَاعُ : رُبْعُ الْغَنِيْمَةِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُهُ رَئِيسُ الْقَوْمِ لِنَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .  
 ( ج ) مَرَابِعٌ .  
 — : الْمَاشِيَةُ الَّتِي تَلِدُ فِي الرَّبِيعِ .  
 — : الْمَكَانُ يَنْبُتُ نَبَاتُهُ فِي أَوَّلِ الرَّبِيعِ .

الْمِرْبُوعُ : دَوَائِبَةُ نَحْوِ الْفَأْرَةِ ، لَكِنْ ذَنْبُهُ ، وَأَذْنَاهُ أَطْوَلُ مِنْهَا ، وَرِجْلَاهُ أَطْوَلُ مِنْ يَدَيْهِ ؛ عَكْسُ الزُّرَاقَةِ .

رَبَا الشَّيْءُ — رَبَوًا ، وَرَبَوًا : نَمَا ، وَزَادَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اعْتَرَتْ وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ يَهْبِجُ ﴾ ( الحج : ٥ ) .

— الْمَالُ : زَادَ بِالرَّبَا .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوَ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْطَرُونَ ﴾ ( الروم : ٣٩ ) .

أَرْبَى : زَادَ .

الرجوع: المرأة ترجع إلى أهلها بعد وفاة زوجها .  
( ج ) زواج .

الرجع: الزوث .

— : ما يخرج على رأس المولود كأنه مخاط .

— : المطر بعد المطر . وفي القرآن العزيز : ﴿ والسماء

ذات الرجع ﴾ ( الطارق : ١١ )

قال مجاهد : ذات السحاب تمطر ، ثم ترجع بالمطر .

— الصوت : صداة .

الرجعي : الرجوع .

وفي القرآن العزيز : ﴿ إن إلى ربك الرجعي ﴾

( العلق : ٨ )

— : جواب الرسالة .

الرجعة : المرأة من الرجوع .

— : عود المطلق إلى مطلقته .

— : الرجوع إلى الدنيا بعد الموت .

□ شرعاً : رد المرأة إلى النكاح من طلاق غير بائن ،

في العدة . ( الأنصاري )

الرجعي : نسبة إلى الرجعة .

الطلاق الرجعي :

( أنظر ط ل ق )

□ الرجعية : كل مطلقه يملك مطلقها رجعتها .

الرجوع : تقيض الذهب .

□ الرجوع في الشهادة اصطلاحاً : هو تقي الشهادة ما

أثبتته . ( ابن عابدين )

الرجيع : العذرة .

— : كل مزدود من قول ، أو فعل .

يقال : كلام رجيع : مزدود إلى صاحبه .

وحبل رجيع : تقيض ، ثم قتل ثانية .

□ ربا النسيئة : هو الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل .

□ ربا اليد عند الشافعية : هو البيع مع تأخير قبض البوضين ، أو قبض أحدها .

رجع — رجوعاً ، ورجاعاً : انصرف ، وارتد .

— فلاناً عن الشيء ، وإليه رجماً ، ومرجماً ، ورجوعاً ،

ورجعاناً : صرفه ، وزده .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فإن رجعتك الله إلى طائفة منهم

فإنشأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبداً ولن

تقاتلوا معي عدواً إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا

مع الخالفين ﴾ ( التوبة : ٨٢ )

— في هيبته : أعادها إلى ملكه .

ارتجع الشيء إليه : زده ، وأعادة إليه .

— المرأة : رجعها إلى نفسه بعد الطلاق .

— على الغريم ، والمتهم : طالبه .

زاجع فلاناً في أمره ، مراجعته ، ورجاعاً : رجع إليه ،

وشاوره .

— الكتاب : رجع إليه .

— زوجته : زدها بعد طلاق .

رجع فلان : زدد صوته في قراءة ، أو أذان ، أو غناء ، أو

زمر ، أو غير ذلك مما يترنم به .

— المؤذن في أذانه : كرر الشهادتين مرة خفصاً ، ومرة

زفناً .

استرجع منه الشيء : أخذ منه ما كان دفعه إليه .

— عند المصيبة : قال : إنا لله وإنا إليه راجعون .

الترجيع : تزديد القراءة .

— الأذان : أن يذكر الشهادتين مرتين مرتين ، يخفص

بذلك صوته ، ثم يعيدها رافعاً بها صوته .



والسلام ، وغير ذلك .

الأرحام : جمع زحم .

□ ذُو الأرحام في المواريث اصطلاحاً : هم كل قريب ليس يذي فرض ، ولا عصبية . ( الشمرثاشي )

وهم : أولاد البنات ، وأولاد الأخوات ، وبنات الإخوة ، وأولاد الإخوة من الأم ، والعقات من جميع الجهات ، والعم من الأم ، والأخوال ، والحالات ، وبنات الأعمام ، والجد أبو الأم ، وكل جدة أدلت بأب يمين أمين ، أو بأب أعلى من الجد . فهؤلاء ، ومن أدلى بهم يستون ذوي الأرحام .

الرحم : الرحيم .

الرحمة : الرحمة .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَأَمَّا الْعَلَامَ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهَا طُغْيَانًا كُفْرًا . فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهَا رَبُّهَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴾ ( الكهف : ٨٠ - ٨١ )

الرحم : الرحيم .

الرحمة : الخير والنعمة .

ومنه قول الله عز وجل : ﴿ وَإِذَا أَدْقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ خِزْيِهِمْ إِذَا لَهُمْ مَكَرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكَرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَعْمُرُونَ ﴾ ( يونس : ٢١ )

— : المَغْفِرَة .

— : الرَّقْمَة .

— : النَّبُوَة . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ ( البقرة : ١٠٥ ) . أي : بِنُبُوْتِهِ .

الرحمن : الكثير الرحمة .

وهو وصف مقصور على الله عز وجل ، ولا يجوز أن يقال لغيره . وفي الكتاب الكريم : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ ( الملك : ٢٦ ) .

وطعام زجيج : بزدة ، فأعيد إلى النار .

— : العزق .

— : العديز .

( ج ) زجع .

المرجع : الرجوع .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ( المائدة : ١٠٥ )

— : محل الرجوع .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةَ - رَحْمًا : اشتكت زوجها . فهي رَحْمَاءُ .

— فَلَانًا رَحْمَةً ، وَرَحْمًا ، وَمَرْحَمَةً : رقة ، وعطف عليه .

— : عَفْرَة .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ رَحْمًا : رَحِمَتْ .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ رَحَامَةً : رَحِمَتْ .

إِسْتَرْحَمَ فَلَانًا : سَأَلَ الرَّحْمَةَ .

قَرَّحِمَ الْقَوْمَ : رَحِمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

الرحيم : موضع تكوين الجنين ، ووعاوة في البطن .

وهي مؤنثة . ( ج ) أرحام . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ( البقرة : ٢٢٨ )

— : القراية ، وأشباهها . يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ . وفي الحديث الشريف : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِيمٌ » . والمراد بالرحيم الأقارب . وهم من ينسب ويبن الأخر نسباً ، سواء كان يرث أم لا ، وسواء كان ذا محرم أم لا .

الرحيم المحرم : هو القريب الذي حرم نكاحه أبداً .

□ صِلَةُ الرَّحِيمِ : هي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول .

فتارة تكون بالمال ، وتارة بالخدمة ، وتارة بالزيارة ،

الرَّحِيمُ : الكَثِيرُ الرَّحْمَةِ .

( ج ) رَحَاءٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحَاءٌ بَيْنَهُمْ ﴾ ( الفتح : ٢٩ )

رَخِصَ الشَّيْءُ : رَخِصَ ، وَرَخِصَتْهُ ، وَرَخِصَانًا : لَانَ ، وَنَعِمَ .

فَهُوَ رَخِصٌ ، وَرَخِصٌ .

— السَّعْرُ رَخِصًا : هَبَطَ .

فَهُوَ رَخِصٌ .

أَرَخِصَ السَّعْرُ : جَعَلَهُ رَخِصًا .

— الشَّيْءُ : وَجَدَهُ رَخِصًا ، أَوْ اشْتَرَاهُ رَخِصًا .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ : سَهْلَةٌ ، وَيَسْرَةٌ .

إِرْتَخِصَ الشَّيْءُ : اشْتَرَاهُ رَخِصًا .

— : عَدَهُ رَخِصًا .

رَخِصَ لَهُ فِي الْأَمْرِ : سَهْلَةً ، وَيَسْرَةً .

يُقَالُ : رَخِصَ لَهُ فِي كَذَا ، وَرَخِصَتْ فِيهِ : أَذِنَ لَهُ فِيهِ بَعْدَ النَّهْيِ عَنْهُ .

الرَّخِصُ : النَّاعِمُ .

الرَّخِصُ : ضِدُّ الْفَلَاءِ .

الرُّخْصَةُ : الرُّخْصَةُ .

الرُّخْصَةُ : التَّسْهِيلُ فِي الْأَمْرِ ، وَالتَّيْسِيرُ .

( ج ) رَخِصَ ، وَرَخِصَاتٌ . وفي الحديث الشريف :

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُسَوِّتِيَ رَخِصَةً ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُسَوِّتِيَ مَغْصِبَةً » .

— : النُّوبَةُ فِي الشَّرْبِ . يُقَالُ : أَخَذَ رَخِصَتَهُ مِنَ الْمَاءِ : حَطَّهُ ، وَنَصَبِيَهُ .

□ — شَرَعًا : حُكْمٌ شَرْعِيٌّ سَهْلٌ ، انْتَقَلَ إِلَيْهِ عَنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ صَعْبٍ لِمَعْدُومِ قِيَاسِ السَّبَبِ لِلْحُكْمِ الْأَصْلِيِّ .

( الدُّسُوقِي ) .

— اضْطِلاَحًا : الْحُكْمُ الثَّابِتُ عَلَى خِلَافِ دَلِيلِ الْوُجُوبِ ، أَوْ الْحُرْمَةِ ، لِمَعْدُومِ ( الشُّوْكَانِي )

الرُّخِيسُ : النَّاعِمُ مِنَ الثِّيَابِ .

— : ضِدُّ الْغَالِي .

— : الْمَوْتُ الدَّرِيعُ .

— : الْبَلِيدُ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالْكَلَامُ : رَخِمًا : لَانَ ، وَسَهَلَ .

— : النُّعَامَةُ ، وَالذَّجَاجَةُ يُنْضِهَا ، وَعَلَيْهِ رَخِمًا ، وَرَخِمًا ، وَرَخِمَةٌ : حَضَنَتْهُ .

— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا رَخِمًا ، وَرَخِمَةٌ : لَا عَيْتَهُ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالْكَلَامُ : رَخَامَةً : رَخِمَ .

فَهُوَ رَخِيمٌ .

وَيُقَالُ : رَخِمَتِ الْمَرْأَةُ : فَهِيَ رَخِيمَةٌ ، وَرَخِيمٌ .

تَرَخِيمُ الْإِسْمِ فِي النَّدَاءِ : هُوَ حَذْفُ آخِرِهِ تَخْفِيفًا تَسْهِيلًا لِلنُّطْقِ بِهِ .

رَدَّةٌ : رَدًا ، وَتَرْدَادًا ، وَرِدَّةٌ : أَرْجَعُهُ ، وَمَنْعَةٌ ،

وَضَرْفَةٌ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَذُو كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَارًا حَسَنًا مِنْ عِنْدِ

أَنْفُسِهِمْ مِنْ تَعْدٍ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاغْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى

يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْبَحْرَةُ :

١٠٩ ) .

فَهُوَ رَادٌّ ، وَالْمَفْعُولُ مُرْدُودٌ ، وَرَدِيدَةٌ .

— إِلَيْهِ : أَعَادَهُ .

— عَلَيْهِ : إِذَا لَمْ يَقْبَلْهُ .

— عَلَيْهِ قَوْلُهُ : خَطَأَهُ .

إِرْتَدُّ : رَجَعَ . فَهُوَ مُرْتَدٌّ .

يُقَالُ : إِرْتَدَّ عَنْ دِينِهِ : إِذَا كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى

يُرَدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾  
(البقرة: ٢١٧)

— الشُّيْءُ : اسْتَرْجَعَهُ .

— إِلَى حَالِهِ : عَادَ .

إِسْتِرْدَاءٌ : اسْتَرْجَعَهُ .

— فَلَانَا الشُّيْءُ : سَأَلَهُ أَنْ يَزِدَّهُ عَلَيْهِ .

تَرَدَّدٌ : تَرَاجَعَ .

— زَجَعَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

وَيُقَالُ : تَرَدَّدَ فِيهِ : اشْتَبَهَ ، فَلَمْ يَثْبُتْ . وَتَرَدَّدَ فِي الْكَلَامِ : تَغَيَّرَ لِسَانُهُ . وَتَرَدَّدَ إِلَى مَجَالِسِ الْعِلْمِ : اخْتَلَفَ إِلَيْهَا .

رَادَهُ الشُّيْءُ : زَدَّهُ عَلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ يَمْسُكِ اللَّهُ بِضُرْفٍ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (يونس: ١٠٧)

— التَّبِيْعُ : طَلَبُ فُسْحَةٍ .

الرَّدُّ : الْحَبْسَةُ فِي اللِّسَانِ .

— الرَّدِيءُ .

— الصَّرْفُ .

— العَطْفُ .

— المُرْدُوذُ .

□ — فِي الْمَوَارِيثِ إِصْطِلَاحًا : صَرَفٌ مَا فَضَّلَ عَنْ قَرُوضِ ذَوِي الْقَرُوضِ ، وَلَا مُسْتَحِقٌّ لَهُ مِنَ الْقَضَايَا ، إِلَيْهِمْ يَقْدَرُ حَقُوقِهِمْ . (الجزجاني)

الرَّدَّةُ : صَدَى الصَّوْتِ .

— البَقِيَّةُ .

— الرَّجُوعُ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ .

□ — شُرْعًا : قَطَعَ مَنْ يَصِحُّ طَلَاقُهُ الْإِسْلَامَ بِكُفْرٍ ، غَرْمًا ، أَوْ قَوْلًا ، أَوْ فِعْلًا ، اسْتِهْزَاءً كَانَ ذَلِكَ ، أَوْ عِنَادًا ، أَوْ اِعْتِقَادًا ، كَتَفَى وَجُودَ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ نَفَى نَبِيٍّ ، أَوْ تَكْذِيبِهِ ، أَوْ جَحْدِ أَمْرٍ مُجْتَمِعٍ عَلَيْهِ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةً بِلَا عُدْرٍ ، أَوْ تَرَدُّدٍ فِي كُفْرٍ ، أَوْ إلقاءِ مُصْحَفٍ بِقَادُورَةٍ ، أَوْ سُجُودِ لِمَخْلُوقٍ . (الأَنْصَارِيُّ)

الرَّدِيُّ : الْمَطْلُوعُ .

المُرْتَدُّ : الرَّاجِعُ .

□ — شُرْعًا : هُوَ الرَّاجِعُ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ .

(التَّحْرُوتَاشِيُّ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَكْتَلَفُ الَّذِي يَرْجِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ طَوْعًا ، إِمَّا بِالنَّضْرِيحِ بِالْكَفْرِ ، وَإِمَّا بِلَفْظٍ يَقْتَضِيهِ ، أَوْ بِفِعْلِ يَتَضَمَّنُهُ .

رَدِيٌّ — رَدِيٌّ : هَلَكَ .

— فِي الْهَيْوَةِ : سَقَطَ . فَهُوَ رَدِيٌّ .

أَرَدِيٌّ فَلَانَا : أَسْقَطَهُ .

— : أَهْلَكَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَاطَّلَعَ قِرَاءَةً فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ . قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتُ لَتَرُدِّينِ . وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُخْضَرِّينِ ﴾ (الصفوات: ٥٥ - ٥٧)

تَرَدَّى فِي الْهَيْوَةِ ، وَنَحْوِهَا ، أَوْ مِنْ مَكَانٍ عَالٍ : سَقَطَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَى . فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى . وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴾ (اللَّيْلُ: ٨ - ١١) .

قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : تَرَدَّى : أَيُّ : سَقَطَ فِي النَّارِ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَاتَ .

— : لَبَسَ الرَّدَاءَ .

الرَّدَاءُ : مَا يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ .

(ج) أَرْدِيَّةُ .

الردي : الهلاك .

— : الزيادة .

المتردي : الساقط .

— : الهالك . والأثني : متردئة .

الشاة المتردئة : هي التي تنسط من علو ، فتموت ،  
ومنه قول الله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ . . . . .  
والمتردئة . . . ﴾ ( المائدة : ٣ )

رشداً : رَشِدًا : اهتدى .

ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي  
قَرِيبٌ أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي  
وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ ( البقرة : ١٨٦ )

رَشِيدٌ — رَشِدًا ، وَرَشَادًا : رَشَدٌ . فهو رَشِيدٌ ، وَرَشِيدَةٌ .

يُقَالُ : رَشِدَ أَمْرَةٌ : رَشِدَ فِيهِ ، وَوَقَفَ لَهُ .

أَرَشَدَ فَلَانًا : هَدَاهُ ، وَدَلَّهُ .

اسْتَرَشَدَ لَهُ : اهْتَدَى لَهُ .

— فلاناً : طلب منه أن يرشده .

الرَّشَادُ : وَضْعُ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ .

الراشدة : السقيم على طريق الحق ، مع تصلب فيه . ومنه  
الحلفاء الراشدون .

الرَّشْدُ : الهدي ، والإستقامة .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ  
الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا . يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ  
وَلَنُؤْتِيكَ مِنَّا أَحَدًا ﴾ ( الجن : ١ - ٢ )

— : الصلاح . ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَابْتَلُوا التِّيَامَى  
حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ  
أَمْوَالَهُمْ ﴾ ( النساء : ٦ ) .

□ — عند ابن عباس ، والحسن البصري ، وسعيد بن  
جبين ، والشافعية : هو الصلاح في الدين ، وحفظ  
الأموال .

— في قول مجاهد : العقل .

— عند المالكية ، والحنفية ، والحنابلة ، والشافعية : هو  
تسمير المال ، وإصلاحه .

وفي قول المالكية : يُطْلَقُ عَلَى حِفْظِ الْمَالِ الْمَصْحَبِ  
لِلْبُلُوغِ . وَيُطْلَقُ عَلَى حِفْظِ الْمَالِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُصَاحِبُهُ  
بُلُوغٌ .

وفي قول للحنفية : كَوْنُ الشَّخْصِ مُصْلِحًا فِي مَالِهِ ، وَلَوْ  
كَانَ فَاسِقًا .

وفي قول للشافعية : مِثْلُ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

— عند الظاهرية : طاعة الله تعالى ، وكسب المال من  
الوجوه التي لا تتلثم الدين ، ولا تخلق العرض ، وإنفاقها  
في الواجبات ، وفيما يقرب به إلى الله تعالى للنجاة من  
النار ، وإبقاء ما يقوم بالنفس والعيال على التوسط  
والقناعة .

— عند الإباضية : البلوغ مع حفظ المال .

و : حفظ الدين .

الرُّشْدَةُ : صحة النسب .

يُقَالُ : هُوَ وُلِدَ رُشْدَةً ، وَلِرُشْدَةٍ : صَحِيحُ النَّسَبِ ، أَوْ  
مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ .

وفي الحديث الشريف : « مَنْ ادَّعَى وُلْدًا لِغَيْرِ رُشْدَةٍ ،  
فَلَا يَرِثْ ، وَلَا يُورَثْ » .

الرُّشْدَةُ : الرُّشْدَةُ .

الرُّشِيدُ : أَحَدُ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : المرشد .

— : حسن التقدير .

— : من بلغ سن الرشد .

□ — عند الحنفية : هو من ينفق ماله فيما يحل ،  
ويُغْسِلُكَ عَمَّا يَحْرُمُ ، وَلَا يُنْفِقُهُ فِي الْبَطَالَةِ وَالْمُعْصِيَةِ ،  
وَلَا يَعْمَلُ فِيهِ بِالتَّبْذِيرِ وَالْإِسْرَافِ .

— عند الشافعية : هو المصلح لآله .

رَضَعَتِ التُّيُوسُ - رَضَعًا : تَنَاطَحَتْ .

— بِه الْأَرْضُ : ضَرَبَتْ بِهَا .

— لَهُ مِنْ مَالِهِ : أَعْطَاهُ قَلِيلًا .

— الشَّيْءَ الْيَاسَنَ : رَضَعَهُ ، وَكَثَّرَهُ .

أَرْضَعَهُ لَهُ : أَعْطَاهُ قَلِيلًا مِنْ كَثِيرٍ .

رَاضِعٌ فَلَانٌ شَيْئًا : أَعْطَاهُ كَارِهًا .

— مِنْهُ شَيْئًا : أَصَابَ ، وَنَالَ .

الرِّضِخُ : الْعَطِيَّةُ الْقَلِيلَةُ غَيْرَ الْمَقْدُورَةِ .

— : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .

— : الشَّدْحُ .

— : الدَّقُّ ، وَالكَثْرُ .

□ — فِي الْغَنِيَّةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :

مَا يُعْطَى مِنَ الْغَنِيَّةِ دُونَ السُّهُمِ ، يَجْتَمِعُ الْإِمَامُ فِي قَدْرِهِ ، وَيَفَاوَتْ بَيْنَ مُسْتَحِقِّيهِ بِقَدْرِ نَفْعِهِمْ فِي الْقِتَالِ .

رَضِعَ أُمَّةٌ - رَضَعًا ، وَرَضَاعًا ، وَرَضَاعَةً ،

وَرَضَاعَةً : اِمْتَنَصَ ثَدْيَهَا ، أَوْ صَرَعَهَا .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَثْرُ أَفْضَحُ .

رَضِعَ أُمَّةٌ - رَضَعًا : رَضَعَهَا .

فَقَوَّ رَضِعَ . وَهِيَ رَضِيعَةٌ .

أَرْضَعَتِ الْأُمُّ : كَانَتْ لَهَا وَلَدٌ تَرْضِعُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالسَّوَالِدَاتُ يَرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾

حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةَ ﴿ ( الْبَقَرَةُ :

٢٢٢ ) . فَهِيَ مُرَضِعٌ ، وَمُرَضِعَةٌ . ( ج ) مُرَاضِعٌ .

— الْوَلَدُ : جَعَلَتْهُ يَرْضَعُ .

رَاضِعَةٌ مُرَاضِعَةٌ ، وَرِضَاعًا : رَضَعَتْ مَعَهُ .

— : دَفَعَتْهُ إِلَى مُرَضِعٍ لِرَضِيعَةٍ .

الرِّضَاعُ : مَصْدَرُ رَضِعَ .

□ — شَرَعًا : مَصَّ مِنْ ثَدْيِ أَدَمِيَّةٍ فِي وَقْتِ تَخْصُوصٍ .

( التَّمَرُّنَاثِيُّ ) .

و : هُوَ الْمَصْلُوحُ لِجَالِهِ ، الْعَدْلُ فِي دِينِهِ .

— فِي الْحِجَلَةِ ( م ٩٤٧ ) : هُوَ الَّذِي يَتَّقِي دُونَ مَحَافِظَةِ مَالِهِ ،

وَيَتَّقَى مِنَ السُّفْهِ وَالتَّبْذِيرِ .

رِشَا الْفَرْخِ - رِشَا : مَدَّ رَأْسَهُ إِلَى أُمِّهِ ، لِيَتْرَقَهُ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ رِشْوَةً .

إِرْتَشَى مِنْ فَلَانٍ : أَخَذَ رِشْوَةً .

أَرِشَاهُ : أَعْطَاهُ الرِّشْوَةَ .

— الدُّلُورُ : جَعَلَ لَهَا رِشَاءً .

قَرِشَاهُ : لَا يَنْتَهَ ، كَمَا يُصَانِعُ الْحَاكِمُ بِالرِّشْوَةِ .

رِشَاءَةٌ : حَابَةٌ .

— صَانِعَةٌ .

الرِّاشِ : الَّذِي يَتَوَسَّطُ بَيْنَ الرَّاشِيِّ وَالْمُرْتَشِيِّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ وَالرِّاشِيَّ » . يَعْنِي السُّدِّيُّ يَنْشِي

بَيْنَهُمَا .

الرِّاشِي : دَافِعُ الرِّشْوَةِ .

الرِّشَاءُ : الْحَبْلُ ( ج ) أَرِشِيَّةٌ

الرِّشْوَةُ : مَا يُعْطَى لِقَضَاءِ تَصْلَحَةٍ .

( ج ) رِشَاً ، وَرِشَاءً .

— : الْجَبَلُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ مَا يُعْطَى لِإِبْطَالِ حَقِّ ، أَوْ لِإِحْقَاقِ

بِاطِلٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَمْنُوعٍ .

الرِّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .

الرِّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .

الرِّشْوَةُ : الْقَابِضُ لِلرِّشْوَةِ .

سـ شرعاً : اِثْمٌ لِحُصُولِ لَبَنِ امْرَأَةٍ ، أَوْ مَا حَصَلَ مِنْهُ ، فِي مَعِدَةِ طِفْلِ ، أَوْ دِمَاجِهِ . ( الأَنْصَارِيُّ ) .

الرِّضَاعُ : الرِّضَاعُ .

وَفَتْحُ الرَّأهِ أَشْهَرُ ، وَأَفْضَحُ .

الرِّضْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرِّضَاعِ .

فَمَتَى التَّقَمَ الصَّبِيُّ الشَّدِيَّ ، فَامْتَصَّ مِنْهُ ، ثُمَّ تَرَكَهُ بِاخْتِيَارِهِ لِغَيْرِ عَارِضٍ كَانَ ذَلِكَ رَضْعَةً . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحْرَمُ الرِّضْعَةَ وَالرِّضْعَتَانِ » .

الرِّضِيعُ : الْأَخُ مِنَ الرِّضَاعَةِ .

— : الَّذِي لَمْ يُفْطَمْ .

□ الْمُسْتَرَضِيعُ فِي الْجَمَلَةِ ( م ٤١٨ ) : هُوَ الَّذِي التَّرَمَّ ظَهْرًا بِالْأَجْرَةِ .

رَفَقَتْ فِي كَلَامِهِ رَفْنَا ، وَرَفَوْنَا : ضَرَحَ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ .

رَفِثَ رَفْنَا : رَفَقَتْ .

الرَّفِثُ : الْفُحْشُ مِنَ الْكَلَامِ .

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُخَصِّمُهُ بِمَا خُوِطِبَ بِهِ النِّسَاءُ .

— : الْجِمَاعُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةٌ

الصِّيَامِ الرَّفِثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ

لَهُنَّ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٨٧ ) .

رَفِقَ بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ رَفْعًا ، وَمَرْفَعًا : لِأَنَّ لَهُ

جَانِبَهُ ، وَحَسَنَ صَنِيعَهُ .

— فِي السَّيْرِ : اقْتَصَدَ .

رَفِقَ فُلَانٌ رَفَاقَةً : صَارَ رَفِيقًا .

— بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ رَفْعًا : رَفَقَ .

إِرْتَفَقَ بِهِ : اِسْتَنْفَعَ .

— : اِسْتَعَانَ .

— عَلَيْهِ : اِسْتَكَا .

أَرْفَقَهُ : رَفَقَ بِهِ .

— : نَفَعَهُ .

الرُّفْقَةُ : الصُّحْبَةُ .

— : الْجِمَاعَةُ يَتَرَفَّقُونَ فِي السَّفَرِ .

( ج ) رِفَاقٌ .

الرُّفْقَةُ : الرُّفْقَةُ .

الرُّفِيقُ : اللَّيْنُ الْجَانِبُ .

يُقَالُ : هُوَ رَفِيقٌ بِهِ .

— : الْمِرْفَقُ ، أَوِ الصَّاحِبُ . ( يَسْتَوِي فِيهِ الْمَرْؤَةُ

وَالْجَمْعُ ) .

— : الزُّوجُ .

المِرْفَقُ : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُسْتَفَعُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا . أُولَئِكَ لَهُمْ

جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُخَلَّدُونَ فِيهَا مِنْ

أَسَابِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خَضْرَاءَ مِنْ سُنْدُسٍ

وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ

مَرْفَقَاتُهَا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٣٠ - ٣١ ) أَي : نِعْمَتِ الْجَنَّةِ ثَوَابًا

عَلَى أَعْمَالِهِمْ ، وَحَسُنَتْ مَنْزِلًا وَمَقَامًا .

— : الثَّابِتُ الدَّائِمُ .

المِرْفَقُ : المِرْفَقُ . وَكَسْرُ الْمِيمِ هُوَ الْأَفْضَحُ .

المِرْفِيقُ : المِرْفِيقُ .

المِرْفَقُ : مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُسْتَفَعُ ، وَيُسْتَعَانَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا اغْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا

اللَّهَ فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُعَيِّنْ

لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ١٦ ) .

( ج ) مِرْفِيقٌ .

— الدَّارُ ، وَنَحْوُهَا : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ مِنْ مَطْبُخٍ ،

وَكَنِيفٍ ، وَمَصَابِ الْمِيَاهِ .

## الرُّقْبِيُّ : المُرَاقِبَةُ .

— : أَنْ يُعْطِيَ إِنْسَانٌ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا ، فَإِنْ مَاتَ أَحَدُهُمَا كَانَتْ لِلْحَيِّ ، فَكِلَاهُمَا يَتَرَقَّبُ وَفَاةَ صَاحِبِهِ ، وَلِهَذَا سُمِّيَتْ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ يَقُولَ : ذَارِي ، أَوْ أَرْضِي ، لَكَ رَقْبِي ، إِنْ مِتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ ، وَإِنْ مِتَّ قَبْلِي فَهِيَ لِي . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

الرُّقُوبُ مِنَ الشُّبُوحِ ، وَالْأَرَامِلِ : الَّذِي لَا كَسْبَ لَهُ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْكَسْبَ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَتَرَقَّبُ مَعْرُوفًا ، وَصَلَةً .

— : الَّذِي لَا يَعْيشُ لَهُ وَلَدٌ ، لِلرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةِ .

## الرُّقِيبُ : أَحَدُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنِي .

وَهُوَ الْحَافِظُ الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ .

— : مَنْ يُلَاحِظُ أَمْرًا مَا .

— : الْحَارِسُ .

— : الْحَافِظُ .

( ج ) رُقْبَاءُ .

رُقَّةٌ — رُقًا : جَعَلَهُ رُقِيْقًا .

فَهُوَ مَرْفُوقٌ ، وَرُقِيْقٌ .

وَهِيَ مَرْقُوقَةٌ ، وَرُقِيْقَةٌ .

رُقٌّ — رُقًا ، وَرُقَّةٌ : دَقٌّ ، وَنَحْفٌ ، وَلَطْفٌ .

— الْحَرُّ : صَارَ رُقِيْقًا ، أَوْ دَخَلَ فِي الرُّقِّ .

فَهُوَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ رُقِيْقٌ . ( ج ) أَرُقَاءُ ، وَرُقَاقٌ . وَهِيَ

رُقِيْقَةٌ ( ج ) رُقَاقٌ ، وَرُقَاقِيٌّ .

إِسْتَرَقَّ الشَّيْءُ : ضِدُّ اسْتَنْظَرَ .

— الْمَمْلُوكُ : مَمْلَكَةٌ .

— الْحَرُّ : عَامِلَةٌ مُعَامَلَةٌ الْأَرْقَاءِ .

تَرْقِيْقُ الْكَلَامِ : تَحْسِينُهُ .

الرُّقَاقُ : الرُّقِيْقُ .

— : مُؤَصِّلُ الذَّرَاعِ مِنَ الْعَضْدِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٦ ) .

— : مَا يَتَرَفَّقُ عَلَيْهِ ، وَيَسْكُأُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ . وَهُوَ مَا كَانَ تَبَعًا لِلْمَبْعِ ، وَلَا بَدْلَ لَهُ مِنْهُ ، وَلَا يُفْضَدُ إِلَّا لِأَجْلِهِ ، كَالطَّرِيقِ ، وَالشَّرْبِ لِلأَرْضِ .

و : مَرَاقِقُ الدَّارِ : مَنَاقِعُهَا .

رَقَبَةٌ — رُقْبًا ، وَرُقُوبًا ، وَرَقَابَةٌ : ائْتَنظَرَهُ .

— : لِاحْظَةً .

— : حِرْزَةٌ ، وَحَفِظَةٌ .

— : حَذَرَةٌ ، وَخَافَةٌ .

إِرْتَقَبَ : غَلَا ، وَاشْتَرَفَ .

— الشَّيْءُ : رَقَبَهُ ، أَوْ ائْتَنظَرَهُ .

أَرُقِبَهُ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا : جَعَلَهَا رُقْبِي لَهْ ، وَلِيُورَثَهُ مِنْ بَعْدِهِ .

رَاقِبَةٌ مَرَاقِبَةٌ ، وَرَقَابًا : حِرْزَةٌ ، وَلاَحْظَةٌ .

يُقَالُ : رَاقَبَ اللَّهُ : خَافَهُ ، وَخَشِيَهُ .

## الرُّقْبَةُ : الْعَنُقُ .

وَتُطْلَقُ عَلَى جَمِيعِ ذَاتِ الْإِنْسَانِ ، تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِاسْمِ بَعْضِهِ لِشَرَفِهِ ، وَأَهْمِيَّتِهِ .

( ج ) رِقَابٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَتَخَسَّنُوهُمْ فَمَشَدُوا الْوَسَاقِ فَإِذَا مَتَّأَ بَعْدُ وَإِنَّمَا فِئْدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ٤ ) .

— : الْمَمْلُوكُ ، عِنْدًا كَانَ أَوْ أَمَةً . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَبِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٩٢ ) .

— : الحَبْرُ الرَّقِيقُ .

الواحدة رِقَاقَةٌ .

الرَّقُّ : جلدٌ رَقِيقٌ يَكْتَسَبُ فِيهِ .

— : الصَّحِيفَةُ البَيْضَاءُ .

الرَّقُّ : الشَّيْءُ الرَّقِيقُ .

— : العَبُودِيَّةُ .

□ — في عَرَفِ الفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنِ عَجْزِ حَكْمِيٍّ ، شَرِيعٍ

فِي الأَصْلِ جِزَاءً عَنِ الكُفْرِ .

أَمَّا أَنَّهُ عَجْزٌ ، فَلأنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَا يَمْلِكُهُ الحُرُّ مِنَ

الشَّهَادَةِ ، والقَضَاءِ ، وَغَيْرِهَا .

وأَمَّا أَنَّهُ حَكْمِيٌّ ، فَلأنَّ العَبْدَ قَدْ يَكُونُ أَقْوَى فِي الأَعْمَالِ

مِنَ الحُرِّ جَسَاءً . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

الرَّقِيَّةُ : الرِّحْمَةُ .

الرَّقِيقُ : الدَّقِيقُ اللَّطِيفُ .

— : اللِّينُ .

— : المَمْلُوكُ كُلُّهُ ، أَوْ بَعْضُهُ .

رَقَا الطَّائِرَ — : نَمَا وَارْتَفَعَ .

رَقِيَ المَرِيضُ ، وَنَحْوَهُ — رَقِيًّا ، وَرَقِيًّا ، وَرَقِيَّةً : عَوْدَةٌ .

— فَلَانًا : تَمَلَّقَ لَهُ .

— فَلَانًا : سَلَّ حِقْدَهُ بِالرَّقِيقِ .

رَقِيًّا — رَقِيًّا ، وَرَقِيًّا ، وَرَقِيَّةً : صَعِدَ .

يُقَالُ : رَقِيَ فِي السَّلْمِ : صَعِدَ فِيهِ .

— عَلَى الجَبَلِ : غَلَا .

— إِلَى القَعَمَةِ : ارْتَفَعَ إِلَيْهَا .

— الشَّيْءُ : غَلَا ، وَصَعِدَ .

اسْتَرَقِيَ فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَرْقِيَهُ .

— لَهُ : طَلَبَ مِنْ يَرْقِيهِ .

الرَّاقِي : صَانِعُ الرَّقِيَّةِ .

— : صَاحِبُ الرَّقِي .

( ج ) رُقَاةٌ .

وهي رَاقِيَةٌ .

( ج ) رَوَاقِيٌّ .

وهو رَاقِيَةٌ أَيْضًا وَالتَّاءُ لِلْمَبَالَغَةِ .

الرَّقِيَّةُ : العَوْدَةُ الَّتِي يَرْقِي بِهَا المَرِيضُ ، وَنَحْوَهُ .

وهي كَلَامٌ يُسْتَنْفَى بِهِ مِنْ كُلِّ عَارِضٍ .

( ج ) رَقِيٌّ .

□ — عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : هي الإِغْتِسَامُ فِي إِزَالَةِ مَرَضٍ ، أَوْ

جُنُونٍ ، بِالقُرْآنِ ، أَوْ بِكَلَامٍ ذَكَرِيٍّ .

رَكَدَ المَاءُ ، وَغَيْرُهُ — رَكَوْدًا : سَكَنَ .

فهو رَاكِدٌ .

— القَوْمُ : هَدَنُوا .

— الشَّمْسُ : إِذَا قَامَ قَائِمَ الظُّهَيْرَةِ .

رَكَزَ شَيْئًا فِي شَيْءٍ — رَكَزًا : أَقْرَهُ ، وَأَثْبَتَهُ .

ويُقَالُ : رَكَزَ اللهُ المَعَادِينَ فِي الأَرْضِ ، أَوِ الجِبَالِ : أَوْجَدَهَا

فِي بَاطِنِهَا .

وهذا شَيْءٌ مَرَكُوزٌ فِي العُقُولِ .

أَرَكَزَ المَعْدِينَ ، وَنَحْوَهُ : صَارَ فِيهِ رَكَازٌ .

— فَلَانٌ : وَجَدَ رَكَازًا .

— : كَانَ لَهُ صَوْتٌ خَفِيٌّ .

الرَّكَازُ : مَا رَكَزَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الأَرْضِ مِنَ المَعَادِينِ فِي

حَالَتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ .

— : الكَنْزُ .

— : قِطْعُ البِضْءِ ، وَالنَّهْبُ مِنَ المَعْدِينِ .

— : المَالُ المَدْفُونُ قَبْلَ الإِسْلَامِ .

□ — فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : قَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : « فِي

الرَّكَازِ الحُمْسُ .

قِيلَ : يَا رَسولَ اللهِ وَمَا الرَّكَازُ ؟ .



## الرُّكُوزُ / الرَّمْلُ

يُقَالُ : الصَّبْحُ رُكْمَتَانِ ، وَالظُّهْرُ أَرْبَعُ رُكْمَاتٍ .  
□ — شُرْعاً : اسْمٌ يَنْطَلِقُ عَلَى الْقِيَامِ ، وَالرُّكُوعُ ،  
وَالسُّجُودُ . ( ابْنُ رَشْدٍ ) .

## الرُّكُوعُ : الإِنْحِنَاءُ .

— : الحُضُوعُ ، وَالذَّلَّةُ ، وَالِاسْتِسْلَامُ .  
— فِي الصَّلَاةِ : أَنْ يُخْفِضَ الْمُصَلِّي رَأْسَهُ بَعْدَ قِسْمَةِ  
الْقِرَاءَةِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ رُكْبَتَيْهِ ، وَيَطْمَئِنُّ ظَهْرُهُ ،  
وَيَسْتَوِي .  
رَمَلٌ — رَمَلًا ، وَرَمَلَانًا : هَزُولٌ .  
— النَّسِجُ رَمَلًا : رَقِيقَةٌ .  
— الشَّرِيرُ : زَيْنَةٌ بِالْجَوْهَرِ ، وَنَحْوُهُ .  
— الْحَصِيرُ : نَسِجَةٌ .

## أَرْمَلُ الْمَكَانِ : صَارَ إِذَا رَمَلَ .

— فُلَانٌ : نَفِدَ زَادُهُ ، وَافْتَقَرَ .  
— الْمَرْأَةُ : مَاتَ زَوْجُهَا .  
— الْحَصِيرُ : نَسِجَةٌ .

## الأَرْمَلُ : الْمَحْتَاجُ ، وَالْمِسْكِينُ .

— : الْعَرَبُ . قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : وَهُوَ قَلِيلٌ .  
— : مِنْ مَاتَتْ زَوْجَتُهُ ، وَهِيَ أَرْمَلَةٌ . ( ج ) أَرَامِلٌ ،  
وَأَرَامِلَةٌ .  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا يُقَالُ لَهَا أَرْمَلَةٌ إِلَّا إِذَا كَانَتْ فَقِيرَةً ، فَإِنْ  
كَانَتْ مُؤَبَّرَةً فَلَيْسَتْ بِأَرْمَلَةٍ .  
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ : الْأَرْمَلَةُ : هِيَ الْمَرْأَةُ  
الْبَالِغَةُ الَّتِي كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَارْتَمَتْهَا ، أَوْ مَاتَ عَنْهَا ، دَخَلَ  
بِهَا ، أَوْ لَمْ يَدْخُلْ .

## الرَّمْلُ : الْمَطَرُ الْخَفِيفُ .

— : الْمَرْوَلَةُ .  
— : الْحَبَبُ . قَالَهُ الشَّافِعِيُّ .  
□ — فِي الطَّوَافِ : هُوَ أَنْ تَمْشِي تَرِيحاً يَهْرُ فِي مِشْيَتِهِ  
الْكُتَيْفِي ، كَالْبَارِزِ بَيْنَ الصَّفْتَيْنِ .

قَالَ : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، الْمَخْلُوقَانِ فِي الْأَرْضِ ، يَوْمَ  
خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضَ .

— شُرْعاً : الْكَنْزُ مِنَ ذَهَبِ الْجَاهِلِيَّةِ . ( عِيَاضٌ ) .

— شُرْعاً : مَالٌ مَرْكُوزٌ تَحْتَ أَرْضٍ مِنْ مَعْدِنِ خَلْقِي ،  
وَمِنْ كَنْزٍ . ( التَّمْرَتَاثِي ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ  
الشَّرْعِيِّ الْمَنْقُولِ عَنْ عِيَاضٍ . وَفِي قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ  
مَا وَجَدَ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ مُخْلِصاً ،  
سِوَا ذَهَبٍ فِيهَا ، أَوْ كَانَ خَالِياً عَنِ الذَّهَبِ .  
— عِنْدَ الثَّوْرِيِّ ، وَالْحَنْبَلِيِّ : هُوَ الْمَعْدِنُ .

## الرُّكُوزُ : الصَّوْتُ الْحَقِيقِيُّ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ  
قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَتَّبَعُ لَهُمْ رِكْزًا ﴾  
( مَرْيَمُ : ٩٨ ) .  
— : الْحِيسُ .

— : الرَّجُلُ الْعَالِمُ ، الْعَاقِلُ ، السَّخِيُّ ، الْكَرِيمُ .

رَكَعَ — رُكْعًا ، وَرُكُوعًا : انْحَنَى . سِوَاهُ أَمْسَتْ رُكْبَتَاهُ  
الْأَرْضَ ، أَمْ لَا .

يُقَالُ : رَكَعَ الْهَرِيمُ ، وَغَيْرُهُ : انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ ، أَوْ  
الضُّعْفِ .

وَرَكَعَ الْمُصَلِّي : انْحَنَى بَعْدَ الْقِيَامِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ  
رُكْبَتَيْهِ ، أَوْ حَتَّى يَطْمَئِنُّ ظَهْرُهُ .

— : خَضَعَ ، وَتَوَاضَعَ .

— إِلَى اللَّهِ : اطْمَأَنَّ إِلَيْهِ .

## أَرُكْعَةٌ : جَعَلَهُ يَرُكَعُ .

تَرُكَعٌ فُلَانٌ : صَلَّى .

## الرُّكْعَةُ : الْمَرْءُ مِنَ الرُّكُوعِ .

— : كَلُّ قِسْمَةٍ يَتَلَوُّهَا الرُّكُوعُ ، وَالسُّجُودَتَانِ مِنَ  
الصَّلَوَاتِ .

( ابنُ قَدَامَةَ )

— في المجلة ( م ٧٠١ ) : حَبَسَ مَالِي ، وَتَوَقَّيْفُهُ فِي مَقَابِلَةِ حَقٍّ يُعْتَكَبُ اسْتِيفَاؤُهُ مِنْهُ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمَالَ : مَرْهُونًا ، وَرَهْنًا .

□ رَهْنُ التَّبَرُّعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُشْتَرَطْ فِي تَبِعِهِ .

صَمَانُ الرَّهْنِ :

( أَنْظَرُضْ م ن )

الرَّهْيِينُ : يُقَالُ : أَنَا زَهِينٌ بِكَذَا : مَأْخُودٌ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ أَمْرٍ إِتْمَانًا كَسْبَ رَهِينٍ ﴾ ( الطُّورُ : ٢١ ) أَي : لَا يُؤَاخِذُ أَحَدٌ بِذَنْبِ أَحَدٍ .  
— : الشَّيْءُ الْمَرْهُونُ . وَالْأَنْثَى : رَهِينَةٌ .

الرَّهْيِينَةُ : مَا يُرَهَّنُ .

يُقَالُ : أَنَا لَكَ زَهِينَةٌ بِكَذَا : ضَامِنٌ . ( ج ) زَهَائِنٌ .

المُراهِنَةُ : الرَّهَانُ .

المُرْتَهِنُ : الَّذِي يَأْخُذُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ الرَّهْنُ مُعْتَلَقًا لَهُ فِي حَقِّهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٤ ) : هُوَ آخِذُ الرَّهْنِ .

رَاحٌ — زَوْاحًا : سَارَ فِي الْعَشِيِّ ، خِلَافَ الْعُدُودِ . وَيُسْتَعْمَلُ الرُّوَّاحُ لِلْمَسِيرِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ نَهَارٍ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ يَتَّوَهُمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرُّوَّاحَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ النَّهَارِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلِ الْعُدُودُ ، وَالرُّوَّاحُ عِنْدَ الْعَرَبِ يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْمَسِيرِ ، أَيِ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ نَهَارٍ .

— : رَجَعَ .

— : ذَهَبَ .

رَاحَ الشَّيْءُ — زَوْحًا : وَجَدَ رِيحًا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ » .

رَهْنُ الشَّيْءِ — زَهْنًا ، وَرَهُونًا : تَبَّتْ ، وَدَامَ .

— الشَّيْءُ زَهْنًا : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا ، وَعِنْدَ فَلَانٍ ، الشَّيْءُ : حَبَسَهُ عِنْدَهُ بِدَيْنٍ . فَهُوَ مَرْهُونٌ ، وَرَهِينٌ .

إِرْقَهَنَهُ مِنْهُ : أَخَذَهُ زَهْنًا .

أَرَهَنَ فِي السَّلْعَةِ ، وَبِهَا : غَالَى بِهَا ، وَبَذَلَ فِيهَا مَالَهُ حَتَّى أَذْرَكَهَا .

— الشَّيْءُ : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءُ : زَهَنَهُ إِيَّاهُ ، أَوْ دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِتَرْهَنَهُ عِنْدَ أَحَدٍ .

قَرَاهَنَ الْقَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ زَهْنًا ، لِيَتَفَوَّزَ السَّابِقُ بِالْجَمِيعِ إِذَا غَلَبَ .

رَاهَنَتْهُ عَلَى كَذَا مَرَاهَنَةً ، وَرِهَانًا : خَاطَرَتْهُ ، وَسَابَقَتْهُ .

□ الْإِرْزَهَانُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٢ ) : أَخَذَ الرَّهْنَ .

الرَّاهِنُ : الثَّابِتُ .

— : الَّذِي يَتَقَدَّمُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَتَقَدَّمُ مَالَهُ لِغَيْرِهِ مُعْتَلَقًا لَهُ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٣ ) : هُوَ الَّذِي أُعْطِيَ الرَّهْنَ .

الرَّهَانُ : الْمَخَاطَرَةُ .

— : الْمُسَابَقَةُ عَلَى الْخَيْلِ .

— : جَمْعُ ( الرَّهْنِ ) .

الرَّهْنُ : الْحَبْسُ .

— : الْمَرْهُونُ . ( ج ) زَهُونٌ . وَرِهَانٌ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٢ ) .

□ — شَرَعًا : الْمَالُ الَّذِي يُجْعَلُ وَثِيقَةً بِالذَّيْنِ ، لِيَسْتَوْفَى مِنْ تَعْنِيهِ إِنْ تَعَدَّرَ اسْتِيفَاؤُهُ مِنْهُ هُوَ عَلَيْهِ .

أَرَاخُ : تَنَفَّسَ .

— : إِسْتَرَاخَ .

— : مَاتَ .

— : اللَّحْمُ : أَتَنَّ .

— : فَلَانًا : أَشْفَطَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنْ تَعَبٍ .

رَوْحٌ بِالْقَوْمِ تَرْوِيحًا : صَلَّى بِهِمُ التَّرَاوِيحَ .

— : الشَّيْءُ : طَيِّبَةٌ .

التَّرْوِيحَةُ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الرَّاحَةِ .

( ج ) تَرَاوِيحُ .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ : صَلَاةٌ مَسْنُونَةٌ ، تُقَامُ بَعْدَ صَلَاةِ

العِشَاءِ فِي رَمَضَانَ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِسْتِرَاخَةِ الْمُصَلِّي بَيْنَ كُلِّ تَسْلِيمَتَيْنِ .

الرَّاحُ : الْإِزْتِيَاخُ .

— : الْحُمْرُ .

الرَّاحَةُ : الْكَفُّ .

( ج ) رَاخٌ ، وَرَاخَاتٌ .

— : الْإِزْتِيَاخُ .

— : الرُّوْجَةُ .

— : السَّاحَةُ .

الرُّوَاخُ : الرَّاحَةُ .

— : إِسْمٌ لِلْمَوْتِ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى اللَّيْلِ . وَيَقَابِلُهُ

الصَّبَاخُ .

الرُّوْحُ : الرَّاحَةُ .

— : الرُّحْمَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَيَأَسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾

( يُونُسُ : ٨٧ ) .

— : نَسِيمُ الرِّيحِ .

( ج ) أَرْوَاخُ .

الرُّوْفَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرُّوَاخِ .

الرُّوْحُ : مَا بِهِ حَيَاةُ النَّفْسِ .

يَذَكَّرُ وَيُؤَنِّثُ ( ج ) أَرْوَاخُ .

— : النَّفْسُ .

— : النَّفْسُ .

— : الْقُرْآنُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا

إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ

وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ

عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ( الشُّورَى :

٥٢ ) .

— : الْوَحْيُ .

□ — : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : جِسْمٌ لَطِيفٌ ، مُتَخَلِّلٌ فِي الْبَدَنِ ،

فَإِذَا فَازَتْهُ مَاتَ .

الرُّوْحُ الْأَمِينُ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَزَلَ

بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ .

بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ ( الشُّعْرَاءُ : ١٩٢ - ١٩٥ ) .

رُوحُ الْقُدُّوسِ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنِينَاتِ

وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُّوسِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٥٢ ) .

— : عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الرِّيحُ : الْهَوَاءُ . تُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ .

( ج ) رِيَاخٌ ، وَأَرْيَاخٌ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَى أَرْوَاخٍ .

— : الرِّائِحَةُ .

— : الْغَلْبَةُ وَالْقُوَّةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ

وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ

اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ( الْأَنْعَالُ : ٤٦ ) .

الرِّيحَانُ : كُلُّ نَبَاتٍ طَيِّبِ الرِّيحِ .

ولكن إذا أُطْلِقَ عِنْدَ الْعَامَّةِ انْصَرَفَ إِلَى النَّبَاتِ الْمَعْرُوفِ .

( ج ) زِيَاحِينُ .

— : وَرَقُ السَّرْوِ الْأَخْضَرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

﴿ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ١٢ ) .

وَالْعَصْفُ : الثَّنْبُ .

وَالرَّيْحَانُ : الوَرَقُ .

قال ابن كثير: ومعنى هذا، والله أعلم، أن الحب، كالقمح، والشعير، ونحوهما، له في حال نباته عصف، وهو ما على السنبلة، وريحان، وهو الورق الملتف على ساقها .

— : الرَّزْقُ .

المَرَاخُ : المَوْضِعُ الَّذِي يَرُوحُ مِنْهُ القَوْمُ ، أَوْ يَرُوحُونَ إِلَيْهِ .

المَرَاخُ : المَكَانُ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ الإِبِلُ ، وَالغَنَمُ ، بِاللَّيْلِ .

المِرْوَدُ : أَدَاةٌ مِنَ المَعْدِنِ ، أَوْ العَاجِ ، يُكْتَحَلُ بِهَا . وَهُوَ المَيْلُ .

رَوَى عَلَى البَعِيرِ — زَيْئاً : اسْتَقَى .

— القَوْمُ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ : اسْتَقَى لَهُمُ المَاءَ .

— الحَدِيثُ ، أَوْ الشَّعْرُ ، رِوَايَةٌ : حَمَلَةٌ ، وَتَقْلَةٌ . فَهُوَ رِوَايَ ( ج ) رِوَاةٌ .

رَوَى مِنَ المَاءِ ، وَنَحْوِهِ — زَيْئاً ، وَرَيْئاً : شَرِبَ ، وَشَبَّحَ .

— النَّبْتُ : تَنَعَّمَ . فَهُوَ زَيْانٌ ، وَهِيَ زَيْانَةٌ ، وَزَيْانَةٌ .

إِرْتَوَى : رَوَى .

رَوَى فِي الأَمْرِ تَرَوِيَةً : نَظَرَ فِيهِ ، وَتَفَكَّرَ .

— : تَرَوَدُ بِالمَاءِ .

— فَلاناً الشَّعْرُ : حَمَلَةٌ عَلَى رِوَايَتِهِ .

التَّرَوِيَّةُ : مُصَدَّرٌ رَوَى .

يَوْمُ التَّرَوِيَّةِ : هُوَ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الحِجَّةِ .

الرَّوَايُ : رِوَايَ الحَدِيثِ ، أَوْ الشَّعْرِ ، أَوْ المَاءِ : حَامِلَةٌ ، وَنَاقِلَةٌ . ( ج ) رِوَاةٌ .

الرَّوَايَةُ : مُؤَنَّثُ الرَّوَايِ .

— : مَنْ كَثُرَتْ رِوَايَتُهُ . وَالمَاءُ لِلْمَبَالِغَةِ .

— : المُسْتَقَى .

— : البَعِيرُ ، أَوْ البَنْفَلُ ، أَوْ الحِجَارُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ .

وَالعَامَّةُ تُسَمِّي المَزَادَةَ رِوَايَةً ، وَهِيَ جَائِزٌ اسْتِعَارَةٌ .

( ج ) رِوَايَا .

رِوَايَةُ الشَّعْرِ ، وَنَحْوِهِ : حَمَلَةٌ ، وَتَقْلَةٌ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : إِخْبَارٌ بِمَا لَمْ يَخْضُلْ فِيهِ التَّرَافِعُ ،

وَلَمْ يُقْصَدْ بِهِ فَضْلُ القَضَاءِ ، وَبِتِ الحُكْمِ ، بَلْ قُصِدَ بِهِ

مَجْرَدُ عَزْوِهِ لِغَائِلِهِ بِحَيْثُ لَوْ رَجَعَ عَنْهُ رَجَعَ الرَّوَايِ .

الرَّوْيُ : الحَرْفُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ القَصِيدَةُ ، وَتُسَبَّ

إِلَيْهِ ، فيُقَالُ قَصِيدَةٌ دَالِيَّةٌ ، أَوْ تَائِيَّةٌ .

— : السَّحَابَةُ العَظِيمَةُ القَطْرِ ، الشَّدِيدَةُ الوُجَعِ .

الرَّوِيَّةُ : النُّظْرُ ، وَالتَّفَكُّيرُ فِي الأُمُورِ .

— : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : عَلَيَّ رِوِيَةٌ مِنْ ذَيْنِ .

— : الحَاجَةُ .

( ج ) رِوَايَا .

رَابِعَةُ الأَمْرِ . وَفَلانٌ — رَيْئاً ، وَرَيْبَةً : جَعَلَهُ شَاكِئاً .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « دَعُ مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا

يَرِيئُكَ » . أَيُّ : دَعُ مَا تَشْكُ فِيهِ ، إِلَى مَا لَا تَشْكُ فِيهِ .

وَيُقَالُ : رَابِعَةٌ مِنْ فَلانٍ أَمْرٌ : اسْتَيْقَنَ مِنْهُ الرَّيْبَةَ .

— الرَّجُلُ فَلاناً : أَوْصَلَ إِلَيْهِ الرَّيْبَةَ .

— الأَمْرُ فَلاناً : نَابَهُ ، وَأَصَابَهُ .

أَرَابَةُ الأَمْرِ ، وَالرَّجُلُ : صَارَ ذَا رَيْبَةٍ .

— الأَمْرُ ، وَالرَّجُلُ فَلاناً : رَابِعَةٌ .

— الرَّجُلُ : جَعَلَ فِيهِ رَيْبَةً .

— فَلاناً : أَثْلَقَهُ ، وَأَزْعَجَهُ .

إِرْتَابٌ فِيهِ ، وَبِهِ : شَكٌّ .

وَيُقَالُ : إِرْتَابٌ بِهِ : اتَّهَمَهُ .

أَيُّ : نَيْسِ الْأَمْرِ كَمَا زَعَمُوا ، وَلَا كَمَا قَالُوا إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ  
أَسَاطِيرَ الْأَوَّلِينَ ، بَلْ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ ، وَوَحْيُهُ ، وَتَنْزِيلُهُ  
عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، وَإِنَّمَا حَجَبَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ  
مَا عَلَيَهَا مِنَ الرِّيْبِ الَّذِي قَدْ لَبَسَ قُلُوبَهُمْ مِنْ كَثْرَةِ  
الذُّنُوبِ وَالْحَطَايَا .

رِيْبٌ بِهِ : مَاتَ .

— : وَقَعَ فِيهَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ  
مِنْهُ .

الرَّوَانُ : الْغِطَاءُ ، وَالْحِجَابُ الْكَثِيفُ .

— : الصُّدَانُ يُغْلَوُ الثُّيَابَ الْجَلِيَّةَ ، كَالثَّيْبِ ، وَالْمِرْآةِ ،  
وَنَحْوِهَا .

— : مَا غَطَى عَلَى الْقَلْبِ ، وَرَكِبَهُ مِنَ الْقُوَّةِ لِلذُّنْبِ  
تَعَدُّ الذُّنْبِ .

— : الدُّنْسُ .

— : خِرْقَةٌ تُغْمَلُ كَالْحَفْتِ ، مَخْشُوعَةٌ قَطُنًا تَلْبَسُ تَحْتَهُ  
لِلْبُرْدِ . قَالَ السُّبْكِيُّ : وَلَمْ أَرَ فِي كِتَابِ اللَّفَةِ ، وَلَعَلَّهُ  
فَارِسِيٌّ .

الرِّيْبِيُّ : الرِّانُ .

الرِّيْبَةُ : الْحَمْرُ .

إِشْتِرَابٌ بِهِ : رَأَى مِنْهُ مَا يَرِيْبُهُ .

الرِّيْبُ : الظَّنُّ ، وَالشُّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

ومنه قولُ الله تعالى في وَصْفِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ ذَلِكَ  
الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ ( البقرة : ٢ ) .  
— : الْحَاجَةُ .

— الْمُنُونِ : خَوَادِثُ الدَّهْرِ .

الرِّيْبَةُ : الظَّنُّ ، وَالشُّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

وفي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً  
فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾  
( التوبة : ١١٠ ) . أَيُّ : يَنْدُلُ عَلَى دَغَلٍ ، وَقَلْبَةٌ يَقِينُ  
مِنْهُمُ .

( ج ) رَيْبًا .

المُشْتَرَابَةُ : الَّتِي لَا تَحِيضُ ، وَهِيَ فِي سِنٍّ مَنْ تَحِيضُ .

رَانَ الثُّوبُ — رَيْبًا : تَطْبَعُ ، وَتَدْنَسُ .

— النَّفْسُ : حَبِثَتْ ، وَغَشَّتْ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ : غَلَبَهُ ، وَغَطَّاهُ . وَفِي  
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا  
يَكْتُمُونَ ﴾ ( المطففين : ١٤ ) .



— الذَّرْعُ : سَرَدَهَا .

زَرِدَ اللُّقْمَةَ — زَرَدًا ، وَزَرَدًا : بَلَعَهَا .

إِزْدَرَدَ اللُّقْمَةَ : ابْتَلَعَهَا .

الزَّرِيدُ مِنَ الطَّعَامِ : اللِّينُ السَّرِيعُ الإِنْحِدَارِ .

المَزْرَدَةُ : الحَلْقُ . ( ج ) مَزَارِدَةٌ .

زَرَعَ الحَبَّ — زَرَعًا ، وَزَرَعَةً : بَذَرَهُ .

— الأَرْضُ : حَرَثَهَا لِلزَّرَاعَةِ .

— اللهُ الزَّرْعُ : أَنْبَتَهُ ، وَنَمَاهُ حَتَّى بَلَغَ غَايَتَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللهِ تَعَالَى : ﴿ هَلْ أَفْرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ . أَلَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَ أَمْ نَحْنُ

الزَّارِعُونَ ﴾ ( الواقعة : ٦٣ - ٦٤ )

زَارَعَهُ مَزَارَعَةً : عَامَلَهُ بِالمَزَارَعَةِ .

الزَّرْعُ : المَزْرُوعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى :

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ

وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرًا وَالزُّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُنْشَابِهًا

وَغَيْرَ مُنْشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ

وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ المُسْرِفِينَ ﴾ ( الأنعام : ١٤١ )

( ج ) زَرُوعٌ .

— : الوَلَدُ .

— : مَا لَيْسَ بِشَجَرٍ .

المَزَارَعَةُ : مَفَاعَلَةٌ مِنَ الزَّرْعِ .

□ — شَرَعًا : عَقَدَ عَلَى الزَّرْعِ بِنَعْلِ الخَارِجِ .

( التَّمْرَنَائِي )

زَبْنُ الشَّيْءِ ، وَبِهِ — زَبْنًا : دَفَعَهُ ، وَرَمَى بِهِ .

— فَلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

وَيُقَالُ : زَبَنَ عَنْهُ الشَّيْءُ .

زَابِنٌ : دَافِعٌ .

— : بَاعَ مَا لَا يَغْلَمُ ، كَيْلًا ، أَوْ عَدَدًا ، أَوْ وَزَنًا ، بِمَعْلُومِ

المِقْدَارِ .

الزَّبَانِيَّةُ : الشَّرْطُ . الوَاحِدُ : زَبَانِيٌّ .

وَقِيلَ : زَابِنٌ .

— : مَلَائِكَةُ العَذَابِ ، لِأَنَّهُمْ يَدْفَعُونَ أَهْلَ النَّارِ إِلَيْهَا .

الزَّبْنُ : المَزَابِنَةُ .

المَزَابِنَةُ : المَدَافِعَةُ .

— : يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالشَّمْرِ .

□ — : هِيَ يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالشَّمْرِ كَيْلًا ،

وَيَبِيعُ العِنَبَ بِالرَّيْبِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الزَّرْعَ بِالحِنْطَةِ كَيْلًا .

وهذا لا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ العُلَمَاءِ . ( ابنُ عِبْدِ البَرِّ ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : هِيَ يَبِيعُ

مَجْهُولٍ بِمَجْهُولٍ ، أَوْ يَبِيعُ مَجْهُولٍ بِمَعْلُومٍ مِنْ جِنْسِهِ .

وَفِي قَوْلِ المَالِكِيَّةِ : هِيَ يَبِيعُ المُفَاعَلَةَ فِي الجِنْسِ الَّذِي

لَا يَجُوزُ فِيهِ العَبْنُ .

— عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : هِيَ يَبِيعُ الشَّارِ فِي أَشْجَارِهَا بِمَكِيلٍ مِنْ

نَوْعِهَا بِتَأْخِيرٍ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : هِيَ المَزَارَعَةُ .

زَرَدَةٌ — زَرَدًا : حَتَفَةٌ .

— : المَخَابِرَةُ .

— في المَجَلَّةِ ( م ١٤٣١ ) : نَوْعٌ شَرِكَةٌ عَلَى كَوْنِ الْأَرْضِي مِنْ طَرْفٍ ، وَالْعَمَلِ مِنْ طَرْفٍ آخَرَ . يَعْنِي أَنَّ الْأَرْضِي تُزْرَعُ وَالْحَاصِلَاتُ تُقَسَّمُ بَيْنَهُمَا .

زَعَفَ فِي الْحَدِيثِ — زَعْفًا : زَادَ عَلَيْهِ ، أَوْ كَذَبَ فِيهِ .

— الرَّجُلُ ، وَنَحْوَهُ : ضَرَبَهُ ، قَمَاتَ مَكَانَهُ سَرِيعًا .

أَزَعَفَ عَلَيْهِ : أَجْهَرَ .

الرُّعَافُ : سُمُّ زُعَافٍ : سَرِيعُ الْقَتْلِ .

وَمَوْتُ زُعَافٍ : سَرِيعٌ .

زَكَ الشَّيْءُ — زُكُوًا ، وَزَكَةً ، وَزَكَةً : نَبَأٌ ، وَزَادَ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ .

وَيُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا يَزُكُو بِفُلَانٍ : لَا يَلِيقُ بِهِ .

فَهُوَ زَكِيٌّ .

( ج ) أَزَكِيَاءُ .

أَزَكَى الشَّيْءُ : نَبَأَ ، وَزَادَ .

— الشَّيْءُ : نَعَاةٌ .

تَزَكَّى : تَصَدَّقَ .

— : تَطَهَّرَ مِنَ الذُّنُوبِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ ( الْأَعْلَى : ١٤ )

أَيُّ : طَهَّرَ نَفْسَهُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الرُّذِيلَةِ ، وَتَابِعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ .

زَكَى الشَّيْءُ : أَزَكَاهُ .

— : أَصْلَحَهُ .

— : طَهَّرَهُ .

— نَفْسُهُ : مَدَّخَهَا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَزَلْ إِلَى

السَّيِّئِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يَزُكِّي مَنْ يَشَاءُ

وَلَا يُظَلِّمُونَ فِتْنًا ﴾ ( النَّسَاءُ : ٤٩ )

أَيُّ : يَمْدَحُونَهَا بِالْبِرَاءَةِ مِنَ الذُّنُوبِ .

— مَالُهُ : أَدَّى زَكَاتَهُ .

التَّزْكِيَّةُ : التَّنْمِيَةُ .

— : التَّطَهُّرُ .

— : الرَّفْعُ .

— الْإِنْسَانُ : زِيَادَةُ فِي شَأْنِهِ ، وَرَفْعُ لَهُ ، وَتَطَهُّرُهُ مِنَ

الدُّنْسِ .

□ التَّزْكِيَّةُ فِي الشَّهَادَةِ إِصْطِلَاحًا : نِسْبَةُ الشَّاهِدِ إِلَى

الطَّهَارَةِ مِمَّا يُبْطِلُ الشَّهَادَةَ مِنَ الْكِبَائِرِ . ( أَطْفِيشٌ )

الزُّكَاةُ : الْبِرْكَةُ ، وَالنَّبَاءُ .

— : صَفْوَةُ الشَّيْءِ .

— : الطَّهَارَةُ .

— : الْمَذْخُ .

— : الصُّلَاحُ .

□ — شَرَعًا : تَمْلِيكَ جُزْءٍ مِنَ الْمَالِ ، عَيْنُهُ الشَّارِعُ ، مِنْ

مُسْتَهْرٍ فَقِيرٍ ، غَيْرِ هَائِبِيٍّ ، وَلَا مَوْلَى لِهَائِبِيٍّ ، نَعَى قَطَعَ

الْمُنْعَةَ عَنِ الْمَمْلُوكِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ ، اللَّهُ تَعَالَى .

( التَّمْرِتَابِيُّ )

الزَّلْمُ : السُّهْمُ الَّذِي لَا رِيْشَ عَلَيْهِ . ( ج ) أَزْلَامٌ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّهَا الْحُمْرُ وَالْمَيْبِرُ وَالْأَنْصَابُ

وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ

تَقْلِحُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٩٠ )

وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَقْبِمُونَ بِالْأَزْلَامِ ، وَكَانُوا يَكْتُبُونَ

عَلَيْهَا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ ، وَيَضَعُونَهَا فِي وَعَاءٍ ، فَبِإِذَا أَرَادَ

أَحَدُهُمْ أَمْرًا أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، وَأَخْرَجَ سَهْمًا ، فَإِنْ خَرَجَ

مَا فِيهِ الْأَمْرُ مَضَى لِقَضِيئِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ مَا فِيهِ النَّهْيُ

كَفَّ .

زَمِنَ — زَمِنًا ، وَزَمِنَةً ، وَزَمَانَةً : مَرِيضٌ مَرَضًا يَدُومٌ

زَمَانًا طَوِيلًا .

— : ضَعْفٌ بِكِبَرِ سِنٍ ، أَوْ مَطَاوَلَةٌ عَلَيَّةٌ .

فَهُوَ زَمِينٌ ، وَزَمِينٌ .

وكان يَتَمَى في عُصْرِ النَّبُوَّةِ مُنَافِقاً ، فَصَارَ فِي الْعَرَفِ الشَّرْعِي زَنْدِيقاً .

— عند الحَنْفِيَّةِ ، وفي قَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ : هو الذي لا يَنْتَحِلُ دِيناً .

زَهَقَ — زَهَقاً ، وَزَهَوْقاً : سَبَقَ وَتَقَدَّمَ .

— الباطِلُ : زال ، وَاضْتَحَلَ .

فهو زَاهِقٌ ، وَزَهْوِقٌ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَوَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقاً ﴾ ( الإِشْرَاءِ :

( ٨١ )

— نَفْسُهُ زَهُوقاً : خَرَجَتْ .

وَالأَصْلُ فِي الزُّهُوقِ الْخُرُوجُ بِصُعُوبَةٍ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَلَا تُحِبُّكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّا نَرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ ( التَّوْبَةِ : ٥٥ )

أَيُّ : تَخْرُجُ أَرْوَاحَهُمْ .

أَزْهَقَ فِي السِّيَرِ : أَسْرَعَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ يَزْهَقُ .

— : مَلَأَهُ .

زَاهِقَةٌ : أَزْهَقَةٌ

زَهَا — زَهُواً ، وَزَهَوّاً : تَاهَ ، وَتَعَاظَمَ ، وَافْتَخَرَ .

— السَّرَاجُ ، وَغَيْرُهُ : أَضَاءَ .

— البَشَرُ : تَلَوْنَ بِحُمْرَةٍ ، أَوْ صُفْرَةٍ .

— : صَفَا لَوْنُهُ بَعْدَ الْحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ .

— الزَّرْعُ : زَكَ ، وَنَمَا .

الزُّهُوُ : الْكِبَرُ .

— : الْمُنْظَرُ الْحَسَنُ .

— : النَّبَاتُ النَّاصِرُ .

— : البَشَرُ الْمُتَلَوُّنُ .

زار الْمَكَانَ ، وَنَحْوَهُ — زِيَارَةً ، وَزُوراً : قَصَدَهُ .

الزَّمانُ : اِسْمٌ لِقَلِيلِ الْوَقْتِ ، وَكَثِيرِهِ .

( ج ) أَزْمِنَةٌ .

الزَّمَانَةُ : مَرَضٌ يَدُومٌ .

الزَّمَنُ : الزَّمانُ .

( ج ) أَزْمَانٌ .

الزَّمِينُ : الْمَرِيضُ مَرَضاً طَوِيلاً .

( ج ) زَمَيْ .

□ — عند الشَّافِعِيَّةِ : هو الذي أَصَابَتْهُ آفَةٌ أَضْعَفَتْ

حَرَكَتَهُ وَإِنْ كَانَ شَاباً .

تَزَلَّدَقَ : صَارَ زَنْدِيقاً .

الزُّنْدِيقُ : الشَّدِيدُ الْبُغْلِ .

الزُّنْدِيقَةُ : مَذْهَبُ الْقَائِلِينَ بِدَوَامِ السُّدْهِرِ مِنْ أَصْحَابِ زَرَادُشْتِ .

قال الْغَزَالِيُّ : هُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَقْدَمِينَ جَحَدُوا الصَّانِعَ الْمُدْتَبِّرَ لِلْعَالَمِ ، وَزَعَمُوا أَنَّ الْعَالَمَ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ بِأَصَانِعِ .

وَلَمْ يَزَلِ الْخَيْوَانُ مِنْ نَطْفَةٍ ، وَالنَّطْفَةُ مِنْ خَيْوَانٍ ، كَذَلِكَ كَانَ ، وَكَذَلِكَ يَكُونُ .

الزُّنْدِيقُ : مَنْ يُؤْمِنُ بِالزُّنْدِيقَةِ ، فَارِيبِي مُعْرَبٌ .

( ج ) زَنْدِيقَةٌ ، وَزَنْدِيقٌ .

وَالْمَشْهُورُ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ أَنَّ الزُّنْدِيقَ هُوَ الَّذِي لَا يَتَمَسَّكُ بِشَرِيعَةٍ ، وَيَقُولُ بِدَوَامِ الدُّهْرِ . وَالْعَرَبُ تُعَبِّرُ عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِمْ مُلْعَجِدٌ ، أَيُّ : طَاعِنٌ فِي الْأُذْيَانِ .

وقال الْعَلَّامَةُ ابْنُ كَيْمَالٍ : إِنَّ الزُّنْدِيقَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ يُطْلَقُ عَلَى مَنْ يَنْفِي الْبَارِيَّ تَعَالَى ، وَعَلَى مَنْ يُثَبِّتُ الشَّرِيكَ ، وَعَلَى مَنْ يُنْكِرُ حِكْمَتَهُ .

□ — عند المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزُّنْدِيقِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ ، وَيُخْفِي الْكُفْرَ .



## زُورَ / الزُّوَالُ

□ شهادة الزور عند الفقهاء : هي الشهادة الباطلة عنداً . ( ابن عابدين )

الزِّيَارَةُ : مُصَدَّرٌ .

□ — في العُزْبِ : قَصْدُ الْمَزُورِ إِكْرَاماً لَهُ ، وَاسْتِثْنَاءً بِهِ . ( الفَيَّومِيُّ ) .

زَالَ — زَوَالاً ، وَزَوَالَاناً : تَحَوَّلَ ، وَانْتَقَلَ .  
— : اِضْخَلُ .

— الشَّمْسُ : مَالَتْ عَنْ كَيْدِ السَّمَاءِ .

— الشَّهَارُ : اِرْتَفَعَ .

وَيُقَالُ : زَالَ زَائِلُ الظِّلِّ : قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .

أَزَالَ الشَّيْءَ : نَحَاةً ، وَأَبْعَدَهُ .

زَاوَلَهُ مُرَاوَلَةً ، وَزَوَالاً : بَاشَرَهُ ، وَمَارَسَهُ .

الزُّوَالُ : الذَّهَابُ .

— : الاِسْتِحَالَةُ .

— : تَحَوَّلُ الشَّمْسِ عَنْ كَيْدِ السَّمَاءِ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ .

وَعَلَامَتُهُ زِيَادَةُ الظِّلِّ بَعْدَ تَنَاهِي تَقْصِيهِ .

وَذَلِكَ أَنَّ ظِلَّ الشَّخْصِ يَكُونُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ طَوِيلاً مُتَمْتِعاً ، فَكَلَّمَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَقَصَ . فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَقَفَ الظِّلُّ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَادَ الظِّلُّ إِلَى الزِّيَادَةِ .

وَهُوَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ ، وَالْبِلَادِ .

وَفِي عِلْمِ الْجُغْرَافِيَا يُسَمَّى خَطُّ الطُّولِ خَطُّ الزُّوَالِ ، أَوْ هُوَ دَائِرَتُهُ . وَلِكُلِّ مَوْضِعٍ مِنْ مَوَاضِعِ الْأَرْضِ خَطُّ زَوَالِهِ .

وَالظَّهْرُ هُوَ النُّقْطَةُ مِنَ الزَّمَانِ الَّتِي فِيهَا تُعْبَرُ الشَّمْسُ خَطُّ الزُّوَالِ لِكُلِّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ .

وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ لَهُ ظَهْرُهُ ، إِلَّا أَنْ تَقَعَ مَوَاضِعٌ عَلَى خَطِّ وَاحِدٍ ، فَظَهْرُهَا وَاحِدٌ .

زُورَ — زُوراً : إِغْوَجُ صَدْرَهُ .  
فَهُوَ أَزُورٌ .

إِزْوَرُ عَنِ الشَّيْءِ : مَالَ .

زُورَ الطَّائِرُ : أَكَلَ حَتَّى امْتَلَأَتْ حَوْصَلَتُهُ ، وَارْتَفَعَتْ .  
— الشَّيْءُ تَزْوِيراً : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَأَتَقَنَهُ .

— : حَسَنَهُ ، وَزَيَّنَهُ .

يُقَالُ : زُورَ الْكَلَامَ : زَخَرَفَهُ .

— الْكَذِبَ : زَيَّنَهُ .

— الشَّهَادَةَ ، وَنَحَوَّهَا : حَكَمَ بِأَنَّهَا زُورٌ .

— عَلَيْهِ : قَالَ عَلَيْهِ زُوراً .

— عَلَيْهِ كَذَا ، وَكَذَا : نَسَبَ إِلَيْهِ شَيْئاً كَذِباً وَزُوراً .

التَّزْوِيرُ : التَّحْسِينُ ، وَالتَّقْوِيمُ .

— : تَحْسِينُ الْكَذِبِ .

الزُّورُ : أَعْلَى الصَّدْرِ .

— : الزَّائِرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

وَيَقَعُ عَلَى الْجَمَاعَةِ . يُقَالُ : رَجَالَ زُورٌ ، وَنِسْوَةٌ زُورٌ .

الزُّورُ : الْبَاطِلُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٧٢ )

— : الْكَذِبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ ثَلَاثًا . قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ،

وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَكَانَ مُتَكَبِّراً فَجَلَسَ ، فَقَالَ : أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ

الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ : لَا يَسْكُتُ » .

— : الشُّرْكُ بِاللَّهِ تَعَالَى .

— : مَجْلِسُ النَّهْوِ ، وَالغِنَاءُ .

## حَرْفُ السَّيْنِ

السُّؤَالُ : طَلَبُ الصَّدَقَةِ .

السُّؤُولُ : مَا سَأَلْتَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :  
﴿ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى ﴾ ( طه : ٢٦ )

السُّوْلُ : السُّؤُولُ .

المَسْأَلَةُ : مُصَدَّرٌ . ( ج ) مَسَائِلٌ .  
— : الْحَاجَةُ .

أَصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .  
( أَنْظَرُوا ص ل )

المَسْؤُولِيَّةُ : التَّبَعَةُ .

سَبَّ فُلَانًا — سَبًّا : شَتَمَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ  
اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٠٨ ) .  
فَسَبَّهِنَّ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ أَنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ صَرِيحًا ، وَلَكِنْ  
يَخْوِضُونَ فِي ذِكْرِهِ ، فَيَذَكَّرُونَهُ ، بِمَا لَا يَلِيقُ ، وَيَتِمَادُونَ  
فِي ذَلِكَ بِالْجَادِلَةِ ، وَيَزِدَادُونَ فِي ذِكْرِهِ بِمَا تَنْزَعُ غَنَّةَ  
تَعَالَى .

— الشَّيْءُ : قِطْعَةٌ .

— الدَّابَّةُ : عَقْرَهَا .

سَابِئَةٌ مُسَابِئَةٌ وَسِيَابٌ : شَاتِمَةٌ .

سَبَبُ الْأَسْبَابِ : أَوْجَدَهَا .

— فُلَانًا : أَكْثَرَسِيئَةً .

السَّبَابُ : الشَّتْمُ .

سَأَرَ مِنَ الطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ — سَأَرًا : أَبْقَى بَقِيَّةً ، فَهُوَ  
سَأَرٌ .

سَمِيْرٌ — سَأَرًا : بَقِيٌّ .

أَسَأَرَ : سَأَرَ .

فَهَوَّ سَأَرَ .

السُّؤْرُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

وَيُقَالُ لِلشَّرِيْرِ : إِنَّهُ سُوْرٌ شَرٌّ .

( ج ) أَسَأَرَ .

— فَضْلَةُ الشَّرْبِ .

— مِنَ الْفَأْرَةِ ، وَغَيْرِهَا : كَالزَّبْيِ مِنَ الْإِنْسَانِ .  
وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : سُوْرُ الْحَيَوَانِ طَاهِرٌ ، أَوْ  
نَجِسٌ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي لَا قَاهُ فَمِ  
حَيَوَانٍ ، أَوْ جِثْمَةٍ . ( النَّجْفِيُّ ) .

السُّؤْرَةُ : الْبَقِيَّةُ .

— مِنَ الْمَالِ : خَيْدُهُ .

مَسْأَلَةٌ عَنْ كَذَا ، وَبِكَذَا — سُوَالًا ، وَتَسْأَلًا ، وَمَسْأَلَةً :  
إِسْتِخْبَرَهُ عَنْهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى  
الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٥٩ )

— الْمَحْتَاجُ النَّاسَ : طَلَبَ مِنْهُمْ الصَّدَقَةَ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : اسْتَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

مَسْأَلَةٌ : سَأَلَةٌ .

وبعبارة أخرى : هو ما ترتب عليه الحكم ، مما لا يُدرك العقل تأثيره ، ولا يكون بصنع المكلف ، كالوقت للصلاة .

وهو يُعرف بنسبة الحكم إليه ، وتعلقه به ، إذ الأصل في إضافة الشيء إلى الشيء أن يكون سبباً ، وكذا إذا لازمه ، فتكرَّر بتكرره .

— عند الجفريَّة : هو الوصف الوجودي الظاهر ، المنضبط ، الذي دلَّ الدليل على كونه معرفاً لإثبات حكم شرعي لذاته ، سواء كان الحكم الشرعي وجوباً ، أو نذراً .

السَّبَابَةُ : الإصنع التي بين الإبهام والوسطى .

السَّبَّةُ : الزمن من الدهر .

تَقُولُ : مضت سبَّة من الدهر . وأصابتنا سبَّة من برد ، أو حرٍّ : إذا دام ذلك أياماً . وهي التي يقال لها الآن موجة . ( ج ) سَبَاتٌ .

ويقال : الدهر سَبَاتٌ : أحوال ، حال كذا ، وحال كذا .

السَّبَّةُ : العار .

— من يُكثِرُ الناسُ سبَّة .

— خلقةُ الدُّبُرِ .

سَبَّحَ بالنَّهْرِ ، وفيه سَبْحاً ، وسباحة : عام .

— الفرسُ : مذ يدنيه في الجري . فهو سَابِحٌ ، وسَبَّوحٌ .

— النجومُ : جَرَّتْ في الفلكِ .

— فلانٌ : تقلب متصرفاً في معاشه . وفي التنزيل

العزيز : ﴿ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحاً طَوِيلاً ﴾ ( المزمل : ٧ ) .

سَبَّحَ اللهُ ، وله تسبيحاً ، وسبحاناً : نزهته ، وقُدْسُهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ سَبَّحَ اللهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الأرضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ( الحشر : ١ ) .

وفي الحديث الشريف : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

قال إبراهيم الحزبي : السَّبَابُ أَشَدُّ مِنَ السَّبِّ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ فِي الرَّجُلِ مَا فِيهِ ، وَمَا لَيْسَ فِيهِ ، يَرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَةً .

المسَّبُّ : الكثير السَّبَابِ . ( ج ) سَبُوبٌ .

— الحِجَارُ .

— العِجَامَةُ .

— الثُّوبُ الرَّقِيقُ .

— الحَبْلُ .

السَّبَبُ : الحَبْلُ . ( ج ) أَسْبَابٌ .

— كُلُّ شَيْءٍ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللهِ

تعالى : ﴿ وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَباً ﴾ . فَأَتَيْعَ سَبَباً ﴿ ( الكهف : ٨٤ - ٨٥ ) .

والمعنى : آتاه الله من كل شيء معرفة ، وذريعة يتوصل بها ، فَأَتَيْعَ واحداً من تلك الأسباب .

وأسباب السماء : مراقبها ، ونواحيها . وفي التنزيل

المجيد : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صَرْحاً لَعَلِّي

أُبْلَغُ الْأَسْبَابَ . أُسْبَابُ السَّمَاوَاتِ فَأُطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى ﴾

( غافر : ٣٦ - ٣٧ ) .

أي : لعلي أُبْلَغُ الأسبابَ ، والذرائع الحادثة في السماء ،

فأتوصل بها إلى معرفة ما يدعيه موسى .

وقال قتادة : الأسبابُ : هي أبواب السماء .

وقال أبو عبيدة : العَرَبُ تَقُولُ لِلرُّجُلِ إِذَا كَانَ ذَا دِينٍ :

إِرْتَقَى فَلَانَ فِي الْأَسْبَابِ .

□ السَّبَبُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ : مَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ،

وَمِنْ وَجُودِهِ الْوُجُودُ . ( أَطْفِيشٌ ) .

وقد أُطلقَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ السَّبَبَ عَلَى الشَّرْطِ تَاسِهلاً .

□ سَبَبُ الْحُكْمِ فِي الشَّرِيعَةِ : مَا يَكُونُ طَرِيقاً لِلْوُصُولِ

إِلَى الْحُكْمِ ، غَيْرَ مُؤَثِّرٍ فِيهِ . ( الْجُرْجَانِي ) .

— قال: سُبْحَانَ اللَّهِ .

**التُسْبِيحُ** : التَّقْدِيسُ ، وَالتَّنْزِيهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَسْبُحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ خَلِيفاً غَفُوراً ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ٤٤ ) .

— الصَّلَاةُ . مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْبَعْضِ عَلَى الْكُلِّ ، أَوْ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَ مُنْتَزِعٌ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ ، وَالتُّسْبِيحُ هُوَ التَّنْزِيهِ ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الْمَلَازِمَةِ .

**السَّبَّاحَةُ** : السَّبَّابَةُ .

سَمَّيْتُ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا يُشَارُ بِهَا عِنْدَ التُّسْبِيحِ .

**سُبْحَانَ** : تَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ : كَلِمَةً تَنْزِيهِاً لَهُ مِنْ نَقْصٍ ، وَصِفَةٍ لِلْمُحَدَّثِ .

وَهُوَ مُنْصَوَّبٌ عَلَى الْمُسْتَدْرِ ، غَيْرٌ مُتَّصِفٌ بِلِجْمُودِهِ .

وَقَدْ وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعاً . وَقد تُسْتَعْمَلُ كَلِمَةُ ( سُبْحَانَ اللَّهِ ) لِإِرَادَةِ التَّعَجُّبِ ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ . مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ لَا يَنْجَسُ » .

**السُّبْحَةُ** : خَزَزَاتٌ مَنْظُومَةٌ يُسَبِّحُ بِهَا . ( ج ) سُبْحٌ .

قال الأزهري : هِيَ مَوْلُودَةٌ .

— الصَّلَاةُ .

□ — شَرَعاً : تُطْلَقُ عَلَى النَّافِلَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

**السُّبْحَلَةُ** : حِكَايَةُ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ .

**السُّبُوحُ** : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَمَعْنَاهُ : الْمُبْرَأُ مِنَ النَّقَائِصِ ، وَالشَّرِيكَ ، وَكُلُّ مَا لَا يَلِيْقُ بِالْإِلَهِيَّةِ .

**المُسَبِّحَةُ** : السَّبَّاحَةُ .

**السَّبِّحُ** : كُلُّ مَا لَهُ نَابٌ ، وَيَعْتَدُو عَلَى النَّاسِ ، وَالدُّوَابُّ ،

فَيَفْتَرِسُهَا ، كَالْأَسَدِ ، وَالذَّنْبِ ، وَالنَّمِرِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ .....

وَمَا أَكَلَ السَّبِّحُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٣ ) .

( ج ) سِبَاعٌ .

— كُلُّ مَا لَهُ مِخْلَبٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : إِثْمٌ لِكُلِّ حَيَوَانٍ مُنْتَهَبٍ مِنَ

الْأَرْضِ ، مُخْتَلِطٌ مِنَ الْهَوَاءِ ، جَارِحٌ ، قَاتِلٌ عَادَةً .

و : كُلُّ مَا أَكَلَ اللَّحْمَ .

و : كُلُّ حَيَوَانٍ لَا يُؤْكَلُ لِحْمَهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يَغْدُو عَلَى النَّاسِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : كُلُّ مُفْتَرِسٍ .

**السَّبِّعُ** : السَّبِّعُ .

سَبَّحَ الشَّيْءُ — سَبَّوْغاً : تَمَّ .

— طَالَ .

— اتَّسَعَ .

**السَّبَّغَةُ** : حَفْلَةٌ سَابِقاً .

— وَضُوءُهُ : وَقَى كُلَّ عَضْوٍ حَقَّةً فِي الْغَسْلِ .

— لُهُ فِي النَّفَقَةِ : وَسِعَ عَلَيْهِ .

— اللَّهُ عَلَيْكَ النُّعْمَةَ : أَكْفَلَهَا ، وَأَتَمَّهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيمِ : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ

وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنْ

النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ

مُبِينٍ ﴾ ( لُقْمَانَ : ٢٠ ) .

إِسْبَاغُ الْوَضُوءِ : إِتِمَامُهُ ، وَإِكْمَالُهُ ، وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِ .

**السَّابِغُ** : الْكَامِلُ الْوَاقِي .

**السَّابِغَةُ** : الدَّرْعُ الْوَاسِعَةُ .

سَبَّغَهُ إِلَى الشَّيْءِ — سَبَّغاً : تَقَدَّمَ .

سَابِقٌ إِلَى الشَّيْءِ مُسَابِقَةً ، وَسِبَاقاً : أَسْرَعُ إِلَيْهِ .

المَسْبِلُ إِزَارَةٌ ، وَالتَّنَانُ ، وَالتَّنْفِيقُ يَلْتَعَثُ بِالْحَلِيفِ  
الكَاذِبِ .

والمَرَادُ : المَرْحِي لُهُ ، الجَارُ طَرْفَةٌ خَيْلَاءَ .

سَبَلَ الشَّيْءُ : أَبَاخَهُ ، وَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

الإِسْبَالُ : الإِرْسَالُ .

وَقَوْلُهُمْ : إِسْبَالُ الثُّوبِ ، وَالعِمَامَةِ ، هُوَ : إِرْسَالُ الطَّرْفِ  
إِرْسَالاً فَاجِحاً .

السَّابِلَةُ : الجَمَاعَةُ المُخْتَلِفَةُ فِي الطَّرِيقَاتِ فِي خَوَائِجِهِمْ .

السَّبْلُ : المَطَرُ .

السَّبِيلُ : الطَّرِيقُ .

وَهُوَ يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَالتَّأْنِيثُ أَغْلَبُ . ( ج ) سَبَّلَ .

— : الطَّرِيقَةُ . وَفِي الفُرْقَانِ الكَرِيمِ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي  
أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا  
أَنَا مِنَ المُشْرِكِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ١٠٨ ) .

والمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ أَمراً أَنْ يُخْبِرَ  
النَّاسَ أَنَّ هَذِهِ سَبِيلُهُ ، وَمَسْلُكُهُ ، وَسُنَّتُهُ ، وَهِيَ الدَّعْوَةُ  
إِلَى التَّوْحِيدِ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَيَقِينُ ، وَبِرْهَانٍ ،  
هُوَ ، وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَهُ يَدْعُو إِلَى ذَاتِ الدَّعْوَةِ عَلَى بَصِيرَةٍ ،  
وَيَقِينُ ، وَبِرْهَانٍ عَقْلِيٍّ وَشَرْعِيٍّ .

— : السَّبَبُ ، وَالمُؤَصَّلَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ  
يَغْضُ الطُّغَالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ  
سَبِيلاً ﴾ ( الفُرْقَانُ : ٢٧ ) .

أَيُّ : سَبَباً ، وَوَصْلَةً .

— : الحِيلَةُ .

قَصْدُ السَّبِيلِ : البَيَانُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾  
( النُّحْلُ : ٩ ) .

أَيُّ : بَيَانُ الهُدَى وَالضَّلَالَةِ ، وَهُوَ مُنْقُولٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
وَقَالَ مُجَاهِدٌ : طَرِيقُ الحَقِّ عَلَى اللَّهِ .

وَفِي الفُرْقَانِ الكَرِيمِ : ﴿ هُوَ سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ  
عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ  
وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ  
العَظِيمِ ﴾ ( الحَدِيدُ : ٢٦ ) .

— بَيْنَ الخَيْلِ : أُرْسَلَتْهَا ، وَعَلَيْهَا فُرْسَانُهَا ، لِيَنْظُرَ أَيُّهَا  
أَسْبَقَ .

— فُلَاناً : بَارَاهُ .

— : جَارَاهُ .

اسْتَبَقُوا إِلَى كَذَا : سَابَقَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً .

وَفِي الفُرْقَانِ المَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وَجْهَةٍ هُوَ مُؤَلِّمٌ فَاسْتَبِقُوا  
الْحَيَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَى  
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٤٨ ) .

السَّبِقُ : مَا يَتْرَاهُنُ عَلَيْهِ المُتَسَابِقُونَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا سَبِقَ إِلَّا فِي خُفٍّ ، أَوْ حَافِرٍ ،  
أَوْ نَصْلٍ » . وَمَرَادُهُ أَنَّ العِطَاءَ ، وَالجُعْلَ ، لَا يَسْتَحِقُّ إِلَّا  
فِي سَبَاقِ الخَيْلِ ، وَالإِبِلِ ، وَالرُّمِيِّ .

السَّبِقُ : المُسَابِقَةُ .

السَّبِيقَةُ : السَّبِقُ .

□ المُسَبُّوقُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي أُذْرِكُ الإِمَامَ بَعْدَ رُكْعَةٍ ،  
أَوْ أَكْثَرَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ تَأَخَّرَ إِحْرَامُهُ عَنِ إِحْرَامِ الإِمَامِ  
فِي الرُّكْعَةِ الأُولَى ، أَوْ عَن تَكْبِيرِهِ فِيهَا بَعْدَهَا ، وَإِنْ أُذْرِكَ  
مِنَ القِيَامِ قَدَرِ الفَاتِحَةِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

أُسَبِّلَتِ الطَّرِيقُ : كَثُرَتْ سَابِلَتُهَا .

— الزَّرْعُ : سَبَّلَ .

— السَّمَاءُ : أُعْطِرَتْ .

— الشَّيْءُ : أُرْسَلَتْ ، وَأُرْخَاهُ . فَهُوَ مُسَبَّلٌ . وَفِي الحَدِيثِ  
الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ،  
وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يُرَكِّبُهُمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ :

سَبِيلُ اللَّهِ : طريقُ الهدى الذي دعا إليه .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (البقرة : ١٩٥) .

ومَضُونُ الآيَةِ الأَمْرُ بالإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي سَائِرِ وُجُوهِ القُرْبَاتِ ، وَوُجُوهِ الطَّاعَاتِ ، وَخَاصَّةً صَرْفَ الأَمْوَالِ فِي قِتَالِ الأَعْدَاءِ ، وَبِذَلِكَ فِيمَا يُقَوِّى بِهِ المُسْلِمُونَ عَلَى عَدُوِّهِمْ ، وَالإِجْبَارَ عَنِ تَرْكِ فِعْلِ ذَلِكَ بِأَنَّهُ هَلَاكٌ ، وَدَمَارٌ .

— : الجِهَادُ . وَاسْتِعْمَالُهُ فِي هَذَا المَعْنَى أَكْثَرُ عَرَفًا ، وَشَرَعًا .

إِبْنُ السَّبِيلِ : المُسَافِرُ المُنْقَطِعُ بِهِ ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّجُوعَ إِلَى بَلَدِهِ ، وَلَا يَجِدُ مَا يَتَبَلَّغُ بِهِ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة : ٦٠) .

□ — عند الفقهاء : هو المُسَافِرُ فِي طَاعَةِ يَنْقُذُ زَادَهُ ، فَلَا يَجِدُ مَا يَنْفِقُهُ . (ابن رَشْدٍ) .

— عند الشافعية : هو الذي يُرِيدُ السَّفَرَ إِلَى بَلَدٍ إِقَامَتِهِ ، فَيَعْجَزُ عَنِ بُلُوغِ مَقْصِدِهِ إِلا بِمَعُونَةٍ .

— عند الجعفرية : الضيفُ .  
— عند الإباضية : هو المُنْقَطِعُ عَنِ أَهْلِهِ ، يُعْطَى لَهُ قَدْرٌ مَا يَتَبَلَّغُهُ ، وَلَوْ اسْتَعْنَى فِي بَلَدِهِ .

السَّبِيلَانِ : مَخْرَجُ البَوْلِ ، وَالعَائِطِ .

سَبَى عَدُوَّهُ — سَبَى ، وَسَبَاءٌ : أَسْرَهُ .  
— اللَّهُ فَلَانَا : لَعَنَهُ .

— الماء : حَفَرَ ، حَتَّى أُدْرِكَهُ .

إِسْتَسَبَى : سَبَى .

السَّبْيِيُّ : المَأْسُورُ .

يُقَالُ : قَوْمٌ سَبِيٌّ .

— : النَّسَاءُ . (ج) سَبِيٌّ .

السَّبْيِيُّ : المَأْسُورُ ، لِلْمَذْكَرِ وَالمُؤَنَّثِ .

وهي سَبِيَّةٌ أَيْضًا (ج) سَبَايَا .

سَجَدَ — سَجُودًا : خَضَعَ ، وَتَطَامَنَ .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالَهُمْ بِالعُدُوِّ وَالأَصَالِ ﴾ (الرعد : ١٥) .

— : وَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَى الأَرْضِ .

فهو سَاجِدٌ ، وَسُجُودٌ . (ج) سَجَدَ ، وَسُجُودٌ .

أَسَجَدَ الرَّجُلُ : طَاطَأَ رَأْسَهُ ، وَانْحَنَى .

السَّجَادَةُ : الطَّنْفِسَةُ .

— : البِساطُ الصَّغِيرُ يُصَلَّى عَلَيْهِ .

— : أَثَرُ السُّجُودِ فِي الجَبْهَةِ .

السَّجْدَةُ : المُرَّةُ مِنَ السُّجُودِ .

— : الرَّكْعَةُ . وفي الحديث الشريف : ﴿ إِذَا أُدْرِكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَعْرَبَ الشَّمْسُ فَلْيَبِمِ صَلَاتِهِ . وَإِذَا أُدْرِكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَبِمِ صَلَاتِهِ » .

قال الخطابي : المراد بالسَّجْدَةِ الرَّكْعَةُ بِرُوكُوعِهَا ، وَسُجُودِهَا . وَالرَّكْعَةُ إِنَّمَا يَكُونُ تَامِمًا سَجُودًا . فَسَمَّيْتُ عَلَى هَذَا سَجْدَةً .

السُّجُودُ : التَّطَامَنُ ، وَالمَبْلُ .

— : الخَضُوعُ ، وَالمَذَلُّ .

— فِي الصَّلَاةِ : وَضَعَ الجَبْهَةَ فِي الأَرْضِ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ غَايَةُ الخَضُوعِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مِنْهُ أَسَدَاءٌ عَلَى الكُفَّارِ رَحِمَاءٌ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَاهًا فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ (الفتح : ٢٩) .

— : التَّحِيَّةُ .

□ — شَرَعاً : عِبَارَةٌ عَنْ هَيْئَةٍ مَخْصُوصَةٍ .  
( الفَيَّومِي ) .

— شَرَعاً : وَضَعَ الْجَنِبَةَ عَلَى الْأَرْضِ ، أَوْ مَا أَنْبَتَتْ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ ، وَلَا يُلْبَسُ . ( النَّجْفِيُّ ) .

المَسْجِدُ : جَنِبَةُ الرَّجُلِ حَيْثُ يَصِيبُهُ أَثَرُ السُّجُودِ .

( ج ) مَسَاجِدُ . وَالْمَسَاجِدُ مِنْ بَدَنِ الْإِنْسَانِ : الْأَعْضَاءُ الَّتِي يُسْجَدُ عَلَيْهَا ، وَهِيَ : الْجَنِبَةُ ، وَالْأَنْفُ ، وَالْيَدَانِ ، وَالرُّكْبَتَانِ ، وَالْقَدَمَانِ .

المَسْجِدُ : كُلُّ مَوْضِعٍ يَتَعَبَّدُ فِيهِ . ( ج ) مَسَاجِدُ .

— : مَوْضِعُ السُّجُودِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :  
« وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِداً ، وَطَهَّوْراً ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ ، فَلْيُصَلِّ » .

□ — عَرَفَ : الْمَوْضِعَ الْمَبْنِيَّ لِلصَّلَاةِ . ( الْحَسَنِيُّ الصَّنَعَانِيُّ ) .

المَسْجِدُ الْأَقْصَى : بَنِيَتْ الْمُقَدِّسُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْغَرِيزِ : ﴿ هُوَ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ ) .

المَسْجِدُ الْجَامِعُ : الَّذِي تُصَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الَّذِي تَقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ . وَيُسَمَّى الْجَامِعَ الْأَعْظَمَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَالَةٌ إِمَامٍ وَمُؤَدِّنٌ . سِوَاهُ أُذُنَتْ فِيهِ الصَّلَوَاتُ الْحَمْسُ أَمْ لَا .

و : هُوَ مَالَةٌ إِمَامٍ وَمُؤَدِّنٌ ، وَتُؤَدَّى فِيهِ الصَّلَوَاتُ الْحَمْسُ . وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ .

المَسْجِدُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ الْمُشْرِفَةُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ

شَطْرَهُ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٠٥ )

— : الْمَسْجِدُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

— مَكَّةُ كُلُّهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْغَرِيزِ : ﴿ هُوَ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ )

— : مَكَّةُ مَعَ الْحَرَمِ حَوْلَهَا بِكَالِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَأُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ نَعَدَ عَلَيْهِمْ هَذَا ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٨ )

سَجَا الشَّيْءُ — سَجَوُ ، وَسَجَوُ : سَكَنَ .

— : دَامَ . يُقَالُ : سَجَا طَبْعُهُ عَلَى كَذَا .

— الشَّيْءُ سَجَوُ : غَطَّاهُ .

سَجَى الْمَيْتَ : غَطَّاهُ بِثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

تَسْجِيَةُ الْمَيْتِ : تَغْطِيَتُهُ .

السَّجِيَّةُ : الْغَرِيزَةُ . ( ج ) سَجَايَا .

سَحَرَ فُلَانٌ — سَحُورًا : أَكَلَ السُّحُورَ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ سَحَرًا : خَدَعَهُ .

— الشَّيْءُ عَنْ وَجْهِهِ : ضَرَفَهُ .

— بِكَذَا : اسْتَهْلَاهُ ، وَسَلَبَ لُبَّهُ .

— الشَّيْءُ : أَفْسَدَهُ .

سَحَرَ — سَحَرًا : بَكَرَ .

فَهُوَ سَحِرٌ ، وَسَحِيرٌ .

اسْتَحَرَ الدَّيْكَ : صَاحَ فِي السَّحْرِ .

أَسَحَرَ : سَازَ وَقَتَ السَّحْرِ .

تَسَحَّرَ : أَكَلَ السُّحُورَ فِي رَمَضَانَ .

وَيُقَالُ أَيْضًا : تَسَحَّرَ السُّحُورَ : أَكَلَهُ .

السَّحَرُ : السَّحَرُ .

كما ذكر الإمام المازري .

السُّحُورُ : طعامُ السُّحْرِ ، وشرابُه .

وفي الحديث الشريف : « تَسْحَرُوا فسيانُ في السُّحُورِ بركةٌ » .

السُّدْرَةُ : شجرةُ النبيِّ . ( ج ) سُدْرٌ .

ومنه نوعٌ يُنبتُ في الأريافِ ، يُنتفعُ بوزقِه في الغسلِ ، لأنه يقتلُ الهوامَّ ، ويُلينُ الشَّعرَ .

ومنى أطلقَ في بابِ الغسلِ ، فالمرادُ به الوزقُ المطحونُ .

سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى : شجرةٌ في أقصى الجنةِ .

وفي التنزيلِ المجيد : ﴿ وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى . عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى . إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ مَا يَغْشَى . مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ ( النجم : ١٣ - ١٧ )

سَدَنُ الكُفَيْتَةِ : سَدَنًا ، وسِدَانَةً ، وسِدَانَةً ، وسِدَانًا : خَدَمُهَا .

السَّادِنُ : خادِمُ الكُفَيْتَةِ .

يقال : هُو سَادِنٌ فَلَانٍ ، وأَذَنَةٌ : لِحَاجِبِهِ .

( ج ) سَدَنَةٌ .

السَّدَانَةُ : الخِدْمَةُ .

وسِدَانَةُ الكُفَيْتَةِ : هي خِدْمَتُهَا ، وتَوَلَّى أمرَهَا ، وفتحَ بابَهَا وإِعْلَاقَهَا .

وهي حقٌّ مُستحقٌّ لبنيِ طَلْحَةَ ، ولِذُرِّيَّاتِهِمْ ، ما داموا مُؤجَّودينَ صالحينَ لذلك ، لا يحِلُّ لأحدٍ مُنَازَعَتَهُمْ عَلَيْهَا ، لِأَنَّهَا ولايةٌ لَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

السَّدَنُ : الشَّرُّ .

السَّرَجِينُ : الرَّيْلُ .

وهي لُفْظَةٌ أعْجَمِيَّةٌ .

سَرَدَةُ الشَّيْءِ : سَرَدًا : تَقَبُّهُ .

— الجِلْدَةُ : خَرَزَةٌ .

— أَخِرَ اللَّيْلِ قَبِيلَ الفَجْرِ . ( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

وفي القرآنِ الكريمِ : ﴿ وبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَفْتِرُونَ ﴾ ( الذَّارِيَات : ١٨ )

— البِياضُ يَغْلُو السَّوَادَ .

— مِنَ الشَّيْءِ : طَرَفُهُ .

السُّحْرُ : كُلُّ ما تَعَلَّقَ بِالْحُلُقُومِ مِنْ قَلْبٍ ، وَرِيَّةٍ .

( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحْرٌ ، وَسُحُورٌ .

السُّحْرُ : السُّحْرُ .

السُّحْرُ : الجِدَاعُ .

( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

— كُلُّ ما لَطَّفَ ما أَخَذَهُ ، وَدَقَّ .

— الزُّورُ ، وَالكَذِبُ .

— الجُنُونُ . وفي التنزيلِ العزيزِ : ﴿ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا ﴾ ( الإسراء : ١٠١ )

أَيُّ : مَجْنُونًا .

□ — في عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ كُلُّ أمرٍ يَخْفَى سِتْنَةً ، وَيَتَخَيَّلُ على غَيْرِ حَقِيقَتِهِ ، وَيَجْرِي مَجْرَى التَّمْوِيَةِ

وَالجِدَاعِ . ( الفخر الرازي )

— اصطلاحاً : مُزاوَلَةُ النُّفوسِ الحَيِّثَةِ لأفْعَالٍ ، وَأقْوالٍ ، يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا أُمُورٌ خارقَةٌ لِلعِادةِ .

( البَحْثِيُّمِي )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : كَلَامٌ يَعْظَمُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ ، وَيُنسَبُ إِلَيْهِ المُقَادِيرُ وَالكَائِنَاتُ .

— عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ عَقْدٌ ، وَرَقِيٌّ ، وَكَلَامٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ السَّاحِرُ ، أَوْ يَكْتُمُهُ ، أَوْ يَعْطَلُ شَيْئاً يُؤَثِّرُ فِي بَدَنِ المُسْحُورِ ، أَوْ قَلْبِهِ ، أَوْ عَقْلِهِ ، مِنْ غَيْرِ مُباشَرَةٍ لَهُ .

وأما حَقِيقَةُ السُّحْرِ فقد قالت طائِفَةٌ مِنَ العُلَماءِ بَيْنَهُمُ ابنُ خَرَمٍ ، وَبعضُ الحَنَفِيَّةِ ، وَبعضُ الشَّافِعِيَّةِ بأنَّهُ تَخْيِيلٌ لا حَقِيقَةٌ لَهُ .

وقال عَامةُ العُلَماءِ بأنَّهُ حَقِيقَةٌ . وهو مذهبُ أَهْلِ السُّنَّةِ

وقال عَامةُ العُلَماءِ بأنَّهُ حَقِيقَةٌ . وهو مذهبُ أَهْلِ السُّنَّةِ



— السَّرَرُ : نَسَجَهَا ، فَسَكَ طَرْفِي كُلَّ حَلَقَتَيْنِ ،  
وَسَمَّرَهَا .

— الشَّيْءُ : تَابِعَهُ ، وَوَالَاهُ .

السَّرْدُ : الْحَرُّ .

— فِي الْحَدِيثِ : جَوْدَةُ بِيَاقِهِ .

— فِي الصَّوْمِ : مَتَابَعْتُهُ .

سَرَّةٌ — سَرُورًا ، وَمَسَرَّةٌ : أَفْرَحُهُ .

— الصَّبِيُّ : قَطَعَ سَرَّةً .

— الشَّيْءُ : كَتَمَهُ .

إِسْتَسَرَ : اسْتَشَرَّ ، وَخَفِيَ .

— فَلَانًا : أَلْقَى إِلَيْهِ بَصَرَهُ .

— الْجَارِيَّةُ : إِتَّخَذَهَا سَرِيَّةً .

أَمْرَةٌ : كَتَمَةٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي  
الْأَرْضِ لَأَقْتَدَتْ بِهِ وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَقَضِيَ  
بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (يُونُسُ : ٥٤) أَيِ :  
كَتَمُواهَا .

— إِلَيْهِ حَدِيثًا : أَوْصَلَهُ ، وَأَعْلَمَهُ .

وَيُقَالُ أَيضًا أَسَرَ إِلَيْهِ الْمَوْدَةَ ، وَبِالْمَوْدَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ  
أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ  
يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ  
خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ  
بِالْمَوْدَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ  
فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (الْمُنْتَحِنَةُ : ١) .

تَسَرَّرَ الثَّوْبُ : تَشَقَّقَ .

— فَلَانٌ : إِتَّخَذَ سَرِيَّةً .

— بِنْتُ فَلَانٍ : تَرَوَّجَهَا لِكَثْرَةِ مَالِهِ وَقِلَّةِ مَالِهَا ، وَهِيَ  
لَيْمٌ وَهِيَ كَرِيمَةٌ .

وَيُقَالُ فِي هَذَا الْفِعْلِ : تَسَرَّى .

سَارَةٌ مُسَارَةٌ ، وَسِرَارًا : نَاجَاةٌ ، وَأَعْلَمَةٌ بِسِرِّهِ .

السَّرُّ : خَطُّ تَطْنِ الْكَفِّ ، وَالْوَجْهِ ، وَالْجَنْبَةِ .

( ج ) أَسْرَارٌ .

— : مَا يَقْطَعُ مِنْ سَرَّةِ الْمَوْلُودِ .

السَّرُّ : مَا تَكْتُمُهُ ، وَتُخْفِيهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ  
يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ :

٣) .

( ج ) أَسْرَارٌ ، وَسِرَارٌ .

— : الْأَصْلُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : جَوْفُهُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ ، وَخَالِصُهُ .

— : النِّكَاحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ  
عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتُمْتُمْ فِي  
أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ  
سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣٥) .

وَقَدْ فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيُّ بِالْجَمَاعِ ، وَفَسَّرَهَا  
غَيْرُهُ بِالزَّنَى .

□ السَّرُّ فِي الْقِرَاءَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يُسْمِعَ الْقَارِئُ نَفْسَهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَقْطِيعُ الْحُرُوفِ بِتَحْرِيكِ اللِّسَانِ دُونَ  
الْإِسْمَاعِ لِلْأَذْنِ .

طَهَارَةُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ :

( أَنْظُرْ ط ه ر ) .

نِكَاحُ السَّرِّ :

( أَنْظُرْ ن ك ح ) .

السَّرَرُ : مَا يَقْطَعُ مِنْ سَرَّةِ الْمَوْلُودِ .

( ج ) أَسْرَارٌ .

— الشَّهْرُ : أَخِيرُ لَيْلَةٍ فِيهِ .

السُّرَاءُ : الْحَيْرُ ، وَالْفَضْلُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَحَنَّةٍ غُرَضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السُّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( آل عمران : ١٢٢ - ١٢٤ ) .

السُّرَّةُ مِنَ الشَّيْءِ : خَوْفُهُ ، وَوَسَطُهُ .

— : الْوَقْتَةُ الَّتِي فِي وَسْطِ الْبَطْنِ . ( ج ) سُرُرٌ .

السُّرِّيَّةُ : الْجَارِيَةُ الْمَلُوكَةُ .

( ج ) سُرَارِي . بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَتَخْفِيفِهَا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الْمُتَّخِذَةُ لِلْفِرَاشِ .

السُّرُورُ : ضِدُّ الْحُزْنِ .

السُّرِيرَةُ : مَا يَكْتُمُ ، وَيَسْرُ .

( ج ) سُرَائِرٌ .

سُرْفَةٌ — سُرْفًا : جَهْلٌ .

— : غَفْلٌ .

سُرَفَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا — سُرْفًا :

أَفْسَدَتْهُ بِكَثْرَةِ اللَّبَنِ .

أُسْرَفَتْ : جَاوَزَ الْحَدَّ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ ( الأعراف : ٣١ ) .

— : أَفْرَطَ فِي الْمَعَاصِي . وفي القرآن الكريم : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ ( الزمر : ٥٣ ) .

— : أَتَّقَى فِيهَا لَا يَتَّبَعِي . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ ( الفرقان : ٦٧ ) .

— : خَالَفَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ . وفي القرآن المجيد :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قَتَلَ مَطْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ ( الإِشْرَاءُ : ٢٢ ) .

— : أَخْطَأَ .

— : جَهَلَ .

— : غَفَلَ .

الإِسْرَافُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

وهو في الإنفاق أشهر .

— : مَا أَنْفَقَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ . ولهذا قال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ :

مَا أَنْفَقْتَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ إِسْرَافٌ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا .

— : التَّبْذِيرُ .

قال الكَرْمَانِيُّ : وَالتَّحْقِيقُ أَنْ يَنْتَهِيَ فَرَقًا . وهو أن الإِسْرَافَ صُرْفَ الشَّيْءِ فَمَا يَنْتَبِهُ زَائِدًا عَلَى مَا يَنْتَبِهُ .

والتَّبْذِيرُ صُرْفُهُ فَمَا لَا يَنْتَبِهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ اسْتِغْثَالُ الشَّيْءِ فَوْقَ الْحَاجَةِ الشَّرْعِيَّةِ .

و : تَجَاوَزَ الْحَدَّ فِي النَّفَقَةِ .

و : إِتْفَاقُ الْمَالِ الْكَثِيرِ فِي الْفَرْضِ الْخَفِيفِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : كُلُّ نَفَقَةٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهَا . قُلْتُ أَمْ كَثُرَتْ .

و : التَّبْذِيرُ فَمَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ضَرُورَةٌ مِمَّا لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْتَفِيقِ بَعْدَهُ غِنًى .

و : إِضَاعَةُ الْمَالِ ، وَإِنْ قَلَّ بِرَمِيهِ عَيْثًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَدَلُ الْمَالِ حَيْثُ يَجِبُ إِمْسَاكُهُ بِحَكْمِ الشَّرْعِ ، أَوِ الْمُرُوءَةِ .

و : إِهْلَاكُ الْمَالِ ، وَإِضَاعَتُهُ ، وَإِتْسَاقُهُ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ دِينِيَّةٍ ، أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ خَاصَّةٍ .

السَّرْفُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ فِعْلٍ يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ .

لَكِنْ فِي الْإِنْفَاقِ أَشْهَرُ .

الغَيْرِ ، خَفِيَّةٌ ، بَغِيرِ حَقٍّ ، نِصَاباً كَانَ أَمْ لَا .  
 الثَّانِي بِاعْتِبَارِ تَرْتُّبِ حَكْمِ شَرْعِيٍّ عَلَيْهَا ، وَهُوَ الْقَطْعُ :  
 هِيَ أَخَذَ مُكَلَّفٌ ، نَاطِقٌ ، بِصَيْرٍ ، عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ جِيَادٍ ، أَوْ  
 بِمِقْدَارِهَا ، مَقْصُودَةٌ بِالْأَخْذِ ، ظَاهِرَةٌ الْإِخْرَاجِ ، خَفِيَّةٌ ،  
 مِنْ صَاحِبٍ يَدِ صَحِيحَةٍ ، مِمَّا لَا يَنْسَارِعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ ، فِي  
 دَارِ الْعَدْلِ ، مِنْ جِزْرِ ، لَا شُبُهَةَ ، وَلَا تَأْوِيلَ فِيهِ .  
 ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

المُسْتَرْقِقُ : النَّاقِصُ الضَّعِيفُ الْخَلْقُ .  
 وَهُوَ مُسْتَرْقِقُ الْعُنُقِ : قَصِيْرَةٌ .  
 — : الْمُسْتَعْمَعُ مُخْتَفِياً .

سَرَى اللَّيْلُ — سَرِيًّا ، وَبِرَايَةً ، وَسَرَى : مَضَى ، وَذَهَبَ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا يَسْرِ ﴾ ( الْفَجْرِ :  
 ٣ ) .

— اللَّيْلُ ، وَبِهِ : قِطْعَةٌ بِالسَّيْرِ .  
 — عِرْقُ الشَّجَرَةِ فِي الْأَرْضِ سَرِيًّا ، وَبِرَايَةً : ذَبُّ  
 تَخْهَارِي  
 وَيُقَالُ أَيْضًا : سَرَى فِيهِ السُّمُّ ، وَالْحَمْرُ .  
 — الْجُرْحُ إِلَى النَّفْسِ : دَامَ أَلَمُهُ حَتَّى حَدَثَ مِنْهُ الْمَوْتُ .

سَرَى فَلَانٌ لَيْلاً : إِذَا سَارَ بِنَفْسِهِ ،  
 وَسَرَى لَيْلَةً : إِذَا سَارَ جَمِيعِهَا .  
 وَلَا يُقَالُ : أَسْرَى لَيْلاً إِلَّا إِذَا وَقَعَ سَيْرُهُ فِي أَثْنَاءِ اللَّيْلِ .  
 وَفِي الْكِتَابِ الْقَزِيْرِيِّ : ﴿ فَأَسْرِبْ بَعْبَادِي لَيْلاً إِنَّكُمْ  
 مُتَّبِعُونَ ﴾ ( الدُّخَانُ : ٢٣ ) .  
 أَيُّ فِي وَسَطِ اللَّيْلِ .

أَسْرَى اللَّيْلُ ، وَبِهِ : سَرَى . وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ .  
 وَقَالَ الْخَوَفِيُّ : أَسْرَى : سَارَ لَيْلاً .  
 وَسَرَى : سَارَ نَهَاراً .  
 وَقِيلَ : أَسْرَى : سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَسَرَى : سَارَ مِنْ  
 آخِرِهِ .

يُقَالُ : ذَهَبَ هَذَا الْمَاءُ سَرَفًا : فِي غَيْرِ سَقْيٍ ، وَلَا نَفْعٍ .  
 — : الضَّرَاوَةُ بِالشَّيْءِ ، وَالْوَلُوعُ بِهِ .

السَّرْفُ : يُقَالُ : هُوَ سَرَفَ الْعَقْلُ : قَلِيلَةٌ .  
 وَسَرَفَ الْفُؤَادُ : غَافِلَةٌ .

السَّرْفَةُ : دُوْدَةُ الْقَرْ .  
 ( ج ) سَرَفٌ .

سَرَقَ مِنْهُ مَالاً ، وَسَرَقَهُ مَالاً — سَرَقًا ، وَسَرِقًا ،  
 وَسَرِقَةً : أَخَذَ مَالَهُ خَفِيَّةً .  
 فَهُوَ سَارِقٌ . ( ج ) سَرَقَةٌ ، وَسَرَاقٌ .  
 وَهُوَ مَسْرُوقٌ . ( ج ) سَرَقٌ .

وَيُقَالُ : سَرَقَ السَّمْعُ ، وَالنَّظْرُ : تَبِعَ ، أَوْ نَظَرَ  
 مُسْتَخْفِيًّا .  
 وَ : سَرَقْتَنِي عَيْنِي : نَبَتٌ .

سَرِقَ الشَّيْءُ — سَرَقًا : خَفِيًّا .  
 — : ضَعْفٌ .

اسْتَرْقَقَ الشَّيْءُ : سَرَقَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا  
 وَرَازِبَاتٍ لِّلنَّاطِقِينَ . وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَّجِيمٍ .  
 إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مَّبِينٌ ﴾ ( الْحَجَرُ :  
 ١٦ - ١٨ ) .

السَّرَاقَةُ : مَا سَرِقَ .

يُقَالُ : هَذِهِ سَرَاقَةُ فَلَانٍ : لَهَا سَرَقَةٌ .

السَّرَقَةُ : قِطْعَةٌ خَرِيرٌ يَبِيضَاءُ .

( ج ) سَرَقًا . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : كَانَتْهَا كَلِمَةً فَارِسِيَّةً .

السَّرِقَةُ : أَخَذَ الشَّيْءَ مِنَ الْغَيْرِ خَفِيَّةً .

— : الْمَسْرُوقُ .

□ — فِي الشَّرْعِ لَهَا تَعْرِيفَانِ :

الْأَوَّلُ بِاعْتِبَارِ كَوْنِهَا مَحْرَمَةً : هِيَ أَخَذَ الشَّيْءَ مِنْ

— فُلَانًا ، وَفُلَانًا : تَسْرَى بِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ )  
وَقَوْلُهُ ( لَيْلًا ) طَرْفٌ لِلْإِسْرَاءِ ، وَهُوَ لِلتَّأْكِيدِ .  
وَفَائِدَتُهُ رَفَعُ تَوْهُمِ الْمَجَازِ ، لِأَنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى سَيْرِ النَّهَارِ أَيْضًا .  
وَيُقَالُ : بَلْ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ ، لَا فِي جَمِيعِهِ .

تَسْرَى : خَرَجَ فِي السَّرِيَّةِ .

— الشَّيْءُ : إِخْتَارَهُ .

التَّسْرَى : مُصَدَّرٌ تَسْرَى .

— : إِكْتِسَابُ الْجَمَاعِ ، وَطَلْبُهُ .

□ — اضْطِلَاحًا : هُوَ اتِّخَاذُ السَّيِّدِ أُمَّتَهُ لِلنِّكَاحِ .  
( أَطْفِيشُ )

السَّارِيَّةُ مِنَ السَّحَابِ : الَّتِي تَجِيءُ لَيْلًا .

( ج ) سَوَارٍ .

— : الْمَطْرَةُ بِاللَّيْلِ .

— : الْأَسْطُوَانَةُ .

السَّرَى : سَيْرٌ عَامَّةٌ اللَّيْلِ .

يَذْكُرُ وَيُؤَنِّتُ .

السَّرِيَّةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الْجَيْشِ مَا تَبَيْنَ خَمْسَةَ أَنْفُسٍ إِلَى ثَلَاثِيَّةٍ .

أَوْ هِيَ مِنَ الْحَيْلِ نَحْوُ أَرْبَعِيَّةٍ .

( ج ) سَرَايَا ، وَسَرِيَّاتٌ .

سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَخْرُجُ لَيْلًا .

أَمَا الَّتِي تَخْرُجُ نَهَارًا فَتَسْمَى السَّارِيَّةَ .

سَعَرَ الْفَرَسَ — سَعَرَانًا : عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا .

— النَّارَ سَعْرًا : أَوْقَدَهَا .

— النَّوْمَ فِي حَاجَتِهِ : طَافَ .

إِسْتَعْرَتِ النَّارَ : تَوَقَّدَتْ .

— الشَّرُّ ، وَالْمَرْضُ : ائْتَشَرَ .

أَسْعَرَ النَّارَ ، وَالْحَرْبَ : سَعَرَهَا .

— الشَّيْءُ : قَدَّرَ سِعْرَهُ .

يُقَالُ : أَسْعَرَ الْأَمِيرُ لِلنَّاسِ .

سَعَرَ فُلَانٌ : ائْتَشَدَّ جُوعَهُ ، وَغَطَشَهُ .

— : جَنُّ .

فَهُوَ مَسْعُورٌ .

سَعَرَ الشَّيْءُ تَسْعِيرًا : أَسْعَرَ .

— السَّلْعَةُ : حَدَّدَ سِعْرَهَا .

التَّسْعِيرُ : التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ .

— : تَقْدِيرُ السُّعْرِ . وَذَلِكَ بِأَنَّ تَأْمَرَ الدَّوْلَةَ أَهْلَ السُّوقِ

أَنْ لَا يَبِيعُوا بِضَاعَتَهُمْ إِلَّا بِسِعْرِ كَذَا ، لِمُطْلَعَةِ تَرَاهَا ،

فَيَمْنَعُوا مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ ، أَوْ النِّقْصَانِ .

السُّعْرُ : الْجَنُونُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَذَّبَتْ

ثَمُودَ بِالنُّذُرِ . فَقَالُوا أَبَشْرًا مِمَّا تَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَبِئْنَا ضَلَالٍ

وَسَعْرٍ ﴾ ( الْقَمَرُ : ٢٢ - ٢٤ )

السُّعْرُ : مَا يَقُومُ عَلَيْهِ الثَّمَنُ .

يُقَالُ : لَهَ سِعْرٌ : إِذَا زَادَتْ قِيَمَتُهُ .

وَلَيْسَ لَهُ سِعْرٌ : إِذَا أَفْرَطَ رُخْصَةً .

السَّعِيرُ : النَّارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ

شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ . كَتَبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَلِإِنَّهُ يَضِلُّهُ

وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ ( الْحَجَّجُ : ٣ - ٤ )

المِسْعَارُ : المِسْعَرُ .

( ج ) مَسَاعِيرٌ .

المِسْعَرُ : العَوْدُ الَّذِي تُحْرَكُ بِهِ النَّارُ .

وَيُقَالُ : هُوَ مِسْعَرُ حَرْبٍ : لِمُقَوِّدِ الْحَرْبِ .  
( ج ) مَسَاعِرُ .

سَعَى فَلَانٌ — سَعِيًّا : تَصَرَّفَ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى .  
وَأَنْ سَعْيَهُ سَوْفَ يَرَى . ثُمَّ يُجْزَاةُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴾  
( النُّجْمُ : ٣٩ - ٤١ )

— فِي مَشَبِهِ : هَزْوَلٌ .

— إِلَيْهِ : قَصَدَ ، وَتَشَى .

يُقَالُ : سَعَى إِلَى الصَّلَاةِ : ذَهَبَ إِلَيْهَا . وَفِي الْكِتَابِ  
الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ  
الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ  
كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( الْجُمُعَةُ : ٩ )

— لِعِيَالِهِ ، وَعَلَيْهِمْ : عَمِلَ ، وَكَسَبَ .

— عَلَى الصَّدَقَةِ : عَمِلَ فِي أَخْذِهَا مِنْ أَرْبَابِهَا :

— بِهِ سِعَايَةً : وَشَى ، وَتَمَّ .

اسْتَسْعَى فَلَانٌ : اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ ، وَوَلَاةً  
اسْتِخْرَاجًا مِنْ أَرْبَابِهَا .

— الْعَبْدُ : كَلَّفَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يُؤَدِّي بِهِ عَنْ نَفْسِهِ إِذَا  
أَعْتَقَ بَعْضَهُ لِيُعْتِقَ بِهِ مَا بَقِيَ .

الِاسْتِسْعَاءُ : مُصَدَّرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : أَنْ الْعَبْدَ يُكَلِّفُ الْإِكْتِسَابَ ،  
وَالطَّلَبَ ، حَتَّى تَحْصُلَ قِيَمَةٌ تُصِيبُ الشَّرِيكَ الْآخَرَ ، فَيَاذَا  
دَفَعَهَا إِلَيْهِ عَتِقَ . ( النَّوَوِيُّ )

— فِي قَوْلِ الْبَعْضِ : هُوَ أَنْ يَخْدِمَ سَيِّدَهُ الَّذِي لَمْ يُعْتِقْ  
بِقَدْرِ مَالِهِ فِيهِ مِنَ الرَّقَا .

السَّاعِي : الْعَامِلُ الَّذِي يَسْعَى فِي اسْتِخْرَاجِ الصَّدَقَةِ مِنْ  
تَجِبَ عَلَيْهِ ، وَيَحْمِلُهَا إِلَى الْإِمَامِ .

( ج ) سَعَاةٌ .

— الْعَبْدُ الَّذِي قَالَ لَهُ سَيِّدُهُ : اسْعُ بِقِيَّتِكَ وَأَنْتَ حُرٌّ .

السَّعِيُّ : مُصَدَّرُ سَعَى .

— الْمَشِيُّ السَّرِيعُ .

— الْمَشِيُّ بَيْنَ الصُّفَا وَالْمُرْوَةِ .

مَسْعَاةُ الرَّجُلِ : عَمَلُهُ الصَّالِحُ .

( ج ) مَسَاعٍ .

السُّفْتَجَةُ : الْكِتَابُ الَّذِي يُرْسِلُهُ الْمُقْرِضُ لَوَكِيلِهِ بِتَلْدٍ ،  
لِيُدْفَعَ لِلْمُقْرِضِ نَظِيرَ مَا أَخَذَهُ مِنْهُ بِتَلْدِهِ ، لِاسْتِفِيدَ بِهِ  
الْمُقْرِضُ سُقُوطَ خَطَرِ الطَّرِيقِ . وَهُوَ قَارِئِي مُعَرَّبٌ .  
( ج ) سَفَاتِجٌ .

السُّفْتَجَةُ : السُّفْتَجَةُ .

سَفْعَةٌ نَفْسُهُ ، وَرَأْيُهُ — سَفَاهًا ، وَسَفَاهَةً : حَمَلَهَا عَلَى  
السَّفْعِ .

— نَسَبَهَا إِلَى السَّفْعِ .

— أَهْلَكَهَا .

سَفِيَةٌ — سَفِيًّا ، وَسَفَاهًا ، وَسَفَاهَةً : خَفَا .

— طَاشَ .

— : جَهَلَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّمَا النَّبِيُّ مَنْ سَفِهَ  
الْحَقُّ » .

أَيُّ : جَهَلَةٌ .

سَفْعَةٌ فَلَانٌ — سَفَاهًا ، وَسَفَاهَةً : سَفِهَ .

وَيُقَالُ : سَفِهَ عَلَيْنَا : جَهَلَ .

سَفْفَةٌ : جَعَلَهُ سَفِيًّا .

يُقَالُ : سَفِهَ الْجَهْلُ حِلْمَهُ : أَطَاشَهُ ، وَأَخْفَهُ .

— فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى السَّفْعِ .

السَّافِيَةُ : الْأَخْفَقُ .

السَّفَقَةُ : خِفَّةُ الْعَقْلِ .

— : خِفَّةُ الْبَدَنِ .

— : الْجَهْلُ .

— : السُّبُّ .

— : الكَفَرُ . ومنه قولُ الله تعالى :

﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (البقرة : ١٤٢) أي : الكَفَارُ .

□ في اصطلاح الفقهاء : خِفَّةٌ تَبَعَتْ الْإِنْسَانَ عَلَى الْعَمَلِ فِي مَالِهِ بِخِلَافِ مُقْتَضَى الْعَقْلِ ، وَالشَّرْعِ . ( ابن عابدين )

— عند المالكية : التَّبَذِيرُ ، وَعَدَمُ حَسَنِ التَّصَرُّفِ فِي الْمَالِ .

و : عَدَمُ حَسَنِ تَصَرُّفِ الْبَالِغِ ، الْعَاقِلِ فِي الْمَالِ .

— عند الحنفيَّة : خِفَّةٌ تَعْرِضُ لِلْإِنْسَانَ مِنَ الْفَرَحِ ، وَالغَضَبِ ، فَتَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ طَوْرِ الْعَقْلِ ، وَمُوجِبِ الشَّرْعِ .

— عند الزيدية : هو صُرفُ المَالِ فِي الْفِسْقِ ، أَوْ فِي لَا مُصْلَحَةٍ فِيهِ ، وَلَا غَرَضٍ دِينِيًّا ، وَلَا دُنْيَوِيًّا ، كَثَرَاهُ مَا يَسَاوِي دِرْهَمًا بِمِثْلِهِ ، لِاصْرَافِهِ فِي أَكْلِ طَيِّبٍ ، وَبِلِسِ نَفِيسٍ ، وَإِنْفَاقِهِ فِي الطَّاعَاتِ

— عند الإباضية : كُلُّ مَا يُنْقِصُ فَاعِلُهُ فِي دِينِهِ ، أَوْ مَالِهِ ، أَوْ عَرَضِهِ

و : قِلَّةُ الْإِهْتِمَامِ فِي حِرْزِ الْمَالِ ، وَتَضْيِيعُهُ ، وَالعَجْزُ عَن تَنْبِيئِهِ .

السُّفِيَّةُ : الْجَاهِلُ .

( ج ) سَفَهَاءُ ، وَسَفَاهَةٌ هِيَ سَفِيهَةٌ ( ج ) سَفَاهَةٌ ، وَسَفَهَةٌ .

— : مَنْ يَبْذُرُ مَالَهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَوَدُّوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ ( النساء : ٥ )

□ — عند الحنفيَّة : الْمُبْذَرُ ، الْمُسْرِفُ .

— عند الحنابلة : ضَعِيفُ الْعَقْلِ ، وَسَيِّئُ التَّصَرُّفِ .

— عند الجعفريَّة : الْمُبْذَرُ ، وَالضَّعِيفُ الصَّغِيرُ ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ .

و : هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ أَمْوَالَهُ فِي غَيْرِ الْأَعْرَاضِ الصَّحِيحَةِ .

— فِي قَوْلِ الرَّمَّحْسَرِيِّ : هُوَ الْمُبْذَرُ مَالَهُ ، الَّذِي يُنْفِقُهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي ، وَلَا يَذَلُّهُ بِإِصْلَاحِهِ وَتَشْمِيرِهِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهِ .

— فِي الْمَجْلَدِ ( م ٩٤٦ ) : هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ مَالَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وَيَبْذُرُ فِي مَصَارِفِهِ ، وَيَضَيِّعُ أَمْوَالَهُ ، وَيَتَلَفُّهَا بِالْإِسْرَافِ ، الَّذِينَ لَا يَزَالُونَ يَغْفَلُونَ فِي أَخْذِهِمْ ، وَإِعْطَائِهِمْ ، وَلَمْ يَعْرِفُوا طَرِيقَ تَجَارَتِهِمْ ، وَتَسْعِيمِهِمْ بِحَسَبِ بِلَاهَتِهِمْ ، وَخَلَسُوا قُلُوبَهُمْ يَغْدُونَ أَيْضًا مِنْ السُّفَهَاءِ .

سَقَطَ سَقُوطًا ، وَسَقَطًا : وَقَعَ .

— الْجَنِينُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ : نَزَلَ قَبْلَ تَهَايِهِ .

— الْفَرَضُ : سَقَطَ طَلَبُهُ ، وَالْأَمْرُ بِهِ .

— فِي كَلَامِهِ ، وَبِهِ : أَخْطَأَ ، وَزَلَّ .

— مِنْ عَيْنِي ، أَوْ مِنْ مَنَزِلَتِي : ضَاعَ ، وَلَمْ تَعُدْ لَهُ مَكَانَةٌ . سَقَطَ فِي يَدِهِ : تَدَمَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ( الأعراف : ١٤٩ )

أَسْقَطَ فِي قَوْلِهِ ، أَوْ فَعَلَهُ : أَخْطَأَ ، وَزَلَّ .

— الْحَامِلُ الْجَنِينُ : أَلْقَتْهُ سَقُوطًا . فِيهِ مُسْقَطٌ .

— الشَّيْءُ : أَوْقَعَهُ ، وَأَنْزَلَهُ .

أَسْقَطَ فِي يَدِهِ : سَقَطَ .

تَسَاقَطَ الشَّيْءُ : سَقَطَ .

— عَلَيْهِ : أَلْقَى نَفْسَهُ . وَيُقَالُ : اسْتَقَطَ .

تَسَقَطَ فَلَانًا : طَلَبَ سَقَطَهُ .

— الْحَبْرَ ، وَنَحْوَهُ : أَخَذَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ .

سَاقَطَ الشَّيْءُ مُسَاقَطَةً ، وَيَسَاقَطُ : اسْتَقَطَهُ .

— فَلَانَ فَلَانًا الْحَدِيثُ : تَكَلَّمَ أَخَذَهَا ، وَسَكَتَ الْآخَرَ ،

ثُمَّ تَكَلَّمَ السَّابِقَ ، وَأَنْصَتَ الْآخَرَ ، وَهَكَذَا .

الإسقاطُ فِي الطَّبِّ : إلقاءُ الْمَرْأَةِ جَنِينِهَا نِزْنِ الشَّهْرِ الرَّابِعِ وَالسَّابِعِ .

السَّقِطُ : اللَّيْمُ فِي حَتْبِهِ ، وَتَفْسِيهِ .  
 ( ج ) سَقَطَى ، وَسَقَطَ . وَهِيَ : سَاقِطَةٌ . ( ج )  
 سَوَاقِطٌ .  
 وَقَدْ اسْتَعْمِلَتِ السَّاقِطَةُ فِي كُلِّ مَا يَسْقُطُ مِنْ صَاحِبِهِ  
 ضَيَاعاً .  
 السَّقَاطُ : مَا سَقَطَ مِنَ النَّخْلِ مِنَ الْبُسْرِ .  
 — : الْحَطَا ، وَالْعَثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .  
 — مِنَ الشَّيْءِ : نَاحِيَتُهُ ، وَجَانِبُهُ .  
 السَّقُطُ : كُلُّ مَا يَسْقُطُ . ( ج ) أَسْقَاطٌ .  
 — : الْجَنِينُ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ قَبْلَ تَامِهِ ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ  
 أُنْثَى .  
 — النَّارِ : مَا يَسْقُطُ مِنْهَا عِنْدَ الْقُدْحِ . قَالَ الْفَرَّاءُ : يُذَكَّرُ  
 وَيُؤُنْثُ .  
 — الرَّيْلُ : مُنْقَطَعَةٌ .  
 السَّقُطُ : السَّقُطُ .  
 السَّقُطُ : السَّقُطُ .  
 السَّقُطُ : السَّاقِطُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . ( ج ) أَسْقَاطٌ .  
 — : الرَّدِيءُ الْحَقِيرُ مِنَ الْمَنَاعِ وَالطَّعَامِ .  
 — مِنَ النَّاسِ : السَّاقِلُ .  
 — : الْحَطَا فِي الْقَوْلِ ، وَالْفِعْلِ .  
 السَّقُطَةُ : الْعَثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .  
 ( ج ) سِقَاطٌ .  
 — : الْمَرَّةُ مِنَ السَّقُوطِ .  
 — : الْوَقْعَةُ الشَّدِيدَةُ .  
 السَّقَاطُ : الَّذِي يَبِيعُ السَّقُطَ مِنَ الْمَنَاعِ .  
 الْمَسْقُطُ : الْمَسْقُطُ .  
 الْمَسْقُطُ : مَوْضِعُ السَّقُوطِ .  
 يُقَالُ : هَذَا مَسْقُطُ رَأْسِهِ : أَيُّ حَيْثُ وُلِدَ .  
 ( ج ) مَسَاقِطٌ .

سَقَى الْحَيَوَانَ ، وَالنَّبَاتَ سَقْيًا : أَرْوَاهُ .  
 فَهُوَ سَاقٍ . ( ج ) سَقَاةٌ ، وَسَقَاءٌ .

اسْتَسْقَى فُلَانًا ، وَمِنَهُ : طَلَبَ مِنْهُ السَّقْيَ . وَفِي الْقُرْآنِ  
 الْمَجِيدِ :

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ  
 الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ نَعِيمًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ  
 مَشْرِبَتَهُمْ . ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٦٠ )

أَسْقَاهُ : سَقَاهُ .

— : جَعَلَ لَهُ مَاءً ، أَوْ سَقِيًا . وَيُقَالُ : أَسْقَاهُ جَدُولًا مِنْ  
 نَهْرِهِ

— : قَالَ لَهُ : سَقَاكَ اللَّهُ ، أَوْ سَقِيًا لَكَ . وَهُوَ دَعَاءٌ لَهُ

تَسَاقَى الْقَوْمُ : سَقَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ .

سَاقِي فُلَانًا مَاءً ، أَوْ شَرَابًا ، أَوْ كَأْسًا : سَقَاهُ .

— فُلَانًا شَجَرَةً ، أَوْ أَرْضَةً ، وَفِيهَا : دَفَعَهَا إِلَيْهِ ،  
 وَاسْتَعْمَلَهَا فِيهَا ، لِيَعْمُرَهَا ، وَيَسْقِيَهَا ، وَيَقُومَ  
 بِإِصْلَاحِهَا ، عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِنَ الرَّبِيعِ  
 وَالْمَحْضُولِ .

الِاسْتِسْقَاءُ : طَلَبُ السَّقْيَا ، مِنَ الْغَيْرِ لِلنَّفْسِ ، أَوْ لِلْغَيْرِ .

— شَرَعًا : طَلَبُ إِنْزَالِ الْمَطَرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ حُصُولِ  
 الْجَذْبِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . ( ابْنُ حَجَرٍ )

السَّاقِيَّةُ : الْقَنَاةُ الصَّغِيرَةُ .

— : اسْمٌ لِلْبَعِيرِ ، وَالْبَقَرَةِ الَّذِي يُسْقَى عَلَيْهِ مِنَ الْبِئْرِ ، أَوْ  
 النَّهْرِ .

السَّقَاءُ : وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ يَكُونُ لِلْمَاءِ ، وَاللَّبْنِ . ( ج )  
 أَسْقِيَةٌ .

— : كُلُّ مَا يُجْعَلُ فِيهِ مَا يُسْقَى .

السَّقَايَةُ : مَوْضِعُ السَّقْيِ .

— : الْإِنَاءُ يُسْقَى بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ فَلَمَّا

جَهَزَهُمْ بِجِهَازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَحِيهِ ﴿  
( يُونُسُ : ٧٠ )  
— حِرْفَةُ السَّقَاءِ .

سِقَايَةُ الْحَاجِّ : سَقِيَهُمُ الْمَاءَ يُنْبَذُ فِيهِ الرَّيْسُ .

وَكَانَتْ مِنْ مَتَابِرِ قَرَيْشٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَجْعَلْتُمْ  
سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا  
يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٩ )

السَّقِيُّ : الحَطُّ مِنَ الشُّرْبِ .

وَيُقَالُ : كَمْ سَقِي أَرْضِيكَ .

— مَا يُسْمَى مِنْ أَرْضٍ ، أَوْ زَرْعٍ . وَيُقَالُ : زَرَعَ  
سَقِيًّا : يُرْوَى مِنْ غَيْرِ الْأَمْطَارِ .

السَّقِيَا : الْأَنْمُ مِنَ السَّقِي .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ سَقِيَا رَحْمَةً لَا سَقِيَا  
عَذَابٍ » . أَيِ اسْقِنَا غَيْثًا فِيهِ نَفْعٌ بِلَا ضَرَرٍ .

المَسَاقَاةُ : أَنْ يَسْتَعْمِلَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي نَجِيلٍ ، أَوْ كَرُومٍ ،  
لِيَتَقَوْمَ بِإِصْلَاحِهَا عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِمَّا تَعْلَمُهُ .

— : الْمَعَامَلَةُ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ .

□ — شَرَعًا : مُعَاقِدَةُ دَفْعِ الشُّجْرِ ، وَالكَرُومِ ، إِلَى مَنْ  
يُصْلِحُهُ ، بِجُزْءٍ مَعْلُومٍ مِنْ ثَمَرِهِ . ( الْحَصَكْفِيُّ )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٤١ ) : نَوْعٌ شَرِكَةٌ عَلَى أَنْ يَكُونَ أَشْجَارُ  
مِنْ طَرَفٍ ، وَتَرْبِيَةٌ مِنْ طَرَفٍ آخَرَ ، وَيُقَسَّمُ مَا يُخْصَلُ  
مِنَ الشَّمْرَةِ بَيْنَهُمَا .

سُكَّرٌ — سُكُورًا ، وَسُكْرَانًا : قَتَرٌ ، وَسُكْرٌ .

— عَيْنُهُ : سَكَنَتْ عَنِ النَّظَرِ .

— النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ : سَدَّةٌ ، وَحَبْسَةٌ .

وَيُقَالُ : سُكِّرَ بَصْرُهُ : حُبِسَ عَنِ النَّظَرِ .

سُكِّرَ الْحَوْضُ ، وَنَحْوُهُ — سُكَّرًا : امْتَلَأَ .

— فَلَانَ مِنَ الشُّرَابِ سُكَّرًا ، وَسُكَّرًا ، وَسُكَّرًا ، وَسُكَّرًا ،

وَسُكَّرَانًا : غَابَ عَقْلُهُ ، وَإِذْرَاكُهُ . فَهُوَ سُكَّرٌ ، وَسُكْرَانٌ .  
وَهِيَ سُكْرَانَةٌ ، وَسُكْرِيٌّ .

أَسْكَرَهُ الشُّرَابُ : أزالَ عَقْلَهُ .

سُكَّرُهُ : بِالْعِ فِي إِسْكَارِهِ .

وَيُقَالُ : سُكِّرَ بَصْرُهُ : غَشِيَ عَلَيْهِ ، أَوْ حُبِسَ عَنِ النَّظَرِ ،  
أَوْ حَبِرَ وَشَخَصَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ  
فَقَطَّلُوا فِيهِ نِعْرَجُونَ . لَقَالُوا إِنَّا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ  
قَوْمٌ مُنْحَوِرُونَ ﴾ ( الْحَجَرُ : ١٤ - ١٥ )

السُّكَّرُ : السُّدُّ ، وَالْفَلَقُ .

السُّكَّرُ : غَيْبُوتَةُ الْعَقْلِ ، وَاجْتِلَاطُهُ مِنَ الشُّرَابِ الْمُسْكِرِ .

وَقَدْ يَغْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنَ الْغَضَبِ ، أَوْ الْعِشْقِ ، أَوْ الْقُوَّةِ ،  
أَوْ الظَّمْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : سُورٌ يُرْبِلُ الْعَقْلَ ، فَلَا يُعْرَفُ بِهِ  
الْأَرْضُ مِنَ السَّمَاءِ .

وَهَذَا الْقَوْلُ يُحْتَمَلُ عَلَى السُّكْرِ الْمَوْجِبِ لِلْحَدُّ .

و : خَبِلَ فِي الْعَقْلِ يُؤَدِّي إِلَى هَذْيَانٍ فِي الْكَلَامِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزُّهْرِيَّةِ :  
مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنْفِيَّةِ .

السُّكَّرُ : مَا يَسُدُّ بِهِ النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ .

( ج ) سُكُورٌ .

— : كُلُّ مَا يَسُدُّ مِنْ شَيْءٍ ، وَتَثْنِيٌّ .

السُّكَّرُ : كُلُّ مَا يُسْكِرُ مِنْ خَمْرٍ ، وَشُرَابٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « حَرَّمَتِ الْحَمْرُ لِعَيْنَيْهَا ، وَالسُّكَّرُ  
مِنْ كُلِّ شُرَابٍ » .

— : نَبِيذُ النَّعْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عَصِيرُ الرُّطْبِ ، إِذَا عَلِيَ ، وَاشْتَدَّ ،  
وَقُدِّفَ بِالرُّبْدِ .

و : عَصِيرُ الرُّطْبِ إِذَا اشْتَدَّ .



سَاكِنَةٌ : سَكَنَ مَعَهُ فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ .

السُّكَيْنُ : الْمَدِينَةُ ، وَهِيَ آلَةٌ يَذْنُجُ بِهَا ، أَوْ يَقْطَعُ .

يَذْكُرُ وَيُؤْنِثُ . وَالغَالِبُ فِيهِ التَّذْكِيرُ .

وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، وَالْأَضْعَمِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا التَّأْنِيثَ .

السُّكَيْنَةُ : السُّكَيْنُ .

السُّكْنُ : الْمَسْكَنُ .

— : كُلُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ ، وَاتَّأْنَتَ بِهِ .

— : الزُّوجَةُ .

— : الرَّحْنَةُ .

— : الْبَرَكَةُ .

— : الْقُوَّةُ .

( ج ) أَسْكَانٌ .

السُّكْنَى : الْإِسْكَانُ .

— : أَنْ تُسْكِنَ إِنْسَانًا مَنْزِلًا بِلَا كِبْرَاءٍ .

— : الْمُسْكَنُ .

السُّكَيْنَةُ : الطُّمَأْنِينَةُ ، وَالِاسْتِقْرَارُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ

وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا

وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٦ )

قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : لَا تَنْظِرُ لَهَا فِي وَزْنِهَا إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : عَلَى

فُلَانٍ ضَرْبِيَّةٌ : أَيُّ خَرَاجٍ مَعْلُومٍ .

— : الرُّزَانَةُ ، وَالْوَقَارُ .

الْمَسْكَنُ : مَكَانُ السُّكْنَى .

( ج ) مَسَاكِينٌ .

الْمُسْكِينُ : الْمَسْكَنُ .

الْمِسْكِينُ : مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَكْفِي عِيَالَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ

الْأَكْلَةُ ، وَالْأَكْلَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَنَى ،

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنْفِيِّ .

— فِي قَوْلِ الشَّعْبِيِّ : تَقْبِيعُ الزَّرْبِيبِ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ .

السُّكْرَانُ : ضِدُّ الصَّاحِي .

( ج ) سَكْرَى ، وَسَكَزَى ، وَسَكَزَى . وَهِيَ سَكْرَى ،

وَسَكْرَانَةٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيِّ : هُوَ الَّذِي لَا يَفْرَقُ بَيْنَ الرَّجُلِ

وَالْمَرْأَةِ ، وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

و : مَنْ يَخْتَلِطُ بِكَلَامِهِ . وَعَلَيْهِ الْقِتْوَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزُّبَيْدِيَّةِ :

مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنْفِيِّ .

الْمُسْكِرُ : إِثْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أَسْكَرَ الشَّرَابُ .

فَهُوَ مُسْكِرٌ إِذَا جَعَلَ شَارِبَهُ سَكْرَانَ ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ قُوَّةٌ

تَفْعَلُ ذَلِكَ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ شَرَابٍ كَانَ الْإِكْتِشَارُ مِنْهُ

يُسْكِرُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . فَذَلِكَ الشَّرَابُ مُسْكِرٌ حَرَامٌ ،

سِوَاءِ سَكْرٍ مِنْ شَرِبْتَهُ ، أَمْ لَمْ يَسْكُرْ ، طَبِخٌ ، أَوْ لَمْ

يَطْبِخْ ، ذَهَبٌ بِالطَّبِخِ أَكْثَرُهُ ، أَوْ لَمْ يَذْهَبْ .

سَكَنَ الْمَتَحَرِّكَ — سَكُونًا : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— الْمَتَكَلِّمُ : سَكَتَ .

— النَّفْسُ بَعْدَ الْإِضْطِرَابِ : هَدَأَتْ .

— الْمَكَانُ ، وَبِهِ سَكْنًا ، وَسَكْنًا ، وَسُكْنَى : أَقَامَ بِهِ ،

وَاسْتَوْطَنَ .

سَكَنَ فُلَانٌ — سَكُونَةً ، وَسَكَانَةً : صَارَ مِسْكِينًا .

إِسْتَسَكَانَ : اسْتَسَكَنَ .

إِسْتَسَكَنَ فُلَانٌ : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

أَسْكَنَ فُلَانٌ : سَكَنَ .

— الْمَتَحَرِّكَ : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— فُلَانًا الْمَكَانَ ، وَفِيهِ : جَعَلَهُ يَسْكُنُهُ .

— الْمَكَانَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِيَسْكُنَهُ .

وَيَسْتَحْيِي ، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْفَافًا .

وهي مسكينة ، ومسكين .

( ج ) مساكين .

— : الفقير .

قال ابن السكيت ، ويونس :

المسكين : الذي لا شيء له .

والفقير : الذي له بُلغةٌ من العيش .

وقال الأضاعي : المسكين أحسن حالاً من الفقير .

وقال ثعلب ، والفراء ، وابن قتيبة : المسكين أشد حاجة

من الفقير .

وقال ابن الأعرابي : المسكين هو الفقير ، وهو الذي

لا شيء له .

قال ابن رُشد : والأشبه عند استقراء اللغة أن يكونا اثنين

دالين على معنى واحد يختلف بالأقل ، والأكثر في كل

واحد منها ، لأن هذا راتب من أحدها على قدر غير

القدر الذي الآخر راتب عليه .

□ — عند المالكية : من لا يملك شيئاً .

والفقير : من يملك شيئاً لا يكفيه قوت عامه .

فالمسكين أسوأ حالاً من الفقير .

و : المسكين هو الفقير : وهو الذي لا يملك قوت عامه .

ومتى أطلق أحدهما شمل الآخر .

— عند الحنفية : من لا شيء له .

والفقير : من له شيء دون نصاب الزكاة ، أو له قدر

نصاب غير نام مستغرق في الحاجة . فالمسكين أسوأ حالاً

من الفقير . وهو الأصح ، وعليه المذهب .

و : عكس القول الأول .

و : هما سواء .

أما في توزيع الغنية ، فالمسكين يشمل الفقير .

— عند الشافعية ، والظاهرية ، والجعفرية : هو الذي

له مال ، أو كسب ، غير أنه لا يكفيه .

والفقير : هو الذي لا شيء له .

فالمسكين أحسن حالاً من الفقير .

وفي قول للشافعية : إنها اثنان دالان على معنى واحد .

قال النووي : والخلاف بين الشافعية ، والحنفية ، في

الفقير والمسكين لا يظهر له فائدة في الزكاة ، لأنه يجوز

عند الحنفية صرف الزكاة إلى صنف واحد ، بل إلى شخص

واحد من صنف ، لكن يظهر في الوصية للفقراء دون

المساكين ، أو للمساكين دون الفقراء ، وبين أوصى بألف

للفقراء وبمئة للمساكين ، وبين نذر ، أو خلف ليتصدقن

على أحد الصنفين دون الآخر .

أما إذا أطلق أحد الصنفين في الوصية ، والوقف ،

والنذر ، وجميع المواضع غير الزكاة ، ولم ينف الآخر ،

فإنه يجوز عند الشافعية أن يُعطي الصنف الآخر بلا

خلاف ، صرح به الشافعية وأتفقوا عليه .

وضابطة : أنه متى أطلق الفقراء ، أو المساكين تناول

الصنفين ، وإن جمعاً ، أو ذكر أحدهما وتبني الآخر ،

وجب التمييز حينئذ ، ويحتاج عند ذلك إلى بيان

النوعين أيها أسوأ حالاً .

— عند الحنابلة : هو من له حرفة ، إلا أنه لا يملك

خمين درهماً ، ولا قيمتها من الذهب .

والفقير : من لا يقدر على كسب ما ، يقع موقعاً من

كفايته ، ولا له من الأجرة ، أو من المال الدائم

ما يكفيه ، ولا له خمسون درهماً ، ولا قيمتها .

فالفقير أشد حاجة من المسكين .

هذا وإن الفقراء ، والمساكين ، صنفان في الزكاة ، وصنف

واحد في غيرها ، وكل منهما يشمل الآخر .

— عند الإباضية : هو والفقير سواء ، لكن الفقير من

لا يسأل ، والمسكين من يخضع للسؤال .

و : المسكين أحسن .

سلب الشيء — سلباً : انتزعه قهراً . وفي القرآن

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلِيَّةِ ، والأَوْزَاعِيِّ ، وَمَكْحُولٍ :  
ما معَ المَقْتُولِ من ذَابِيَّةٍ ، وسِلَاحٍ ، وما كان يَلْبَسُهُ من  
ثِيَابٍ ، وَمِنْطَقَةٍ ، وِدْرَعٍ ، وسِوَارٍ ، وَجَلِيَّةٍ .  
— عند الظَّاهِرِيَّةِ : فَرَسُ المَقْتُولِ ، وَتَرْجَةٌ ، ولِجَاشَةٌ ،  
وما مَعَ من سِلَاحٍ ، ومَالٍ ، وما عَلِيهِ من لِبَاسٍ وَجَلِيَّةٍ .

السَّلِيْبُ : المُسْلُوبُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ سَلَبَ العَقْلَ .

( ج ) سَلَبٌ ، وسَلَبِيٌّ .

السَّلْتُ : نَوْعٌ مِنَ الشَّعْرِ لَيْسَ لَهُ قِشْرٌ ، يُشْبِهُ الحِنْطَةَ ،  
يَكُونُ بِالعُقُورِ والحِجَازِ .

سَلَحَ — سَلْحًا ، وسَلْحًا : رَاثٌ .

فَهُوَ سَالِحٌ .

أَسْلَحَةُ الدَّوَاءِ : جَعْلَةٌ يَسْلُحُ .

سَلَحَةٌ : أَسْلَحَةٌ .

— فَلَانًا : زُوْدَةٌ بِالسَّلَاحِ .

السَّلَاحُ : اِئْتِمَ جَامِعٌ لِآلَةِ الحَرْبِ فِي البَرِّ ، وَالبَحْرِ ، وَالجَوِّ .  
يَذَكُرُ ، وَيؤْتَى . وَالتَّذْكِيرُ أَغْلَبُ .

( ج ) أَسْلِحَةٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَذَ الَّذِيْنَ كَفَرُوا  
لَوْ تَفَقَّهْتُمْ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً  
وَاحِدَةً ﴾ (النساء : ١٠٢) .

السَّلْحُ : كُلُّ مَا يُخْرَجُ مِنَ البَطْنِ مِنَ الغَضَلَاتِ .

( ج ) سَلْحٌ ، وسَلْحَانٌ .

سَلَسَ الشَّيْءُ — سَلَسًا : سَهَّلَ ، وَوَلَّانَ ، وَانْقَادَ .

فَقَوَسَلَسَ .

— البَتُولُ ، وَنَحْوَهُ : اسْتَرْسَلَ ، وَلَمْ يَسْتَمْسِكْ .

— لَهُ بِحَقِّهِ : أُعْطِيَ إِثْمًا بِسَهْوَةٍ .

السَّلْسُ : عَدَمُ السَّمَاكِ البَتُولِ .

السَّلْسُ : صِفَةُ الرَّجُلِ الَّذِي بِهِ السَّلْسُ .

الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مِثْلَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ  
الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ  
وَإِنْ يَسْأَلُهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَ يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعْفَ  
الطَّالِبِ وَالمَطْلُوبِ . ﴾ (الحج : ٧٢)

— فَلَانًا : أَخَذَ سَلَبَةً ، وَجَزَدَةً مِنْ ثِيَابِهِ وَسِلَاحِهِ .

سَلَبَتِ المَرْأَةُ — سَلَبًا : لَبَسَتِ السَّلَابَ .

اسْتَلَبَتْ : سَلَبَتْ .

وَيُقَالُ : اسْتَلَبَتْ إِثْمًا .

الِاسْتِلَابُ : الإِخْتِلَاسُ .

الْأَسْلُوبُ : الطَّرِيقُ .

وَيُقَالُ : سَلَكْتُ أَسْلُوبَ فَلَانٍ فِي كَذَا : طَرِيقَتَهُ ،  
وَمَذْهَبَهُ .

( ج ) أَسَالِيْبٌ .

— : القَنْ .

السَّالِبُ : مَنْ يَسْلُبُ .

□ — عند الإباضِيَّةِ : الَّذِي يَخَالِطُ الرَّجُلَ مِثْلًا ، فَإِذَا  
رَأَى مِنْهُ غَفْلَةً خَطَفَ مِنْ يَدِهِ ، أَوْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، أَوْ مِنْ  
حَضْرَتِهِ ، وَهَرَبَ .

السَّلَابُ : ثَوْبُ الإِخْدَادِ .

وَقِيلَ : هُوَ ثَوْبٌ أَسْوَدٌ تَعْطِي المَرْأَةُ بِهِ رَأْسَهَا .

السَّلْبُ : مَا يُسَلَبُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ  
قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبٌ . »

( ج ) أَسْلَابٌ .

— مِنَ الذَّبِيحَةِ : جِلْدُهَا ، وَأَكَارِعُهَا ، وَبَطْنُهَا .

□ — عند المَالِكِيَّةِ : مَا يُنَزَعُ مِنَ المَقْتُولِ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : مَا مَعَ المَقْتُولِ مِنْ مَرْكَبِهِ ، وَسِلَاحِهِ ،  
وَثِيَابِهِ ، وَمِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ فِي حَقِيْبَتِهِ ، أَوْ وَسْطِيهِ ،  
وَخَاتَمِهِ ، وَسِوَارِهِ ، وَمِنْطَقَتِهِ .

- كَلُّ مَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ آبَائِكَ ، وَذَوِي قَرَابَتِكَ فِي السَّنِّ ، وَالْفَضْلِ .
- ( ج ) أَسْلَافٌ ، وَسَلَافٌ .
- كَلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمْتَهُ .
- مَا قَدَّمَ مِنَ الثَّمَنِ عَلَى الْمَبِيعِ .
- فِي الْمَعَامَلَاتِ : الْقَرْضُ الَّذِي لَا مُنْفَعَةَ لِلْمَقْرَضِ فِيهِ .
- : يَبِيعُ السَّلْمَ .
- قال الماوردي : السَّلْفُ لُغَةٌ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَالسَّلْمُ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ .
- — فِي الشَّرْعِ : كَلُّ مَنْ يَقْلُدُ مَذْهَبَهُ فِي الدِّينِ ، كَأَبِي حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَالصَّحَابَةَ ، وَالتَّابِعِينَ . ( ابن عَابِدِينَ ) .
- فِي اصطلاح الفقهاء : هُمُ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ إِلَى مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ . ( الشيخ عبد العال ) .
- عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُمُ أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ .
- السَّلِيفُ : زَوْجُ أُخْتِ الْمَرْأَةِ .
- السَّلْفُ : السَّلْفُ .
- المِسْلَفَةُ : شَيْءٌ تُسَوَّى بِهِ الْأَرْضُ .
- وفي الحديث الشريف : « أَرْضُ الْجَنَّةِ مَسْلُوفَةٌ » .
- قال الأضْمَعِيُّ : هِيَ الْمُسْتَوِيَّةُ ، أَوِ الْمَسْوَاةُ .
- سَلِمَ مِنَ الْأَفَاتِ ، وَنَحْوَهَا — سَلَامًا ، وَسَلَامَةً : بَرِيئٌ .
- لَهُ كَذَا : خَلَصَ .
- فهو سَالِمٌ ، وَسَلِيمٌ .
- إِسْتَسَلَّمَ : اتَّقَادَ .
- إِسْتَسَلَّمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ إِمَامًا بِالْقَبْلَةِ ، أَوْ بِالْيَدِ .
- أَسْلَمَ : اتَّقَادَ .
- : دَخَلَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ .
- : دَخَلَ فِي السَّلْمِ .
- الشَّيْءَ إِلَيْهِ : دَفَعَهُ .

- السَّلْمَةُ : كَلُّ مَا يُتَجَرَّبُ بِهِ مِنَ الْبِضَاعَةِ .
- وفي الحديث الشريف : « الْحَلِيفُ مُنْفَقَةٌ لِلسَّلْمَةِ مُنْحَقَةٌ لِلْبِرْكَاتِ » .
- ( ج ) سَلِمَ .
- — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ رَأْسُ الْمَالِ ، غَيْرُ الْعَيْنِ مِنَ مَقْوَمٍ أَوْ مِثْلِيٍّ .
- سَلَفَ — سَلُوفًا ، وَسَلْفًا : تَقَدَّمَ ، وَسَبَقَ .
- فهو سَالِفٌ . ( ج ) سَلَفًا ، وَسَلَفٌ .
- : مَضَى ، وَأَنْقَضَى . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ( هُوَ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ . ﴿ المائدة : ٩٥ ﴾ ) .
- الْأَرْضُ سَلَفًا : سَوَّاهَا بِالْمِسْلَفَةِ لِلزَّرَاعَةِ ، وَغَيْرِهَا .
- إِسْتَسَلَفَ : اقْتَرَضَ .
- أَسْلَفَ فَلَانًا مَالًا : اقْرَضَهُ إِيَّاهُ .
- الْأَرْضَ : سَلَفَهَا .
- إِلَيْهِ فِي الشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فِي بَيْعِ السَّلْمِ مَرَكَزُ تَحْقِيقِ كَامِلِيَّةِ عِلْمِ الْإِسْلَامِ .
- تَسَلَفَ مِنْهُ : اقْتَرَضَ .
- سَلَفَ الشَّيْءُ : قَدَّمَه .
- فَلَانًا مَالًا : اقْرَضَهُ إِيَّاهُ .
- إِلَيْهِ فِي كَذَا : أَسْلَفَ .
- السَّالِفَةُ : صَفْحَةُ الْعُنُقِ . وفي الحديث الشريف : « قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي وَتُسْفِذَنِّي اللَّهُ أُمْرَةً » .
- كَتَبَ بِذَلِكَ عَنِ الْقَتْلِ ، لِأَنَّ الْقَتِيلَ تَنْفَرِدُ مَقْدَمُهُ عَنْهُ .
- السَّلَافُ : مَا سَأَلَ مِنْ عَصِيرِ الْعَنْبِ قَبْلَ أَنْ يُعْضَرَ .
- : الْحَمْرُ .
- مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خَالِصَةٌ .
- السَّلْفُ : جَمْعُ سَالِفٍ .

تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴿ ( الْحَجَرَات : ١٤ )

الثاني فَوْقَ الْإِيمَانِ : وهو أَنْ يَكُونَ مع الإِعْتِرَافِ اِغْتِقَادَ بِالْقَلْبِ ، وَفَاءً بِالْفِعْلِ ، وَاسْتِسْلَامَ لِهَيْبَةِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ مَا قَضَى ، وَقَدَّرَ . وهو المرادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ( البقرة : ١٣١ ) .

— شرعاً : عبارة عن الإقرار بالشهادتين . ( النجفي ) .  
— عند المالكية ، والظاهرية ، وبعض الشافعية ، وفي قول للحنابلة و الجعفرية ، وفي قول البخاري ، والثوري : هو الإيمان .

— عند الحنفية : الخضوع ، والإقياد لها أخبر به رسول الله ﷺ .

— عند الشافعية : الإقرار باللسان . من غير مواطأة في القلب

— عند الجعفرية : قد يطلق على ما يرادف الإيمان ، وعلى المصدق بغير الولاية ، وعلى مجزئ إظهار الشهادتين .

و : هو ما ظهر من قول ، أو فعل ، وهو الذي عليه جماعة الناس من الفرق كلها ، وبه حُققت الدماء ، وعليه جرت المساريف ، وجاز النكاح ، واجتمعوا على الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج ، فخرجوا بذلك من الكفر ، وأضيفوا إلى الإيمان .

— عند الإباضية : هو الدين المنسوب إلى سيدنا محمد ﷺ ، المشتمل على العقائد الصحيحة ، والأعمال الصالحة .

□ دَارُ الْإِسْلَامِ عند الشافعية : هي كُلُّ بَلَدٍ بناها المسلمون ، كبغداد ، والبصرة ، أو أسلم أهلها عليها ، كالمدينة ، واليمن ، أو فتحت عنوة ، كخيبر ، وبصر ، وسواد العراق ، أو فتحت صلحاً ، والأرض لنا ، والكفار فيها وينفذون الجزية .

— أمرته له ، وإليه : فوضة .

— فلاناً : خذله ، وأهمله ، وتركة لعدوه ، وغيره .

— في البيع : تعامل بالسلم .

تَسَلَّمَ الشَّيْءَ : أخذَهُ ، وقَبَضَهُ .

— مَبْنُ : تَبَرَأَ ، وتَخَلَّصَ .

سَلَّمَ : انقاد .

— رَضِيَ بِالْحُكْمِ .

— الْمُصَلِّي : خَرَجَ مِنَ الصَّلَاةِ بِقَوْلِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .

— على القوم : حياهم بالسلم .

— في البيع : أسلم .

— الدَّعْوَى : اعْتَرَفَ بِصِحِّهَا .

— اللَّهُ فُلَانًا مِنْ كَذَا : نَجَاةً .

— أَمْرُهُ لِهَيْبَةِ ، وإِليه : أسلمته .

— نَفْسُهُ لِغَيْرِهِ : مَكَّنَهُ مِنْهَا .

— الْجَيْشُ لِعَدُوِّهِ : أَقْرَلَهُ بِالْعَلْبَةِ .

— الشَّيْءَ لَهُ ، وإِليه : أعطاه إياه ، أو أوصله إليه .

الإِسْتِسْلَامُ : الإقياد .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الإذعان للحكم الشرعي ، وامتناله .

الإِسْلَامُ : الإِسْتِسْلَامُ ، والإقياد .

— : الدَّيْنُ .

— : السَّلْمُ . وهو أن يسلم كل واحد من أن يناله ألم من الآخر .

□ — في الحديث الشريف : « أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً » .

— في الشرع على ضربين :

أحدهما دون الإيمان : وهو الاعتراف باللسان ، وبه يحقن الدم . حصل معة الاعتقاد ، أو لم يحصل .

وهو المقصود في قوله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ

والقدم .

السَّلْمُ : الإسلام .

— : الصَّلْح . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . ﴾  
( الأنفال : ٦١ )

ومعنى الشرط في الآية أن الأمر بالصَّلْح مفيدٌ بمصلحة المسلمين . أما إذا كان الإسلام ظاهراً على الكفر ، ولم تظهر المصلحة في المصلحة ، فلا .

— : السَّالِمُ .

يقال : هَو . وهِي . وهَم . وهُن : سلم .

( ج ) أسلم ، وسلام .

السَّلْمُ : السَّلْمُ .

يذكر ويؤث .

السَّلْمُ : الاستسلام .

— : التسليم .

— : الأثر من غير حرب .

— : نوع من البنوع يعجل فيه الثمن ، وتضبط السلعة بالوصف إلى أجل معلوم .

— : السلف في قول جميع أهل اللغة .

□ — شرعاً : اسم لفقد يوجب الملك في الثمن عاجلاً ، وفي الثمن آجلاً . فالبيع يسمى مسلماً فيه ، والثمن رأس المال ، والبيع يسمى مسلماً إليه ، والمشتري زب السلم .  
( الجرجاني )

— في المجلة ( م ١٢٣ ) : تبع مؤجل بمؤجل .

المَسَالِمَةُ : المصلحة .

المُسَلِّمُ : المُسْتَسَلِمُ .

— : من دان بالإسلام .

□ — عند الحنيفة : المُسْتَسَلِمُ للحق .

— عند الجعفرية : من صلى إلى القبلة .

— عند الحنابلة : هي كل بلد اختطها المسلمون ، كالبنصرة ، أو فتحوها ، كمدن الشام .

التَسَالِمُ : التصالح .

التَسْلِيمُ : السلام . وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا . ﴾ ( الأحزاب : ٥٦ )

— : بذل الرضا بالحكم . وفي الكتاب الكريم : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ . ( النساء : ٦٥ )

— في الصلاة : الخروج منها بقول المصلي : السلام عليكم .

□ تَسْلِيمُ الْمَأْجُورِ فِي الْحَلَّةِ ( م ٥٨٢ ) : هو عبارة عن إجازة الأجير ، ورخصته للمستأجر بأن ينتفع به بلا مانع .

□ تَسْلِيمُ الْمَبِيعِ فِي الْحَلَّةِ ( م ٢٦٣ ) : يحصل بالتخلية ، وهو أن يأذن البائع للمشتري بقبض المبيع ، مع عدم وجود مانع من تسليم المشتري إياه .

السلام : اسم من أسماء الله تعالى .

— : التسليم .

— : التحيّة عند المسلمين .

— : السلامة ، والبراءة من العيوب .

— : الأمان .

— : الصلح .

دار السلام : الجنة . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو

إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . ﴾

( يونس : ٢٥ )

السَّلَامِيُّ : عظام الأصابع في اليد والقدم . وهو اسم

للواحد والجمع . وتسمى القصب

( ج ) سلاميات .

وقال قطرب : السَّلَامِيَّاتُ : عروق ظاهر الكف ،

سُنْمَرُ فَلَانٌ : تَوَسَّطَ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي بِجَعْلٍ .  
 السُّمَارُ : الدَّلَالُ . وَهُوَ الْوَسِيطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي  
 لِتَسْهِيلِ الصَّفَقَةِ .  
 ( فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ )  
 ( ج ) سَامِرَةٌ .  
 □ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ غَيْرُ الدَّلَالِ .  
 فَالْأَوَّلُ : هُوَ الدَّلَالُ عَلَى مَكَانِ السَّلْعَةِ ، وَصَاحِبِهَا .  
 وَالثَّانِي : هُوَ الْمَصَاحِبُ لِلسَّلْعَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .  
 — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الطَّوْفُوفُ فِي الْمَرَايِدَةِ .  
 — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ التَّوَسُّطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي ، لِتَبْيِيعِ  
 بِأَجْرٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَأْجَرَ .  
 وَالدَّلَالُ : هُوَ الْوَاسِطَةُ بَيْنَ التَّبَايَعَيْنِ .  
 و : هُوَ الدَّلَالُ .  
 السُّمْرَةُ : الدُّورَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِيهِ ، أَوِ التَّرْدُّدُ نَحْوَهُ ،  
 وَغَيْرُ ذَلِكَ .  
 وَهِيَ كَالطَّوْفِ .  
 □ — اصْطِلَاحاً : تَرْدُّدُ الْإِنْسَانِ نَحْوَ الْمُشْتَرِي بِالنَّدَاءِ عَلَى  
 كَمِّيَّةٍ ثَمَّنِ الْمَبِيعِ الْمُتْرَايِدِ فِيهِ . ( أَطْفِيشٌ )  
 سَنِمَ الْبِنَاءُ — سَنِمًا : ارْتَفَعَ . فَهُوَ سَنِمٌ .  
 سَنِمَ الْبَعِيرُ : عَظُمَ سِنَامُهُ .  
 سَنِمَ الشَّيْءُ : رَفَعَهُ ، وَعَلَاهُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ ، كَالسَّنَامِ ، وَلَمْ  
 يُسَطِّحْهُ .  
 وَيُقَالُ : سَنِمَ الْقَبْرِ .  
 — الْوَعَاءُ : مَلَأَهُ حَتَّى صَارَ فَوْقَهُ مِثْلُ السَّنَامِ .  
 التَّسْنِيمُ : ضِدُّ التَّنْطِيحِ .  
 — مَاءٌ فِي الْجَنَّةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : هُوَ وَمِزَاجُهُ مِنْ  
 تَسْنِيمٍ . غَيْثًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقْرَبُونَ ﴿ ( الْمُطْفِقِينَ : ٢٧ -  
 ( ٢٨ )  
 سَمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرِي فَوْقَ الْعَرَفِ وَالْقَصُورِ . وَهُوَ أَشْرَفُ

شَرَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَعْلَاهُ .  
 السَّنَامُ : كِتْلٌ مِنَ الشَّحْمِ مُخَذَّبَةٌ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ ، وَالنَّاقَةِ .  
 ( ج ) أَسْنَمَةٌ .  
 — مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ .  
 — مِنَ الْأَرْضِ : وَسَطُهَا .  
 سَنُّ السُّكَّانِ ، وَنَحْوُهُ — سَنًا : أَخَذَهُ .  
 فَهُوَ مَسْنُونٌ ، وَسَبِينٌ .  
 — الْحَجَرُ ، وَنَحْوُهُ : صَقَلَهُ .  
 — الْأَسْنَانُ : سَوَّكَهَا بِالسُّنُونِ .  
 — الْأَمْرُ : يَسُنُّهُ .  
 — فَلَانَ السُّنَّةَ : وَضَعَهَا . وَكُلٌّ مِنْ الْإِبْتِدَاءِ أَمْرًا عَمِلَ بِهِ قَوْمٌ  
 مِنْ بَعْدِهِ فَهُوَ الَّذِي سُنُّهُ .  
 اسْتَسَنَ فَلَانٌ بِسُنَّةِ آخَرَ : عَمِلَ بِهَا .  
 يُقَالُ : سَنَ فَلَانٌ طَرِيقًا مِنَ الْخَيْرِ لِقَوْمِهِ ، فَاسْتَسَنَاهُ ،  
 وَتَلَكَّوْهُ .  
 أَسْنَنَ الطِّفْلُ : نَبَتَتْ سِنُهُ .  
 — : كَبُرَتْ سِنُهُ : أَيِ عُمُرُهُ .  
 — اللَّهُ سِنُهُ : أَنْبَتَهَا .  
 تَسَنَّنَ فِي عَدْوِهِ : مَضَى عَلَى وَجْهِهِ .  
 — : أَخَذَ بِالسُّنَّةِ ، وَعَمِلَ بِهَا .  
 السُّنُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الْعَظْمِ تَنْبَتُ فِي الْفَكِّ .  
 وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .  
 ( ج ) أُسْنَانٌ ، وَأَسْنٌ :  
 — : الْعُمُرُ .  
 السُّنَنُ : الطَّرِيقَةُ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَتَسْبَعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ  
 شِبْرًا شِبْرًا ، وَذِرَاعًا ذِرَاعًا ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَحْرَ ضَبٍّ  
 تَبِعْتُمُوهُمْ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟  
 قَالَ : فَمَنْ ؟ »

فِعْلاً ، أَوْ تَقْرِيراً .

و : هي ما أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَنَهَى عَنْهُ . وَنَدَّبَ إِلَيْهِ ، مِمَّا لَمْ يَنْطِقْ بِهِ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ .  
( الْبُعْلَبِيُّ )

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ وَالْحَدِيثِ : مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَقْوَالِهِ ، وَأَفْعَالِهِ ، وَتَقْرِيرِهِ ، وَمَا هُمْ بِفِعْلِهِ .  
( ابْنُ حَجَرٍ )

— فِي الشَّرِيعَةِ : هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمَسْلُوكَةُ فِي الدِّينِ مِنْ غَيْرِ اقْتِرَاضٍ ، وَلَا وَجُوبٍ .  
وهي : ما واطَّبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أَحْيَاناً .  
( الْجُرْجَانِيُّ )

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ : مَا ثَبَتَ دَلِيلٌ مَطْلُوبٌ بِهِ ، مِنْ غَيْرِ تَأْتِيمِ تَارِكِهِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

— فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : تَطَلَّقَ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْوَاجِبَ .  
( الْحَسَنُ بْنُ الصَّنَعَانِيِّ ) .

قال الحافظ ابن حجر : السُّنَّةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ .  
وهي الْعَمُّ مِنَ الْوَاجِبِ ، وَالْمُنْدُوبِ . وَقَدْ تَطَلَّقَ كَثِيراً عَلَى الْمَفْرُوضِ .

وإن تسمية ما دون الواجب سنة اصطلاح حادث .

— فِي الْعِبَادَاتِ اصْطِلَاحاً : النَّافِلَةُ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— عِنْدَ الْحَنْبَلِيَّةِ : مَا واطَّبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ ، بِمَا سَمِعَ التَّرْكَ .  
و : مَا يُؤَجَّرُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيَلَامُ عَلَى تَرْكِهِ .

و : مَا ثَبَتَ بِقَوْلِهِ ﷺ ، أَوْ بِفِعْلِهِ ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَلَا مُسْتَحَبٍّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا كَانَ فِعْلاً رَاجِحاً عَلَى تَرْكِهِ ، وَلَا إِثْمَ فِي تَرْكِهِ . وَالسُّنَّةُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالتَّطَلُّعُ ، وَالتَّنْفُلُ ، وَالْمُرْعَبُ فِيهِ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

أَهْلُ السُّنَّةِ : هُمُ الْقَائِلُونَ بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعَمَرَ ، عَنِ اسْتِحْقَاقِ . وَيُقَابِلُهُمُ الشَّيْعَةُ .

قال عياض : الشُّرُوعُ ، وَالسُّدْرَاعُ ، وَالطَّرِيقُ ، وَدُخُولُ الْجُحْرِ ، تَمْثِيلٌ لِلِاقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا نَهَى الشَّرْعُ عَنْهُ ، وَذَمُّهُ .

— : الْوَجْهُ مِنَ الْأَرْضِ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

— : جَمْعُ سُنَّةٍ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

السُّنَّةُ : الطَّرِيقَةُ .

وفي الحديث الشريف : « فَمَنْ رَغِبَ عَنِ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

والمُرَادُ : مَنْ تَرَكَ طَرِيقَتِي ، وَأَخَذَ بِطَرِيقَةِ غَيْرِي ، فَلَيْسَ مِنِّي .

( ج ) سُنُّ .

— : السُّرَّةُ ، حَمِيدَةٌ كَانَتْ ، أَوْ ذَمِيَّةٌ .

— : الطَّبِيعَةُ ، وَالْخَلْقُ .

— : الْوَجْهُ .

— مِنْ اللَّهِ : حُكْمُهُ فِي خَلْقَتِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلاً . مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقَّفُوا أَخَدُوا وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا . سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾  
( الْأَحْزَابُ : ٦٠ - ٦٢ )

أَيُّ : هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمُنَافِقِينَ إِذَا تَمَرَّدُوا عَلَى نِفَاقِهِمْ ، وَكَفَرِهِمْ ، وَلَمْ يَرْجِعُوا عَمَّا هُمْ فِيهِ ، أَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ يَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ ، وَيَقَهَّرُونَهُمْ ، وَسُنَّةُ اللَّهِ فِي ذَلِكَ لَا تَبْدِيلَ ، وَلَا تَغْيِيرَ .

— مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : مَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ تَقْرِيرٍ .

ولذا يقال : أدلة الشَّرْعِ : الْكِتَابُ ، وَالسُّنَّةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَا شَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا ، أَوْ



السُّنُونُ : ما يُسْتَنُّ بِهِ مِنْ دَوَامٍ ، لِتَقْوِيَةِ الْأَسْنَانِ ، وَتَنْظِيفِهَا .

المُسِنَّةُ : هي الثَّيْبَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، مِنَ الْإِبِلِ ، وَالتَّبَقْرِ ، وَالغَنَمِ ، فَمَا فَوْقَهَا .

□ — فِي قَوْلِ الْعَلَمَاءِ : هي الثَّيْبَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَالتَّبَقْرِ ، وَالغَنَمِ ، فَمَا فَوْقَهَا . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— مِنَ التَّبَقْرِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هي التي تَدْخُلُ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ .

سِنَةِ الطَّعَامِ ، أَوِ الشَّرَابِ — سِنَهَا : تَغَيَّرَ ، وَتَغَيَّرَ .

— النُّخْلَةُ : أُنِيَ عَلَيْهَا السُّنُونُ . فَهُوَ سِنَةٌ ، وَهي سِنَهَةٌ ، وَسِنَاهُ . ( ج ) سُنَةٌ .

ثَسَنَةٌ : سِنَةٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِئَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لِمَ يَسْتَنُّكَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٥٩ )

— عِنْدَ فُلَانٍ : أَقَامَ سِنَةً ، أَوْ أَكْثَرَ .

السَّنَةُ : مِقْدَارُ قَطْعِ الشَّمْسِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ .

وَهِيَ السَّنَةُ الشَّمْسِيَّةُ . ( ج ) سَنَوَاتٌ ، وَسِنُونَ .

— تِمَامٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ دَوْرَةَ لِلْقَمَرِ . وَهي السَّنَةُ الْقَمَرِيَّةُ .

— : الْجَنْدُبُ ، وَالْفَحْطُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٣٠ )

وَأَصْلُ السَّنَةِ سِنَهَةٌ ، حُدِفَتْ لَامُهَا ( وَهي الهاءُ ) بَعْدَ نَقْلِ فَتْحَتِهَا إِلَى الْعَيْنِ ( وَهي النونُ )

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : كُلُّ يَوْمٍ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْقَابِلِ مِنَ الشُّهُورِ الْقَمَرِيَّةِ .

السَّائِبَةُ : النَّاصِحَةُ .

وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي يُسْتَمَى عَلَيْهَا مِنَ الْبُيْرِ . ( ج ) سَوَانٍ . وَفِي الْمَثَلِ : سَبَّرَ السَّوَانِي سَفَرًا لَا يَنْقَطِعُ .

— : السَّاقِبَةُ .

□ سُنَّةُ الزَّوَائِدِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ السَّنَةُ غَيْرُ الْمُؤَكَّدَةِ .

وَهِيَ مَا وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أَحْيَانًا ، وَكَانَتْ مُوَاطَبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ . وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا حَسَنَةً ، وَلَا يَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ ، وَلَا إِسَاءَةٌ .

وَمِثَالُهَا : سَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قِيَامِهِ ، وَقَعُودِهِ ، وَبِلَابِهِ ، وَأَكْلِهِ .

□ سُنَّةُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُسْنُّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ بِعَيْنِهِ ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ .

□ سُنَّةُ الْكِفَايَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكْتَفَى بِحُصُولِهِ مِنْ أَيِّ فَاعِلٍ ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ جَمَاعَةً فِي كُلِّ مَحَلَّةٍ .

□ السَّنَةُ الْمُؤَكَّدَةُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا كَثُرَتْ ثَوَابُهُ ، كَالْوَثْرِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ مَا وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا ، مَعَ التَّرْكِ أَحْيَانًا ، وَكَانَتْ مُوَاطَبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعِبَادَةِ .

وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا تَكْمِيلًا لِلدِّينِ ، وَيَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ وَإِسَاءَةٌ .

وَحُكْمُهَا كَالْوَاجِبِ ، إِلَّا أَنْ تَارِكُهُ يُعَاقَبُ ، وَتَارِكُهَا لَا يُعَاقَبُ .

وَمِثَالُهَا : الْأَذَانُ ، وَالْإِقَامَةُ ، وَالْجَمَاعَةُ .

و : إِنْ تَرَكَهَا قَرِيبًا مِنَ الْحَرَامِ ، يَسْتَحِقُّ تَارِكُهَا جِزْمَانَ الشَّفَاعَةِ .

و : تَارِكُهَا يَسْتَحِقُّ التَّضَلِيلَ ، وَاللُّؤْمَ .

□ سُنَّةُ الْهُدَى عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : السَّنَةُ الْمُؤَكَّدَةُ .

طَلَاقُ السَّنَةِ :

( أَنْظُرْ ط ل ق )

السَّنَةُ : النَّعَاسُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لِمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٥٥ )

المُسْنَاءُ : حَائِطٌ يَبْنَى فِي وَجْهِ الْمَاءِ .

وَيُسَمَّى السَّدُّ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٥٠ ) : الْحَدُّ ، وَالسَّدُّ يَبْنَى فِي وَجْهِ

الْمَاءِ ، وَحَافَاتِ قُوَّهَاتِ الْمَاءِ . جَمَعَهَا مُسْنِيَاتٌ .

سَهَا — سَهَوًا ، وَسَهَوًا ، وَسَهْوَةً : غَفَلَ .

فَهَوَسَاهُ ، وَسَهَوَانٌ .

— عَنِ الشَّيْءِ : تَرَكَهُ نَحَى الْعِلْمِ . يُقَالُ : سَهَا عَنِ

الصَّلَاةِ : تَرَكَهَا وَلَمْ يُصَلِّ .

— فِي الشَّيْءِ : تَرَكَهُ عَنْ غَيْرِ عِلْمٍ . يُقَالُ : سَهَا فِي

الصَّلَاةِ : إِذَا نَسِيَ شَيْئًا مِنْهَا .

السَّهْوُ : الْغَفْلَةُ ، وَالذَّهْوُ عَنْ الشَّيْءِ .

— : النَّسْيَانُ .

وَقِيلَ : الْفَرْقُ بَيْنَ النَّاسِيِ وَالسَّاهِيِ ، أَنَّ الْأَوَّلَ إِذَا ذَكَرْتَهُ

تَذَكَّرَ ، وَالثَّانِي بِخِلَافِهِ .

— : اللَّيْنُ .

— : السُّكُونُ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عُرُوبُ الْمَعْنَى عَنِ الْقَلْبِ بِمَعْنَى

خَطُّورِهِ بِالْبَالِ . ( النَّجْفِيُّ )

— وَالنَّسْيَانُ ، وَالشُّكُّ ، وَاجِدَ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

( الْحَصَكْفِيُّ ) .

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : فِي ذِكْرِ الشُّكِّ نَظَرَ .

سَارَ — سَوْرًا ، وَسَوْرَةً : غَضِبَ .

— الْحَمَةُ : وَثَبَتْ .

— السُّلْطَانُ : سَطَا .

تَسَوَّرَ السَّوَارَ : لَبَسَهُ .

— الْحَائِطُ : تَسَلَّقَهُ .

سَوْرَةٌ : جَعَلَ لَهُ سَوْرًا .

— الْمَرْأَةُ : أَلْبَسَهَا السَّوَارَ .

— الْحَائِطُ : غَلَا ، وَتَسَلَّقَهُ .

السَّوْرُ : كُلُّ مَا يَحِيطُ بِشَيْءٍ مِنْ بِنَائِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ .

( ج ) أَسْوَارٌ .

— : طَعَامُ الضِّيَافَةِ .

السَّوْرَةُ : الْوَتْبَةُ .

— مِنَ الْمَجْدِ ، وَنَحْوِهِ : أَثْرُهُ ، وَعِلَامَتُهُ .

— مِنَ التَّرِيدِ ، أَوْ الشَّرَابِ ، أَوْ الْغَضَبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ :

شِدَّتُهُ ، وَجِدَّتُهُ ، وَهِيَاجُهُ .

— مِنَ الرَّجْلِ ، أَوْ السُّلْطَانِ ، وَغَيْرِهَا : سَطَوْتُهُ .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ ذُو سَوْرَةٍ فِي الْحَرْبِ : ذُو نَظَرٍ سَدِيدٍ .

السَّوْرَةُ مِنَ الْبِنَاءِ : مَا طَالَ ، وَحَسُنَ .

— : الْمُنْزَلَةُ مِنَ الْبِنَاءِ .

ومنه : سَوْرَةُ الْقُرْآنِ ، لِأَنَّهَا مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ ، مَقْطُوعَةٌ

عَنِ الْأُخْرَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ

مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ

مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣ ) .

( ج ) سَوْرٌ ، وَسَوْرَاتٌ ، وَسَوْرَاتٌ .

— : الْمُنْزَلَةُ الرَّفِيعَةُ .

— : الشَّرْفُ .

— : الْعِلَامَةُ .

سَاكٌ — سَوَاكٌ ، وَسَوَاكٌ : سَارَ سَيْرًا ضَعِيفًا .

— الشَّيْءِ : ذَلِكَ .

يُقَالُ : سَاكَ فَعَةً ، أَوْ أَشَانَهُ بِالسَّوَاكِ : ذَلِكَ ، لِيَنْظِفَهُ .

إِسْتَاكَ : نَظَفَ فَعَةً ، أَوْ أَشَانَهُ بِالسَّوَاكِ .

وَإِنْ قُلْتَ : إِسْتَاكَ ، لَمْ تَذَكِّرِ الْقَمَّ .

سَوَاكَةٌ : سَاكَةٌ .

الإِسْتِيَاكُ : ذَلِكَ دَاخِلِ الْقَمِّ .

السَّوَاكُ : مُصَدَّرٌ .

— : عَوْدٌ يَتَّخَذُ مِنْ شَجَرِ الْأَرَاكِ ، وَنَحْوِهِ ، يُسْتَاكَ بِهِ .

يَذَكَّرُ ، وَيُؤَنَّثُ .

( ج ) أَسْوَاكَةٌ ، وَسَوَاكٌ .

□ — شَرَعًا : إِسْتِعْمَالُ عَوْدٍ ، وَنَحْوِهِ ، فِي الْأَسْنَانِ ، وَمَا

خولها ، يَنْبِئُهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ضَمَنِ عِبَادَةِ تَقَدَّمَ ثَمَنُ بَيْتِهَا .  
( البُحَيْرِيُّ ) .

المسواك : السواك .

سَامَ — سَوْماً : ذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ حَيْثُ شَاءَ .

— ذَهَبَ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— الماشية : رَعَتْ حَيْثُ شَاءَتْ .

— دَامَتْ عَلَى الكَلَأِ .

— الإِبِلَ ، وَنَحْوَهَا فِي الرُّغَى : خَلَّاهَا تَرْغَى .

— فَلَانَا الذُّلُّ : أَوْلَاهُ ، وَأَهَانَهُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ :

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيُبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ

يُسْؤِمُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴾ ( الأعراف : ١٦٧ ) .

المعنى : أَنْ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْمُهُ لِيُبْعَثَنَّ عَلَى

اليهود إلى يوم القيامة مَنْ يُسْؤِمُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ بِسَبَبِ

عَصْيَانِهِمْ ، وَمُخَالَفَتِهِمْ أَمْرَ اللهِ ، وَشَرْعَهُ ، وَاحْتِيَالِهِمْ عَلَى

المحارم .

قال ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، وابن جرير ،

والسُّدِّيُّ ، وقتادة : والذي يُسْؤِمُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ مُحَمَّدٌ

رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأَمَّتُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

— البائع السُّلْعَةَ ، وَبِهَا ، سَوْماً ، وَسَوْماً : غَرَضُهَا

لِلْبَيْعِ ، وَذَكَرْتُهَا .

— المُشْتَرِي السُّلْعَةَ ، وَبِهَا : طَلَبَ ابْتِغَاءَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلَا

يُسْوِمُ عَلَى نَوْمِهِ » .

أَيُّ : لَا يَشْتَرِي . وَيَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى البَائِعِ أَيْضاً . وَصَوْرَتُهُ

أَنْ يَغْرَضَ رَجُلٌ عَلَى المُشْتَرِي بِلُغَتِهِ بِشَمَنِ ، فَيَقُولُ آخَرَ :

عِنْدِي مِثْلُهَا بِأَقْلٍ مِنْ هَذَا الشَّمَنِ . فَيَكُونُ النُّهْيُ عَامّاً فِي

البائع والمُشْتَرِي .

أَسَامُ الماشية : سَامَهَا .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ

مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرَ فِيهِ نُسِجُونَ ﴾ ( النحل : ١٠ ) .

اِسْتَامَتِ الماشية : سَامَتْ .

— البائع بالسُّلْعَةِ ، وَعَلَيْهَا : غَالَى .

— المُشْتَرِي مِنَ البائع بِبِلْعَتِهِ : غَرَضَ عَلَيْهِ ثَمَنُهَا .

— فَلَانَا السُّلْعَةَ ، وَعَلَيْهَا : سَأَلَهُ سَوْماً .

تَسَاوَمَا السُّلْعَةَ ، وَفِيهَا : تَفَاوَضَا فِي بَيْعِهَا ، فَعَرَضَ

البائع ثَمَناً ، وَغَرَضَ المُشْتَرِي ثَمَناً ذَوْنَ الأوَّلِ .

سَاوَمَهُ سَاوَمَةً ، وَسَوْماً : فَاوَضَهُ فِي البَيْعِ ، وَابْتِيعَ .

— البائع بالسُّلْعَةِ : غَالَى بِهَا .

سَوِّمَ الماشية : أَسَامَهَا .

— فَلَانَا : خَلَّاهُ ، وَمَا يُرِيدُ .

— الشَّيْءَ : عَلَّمَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنْ رَسُولَ اللهِ

ﷺ قَالَ يَوْمَ مَعْرَكَةِ بَدْرٍ : « سَوِّمُوا فَيَنْ المَلَائِكَةُ قَدْ

سَوِّمَتْ » . أَيُّ : اغْمَلُوا لَكُمْ عَلَامَةً يَغْرِفُ بِهَا بَعْضُكُمْ

بَعْضاً .

السَّائِصَةُ : كُلُّ إِبِلٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ ، تُرْسَلُ تَرْغَى ، وَلَا

تَعْلَفُ . ( ج ) سَوَائِمٌ .

□ — شَرَعاً : المَكْتَنِيَةُ بالرُّغَى المَبَاحِ فِي أَكْثَرِ العَامِ ،

لِقَضَائِ السُّدْرِ ، وَالنَّسْلِ ، وَالرِّيسَادَةِ ، وَالشَّمَنِ .

( التَّمَرَاتِيُّ )

— عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هِيَ الرُّاعِيَةُ إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بالرُّغَى ،

وَيَمُونُهَا ذَلِكَ . أَوْ كَانِ الأَغْلَبُ مِنْ شَأْنِهَا الرُّغَى .

السَّامُ : المَوْتُ .

— : أَحَدُ نَبِيِّ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَبُو العَزِ

السُّومِ : الذَّهَابُ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— : طَلَبَ المَبِيعِ بِالشَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ البَيْعُ

— : الرُّغَى .

— : ذَكَرُ قَدْرٍ مُعَيَّنٍ لِلشَّمَنِ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : طَلَبَ المَبِيعِ بِالشَّمَنِ

البَيْعِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَأْخُذَ السَّلْعَةَ ، لِيَتَأَمَّلَ فِيهَا ،  
أَتَعَجَّبُ ، فَيَشْتَرِيهَا ، أَمْ لَا ، فَيَرُدُّهَا .

□ سَوْمُ الشَّرَاءِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٢٩٨ ) :

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي مِنَ الْبَائِعِ مَالاً عَلَى أَنْ يَشْتَرِيَهُ مَعَ  
تَشْيِئَةِ الثَّمَنِ .

□ سَوْمُ النَّظَرِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٢٩٩ ) :

وَهُوَ أَنْ يَقْبِضَ مَالاً ، لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ ، أَوْ يَرِيَهُ لآخر ، سَوَاءً  
بَيْنَ نَفْسِهِ ، أَوْ لَا .

السُّومَةُ : الْعَلَامَةُ .

— : الْقَبِيَّةُ .

المساومة : مُصَدَّرٌ سَاوَمَ .

بَيْعُ الْمَسَاوِمَةِ :

( أَنْظُرْ ب ي ع )

سَوَى الرَّجُلُ — سَوَى : اسْتَقَامَ أَمْرَهُ .

اسْتَوَى الشَّيْءُ اسْتَوَاءً : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَتَ . وَفِي الْكِتَابِ الْغَزِيرِ : ﴿ وَاسْتَوَتْ

عَلَى الْجُودِيِّ ﴾ ( هُود : ٤٤ )

أَيُّ : اسْتَقَرَّتْ . وَالْجُودِيُّ : إِسْمٌ جَبَلٍ فِي الْجَزِيرَةِ  
السُّورِيَّةِ .

— : اسْتَدَّ ، وَقَوِيَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ  
أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي

الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( الْقَصَص : ١٤ )

— : قَصَدَ إِلَى الشَّيْءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي  
خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ

فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

٢٩ )

— عَلَى كَذَا ، أَوْ فَوْقَهُ : عَلَا ، وَصَبَدَ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْغَزِيرِ : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ( طه : ٥ )

— الطَّعَامُ : نَضِجَ .

— الرَّجُلُ : انْتَهَى شَبَابَهُ .

— الشَّيْئَانُ : تَسَاوَى . وَمِنَهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَلْ

يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو

الْأَلْبَابِ ﴾ ( الزُّمَر : ٩ )

أَسْوَى : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ سَوِيًّا .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ يُثَابِلُهُ ، وَيُعَادِلُهُ .

سَاوَاهُ مُسَاوَاةً : مَائِلُهُ ، وَعَادِلُهُ .

يُقَالُ : هَذَا يَسَاوِي دِرْهَمًا . أَيُّ : تَعَادَلُ قَبِيَّتُهُ دِرْهَمًا .

سَوَى الشَّيْءَ تَسْوِيَةً : عَدَّلَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ

الْكَرِيمِ . الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ . فِي أَيِّ صُورَةٍ

مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ ( الْإِنْفِطَار : ٦ - ٨ )

أَيُّ : جَعَلَكَ سَوِيًّا ، مُسْتَقِيمًا ، مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ ، فِي أَحْسَنِ

الْهَيْئَاتِ وَالْأَشْكَالِ .

— نَيْبُهَا : سَاوَى .

— الطَّعَامُ ، وَنَحْوُهُ : أَنْضَجَهُ .

وَيُقَالُ : سَوَيْتُ عَلَيْهِ الْأَرْضَ ، وَبِهِ : هَلَكَ فِيهَا . وَفِي

الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا

الرُّسُولَ لَوُتَّسَوَى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ ( النَّاس : ٤٢ ) أَيُّ :

انْتَشَقَّتْ ، وَبَلَغَتْهُمْ مِمَّا يَزُورُونَ مِنْ أَهْوَالِ الْمَوْقِفِ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ، وَمَا يَجُلُّ بِهِمْ مِنَ الْحَزَنِ وَالْفَضِيحَةِ وَالتَّوْبِيخِ .

السَّوَاءُ : ائِمُّ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْاسْتَوَاءِ .

لِلْمُفْرَدِ ، وَالْجَمْعِ ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ .

— : الْعَدْلُ .

— : الْمَثَلُ ، وَالنَّظِيرُ .

— مِنْ الشَّهَارِ ، وَنَحْوِهِ : وَنَطَهُ .

( ج ) أَسْوَاءُ .

لَيْلَةُ السَّوَاءِ : لَيْلَةُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ الْقَمَرِيِّ . فِيهَا

يَسْتَوِي الْقَمَرُ ، وَيَكْتُمِلُ .



الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا  
اتباع الظن وما قتلوه يقيناً . بل رفعة الله إليه وكان الله  
عزيراً حكيماً ( النساء : ١٥٧ - ١٥٨ )

الإشْتِيَاءُ : الإلتباس .

الشُّبْهَةُ : التماثل .

— : نوع من النحاس .

الشُّبْهَةُ : الإلتباس .

( ج ) شَبَهُ ، وشَبَّهَات .

□ — في الشُّرْع : ما التَّبَسُّ أُمْرُهُ ، فلا يُدْرَى أَحْلَالَ هُوَ  
أَمْ حَرَامٌ ، وَحَقٌّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ . ( المعجم الوسيط ) .

— عند الحنَفِيَّةِ : ما يُشْبِهُ الشَّيْءَ الثَّابِتَ ، وَلَيْسَ بِشَابِتٍ  
في نفس الأمرِ .

و : تَرَادُفُ الْمَكْرُوهَةِ فِي قَوْلِ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ .

□ الشُّبْهَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ شُبْهَةُ الْمَلِكِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِثُبُوتِ شُبْهَةِ حُكْمِ الشُّرْعِ بِحَلِّ الْمَحَلِّ .

□ الشُّبْهَةُ فِي الْفِعْلِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا ثَبِتَ بِظَنٍّ غَيْرِ

الدَّلِيلِ ذَلِيلًا . كَظَنِّ حَلِّ وَطْءِ أُمَّةٍ أَبُو يَهُ .

الشُّبْهَةُ فِي الْمَحَلِّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

مَا تَحْضَلُ بِقِيَامِ ذَلِيلٍ نَافٍ لِلْحَرْمَةِ ذَاتًا ، كَوَطْءِ أُمَّةٍ

إِنِّيهِ ، وَمَعْتَدَةِ مِنْ طَلَاقٍ وَقَعَ بِلَفْظٍ مِنَ الْفَاطِ الْكِنَايَةِ .

لِقَوْلِهِ ﷺ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ »

شَبَكَ الشَّيْءُ — شَبَكَ : تَدَاخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

— الْأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

— الشَّيْءُ : اُنْتَسَبَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

اِشْتَبَكَ الشَّيْءُ : تَشَابَكَ .

— النُّجُومُ : كَثُرَتْ .

تَشَابَكَ الشَّيْءُ : شَبَكَ .

يُقَالُ : تَشَابَكَتِ الْأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

شَبَكَ : مُبَالَغَةُ شَبَكَ .

تَشْبِيكُ الْأَصَابِعِ : إِدْخَالُ بَعْضِهَا فِي بَعْضٍ .

أَشْبَهَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ : مِثْلُهُ .

اِشْتَبَهَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ : اِخْتَلَطَ .

— فِي الْمَسْأَلَةِ : شَكَ فِي صِحِّهَا .

شَابَهَهُ : أَشْبَهَهُ .

شَبَّهُ عَلَيْهِ الْأَمْرَ : أَهْنَمَهُ عَلَيْهِ حَتَّى أَشْبَهَهُ غَيْرَهُ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : مِثْلُهُ .

— أَقَامَةَ مَقَامَةٍ لِصِفَةٍ مُشْتَرَكَةٍ بَيْنَهُمَا .

شَبَّهُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ : لَيْسَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ

مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ

وقوله : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ ( المائدة : ٦٤ ) .  
وهذا هو القول الصحيح .  
و : المعقل .

و : الحروف المقطعة في أوائل السور .

و : القصص ، والأمثال .

— عند الرائدة : مالا يعلمه إلا الله تعالى .

المشبهة من الأمور : المشكل .

وفي الحديث الشريف : « الحلال بين ، والحرام بين ،  
وبينهما أمورٌ مشبهة . فمن ترك ما شبه عليه من الإثم  
كان ليا استبان أترك . ومن اجتراً على ما يشك فيه من  
الإثم أو شك أن يواقع ما استبان . والمعاصي حمى الله .  
من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقع » .

قال الحافظ ابن حجر : المشبهة ما ليس بواضح الجلب ، أو  
الحرمة ، مما تنازعته الأدلة ، وتجادفته المعاني  
والأسباب ، فبعضها يعضده دليل الحرام ، وبعضها  
يعضده دليل الحلال .

شخص الشيء — شخصاً : ارتفع .

— : بدا من بعيد .

— الشهم : جاوز الهدف من أغلاة .

— فلان ينصره : فتح عينيه ، ولم يظرف بها متأملاً ،  
أو منزعجاً . وفي القرآن الكريم : ﴿ ولا تحسبن الله  
غافلاً عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه  
الأبصار . مهبطين مفيضين رؤوسهم لا يرتد إليهم طرفهم  
وأفئدتهم هواء ﴾ ( إبراهيم : ٤٢ - ٤٣ )

— فلان من بلد إلى بلد : ذهب .

الشخص : كل جسم له ارتفاع ، وظهور .

وقد غلب استعماله في الإنسان .

وقول بعض الصحابة : إن الكنايات رواجع .  
أي : نظرنا إلى الدليل ، فوجدنا فيه شبهة الحكم بالجل ،  
لا حقيقتها ، لكون دليل الجلب عارضة مانع .

□ شبهة الملك عند الحنفية :

هي شبهة كون المحل مملوكاً له . كمن يظاً امرأة يظنها  
زوجه .

المتشابهة : المتماثل .

□ المتشابهة في الفقه : الألفاظ المشتركة ، كالقرء ، فهو  
متردد بين الحيض ، والظهر .

المتشابهة في القرآن الكريم : المتماثل .

ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ  
وغيرَ معرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرًا وَالزَّيْتُونَ  
وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلًّا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتَا  
حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾  
( الأنعام : ١٤١ )

أي : متشابهة في المنظر ، وغير متشابهة في المظعم .

□ — : هو الذي يقابل المحكم . وهو ما أشكل تفسيره  
لمشابهته غيره ، إما من حيث اللفظ ، أو من حيث  
المعنى ، أو من حيث اللفظ والمعنى معاً .

ومنه قول الله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ  
آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا  
الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ  
وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي  
الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو  
الْأَلْبَابِ ﴾ ( آل عمران : ٧ ) .

— عند الحنابلة : ماورد في صفات الله تعالى مما يجب  
الإيمان به ، ويحرم التعرض لتأويله . كقوله تعالى :  
﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ( طه : ٥ )

( ج ) أشخاص ، وشُخُوص .

شَدَّ الشَّيْءُ — شِدَّةً : قَوِيٌّ ، وَمَتْنٌ .

— : ثَقُلَ .

— فَلَانٌ شَدًّا : عَدَا .

— النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .

شَدَّ عَلَى قَلْبِهِ شُدًّا : خَتَمَ .

فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ رِيحًا وَأَسْوَاقًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشدِّدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَذُوقُوا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ ( يُونُسُ : ٨٨ )

— عَلَى يَدَيْهِ : قَوَاهُ ، وَأَعَانَهُ .

— فَلَانًا : أَوْثَقَهُ .

— الْمُعْتَدَةُ : أَحْكَمَهَا ، وَأَوْثَقَهَا .

— لِهَذَا الْأَمْرِ مُبْتَرِزَةً : تَشْتَمِرُّهُ ، وَتَفْرَعُ .

إِشْتَدَّ الشَّيْءُ : قَوِيَ ، وَزَادَ .

— النَّهَارُ : غَلَا ، وَارْتَفَعَتْ شَمْسُهُ .

— السَّمْعُ : ارْتَفَعَ ، وَغَلَا .

— اللَّبَنُ ، وَنَحْوَهُ : أَخَذَ يَتَمَسَّكُ ، وَيَتَجَبَّنُ .

فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَبِيعُوا الْحَبَّ حَتَّى يَشْتَدَّ » .

أَيُّ : يَقْوَى ، وَيَضْلُبُ .

وَيَقَالُ : إِشْتَدَّ النَّبِيدُ : صَارَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَ ، وَصَارَ لَهُ قَوَامٌ .

الْأَشْدُّ : الْإِكْتِبَالُ .

يُقَالُ : بَلَغَ أَشَدَّهُ : اكْتَمَلَ ، وَبَلَغَ قُوَّتَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ

نَجَّزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ٢٢ )

وَهِيَ فِي صِيغَةِ الْجَمْعِ ، وَمَعْنَاهُ : وَلَمْ يُسْمَعْ لَهَا مُفْرَدَةٌ .

الشَّدُّ : الْجَذْبُ .

— النَّهَارُ ، وَالضُّحَى : وَقَّتْ ارْتِفَاعِيهَا .

الشَّدَّةُ : الْأَمْرُ يَضْعَبُ تَحْمَلُهُ .

— الْعَيْشُ : شَطْفَةٌ ، وَضِيقَةٌ .

الشَّدِيدُ : الْقَوِيُّ .

— : الصَّعْبُ .

يُقَالُ : شَدِيدُ الْقَسْوَى : عَظِيمُ الْقُدْرَةِ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ ( النَّجْمُ : ٥ )

يَعْنِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

— : الْعَنِيدُ .

— : الْبَحِيلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ

لَشَدِيدٌ ﴾ ( الْعَادِيَاتُ : ٨ )

( ج ) شِدَادٌ ، وَأَشِدَاءٌ .

وَهُنَّ شِدَادٌ ، وَشِدَائِدٌ .

شَرِبَ الْمَاءَ ، وَنَحْوَهُ — شُرْبًا : حَزَقَهُ .

— السُّبُلُ الدَّقِيقُ : إِشْتَدَّ حَبُّهُ ، وَقَرَّبَ إِدْرَاكَهُ .

أَشْرَبَ الرَّجُلَ : حَانَ لِإِبْلِهِ ، أَوْ زَرَعَهُ أَنْ يَشْرَبَ .

— : زَوِيَ .

— فَلَانًا : سَقَاهُ .

— اللَّوْنُ غَيْرُهُ : خَلَطَهُ بِهِ .

يُقَالُ : أَشْرَبَ قَلْبُهُ حُبَّ الْإِيمَانِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا

قُوفَكُمْ الطُّورَ خَدًّا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَابْتَغُوا قَالُوا نَبِغْنَا

وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ إِنَّمَا

يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٩٣ )

أَيُّ : حُبُّ الْعِجْلِ .

شَارِبَةٌ مُشَارِبَةٌ ، وَشَرَابًا : شَرِبَ مَعَهُ .

نَشَارِبٌ : الشُّعْرُ النَّابِتُ عَلَى الشَّفَةِ الْعُلْيَا .

قَالَ الْجَمْهُورُ : الشَّارِبُ بِالْأَفْرَادِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الشَّافِعِيُّ

الْمُثَنَّى .

( ج ) شَوَارِبٌ .

— : اِسْمُ فَاعِلٍ .

( ج ) شَرِبَ .

الشَّرَابُ : مَا شَرِبَ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ .

( ج ) أَشْرَبَتْهُ .

□ — اصطلاحاً : مَا يُسَكَّرُ . ( الحِصْكِيُّ )

الشَّرْبُ : مُضَدَّرٌ .

الشَّرْبُ : الْمَاءُ يُشْرَبُ .

— : النُّصَيْبُ مِنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ هَذِهِ

نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ ﴾ ( الشُّعْرَاءُ :

١٥٥ )

— : وَقْتُ الشَّرْبِ .

— : مَوْرِدُ الْمَاءِ .

( ج ) أَشْرَابٌ .

□ — شَرَعاً : نَوْبَةُ الْإِتِّفَاعِ بِالْمَاءِ نَقِيّاً لِلزَّرَاعَةِ ،

وَالذُّوَابِ . ( الحِصْكِيُّ )

— فِي الْمَجْلَدِ ( م ١٢٦٢ ) : هُوَ نَوْبَةُ الْإِتِّفَاعِ بِسُقْيِ

الْحَيَوَانَ وَالزَّرْعِ .

□ حَقُّ الشَّرْبِ فِي الْمَجْلَدِ ( م ١٤٣ ) :

هُوَ نَصِيبٌ مَعْيُنٌ مَعْلُومٌ مِنَ الشَّهْرِ .

□ الشَّرْبُ الْخَاصُّ : هُوَ حَقُّ شُرْبِ الْمَاءِ الْجَارِي

الْمَخْصُوصِ بِالْأَشْخَاصِ الْمَعْدُودَةِ . وَأَمَّا أَخْذُ الْمَاءِ مِنَ الْأَنْهَارِ

الَّتِي يَنْتَفِعُ بِهَا الْعَامَّةُ فَلَيْسَ مِنْ قِبَلِ الشَّرْبِ الْخَاصِّ .

المَشْرَبُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ .

— : الْمَشْرُوبُ نَفْسُهُ .

— الرَّجُلُ : مِثْلُهُ ، وَهَوَاهُ .

يَقَالُ : هُمْ قَوْمٌ اخْتَلَفَتْ مَشَارِبُهُمْ .

شَرَطَ الْجِلْدَ ، وَنَحَوَهُ — شَرَطاً : شَقَّهُ شَقّاً بَسِيراً .

— لَهُ أَمْرٌ : اِتِّزَمَهُ .

— عَلَيْهِ أَمْرٌ : اِلْتِزَمَهُ إِثْمًا .

شَرِطَ فُلَانٌ — شَرَطاً : وَقَعَ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ .

اِشْتَرَطَ عَلَيْهِ كَذَا : شَرَطَ .

أَشْرَطَ الشَّيْءُ : جَعَلَ لَهُ عَلَامَةً .

— نَفْسُهُ ، وَمَالُهُ فِي كَذَا : هَيَأَةُ لِهَذِهِ التَّبَعَةِ .

— الرَّسُولُ إِلَى فُلَانٍ : قَدَمَهُ ، وَأَعَجَلَهُ .

— فُلَانًا لِعَمَلٍ كَذَا : بَشَرَهُ ، وَجَعَلَهُ يَلِيهِ .

تَشَارَطَا عَلَى كَذَا : شَرَطَ كُلُّ مَنِهَا عَلَى صَاحِبِهِ .

شَارَطَهُ عَلَى كَذَا : شَرَطَ عَلَيْهِ .

الشَّرْطُ : الْعَلَامَةُ .

( ج ) أَشْرَاطٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ قَهْلُ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ

بَغْتَةً فَكَذَلِكَ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ ﴾

( مُحَمَّدٌ : ١٨ )

— : رَذَالُ الْمَالِ .

الشَّرْطُ : مَا يَوْضَعُ لِيَلْتَزِمَ فِي بَيْعٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

( ج ) شُرُوطٌ .

□ — اصطلاحاً : مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ، وَلَا يَلْزَمُ

مِنْ وَجُودِهِ وَجُودٌ وَلَا عَدَمٌ ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ مَا هِيَئَةَ

الشَّيْءِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْوُجُودُ ، وَلَيْسَ

بِمُؤَثِّرٍ فِي الْحُكْمِ ، وَلَا مُفْضٍ إِلَيْهِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

وَيُسَمَّى الْمَوْقُوفُ بِالشَّرْطِ ، وَالْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ ،

كَالْوَضُوءِ لِلصَّلَاةِ . فَإِنَّ الْوَضُوءَ شَرْطٌ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ

لِلصَّلَاةِ ، وَلَيْسَ بِدَاخِلٍ فِيهَا ، وَلَا يُؤَثِّرُ فِيهَا .

خِيَارُ الشَّرْطِ :

( أَنْظَرُخِي ر ) .



□ — فِي قَوْلِ الْفَقَّاهِ ( شَرْعاً ) : هُوَ مَا كَانَ مُسْتَفَاداً مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ ، بِأَنْ أُخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ . وَقَدْ يُطْلَقُ مَجَازاً عَلَى مَا كَانَ فِي كَلَامِ الْفَقَّاهِ ، وَلَيْسَ مُسْتَفَاداً مِنَ الشَّارِعِ . ( الْبُخَيْرِيُّ ) .

□ مَدَارِكُ الشَّرْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَوَاضِعُ طَلَبِ الْأَحْكَامِ ، وَهِيَ حَيْثُ يُسْتَدَلُّ بِالنُّصُوصِ وَالْإِجْتِهَادِ مِنْ مَدَارِكِ الشَّرْعِ .

الشَّرْعَةُ : الشَّرِيعَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِنُنَلِّقَكُمْ فِي مَا أَنْتُمْ فَاستَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥١ ) .

الشَّرْعِيَّةُ :

الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ح ق ق ) .

الشَّرِيعَةُ : مُورِدُ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ الْجَارِي .

( ج ) شَرَائِعُ .

— : مُورِدُ الْمَاءِ الَّذِي يُسْتَقَى مِنْهُ بِلا رِشَاءِ . ( حَبَلٌ ) .

— : الطَّرِيقَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ( الْحَاجِيَّةُ : ١٨ ) .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعَقَائِدِ ، وَالْأَحْكَامِ .

— : الْمِلَّةُ ، وَالذِّينُ .

— : الظَّاهِرُ الْمُسْتَقِيمُ مِنَ الْمَذَاهِبِ .

□ — فِي قَوْلِ الْجَرَجَانِيِّ : هِيَ الْإِتِّبَارُ بِالْإِجْتِهَادِ الْعَبُودِيَّةِ .

□ عِلْمَاءُ الشَّرِيعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هَمَّ الْعُلَمَاءُ الْمَزَاوِلُونَ لَهَا تَقْرِيراً ، وَاسْتِنْبَاطاً ، وَإِفَادَةً .

الشَّرْطُ الْفَاسِدُ :

( أَنْظُرْ ف س د ) .

الشَّرِيطَةُ : الشَّرْطُ .

( ج ) شَرَائِطُ .

— : الْمَشْفُوقَةُ الْأُذُنُ مِنَ الْإِبِلِ .

— : الشَّاءُ أَنْزَلَ فِي خَلْقِهَا أَنْزَلَ تَسِيرَ ، كَشَرَطِ الْمَحَاجِمِ ، مِنْ غَيْرِ إِفْرَاءِ أَوْ دَاجِ ، وَلَا إِتْبَارِ دَمِ .

وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَقَدْ كَانُوا يَقَطِّعُونَ سِيرًا مِنْ خَلْقِهَا ، وَيَجْعَلُونَ ذِكَاةً لَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَأْكُلُوا الشَّرِيطَةَ » .

شَرَعَ الْمَنْزُلُ — شَرْعاً : ذَمًّا مِنَ الطَّرِيقِ .

— يَفْعَلُ كَذَا : أَخَذَ يَفْعَلُ .

— الشَّيْءُ : أَغْلَاةٌ ، وَأُظْهَرَةٌ .

— الدِّينُ : سُنَّةٌ ، وَبَيِّنَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقْبِلُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ ( الشُّورَى : ١٣ ) .

— الأَمْرُ : جَعَلَهُ مَشْرُوعاً مَشْنُوناً .

— الطَّرِيقُ : مَدَّةٌ ، وَمَهْدَةٌ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَالْحَدِيثِ شَرْعاً : خَاصٌّ فِيهَا .

— فِي الشَّرْعِ الشَّيْءُ : شَرْعَةٌ .

— شَرْعٌ : مُبَالَغَةٌ فِي شَرْعٍ .

— الشَّرِيعَةُ : سُنَّتُهَا .

— الشَّرْعُ : الطَّرِيقُ .

— مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

— وَقَوْلُهُمْ : النَّاسُ فِي هَذَا شَرْعٌ وَاحِدٌ : أَيُّ سِوَاءِ .

— يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ ، وَالْإِثْنَانُ ، وَالْجَمْعُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَالْمُؤَنَّثُ .

المَشْرُوعُ : ما سَوَّغَهُ المَشْرُوعُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما أَظْهَرَهُ الشَّرْعُ مِنْ غَيْرِ نَدْبٍ ،  
ولا إِجْبَابٍ .

شَرَقَتِ الشَّمْسُ — شَرَقًا ، وشَرُوقًا : طَلَعَتْ .

شَرِقَ المَكَانُ — شَرِقًا : أَشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ .

— الشَّيْءُ : اِخْتَلَطَ .

— الشَّاةُ : إِذَا كَانَتْ مُشْفُوقَةً الأُذُنِ . فَبِهِيَ شَرِقَاءُ .

— فَلانٌ بِالماءِ : غَصَّ .

— الجُرْحُ بِالدَّمِ : اِمْتَلَأَ .

أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ : أَضَاءَتْ .

— وَجْهَ الرَّجُلِ : أَضَاءَ ، وَتَلَأَ أَحْسَنًا .

— : دَخَلَ فِي وَقْتِ الشَّرُوقِ .

تَشَرَّقَ : جَلَسَ يَسْتَدْفِئُ فِي الشَّمْسِ وَقَتِ الشَّرُوقِ .

شَرِقَ : أَخَذَ فِي نَاحِيَةِ المَشْرِيقِ .

— وَجْهَهُ : أَشْرَقَ .

— اللَّحْمُ : قَدَدَهُ ، وَبَسَطَهُ فِي الشَّمْسِ لِيجِفَ .

تَشْرِيقُ اللَّحْمِ : تَقْدِيدُهُ .

— : الأَخْذُ فِي نَاحِيَةِ المَشْرِيقِ .

— : صَلَاةُ العِيدِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا دَبْحَ إِلاَّ

بَعْدَ التَّشْرِيقِ » .

— : التُّكْبِيرُ .

أَيَّامُ التَّشْرِيقِ : وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ بَعْدَ يَوْمِ النُّحْرِ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ يَوْمَانِ . نُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ لَحُومَ

الأَضَاحِيِّ تَشْرِقُ فِيهَا : أَي تَنْشُرُ فِي الشَّمْسِ .

وَقِيلَ : نُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الهَدْيَ لا يَنْخَرُ حَتَّى تَشْرِقَ

الشَّمْسُ . وَهِيَ الأَيَّامُ المَعْدُودَاتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ

فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ أَتَى وَاتَّقُوا اللَّهَ

وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (البقرة : ٢٠٣) .

شَرِكَتِ النُّعْلُ — شَرَكًا : انْقَطَعَ شِرَاكُهَا .

— فَلانٌ فَلانًا فِي الأَمْرِ ، شَرَكًا ، وشَرِكَةً ، وشَرِكَةً : كانَ  
لِكُلِّ مِنْهُما نَصِيبٌ مِنْهُ .

فَهُوَ شَرِيكَ . ( ج ) شَرَكاءُ ، وَأَشْرَكَ .

والمَرْأَةُ شَرِيكَةٌ . ( ج ) شَرَاكُ .

اِشْتَرَكَ الأَمْرَ : اِخْتَلَطَ ، وَالتَّبَسَّ .

— الرَّجُلانِ : كانَ كُلُّ مِنْهُما شَرِيكَ الأَخرِ .

أَشْرَكَ فَلانًا فِي أَمْرِهِ : أَدْخَلَهُ فِيهِ .

وَفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي .

هَازُونَ أَحْيِي . أَشَدُّ بِهِ أَزْرِي . وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴾ .

( طه : ٣٩-٣٢ )

— فَلانٌ بِاللَّهِ : جَعَلَ لَهُ شَرِيكًا فِي مَلَكَه . وَفي الكِتابِ

المَجِيدِ : ﴿ وَإِذْ قالَ لُقْمانُ لِأَبِيهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يا بُنَيَّ لا

تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ( لقمان : ١٣ )

فَهُوَ مُشْرِكٌ .

شَارِكَةٌ : كانَ شَرِيكَةً .

وَيُقَالُ : فَلانٌ يَشْرِكُ فِي عِلْمٍ كَذَا : لَهُ نَصِيبٌ مِنْهُ .

شَرِكٌ بَيْنَهُمْ : جَعَلَهُمْ شَرَكاءَ .

الإِشْرَاكُ : مُصَدَّرٌ .

□ الإِشْرَاكُ فِي البَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

تَقَلَّ بَعْضُ المَبِيعِ بِسَبَبِهِ مِنَ الشَّمَنِ بِلَفْظٍ : أَشْرَكَكَ ، أَوْ ما

اشْتَقَّ مِنْهُ .

الشَّرَاكُ : سَيَّرَ النُّعْلَ عَلَى ظَهْرِ القَدَمِ .

( ج ) شَرِكٌ ، وَأَشْرَكَ .

مَعْقِدُ الشَّرَاكِ :

( أَنْظَرَ ع د )

الشَّرْكَ : حِبالَةُ الصَّائِدِ .

الواحدةُ شَرِكَةٌ .

الشُّرْكُ : النَّصِيبُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَ كُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَاباً فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً إِلَّا غُرُوراً ﴾ ( فاطر : ١٠ )

— : اِعْتِقَادُ تَعَدُّدِ الْأَلْهَةِ ، وَهُوَ الشُّرْكُ الْعَظِيمُ . وَأَمَّا الشُّرْكُ الصَّغِيرُ : فَهُوَ مَرَاعَاةُ غَيْرِ اللَّهِ مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ . وَذَلِكَ كَالرِّيَاءِ ، وَالنَّفَاقِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الشُّرْكُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّسْلِ عَلَى الصُّفَا » .

يَرِيدُ بِهِ الرِّيَاءَ فِي الْعَمَلِ .

وَالصُّفَا : الْحِجَارَةُ الْمَلْسُ .

— : الْكُفْرُ .

— : عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ .

□ — شُرْعاً : يُقَابَلُ التَّوْحِيدَ . ( الشُّوْكَانِيُّ )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ وَصَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِصِفَةِ الْخَلْقِ .

□ دَارُ الشُّرْكِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ الْبَلَدَةُ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشُّرْكِ ، وَكَانَ الْحَاكِمُ فِيهَا مُشْرِكاً ، وَالْحُكْمُ لَهُ فِيهَا يَحْكُمُ بِأَحْكَامِ الشُّرْكِ ، وَلَوْ أَطَاقَ فِيهَا الْمُسْلِمُ إِظْهَارَ صَلَاتِهِ ، وَصِيَامِهِ ، وَنَحْوِهَا . وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ .

و : لَيْسَتْ دَارُ شُرْكِ إِنْ أَظْهَرَ الْمُسْلِمُ دِينَهُ فِيهَا .

و : لَيْسَتْ دَارُ شُرْكِ إِنْ كَانَ فِيهَا مُسْلِمٌ يَسِرُّ دِينَهُ .

الشُّرْكَةُ : اِخْتِلَاطُ النَّصِيبَيْنِ ، فَصَاعِداً بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ .

ثُمَّ أُطْلِقَ اسْمُ الشُّرْكَةِ عَلَى الْعَقْدِ ، وَإِنْ لَمْ يُوَجَدْ اِخْتِلَاطُ النَّصِيبَيْنِ .

— : عَقْدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرُ ، لِتَقْيَامِ بِعَمَلٍ مُشْتَرِكٍ .

□ — شُرْعاً : عَقْدٌ بَيْنَ الْمُتَشَارِكِينَ فِي الْأَصْلِ ، وَالرَّبْحِ .

( التَّمْرِنَاثِيُّ )

— شُرْعاً : عَقْدٌ يَقْتَضِي ثُبُوتَ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ لِاثْنَيْنِ ،

فَأَكْثَرُ ، عَلَى الشُّبُوعِ . ( الْبَجْرَمِيُّ )

— شُرْعاً : مَا يَحْدُثُ بِالِاخْتِيَارِ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِداً ،

مِنَ الْاِخْتِلَاطِ لِتَحْصِيلِ الرَّبْحِ .

وَقَدْ تَخَصَّلَ بِغَيْرِ قَصْدٍ ، كَالِإِثْرِ . ( ابْنُ حَجْرٍ ) .

— عِنْدَ الْمَسَالِكِيَّةِ : إِذْنُ كُلِّ مِنَ الشَّرِيكَيْنِ لِلْآخِرِ فِي

التَّصْرِيفِ ، وَلَوْ بَعْدَ الْعَقْدِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : هِيَ الْاجْتِمَاعُ فِي اسْتِحْفَاقِ ، أَوْ

تَصْرِيفِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٤٥ ) : هِيَ اِخْتِصَاصُ مَا فَوْقَ الْوَاحِدِ

بشَيْءٍ ، وَامْتِيَازُهُمْ بِهِ . لَكِنْ تُسْتَعْمَلُ أَيْضاً عَرَفاً ،

وَاصْطِلَاحاً فِي مَعْنَى عَقْدِ الشَّرِكَةِ الَّتِي هُوَ سَبَبٌ لِهَذَا

الِاخْتِصَاصِ .

شُرْكَةُ الْإِبَاحَةِ :

( أَنْظُرْ ب وَح )

شُرْكَةُ الْأُبْدَانِ :

( أَنْظُرْ ب ذ ن )

□ الشُّرْكَةُ الْاِخْتِيَارِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦٣ ) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِفِعْلِ الْمَشَارِكِينَ ، كَالِاشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ

فِي صَوْرَةِ الْاِشْتِرَاءِ ، وَالِإْتِهَابِ ، وَقَبُولِ التَّوَصِيَةِ ، وَبِخَلْطِ

الْأَمْوَالِ .

شُرْكَةُ الْأَمْوَالِ :

( أَنْظُرْ م و ل )

شُرْكَةُ التَّقْبِيلِ :

( أَنْظُرْ ق ب ل )

□ الشُّرْكَةُ الْجَهْرِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٠٦٤ ) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِغَيْرِ فِعْلِ الْمَشَارِكِينَ ، كَالِاشْتِرَاكِ

الْحَاصِلِ فِي صَوْرَتَيْ التَّوَارِثِ ، وَاِخْتِلَاطِ الْمَالَيْنِ .

شُرْكَةُ الدِّينِ :

( أَنْظُرْ د ي ن )

□ — شعراً : من عبد مع الله تعالى غيره ، ممن لا يدعي أتباع نبي ، وكتاب منزل ( ابن عابدين )  
— عند الشافعية والحنابلة : هو الكافر ، سواء كان من أهل الكتاب ، أو من غيرهم .  
و : من لم يكن من أهل الكتاب .  
شَطَنَتِ الدَّارُ شَطُوناً : تعدت .  
— الدابة : شداها بالشطن .  
شَيْطَنَ : صار كالشيطان ، أو فعل فعلة .  
الشطن : الحبل الطويل يشتقي به من البئر ، أو تشد به الدابة .

( ج ) أشطان

الشيطان : إبليس .

وفي القرآن الكريم : ﴿ الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم ﴾ ( البقرة : ٢٦٨ ) والنون أصلية .

( ج ) شياطين .

— : كل عات ، متمرد من أنس ، وجن ، وحَيوان .  
وفي الكتاب العزيز : ﴿ وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نخون مستهزئون ﴾ ( البقرة : ١٤ ) أي : أصحابهم من الإنس ، والجن .

— : كل قوة ذميمة للإنسان . وفي الحديث الشريف : « الحسن شيطان ، والغضب شيطان »

— : الحية الخبيثة .

شعر فلان — شعراً : قال الشعر .

— به شعوراً : أحس به ، وعلم .

— الشيء شعراً : بطنه بالشعر .

شعر — شعراً : كثر شعرة ، وطال .

فهو أشعر ، وشعر . وهي شعراء .

( ج ) شعر .

شركة العقيد :

( أنظر ج د )

شركة العمل :

( أنظر ج م ل )

شركة العنان :

( أنظر ع ن ن )

شركة العين :

( أنظر ع ي ن )

شركة المفاوضة :

( أنظر ف و ض )

شركة الملك :

( أنظر م ل ك )

شركة الوجوه :

( أنظر و ج هـ )

المشترك :

الأجير المشترك .

( أنظر أ ج ز )

المشرك : الكافر .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فإذا أسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم . ﴾ ( التوبة : ٥ ) .

وقد حمله أكثر الفقهاء على الكافرين جميعاً ، أهل الكتاب ، وغير أهل الكتاب .

— : من عدا أهل الكتاب ، كعبدة الأوثان ، وغيرها .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ ما يؤذ الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم ﴾

( البقرة : ١٥٥ )

شِعْرُ فُلَانٍ — شِعْرًا : اِكْتَسَبَ مَلَكَهَ الشُّعْرِ ، فَاجَادَهُ .

اِسْتَشْعَرَ القَوْمَ : تَدَاعَوْا بِشِعَارِهِمْ فِي الحَرْبِ .

— الخَوْفُ : اَضْرَمَهُ .

وَيُقَالُ : اِسْتَشْعَرَ خَشْيَةَ اللهِ .

اَشْعَرَ الفُلَامَ ، وَالجَارِيَةَ : نَبَتَ عَلَيْهَا الشُّعْرُ عِنْدَ المَرَاهِقَةِ .

— القَوْمَ : جَعَلُوا لِانْفُسِهِمْ شِعَارًا .

— فُلَانًا : اَلْبَسَهُ الشُّعَارَ .

— فُلَانًا اَلْأَمْرَ ، اَوْ بِالْأَمْرِ : اَغْلَمَهُ اِيَّاهُ . وَفِي الكِتَابِ

الْقُرْآنِ : ﴿ وَاقْتَمُوا بِاللهِ جَهْدَ اَيْدِيهِمْ لَعَلَّ يَأْتِيَهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ اِنَّا الْآيَاتُ عِنْدَ اللهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ اَنْهَا اِذَا

جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ( الْاَنْعَامُ : ١٠٩ )

الإشعارُ : الإغلامُ .

□ إشعارُ الهندي عند جماهير العلماء من السلف ، والحلف :

هو أن تطعن صفحة سنام الإبل اليمنى ، وهي مستقبلية

القبيلة ، فيذمها ، ويلطخها بالدم ، ليُعلم أنها هندية .

( النووي )

— عند المالكية ، وفي قول للحنفية : يَكُونُ فِي الصَّفْحَةِ

اليسرى للسنام .

— فِي قَوْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَابْنِ عَمْرٍ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ،

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ للْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ لَا يَخْتَصُّ بِالإِبِلِ

فقط ، وَإِنَّمَا يَشْتَلُ البَقَرُ أَيْضًا .

الشُّعَارُ : مَا وَلِيَ جَسَدَ الإنسانِ دُونَ مَا سِوَاهُ مِنَ الثِّيَابِ .

— العَلَامَةُ .

— الحَجُّ : مَنَاسِكُهُ ، وَعَلَامَتُهُ ، أَوْ مَعَالِمُهُ الَّتِي تَدَّبَ اللهُ

إِلَيْهَا ، أَوْ أَمَرَ بِالقِيَامِ بِهَا .

الشُّعْرُ : مَا يَنْبُتُ عَلَى الجِسْمِ مِمَّا لَيْسَ بِصُوفٍ ، وَلَا وَبَرٍ ،

لِلإنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

الوَاحِدَةُ : شُعْرَةٌ .

( ج ) أَشْعَارٌ ، وَشُعُورٌ .

الشُّعْرُ : العِلْمُ .

يُقَالُ : لَيْتَ شِعْرِي : أَي لَيْتَنِي عَلِمْتُ .

— : الكَلَامُ ، المُؤَزَّوْنُ ، المُقْفَى قَصْدًا . وَفِي القُرْآنِ

المَجِيدِ : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَا الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا

ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ ( يَس : ٦٩ )

الشُّعَيْرَةُ : مَا نَدَبَ الشُّرْعُ إِلَيْهِ ، وَأَمَرَ بِالقِيَامِ بِهِ .

( ج ) شُعَائِرٌ . وَفِي الكِتَابِ القُرْآنِيِّ : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ

شُعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى القُلُوبِ ﴾ ( الحَجَّ : ٣٢ )

— : البَدَنَةُ ، وَنَحْوُهَا ، مِمَّا يُهْدَى لِبَيْتِ اللهِ الحَرَامِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شُعَائِرَ

اللهِ وَلَا الشُّهُزَّ الحَرَامَ وَلَا الهُدْيَ وَلَا القَلَائِدَ وَلَا آمِينَ البَيْتِ

الحَرَامِ يَنْتَعُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ ( المَائِدَةُ : ٢ )

— : العَلَامَةُ .

وَبِنَةُ : شُعَائِرُ الحَجِّ : أَي أَنَاذُهُ ، وَعَلَامَتُهُ .

وَقِيلَ : كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَغْيَالِهِ ، كَالوَقُوفِ ، وَالطُّوُوفِ ،

وَالسُّغِيِّ ، وَالرُّمِيِّ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

شُعَائِرُ الإِسْلَامِ : مَعَالِمَةُ الظَّاهِرَةِ وَمَتَعِبِدَاتُهُ .

□ — شُرْعًا : مَا يُؤَدَّى مِنَ العِبَادَاتِ عَلَى سَبِيلِ

الإِشْتِهَارِ ، كَالأَذَانِ ، وَالجُمَاعَةِ ، وَالجُمُعَةِ ، وَصَلَاةِ العِيدِ ،

وَالأُضْحِيَّةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— فِي قَوْلِ البَغُضِ : مَا جَعَلَ عِلْمًا عَلَى طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى .

المَشْعَرُ : الشُّجْرُ المُلْتَفُّ .

( ج ) مَشَاعِرٌ .

— : مُوَضِّعٌ مَنَاسِكِ الحَجِّ .

— : الحَاسَةُ .

□ — المَشْعَرُ الحَرَامُ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ فَبِأَذَا أَنْصَتُمْ مِنْ

عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللهُ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ ﴾ ( البَقَرَةُ :

١٩٨ ) : هُوَ جَمِيعُ المَزْدَلِفَةِ .

وَهُوَ قَوْلُ جُمُهورِ المُفَسِّرِينَ ، وَأَصْحَابِ الحَدِيثِ ،

وَالسُّنَنِ ، وَالْحَنْبَلِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةَ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ .

— جَبَلٌ بِأَخْرِ الْمَرْذَلَةِ اسْمُهُ قَرْحٌ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَقَوْلٌ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ .

الشُّعَانِينُ : عِيدٌ مَسِيحِيٌّ ، يَقَعُ يَوْمَ الْأَحَدِ السَّابِقِ لِعِيدِ الْفِصْحِ ، يُحْتَفَلُ فِيهِ بِحَمْلِ السُّعْفِ ذِكْرَى لِدُخُولِ السَّيِّدِ الْمَسِيحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ .

شَعْرَ الْمَكَانِ ، وَنَحْوَهُ — شُعُورًا : خَلَا ، وَفَرَعٌ .

— : أَسْعَ .

— السُّعْرُ : تَقَصَّ .

شَعَرَ الْكَلْبَ — شَعْرًا : زَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ لِيَبُولَ .

— الْمَرْأَةُ : زَفَعَتْ رِجْلَهَا عِنْدَ الْجِمَاعِ .

— فَلَانًا عَنِ الْبَلَدِ ، وَنَحْوِهِ شَعْرًا ، وَشِعَارًا : أَخْرَجَتْهُ وَبَقَاةً .

شَاهِرَةٌ مَشَاغِرَةٌ ، وَشِعَارًا : زَوْجَةٌ قَرِيبَتُهُ عَلَى أَنْ يَزَوْجَهُ الْأَخْرَقَرِيَّةُ بِغَيْرِ مَهْرٍ .

الشُّعَارُ : الْفَارِغُ .

— : الْبَيْتُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ .

الشُّعَارُ : الرَّفْعُ .

نِكَاحُ الشُّعَارِ :

( أَنْظُرَنَّ ك ح )

شَفَعَ الشَّيْءَ — شَفَعًا : ضَمَّ مِثْلَهُ إِلَيْهِ .

— : جَعَلَهُ زَوْجًا . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : شَفَعْتَ الرُّكْعَةَ : جَعَلْتَهَا ثِنْتَيْنِ .

— لِفُلَانٍ : كَانَ شَفِيعًا لَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا . ﴾ (النساء : ٨٥)

المُقْبِتُ : الْحَفِيفُ ، وَالْحَسِيبُ ، وَالشَّهِيدُ .

قال ابن حجر : ضابطُ الشَّفَاعَةِ الْحَسَنَةِ مَا أُذِنَ فِيهِ الشَّرْعُ دُونَ مَا لَمْ يَأْذُنْ فِيهِ .

— إِلَى فُلَانٍ : تَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيلَةٍ .

— فِي الْأَمْرِ : كَانَ شَفِيعًا فِيهِ .

شَفَعَ : مُبَالَغَةٌ شَفَعَ .

— فَلَانًا فِي كَذَا : قَبِلَ شَفَاعَتَهُ فِيهِ .

يُقَالُ : هُوَ مُشَفَّعٌ : يَقْبَلُ الشَّفَاعَةَ . وَهُوَ مُشَفَّعٌ : مَقْبُولُ الشَّفَاعَةِ .

الشَّافِعُ : الشَّفِيعُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي مَعَهَا وَلَدُهَا .

الشَّفَاعَةُ : كَلَامُ الشَّفِيعِ .

— : الْإِنْضَامُ إِلَى آخِرِ نَاصِرَاتِهِ ، وَمَسَائِلُ غَنَةٍ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِنْضَامِ مَنْ هُوَ أَعْلَى مَرْتَبَةً إِلَى مَنْ هُوَ أَدْنَى .

وَمِنْهُ : الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ . أَلَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرَدُّنَ الرَّحْمَنُ بِصُرٍّ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقَذُونَ . إِنْ إِذًا لَنَبِيٍّ ضَلَّالٍ مُبِينٍ . إِنْ أَمْسَتْ بِرَبِّكُمْ فَاسْتَمِعُوا . ﴾ (يس : ٢٢ - ٢٥) .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ السُّؤَالُ فِي التَّجَاوُزِ عَنِ الذُّنُوبِ مِنَ الَّذِي وَقَعَ الْجِنَايَةُ فِي حَقِّهِ .

الشَّفْعُ : مَا شَفَعَ عَيْزُهُ ، وَجَعَلَهُ زَوْجًا .

( ج ) أَشْفَاعٌ ، وَشِفَاعٌ .

— : خِلَافُ الْوَتْرِ .

— : يَوْمُ النَّحْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشَّفْعُ

وَالْوَتْرُ ﴾ (الفجر : ٢) .

أَيُّ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ .

الشُّفْعَةُ : زَكَاةُ الضُّحَى .

الشُّفْعَةُ : الضَّمُّ .

— : الْعَيْنُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ شُفْعَةٌ : عَيْنٌ .

فَهُوَ مُشْفِقٌ ، وَشَفِيقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ  
مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ ( الْمَعَارِجُ : ٢٧ )  
— عَلَيْهِ : عَطَفَ ، وَخَافَ عَلَيْهِ .

الشَّقِيقُ : الشَّقِيقَةُ .

— : النَّاحِيَةُ .

— الرَّذِيءُ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : حُمْرَةٌ تَظْهَرُ فِي الْأَقْصَى حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ ، وَتَسْتَمِيرُ  
مِنَ الْغُرُوبِ إِلَى قَبِيلِ الْعِشَاءِ تَقْرِيْبًا .  
— : الْبَيَاضُ . وَهُوَ قَوْلُ ثَعْلَبِ .

□ — الَّذِي يَخْرُجُ بِمَغِيبِهِ وَقْتُ الْمَغْرِبِ ، وَيَدْخُلُ بِهِ  
وَقْتُ الْعِشَاءِ : هُوَ الْحُمْرَةُ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَابْنِ  
عَمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَشَدَّادِ بْنِ  
أَوْسٍ ، وَعَطَاءٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَالزُّهْرِيِّ ،  
وَالثَّوْرِيِّ ، وَإِسْحَاقَ ، وَالْمَالِكِيَّةَ ، وَقَوْلِ لِلْخَنْفِيَّةِ ، وَعَلِيَّهِ  
الْعَمَلُ وَالْفَتْوَى ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ مُخْتَارُ الْمَذْهَبِ ،  
وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزُّبَيْدِيَّةِ .

— : هُوَ الْبَيَاضُ فِي قَوْلِ أَنَسٍ ، وَمُعَاذٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،  
وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَقَوْلِ لِلْخَنْفِيَّةِ ، وَهُوَ الْأَخْوَطُ ، وَقَوْلِ  
لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَسْتَبْرَأُ فِيهِ  
الْأَقْفُ عَنِ الْإِنْسَانِ بِالْجِبَالِ ، وَالْعُمُرَانِ .

الشَّقِيقَةُ : الرَّحْمَةُ ، وَالرُّقَّةُ ، وَالْعَطْفُ ، وَالْحَنَانُ ، أَوْ  
الْحَوْفُ مِنْ حُلُولِ مَكْرُوهٍ مَعَ النَّصْحِ ، وَالْحِرْصِ عَلَى  
الْإِصْلَاحِ .

شَقِصٌ الذَّبِيحَةُ ، وَغَيْرَهَا : قَطَعَهَا .

— : وَزَعُ أَجْزَائِهَا تَوْزِيْعًا عَادِلًا بَيْنَ الشُّرَكَاءِ .

الشَّقِصُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ . يَذْكَرُ ، وَيؤنثُ .

( ج ) أَشْقَاصٌ ، وَشَقَاصٌ .

— : النَّصِيبُ فِي الْعَيْنِ الْمُشْتَرَكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، قَلِيلًا  
كَانَ ، أَوْ كَثِيرًا .

— : الْجُنُونُ .

وَالجُنُونُ : مَشْفُوعٌ .

— : زَكَمْنَا الضُّحَى .

□ — شَرْعًا : حَقٌّ تَمَلَّكَ قَهْرِيًّا ، يَثْبُتُ لِلشَّرِيكِ  
الْقَدِيمِ ، عَلَى الشَّرِيكِ الْحَادِثِ فِيهَا مَلَكٌ بِمَوْضِ  
( الْأَنْصَارِيِّ ) .

— شَرْعًا : أَخَذَ الشَّرِيكِ الْجِزَةَ الَّذِي بَاعَهُ شَرِيكُهُ مِنْ  
الْمُشْتَرِيِّ بِهَا الشُّرَاهُ بِهِ . ( الْحَسِينُ الصُّعَانِيُّ ) .

— شَرْعًا : تَمْلِيكُ الْبَقْعَةِ جِزْرًا عَلَى الْمُشْتَرِيِّ بِمَا قَامَ عَلَيْهِ .  
( التَّمْرَتَائِيَّ ) .

— : الْمَلِكُ الْمَشْفُوعُ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٠ ) : هِيَ تَمَلُّكُ الْمَلِكِ الْمُشْتَرِي بِبِقْدَارِ  
الشُّمَنِ الَّذِي قَامَ بِهِ عَلَى الْمُشْتَرِيِّ .

الشَّفِيعُ : صَاحِبُ الشَّفَاعَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَرْزَاقِ إِذْ يَقُولُ  
لُدَىٰ الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينٍ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ  
يُطَاعُ ﴾ ( الْمُؤْمِنُ : ١٨ )  
وَيَوْمَ الْأَرْزَاقِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .  
( ج ) شَفَعَاءُ .

— : صَاحِبُ الشُّفْعَةِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : شَرِيكُ الْبَائِعِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : كُلُّ شَرِيكِ بِحِصَّةٍ مُشَاعَةٍ ، قَادِرٍ عَلَى  
الشُّمَنِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥١ ) : هُوَ مَنْ كَانَ لَهُ حَقُّ الشُّفْعَةِ .

الْمَشْفُوعُ : اِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ الْمَشْفُوعُ فِي الْمَجْلَةِ : ( م ٩٥٢ ) : هُوَ الْعَقَارُ الَّذِي تَعَلَّقَ  
بِهِ حَقُّ الشُّفْعَةِ .

□ الْمَشْفُوعُ بِهِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٣ ) : هُوَ مِلْكُ الشَّفِيعِ الَّذِي  
كَانَ بِهِ الشُّفْعَةُ .

أَشْفَقَ مِنْهُ : خَافَهُ ، وَخَذِرَ مِنْهُ .

— مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : الْمُنِيبُ الْمُنْعِمُ بِالْحِزَاءِ . وَفِي  
الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ ( الشُّورَى :  
٢٣ ) .

المَشْكُورُ : الْعَمَلُ الَّذِي يُشْكُرُ صَاحِبَهُ .

شَكَ الشَّيْءُ — شَكًّا : لَصِقَ نَعْضَةً بِبَعْضٍ ، وَأَتَّصَلَ .

— الْقِرَابَةُ : اتَّصَلَتْ .

— الْحَزْرُ ، وَنَحْوَهُ : نَطَقَهُ .

— فَلَانًا بِالرَّمْحِ ، وَنَحْوِهِ : طَقَنَهُ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَغَيْرِهِ : إِزْتَابَ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : التَّبَسَّ .

شَكَّكَ : أَوْقَعَهُ فِي الشُّكِّ .

الشُّكُّ : التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ، وَغَدَمِهِ .

وَهُوَ خِلَافُ الْيَقِينِ .

— : الْإِزْتِيَابُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا

النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِي تَعْبُدُونَ

مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأَمِرْتُ أَنْ

أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( يُوسُفُ : ١٠٤ ) .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ،

وَغَدَمِهِ ، سِوَاهُ كَانَ الطَّرْفَانِ فِي التَّرَدُّدِ سِوَاهُ ، أَوْ كَانَ

أَخَذَهَا رَاجِحًا . ( النُّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ تَسَاوِي الْإِحْتِمَالَيْنِ . فَإِنْ رَجَحَ

أَخَذَهَا ، فَالرَّاجِحُ ظَنٌّ ، وَالْمَرْجُوحُ وَهْمٌ . ( النُّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيِّينَ : إِسْتِوَاءُ الْأَمْرَيْنِ .

و : التَّرَدُّدُ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ بِلَا تَرْجِيحٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ

عِنْدَ الشَّاكِّ .

□ يَوْمُ الشُّكِّ عِنْدَ الْحَنَفِيِّينَ :

هُوَ أَنَّهُ إِذَا عَمَّ هِلَالُ شَعْبَانَ ، فَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ الثَّلَاثُونَ مِنْ

رَجَبٍ أَوِ الْأَوَّلِ مِنْ شَعْبَانَ .

أَوْ عَمَّ هِلَالُ رَمَضَانَ ، فَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ الْأَوَّلُ مِنْهُ ، أَوِ الثَّلَاثُونَ

— : الشَّرِيكَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ النَّصِيبُ الْمَشْفُوعُ فِيهِ .

الشَّقِيقِيُّ : الشَّقِيقُ .

المِشْقَقُ : سَهْمٌ فِيهِ نُصَلُ غَرِيضٌ .

( ج ) مَشَاقَصٌ .

شَكَرَتِ الدَّابَّةُ — شُكْرًا ، وَشُكُورًا ، وَشُكْرَانًا : كَفَّاهَا

الْقَلِيلُ مِنَ الْعَلْفِ ، وَغَيْرِهِ .

— : أَصَابَتْ مَرْعَى ، فَتَبَسَّتْ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا ، وَلَهُ ، شُكْرًا ، وَشُكْرَانًا : ذَكَرَ نِعْمَتَهُ ، وَأَتَى

عَلَيْهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكَلَّمُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا

وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴾ ( النُّحْلُ :

١١٤ )

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا

رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ١٧٢ )

— عَمَلَةٌ : أَثَابَةٌ عَلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَا يَفْعَلُ

اللَّهُ بِعِبَادِكُمْ إِذْ شَكَرْتُمْ وَأَمَّنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾

( النِّسَاءُ : ١٤٧ )

تَشَكَّرَ لَهُ : شَكَرَهُ .

الشُّكْرُ : عِزْفَانُ النِّعْمَةِ ، وَإِظْهَارُهَا ، وَالشُّنَاءُ بِهَا .

— مِنَ اللَّهِ : الرِّضَا وَالشُّوَابُ .

— اللَّهُ : الْإِعْتِرَافُ بِنِعْمَتِهِ ، وَفِعْلٌ مَا يَجِبُ مِنْ فِعْلِ

الطَّاعَةِ ، وَتَرْكُ الْمَعْصِيَةِ .

وَتَقْبِيضَةُ الْكُفْرِ .

□ — شُرْعًا : صُرْفُ الْعَبْدِ جَمِيعَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ مِنْ

الْجَوَارِحِ إِلَى مَا خَلِقَ لِأَجَلِهِ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

الشُّكُورُ : مِبَالِغَةُ الشَّاكِرِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشُّكُورُ ﴾

( سَبَأٌ : ١٣ ) .



الشَّمَاةُ : فَرَحُ الْعَدُوِّ بِسَيِّئَةِ تَنْزِيلِ بَيْتِهِ يُعَادِيهِ .  
وفي الحديث الشريف : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَمَاتَةِ  
الأعداء » .

شَمَلَتِ الرِّيحُ شَمْلًا ، وَشَمُولًا : أَتَتْ مِنَ الشَّمَالِ .

— به : أَخَذَ بِهِ ذَاتَ الشَّمَالِ .

— الأَمْرَ الْعَوْمَ : عَمَّهُمْ .

شَمِلَ شَمْلًا : عَمَّ .

وهو الأشهرُ عندَ أهلِ اللُّغَةِ .

اشْتَمَلَ بِشَوْبِهِ : أَدَارَهُ عَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ ، حَقٌّ لَا تَخْرُجُ  
مِنْهُ يَدُهُ .

— بِسَيْفِهِ : تَقَلَّدَهُ .

— على كذا : إِحْتَوَاهُ ، وَتَضَمَّنَهُ .

الاشْتِمَالُ : مَصْدَرٌ .

اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ : هُوَ أَنْ يَرُدَّ الرَّجُلُ الْكِبَاءَ مِنْ قِبَلِ يَمِينِهِ  
عَلَى يَدَيْهِ الْيُسْرَى ، وَعَائِقِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ يَرُدُّهُ ثَانِيَةً مِنْ  
خَلْفِهِ عَلَى يَدَيْهِ الْيُسْرَى ، وَعَائِقِهِ الْأَيْمَنِ ، فَيَغْطِيهِمَا

جَمِيعًا .

وقال أبو عبيدٍ : هُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجُلُ  
بِشَوْبِهِ ، يَحْتَلُّ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ  
مِنْهُ يَدَهُ .

□ — في تفسير الفقهاء : هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِشَوْبِ وَاحِدٍ ،  
لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ ، فَيَضَعُهُ عَلَى  
أَحَدِ مَتَكَيْتَيْهِ ، فَيُنْذِرُ مِنْهُ غُورَتَهُ . ( النُّوَوِيُّ ) .

— عند المالكية : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ  
عَلَى عَائِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

و : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ  
شَيْءٌ .

— عند الحنفيَّة : أَنْ يَأْخُذَ بِشَوْبِهِ ، فَيَحْتَلُّ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ  
مِنْ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ ، وَلَا يَرْفَعُ جَانِبًا يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْهُ .

الشَّمَالُ : الرِّيحُ الَّتِي تهبُّ مِنْ نَاحِيَةِ الْقُطْبِ .

( ج ) شمالات ، وشمائل .

مِنْ شَعْبَانَ ، أَوْ رَأَهُ وَاحِدًا ، أَوْ رَأَهُ فَاسِيقًا ، فَرَدَّتْ  
شَهَادَتَهُمْ ، فَهُوَ يَوْمٌ شَكٌّ .

فَلَوْ كَانَتِ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، وَلَمْ يَزِرْ أَحَدٌ ، فَلَيْسَ بِيَوْمِ  
شَكٍّ .

— عند الشافعية : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ ، إِذَا وَقَعَ  
فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ أَنَّهُ رُبِّيَ هَلَالُ رَمَضَانَ ، وَلَمْ يَقُلْ عَدْلًا أَنَّهُ  
رَأَهُ ، أَوْ قَالَهُ وَقَلْنَا : لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْوَاحِدِ ، أَوْ قَالَهُ  
عَدَدٌ مِنَ النِّسَاءِ ، أَوْ الصَّبِيَّانِ ، أَوْ الْعَبِيدِ ، أَوْ الْفُسَّاقِ .

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَخَدَّثْ بِرُؤْيِيهِ أَحَدٌ ، فَلَيْسَ بِيَوْمِ شَكٍّ ، سَوَاءً  
كَانَتِ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، أَوْ أَطْبِقَ الْغَيْمُ .

وهذا هُوَ الْمَذْهَبُ . وَقِيلَ : إِنْ كَانَتِ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، وَلَمْ  
يَزِرْ الْهَلَالُ ، فَهُوَ يَوْمٌ شَكٌّ .

— عند الحنابلة : هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَشْكُ فِيهِ هَلٌّ هُوَ مِنْ  
شَعْبَانَ ، أَمْ مِنْ رَمَضَانَ إِذَا كَانَ ضَحْوًا .

و : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ إِذَا حَالَ دُونَ رُؤْيِيهِ الْهَلَالُ  
غَيْمٌ .

شَمِتَ بِهِ ، أَوْ بَعْدُوهُ — شَمَاتَةٌ : فَرِحَ بِمَكْرُوهِهِ أَصَابَتَهُ . فَهُوَ  
شَامِتٌ ( ج ) شَمَاتٌ . وَهُنَّ شَوَامِتٌ .

أَشَمَّتَهُ اللَّهُ بَعْدُوهُ : جَعَلَهُ يَشْتُمُ بِهِ .

شَمَّتَهُ بَعْدُوهُ : أَشَمَّتَهُ .

— العاطس ، وَعَظْمِيَّةٌ : دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ . كَأَنْ يَقُولَ لَهُ :  
يَرْحَمَكَ اللَّهُ .

قال ثعلبٌ : مَعْنَاهُ أُبْعِدَ اللَّهُ عَنْكَ الشَّمَاتَةَ .

وفي الحديث الشريف : « إِذَا غَطَسَ أَحَدُكُمْ ، فَحَمِدَ  
اللَّهَ ، فَشَمَّتُوهُ . فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تَشَمَّتُوهُ » .

وَكُلُّ دَاعٍ بِالْخَيْرِ فَهُوَ مُشَمَّتٌ ، وَمُسَمَّتٌ بِالسَّيِّئِ .

التَّشْمِيَةُ : الدُّعَاءُ لِلْعَاطِسِ .

— ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ .

— التَّشْرِيبُ : وَهُوَ قَوْلُ الْقَرَارِ . وَالْقَرِيبُ تَقْوِيلٌ :

شَمْتَةٌ : إِذَا دَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ ( البقرة : ٢٨٢ ) .

اسْتَشْهِدَ : قَتَلَ شَهِيداً .

أَشْهَدُهُ عَلَى كَذَا : جَعَلْتُهُ يَشْهَدُ عَلَيْهِ .

وفي الكتاب الجيد : ﴿ وَابْتَلُوا النَّبِيَّاتِ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُنَّ رَشْداً فَاسْدَقُوا إِلَيْهِنَّ أَمْوَالَهُنَّ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيْرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِنَّ أَمْوَالَهُنَّ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً ﴾ ( النساء : ٦ ) .

— الشَّيْءُ : أَحْضَرَهُ .

تَشْهَدُ : قَالَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ .

وهي : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

— فِي صَلَاتِهِ : قَرَأَ التَّشْهُدَ .

— : طَلَبَ الشَّهَادَةَ .

شَاهَدَ الشَّيْءَ : عَايَنَهُ .

التَّشْهُدُ فِي الصَّلَاةِ : التَّحِيَّاتُ . .

— : قَرَأَتْهَا .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ مَجْمُوعُ الذُّكْرِ ( التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ .. ) وَمَا بَعْدَهُ . ( الْحَسَنِ الصَّنَاعِي ) .

الشَّاهِدُ : الْحَاضِرُ .

( ج ) شَهُودٌ ، وَأَشْهَادٌ .

— : مَنْ يُؤَدِّي الشَّهَادَةَ .

— : الدَّلِيلُ .

□ الشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يُرَوَى عَنْهُ الْحَدِيثُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى ، عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ .

وَتَسْمَى الْمَتَابَعَةُ شَاهِداً ، وَلَا يُسَمَّى الشَّاهِدُ مَتَابَعَةً .

الشَّامِلُ : الْبَيْدُ الشَّامِلُ : خِلَافُ الْبَيْمِنِ .

( ج ) أَشْمَلٌ ، وَشَامِلٌ .

— : الْحَلْقُ .

( ج ) شَامِلٌ .

الشَّمْلَةُ : شُقَّةٌ مِنَ الشَّيْبِ ذَاتُ حُمْلٍ يَتَسَوَّشِحُ بِهَا ، وَيَتَلَفَعُ .

( ج ) شِمَالٌ .

— : كِبَاءٌ مِنْ صُوفٍ ، أَوْ شَعْرٍ يَتَغَطَّى بِهِ ، وَيَتَلَفَفُ بِهِ .

شَهِدَ عَلَى كَذَا — شَهَادَةً : أَخْبَرَ بِهِ خَيْرًا قَاطِعًا .

— لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ بِكَذَا : لَأَدَى مَا عِنْدَهُ مِنَ الشَّهَادَةِ .

وقد جرى على ألسنة الأمة ، سلفها ، وخلفها ، في أداء الشهادة ( أشهد ) مقتصرين عليه ، دون غيره من الألفاظ الدالة على تحقيق الشيء ، نحو أعلم ، وأتيقن ، وهو موافق لألفاظ الكتاب ، والسنة أيضاً ، فكان كالإجماع على تعيين هذه اللفظة دون غيرها ، ولا يتخلسوا من معنى التعبد ، إذ لم يُنقل غيره .

— : أَقْرَبُ مَا عَلِمَ .

— بِاللَّهِ : خَلَفَ .

يُقَالُ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ : أَي أَهَيْمُ .

وإن لم يُقل بِاللَّهِ ، يَكُونُ قَسْماً عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ .

— الْمَجْلِسَ شُهُوداً : حَضَرَهُ .

— الشَّيْءَ : عَايَنَهُ .

— الْعَيْدَ : أَدْرَكَهُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ( البقرة : ١٨٥ ) .

اسْتَشْهِدَ فُلَاناً : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَشْهَدَ .

وَيُعْتَقَرُ فِي بَابِ الشُّوَاهِدِ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنِ الضَّعِيفِ الْقَرِيبِ الضَّعْفَ مَا لَا يُعْتَقَرُ فِي الْأَصُولِ ، كَمَا يَقَعُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ، وَغَيْرِهَا ، مِثْلُ ذَلِكَ . وَلِهَذَا يَقُولُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَعْضِ الضُّعْفَاءِ : يَصْلُحُ لِلِإِعْتِبَارِ ، أَوْ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُعْتَبَرَ بِهِ .

جَرَحَ الشَّاهِدَ :

( أَنْظَرَجَ رَج )

□ صِلَاةُ الشَّاهِدِ :

صِلَاةُ الْمَغْرِبِ ، وَصِلَاةُ الْفَجْرِ .

الشَّهَادَةُ : الْإِسْمُ مِنَ الْمَشَاهِدَةِ .

— : أَنْ يُخْبَرَ بِمَا رَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمَ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٢ )

— : أَنْ يَقْرَأَ بِمَا عَلِمَ .

— : الْحَبْرُ الْقَاطِعُ .

— : الْبَيْتَةُ .

— : مَجْمُوعٌ مَا يُدْرِكُ بِالْحِسِّ . وَمِنْهُ : عَالِمُ الشَّهَادَةِ :

أَيْ عَالِمُ الْأَكْوَانِ الظَّاهِرَةِ ، مُقَابِلَ عَالِمِ الْغَيْبِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٠٥ )

□ — شُرْعاً : إِخْبَارٌ صِدْقٍ ، لِإثْبَاتِ حَقِّ ، بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي . ( التُّمْرِنَاثِيُّ ) .

— شُرْعاً : إِخْبَارٌ عَنْ عِيَانٍ ، بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي بِحَقِّ لِلْغَيْرِ عَلَى آخَرَ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا تَقَالُ بَيْنَ يَدَيْ حَاكِمٍ ، أَوْ مُحَكِّمٍ ، بَعْدَ تَقَدُّمِ دَعْوَى بِلَفْظِ : أَشْهَدُ .

— فِي الْحِجْلَةِ ( م ١٦٨٤ ) : هِيَ الْإِخْبَارُ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ : يَعْني بِقَوْلِ أَشْهَدُ ، بِإثْبَاتِ حَقِّ أَحَدِ الَّذِينَ هُوَ فِي ذِمَّةِ الْآخَرِ فِي حُضُورِ الْحَاكِمِ ، وَمُوَاجَهَةِ الْحَضِيمِ . وَيُقَالُ لِلْمُخْبِرِ : شَاهِدٌ ، وَلِلْمُخْبِرِ لَةً : مَشْهُودَةٌ ، وَلِلْمُخْبِرِ عَلَيْهِ : مَشْهُودٌ عَلَيْهِ ، وَلِلْحَقِّ : مَشْهُودٌ بِهِ .

□ شَهَادَةُ الْحِسْبَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هِيَ الشَّهَادَةُ بِحَقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَيَأْتِي الْقَاضِي ، وَيَشْهَدُ بِهَا .

و : هِيَ الَّتِي تَكُونُ بِغَيْرِ طَلَبٍ ، سَوَاءً سَبَقَتْهَا دَعْوَى ، أَمْ لَا .

شَهَادَةُ الزُّورِ :

( أَنْظَرَزُور )

□ الْمَشْهُورُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : شَهَادَةُ أَهْلِ الْجُمْلَةِ

ثَلَاثَةٌ ، فَصَاعِدًا .

الشَّهِيدُ : الشَّاهِدُ .

( ج ) شَهَدَاءُ ، وَأَشْهَادٌ .

— : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا تَقَمُّوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ

الْحَمِيدِ . الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ ( الْبُرُوجُ : ٨١ - ٩ )

أَيُّ : لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ ، وَلَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَهُوَ مَنْ

قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا ، أَوِ الْمَقْتُولُ ظَلَمًا فِي غَيْرِ

قِتَالٍ . ( الْحَسِينُ الصُّعَابِيُّ ) .

— لَةً فِي الدُّنْيَا أَحْكَامٌ خَاصَّةٌ ، وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابٌ .

وهو لِأَجْلِ ذَلِكَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ :

١ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

٢ - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُ .

٣ - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقَطُ .

وَحَيْثُ أُطْلِقَ الْفُقَهَاءُ الشَّهِيدَ انْتَصَرَفَ لِأَحَدِ الْقِسْمَيْنِ

الْأَوَّلَيْنِ . ( الْبُجَيْرِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ كُلُّ مَكْتَلَفٍ ، مُسْلِمٍ ،

ج - شهيد الآخرة فقط : هو المبطون ، والمطمون ، والغريق ، وأشباههم .

— عند الحنابلة :

أ - شهيد الدنيا والآخرة : هو المقتول في المعركة مخلصاً .

ب - شهيد الدنيا فقط : هو المقتول في المعركة مرثياً ، أو نحوه .

ج - شهيد الآخرة فقط : هو من أثبت له الشارع الشهادة ، ولم تجر عليه أحكام الشهيد الخاصة به ، كالغريق ، ونحوه .

— عند المعتزلة : قتل البغاة شهيد .

— عند الهاديين : هو من جرح في المعركة ، وإن مات بعد حين .

وكذا من قتل مدافعاً عن نفس ، أو مال ، أو في البلد ظلماً .

— عند الجعفرية : هو الذي قتل بين يدي الإمام ، أو نائبه .

و : من قتل في المعركة بين يدي النبي ﷺ ، أو الإمام ، أو النائب الخاص ، وغيره .

المشاهدة : المعاينة .

اليوم المشهود : الذي يجتمع فيه الناس لأمر ذي بال .

وفي القرآن العزيز : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴾ (هود : ١٠٣)

أي : عظيم تحضره الملائكة ، ويجتمع فيه الرسل ، وتحشر به الخلائق بأسرهم من الجن ، والإنس ، والحيوان .

— : يوم القيامة .

— : يوم عرفة .

— : يوم الجمعة .

شار الرجل — شورا : حسن منظره .

طاهر ، قتل ظلماً ، بما يوجب القصاص دون الدية ، ولم يرتث .

والإرثاث : أن يحمّل ، أو يأكل ، أو يشرب ، أو يوصي ، أو يتقى يوماً وليثة حياً .

وكذا لو قتل باغ ، أو حرب ، أو قاطع طريق ، ولو نسباً بغير آلة جارحة ، أو وجد جريحاً في معركتهم .

وكذا من قتل مدافعاً عن نفس ، أو مال ، أو في بلد ، أو قرية ، ظلماً .

ب - شهيد الدنيا فقط : هو من قاتل لغرض دنيوي .

ج - شهيد الآخرة فقط : وهو من لم تتحقق فيه شروط الشهيد من النوع الأول .

وكذا من قصد العدو فأصاب نفسه ، والغريق ، والحريق ، والغريب ، والمهدوم عليه ، والمبطون ، والمطمون ، والنفساء ، والميت ليلة الجمعة ، ومن مات وهو يطلب العلم .

— عند الشافعية :

أ - شهيد الدنيا والآخرة : هو من قتل في قتال الكفار ، بسببه ، لكن قاتل لإغلاء كلمة الله تعالى .

وأما من مات في معترك الكفار ، لا بسبب قتالهم ، بل فجأة ، أو بمرض ، فليس بشهيد . وقيل : هو شهيد .

وإن قتل البغاة واحداً من أهل العدل فليس بشهيد . وقيل : هو شهيد .

أما إن قتل أهل العدل إنساناً من البغاة في حال القتال ، فليس بشهيد .

و : من قتل قطاع الطريق ، أو اللصوص ، فليس بشهيد في الصحيح .

وقيل : هو شهيد .

ب - شهيد الدنيا فقط : هو المقتول في حزب الكفار ، وقد غل من الغنيمه ، أو قتل مدبراً ، أو قاتل رياء ، ونحوه .

الشُّورَى : التَّشَاوُرُ .

وفي الكتاب العزيم : ﴿ والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون ﴾  
( الشورى : ٣٨ )

— : الأمر الذي يتشاور فيه .

المشورة : الشورى .

المشورة : الشورى .

شاطء الفرس ، وغيره — شوطاً : عدا إلى غاية .

الشوط : العدو مرة إلى غاية .

يقال : أجرى فرسة شوطاً ، أو شوطين ، أو أكثر .

ويقال : طاف ثلاثة أشواط : كل مرة من الحجر إلى الحجر شوطاً .

ويطلق على الجزء من كل عمل .

( ج ) أشواطاً .

— الشية : عرصة ، ليدي ما فيه من محاسن .

— العتل : جناة .

— شربة .

إستشار : شاور .

أشار إليه ، وبتيده ، أو نحوها إشارة : أوماً إليه معبراً عن معنى من المعاني ، كاللغة إلى الدخول ، أو الخروج .  
— عليه بكذا : نصحة أن يفعل مبيئاً ما فيه من صواب .

شاوره في الأمر مشاورة ، وشواراً : طلب رأيه فيه . وفي القرآن الكريم : ﴿ فيها رحمة من الله لئن لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانقضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين ﴾ ( آل عمران : ١٥٩ )

الشارة : اللباس ، والهيفة .

مركز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

## حرف الصاد

صَبْرٌ — صَبْرًا : تَجَلَدٌ ، وَلَمْ يَجْرَعْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (يُوسُفُ : ١٠٠)

— : أَنْتَظِرُ فِي هَدْوٍ ، وَأَطْمِئِنَانٍ .

— عَنَّةٌ : حَبَسَ نَفْسَهُ عَنَّةً .

— نَفْسَةٌ : حَبَسَهَا ، وَصَبَطَهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ (الْكَهْفُ : ٢٨)

— فَلَانًا : حَبَسَهُ .

صَبْرٌ فَلَانٌ بِالشَّيْءِ — صَبْرًا ، وَصَبَارَةً : كَفَلَ بِهِ .

فَهُوَ صَبِيرٌ .

— الْمَتَاعُ ، وَغَيْرُهُ : جَمَعَهُ ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ . فَهُوَ مُصَبَّرٌ .

— فَلَانًا فِي الْيَمِينِ : أَلْزَمَهُ أَنْ يَخْلِفَ بِأَعْظَمِ الْأَيَّامِ ، حَتَّى لَا يَسْتَعِثَّ أَنْ يَخْلِفَ .

— الْحَيَوَانَ : حَبَسَهُ ، لِيُرْمَى حَتَّى يَمُوتَ . وَفِي حَدِيثٍ أَنَسٍ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ .

اصْطَبَّرَ : صَبَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ ﴾ (مَرْيَمُ : ٦٥)

قَصَبَرُ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الصَّبْرَ .

صَبْرٌ فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الصَّبْرِ بِوَعْدِ الْأَجْرِ .

— : قَالَ لَهُ : اصْبِرْ .

الصَّبْرُ : الثَّبَاتُ .

— : الْحَبْسُ .

— : الْمُنْعُ .

□ — الْمَحْبُوبُ فِي الشَّرْعِ : هُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالصَّبْرُ عَنِ مَعْصِيَتِهِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَاتِ ، وَأَنْوَاعِ الْمَكَارِهِ فِي الدُّنْيَا . (النَّوَوِيُّ) .

— فِي قَوْلِ الرَّازِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ : هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْلُ ، أَوِ الشَّرْعُ . وَتَخْتَلِفُ مَعَانِيهِ بِاخْتِلَافِ تَعَلُّقَاتِهِ . فَإِنْ كَانَ عَنْ مُصِيبَةٍ سُمِّيَ صَبْرًا فَقَطُّ ، وَإِنْ كَانَ فِي لِقَاءِ عَدُوٍّ سُمِّيَ شَجَاعَةً ، وَإِنْ كَانَ عَنْ تَعَاظِي مَا نَهَى عَنْهُ سُمِّيَ عَفَّةً .

— فِي قَوْلِ الْمُجْرِبَانِيِّ : هُوَ تَرْكُ الشُّكُورَى مِنَ أَلَمِ الْبَلْوَى لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَا إِلَى اللَّهِ .

شَهْرُ الصَّبْرِ : شَهْرُ الصُّومِ ؛ لِأَنَّهُ مِنْ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ .

□ الْقَتْلُ صَبْرًا : كُلُّ ذِي رُوحٍ يُوثَقُ حَتَّى يُقْتَلَ .

يَمِينُ الصَّبْرِ :

( أَنْظُرِي م ن )

□ صَبْرُ الْبَهَائِمِ فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : أَنْ تُحْبَسَ ، وَهِيَ حَيَّةٌ ، لِتُقْتَلَ بِالرُّمِي ، وَنَحْوِهِ . (النَّوَوِيُّ) .

الصَّبِيرُ : عَصَاةٌ شَجَرٍ مَرٌّ .

وَلَا تُسَكَّنُ الْبَاءُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ .

وَاحِدَتُهُ : صَبْرَةٌ .

( ج ) صُبُورٌ .

الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَغَيْرِهِ : الكَوْنَةُ المَجْمُوعَةُ .  
وَيُقَالُ : اشْتَرَى الشَّيْءَ صُبْرَةً : بلا وَزْنٍ ، ولا كَيْلٍ .  
( ج ) صَبْرٌ ، وصِبَارٌ .

الصُّبُورُ : مِنَ أَشْءِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وهو الذي لا يَعْجَلُ العِصَاةَ بِالْإِنْتِقَامِ مَعَ القُدْرَةِ عَلَيْهِ .  
— : المَعْتَادُ الصَّبْرُ ، القَادِرُ عَلَيْهِ .

صَبَا فُلَانٌ — صَبُوءاً ، وَصَبُوءَةً : مالَ إِلَى اللُّهُو .

— إِلَيْهِ : حَنٌّ ، وَتَشَوُّقٌ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ صَباً .

الصَّبَا : الصَّبْرُ ، وَالحِدَاثَةُ .

— : الشُّوقُ .

الصَّبِيءُ : مَنْ لَمْ يَفْطَمْ بَعْدُ .

— : مَنْ لَمْ يَبْلُغِ الحَلْمَ .

( ج ) أَصْبِيَةٌ ، وَصَبِيَّةٌ ، وَصَبِيَانٌ .

وَالأُنثَى : صَبِيَّةٌ . ( ج ) صَبَايَا .

قَالَ ابْنُ خَرِّمٍ : الصَّبِيُّ لَفْظٌ يَعْمُ الذَّكَرَ وَالأُنثَى فِي اللُّغَةِ .

□ — فِي العَرَفِ عِنْدَ العَقَبَاءِ : هُوَ مَنْ لَمْ يَبْلُغِ .

( الحُسَيْنِ الصُّعْمَانِيِّ ) .

— قَسْبَانٌ : مَمَيِّزٌ ، وَغَيْرُ مَمَيِّزٍ .

وهو فِي المَجَلَّةِ : ( م ١٤٣ ) : الصَّغِيرُ غَيْرُ المَمَيِّزِ : هو الذي

لا يَفْهَمُ البَيْعَ وَالشَّرَاءَ ، أَيْ : لا يَعْلَمُ كَوْنَ البَيْعِ سَالِباً

لِلْبَيْعِ ، وَالشَّرَاءَ جَالِباً لَهُ ، وَلا يُعَيِّرُ العَيْنَ الفَاحِشَ

الظَّاهِرَ . مِثْلُ أَنْ يَغْشَى فِي العَشْرَةِ بِخَمْسَةِ - مِنَ العَيْنِ

النَّبِيرِ .

وَالطِّفْلُ الَّذِي يَمَيِّزُ بَيْنَ هَذِهِ المَذْكُورَاتِ يُقَالُ لَهُ : صَبِيٌّ

مَمَيِّزٌ .

صَحِيبَةٌ فُلَاناً — صَحَابَةٌ ، وَصَحْبَةٌ : رَافِقَةٌ .

وَيُقَالُ فِي الدُّعَاءِ : صَحِبْكَ اللَّهُ : حَفِظْكَ ، وَرَافَقْكَ

عِنَايَتَهُ .

امْتَصَحَبَ الشَّيْءَ : لَازَمَهُ .

— فُلَاناً : دَعَاهُ إِلَى الصُّحْبَةِ .

— الحَالُ : إِذَا تَمَسَّكَ بِمَا كَانَ ثَابِتاً . كَأَنَّهُ جَعَلَ تِلْكَ

الحَالُ مُصَاحِبَةً غَيْرَ مُفَارِقَةٍ .

صَاحِبٌ فُلَاناً مُصَاحِبَةٌ ، وَصِحَاباً : رَافِقَةٌ .

الإِسْتِصْحَابُ : مُصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ الحُكْمُ بِبَقَاءِ أَمْرٍ مُحَقَّقٍ ، لَمْ يُظَنَّ

عَدَمَهُ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٦٨٣ ) : هُوَ الحُكْمُ بِبَقَاءِ أَمْرٍ مُحَقَّقٍ ،

غَيْرِ مُظَنَّنٍ عَدَمَهُ ، وَهُوَ بِمَعْنَى إِبْقَاءِ مَا كَانَ عَلَى

مَا كَانَ .

الصَّاحِبَةُ : المَلَاذِمُ . إِنْسَاناً كَانَ ، أَوْ حَيَوَاناً ، أَوْ مَكَاناً ،

أَوْ زَمَاناً .

وَلا تُفْرَقُ بَيْنَ أَنْ تُكُونَ مُصَاحِبَةً بِالبَدَنِ - وَهُوَ الأَصْلُ

وَالأَكْثَرُ - أَوْ بِالعِنَايَةِ ، وَالعِهْمَةِ .

( ج ) أَصْحَابٌ ، وَصِحَابٌ ، وَصَحَابَةٌ ، وَصِحَابَةٌ ،

وَصَحْبٌ ، وَلَمْ يُجْمَعِ فاعِلٌ عَلَى وَزْنِ فَعَالَةٍ إِلا هَذَا .

— : المُوَافِقُ .

— : مَالِكُ الشَّيْءِ .

— : القَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : مَنْ تَقَلَّدَ مَذْهَباً ، أَوْ رَأياً . فَيُقَالُ : أَصْحَابُ أَبِي

حَنيفَةَ ، وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ .

□ الأَصْحَابُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : الأَيُّمَةُ الثَّلَاثَةُ : أَبُو حَنيفَةَ ،

وَأَبُو يُوسُفَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ .

الصَّاحِبُ بِالجَنَسِ : القَرِيبُ مِنْكَ ، وَصَاحِبُكَ فِي السَّفَرِ .

الصَّاحِبَةُ : تَأْنِيثُ الصَّاحِبِ .

( ج ) صَوَاحِبٌ .

— : الرُّوْحَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ

رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلا وَلِداً ﴾ ( المِجْنُ : ٢ )

□ الصَّحَابِيُّ فِي الْعُرْفِ : مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ،  
وَطَالَتْ صُحْبَتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَزُورْهُ . ( الْجُرْجَانِي ) .  
— فِي قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَجُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ خَلْفًا وَسَلْفًا ،  
وَالصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :  
هُوَ كُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، سِوَاهُ جَالِسَةٍ ، أَمْ لَا .  
— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : مَنْ أَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ  
سَنَةً ، فَصَاعِدًا ، أَوْ غَرَامَةً غَرَوَةً .  
— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ اجْتَمَعَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ ،  
مُؤْمِنًا بِهِ ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ .  
— عِنْدَ بَعْضِ الْأَصُولِيِّينَ : مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا ،  
وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، أَوْ قَبْلَ النَّبُوَّةِ وَمَاتَ قَبْلَهَا عَلَى  
الْحَنِيفِيَّةِ ، كَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَقِيلٍ ، أَوْ زَيْدِ بْنِ عَادَةَ فِي  
حَيَاتِهِ .

أَصْحَفَ الْكِتَابِ : جَمَعَهُ صَحْفًا .

تَصَحَّفَتِ الْكَلِمَةُ ، أَوِ الصَّحِيفَةُ : تَغَيَّرَتْ إِلَى خَطَأٍ .

التَّصْحِيفُ : تَغْيِيرُ اللَّفْظِ حَتَّى يَتَغَيَّرَ الْمَعْنَى ، الْمُرَادُ مِنَ  
الْمَوْضِعِ .

— : أَنْ يَقْرَأَ الشَّيْءُ عَلَى خِلَافِ مَا أَرَادَهُ كَاتِبُهُ ، أَوْ عَلَى  
غَيْرِ مَا اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ .

الصَّحْفَةُ : إِنَاءٌ كَالْقَضْعَةِ .

( ج ) صِحَافٌ .

الصَّحْقِيُّ : مَنْ يَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنَ الصَّحِيفَةِ لَا عَنْ أَسَازٍ .

الصَّحِيفَةُ : مَا يُكْتَبُ فِيهِ مِنْ وَرَقٍ ، وَنَحْوِهِ .

( ج ) صَحْفٌ ، وَصِحَافٌ .

— : الْمَكْتُوبُ فِي الصَّحِيفَةِ .

المِصْحَفُ : الْمِصْحَفُ .

وَضَمُّ الْمِيمِ أَشْهُرٌ .

المِصْحَفُ : مَجْمُوعٌ مِنَ الصُّحُفِ فِي مَجْلِدٍ .

وقد غلبت استعماله في القرآن الكريم . وقد نشأت تسمية  
القرآن بالمصحف في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه .  
( ج ) مصحفٌ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نُسخَةُ الْقُرْآنِ ، تَمَّتْ أَوَّلًا تَتِيمًا ،  
بَلْ وَلَوْ وَرَقَةً وَاحِدَةً .

المِصْحَفُ : الْمِصْحَفُ .

وَضَمُّ الْمِيمِ أَشْهُرٌ .

صَدَقَ فُلَانٌ فِي الْحَدِيثِ — صِدْقًا : أَخْبَرَ بِالْوَاقِعِ .

فَهُوَ صَادِقٌ ، وَصَدُوقٌ لِلْمُبَالَغَةِ .

( ج ) صَدَقَ .

— فِي الْقِتَالِ ، وَنَحْوِهِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي قُوَّةٍ .

— فُلَانًا : أَنْبَأَهُ بِالصِّدْقِ .

— فُلَانًا النَّصِيحَةَ ، وَالْإِحَاءَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .

— فُلَانًا الْوَعْدَ : أَوْفَى بِهِ .

أَصْدَقَ فُلَانًا : عَدَّهُ صَادِقًا .

— الْمَرْأَةَ : نَسِيَ لَهَا صَدَقًا .

— : أَعْطَاهَا الصَّدَقَ .

تَصَدَّقَ عَلَيْهِ : أَعْطَاهُ الصَّدَقَةَ .

صَادَقَهُ مُصَادَقَةً ، وَصِدَاقًا : اتَّخَذَهُ صَدِيقًا .

— فُلَانًا الْمَوَدَّةَ ، وَالنُّصِيحَةَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .

صَدَقَ فُلَانًا ، وَبِهِ تَصَدِيقًا ، وَتَصَدَاقًا : اعْتَرَفَ بِصِدْقِ  
قَوْلِهِ .

— الْأَمْرَ : حَقَّقَهُ .

الصَّادِقُ : اِسْمٌ فَاعِلٍ .

يُقَالُ : تَمَرَّ صَادِقٌ الْحَلَاوَةَ : شَدِيدُهَا .

وَهُوَ صَادِقُ الْحُكْمِ : مُخْلِصٌ فِيهِ بِلَا هَوَى .

الْفَجْرُ الصَّادِقُ : هُوَ الْبَيَاضُ الْمَعْتَرِضُ فِي الْأَفْقِ .

وَقَبْلَةُ الْفَجْرِ الْكَاذِبُ ، وَيَبْدُو مُسْتَدِقًا طَوَلًا .



فإن انخرم شرط لم يكن صدقاً ، بل إما أن يكون كذباً ، أو متردداً بينهما على اعتبارين ، كقول المنافق : محمد رسول الله ﷺ ، فإنه يصح أن يقال : هو صدق ، لكون المخبر عنه كذلك ، ويصح أن يقال : كذب لمخالفة القول لصبر القائل .

الصدقة : ما يُعطى على وجه القرى لله تعالى .

( ج ) صدقات .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم سيئاتكم والله بما تعملون خبير ﴾ ( البقرة : ٢٧١ ) والصدقة نعم صدقة التطوع ، وصدقة الغرض التي هي الزكاة .

— الجارية : الوقف . وفي الحديث الشريف : « إذا مات الإنسان انقطع عنه إلا من ثلاثة : إلا من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له . » □ — عند المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة ، والإباضية : هي العطية التي تُبتغى بها الثوبة من الله تعالى .

— عند الجعفرية : هي التطوع بتملك العين بغير عوض .

— في المجلة ( م ٨٢٥ ) : هي المال البذي وهب لأجل الثواب .

الصدقة : الصدقات .

( ج ) صدقات . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ ( النساء : ٤ ) . والنحلة : العطية عن طيب نفس ، ومن غير عوض . أي : إن الرجل يجب عليه دفع الصدقات إلى المرأة حتماً ، وأن يمنح النسخة ، ويعطي النحلة طيباً بها . كذلك يجب أن يعطي المرأة صداقها طيباً بذلك ، فإن طابت هي له به بعد تسميته ، أو عن شيء منه ، فلناكله خلاصاً طيباً .

الصداق : مهر الزوجة .

( ج ) أصدقة ، وصدق .

الصداق : الصداق .

الصدقة : علاقة مؤدبة ، ومحبة بين الأصدقاء .

الصدقي : من لا يكون إلا صادقاً في قول ، أو فعل ، أو صحبة .

— لقب أبي بكر رضي الله عنه .

الصدق : الكامل من كل شيء .

يقال : رُمح صدق : مستوصلب .

ورجل صدق اللقاء : ثبت فيه .

الصدق : مطابقة الكلام للواقع بحسب اعتقاد المتكلم . وهو ضد الكذب .

وفي الحديث الشريف : « إن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق حتى يكون عند الله صديقاً . وإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار ، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً . »

— الصلابة ، والشدة .

— الأمر الصالح ، لا شبة فيه من نقص ، أو كذب .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطاناً نصيراً ﴾ ( الإسراء : ٨٠ )

أي : أن يكون دخوله ، وخروجه ، حقاً ثابتاً لله تعالى ، ومرضاه ، متصلاً بالظفر بينغيبته ، وحصول المطلوب .

□ — في اصطلاح أهل الحقيقة : قول الحق في مواطن الملاك . ( الجرجاني ) .

— في قول القشيري : أن لا يكون في أحوالك شوب ، ولا في اعتقادك ريب ، ولا في أعمالك عيب .

— في قول الراغب الأصفهاني : مطابقة القول للصبر ، والمخبر عنه .

الصَّدَقَةُ : الصَّدَقَةُ .

الصَّدِيقُ : الصَّاحِبُ الصَّادِقُ الوُدُّ .

( ج ) أَصْدِقَاءُ ، وَصَدَقَاءُ .

وَقَدْ يَسْتَعْمَلُ لِلوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ وَالْمَوْثِقِ .

قِيَالٌ : هُوَ صَدِيقٌ ، وَهَمُّ صَدِيقٍ ، وَهِيَ صَدِيقٌ ، وَهَنْ

صَدِيقٌ .

وَيَقَالُ أَيْضاً لِلوَاحِدَةِ : صَدِيقَةٌ .

الْمُتَصَدِّقُ : مُعْطِي الصَّدَقَةِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ٨٨ )

مِصْدَاقُ الْحَدِيثِ : مَا يُصَدَّقُهُ .

— : دَلِيلَةٌ .

الْمُصَدِّقُ : الَّذِي يُصَدِّقُكَ فِي حَدِيثِكَ .

— : عَامِلُ الزَّكَاةِ الَّذِي يَسْتَوْفِيهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ الْإِمَامُ ، الْوَاجِبَةُ

طَاعَتُهُ ، أَوْ أَمِيرُهُ ، فِي قَبْضِ الصَّدَقَاتِ .

الْمُصَدِّقُ : الْمُتَصَدِّقُ .

صَرَفَ الْبَابَ ، أَوْ الْقَلَمَ ، وَنَحْوَهُمَا — صَرِيحاً : صَوْتٌ .

— الشَّيْءَ صَرَفًا : رَدَّهُ عَنْ وَجْهِهِ .

— الْمَالُ : أَنْفَقَهُ .

— الْكَلَامُ : زَيَّنَهُ .

— النُّقْدَ بِمِثْلِهِ : بَدَّلَهُ .

إِصْطَرَفَ : تَصَرَّفَ فِي طَلْبِ الْكَسْبِ .

— النُّقْدَ : إِشْتَرَاهُ .

أَنْصَرَفَ : ابْتَعَدَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي وَصْفِ الْمُنَافِقِينَ :

﴿ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ

مِنْ أَحَدٍ لَمْ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ

لَا يَفْقَهُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٢٧ ) .

وَيَقَالُ : أَنْصَرَفَ عَنْهُ : تَحَوَّلَ عَنْهُ ، وَتَرَكَهُ .

صَرَفَ الْأَمْرَ : ذَبَرَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

— : بَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا

الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْئًا

جَدَلًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٥٤ )

التَّصَرَّفُ : مُصَدَّرٌ .

□ التَّصَرُّفُ الْمُنْجِزُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُوجِبُ حُكْمَهُ

فِي الْحَالِ .

□ التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهَا حُكْمٌ مِنَ

الصَّحَّةِ وَالْفَسَادِ .

الصَّرَافُ : مَنْ يَبْدُلُ نَقْدًا بِنَقْدٍ .

الصَّرْفُ : الدَّفْعُ .

— : الرُّدُّ .

— : تَحْوِيلُ الشَّيْءِ عَنْ مَوْضِعِهِ .

— : بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ .

— : الذَّهْرُ : نَوَائِبُهُ .

— : الْكَلَامُ : تَرْيِينُهُ .

□ — اصطلاحاً : بَيْعُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ ،

سِوَاهُ كَانَا مَضْرُوبَيْنِ ، أَوْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَضْرُوباً ، أَوْ لَمْ

يَكُونَا كَذَلِكَ . ( الْحَسَنِ الصُّعَايِي ) .

□ — فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٢١ ) : بَيْعُ النُّقْدِ بِالنُّقْدِ .

الصَّرْفُ : الْحَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : شَرَبَ صَرَفٌ : لَمْ يَمْرُجْ .

المُصْرِفُ : الْإِنْصِرَافُ .

— : مَكَانُ الصَّرْفِ .

( ج ) مَصَارِفٌ .

صَرَمَ الشَّيْءَ — صَرَمًا : قَطَعَهُ .

يُقَالُ : صَرَمَ النَّخْلَ ، وَالشَّجَرَ : جَزَّهَا .

فَهُوَ مَضْرُومٌ ، وَصَرِيمٌ .

— : الرَّجُلُ : هَجَرَهُ .

صَرَمَ السِّيفُ — صَرَامَةً ، وَصَرُومَةً : كَانَ قَاطِعًا مَاضِيًا .  
 فَهُوَ صَارِمٌ ، وَصَرُومٌ .  
 — فَلَانٌ : كَانَ جَلْدًا مَاضِيًا فِي أَمْرِهِ .  
 أَصْرَمَ النُّخْلَ وَالشَّجَرَ : حَانَ لَهُ أَنْ يَجْزُرَ .  
 أَنْصَرَمَ الشَّيْءُ : انْقَطَعَ .  
 — اللَّيْلُ : ذَهَبَ .  
 صَرْمَةٌ : قِطْعَةٌ .  
 الإِنْصِرَامُ : الإِنْقِطَاعُ .  
 الصَّارِمُ : السِّيفُ الْقَاطِعُ .  
 — : الْجِلْدَةُ الشُّجَاعُ .  
 الصَّرَامُ : الصَّرَامُ .  
 الصَّرَامُ : قِطْعُ النُّخْلِ .  
 يُقَالُ : هَذَا أَوَانُ الصَّرَامِ .  
 وَيُقَالُ : الْجِدَادُ وَالصَّرَامُ فِي النُّخْلِ ، وَالْقِطَافُ فِي الْكُزْمِ ،  
 وَاللُّقَاطُ فِيمَا يَتَنَازَرُ كَالْفَوْخِ ، وَالْكُمُثْرَى ، وَغَيْرِهِ .  
 الصَّرْمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِسْلَامِ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى  
 الْأَرْبَعِينَ .  
 ( ج ) صَرَمٌ .  
 — : الْقِطْعَةُ مِنَ السُّحَابِ .  
 الصَّرِيمُ : مَا جُمِعَ ثَمَرُهُ .  
 — : الصَّبْحُ .  
 — : اللَّيْلُ .  
 — : أَرْضٌ سَوْدَاءٌ لَا تَنْبِتُ شَيْئًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
 ﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا  
 مُصْبِحِينَ . وَلَا يَسْتَنْتَوْنَ . فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ  
 وَهُمْ نَائِمُونَ . فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ . ﴾ ( الْقَلَمُ : ١٧ -  
 ( ٢٠ )  
 — : الْمَضْرُومُ .  
 الصَّرِيمَةُ : الصَّرِيمُ .

— : إِحْكَامُ الْأَمْرِ ، وَالغَزِيمَةُ فِيهِ .  
 — الْقَطِيعَةُ .  
 صَرَى الرَّجُلُ — صَرِيًا : مَنَعَهُ مَا يَرِيدُهُ .  
 — : النَّاقَةُ : حَبَسَ لَبَنُهَا فِي الضَّرْعِ .  
 — الْمَاءُ فِي الْحَوْضِ : جَمَعَهُ .  
 صَرِيَتِ النَّاقَةُ ، وَنَحَوَهَا — صَرِيًا : خَفَلَ ضَرْعُهَا بِاللَّبَنِ .  
 فَهِيَ صَرِيَةٌ ، وَصَرِيًا .  
 وَجَمَعَهَا صَرَايَا .  
 — الْمَاءُ ، وَاللَّبَنُ : طَالَ مَكْنُتُهُ ، فَفَسَدَ .  
 — الدَّمْعُ : اجْتَمَعَ فِي الْعَيْنِ ، وَلَمْ يَجْرِبِ .  
 فَفَوَّ صَرِيًا .  
 صَرِيًا : مُبَالَغَةٌ صَرِيًا .  
 التَّضْرِيَةُ : حَبَسَ الْمَاءُ ، وَخَمَعَهُ .  
 — : حَبَسَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ حَتَّى يَجْتَمِعَ . وَفِي حَدِيثِ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّضْرِيَةِ .  
 □ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ أَنْ  
 يَتْرَكَ حَلَبَ الْحَيَوَانِ قَصْدًا مَدَّةً قَبْلَ تَيْمِهِ ، لِيُوهِمَ الْمُشْتَرِي  
 كَثْرَةَ اللَّبَنِ .  
 الْمُصْرَاءُ : الدَّابَّةُ الْحَلُوبُ حَبَسَ لَبَنُهَا فِي ضَرْعِهَا .  
 صَعَرَ الرَّجُلُ — صَعْرًا : مَالَ عُنُقَهُ ، أَوْ وَجْهَهُ إِلَى أَحَدِ  
 الْجَانِبَيْنِ .  
 وَقَدْ يَكُونُ هَذَا مَرَضًا .  
 — : أَغْرَضَ بِوَجْهِهِ كِبْرًا .  
 فَهُوَ أَصْعَرٌ .  
 وَهِيَ صَعْرَاءٌ .  
 ( ج ) صَعْرٌ .  
 صَاعَرٌ خَدَّةٌ : صَعْرَةٌ .  
 صَعْرٌ خَدَّةٌ : أَمَالُهُ عَجْبًا وَكِبْرًا .

الصُّغْرُ : خِلافَ الكَبِيرِ .

الصُّغْرَى :

الإمامة الصُّغْرَى :

( أَنْظَرُوا مَم )

الطَّهارة الصُّغْرَى :

( أَنْظَرُوا هـ ر )

الصُّغَيْرُ : خِلافَ الكَبِيرِ .

الصُّغَيْرَةُ : الذَّنْبُ القَلِيلُ المُرْدَى .

( ج ) صغائر .

— : أنثى الصُّغَيْرِ .

□ — في باب الحَيْضِ عند الحَنَفِيَّةِ : مَنْ لَمْ تَبْلُغْ بَشَعِ

بَيْنَ .

□ الصُّغَيْرَةُ مِنَ المَعاصِي عِنْدَ الطَّاهِرِيَّةِ : كُلُّ ما لَمْ يَأْتِ فِيهِ

وَعِيدٌ .

صَفَّحَ فُلانٌ عَن فُلانٍ — صَفْحاً : أَعْرَضَ .

— عَن ذَنْبِهِ : عَفَا عَنْهُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يا أَيُّها

الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْواجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَسَدُوا لَكُمْ

فاحذروهم وإن تَغَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴿ ( التَّغابُنُ : ١٤ ) .

— فُلاناً عَن حاجَتِهِ : رَدَّهُ .

— وَرَقَ الكِتابَ : عَرَضَهُ وَرَقَةً وَرَقَةً .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ عَرِيضاً .

صَفَّحَتْ جِبْتَهُ — صَفْحاً : انبَسَطَتْ انبساطاً مُفْرِطاً .

فَهُوَ أَصْفَحُ .

وهي صَفْحاءُ .

( ج ) صَفْحٌ .

تَصَفَّحَ : صافَحَ كُلَّ مِنْها الأَخَرِ .

تَصَفَّحَ الشَّيْءَ : نَظَرَ فِيهِ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ ولا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ولا تُتَشَّجِرْ

في الأَرْضِ مَرِحاً إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ ﴿

( لُقمان : ١٨ )

الصُّعْرُ : داءٌ في العُنُقِ لا يُسْتَطاعُ مَعَهُ الأَلْتِفاتُ .

صُعْرَةٌ — صُفْرًا : كانتِ سِنَةٌ أَقلُّ مِنْ سِنِيهِ .

ويقالُ : هُوَ يَصُعِّرُنِي بِسِنَةٍ واحِدَةٍ .

صُعَّرَ الشَّيْءُ — صُفْرًا : قَلَّ حُجْمُهُ ، أو سِنُهُ .

فَهُوَ صُعَيْرٌ .

( ج ) صِغارٌ .

— صِغاراً : رَضِيَ بالذَّلِّ ، والضُّعَةِ .

فَهُوَ صاعِرٌ .

( ج ) صُعْرَةٌ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ قاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

ولا بِالْيَوْمِ الآخِرِ ولا يُحَرِّمُونَ ما حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسولُهُ

ولا يَدِينُونَ دِينَ الحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حَتَّى

يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صاعِرُونَ ﴿ ( التَّوْبَةُ : ٢٩ )

— في عَيونِ النَّاسِ : ذَهَبَتْ مَهابةً .

صُعَيْرَ الإِنسانِ — صُفْرًا : ذَلٌّ ، وَهانٌ .

الصُّعْغارُ : الضُّمِيمُ ، والذَّلُّ ، والهُوانُ .

وفي التَّنْزيلِ العَزِيزِ : ﴿ سَتُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صُعَارٌ

عِنْدَ اللَّهِ وَعَذابٌ شَدِيدٌ بما كانوا يَمْكُرُونَ . ﴿ ( الأَنْعامُ :

١٢٤ )

□ — حينَ دَفَعِ الكُفَّارِ الجِزْيَةَ عِنْدَ الحِمْيَريَّةِ : هُوَ امْتِهانُهُمْ

عِنْدَ أَخذِها .

و : الإِتيامَةُ الجِزْيَةُ ، وَجَرِيانُ أَحكامِ المُسْلِمِينَ عَلَينِهمْ ،

ولا يُقْبَلُ مِنْهُمُ إِرسالُها ، بَلْ يُخَضَّرُها الذَّمُّ بِنَفْسِهِ ،

ويؤدِّيها وَهُوَ قائِمٌ ، والأَجْدُ جالِسٌ .

— عندَ الطَّاهِرِيَّةِ : هُوَ أنْ يَجْزِي حَكْمَ الإِسْلامِ عَلَينِهمْ ،

وأنْ لا يُظهِرُوا شَيْئاً مِنْ كُفْرِهِمْ ، ولا بما يُحَرِّمُ في دِينِ

الإِسْلامِ .

صَافِحُ فَلَانًا : حَيَاةٌ يَدَا يَدَيْهِ .  
 صَفَّحَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ غَرِيضًا .  
 — يَبْدِيهِ : صَفَّقَ .  
 التَّصَافِحُ : الْمُصَافِحَةُ .  
 التَّصْفِيحُ : التَّصْفِيقُ .  
 وقيل : هو الضَّرْبُ بِظَاهِرِ إِحْدَى اليَدَيْنِ عَلَى بَاطِنِ الأُخْرَى .  
 والتَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ بِجَمِيعِ إِحْسَدَى الصَّفْحَتَيْنِ عَلَى الأُخْرَى .  
 الصَّفْحُ : العَفْوُ .  
 وقيل : هو أُلْبَعُ مِنَ العَفْوِ . وَقَدْ يَفْعُو الإِنْسَانُ وَلَا يَصْفَحُ .  
 — الجَانِبُ .  
 يُقَالُ : صَفَّحَ الوَجْهَ ، والسَّيْفَ : عَرَضَهُ .  
 ( ج ) صِفَاحٌ ، وَأَصْفَاحٌ .  
 صَفْحَةُ الشَّيْءِ : وَجْهُهُ ، وَجَانِبُهُ .  
 — الرَّجُلُ : عَرَضُ صَدْرِهِ .  
 وَيُقَالُ : أَيْدَى صَفْحَتَهُ : بَاحَ بِيْرِهِ ، أَوْجَهَرَ بِالدَّنْبِ وَالْحَطِيطَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَيْدَى لَنَا صَفْحَتَهُ أَقْمْنَا عَلَيْهِ الحَدَّ » .  
 والصَّفْحَتَانِ : الحَدَانِ .  
 المُصَافِحَةُ : الأَخْذُ بِاليَدِ .  
 □ — إِصْطِلَاحًا : اللُّمْسُ عِنْدَ اللَّمْتَحَةِ . ( أَطْفِيشُ )  
 صَفَّقَ الشَّيْءَ — صَفَّقًا ، وَصَفَّقَةً ، وَتَصَفَّقًا : ضَرْبَةً ضَرْبًا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ .  
 — الرِّيحُ الثُّوبَ ، وَالشَّجَرَ ، وَالْمَاءَ : ضَرْبَتُهُ ، وَحَرَكَتُهُ .  
 — البَابُ : رَدَّةٌ .  
 — البَيْعُ : أَنْصَاءٌ .  
 وَكَانَتْ العَرَبُ إِذَا أَرَادُوا إِتْفَادَ البَيْعِ ضَرْبَ أَحَدِهَا يَدَهُ عَلَى

يَدِ صَاحِبِهِ ، فَقالُوا : صَفَّقَ يَدَهُ ، أَوْ عَلَى يَدِهِ بِالبَيْعِ ، فَوَصَّفُوا بِهِ البَيْعَ .  
 صَفَّقَ الثُّوبُ — صَفَاقَةً : كَتَفَ نَسِجَةً .  
 فهو صَفِيقٌ .  
 — الوَجْهُ : وَقَحٌ .  
 صَفَّقَ : مُبَالَغَةٌ صَفَّقَ .  
 — يَبْدِيهِ : ضَرْبَ بَاطِنِ إِحْدَاهَا عَلَى بَاطِنِ الأُخْرَى .  
 التَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ .  
 — الشَّرَابُ : تَحْوِيلُهُ مِنْ إِنْاءٍ إِلَى إِنْاءٍ .  
 الصَّفْقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ .  
 — : التَّبَايَعُ .  
 وَمِنْهُ قَوْلُ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَلْهَمَانِي الصَّفْقُ فِي الأَسْوَاقِ .  
 أَيُّ : الحُرُوجُ إِلَى التَّجَارَةِ .  
 — : الجَنْبُ .  
 يُقَالُ : صَفَّقَا الإِنْسَانَ : جَانِبَاهُ .  
 ( ج ) صَفُوقٌ .  
 الصَّفْقَةُ : ضَرْبُ اليَدِ عِنْدَ البَيْعِ عَلَامَةٌ إِتْفَادِهِ . وَتَكُونُ الصَّفْقَةُ لِلْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي .  
 — : البَيْعَةُ .  
 يُقَالُ : صَفَّقَةَ رَابِحَةً .  
 — : العَقْدُ .  
 — : العَهْدُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ أَكْثَرَ الكِبَائِرِ أَنْ تُقَاتِلَ أَهْلَ صَفْقَتِكَ » . وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلَ عَهْدَهُ ، وَمِثَاقَهُ ، ثُمَّ يُقَاتِلَهُ .  
 □ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ العَقْدِ . ( الجُرْجَانِي )  
 □ تَفْرِيقُ الصَّفْقَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : بَيْعٌ مَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، وَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، فِي عَقْدٍ وَاحِدٍ .  
 صَفَا الشَّيْءُ — صَفَاً ، وَصَفَاءً : خَلَصَ مِنَ الكَدْرِ .

اِسْتَصْفَى الشَّيْءَ : اِسْطَفَاة .

— : عَدَّةٌ صَفِيًّا .

— : اَخَذَ صَفْوَهُ .

— مالَ فُلَانٍ : اَخَذَهُ كُلَّهُ .

اِصْطَفَى : فَضَّلَ ، وَاخْتَارَ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ اِنَّ اللّٰهَ اصْطَفٰى لَكُمْ السّٰدِىنَ فَلَآ تَمُوْتُوْنَ اِلَّا وَاَنْتُمْ مُّسْلِمُوْنَ ﴾ . ( البقرة : ١٣٢ )

اَصْفَى فُلَانًا : صَدَقَهُ الوُدَّ ، وَاِخَاءَهُ .

وَيُقَالُ : اَصْفَاةُ الوُدِّ : اَخْلَصَةٌ لَهُ .

— فُلَانًا بِكَذَا : اَثَرُهُ بِهِ ، وَاخْتَصَّةٌ .

— الأَمِيرُ ، وَنَحْوُهُ دَارَ فُلَانٍ ، وَمَالَهُ : اَخَذَهُ كُلَّهُ .

الإِصْطِفَاءُ : تَنَاوُلُ صَفْوِ الشَّيْءِ .

— : الإِخْتِيَارُ .

الصِّفَا : الْحِجَارَةُ الْمُلْسُ .

— : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ فِي أَصْلِ جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ اِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللّٰهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ اَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ اَنْ يَطَّوُّفَ بِهَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَاِنَّ اللّٰهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ ( البقرة : ١٥٨ ) .

الصِّفَاءَةُ : الْحَجَرُ الْعَرِيضُ الْأَمْلَسُ .

( ج ) صَفَا .

الصَّفْوَةُ : الصِّفَاءُ .

— مِنْ الشَّيْءِ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصُهُ .

الصَّفْوَانُ : الصَّخْرُ الْأَمْلَسُ .

الصَّفْوَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصَتُهُ ، وَمَا صَفَا مِنْهُ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرَدُ ، وَالْمَذْكُورُ ، وَغَيْرُهُمَا .

الصَّفْوَةُ : الصَّفْوَةُ .

الصَّفْوَةُ : الصَّفْوَةُ .

الصَّفِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : صَفْوُهُ .

— : الصَّدِيقُ الْمُخْتَارُ . ( ج ) أَصْفِيَاءُ .

— : مَا يَصْطَفِيهِ الرَّئِيسُ مِنَ الْغَنِيَّةِ قَبْلَ قِسْمَتِهَا .

( ج ) صَفَايَا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ : شَيْءٌ نَقِيسٌ

كَانَ يَصْطَفِيهِ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنَ الْغَنِيَّةِ قَبْلَ

الْقِسْمَةِ ، كَتَيْفٍ ، أَوْ فَرَسٍ ، أَوْ أَمَةٍ .

الصَّوْافِي : الْأَمْلاكُ ، وَالْأَرْضُ الَّتِي جَلَا عَنْهَا أَهْلُهَا ،

أَوْ مَاتُوا ، وَلَا وَارِثَ لَهَا .

— : الضِّيَاعُ الَّتِي كَانَ يَسْتَخْلِصُهَا السُّلْطَانُ لِخَاصَّتِهِ .

وَاحِدَتُهَا صَافِيَةٌ .

المُصْطَفَى : الْمُخْتَارُ .

صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصَلُوحًا : زَالَ عَنْهُ الْفَسَادُ .

فَهُوَ صَالِحٌ .

وفي الحديث الشريف : « أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْفَةً إِذَا

صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ،

أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .

— الشَّيْءُ : كَانَ نَافِعًا ، أَوْ مُنَاسِبًا .

صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصَلُوحًا : صَلَحَ .

فَهُوَ صَالِحٌ .

اِسْتَصْلَحَ الشَّيْءَ : تَهَيَّأَ لِلصَّلَاحِ .

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ .

— : طَلَبَ إِصْلَاحَهُ .

— : عَدَّةٌ صَالِحًا .

اِصْطَلَحَ الْقَوْمَ : زَالَ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ .

— عَلَى الْأَمْرِ : تَعَارَفُوا عَلَيْهِ ، وَاتَّفَقُوا .

أَصْلَحَ فِي عَمَلِهِ ، أَوْ أَمْرِهِ : أَتَى بِمَا هُوَ صَالِحٌ نَافِعٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَاِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا

فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ اِنَّهُ مَنْ

عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا يَجْهَالِيهِ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ  
عَفْوَرٌ رَجِيمٌ ﴿ (الأنعام : ٥٤) ﴾  
— الشيء : أزال فسادَهُ .

— بَيْنَهُمَا : أزال ما بَيْنَهُمَا مِنْ عداوَةٍ ، وثِقَاقٍ . وفي  
القرآن العزيز : ﴿ إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ  
أَخَوَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ ( الحجرات : ١٠ )  
— لَهْ فِي ذُرِّيَّتِهِ ، أو مَالِهِ : جعلها صَالِحَةً .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ  
الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى الْوَالِدَيْنِ وَأَنْ أَعْطَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ  
وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾  
( الأحقاف : ١٥ )

صَالِحَةٌ مُصَالِحَةٌ ، وصالِحاً : سألته ، وصافاه .

الإصطلاحُ : الاتفاقُ .

□ — اصطلاحاً : اتفاق طائفةٍ مخصوصةٍ على إخراج  
الشيء عن معناه إلى معنى آخر . ( ابن عابدين ) .  
— عند الشافعية : هو اللفظ الذي استعمله الفقهاء في  
معنى فيما بينهم ، غير متغساء اللغوي ، ولم يكن ذلك  
مستفاداً من كلام الشارع بأن أخذ من القرآن ، أو السنة .

الصِّلاحُ : الاستقامةُ .

— : السلامة من الغيب .

— : ضد الفساد .

— : الخير ، والصواب .

الصَّالِحُ : الخالص من كل فساد .

□ — عرفاً : القائم بما عليه من حقوق الله تعالى ،  
وحقوق العباد ، حسب الإمكان . ( الدسوقي ) .

— عند الحنيفة : من كان مستوراً ، ولم يكن مشهوراً ،  
ولا صاحب ربيبة ، وكان مستقيم الطريقة ، سليم  
الناسية ، كامن الأذى ، قليل الشر ، ليس بمعاير  
للنبيذ ، ولا يُنادم عليه الرجال ، ولا قذافاً  
للمحضنات ، ولا مغروراً بالكذب .

الصُّلْحُ : إنهاء الخصومة .

وفي الحديث الشريف : « الصُّلْحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ إِلَّا  
صُلْحاً حَرَّمَ حَلالاً ، أو أخل حراماً » .

— : إنهاء حالة الحرب .

— : السلم . ( يذكُر ويؤنث ) .

□ — شرعاً : عقد يرفع النزاع ، ويقطع الخصومة .  
( الحصكفي ) .

— في المجلة : ( م ١٥٣١ ) : هو عقد يرفع النزاع  
بالتراضي ، ويتفق بالإيجاب ، والقبول .

□ الصُّلْحُ عَنِ الإِقْرَارِ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هو أن يعترف  
المدعى عليه بحق المدعي ، فيصالحه على بفضه .

— في المجلة ( م ١٥٣٥ ) : هو الصُّلْحُ الواقع على إقرار  
المدعى عليه .

□ الصُّلْحُ عَنِ الإِنْكَارِ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هو أن يكون  
للمدعي حق لا يعلمه المدعى عليه ، فيصططحان على  
بفضه .

— في المجلة ( م ١٥٣٥ ) : هو الصُّلْحُ الواقع على إنكار  
المدعى عليه .

□ الصُّلْحُ عَنِ السُّكُوتِ فِي المَجْلَةِ ( م ١٥٣٥ ) :

هو الصُّلْحُ الواقع على سكوت المدعى عليه بأن لا يقر ،  
ولا ينكر .

□ أرض الصُّلْحِ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هي كل أرض صالح  
أهلها عليها ، لتكون لهم ، ويؤدون خراجاً معلوماً .

□ المصالحُ فِي المَجْلَةِ ( م ١٥٣٢ ) : هو الذي عقد الصُّلْحُ .

□ المصالحُ عَلَيْهِ فِي المَجْلَةِ ( م ١٥٣٣ ) : هو بتل الصُّلْحِ .

□ المصالحُ عَنْهُ فِي المَجْلَةِ ( م ١٥٣٤ ) : هو الشيء المدعى به .

المصْلَحَةُ : الصِّلاحُ .

( ج ) مصالِحُ .

— : المنفعةُ .

صَلَاتِ النَّاسِ ، أَوْ الْحَامِلِ ، وَتَحْوَمَا - صَلَّى :  
إِشْرَاحِي صَلَاهَا لِقُرْبِ تَاجِهَا .

صَلَّى الْفَرَسَ فِي السَّبَاقِ : جَاءَ مُصَلِّياً ، وَهُوَ الثَّانِي فِي  
السَّبَاقِ .

— فَلَانَ : دَعَا .

يُقَالُ : صَلَّى عَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِالْحَيْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :  
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ  
عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ :  
١٠٢ ) .

— أَدَّى الصَّلَاةَ .

— اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ : حَفَّةٌ بِبَرَكَتِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :  
﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٥٦ ) .

الصَّلَاةُ : جَانِبُ الذَّنْبِ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ .  
وَمَا صَلَّوَانُ .

— وَسَطُ الظُّهْرِ مِنَ الْإِنْسَانِ ، وَالذُّوَابُ :  
( ج ) أَصْلَاءُ .

الصَّلَاةُ : الدُّعَاءُ .

( ج ) صَلَّوَاتٌ .

— الرُّحْمَةُ .

— الْإِسْتِغْفَارُ .

— الْبِرَكَّةُ .

— الْكَنِيسَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ  
النَّاسَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الصَّوَامِعُ وَبِيعَ وَصَلَّوَاتُ  
وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ  
إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ ( الْحَجَّجُ : ٤٠ ) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنْ أَرْكَانٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَأَذْكَارٍ  
مَعْلُومَةٍ ، بِشَرَايِطٍ مَخْصُورَةٍ ، فِي أَوْقَاتٍ مَقْدَرَةٍ .  
( الْجُرْجَانِيُّ ) .

صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ :  
( أَنْظُرْ خ ي ر ) .

صَلَاةُ الشَّرَاوِيحِ :  
( أَنْظُرْ ر و ح ) .

صَلَاةُ الشَّاهِدِ :

( أَنْظُرْ ش ه د ) .

الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ :

( أَنْظُرْ ك ت ب ) .

□ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ ،  
وغيرِهِمْ ، وَفِي مَذْهَبِ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،  
وَالْمُخْتَارِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ صَلَاةُ الْمَضْرِبِ . قَالَ  
الشُّوكَانِيُّ : وَهِيَ الْمَذْهَبُ الْحَقُّ الَّذِي يَتَّعِنُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ،  
وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ، وَرِوَايَةٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَفِي قَوْلِ  
الْمُرْتَضَى : هِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ .

— فِي قَوْلِ عَمْرٍو ، وَابْنِ عَمْرٍو ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَمُعَاذِ ،  
وَجَابِرٍ ، وَعَطَاءِ ، وَعِكْرَمَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ،  
وَالشَّافِعِيَّةِ وَجُمْهُورٍ مِنْ أَصْحَابِهِ : هِيَ صَلَاةُ الصُّبْحِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : هِيَ  
صَلَاةُ الْمَغْرِبِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، وَعِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ صَلَاةُ  
الْعِشَاءِ .

الْأَدَبُ فِي الصَّلَاةِ .

( أَنْظُرْ أ د ب ) .

الْمُصَلَّى : مَكَانُ الصَّلَاةِ .

— : مَا يَتَّخَذُ مِنْ فِرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ ، لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ .

□ — فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَسْتَقَرُّ عَلَيْهِ الْمُصَلِّي ، وَلَوْ  
بِوَسَائِطٍ ، وَمَا يَلَاقِي بَدَنَهُ ، وَثِيَابَهُ ، وَمَا يَتَخَلَّلُ بَيْنَ



صَمَتَ — صَمْتًا ، وَصَمَوْنَا ، وَصَمَاتًا : لم يَنْطِقْ .  
ويُقَالُ لِغَيْرِ النَّاطِقِ : صَامِتٌ ، وَلَا يُقَالُ سَاكِتٌ .

أَصَمَّتِ الْعَلِيلُ : اغْتَمَلَ لِسَانَهُ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .  
— فَلَانًا : أَسَكَّتَهُ .

صَمَتَ : أَسَمَتَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ مُصَمْتًا لَا فِرَاقَ فِيهِ .

الصَّامِتُ : السَّاكِتُ .

( ج ) صَمَوْتُ ، وَصَوَّيْتُ .

— : مَا لَا نَطْقُ لَهُ .

— مِنَ الْمَالِ : الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ . وَيُقَالُ : مَا لَهُ صَامِتٌ ،  
وَلَا نَاطِقٌ .

فَالصَّامِتُ : الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالنَّاطِقُ : الْإِبِلُ ،  
وَالنَّمَمُ . أَي : لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ .

الصَّمَاتُ : السُّكُوتُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ،  
وَالْبِكْرُ يَتَأَذَّنُ أَبْوَهَا فِي نَفْسِهَا ، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » .

أَي : إِنْ سَكُوتُهَا إِذْنٌ بِالسَّكَاحِ .

المُصَمَّتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ : مَا لَا خَوْفَ لَهُ .

— مِنَ الْأَبْوَابِ : الْمَغْلُوقُ .

— مِنَ الْحَرِيرِ : الْحَالِصُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا : « تَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الثُّوبِ الْمُصَمَّتِ مِنَ  
الْحَرِيرِ .

صَارَ — صَوْرًا : صَوَّتَ .

— الشَّيْءُ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ ، وَقَرَّبَهُ .

صَوَّرَ — صَوْرًا : مَالًا ، وَاعْوُجَّجًا .

فَهَذَا صَوْرٌ ، وَهِيَ صَوْرَاءُ .

( ج ) صَوَّرَ .

تَصَوَّرَ الشَّيْءُ : تَكَوَّنَتْ لَهُ صُورَةٌ ، وَشَكْلٌ .

— الشَّيْءُ : تَخَيَّلَهُ ، وَاسْتَحْضَرَ صُورَتَهُ فِي ذَهْنِهِ .

مَوَاضِعُ الْمَلَأَقَةِ مِنْ مَوَاضِعِ الصَّلَاةِ ، كَمَا يُلَاقِي مَسَاجِدَهُ ،  
وَيُحَازِي بَطْنَهُ ، وَصَدْرَهُ . ( النُّجْفِيُّ ) .

المُصَلِّيُّ مِنْ خَيْلِ السَّبَاقِ : الَّذِي يَتْلُو السَّابِقَ .

وَيُسْتَعَارُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ تَالِيًا لِلأَوَّلِ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .

— : مَنْ يُؤَدِّي الصَّلَاةَ .

صَلَّى الشَّيْءُ : — صَلِيًا : أَلْقَاهُ فِي النَّارِ .

وَيُقَالُ : صَلَاةُ النَّارِ ، وَفِيهَا ، وَغَلِيهَا .

وَيُقَالُ : صَلَاةُ الْعَذَابِ ، أَوِ الْهَوَانِ ، أَوِ الذُّلِّ .

— اللَّحْمُ : شَوَاءٌ .

— الصَّيْدُ ، وَهُوَ : نَصَبٌ لُةَ الشَّرْكَ .

وَيُقَالُ : صَلَّى فَلَانًا ، وَصَلَّى لَهُ : كَاذَلَهُ لِيُوقِعَهُ فِي  
الشَّرِّ .

صَلَّى النَّارَ ، وَبِهَا — صَلَّى ، وَصَلِيًا : اخْتَرَقَ فِيهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ  
كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصَلُّونَهَا وَبَسَّسَ

الْقُرَارِ ﴾ ( إبراهيم : ٢٨ - ٢٩ ) .

وَفِيهِ أَيْضًا : ﴿ فَوَرَّيْكَ لِنَحْشَرَنَّهُمُ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ  
لِنَحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًا . ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ

أُيُومًا أَشَدَّ عَلَى الرَّحْمَنِ عَنِيًّا . ثُمَّ لَنَحْنُ أَغْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ  
أُولَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴾ ( مزيم : ٦٨ - ٧٠ ) .

اصْطَلَى النَّارَ ، وَبِهَا : اسْتَدْفَأَ بِهَا .

أَصْلَاةُ النَّارِ ، وَبِهَا ، وَفِيهَا ، وَغَلِيهَا : صَلَاةٌ .

— اللَّحْمُ : شَوَاءٌ .

صَلَاةُ النَّارِ ، وَبِهَا ، وَفِيهَا ، وَغَلِيهَا : أَصْلَاةٌ .

الصَّلَى : النَّارُ .

— : الْوَقُودُ .

المِصْلَاةُ : شَرْكٌ يُنْصَبُ لِلصَّيْدِ .

وَيُسْتَعَارُ لِلْحَيْلَةِ وَالْحِدَاعِ .

( ج ) مِصَالٍ .

صَوْرَ الْإِنْسَانِ : جَعَلَ لَهُ صُورَةً مُجَسِّمَةً .

وَفِي الْقُرْآنِ الْغَرِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي يَصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْغَرِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٦ ) .

— رَتَّةٌ عَلَى الْوَرَقِ ، أَوْ الْحَائِطِ ، وَنَحْوِهَا .

التَّصْوِيرُ : الصُّورَةُ .

( ج ) تَصَاوِيرٌ .

— التَّمَثُّالُ .

— نَقَشُ صُورَةِ الْأَشْيَاءِ ، أَوْ الْأَشْخَاصِ عَلَى لَوْحٍ ، أَوْ حَائِطٍ ، أَوْ نَحْوِهَا .

صَوَارٌ الْمِسْكَ : وَعَاوَةٌ .

الصَّوَارُ : الصَّوَارُ .

— : الْفَطِيحُ مِنَ الْبَقْرِ .

( ج ) أَصُورَةٌ ، وَصِيْرَانٌ .

الصُّورُ : شَيْءٌ كَالْقُرْنِ يَنْفُخُ فِيهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْغَرِيزِ : ﴿ وَنَفِخْ فِي الصُّورِ فَصَمِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٦٨ ) .

الصُّورَةُ : الشُّكْلُ .

( ج ) صَوْرٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطُّيُوبِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ ( الْمُؤْمِنُونَ : ٦٤ ) .

— : التَّمَثُّالُ الْمَجَسَّمُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ . وَلَا صُورَةٌ » .

أَيُّ : تَمَثُّالٌ مَالَهُ رُوحٌ .

— : النَّوْعُ .

— : الصِّفَةُ .

يُقَالُ : صُورَةُ الْمَسْأَلَةِ كَذَا : أَيُّ صِفَتِهَا .

صَاعَتِ النَّخْلِ — صَوْعًا : تَفَرَّقَتْ ، وَتَبِعَ بَعْضُهَا بَعْضًا .

— الْأَشْيَاءُ : فَرَّقَهَا .

— الْحَبُّ : كَالَهُ بِالصَّاعِ .

الصَّاعُ : إِذَا يَشْرَبُ بِهِ .

يَذْكُرُ ، وَيُؤْنِثُ . وَالتَّذْكِيرُ أَفْصَحُ .

( ج ) أَصْوَعٌ ، وَصُوعَانٌ ، وَصِيْمَانٌ .

— : مِكْيَالٌ تَكَالُ بِهِ الْحُبُوبُ ، وَغَيْرُهَا .

□ — لِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ : أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَأَكْثَرِ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ : خَمْسَةُ أَرْطَالٍ عِراقِيَّةِ ، وَثَلَاثُ

الرُّطَلِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَمُحَمَّدٌ : هُوَ ثَلَاثَةُ أَرْطَالٍ .

— عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : هُوَ سِتَّةُ أَرْطَالٍ ،

وَتَلَاثُ

الصَّوَاعُ : الصَّاعُ .

صَامَ عَنِ الشَّيْءِ — صَوْمًا ، وَصِيَامًا : أَمْسَكَ .

— : صَمَتَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكَلِمِي وَأَشْرِبِي

وَقَرِّي غَيْثًا فَإِنَّمَا تَرِينَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ

لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنُ أَكَلَمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًا ﴾ ( مَرْيَمَ : ٢٦ ) .

— الْفَرَسُ : سَكَنَ ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ .

— الْمَاءُ ، وَالرِّيحُ ، وَنَحْوُهَا : رَكَدَتْ .

— الشَّمْسُ : بَلَغَتْ كَيْدَ السَّمَاءِ عِنْدَ الزُّوَالِ .

الصَّوْمُ : الْإِمْسَاكُ عَنْ أَيِّ فِعْلٍ ، أَوْ قَوْلٍ كَانَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْأَكْلِ ، وَالشُّرْبِ ،

وَالجَمَاعِ ، مِنَ الصُّبْحِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، مَعَ النَّيْسَةِ ،

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— شَرَعًا : إِمْسَاكٌ عَنِ الْمُنْفِطِرَاتِ ، حَقِيقَةً ، أَوْ حُكْمًا ، فِي

وفي القرآن المجيد : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَّمَ ﴾ ( المائدة : ٩٥ ) .

□ شرعاً : هو الحيوان الممنوع ، الحلال ، غير المملوك . ( الحسين الصنعاني ) .

— عند الحنفية : هو الحيوان الممنوع ، المتوحش بأصل خلقته ، إما بقوائمه ، أو بجناحيه ، مأكولاً كان أو غير مأكول ، ولا يؤخذ إلا بحيلة .

— في المجلة ( م ١٢٩٣ ) : هو الحيوان المتوحش من الإنسان .

□ صيد البحر عند الحنفية ، والحناابلة ، والجمهورية : هو ما يكون توالده في الماء .

— عند الشافعية : ما لا يعيش إلا في البحر ، سواء الصغير ، والكبير .

□ صيد البر عند الحنفية : هو ما يكون توالده في البر .

جزاء الصيد في الإحرام :

( أنظر ج زي ) .

المصيد : ما يصاد به .

( ج ) مصيد .

المصيدة : المصيد .

وقت مخصوص ، من شخص مخصوص ، مع النية . ( التمرتاشي ) .

— شرعاً : إمساك المكلف بالنية من الليل عن تناول المطعم ، والمشرب ، وكل ما يصل الجوف ، والإستقاء ، والإستغناء ، والجماع ، والكبائر من الفجر إلى المغرب ، تقرباً إلى الله تعالى . ( أطفيش ) .

□ صوم الوصال عند الجمهور : أن يصوم يومين ، فصاعداً ، ولا يتناول في الليل شيئاً ، لا ماء ، ولا مأكولاً . ( النووي ) .

الصيام : الصوم .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ( البقرة : ١٨٣ ) .

صاد الطير ، والوحش ، ونحوهما — صيداً : أمسكه بالمصيدة .

— قنصه .

— فلاناً طيراً ، ونحوه : صاده له .

إصطاد الطير : صاده بمشقة .

الصيّد : ما يصاد .



ضَبَعَ الفرسُ - ضَبَعاً ، وضَبوعاً ، وضَبعانا : مَدَّ ضَبْعِيهِ فِي سَبِيهِ ، وَأَسْرَعَ .

— فَلَانَ ضَبَعاً : جَارَ ، وَظَلَمَ .

إِضْطَبَعَ بِالثُّوبِ ، وَنَحْوِهِ : أَدْخَلَهُ مِنْ تَحْتِ إِطْبِهِ الْأَيْمَنِ ، وَرَدَّ طَرْفَهُ ، فَأَلْقَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ ، وَبَدَأَ مِنْكَبَةِ الْأَيْمَنِ وَتَغَطَّى الْأَيْسَرَ . وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَنْ يَرِيدُ أَنْ يَنْشَطَ لِلْعَمَلِ .

ضَابَعَ فَلَاناً بِالسَّيْفِ مُضَابِعَةً ، وَضِياعاً : مَدَّ كُلَّ مِنْهَا بِهِ يَدَهُ يَنَازِلُ الْآخَرَ .

الضُّبْعُ : مَا يَبِينُ الْإِبْطِرَ إِلَى نِصْفِ الْعَضُدِ وَهِيَ ضَبْعَانِ .

— الضُّعُ :

الضُّبْعُ : جَنَسٌ مِنَ السَّبَاعِ أَكْبَرُ مِنَ الْكَلْبِ ، وَأَقْوَى ، وَهِيَ كَبِيرَةُ الرَّأْسِ ، قُوَّةُ الْفَكِّينِ .

مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَطَلَّقَ عَلَى الذُّكْرِ وَالْأُنْثَى . ( ج ) أَضْبَعُ .

— : السَّنَةُ الْمَجْدِبَةُ الشَّدِيدَةُ .

ضَبَعًا - ضَبَعًا ، وَضَبَعًا ، وَضَبَعًا : بَرَزَ لِلشَّمْسِ .

— الطَّرِيقُ : بَدَأَ ، وَظَهَرَ .

وَيُقَالُ : ضَبَعَا ظِلُّ فَلَانٍ : مَاتَ .

ضَبَعًا - ضَبَعًا ، وَضَبَعًا ، وَضَبَعًا : أَصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ .

ضَبَعِي - ضَبَعًا ، وَضَبَعًا ، وَضَبَعًا ، وَضَبَعًا : أَصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ .

— : عَرِقَ .

— : أَكَلَ فِي الضُّعَى .

فَهَوَّضِحَ ، وَضَحِيانَ . وَهُوَ أَضْحَى ، وَهِيَ ضَحِيَاءُ .

( ج ) ضَحِيٌّ .

ضَحَى بِالشَّاةِ ، وَنَحْوِهَا : ذَبَحَهَا فِي الضُّعَى مِنْ أَيَّامِ عِيدِ الْأَضْحَى .

— عَنِ الشَّيْءِ : تَرَفَّقَ ، وَلَمْ يَتَعَجَّلْ .

— : الماشية : زَعَاها فِي الضُّعَى .

الأضْحَى مِنَ الحَيْلِ : الْأَشْهَبُ .

— : جَمْعُ الْأَضْحَاءِ .

الأضْحَاءُ : الْأَضْحِيَّةُ .

( ج ) أَضْحَى . وَمِنْهُ : عِيدُ الْأَضْحَى .

الأضْحِيَّةُ : شاةٌ ، وَنَحْوُهَا ، يُضْحَى بِهَا فِي عِيدِ الْأَضْحَى .

( ج ) أَضْحِيٌّ ، وَأَضْحِيٌّ .

□ — شَرَعًا : ذَبَحَ حَيَّوَانًا مَخْصُوصًا ، بِنَبِيَّةِ الْقُرْبَةِ إِلَى اللَّهِ

تَعَالَى ، فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ . ( التَّمَرْتاشِيُّ ) .

الإضْحِيَّةُ : الْأَضْحِيَّةُ .

الإضْحِيَّةُ : الْأَضْحِيَّةُ .

الإضْحِيَّةُ : الْأَضْحِيَّةُ .

الضُّعَى : اِرْتِفَاعُ النَّهَارِ ، وَامْتِدَادُهُ .

— : ضَوْءُ الشَّمْسِ .

— : وَقْتُ هَذَا الْاِرْتِفَاعِ ، أَوْ الْاِمْتِدَادِ .

وَيُقَالُ : مَا لِكَلَامِهِ ضَحِيٌّ : مَا لَهَ نَبِيَانٌ .

الضحية: الضحي .

— الأضحية . ( ج ) ضحايا .

ضرب الشيء — ضرباً ، وضرباناً : تحرك .

— العرق : نبض .

— الرجل في الأرض : ذهب ، وأبعد . وفي القرآن

الكريم : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحَ

أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا

إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ ( النساء : ١٠١ )

أي : سافرتُم في البلاد .

— الشيء ضرباً : أصابه ، وصدمه .

— الذرهم ، ونحوه : سكة ، وطبقة .

— الشيء عليه : ألزمت إياه . وفي الكتاب المجيد :

﴿ وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ وَبَاؤُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ

ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ

الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ ( البقرة : ٦١ )

أي : ألزموا بها . فهم لا يزالون مُتذللين ، من وجدتهم

استذلهم ، وأهانهم ، وضرب عليهم الصغار ، وهم مع ذلك

في أنفسهم أذلاء مستكينون .

— على يد فلان : أمسك ، وقبض . ويقال : ضربت

على يديه : حجزت عليه .

— عن الأمر : كفت ، وأعرض .

— له أجلاً ، أو موعداً : حدده ، وعينه .

— له في ماله ، أو غيره ، سهماً ، أو نصيباً : جعله له ،

وعينه .

— : وصف . وفي القرآن العزيز : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ

اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي

السَّمَاءِ . تَأْتِي أَكْلَهَا كُلِّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ

الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ( إبراهيم : ٢٤ - ٢٥ )

— الفحل ضرباً : نكح .

إضطرَبَ : تحرك على غير انتظام . وضرب نقضة بعضاً .

— الأمر : اختل .

— القوم : تضاربوا .

تضارَبَ فلانٌ ، وفلانٌ : ضرب كلٌ منهما الآخر .

ضارِبٌ فلاناً مضاربةً ، وضرباً : ضرب كلٌ منهما الآخر .

— فلانٌ في ماله : أنجز له فيه ، أو أنجز فيه على أن له

حصّةً معيّنةً من ربحه .

الضرابُ : النكاح .

وفي الحديث الشريف : « ضرابُ الفحلِ من الشحْبِ »

والمرادُ به أن ما يؤخذُ على نزوِ الفحلِ الأثني من الأجرةِ

حرامٌ .

الضربُ : المثل ، والشكل .

( ج ) أضرابٌ ، وأضربٌ ، وضروبٌ .

— : الصنف ، والنوع .

— من الرجال : الحفيظ اللحم ، المشقوق القد .

يقال : مطرٌ ضربٌ : خفيفٌ .

الضريبُ : الضاربُ .

( ج ) أضرابٌ ، وضرباءٌ .

— : المضاربُ .

— : المثل ، والنظير .

الضريبةُ : مؤنثُ الضريبِ .

( ج ) ضرائبٌ .

— : القطة من الصوف ، أو الشعر ، أو القطن ،

تنفَسٌ ، ثم تدزج ، وتشدُ بخيطٍ . ثم تغزلُ .

— : الطبيعة ، والشجيرة .

وفي الحديث الشريف : « إن المسلم المسدّد ليدرك درجة

الصوامِ بحسنِ ضريبتهِ » .

أي : طبيعتهِ ، وسجيتهِ .

— : ما يؤخذُ في الجزيةِ ، ونحوها .

— : ما يقدره السيدُ على عبده في كلِّ يومٍ .

المضاربُ : العاملُ في شركةِ المضاربةِ .

المضاربةُ : مصدرُ ضاربٍ .

— على الشَّيرِ الشَّدِيدِ ، ونحوه : صَبَّرَ .

اضْطَرَّ فُلَانًا إِلَى شَيْءٍ : أَحْوَجَهُ ، وَالْجَاءُ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَّمْنَا عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةَ وَالِدَهُمْ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( النحل : ١١٥ )

أي : إِنَّهُ إِذَا احتَاجَ لَهَا حَرَّمَ عَلَيْهِ أُبَيحَ لَهُ ذَلِكَ لِلْمُضْرُورَةِ وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي أَكْلِ ذَلِكَ .

تَضَرَّرَ بِهِ ، أَوْ مَنَّهُ : أَصَابَهُ بِهِ ، أَوْ مَنَّهُ ضَرَّرَ .

ضَارَّ فُلَانًا مُضَارَّةً ، وَضَرَّارًا : ضَرَّةً .

وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِيهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ ( البقرة : ٢٣٣ )

أي : لَيْسَ لِلْأُمِّ دَفْعُ وِلْدَانِهَا إِذَا وُلِدَتْهُ حَتَّى تُشْفِيَ الحَلِيبَ الَّذِي لَا يَعْشَى بِدُونِ تَنَاوُلِهِ غَالِبًا ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا لِلْأَبِ دَفْعُهُ عَنْهَا إِذَا شَاءَتْ ، وَلَكِنْ إِنْ كَانَتْ مُضَارَّةً لِأَبِيهِ ، فَلَا يَحِلُّ لَهَا ذَلِكَ ، كَمَا لَا يَحِلُّ لَهُ انْتِرَاعُهُ مِنْهَا لِمُعْجُزِ الضَّرَارِ لَهَا .

— ضَامَةٌ ، وَضَائِقَةٌ . وفي الكِتَابِ العَرَبِيِّ : ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلْنَ عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَاتَّبِعُوا نِيَّتَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاثَرْتُمْ فَسْتَرْضِعْ لَهُنَّ أُخْرَى ﴾ ( الطلاق : ٦ )

أي : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ بِعِبَادَةِ إِذَا طَلَّقَ أَحَدَهُمْ امْرَأَتَهُ أَنْ يَسْكِنَهَا فِي مَنْزِلٍ حَتَّى تُنْقِضِيَ عِدَّتَهَا ، وَلَا يُضَاجِرُهَا لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ بِأَلْبَانِهَا ، أَوْ تَخْرُجَ مِنْ مَسْكَنِهِ .

الِاضْطِرَارُ : حَمْلُ الْإِنْسَانِ عَلَى مَا يَضُرُّ .

— شِدَّةُ الْحَاجَةِ .

□ — شُرْعًا : عَقْدُ شَرِكَةٍ فِي الرِّبْحِ بِمَالٍ مِنْ جَانِبِ رَبِّ

المَالِ ، وَعَمَلٌ مِنْ جَانِبِ الْمُضَارِبِ . ( التَّمْرَتَانِي )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : تَوْكِيلُ مَالِكٍ بِجَعْلِ مَالِهِ بِسِدِّ آخَرَ ، لِيَتَجَرَ فِيهِ ، وَالرِّبْحُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُمَا .

— فِي المَجْلَةِ ( م ١٤٠٤ ) : نَوْعٌ شَرِكَةٍ عَلَى أَنَّ رَأْسَ المَالِ مِنْ طَرَفِ ، وَالسُّعْيُ ، وَالعَمَلُ مِنَ الطَّرَفِ الأُخْرَى .

وَيُقَالُ لِصَاحِبِ رَأْسِ المَالِ : رَبُّ المَالِ ، وَلِلْعَامِلِ مُضَارِبٌ .

□ المُضَارَبَةُ الْمُطْلَقَةُ فِي المَجْلَةِ ( م ١٤٠٧ ) :

هي التي لَا تَتَّقِدُ بِزَمَانٍ ، وَلَا مَكَانٍ ، وَلَا نَوْعِ تِجَارَةٍ ، وَلَا بِتَعْيِينِ بَائِعٍ وَلَا مُشْتَرٍ .

□ المُضَارَبَةُ المُقَيَّدَةُ فِي المَجْلَةِ ( م ١٤٠٧ ) :

هي التي تَقَيَّدُ بِوَاحِدٍ مِنَ القِيُودِ المُذَكَّورَةِ فِي المُضَارَبَةِ الْمُطْلَقَةِ .

مَثَلًا : إِذَا قَالَ : فِي الوَقْتِ الفُلَانِي ، أَوْ فِي المَكَانِ الفُلَانِي ، أَوْ اشْتَرَى الأَمْوَالَ الفُلَانِيَّةَ ، أَوْ عَامِلُ فُلَانًا ، أَوْ أَهْلِي البَلَدَةِ الفُلَانِيَّةِ ، فَتَكُونُ المُضَارَبَةُ مُقَيَّدَةً .

المُضْطَرِبُ :

الحَدِيثُ المُضْطَرِبُ :

( أَنْظَرِحْ د ٥ )

□ مُضْطَرِبَةُ الحَيْضِ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ :

هي التي لَا تُعْرِفُ زَمَانَ حَيْضِهَا مِنْ طَهْرِهَا .

ضَرَّ فُلَانًا ، وَبِهِ ضَرًّا ، وَضَرًّا ، وَضَرًّا : أَلْحَقَ بِهِ مَكْرُوهًا ، أَوْ أَدَّى .

— فُلَانًا إِلَى كَذَا : أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ .

أَضْرَبَتِ المَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ عَلَى ضَرَّةٍ .

— فُلَانًا ، وَبِهِ إِضْرَارًا : ضَرَّهُ .

— فُلَانًا عَلَى الأَمْرِ : أَكْرَهَهُ .

سَسَّ عَلَى فُلَانٍ ، وَغَيْرِهِ : أَلْحَقَ .

□ — في التعازف : حمل الإنسان على أمر يكرهه .

وذلك على ضربين :

أحدهما : اضطراب بسبب خارج ، كمن يضرب ، أو يهدد حتى يتفاد ، أو يؤخذ قهراً ، فيحمل على ذلك ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعَهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُشْنِ الْمَصِيرَ ﴾ ( البقرة : ١٢٦ )  
أي : إنه يمتعه في الدنيا ، وينسط عليه من ظلمها ، ثم يلجئه إلى عذاب النار ويثن المصير .

الثاني : اضطراب بسبب داخل ، كمن اشتد به الجوع ، فاضطر إلى أكل ميتة . وعلى هذا قول القرآن الكريم : ﴿ قُلْ لَا أُجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الأنعام : ١٤٥ )  
وأما قوله تعالى : ﴿ مَنْ يُجِيبِ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفِ السُّوءَ وَيَجْعَلْكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ اللَّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النمل : ٦٢ )  
فهو عام في كل ذلك .

الضَّرَارُ : الجزاء على الضرر .

وفي الحديث الشريف : « لا ضرر ولا ضرار في الإسلام » .

أي : لا يجازيه على إضراره بإدخال الضرر عليه .  
فالضرر : ابتداء الفعل ، والضرار : الجزاء عليه .

الضرر : ما كان من سوء حال ، أو فقر ، أو شدة في بدن .  
وفي الكتاب الكريم : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرْمَتِهِ كَذَلِكَ زَيْنٌ لِلْمُشْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( يونس : ١٢ )

الضرر : الضر .

الضرر : الضيق .

— العلة تفعد عن جهاد ، ونحوه .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ( النساء : ٩٥ - ٩٦ )

□ الضَّرَرُ الفاحش في بناء الجار في الحلة ( م ١١٩٩ ) :

هو كل ما يمنع الحوائج الأصلية ، يعني المنفعة المقصودة من البناء ، كالسكنى ، أو يضرب بالبناء ، أي تجلب له وهدأ ، ويكون سبب انهياره .

الضراء : الشدة . وفي الحديث الشريف :

« أتبلينا بالضراء ، فصبرنا ، وأتبلينا بالسراء ، فلم نصبر » .

يريد أننا اختبرنا بالفقر ، والشدة ، والعذاب ، فصبرنا عليه ، فلما جاءتنا السراء : وهي الدنيا ، والسعة ، والراحة ، تطرنا ، ولم نصبر .

— : الزمانة .

— : كل حالة تضر .

الضرة : الضراء .

— : إحدى زوجتي الرجل ، أو إحدى زوجاته .

( ج ) ضرائر .

— : أصل الثدي .

— من القدم : ما يباشر الأرض عند السوط من لحم باطنها مما يلي الإبهام .

الضرورة : الحاجة .

— : الشدة لا تدفع لها .

— : الشقة .

رجالاً وعلى كُـلِّ ضامِرٍ يَسَاتِينِ مِنْ كُـلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾  
(الحجج: ٢٧)

(ج) ضَمَّرَ ، وضَوَّامِرٌ .

الضَّامِرُ : ما لا يُرْجَى مِنَ الدَّيْنِ ، وَالتَّوَعُّدِ .

— : كُـلُّ ما لا تَكُونُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ المَالُ المَخْجُودُ الَّذِي يَكُونُ قائِمِ العَيْنِ ، وَلا يُرْجَى الإِنْتِفَاعُ بِهِ ، كالمَغْضُوبِ ، وَالمَالِ المَخْجُودِ إِذَا لم تَكُنْ عَلَيْهِ ثِقَةً .

الضَّمِيرُ : المَضْرُورُ .

(ج) ضَمَائِرٌ .

— : ما تُضْمِرُهُ فِي نَفْسِكَ ، وَتَضَعِبُ الوُقُوفَ عَلَيْهِ .

— : اسْتِغْدادُ نَفْسِي لِإِذْرَاكِ الحَبِيثِ ، وَالتَّطِيبِ مِنَ الأَعْمَالِ ، وَالأَقْوالِ ، وَالأَفْكارِ ، وَالتَّفَرُّقَةِ بَيْنَها ، وَاسْتِخْسانِ الحَسَنِ ، وَاسْتِيقْبَاحِ القَبِيحِ مِنْها .

ضَمِينٌ — ضَمَانًا : أَصَابَتُهُ ، أَوْ لَزِمَتْهُ عِلَّةٌ .

— عَلَى أَهْلِهِ ، وَنَجْوَاهُمْ : صَارَ كَلًّا ، وَعَالَةً عَلَيْهِمْ .

— الرُّجُلِ ، وَنَحْوَهُ ، ضَمَانًا : كَفِيلَةٌ ، أَوْ التَّرَمُّ أَنْ يُؤَدِّي عَنْهُ ما قَدْ يَفْضَرُ فِي أَدَائِهِ .

— الشَّيْءِ : حَزَمَ بِصَلاحيَّتِهِ ، وَخَلَّوَهُ مِمَّا يَعْيبُهُ .

— : اِحْتِواءٌ .

ضَمِنَ الشَّيْءُ الوَعاءَ ، وَنَحْوَهُ : جَعَلَهُ فِيهِ ، وَأَوْدَعَهُ إِياهُ .

— فَلاناً الشَّيْءُ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ ، وَاللَّزِمَةَ .

الضَّامِنُ : الكَفِيلُ .

(ج) ضَمَانٌ ، وَضَمْنَةٌ .

— : المُلْتَمِزُ .

— : العَارِمُ .

الضَّمَانُ : الإلتِزامُ .

— : الكَفالَةُ .

— : الحِفظُ ، وَالرَّعايَةُ . وَفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الإِمامُ ضامِنٌ ، وَالمُؤَدَّنُ مُؤْتَمِنٌ » .

□ — المَبِيحَةُ لِأَكْلِ المَيْتَةِ ، وَنَحْوِها عِنْدَ الحَسابِلَةِ : هِيَ

الَّتِي يَخافُ التَّلَفُ بِها إِنْ تَرَكَ الأَكْلَ .

الضَّرُوريُّ : كُـلُّ ما نَفَسُ إِلَيْهِ الحَاجَةُ .

— : كُـلُّ ما لَيْسَ مِنْهُ بُدٌّ .

الضَّرِيرُ : المَضْرُورُ .

(ج) أَضْرَاءٌ .

— : الأَعْمَى .

— : الفَيْزَةُ .

يَقالُ : ما أَشَدَّ ضَرِيرَةُ عَلى رُؤُوبِهِ .

المَضْرُورَةُ : الضَّرَرُ .

(ج) مَضَارٌ .

يَمِينُ المَضْرُورَةِ :

(أَنْظُرِي م ن)

ضَمَرَ الفَرَسُ — ضَمُورًا : هَزَلَ ، وَقَلَّ لَحْمُهُ .

— : اِنكَمَشَ ، وَانضَمَّ بَغْضَةً إِلى بَغْضٍ .

ضَمَرَ : ضَمَّرَ .

أَضْمَرَتِ المَرْأَةُ ، وَنَحْوُها : حَمَلَتْ .

— الحَيوانُ : جَعَلَهُ يَضْمُرُ .

— الشَّيْءُ : أَخْفَأَهُ .

وَيقالُ : أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ أَمْرًا : عَزَمَ عَلَيْهِ بِقَلْبِهِ .

ضَمَرَ الحَيوانُ : جَعَلَهُ يَضْمُرُ .

يَقالُ : ضَمَرَ الفَرَسُ لِلسَّباقِ ، وَنَحْوِهِ : رَنَبَطَهُ ، وَغَلَقَهُ ،

وَسَقاهُ كَثِيرًا ، مُدَّةً ، وَرَكُضَهُ فِي المَيْدانِ حَتى يَجفَأَ ،

وَيدُقُّ .

وَمدَّةُ التَّضْمِيرِ عِنْدَ القَرَبِ أَرْبَعونَ يَوماً .

الضَّامِرُ : القَليلُ اللَّحْمِ ، الرُّقِيقُ .

وَفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : هُوَ وَأُذُنٌ فِي النَّاسِ بِالحِجِّ يَأْتُوكَ



قال الخطابي: منناه أنه يحفظ على القوم صلاحهم،  
وليس من الضمان الموجب للغرامة .  
□ عند الفقهاء: لة إطلاقان:  
أخص: وهو شغل ذمة أخرى بالحق .  
ر: كفالة .

وأعم: وهو الحفظ، والصون الموجب تركة للغير .  
ومنه قولنا: ضمان الرهن، وضمان البيع . (الدسوقي) .  
— عند الجعفرية: هو عقد شرع للتعهد بنفس، أو  
مال .

وأقسامه ثلاثة: ضمان المال، الحوالة، الكفالة .  
— في المجلة (م ٤١٥): هو إعطاء مثل الشيء إن كان  
من المثليات، وقيته إن كان من القيميات .

□ ضمان الدرك عند الحنفية، والشافعية:  
هو الحق الواجب للمشتري، والبائع، عند إدراك المبيع،  
أو الثمن، مستحقاً، وهو الثمن أو المبيع .

□ ضمان الرهن عند الحنفية: ما يكون مضموناً بالأقل .  
□ ضمان العهدة عند الشافعية: هو ضمان الدرك .

□ ضمان القصب عند الحنفية: ما يكون مضموناً بالقيمة .  
□ ضمان المبيع عند الحنفية: ما يكون مضموناً بالثمن،  
قل، أو كثر .

□ ضمان اليد عند الشافعية: هو المثل في المثلي، والمتقوم  
بقيته يوم التلف، إن تلف، كالتام .

الضمين: الضامن . (ج) ضنأ .

المضامين: جمع المضامن .

— جمع المضمون .

— ما في أصلاب الفحول من الماء . وهو قول جاهل  
أهل اللغة .

— الأجنة في بطون الإناث . وهو قول بعض أهل  
اللغة .

□ بيع المضامين في قول جاهل العلماء:

هو بيع ما في أصلاب الفحول من الماء .

— عند المالكية، والإباضية: هو بيع ما في بطون  
الإبل .

المضمان: الضامن .

— الحامل .

(ج) مضامين .

المضمون: المحتوى .

(ج) مضامين .

— الولد الذي يولد .

ضاف إليه: ضيفاً، وضيافة: دنا، ومال، واستأنس  
به .

— غنة: عدل، وأنحرف .

— مئة: خاف، وخذر .

— فلاناً: نزل عنده ضيفاً .

— طلب مئة الضيافة .

أضاف إليه: ضاف .

ويقال: أضاف إلى صوتيه: استأنس به، وأراد أن يدنو  
منه .

— مئة: خاف .

— الشيء إليه: ضمه .

— فلاناً: أغاثه، وأجازته، وأنزله ضيفاً عنده .

ويقال: أضافه عليه .

تضيقت الشمس: مالت إلى الغروب .

— فلاناً: ضافة .

ضيف الشيء إليه: أماله .

— فلاناً: أضافه . وفي القرآن الكريم: ﴿فأنطلقا حتى

إذا أتيا أهل قرية اشطما أهلها فأتوا أن يضيفوهما﴾

(الكهف: ٧٧)

وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى الْأَضْيَافِ ، وَالضُّيُوفِ ، وَالضُّيْفَانِ .  
وَالْمَرْأَةُ ضَيْفٌ ، وَضَيْفَةٌ .  
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ نَزَلَ عِنْدَكَ لِضَيْقٍ وَقْتٍ ، أَوْ  
جُوعٍ .

المَضَافُ : الدَّعِيُّ يُنْتَسَبُ إِلَى قَوْمٍ ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ .  
المَضِيفُ : الَّذِي يَدْعُو الضُّيُوفَ ، وَيَقْرِيهِمْ .

الضُّيْفُ : النَّازِلُ عِنْدَ غَيْرِهِ ، دُعِيَ أَوْ لَمْ يَدْعُ .  
يُسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرَدُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَغَيْرُهَا ، لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ  
مَصْدَرٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَنَبَّئْنَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ . إِذْ  
دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴾  
( الْحَجَرُ : ٥١ - ٥٢ )



مركز تحقيقات کاتب پوز علوم اسلامی



حرف الطاء

طَبَّقَ الفَرَسُ ، وَنَحَوَهُ : رَفَعَ يَدَيْهِ مَعاً وَوَضَعَهَا مَعاً فِي العَدْوِ .

— الشَّيْءُ : أَطْبَقَهُ

— المَصْلَى ، أَوِ الرَّايِعِ كَفَيْهِ ، أَوْ يَدَيْهِ : وَضَعَهَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ ، أَوْ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فِي الرُّكُوعِ ، أَوِ الشَّهَادَةِ .

التَّطْبِيقُ : المَطَابَقَةُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ : الإِصْطِقَاقُ بَيْنَ بَاطِنِي الكَفَّيْنِ حَالِ الرُّكُوعِ وَالتَّشْهَدِ ، وَجَعَلَهَا بَيْنَ الفَخِذَيْنِ . وَهُوَ مِنْهُيٌّ عَنهُ .

المَطْبِقُ : الشَّيْءُ عَلَى مِقْدَارِ الشَّيْءِ مُطَبَّقاً لَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ ، كَالغِطَاءِ لَهُ .

( ج ) أطباق ، وطباق . وَفِي الفُرْقَانِ المَجِيدِ : هُوَ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقاً وَجَعَلَ القَمَرَ فِيهِنَّ نُوراً وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجاً ﴿ ( نوح : ١٥ - ١٦ ) ﴾

أَيُّ : بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ .

— : الحَالُ . وَفِي الكِتَابِ العَرَبِيِّ : هُوَ لَتَرْكَبُ طَبَقاً عَنِ طَبَقٍ ﴿ ( الأَنْشِقَاقُ : ١١ ) ﴾ أَيُّ : حَالاً بَعْدَ حَالٍ .

— : مِنْ أَمْتَعَةِ البَيْتِ .

المَطَابَقَةُ : المَوَافَقَةُ .

المَطْبِقُ : يُقَالُ : رَجُلٌ مُطَبَّقٌ عَلَيْهِ : مَعْنَى عَلَيْهِ .

المَطْبِقُ : السَّجُنُ تَحْتَ الأَرْضِ .

— مِنَ الجُنُونِ : الَّذِي يَفْشَى صَاحِبُهُ ، وَيَعْمَهُ . وَيُقَالُ : جَهْلٌ ، أَوْ جُنُونٌ مُطَبَّقٌ : شَامِلٌ .

طَبَّ فُلَانٌ — طَبّاً ، وَطَبّاً : مَهَرَ وَخَدَّقَ . — بِهِ : تَرَفَّقَ ، وَتَلَطَّفَ .

طَبَّبَ المَرِيضَ ، وَنَحَوَهُ — طَبّاً : ذَاوَاهُ ، وَعَالِجَهُ . — : سَحَرَهُ

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

تَطَبَّبَ فُلَانٌ : تَعَاطَى الطَّبَّ ، وَهُوَ لَا يَنْتَعِنُهُ . — لَهُ : سَأَلَ لَهُ الطَّبِيبَ .

الطَّبُّ : عِلاجُ الجِسمِ ، وَالنَّفْسِ . — : السَّحَرُ .

— : الرُّفُوقُ ، وَحُسْنُ الإِخْتِيَالِ .

— : الدُّأْبُ ، وَالعَادَةُ .

الطَّبِيبُ : مَنْ حِرْفَتُهُ الطَّبُّ ، وَهُوَ الَّذِي يَمَالِحُ المَرَضِي ، وَنَحَوَهُمْ . ( ج ) أطباء .

— : العَالِمُ بالطَّبِّ .

— : الحَادِثُ ، المَاهِرُ .

— : الرُّفِيقُ ، اللُّبِقُ .

طَبَّقَتْ يَدَهُ — طَبَقاً ، وَطَبَقاً : لِرَفْعَتِ يَدَيْهِ .

أَطْبَقَ القَوْمُ عَلَى كَذَا : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مَتَوَافِقِينَ — اللَّيْلُ : أَظْلَمَ .

— الشَّيْءُ : وَضَعَ طَبَقَةً مِنْهُ عَلَى طَبَقَةٍ .

— قَمَّةٌ : ضَمَّ شَفَاةً إِلَى شَفَاةٍ ، وَأَغْلَقَهُ .

— عَلَيْهِ الجُنُونُ : دَامَ . فَهُوَ مُطَبَّقٌ .

وَحُمِيَ مُطْبِقَةً : لَا تَفَارِقُ صَاحِبَهَا .

الجُنُونُ الْمُطْبِقُ :

( أَنْظُرْ ج ن ن )

طَرَقَ النُّجْمُ طَرَقًا : طَلَعَ لَيْلًا .

— الْمُعْدِنُ طَرَقًا : ضَرَبَهُ ، وَمَتَدَدَهُ .

— البَابُ : قَرَعَهُ .

— القَوْمُ : طَرَقًا ، وَطَرَوْقًا : أَنَاهُمْ لَيْلًا .

— الطَّرِيقُ : سَلَكُهُ .

— الفَعْلُ النَّاقَةُ طَرَقًا : ضَرَبَهَا . فِيهَا طَرَوْقَةٌ .

أَطْرَقَ إِطْرَاقًا : أَمَالَ زَأْتَهُ إِلَى صَدْرِهِ ، وَسَكَتَ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .

— فَلَانًا فَحَلًا : أَعَارَظَهُ إِثَاءً ، لِتَلْفَحَ نَوْقَهُ .

إِسْتَطْرَقَ إِلَى البَابِ : سَلَكَ طَرِيقًا إِلَيْهِ .

طَرَّقَ الحَدِيدَ : طَرَقَهُ . لِلْمَبَالِغَةِ .

— الطَّرِيقُ : سَلَكُهُ .

الطَّرَاقُ : مَاءُ السَّمَاءِ الَّذِي تَبُولُ فِيهِ الإِبِلُ ، وَتَشْتَرِيهِ .

— : الضَّرْبُ بِالْحَصَى . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّكْهَنِ .

الطَّارِقُ : الآتِي لَيْلًا .

— : النُّجْمُ السَّاقِبُ . وَفِي القُرْآنِ العَرِيزُ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

وَالطَّارِقِ . وَمَا أَذْرَاكَ مَا الطَّارِقُ . النُّجْمُ السَّاقِبُ . إِنَّ

كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَاقِظٌ ﴾ ( الطَّارِقُ : ١ - ٤ ) سَمِّيَ

بِذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَرَى بِاللَّيْلِ ، وَيَخْتَفِي بِالنَّهَارِ .

— : الحَادِثُ .

أَوِ الحَادِثِ لَيْلًا .

( ج ) طَرَّاقٌ ( فِي العَقَلَاءِ ) ، وَطَسَّارِقٌ ( فِي غَيْرِهِمْ ) .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ ، إِلَّا

طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ » .

الطَّرَوْقَةُ : نَافِةٌ طَرَوْقَةُ الفَعْلِ : الَّتِي تَلَعَتْ أَنْ

يَطْرُقَهَا ، فَتَحْمِلُ مِنْهُ . وَلَا يُشْرَطُ أَنْ تَكُونَ قَدْ

طَرَقَهَا .

— : الزَّوْجَةُ . يُقَالُ : كَيْفَ طَرَوْقَتُكَ ؟ : أَيِ

زَوْجَتِكَ .

الطَّرِيقُ : المَطْرُوقُ .

— : المَرُّ الوَاسِعُ المَعْتَدُ أَوْسَعُ مِنَ الشَّارِعِ .

وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي لُغَةِ نَجْدٍ ، وَبِهِ جَاءَ القُرْآنُ الكَرِيمُ :

﴿ وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرِبْ لَهُمْ

طَرِيقًا فِي البَحْرِ يَبَسًا لَئِن تَعَاوَنَ ذَرَكًا وَلَا تَخْشَى فِئَةً

( ٧٧ )

وَهُوَ مُؤَنَّثٌ فِي لُغَةِ الحِجَازِ .

( ج ) طَرَّقَ ، وَأَطْرَقَ .

( ج ) طَرَقَاتُ .

— كَلَّ شَيْءٌ : مَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ .

— : السُّلُوكُ الَّذِي يَسْلُكُهُ الإِنْسَانُ فِي فِعْلٍ ، مَحْمُودًا

كَانَ ، أَوْ مَذْمُومًا . وَفِي الكِتَابِ العَرَبِيِّ : ﴿ قَالُوا يَا قَوْمَنَا

إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أَنْزَلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

يَهْدِي إِلَى الحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ( الأَخْفَافُ : ٢٠ )

□ الطَّرِيقُ الخَاصُّ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ النَّافِذِ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ٩٥٦ ) : هُوَ الرِّقَاقُ الَّذِي لَا يَنْفَعُ .

□ الطَّرِيقُ العَامُّ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ النَّافِذُ .

وَهُوَ قِسْمَانِ :

أ - شَارِعُ المَخَلَّةِ : وَهُوَ مَا يَكُونُ المُرُورُ فِيهِ أَكْثَرِيًّا

لأَهْلِهَا ، وَقَدْ يَكُونُ لِغَيْرِهِمْ أَيْضًا .

ب - الشَّارِعُ الأَعْظَمُ : وَهُوَ مَا يَكُونُ مَرُورَ الجَمِيعِ فِيهِ

عَلَى السُّوِّيَّةِ .

الطَّرِيقَةُ : المَذْهَبُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ فُلَانٌ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ : أَيِ حَالَةٍ

وَاحِدَةٍ .

( ج ) طَرَائِقُ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَأَنَا بِنَاءٌ الصَّالِحُونَ

وَمِمَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقُ قَدَدًا ﴾ ( الحِجْنَ : ١١ ) .

أَيِ : طَرَائِقُ مُتَعَدِّدَةٌ مُخْتَلِفَةٌ ، وَأَرَاءُ مُتَفَرِّقَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ : مِنَ المُؤْمِنِ ، وَمِمَّا الكَافِرِ .

— القَوْمُ : أمَائِلُهُمْ ، وَخِيَارُهُمْ . يُقَالُ : هَذَا رَجُلٌ طَرِيفَةٌ قَوْمِهِ ، وَهَوْلَاءُ طَرِيفَةٌ قَوْمِهِمْ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِذْ يَقُولُ أَثْلَهُمْ طَرِيفَةٌ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴾ ( طه : ١٠٤ ) .

أَيُّ : الْعَاقِلُ الْكَامِلُ فِيهِمْ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : السَّيْرَةُ الْمُخْتَصَّةُ بِالسَّالِكِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَطْعِ الْمَنَازِلِ ، وَالتَّرْقِي فِي الْمَقَامَاتِ .

طَعْمٌ — طَعْمًا : أَكَلَ . فَهُوَ طَاعِمٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءً وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٥٣ ) .

— ذَاقَ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٤٩ ) .

أَطْعَمَتِ النَّخْلَةَ : أَذْرَكَ ثَمَرَهَا .

وَفِي حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَطْعَمَ .

أَيُّ : يَبْدُو صِلَاحَهَا ، وَتَصِيرُ طَعَامًا يَطِيبُ أَكْلُهَا .

— الشَّيْءُ : صَارَ لَهُ طَعْمٌ .

— اللَّهُ فَلَانًا : رَزَقَهُ .

— فَلَانًا أَرْضًا ، وَنَحْوَهَا : جَعَلَهَا لَهُ طَعْمَةً ، أَوْ أَعَارَها إِيَّاهَا .

اسْتَطْعَمَ فَلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يَطْعِمَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِن تَلَقَّا حَتَّى إِذَا أَتَى أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمُوا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٧٧ ) .

— الطَّعَامُ : ذَاقَهُ ، لِيَتَعَرَّفَ طَعْمَهُ .

الطَّعَامُ : الْإِطْعَامُ .

— كُلُّ مَا يُؤْكَلُ ، وَبِهِ قِوَامُ الْبَدَنِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا . إِنَّا نَطْعِمُكُمْ لِرُؤُوفِهِ اللَّهِ لَا تَرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ ( الذَّهَرُ : ٨ - ٩ ) .

( ج ) أَطْعَمَهُ .

— كُلُّ مَا يُتَّخَذُ مِنْهُ الْقُوَّةُ مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ .

وَيُطْلَقُ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقُ ، عَلَى الْبُرِّ خَاصَّةً . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ » .

قَالَ الْخَلِيلُ : إِنَّ الْعَالِيَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الطَّعَامَ هُوَ الْبُرُّ خَاصَّةً .

— مَا يُشْرَبُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ بُرِّ زَمْزَمَ : « إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ » .

أَيُّ : تَشْبَعُ شَارِبَهَا .

وَقِيهِ : « إِنَّا نَحْزَنُ لَهُمْ حُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمْتَهُمْ ، فَلَا يَخْلِبُنْ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُهُ » .

الْأَطْعَمَةُ هُنَا : اللَّبَنُ .

— الدُّبِيخَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلْلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلْلٌ لَهُمْ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥ ) .

□ — فِي الْعَرَفِ : اسْمٌ لِمَا يُؤْكَلُ . ( الْفَيْوَمِيُّ ) .

— فِي عَرَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ : اسْمٌ لِلْحِنْطَةِ ، وَدَقِيقِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : يُطْلَقُ فِي عَرَفِهِمْ عَلَى الْمُغْتَادِ ، الْمُهَيَّأَ لِلْأَكْلِ مِنْ كُلِّ مَطْعُومٍ يُمْكِنُ أَكْلُهُ بِلَا إِدَامٍ .

و : الْحَبُوبُ .

الطَّعْمُ : مَا يُؤَدِّيهِ الدُّوْقُ .

— مَا يُشْتَهَى مِنَ الطَّعَامِ .

يُقَالُ : لَيْسَ لَهُ طَعْمٌ ، وَمَا فَلَانٌ بِذِي طَعْمٍ ، إِذَا كَانَ غَفَاً .

الطَّعْمُ : الطَّعَامُ .

— : الْأَكْلُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ قَلَّ طَعْمُهُ : أَيِ أَكَلَهُ .

الطَّعْمَةُ : الْمَأْكَلَةُ .

يُقَالُ : جَعَلْتُ هَذِهِ الضُّعْفَةَ طَعْمَةً لِفَلَانٍ .

— : وَجْهَ الْمَكْسَبِ .

يُقَالُ : فَلَانٌ غَفِيفُ الطَّعْمَةِ ، وَخَبِيثُ الطَّعْمَةِ إِذَا كَانَ زِدِيَّ الْمَكْسَبِ .

( ج ) طَعْمٌ .

طَلَّقَ — طُلُوقاً ، وَطَلَّاقاً : تَحَرَّرَ مِنْ قَيْدِهِ ، وَنَحْوِهِ .

— الْمَرْأَةَ مِنْ زَوْجِهَا طَلَّاقاً : تَحَلَّتْ مِنْ قَيْدِ الزَّوْاجِ ، وَخَرَجَتْ مِنْ عِضَّتِهِ .

فَهِى طَالِقٌ . ( ج ) طَلَّقَ .

وَطَالِقَةٌ . ( ج ) طَوَالِقٌ .

طَلَّقَ لِسَانَهُ — طُلُوقاً ، وَطُلُوقَةً : فَصَحَ .

فَهِى طَلَّقَ اللِّسَانَ ، وَطَلِيقَةٌ .

— وَجْهَهُ : فَرِحَ .

— الْمَرْأَةَ : طَلَّقَتْ .

وَفَتَحَ اللِّامَ أَفْصَحَ .

طَلَّقَتِ الْمَرْأَةَ ، أَوْ الْحَامِلَ فِي الْمَخَاضِ : أَصَابَهَا وَجَعُ الْوِلَادَةِ . فَهِى مَطْلُوقَةٌ .

أَطْلَقَتِ الْبَيْئَةَ : إِذَا شَهِدَتْ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِتَارِيخٍ .

— الْأَسِيرَ : خَلَّاهُ .

— النَّاقَةَ : أَرْسَلَهَا .

— الْقَوْلَ : أَرْسَلَهُ مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ ، وَلَا شَرْطٍ .

إِنطَلَّقَ فَلَانٌ : ذَهَبَ .

الطَّلَاقُ : إِزَالَةُ الْقَيْدِ ، وَالتَّخْلِيَةُ .

— : زَفَعُ قَيْدِ النِّكَاحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ . ﴿ الطَّلَاقُ

مَرَّتَانٍ فَبِمَا مَسَّاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٢٩ ) .

قَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ : هُوَ لِنَفْسِ جَاهِلِيٍّ وَرَدَّ الشَّرْعُ

بِتَقْرِيرِهِ .

□ — شَرْعاً : إِزَالَةُ عِضَّةِ الزَّوْجَةِ بِضَرِيحٍ لِنَفْسٍ ، أَوْ

كِنَايَةً ظَاهِرَةً ، أَوْ بِلَفْظٍ مَا مَعَ نِيَّةٍ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

□ حُسْنُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يُطَلِّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فِي طَهْرٍ لَمْ يُجَامِعْهَا فِيهِ ،

وَيَتْرُكُهَا حَتَّى تَنْقُضِيَ عِدَّتَهَا .

□ تَمْلِيكُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

خَفَلَ إِتْيَانُ الطَّلَاقِ حَقّاً لِغَيْرِ الزَّوْجِ .

و : تَمْلِيكُ الْمَرْأَةِ إِيقَاعَ الطَّلَاقِ .

□ التَّوَكِيلُ بِالطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

خَفَلَ إِتْيَانُهُ بِيَدِ الْغَيْرِ بَاقِياً مَعَ مَنَعِ الزَّوْجِ مِنْ إِيقَاعِهِ .

الطَّلَاقُ الْبَائِنُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هُوَ مَا لَا رَجْعَةَ فِيهِ لِلزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ ، لِكُونِهَا مُطَلَّقةً

ثَلَاثاً ، أَوْ ذَوْنَهَا بِعَوْضٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، وَقَدْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ . وَهُوَ

طَّلَاقُ الْيَسَائِنَةِ عَلَى الْأَظْهَرِ ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا ،

وَالصَّغِيرَةَ ، وَالْمُخْتَلَعَةَ ، وَالْمُبَارَاةَ مَا لَمْ تَرْجِعْ فِي الْبَدَلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ طَّلَاقٌ لَا رَجْعَةَ فِيهِ ، شَامِلٌ

لِلْفَيْدَا ، وَطَّلَاقِ نَفْسِهَا إِذَا جَازَلَهَا ، وَالتَّلَاقِ بِالْحُكْمِ .

□ طَّلَاقُ الْبِدْعَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

أَنْ يُطَلِّقَهَا ثَلَاثاً مُتَّفَرِّقةً ، أَوْ يُسْتَبِينُ بِمَرَّةٍ ، أَوْ مَرَّتَيْنِ ، فِي

طَهْرٍ وَاحِدٍ لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

أَوْ وَاحِدَةً فِي طَهْرٍ وَطَلَّتْ فِيهِ . أَوْ وَاحِدَةً فِي خَيْضٍ

مَوْطُوءَةٍ .

و : هو أن يطلقها ثلاثاً بكلمة واحدة ، أو ثلاثاً في طهر واحد .

— عند الحنابلة : هو أن يطلقها حائضاً ، أو في طهر أصابها فيه .

— عند الجعفرية : هو طلاق الحائض مع الدخول ، أو في طهر قد قربتها فيه ، وطلاق الثلاثة المرسلّة ، وحضور الزوج أو غيبته دون المدة المشترطة .

الطلاق الرجعي عند المالكية :

هو الذي يملك فيه الزوج رجعتها من غير اختيارها .

— عند الجعفرية : ما يصح نعمة الرجعة ، ولو لم يرجع المطلق مطلقته .

□ طلاق السنة عند جميع العلماء :

هو طلاق المرأة في طهر لم يمسه فيها طلقة واحدة ( ابن رشد )

— عند ابن مسعود ، وقتادة ، والزهرري ، وسعيد بن المسيب ، والنخعي ، والحنفي : هو أن يطلقها في طهر لم يمسه فيها ، ثم يدعها حتى تحيض . فإذا طهرت يطلقها طلقة أخرى ، ثم يدعها حتى تحيض . فإذا طهرت يطلقها ثالثة . وزاد النخعي : فإن كانت يئست من الحيض ، فليطلقها عند كل هلال تطليقة . وهو قول الشعبي .

— عند المالكية ، والأوزاعي ، والشافعية ، والحنابلة : هو ما وافق أمر الله تعالى ، وأمر رسوله ﷺ وهو : طلقة واحدة ، ثم يتركها حتى تحيض ثلاث حيض .

— عند الزيدية : هو طلاقان :

أولهما : طلاق تجل له وإن لم تنكح زوجاً غيره : مثل قول المالكية .

الثاني : طلاق لا تجل له حتى تنكح زوجاً غيره : مثل قول ابن مسعود .

□ طلاق الفرار عند الحنفية :

هو أن يطلق امرأته طلاقاً بائناً في مرض موته ، بغير رضاها ، ثم يموت وهي في العدة .

□ الطلاق المعرّم عند الجعفرية :

هو أن يطلق مدخولاً بها ، غير غائب عنها غيبة مخصوصة في حال الحيض ، أو في طهر جامعها فيه .

□ صريح الطلاق عند الحنفية :

لفظ لا يستعمل إلا في حل عقد النكاح ، سواء كان الواقع به رجعيّاً ، أو بائناً .

□ كناية الطلاق عند الفقهاء :

لفظ لم يوضع للطلاق ، وإنما احتتمل الطلاق وغيره ( التمرناهي ) .

والفاظ الكناية كثيرة تصل إلى أكثر من خمسة وخمسين لفظاً .

متعة الطلاق :

( أنظر م ت ع )

الطلق : المطلق غير المقيّد .

يقال : رجل طلق اللسان : أي ماضي القول ، سريع التطيق .

وطلق اليدين : منح .

وطلق الوجه : فرح ظاهر البشر .

— : وخج الولادة .

الطلق : الشوط .

يقال : عدا الفرس طلقاً ، أو طلقين . أي : شوطاً ، أو شوطين .

— : العقال من جليد .

الطلق : الحلال .

يقال : هو لك طلقاً .

الطلقة : المرة من الطلق .

وفي حديث ابن عمر : « أن رجلاً حج بأمه ، فحملها على عاتقه ، فساءة : هل قضى حقها ؟

قال : لا ، ولا طلقة واحدة » .

— : الْمَرْءُ مِنَ الطَّلَاقِ .

— : الْمَرْءُ مِنَ الْإِطْلَاقِ

— : السُّهْلُ الطَّيِّبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ فِي وَصْفِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ : « لَيْلَةٌ سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ »  
أَيُّ : سَهْلَةٌ طَيِّبَةٌ .

يُقَالُ : لَيْلَةٌ طَلْقَةٌ : إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَرٌّ ، وَلَا بَرْدٌ يُؤْذِيَانِ .

**الطَّلِيْقُ** : الْأَسِيرُ الَّذِي أُطْلِقَ عَنْهُ إِسَارَةٌ ، وَخَلِيَ سَبِيلَهُ .  
( ج ) طَلْقَاءُ .

وَالطَّلْقَاءُ : هُمُ الَّذِينَ أُسْلِمُوا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ .  
— : الْفَصِيحُ ، الْعَذْبُ الْمُنَطَّقُ .

**الْمُطَّلَقُ** : مَا لَا يُقَيَّدُ بِقَيْدٍ ، أَوْ شَرْطٍ .

يُقَالُ : فَرَسٌ مُطَّلَقٌ الْبَيْدَيْنِ : إِذَا خَلَا مِنَ التَّحْجِيلِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى الْمَاهِيَةِ بِلا قَيْدٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يَدُلُّ عَلَى وَاحِدٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ الدَّالُّ عَلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ بِإِعْتِبَارِ حَقِيقَةٍ شَامِلَةٍ لِجِنْسِهِ . وَهُوَ النُّكْرَةُ فِي سِيَاقِ الْإِثْبَاتِ .

**الْبَيْعُ الْمُطَّلَقُ** :

( أَنْظُرْ ب ي ع )

□ الْمَاءُ الْمُطَّلَقُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الَّذِي بَقِيَ عَلَى أَصْلِ خِلْقَتِهِ ، وَلَمْ تَخَالِطْهُ نَجَاسَةٌ ، وَلَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ طَاهِرٌ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ، أَوْ تَبَعَ مِنَ الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الَّذِي لَا يُضَافُ إِلَى اسْمِ شَيْءٍ غَيْرِهِ .

**الْمِلْكُ الْمُطَّلَقُ** :

( أَنْظُرْ م ل ك )

**النَّذْرُ الْمُطَّلَقُ** :

( أَنْظُرْ ن ذ ر )

**النَّفْلُ الْمُطَّلَقُ** :

( أَنْظُرْ ن ف ل )

**الْمُطْلَقَةُ** :

الْحَوَالَةُ الْمُطْلَقَةُ :

( أَنْظُرْ ح و ل )

**الْمُضَارَبَةُ الْمُطْلَقَةُ** :

( أَنْظُرْ ض ر ب )

**طَهَّرَ** طَهْرًا ، وَطَهَّارَةً : تَقَيَّ مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالدَّنَسِ  
— : نَبَرَ مِنْ كُلِّ مَا يَنْسِئُ .

— الْحَائِضُ ، أَوِ النَّفْسَاءُ : انْقَطَعَ دَمُهَا ، أَوْ اغْتَسَلَتْ مِنْ

الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ

الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أذى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ

وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِنَّ تَطْهُرْنَ فَأَتْوَهُنَّ مِنْ حَيْثُ

أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٢٢ )

**طَهَّرَ** : طَهَّرَ .

وَفَتَحَ الْمَاءَ أَفْصَحَ .

**تَطَهَّرَ** : طَهَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَمَسْجِدًا أُسِّنَ

عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ

يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ :

١٠٨ )

**طَهْرَةٌ** بِالْمَاءِ ، وَغَيْرِهِ : جَفَلَةٌ طَاهِرًا :

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَيَسَابِكُ فَطَهَّرَ ﴾ ( الْمُدَّثَّرُ : ٤ )

— : بَرَاءَةٌ ، وَنَزْهَةٌ مِنَ الْعُيُوبِ ، وَغَيْرِهَا . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٣٢ ) .

— الْمَوْلُودُ : حَتْنَةٌ .



الطَّاهِرُ : التَّبرِيءُ مِنَ الْعُيُوبِ .

( ج ) أَطْهَارُ .

— مِنَ الْمَاءِ : الصَّالِحُ لِلتَّطَهُّرِ بِهِ .

— مِنَ النِّسَاءِ : الْحَالِيَّةُ مِنَ الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .

وَيُقَالُ : طَاهِرَةٌ : طَاهِرَةٌ . ( ج ) طَوَاهِرُ .

□ — بِالْإِجْمَاعِ : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ نَجَاسَةٌ

جَسِيَّةٌ ، وَلَا حَكْمِيَّةٌ . ( الشُّوْكَانِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ

الْمُخَالَفَاتِ .

□ طَاهِرُ الْبَاطِنِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْوَسَاوِسِ ، وَالْهَوَاجِسِ .

□ طَاهِرُ السَّرِّ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ لَا يَدْهَلُ عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ .

□ طَاهِرُ السَّرِّ ، وَالْعَلَانِيَّةِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ قَامَ بِتَوْفِيقِهِ حَقُوقِ الْحَقِّ تَعَالَى ، وَالْخَلْقِ جَمِيعاً لِسَبْتِهِ

بِرِعَايَةِ الْجَانِبَيْنِ .

□ طَاهِرُ الظَّاهِرِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَعَاصِي .

الطَّهَارَةُ : النِّظَافَةُ ، وَالتَّنَزُّهُ عَنِ الْأَقْدَارِ .

— : التَّطَهُّرُ بِالْمَاءِ ، وَغَيْرِهِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : زَفَعُ مَا يَنْشَعُ الصَّلَاةَ ، وَمَا فِي مَثْنَاهَا ،

مِنْ حَدَثٍ ، أَوْ نَجَاسَةٍ ، بِالْمَاءِ ، أَوْ زَفَعُ حَكْمِهِ بِالتُّرَابِ .

( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

— عَرَفْنَا : إِثْمٌ لِلْوُضُوءِ ، أَوْ الْغُسْلِ ، أَوْ التَّيْمُمِ عَلَى وَجْهِ

لَهُ تَأْيِيزٌ فِي اسْتِباحَةِ الصَّلَاةِ . ( النَّجْفِيُّ )

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ تَوْعَانٌ :

طَهَارَةٌ عَنْ حَدَثٍ ، وَطَهَارَةٌ عَنْ نَجَسٍ .

قال الشهيد من الجعفرية : إن إدخال الحث في الطهارة

ليس من اصطلاحنا .

□ الطَّهَارَةُ الْحَكْمِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هي التي تتجاوز محل سببها ، كالوَضُوءِ .

□ الطَّهَارَةُ الصُّغْرَى عِنْدَ المَالِكِيَّةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأَعْضَاءِ ، كالوَضُوءِ .

□ الطَّهَارَةُ الْعَيْنِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هي ما لا تتجاوز محل سببها ، كغسل اليد النجسة .

□ الطَّهَارَةُ الْكُبْرَى عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِكُلِّ الْأَعْضَاءِ ، كَالغُسْلِ لِلْجَنَابَةِ ، أَوْ

لِلْحَيْضِ ، أَوْ لِلنَّفَاسِ .

الطَّهْرُ : الْخُلُوعُ مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) أَطْهَارُ .

وَالْأَطْهَارُ : أَيَّامُ طَهْرِ الْمَرْأَةِ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ يُقَالُ :

١ - لِاتِّقَاعِ دَمِ الْحَيْضِ .

٢ - لِلتَّطَهُّرِ بِالْمَاءِ . ( ابْنُ رَشْدٍ ) .

الطَّهْرَةُ : الطَّهَارَةُ .

وفي حديث ابن عباس : قرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ

طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ الْفُجْرِ وَالرَّفَثِ ، وَطَعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ .

الطَّهْوَرُ : التَّطَهُّرُ .

— : كُلُّ مَا يَتَطَهَّرُ بِهِ مِنْ مَاءٍ ، وَغَيْرِهِ . وَفِي الْكِتَابِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ :

٤٨ )

أَيْ : يَتَطَهَّرُ بِهِ .

وفي الحديث الشريف : « جَعَلْتُ الْأَرْضَ كُلَّهَا لِي

وَلَأُمَّتِي مَسْجِداً ، وَطَهُوراً . فَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْ رِجْلَا مِنْ أُمَّتِي

الصَّلَاةَ ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدَةٌ ، وَعِنْدَهُ طَهُورَةٌ » .

— : الطَّاهِرُ فِي نَفْسِهِ ، الْمَطَهَّرُ لِغَيْرِهِ .

فَكُلُّ طَهُورٍ طَاهِرٌ ، وَلَا عَكْسٌ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ ،

تكون فرضاً لله تعالى . وفي القرآن المجيد : ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ (البقرة : ١٨٤) .  
— تبرّع .

طَوَّعَ : رخص ، وسهل .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (المائدة : ٢٣) .

الاستِطاعةُ : الطاقة ، والقدرة .

التَطَوُّعُ بالشَّيءِ : التبرُّعُ به .

□ — في الشرع : مخصوص بطاعةٍ غير واجبة .  
( التَّوَوُّعُ ) .

— عند الحنفيّة : هو ما شرع زيادةً على الفرض ، والواجبات .

— عند الشافعيّة : ما يُنشئه الإنسان بنفسه .

— عند الظاهريّة : هو ما إن تركه المرء عامداً لم يكن عاصياً لله عزّ وجلّ بذلك . وبغض التطوع أو كد من

تغضبي

الطاعةُ : الإتيان ، والموافقة .

وقيل : لا تكون إلا عن أمر .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقِيمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (النور : ٥٣) .

أي : قد علم الله طاعتكم ، إنما هي قول لا فعل معه ، وكلها حلفتكم كذبتم .

وقيل : ليكن أمركم طاعة بالمعروف من غير خليف ، ولا إقسام .

□ — عند الحنفيّة : فعل ما يثاب عليه ، توقفت على نيته أولاً ، عزف من تفعله لأجله أولاً .

— عند الشافعيّة : هي الإتيان بالمأمور به ، والإنابة عن المنهي عنه .

— عند الظاهريّة : هي الإيمان .

والجفريّة ، والزيدية : هو المَطَهَّرُ الذي يُزْفَعُ الحدث ، ويُزِيلُ النَجَسَ .

— في قول الحسن البصري ، وأبي بكر الأعمّ ، وابن داود ، وبغض الحنفيّة : هو الطاهر .

لَطَهَّرَ : فعل الطهارة .

الطَهْوَرِيَّةُ : الطهارة البالغة .

الطَهْوَرِيَّةُ : الطهوريّة .

المَطَهَّرَةُ : ما يُحْمَلُ على الطهر .

وفي الحديث الشريف : « السواك مطهرة للفم ، مرضاة للرب » .

— إناء يُنَطَّهَرُ به .

( ج ) مطاهر .

المِطَهَّرَةُ : المَطَهَّرَةُ .

وفتح الميم أعلى ، وأفصح .

طاعَ — طوعاً ، وطاعةً : لان ، وانقاد ، وأمكن علاجه .

إِستطاعَ : قدر ، وأطاق .

وقد تُحذفُ التاء ، فيقال : استطاع ، يستطيع . وفي القرآن الكريم : ﴿ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ (الكهف : ٨٢) .

أطاعةُ إطاعةً ، وطاعةً : طاعة وخضع له .

وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (النساء : ٥٩) .

تَطَوَّعَ : لان .

— تكلف الطاعة .

— تفعل . أي قام بالعبادة طائماً مختاراً دون أن

نَذْرُ الطَّاعَةِ :

( أَنْظُرُونَ ذُرًّا )

طَافَ حَوْلَهُ ، وَبِهِ ، وَعَلَيْهِ ، وَفِيهِ طَوْفًا ، وَطَوَافًا :  
دَارَ ، وَحَامَ .

أَطَافَ بِهِ : أَلَمَّ بِهِ ، وَقَارَبَهُ .

تَطَوَّفَ : طَافَ .

وَيُقَالُ : أَطَوَّفَ (بِالْقَلْبِ وَالْإِدْغَامِ) . وَأَصْلُهُ : تَطَوَّفَ .  
وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الصُّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ  
فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهَا  
وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٥٨ )

طَوْفٌ : مُبَالَغَةٌ فِي طَافَ .

الطَّائِفَةُ : الْجَمَاعَةُ ، وَالْفِرْقَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ :

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ  
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ غَدَابَتِهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾  
( التَّوْبَةُ : ٢ )

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمَجَاهِدٌ ، وَأَحْمَدُ :

الطَّائِفَةُ : وَاحِدٌ ، فَمَا قَوْفَةٌ .

وَقَالَ عَطَاءٌ ، وَاسْحَقُ : اثْنَانِ ، فَصَاعِدًا .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ ، فَصَاعِدًا .

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

وَقَالَ مَالِكٌ : أَرْبَعَةٌ ، فَأَكْثَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ قَتَادَةُ : أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَشْهَدَ غَدَابَتِهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ،

أَيُّ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيَكُونَ ذَلِكَ مَوْعِظَةً ، وَعِبْرَةً ،

وَنَكَالًا .

— مِنْ الشَّيْءِ : الْقِطْعَةُ مِنْهُ تَفَعَّ عَلَى الْقَلْبِ وَالكَثِيرِ .

الطَّوَافُ : الدُّورَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ .

□ — شَرَعًا : الدُّورَانُ حَوْلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ . ( الْمُعْجَمُ

الْوَسِيطُ )

طَوَافُ الْإِفَاضَةِ :

( أَنْظُرْ فِي ض )

الطُّوفُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْوَالِدِ مِنَ الْأَدَى بَعْدَ مَا يُرْضَعُ ،  
ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الْغَائِطِ مُطْلَقًا .

الطُّوفَانُ : الْمَطَرُ الْغَالِبُ .

— : الْمَاءُ الْغَالِبُ يَغْشَى كُلَّ شَيْءٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ

فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ

ظَالِمُونَ ﴾ ( الْعَنْكَبُوتُ : ١٤١ )

— : الْمَوْتُ السَّرِيعُ .

طَابَ الشَّيْءُ — طَيِّبًا : زَكَ ، وَطَهَّرَ .

— : جَادَ ، وَحَسُنَ .

— : لَذَّ .

— : صَارَ حَلَالًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا

تَقْضُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِسُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ

مَنْسِيًّا وَثَلَاثَ وَرِبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ

مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٣ )

— نَفْسُهُ بِالشَّيْءِ : وَافَقَهَا ، وَارْتَاخَتْ إِلَيْهِ .

— غَنَى نَفْسًا : تَرَكَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَتُوا

النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ بِحِلَّةٍ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا

فَكُلُّوهْ هُنَيْئًا مَرِيئًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٤ )

إِسْتِطَابٌ : اسْتَنْجَى .

— : حَلَقَ الْعَائَةَ .

— الشَّيْءُ : وَجَدَهُ ، وَرَأَهُ طَيِّبًا .

طَائِبًا فَلَانًا : مَارَحَهُ .

طَيِّبَ الشَّيْءَ : صَيَّرَهُ طَيِّبًا ، أَوْ طَاهَرَهُ .

— : ضَبَّحَ بِالطَّيِّبِ .

— لِعَرَبِيٍّ ، أَوْ غَيْرِهِ نِصْفَ الْمَالِ ، أَوِ السِّدِّينِ ، أَوْ نَحْوِهِ :

أَبْرَأَهُ مِنْهُ ، وَوَقَبَهُ لَهُ .

طَارَ الطَّائِرُ ، وَنَحْوَهُ — طَيْرًا ، وَطَيْرَانًا : تَحَرَّكَ ،  
وَارْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ بِجَنَاحَيْهِ .  
— الشَّيْءُ : انْتَشَرَ لَيْسَ صَيِّتًا ، أَوْ ذَكَرَ فِي النَّاسِ ، أَوْ  
الْأَفَاقِ .

— طَائِرَةٌ : غَضِبَ ، وَأَشْرَعَ .

— نَفْسُهُ شَعَاعًا : اضْطَرَبَ .

اسْتَطَارَ الشَّيْءُ : تَفَرَّقَ .

— : فُشَا ، وَانْتَشَرَ .

يُقَالُ : اسْتَطَارَ الْفَجْرُ ، أَوْ الصُّبْحُ ، أَوْ غَيْرُهُ : انْتَشَرَ  
ضَوْؤُهُ .

تَطَيَّرَ بِهِ : تَفَاءَلَ .

— مِنْهُ : تَشَاءَمَ .

وَأَصْلُهُ التَّفَاوُلُ بِالطَّيْرِ ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي كُلِّ مَا يَتَفَاءَلُ  
مِنْهُ ، وَيَتَشَاءَمُ .

وَيُقَالُ : اطَّيَّرَ ( بِالْقَلْبِ وَالْإِدْغَامِ )

وَأَصْلُهُ تَطَيَّرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ  
قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُنَا سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ  
أَلَا إِنَّا طَائِرُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾  
( الْأَعْرَافُ : ١٣١ )

أَيُّ : يَتَشَاءَمُونَ بِهِمْ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا طَائِرُهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾

أَيُّ : مَصَائِبُهُمْ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ .

الطَّائِرُ مِنَ الْحَيَوَانِ : كُلُّ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَطِيرَ فِي الْهَوَاءِ  
بِجَنَاحَيْهِ .

( ج ) طَيْرٌ ، وَأَطْيَارٌ ، وَطَيُورٌ .

— : مَا تَطَيَّرْتَ بِهِ ، أَوْ تَيَمَّمْتَ بِهِ ، أَوْ تَشَاءَمْتَ مِنْهُ .

— : الْحِطُّ مِنَ الْحَيْرِ وَالشَّرِّ .

يُقَالُ : هُوَ مَيِّمُونَ الطَّائِرِ : مُبَارِكٌ .

وَطَائِرُ اللَّهِ لَا طَائِرُكَ : لِيَنْفِذَ حُكْمَ اللَّهِ وَأَمْرَهُ ،  
لَا مَا تَتَخَوَّفُهُ وَتَحْذَرُهُ .

— نَفْسُهُ بِكَذَا : حَمَلَهَا عَلَى السَّامِحِ بِهِ مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ .

الاسْتِطَابَةُ : تَطْيِيرُ مَخَلِّ الْبَوْلِ وَالغَائِطِ .

الطَّيِّبُ : الْأَفْضَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) أَطْيَابٌ ، وَطَيُوبٌ .

— : كُلُّ مَا يَنْطَيَّبُ بِهِ مِنْ عَطِيرٍ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْحَلَالُ .

الطَّيِّبُ : كُلُّ مَا تَسْتَلِذُّهُ الْحَوَاسُ ، أَوِ النَّفْسُ .

— : كُلُّ مَا خَلَا مِنَ الْأَذَى وَالْحَبْثِ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « جَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ طَيِّبَةً طَهُورًا » .

أَيُّ : نَظِيفَةٌ غَيْرُ خَبِيثَةٍ .

— : مَنْ تَخَلَّى عَنِ الرَّذَائِلِ ، وَتَخَلَّى بِالْفَضَائِلِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا الْخَبِيثَاتِ بِالطَّيِّبِ ﴾

( النِّسَاءُ : ٢ )

أَيُّ : الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

— : الْحَلَالُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا

أَجَلٌ لَهُمْ قُلْ أَجَلٌ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٤ )

أَيُّ : الْحَلَالُ مِنَ الرِّزْقِ .

— فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى : بِمَعْنَى الْمُنَزَّهِ عَنِ النَّعَائِصِ ، وَهُوَ

بِمَعْنَى الْقُدُّوسِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ

لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا » .

— مِنَ الْكَلَامِ : أَفْضَلُهُ ، وَأَحْسَنُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ نَعْرَةٍ ،

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِيهَا كَلِمَةً طَيِّبَةً » .

أَيُّ : إِنَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا تَطْيِيرٌ قَلْبِ إِنْسَانٍ تَكُونُ سَبَبًا

لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ إِذَا كَانَتْ مُبَاحَةً ، أَوْ طَاعَةً .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْحَلَالُ . ( الْقُرْطُبِيُّ ) .

الطَّيِّبَةُ :

الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ :

( أَنْظَرِحْ ي ي )

فَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الْيَمِينِ تَبَرَّكُوا بِهِ ، وَمَضَوْا فِي سَفَرِهِمْ  
وَحَوَائِجِهِمْ . وَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الشَّمَالِ رَجَعُوا عَنْ سَفَرِهِمْ  
وَحَاجَتِهِمْ ، وَتَشَاءَمُوا ، فَنَفَى الشَّرْعُ ذَلِكَ ، وَأَبْطَلَهُ ،  
وَنَهَى عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا عَدُوَّ ،  
وَلَا طَيْرَةَ ، وَتَعْجِبْنِي الْفَالُ : الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ، الْكَلِمَةُ  
الطَّيْبَةُ » .

وَيُقَالُ : طَائِرَ اللَّهُ لَا طَائِرَكَ . ( بِالنُّصْبِ ) : أَحَبُّ  
حُكْمِ اللَّهِ لَا حُكْمَكَ .

الطَّيْرَةُ : الطَّيْرَةُ .

الطَّيْرَةُ : التَّطِيرُ .

وَكَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُنْفِرُونَ الظُّبَا ، وَالطُّيُورَ .



مركز تحقيقات کاتب پوز علوم اسلامی



## حرف الظاء

ظَلَمَ — ظَلَمًا ، ومظلمة : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .

فهو ظالمٌ ، وظلامٌ .

وهو ، وهي ظلومٌ .

— فَلَانًا حَقَّةً : غَضَبَةً ، أَوْ نَقَصَةً إِيَّاهُ .

— الطَّرِيقَ : حَادَةً عَنْهُ .

تَظَلَّمَ : شَكَا الظُّلْمَ .

— : اِخْتَمَلَ الظُّلْمَ .

— : فَلَانًا حَقَّةً : ظَلَمَهُ .

الظَّالِمُ : اسمٌ فاعِلٌ .

وهو اسمٌ مأخوذةٌ مِنْكَ .

( ج ) مظالمٌ .

ظَهَرَ الشَّيْءُ — ظَهُورًا : بَرَزَ بَعْدَ الْخَفَاءِ .

— الْحَمْلُ : تَبَيَّنَ وَجُودَهُ .

— لِفُلَانٍ رَأْيِي : إِذَا عَلِمَ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ .

— عَلَى عَدُوِّهِ : غَلَبَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : هُوَ كَيْفَ

وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ

بِأَنفُسِهِمْ وَتَأْتِي قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨﴾ .

( التَّوْبَةُ : ٨ )

استظهر به : اِسْتَمْتَعَ بِهِ .

— فِي طَلَبِ الشَّيْءِ : تَحَرَّى ، وَأَخَذَ بِالِاخْتِيَابِ .

— الشَّيْءُ : حَفِظَهُ ، وَقَرَأَهُ حِفْظًا بِلا كِتَابٍ .

— لِلشَّيْءِ : اِخْتَاطٌ .

أَظْهَرَ الْقَوْمَ : سَارَوْا فِي الظُّهَيْرَةِ .

— الشَّيْءُ : بَيَّنَّهُ .

ويقالُ : أَظْهَرَ فَلَانًا عَلَى السَّرِّ : أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ .

يَقَالُ : أَظْهَرَ حَاجَتِي ، وَأَظْهَرَ بِهَا : اِسْتَخَفَّ بِهَا ، وَلَمْ

يَخْفَ لَهَا .

— فَلَانًا عَلَى عَدُوِّهِ : أَعَانَهُ .

تَظَاهَرَ الْقَوْمُ : تَعَاوَنُوا .

ظَاهَرَ بَيْنَ الشُّوْبَيْنِ مُظَاهَرَةً ، وَظِهَارًا : طَابَقَ بَيْنَهُمَا ،

وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْمُسْتَوْلِي عَلَى الْمَالِ عُدْوَانًا .

الظُّلَامَةُ : مَا نَظَّمَهُ الرَّجُلُ .

تَقُولُ : عِنْدَ فَلَانٍ ظُلَامَتِي .

الظُّلْمُ : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ الْمَخْتَصِّ بِهِ ، إِمَّا

بِنَقْصَانٍ أَوْ زِيَادَةٍ ، وَإِمَّا بِعُدُولٍ عَنْ وَقْتِهِ وَمَكَانِهِ .

— : مُجَاوِزَةٌ الْحَقِّ .

— : الشَّرْكُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : هُوَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ

يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمِ أَوْلِيائِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾

( الْأَنْعَامُ : ٨٢ ) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعَدِّي عَنِ الْحَقِّ إِلَى

الْبَاطِلِ . وَهُوَ الْجَوْرُ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ التَّصَرُّفُ فِي مِلْكِ الْغَيْرِ ، وَمُجَاوِزَةٌ

الْحُدُ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

الْمُظْلَمَةُ : مَا تَطَلَبَتْهُ عِنْدَ الظَّالِمِ .

— فلاناً : عاونة .

— امرأته ، ومنها : قال لها : أنتِ عليّ كظَهْرِ أُمِّي : أي أنتِ عليّ حرام . وفي الكتاب العزيز : ﴿ الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن بَنَاتِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ﴾ ( المجادلة : ٢ ) .

الظَّاهِرُ : ضدُّ الباطِنِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِنمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِنمَ سَيَجْزُونَ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ ( الأنعام : ١٢٠ ) .

— : من أسماء الله تعالى .

ظَهَارَةُ الظَّاهِرِ :

( أنظر ط ه ر )

المَعْدِنُ الظَّاهِرُ :

( أنظر ع د ن ) .

الظَّاهِرُ : مَصْدَرُ ظَاهَرَ .

□ — شرعاً : تشبيه المسلم زوجته ، أو تشبيه جزءٍ شائعٍ منها بفضوٍ يحرّم النظر إليه من أعضاء امرأةٍ محرّمةٍ عليه نسباً ، أو مصاهرةً ، أو رضاعاً . ( ابن عابدين ) .

العَوْدُ فِي الظَّاهِرِ :

( أنظر ع و د )

الظَّهْرُ : ضدُّ البَطْنِ . ( ج ) أظهر ، وظهور .

— : الرّكابُ .

— : طريقُ البتْرِ .

ويقالُ : هو نازلٌ بينَ ظَهْرَيْهِمْ ( بفتح الرّاء ) وظَهْرَانِيهِمْ ( بفتح النون ) ، ولا يقالُ : ظَهْرَانِيهِمْ ( بكسر النون ) :

أي نازلٌ بينهم .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما قَابَلَ البَطْنَ مِنْ تَحْتِ الصَّدْرِ إِلَى السَّرَّةِ : أي : فما حاذَى الصَّدْرَ لَيْسَ مِنَ الظَّهِيرِ الَّذِي هُوَ عَوْرَةٌ .

الظَّهْرُ : بَعْدَ الزَّوَالِ ، ومنه صلاةُ الظَّهِيرِ .

يُقالُ : دَخَلْتَ صَلَاةَ الظَّهِيرِ ، وَمِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ . يَجُوزُ التَّائِيثُ وَالتَّذْكِيرُ ، فَالتَّائِيثُ عَلَى مَعْنَى سَاعَةِ الزَّوَالِ ، وَالتَّذْكِيرُ عَلَى مَعْنَى السَّوْقِ وَالْحِينَ ، فيقالُ : حَانَ الظَّهْرُ ، وَحَانَتِ الظَّهْرُ . وَيُقَاسُ عَلَى هَذَا بِسَائِرِ الصَّلَوَاتِ .

□ — شرعاً : اسمٌ للصلاة ، وهي من تسمية الشيء باسم وقتِهِ . ( التبليغ ) .

الظَّهِيرِيُّ : الَّذِي تُجْعَلُهُ بِظَهْرٍ ، أي تنسأه . وفي الكتاب المجيد : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ أُعْزِرُ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَأَتَّخِذْتُمُوهُ وِرَاءَ كُمُ ظَهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ ( هود : ١٢ ) .

الظَّهِيرُ : المَعِينُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا اتَّعَمَّتْ عَلَيَّ قَلْبُ أَكُونُ ظَهْرًا لِلْمُجْرِمِينَ ﴾ ( القصص : ١٧ ) .

وَيُطْلَقُ عَلَى السَّوَادِ وَالْجَمْعِ . وفي الكتابِ المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٤ ) .

الظَّهِيرَةُ : الهَاجِرَةُ ، وذلك حينَ تَرْوُلِ الشَّمْسِ .

قَائِمُ الظَّهِيرَةِ :

( أنظر ق و م ) .

## حرف العين

— عند الشافعية : فَعَلٌ يَكْتَلِفُهُ اللهُ تَعَالَى عِبَادَةً ، مُخَالِفًا  
لِما يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّنْعُ عَلَى سَبِيلِ الْإِتِّلَاءِ .  
و : هِيَ الطَّاعَةُ لِلَّهِ تَعَالَى .  
— فِي قَوْلِ ابْنِ رُشْدٍ نَوْعَانِ :  
١ - عِبَادَةٌ مَحْضَةٌ ، وَهِيَ غَيْرُ مَعْقُولَةٍ الْمَعْنَى ، وَإِنَّمَا يُقْصَدُ  
بِهَا الْقُرْبَانَةُ فَقَطْ ، كَالصَّلَاةِ ، وَغَيْرِهَا .  
٢ - عِبَادَةٌ مَعْقُولَةٌ الْمَعْنَى ، كَغَسَلِ النَّجَاسَةِ ..  
□ الْعِبَادَةُ الصَّحِيحَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا اسْقَطَ الْقَضَاءُ .

العَبْدُ : الْإِنْسَانُ ، حُرًّا كَانَ أَوْ رَقِيقًا .

( ج ) عَبِيدٌ ، وَعَبْدٌ ، وَعِبَادٌ ، وَأَعْبَدُ ، وَعَبَدَانٌ .  
وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَيَحذَرُكُمْ اللهُ نَفْسَهُ وَاللهُ رَؤُوفٌ  
بِالْعِبَادِ ﴾ ( آل عمران : ٣٠ ) .  
— الرِّقِيقُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ  
وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى ﴾ ( البقرة : ١٧٨ ) .  
وَهُوَ اسْمٌ جِنْسِي يَشْمَلُ الْعَبِيدَ وَالْإِمَاءَ .  
□ — فِي الْعَرَبِ لَا يُفْهَمُ مِنْ إِطْلَاقِهِ إِلَّا الذُّكُورُ . ( ابن  
قُدَّامَةَ ) .

الْعِبَادِيَّةُ : الْخُضُوعُ وَالذُّلُّ .

— : خِلَافَ الْحُرِّيَّةِ .  
— : الطَّاعَةُ .  
□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : السُّوفَاءُ بِالْمُهْودِ ، وَحِفْظُ  
الْحُدُودِ ، وَالرِّضَا بِالْمَوْجُودِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَفْقُودِ .

عَبَدَ اللهُ — عِبَادَةٌ ، وَعِبَادِيَّةٌ : انْقَادٌ لَهُ ، وَخَضَعٌ ، وَذَلٌّ .  
وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَفَعْبِدُ اللهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا  
الْجَاهِلُونَ ﴾ ( الزمر : ٦٤ ) .  
وَيُقَالُ : مَا عَبَدَكَ عَنِّي : مَا حَبَسَكَ .

عَبَدْتُ — عَبَدْتُ ، وَعِبَادِيَّةٌ : مُلْكٌ هُوَ وَأَبَاؤُهُ مِنْ قَبْلُ .

عَبِيدٌ — عَبِيدَةٌ : غَضَبٌ .  
— : أَنْفٌ .

تَعَبَّدُ : انْفَرَدَ بِالْعِبَادَةِ .

— قَلَانًا : دَعَاةً لِلطَّاعَةِ .

— : اتَّخَذَهُ عَبْدًا .

عَبْدُهُ : ذَلَّلَهُ .

— : اتَّخَذَهُ عَبْدًا . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ  
تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ( الشعراء : ٢٦ ) .

الْعَابِدُ : مَنْ يُقِيمُ الْعِبَادَةَ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِيهَا اتَّخَذَ إِلَهَا غَيْرَ  
اللهِ وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ . فَقِيلَ عَابِدُ الشَّمْسِ ، وَعَابِدُ الْوَتَنِ .

( ج ) عَبَدَةٌ ، وَعَبْدٌ ، وَعَبَادٌ .

الْعِبَادَةُ : الْخُضُوعُ .

— : الطَّاعَةُ مَعَ الْخُضُوعِ وَالذُّلِّ . وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ  
الْخُضُوعِ لَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا اللهُ تَعَالَى .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : فَعْلٌ الْمَكْتَلِفِ عَلَى خِلَافِ هَوَى  
نَفْسِهِ ، تَعْظِيمًا لِزُبَيْهِ .

و : مَا يَثَابُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيَتَوَقَّفُ عَلَى نِيَّتِهِ .



الجاهليَّة ، وهي مَبْتَأٌ لا تَجِلُّ .

**المُعْتَرُ** : هو الذي يَمْتَرِضُ ، ولا يَسْأَلُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالَّذِينَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَاِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرُ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ( الحج : ٣٦ )  
والقانع : السائل .

**عَتَقَ العَبْدُ عِتْقًا** ، وَعَتَقًا ، وَعَتَاقًا ، وَعَتَاقَةً : خَرَجَ مِنَ الرِّقِّ .

فهو عَاتِقٌ ، وَعَتِيقٌ ( ج ) عَتَاقٌ ، وهي عَتِيقٌ ، وَعَتِيقَةٌ ( ج ) عَتَائِقُ .

وهو مَوْلَى عَتَاقَةٍ ، ( عَبْدٌ مُعْتَقٌ ) ومَوْلَى عَتِيقٍ ، ومَوْلَاةٌ عَتِيقَةٌ .

— القَرَسُ : سَبَقَ .

— الفَرَخُ : طَارَ ، وَاسْتَقَلَّ .

**عَتَّقَ الشَّيْءُ عِتْقًا** ، وَعَتَاقَةً : قَدَّمَ ، فهو عَاتِقٌ ، وَعَتِيقٌ . — : بَلَغَ نَهَائِيَّتَهُ وَمَدَاهُ .

— المَالُ : صَلَحَ .

— اليَمِينُ : سَبَقَتْ ، وَوَجِبَتْ .

**العَاتِقُ** : مَوْضِعُ الرِّدَاءِ مِنَ الْمُنْكَبِ .

يَذْكُرُ وَيُؤَنِّثُ ، وَالتَّنْذِيرُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ .

( ج ) عَوَاتِقُ .

— : البِنْتُ البَالِغَةُ .

**العِتْقُ** : الكَرَمُ .

— : الشَّرْفُ .

— : النُّجَابَةُ .

— : القُوَّةُ .

— : الجِبَالُ .

— : الحُرِّيَّةُ .

**العِترُ** : الأَصْلُ .

— : العَتِيرَةُ .

— : نَبَتْ يَتَدَاوَى بِهِ ، وفي الحديث الشَّرِيفِ : « لا تَأْسُ لِلْمُخْرِمِ أَنْ يَتَدَاوَى بِالسَّنَا وَالْعَتْرِ » . والسَّنَا : نَبَتْ يَتَدَاوَى بِهِ كَذَلِكَ .

**العِثْرَةُ** : نَسَلُ الرَّجُلِ ، وَرَهْطُهُ ، وَعَشِيرَتُهُ .

قال ابنُ قُتَيْبَةَ : عِثْرَةُ الرَّجُلِ : عَشِيرَتُهُ الأَدْنَوْنَ ، وَوَلَدُهُ الذُّكُورُ وَالإِنَاثُ وَإِنْ سَفَلُوا . وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَحْنُ عِثْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيُبَيِّنُهَا الَّتِي تَفْقَأَتْ عَنْهُ .

وقال ثَعْلَبٌ ، وَابْنُ الأَعْرَابِيِّ : هُمُ الأَوْلَادُ ، وَأَوْلَادُ الأَوْلَادِ ، وَلَمْ يَدْخُلَا العَشِيرَةَ .

قال ابنُ قُدَامَةَ : قَوْلُ ابنِ قُتَيْبَةَ أَصَحُّ ، وَأَشْهَرُ فِي عَرَفِ النَّاسِ ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ ذُلَّ عَلَى صِحَّتِهِ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَحْفَلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَنْكَرْهُ أَحَدٌ ، وَهُمْ أَهْلُ اللِّسَانِ ، فَلَا يُعْوَلُ عَلَى مَا خَالَفَهُ .

**العَتِيرَةُ** : شَاةٌ كَانَ العَرَبُ فِي الجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَهَا فِي العَشْرِ الأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ لِأَصْنَامِهِمْ .

قال التَّوَوِيُّ : اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى تَفْسِيرِهَا بِذَلِكَ . ( ج ) عَتَائِرُ .

وَتُسَمَّى الرَّجَبِيَّةُ أَيْضًا .

وقد نَهَى الشَّرْعُ عَنْهَا . وفي الحديث الشَّرِيفِ : « لا عَتِيرَةَ » .

قال الشَّافِعِيُّ : والعَتِيرَةُ هي الرَّجَبِيَّةُ ، وهي ذَبِيحَةٌ كَانَتْ الجَاهِلِيَّةُ يَتَبَرَّرُونَ بِهَا فِي رَجَبٍ ، فقال النَّبِيُّ ﷺ : لا عَتِيرَةَ . أَي : لا عَتِيرَةَ وَاجِبَةَ .

وقَوْلُهُ ﷺ : « اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ » أَي اذْبَحُوا إِنْ شِئْتُمْ ، وَاجْعَلُوا الذَّبْحَ لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ ، لِأَنَّهَا فِي رَجَبٍ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الأَشْهُرِ .

□ — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : مَا يَذْبَحُ عَلَى القَبْرِ ، كَمَا تَفْعَلُ

□ — شراً : إسقاط المولى حقه من مملوكه بوجه مخصوص يصير به المملوك من الأحرار . ( الحصكفي ) .

العتيق : القديم . وفي الحديث الشريف : « عَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ الْعَتِيقِ » . أي القديم الأول .

— : حَسَنَ الْوَجْهِ .

— : الْكَرِيمُ الْفَائِقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) عَتَقَ ، وَعَتَاقُ .

وَالْعِتَاقُ مِنَ الطَّيْرِ : الْجَوَارِحُ .

وَمِنَ الحَيْلِ : النَّجَائِبُ .

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ : الْكُفَّةُ الْمَشْرُفَةُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ ( الحج : ٢٩ )

وقد سُمِّيَ عَتِيقاً لِمِثْقِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يَسْتَطِعُوا عَلَى اتِّهَابِهِ ، وَلَمْ يَتَمَلَّكْهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ . وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَقَتَادَةَ .

وقيل : عَتِيقٌ : أَيُّ مُتَقَدِّمٍ .

وقيل : كَرِيمٌ . مِنْ قَوْلِهِمْ : فَرَسٌ عَتِيقٌ .

عَتِيَةٌ — عَتَاهَا ، وَعَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ : نَقَصَ عَقْلَهُ مِنْ غَيْرِ جُنُونٍ .

عَتِيَّةٌ عَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ ، وَعَتَاهِيَّةٌ : عَتِيَّةٌ . فَهِيَ مَعْتُوَةٌ .

— فِي الشَّيْءِ : أَوْلَعَ بِهِ ، وَحَرَّصَ عَلَيْهِ . .

الْعَتَاهِيَّةُ : ضَلَّالَ النَّاسِ .

— : الْأَحْمَقُ .

الْعَتَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : آفَةٌ تَوْجِبُ الْإِخْتِلَالَ بِالْعَقْلِ بِحَيْثُ يَصِيرُ الْمَصَابُ بِهَا مُخْتَلِطٌ الْكَلَامِ ، فَاسِدٌ التَّدْبِيرِ ، لِأَنَّهُ لَا يَضْرِبُ وَلَا يَشْتَمُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ .

الْمَعْتَةُ : رَجُلٌ مَعْتَةٌ : نَاقِصَ الْعَقْلِ ، مُضْطَرِبَ الصَّنْعِ .

— : الْعَاقِلُ ، الْمَعْتِدِلُ الْخَلْقِي . ( ضِدٌّ ) .

الْمَعْتُوَةُ : الْمَعْتَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « رَفَعَ الْقَلَمَ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الصَّبِيِّ ، وَالنَّائِمِ ، وَالْمَعْتُوَةِ » .

— الْمَجْنُونُ .

— : الْمَذْهُوشُ مِنْ غَيْرِ مَسٍّ ، أَوْ جُنُونٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : ضَعِيفَ الْعَقْلِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْقَلِيلُ الْفَهْمُ ، الْمُخْتَلِطُ الْكَلَامِ ، الْفَاسِدُ التَّدْبِيرِ ، لَكِنْ لَا يَضْرِبُ ، وَلَا يَشْتَمُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الزَّائِلُ الْعَقْلُ بِجُنُونٍ مُطَبَّقٍ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا عَقْلَ لَهُ ، وَلَا يَذَرِي مَا تَكَلَّمَ بِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يُجَنُّ نَارَةً ، وَيَضَعُوْهُ أُخْرَى ، وَهُوَ الْمُخْتَلِطُ الْعَقْلُ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٥ ) : هُوَ الَّذِي اخْتَلَّ شُعُورُهُ بِحَيْثُ يَكُونُ فَهْمُهُ قَلِيلاً ، وَكَلَامُهُ مُخْتَلِطاً ، وَتَذَيُّرُهُ فَاسِداً .

عَتَمَ الْعَظْمَ — عَتَمًا : أَنْجَبَرَ مِنْ غَيْرِ اسْتِوَاءٍ .

— الْجُرْحُ : يَبْسُتُ عَلَيْهِ قَشْرَتُهُ ، وَلَمْ يَبْرَأْ بَعْدُ .

عَجِيفٌ — عَجْفًا : هَزَلٌ .

فَهُوَ أَعْجَفٌ ، وَهِيَ عَجْفَاءٌ .

( ج ) عَجِفَ ، وَعَجَافٌ .

وهو ، وهي عَجِفَةٌ .

العَجْفُ : ذَهَابُ السَّمَنِ .

العَجْفَاءُ : الْأَرْضُ لَا خَيْرَ فِيهَا . وَالشَّاةُ الْعَجْفَاءُ : الْمَهْزُولَةُ .

وقيل : هِيَ الَّتِي ذَهَبَ مَخْطُهَا مِنْ شِدَّةِ هَزْلِهَا .

عَدَّ الدَّرَاهِمَ ، وَغَيْرَهَا — عَدًّا ، وَتَعْدَادًا ، وَعَدَّةً : حَسَبَهَا ، وَأَحْصَاهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصَوْنَ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ ( إبراهيم : ٢٤ ) .

□ — شراً : إسقاط المولى حقه من مملوكه بوجه مخصوص يصير به المملوك من الأحرار . ( الحصكفي ) .

العتيق : القديم . وفي الحديث الشريف : « عَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ الْعَتِيقِ » . أي القديم الأول .

— : حَسَنَ الْوَجْهِ .

— : الْكَرِيمُ الْفَائِقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) عَتَقَ ، وَعَتَاقُ .

وَالْعِتَاقُ مِنَ الطَّيْرِ : الْجَوَارِحُ .

وَمِنَ الحَيْلِ : النَّجَائِبُ .

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ : الْكُفَّةُ الْمَشْرُفَةُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ ( الحج : ٢٩ )

وقد سُمِّيَ عَتِيقاً لِمِثْقِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يَسْتَطِعُوا عَلَى اتِّهَابِهِ ، وَلَمْ يَتَمَلَّكْهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ . وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَقَتَادَةَ .

وقيل : عَتِيقٌ : أَيُّ مُتَقَدِّمٍ .

وقيل : كَرِيمٌ . مِنْ قَوْلِهِمْ : فَرَسٌ عَتِيقٌ .

عَتِيَةٌ — عَتَاهَا ، وَعَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ : نَقَصَ عَقْلَهُ مِنْ غَيْرِ جُنُونٍ .

عَتِيَّةٌ عَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ ، وَعَتَاهِيَّةٌ : عَتِيَّةٌ . فَهِيَ مَعْتُوَةٌ .

— فِي الشَّيْءِ : أَوْلَعَ بِهِ ، وَحَرَّصَ عَلَيْهِ . .

الْعَتَاهِيَّةُ : ضَلَّالَ النَّاسِ .

— : الْأَحْمَقُ .

الْعَتَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : آفَةٌ تَوْجِبُ الْإِخْتِلَالَ بِالْعَقْلِ بِحَيْثُ يَصِيرُ الْمَصَابُ بِهَا مُخْتَلِطٌ الْكَلَامِ ، فَاسِدٌ التَّدْبِيرِ ، لِأَنَّهُ لَا يَضْرِبُ وَلَا يَشْتَمُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ .

الشَّهْرَ فَلْيُضْمَهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ  
أَخْرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا  
الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١﴾  
(البقرة : ١٨٥) .

— : الجماعة قلت أو كثرت .

— المرأة المطلقة ، والمتوفى زوجها : أيام أفرائها ، وأيام  
حملها بعد الزوج . وفي القرآن العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ  
إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا  
اللَّهَ رَبَّكُمْ ﴾ (الطلاق : ١) .

قال النحاة : اللام في قوله تعالى : ﴿ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ بمعنى  
في . أي : في عدتهن .

( ج ) عدد .

والمرأة معتدة .

□ — شرعاً : تربص يلزم المرأة ، أو الرجل ، عند وجود  
سببه . ( الحصكفي ) .

— اصطلاحاً : تربص يلزم المرأة عند زوال النكاح ، أو  
شبهته . ( الثمرتاشي ) .

المعدود : كل عدد قل ، أو كثر .

□ الأيام المعدودات في قول القرآن الكريم : ﴿ وَادْكُرُوا  
اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾ (البقرة : ٢٠٣)

هي أيام التشريق .

وهذا متفق عليه . ( ابن حجر ) .

عدَلَ — عدلاً ، وعدولاً : مال .

— إليه : رجع .

— الشيء بالشيء : سواه به ، وجعله مثله قابلاً مقامه .

ويقال : عدل برئيه : أشرك ، وسوى به غيره . وفي القرآن  
الكريم : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ  
الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يُعْسِلُونَ ﴾ .

( الأنعام : ١ ) .

إِعْتَدَ : صار معدوداً .

— الشيء : أحضره .

— بالشيء : أدخله في الحساب والعد .

— المرأة : انقضت عدتها بعد طلاقها ، أو وفاة زوجها .

أعدَّة لأمر كذا : هيئة له .

العددُ : المعدود .

العدُّ : الذي له مادة لا تنقطع .

( ج ) أعداد .

— : الكثير في لغة تميم .

— : القليل في لغة بكر بن وائل .

العددُ : مقدار ما يعدُّ ، ومبلغه .

( ج ) أعداد .

□ العددي في الجملة ( م ١٣٥ ) : هو ما يعدُّ .

□ العدديات المتفاوتة في الجملة ( م ١٤٨ ) : هي

المعدودات التي يكون بين أفرادها وأحاديها تفاوت في

القيمة ، فجميعها قيمات .

□ العدديات المتقاربة في الجملة ( م ١٤٧ ) : هي

المعدودات التي لا يكون بين أفرادها وأحاديها تفاوت في

القيمة ، فجميعها من المثليات .

العديد : هو الذي لا عشيرة له ، ينضم إلى عشيرة ، فيعدُّ

نفسه منهم .

يقال : هو عديد بني فلان وفي عدادهم : أي يعدُّ فيهم .

العدَّة : الاستعداد .

— : ما أعددت له لحوادث الدهر من مال وسلاح .

( ج ) عدد .

العدَّة : مقدار ما يعدُّ ، ومبلغه .

وفي القرآن المجيد : ﴿ شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ  
هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ

— في أمره عدلاً ، وعدالة ، ومعدلة ، ومعدلة : استقام .

— في حكمه : حكم بالعدل .

عَدْلٌ — عدالة ، وعدولة : كان عدلاً .

اعتدَل : استقام .

عَدْلُ الشَّيْءِ : إقامة وسواء .

— الشاهد ، أو الراوي : زكاة .

العدالة : العدل .

العدل : القصد في الأمور .

— : المثل والنظير .

— : الإنصاف ، وهو ضد الجور .

— : استواء السر والغلاية .

— : الجزاء . وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

وَالْبغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النحل : ٩٠ )

والعدل هنا المساواة في المكافأة ، إن خيراً فخير ، وإن شراً

فشر .

— : الفداء . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا

تُجْزَىٰ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا

شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ ( البقرة : ١٢٣ )

— : الفريضة .

— : النافلة .

— : العادل المرضي الحكم أو الشهادة .

للواجد ، والجمع ، والمذكر ، والمؤنث ، ويجمع أيضاً على

عدول . ويقال : امرأة عدلة أيضاً .

□ في اصطلاح الفقهاء : من اجتنب الكبائر ، ولم

يصر على الصغائر ، وغلب صوابه على خطيئه ، واجتنب

الأفعال الحسيسة . ( الجرجاني ) .

— في قول أبي بكر بن العربي : العدل بين العبد وربّه

بامتنال أو امره ، واجتناب مناهيه .

وبين العبد ونفسه بزيادة الطاعات ، وتوقّي الشبهات

والشهوات ، وبين العبد وغيره بالإنصاف .

□ العدل في الرهن عند الحنيفة : من يوضع عنده

الرهن .

وهو من رضي الزاهن والمرتهن يوضع الرهن في يده سواء

رضياً ببيعه أم لا .

— في المجلة ( م ٧٠٥ ) : هو الذي ائتمنته الزاهن

والمرتهن ، وسلماء ، وأودعاء الرهن .

□ العدل في الشهادة في عرف الفقهاء : هو الحر ، البالغ ،

العاقل ، المسلم ، ذو المروءة ، صوابه أكثر من خطيئه ، ولم

يكن فاسقاً ، ولا مخجوراً عليه ، ولا صاحب بدعة وإن

تأولها ، ولا كثير كذب ، ولا باشر كبيرة أو صغيرة حسنة

وسفاهة ، ولا متأكد القرابة للمشهود له كآب ، ووليد .

( الدسوقي ) .

— في المجلة ( م ١٧٠٥ ) : من تكون حسنة غالبة على

سيئاته . بناء عليه لا تقبل شهادة من اعتاد حالاً وحركة

تجلب بالنساموس والمروءة كالرقاص ، والمخزرة

( المثل ) ، ولا تقبل شهادة المغرورين بالكذب .

العدل : يقال : عدل الشيء : مثله من جنسه ، أو

مقداره . أمّا ما يقوم مقامه من غير جنسه فيفتح العين .

عدن بالمكان — عدناً ، وعدوناً : أقام به .

وفي القرآن الكريم : ﴿ جَنَّتْ عَدْنٌ تُجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الأنهار خالدين فيها وذلك جزاء من تزكى ﴾

( طه : ٧٦ )

أي : جنات إقامة ، لِمَكَانِ الخلد فيها .

عدن الأرض : نمدّها .

المعدن : مكان كل شيء فيه أصله ومركزه . يقال : في

معدن صدق : في منبت صدق . ( ج ) معادن .

— : موضع استخراج الجوهر من ذهب ، ونحوه .

ثم اشتهر في المستخرج .

□ عند الحَنْفِيَّةِ : ما حَلَقَهُ اللهُ في الأَرْضِ مِنَ الذَّهَبِ ،  
والفِضَّةِ ، ونحوهما .

□ عند الحَنَابِلِيَّةِ : والجُفْرِيَّةِ : هو كُلُّ ما خَرَجَ مِنَ  
الأَرْضِ ، مِمَّا يُخْلَقُ فِيهَا مِنْ غَيْرِ جَنبِهَا ، مِثْلَهُ قَبِيَّةٌ .

□ المُعْدِنُ الباطِنُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، والشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلِيَّةِ : هو  
خِلَافَ الظَّاهِرِ .

□ المُعْدِنُ الظَّاهِرُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : ما كَانَ جَوْهَرُهُ الَّذِي أُودِعَهُ  
اللهُ فِي جِوَاهِرِ الأَرْضِ بَارِزاً ، كالمَلْحِ ، والكَبْرِيَّتِ .

□ عند الشَّافِعِيَّةِ : هو ما خَرَجَ مِنَ الأَرْضِ بِلا عِلاجِ ،  
وإنَّما العِلاجُ فِي تَحْصِيلِهِ ...

و : هو المُتَمَيِّزُ عَنِ الأَرْضِ ...

□ عند الحَنَابِلِيَّةِ : هو الَّذِي يُوصَلُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ مُؤْتَبَةٍ ،  
( جَهْدٍ وَكُلْفَةٍ ) ، كالمَلْحِ ...

عُدْرَ فلانٍ — عُدْرًا : كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَعَيْبُوتُهُ .

□ فلاناً فَمَا صَنَعَ عُدْرًا ، وَمُعْدِرَةً : رَفَعَ عَنْهُ اللُّؤْمَ فِيهِ .

□ الفَلَامُ عُدْرًا : خِشْتَهُ .

□ اعْتَدَرَ إِلَى فلانٍ : طَلَبَ قَبُولَ مُعْدِرَتِهِ .

□ عَنْ فِعْلِهِ : أَظْهَرَ عُدْرَهُ .

□ مِنْهُ : شَكَاهُ .

□ أُعْدِرَ فلانٌ : ثَبِتَ لَهُ عُدْرٌ .

□ : أَبْدَى عُدْرًا .

□ : كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَعَيْبُوتُهُ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَعْدِرُوا  
مِنْ أَنْفُسِهِمْ » أَي أَنَّهُمْ لَا يَهْلِكُونَ حَتَّى تَكْثُرَ ذُنُوبُهُمْ

وعَيْبُوتُهُمْ ، فَيَسْتَوْجِبُونَ العُقُوبَةَ ، وَيَكُونُ لِمَنْ يَعْدِبُهُمْ  
عُدْرٌ ، كَأَنَّهُمْ قَامُوا بِعُدْرِهِ فِي ذَلِكَ .

□ فلاناً فَمَا صَنَعَ : عُدْرَهُ .

□ الفَلَامُ : خِشْتَهُ .

□ فِي الشَّيْءِ : قَصَرَ ، وَلَمْ يُبَالِغْ فِيهِ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ

مُبَالِغٌ .

□ : بِالْعِ .

□ تَعَدَّرَ : اعْتَدَرَ .

□ عَلَيْهِ الأَمْرُ : تَعَدَّرَ .

□ الإِعْدَارُ : طَعَامٌ يَتَّخَذُ لِشُرُوبِ حَادِثٍ .

□ وَيُقَالُ : هُوَ طَعَامُ الحِثَانِ خَاصَّةً .

□ العَادِرُ : عِرْقٌ يَسِيلُ مِنْهُ ذَمُّ الإِسْتِحْضَاءِ .

□ : الأَثَرُ .

□ العِيدَارُ : الشُّعْرُ النَّابِتُ عَلَى العِظْمِ النَّاتِي بِقُرْبِ الأُذُنِ .

□ العُدْرُ : الحِجَّةُ الَّتِي يُعْتَدَرُ بِهَا .

□ ( ج ) أُعْدَارُ .

□ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : مَا يَتَعَدَّرُ عَلَيْهِ المَعْنَى عَلَى مُوجِبِ

الشُّرْعِ إِلا يَتَحَمَّلُ ضَرَرًا زَائِدًا .

□ فِي قَوْلِ ابْنِ حَجَرٍ : هُوَ الوَصْفُ الطَّارِئُ عَلَى المُكْتَلَفِ

المُنَاسِبُ لِلتَّهْيِيلِ عَلَيْهِ .

□ العُدْرَاهُ : البِكْرُ .

□ ( ج ) عُدْرِي ، وَعُدْرِي .

□ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هِيَ الَّتِي لَمْ تَزَلْ بَكَارَتِهَا بِمُرِيلٍ .

□ فَلَوْ أُرِيلَتْ بَكَارَتِهَا بِرِيٍّ ، أَوْ بَوْتِيَّةٍ ، أَوْ بِبِكَاحٍ لَا يَقْرَأُ

عَلَيْهِ ، فَهِيَ بَكْرٌ .

□ وَعَلَيْهِ فَالبِكْرُ أَعْمٌ مِنَ العُدْرَاهِ .

□ وَ : هِيَ مُرَادِفَةٌ لِلبِكْرِ ، فَهِيَ الَّتِي لَمْ تَزَلْ بَكَارَتِهَا أَصْلًا .

□ العُدْرَةُ : الفَائِطُ .

□ الدَّارِ : فِئَاؤُهَا .

□ العُدْرَةُ : البِكَارَةُ .

□ ( ج ) عُدْرٌ .

□ : النَّاصِيَةُ .

□ : الحِصْلَةُ مِنَ الشُّعْرِ .

عَرَبٌ لِسَانُهُ عَرَبِيٌّ : فَصَحَ .  
 — الْمَعْدَةُ : فَسَدَتْ .  
 — الْمَرْأَةُ : تَحَبَّبَتْ إِلَى زَوْجِهَا .  
 عَرَبٌ — عَرُوبًا ، وَعَرُوبَةٌ ، وَعَرَابَةٌ : فَصَحَ .  
 وَيُقَالُ : عَرَبَ لِسَانَهُ .  
 أَعْرَبَ الْحَرْفَ : أَوْضَحَهُ .  
 — بِحُجَّتِهِ ، وَعَنْهَا : أَفْصَحَ بِهَا ، وَلَمْ يَتَّقِ أَحَدًا .  
 — فِي كَلَامِهِ : أَفْحَشَ .  
 — فِي نَبِيهِ : أَعْطَى الْعَرَبُونَ .  
 تَعَرَّبَ : تَشَبَّهَ بِالْعَرَبِ .  
 — : أَقَامَ بِالْبَادِيَةِ ، وَصَارَ أَعْرَابِيًّا .  
 عَرَبَ الْأَمْرَ تَعَرَّبًا : أَوْضَحَهُ .  
 — عَلَيْهِ فِعْلُهُ : قَبَّحَ .  
 الْأَعْرَابِيُّ : سَاكِنُ الْبَادِيَةِ .  
 ( ج ) أَعْرَابٌ .  
 الْعَرَبُ : خِلَافُ الْعَجَمِ .  
 وَهُوَ اسْمٌ مُؤَنَّثٌ .  
 الْعَرَبُ الْعَارِبَةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلسَانِ يَعْزُبُ بَيْنَ  
 قَحْطَانَ ، وَهُوَ اللِّسَانُ الْقَدِيمُ .  
 الْعَرَبُ الْمُسْتَعْرَبَةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلسَانِ  
 إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، وَهِيَ لُغَاتُ الْحِجَازِ ،  
 وَمَا وَالِهَا .  
 جَزِيرَةُ الْعَرَبِ :  
 ( أَنْظَرُجُ زَر )  
 الْعَرَبِيُّ : وَاحِدُ الْعَرَبِ .  
 وَهُوَ الثَّابِتُ النَّسَبِ فِي الْعَرَبِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ فَصِيحٍ .  
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ يَتَكَلَّمُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ سَجِيَّةً .  
 اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ : مَا نَطَقَ بِهِ الْعَرَبُ .

العَرَبُ : العَرَبُ ، وَالثَّانِيَةُ أَشْهُرٌ .

العَرَبِيَّةُ : يُقَالُ : بِنْتُ عَرَبِيَّةٌ : الْمُشْتَهِيَةُ لِلْعَبِ ، الْحَبِيَّةُ لَهُ .

العَرَبَانُ : العَرَبُونَ .

العَرَبُونُ : مَا يَعْجَلُهُ الْمُشْتَرِي مِنَ الثَّمَنِ عَلَى أَنْ يُحَسَبَ مِنْهُ

إِنْ مَضَى الْبَيْعُ ، وَإِلَّا اسْتَحَقَّ لِلْبَائِعِ .

قَالَ الْأَضْمِيُّ : هُوَ أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ .

□ — فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ،

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ شَيْئًا ، أَوْ

يَسْتَأْجِرَهُ ، وَيُعْطِي بَعْضَ الثَّمَنِ ، أَوِ الْأَجْرَةَ ، ثُمَّ يَقُولُ :

إِنْ تَمَّ الْعَقْدُ احْتَسَبْنَاكَ ، وَإِلَّا فَهَوْلِكَ ، وَلَا أَخَذَهُ مِنْكَ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : دَفَعَ بَعْضَ الثَّمَنِ لِلْبَائِعِ يَكُونُ بِيَدِهِ لَوْفَتِ

مَخْصُوصٍ ، فَإِنْ رَجَعَ الْمُشْتَرِي لِلْبَائِعِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ

الْمَخْصُوصِ لِإِثْمَاءِ الْبَيْعِ فَذَلِكَ الْمَقْصُودُ ، وَإِلَّا لَمْ يَرْتَجِعْ

مَا دَفَعَهُ مِنَ الْبَائِعِ .

العَرَبُونُ : العَرَبُونَ . وَهَذِهِ أَفْصَحُ .

العَرُوبُ مِنَ النِّسَاءِ : الْمُتَحَبِّبَةُ إِلَى زَوْجِهَا .

( ج ) عَرَبٌ .

العَرُوبَةُ : يَوْمُ الْعَرُوبَةِ : هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

المُعَرَّبُ : هُوَ الْإِسْمُ الَّذِي تَلَقَّضَتْهُ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ نِكْرَةً ، نَحْوُ

إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ مَا أَمْكَنَ حَمَلُهُ عَلَى تَنْظِيرِهِ مِنَ الْأَبْنِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ

حَمَلُوهُ عَلَيْهِ ، وَرَبُّنَا لَمْ يَحْمِلُوهُ عَلَى تَنْظِيرِهِ ، بَلْ تَكَلَّمُوا بِهِ كَمَا

تَلْفُوهُ ، وَرَبُّنَا تَلَعَّبُوا بِهِ فَاسْتَقْوَمَتْ مِنْهُ .

وَإِنْ تَلْفُوهُ عَلَيَّا فَلَيْسَ بِمُعَرَّبٍ ، وَقِيلَ فِيهِ أَعْجَمِيٌّ ، مِثْلُ

إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَاقَ ...

عَرَضَ الشَّيْءُ — عَرَضًا : أَظْهَرَ ، وَأَبْرَزَهُ .

— الْمَتَاعُ لِلنَّبِيْعِ : أَظْهَرَ لِذَوِي الرِّغْبَةِ لِيَسْتَشْرَوْهُ .

— الْكِتَابُ : قَرَأَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ .

— لَهُ أَمْرٌ : ظَهَرَ .

— عَدُوَّةٌ عَلَى السَّيْفِ : قَتَلَهُ بِهِ .

— في الكلام: أَنْ يَكُونَ لَهُ وَجْهَانِ مِنْ صِدْقٍ وَكَذِبٍ ،  
أَوْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ .

العَارِضُ : مَا اعْتَرَضَ فِي الْأَقْصَى ، فَسَدَّهُ مِنْ سَحَابٍ ، أَوْ  
جَرَادٍ ، أَوْ نَحْلٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالُوا هَذَا  
عَارِضٌ مُنْطَرِنًا ﴾ ( الْأَخْفَافُ : ٢٤ )  
— : الْجَبَلُ .

— : الْحَائِلُ ، وَالْمَانِعُ .

— : صَفْحَةُ الْحَدِّ .

وَمَا عَارِضَانِ . يُقَالُ : هُوَ خَفِيفُ الْعَارِضَيْنِ : شَعْرُ  
الْعَارِضَيْنِ ، وَهُوَ مَا تَزَلَّ عَنْ حَدِّ الْعِنَارِ .

العَرِضُ : خِلَافُ الطُّوْلِ .

— : الْمَتَاعُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَرِضٌ إِلَّا الدَّرَاهِمَ وَالذَّنَابِيرَ فَإِنَّهَا  
عَيْنٌ .

( ج ) عَرُوضٌ .

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : الْعَرُوضُ : الْأَمْتَعَةُ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا كَيْلٌ ،  
وَلَا وَزْنٌ ، وَلَا تَكُونُ حَيَوَانًا ، وَلَا عَقَارًا .

العَرِضُ : مَا يَغْرِضُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ مَرَضٍ ، وَنَحْوِهِ ،  
( ج ) عَرُوضٌ .

— : مَا لَا يَكُونُ لَهُ ثَبَاتٌ .

— : مَتَاعُ الدُّنْيَا ، قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرِضِ ،  
وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ » .

— : الْمَطْلَبُ السَّهْلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَوْ كَانَ  
عَرِضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٤٢ )

□ — فِي الْمَجْلَمَةِ ( م ١٣١ ) : الْعَرُوضُ : جَمْعُ عَرِضٍ ،  
بِالتَّحْرِيكِ ، وَهِيَ مَا عَدَا النَّقُودَ ، وَالْحَيَوَانَاتِ ،  
وَالْمَكِيلَاتِ وَالْمُوزُونَاتِ ، كَالْمَتَاعِ وَالْبِقَاشِ .

عَرِضُ الشَّيْءِ : نَاحِيَتُهُ مِنْ أَيِّ وَجْهِ جِئْتَهُ .

— : النَّاسُ : الْعَامَّةُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ مِنْ عَرِضِ النَّاسِ : أَيُّ مِنَ الْعَامَّةِ .

— بِسِلْعَتِهِ : بِأَدَلِّ بِهَا .

عَرِضُ الشَّيْءِ : عَرِضًا ، وَغَرَضًا : تَبَاعُدُ حَاشِيَتَاهُ ،  
وَأَتَسَعَ عَرِضُهُ . فَهُوَ عَرِيزٌ ، وَغَرِاضٌ .

إِعْتَرَضَ الشَّيْءُ : صَارَ عَارِضًا .

يُقَالُ : اعْتَرَضَ الشَّيْءُ ذَوْنَ الشَّيْءِ : أَيُّ حَالِ ذُوْنَهُ .

— : فَلَانٌ فَلَانًا : وَقَعَ فِيهِ .

أَعْرَضَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَبَرَزَ .

— : عَنَهُ : صَدَّ ، وَوَلَّى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ  
وَنَآى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُوْءَعَا عَرِيزًا ﴾  
( فَصَّلَتْ : ٥١ )

— فِي الشَّيْءِ : ذَهَبَ فِيهِ عَرِضًا .

تَعَارَضَ الشَّيْئَانِ : تَقَابَلَا .

تَعَرَّضَ لَهُ : تَصَدَّى .

عَارِضُ الشَّيْءِ : جَانِبُهُ ، وَغَدَلُ عَنَهُ .

— : فَلَانًا : فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِ .

— : الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : قَابِلُهُ بِهِ .

عَرِضُ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ عَرِيزًا .

— : فَلَانًا لِكَذَا : جَعَلَهُ عَرِضًا ، وَهَذَا لَهُ .

— : لَهُ بِالقَوْلِ : لَمْ يَبَيِّنْهُ ، وَلَمْ يَصْرَحْ بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ

النِّسَاءِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣٥ ) . قِيلَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ لَهَا :

أَنْتِ جَمِيلَةٌ ، وَكُلُّ أَحَدٍ يَرْغَبُ فِي مِثْلِكَ ، وَنَحْوَ هَذَا .

التَّعَارُضُ : مُصَدَّرُ تَعَارَضٍ .

□ تَعَارُضُ الْبَيِّنَتَيْنِ عِنْدَ الْحِنَابَةِ : أَنْ تُشْهَدَ إِحْدَاهُمَا

بِنَفْسِ مَا أُثْبِتَتْهُ الْأُخْرَى ، أَوْ يَأْتِيَاتِ مَا نَفَتْهُ .

التَّهْرِيزُ : جَعَلَ الشَّيْءَ عَرِيزًا .

— : خِلَافُ التَّنْصِيعِ .

ورآه في عَرْضِ النَّاسِ أَيْضاً : أَي فِيهَا يَنْتَهُمُ .

العُرُضَةُ : الهِمَّةُ .

— : الِهْدَفُ . يُقَالُ : جَعَلَهُ عُرُضَةً لِكُذْبِ : نَصَبَهُ لَهُ

هَدَفًا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرُضَةً لِأَيْدِيكُمْ أَنْ تَبْرُوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ( البقرة : ٢٢٤ )

أَي : لَا تَجْعَلُوا أَيْدِيَكُمْ بِاللَّهِ مَانِعَةً لَكُمْ مِنَ الْبِرِّ وَصِلَةِ الرَّحِيمِ إِذَا خَلَقْتُمْ عَلَى تَرْكِهَا .

العِرْضُ : البَدَنُ . ( ج ) أَعْرَاضُ .

— : النَّفْسُ .

— : مَا يُقَدِّحُ ، وَيَذَمُّ مِنَ الْإِنْسَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمَةٌ ، وَمَالَةٌ ، وَعِرْضُهُ » .

— : الْحَسَبُ .

— : الرَّائِحَةُ أَيَا كَانَتْ .

— : السُّحَابُ الْعَظِيمُ .

— : الْوَادِي فِيهِ الشَّجَرُ .

العَرُوضُ : مِيزَانُ الشُّعْرِ .

— : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ، وَمَا حَوْلَهُمَا .

— : الطَّرِيقُ فِي عَرْضِ الْجَبَلِ فِي مَضِيقِ .

المِعْرَاضُ : عَوْدَةُ يَشْبَهُ السُّهْمَ يَرْمِي بِهِ الصَّيْدُ . ( ج ) مَعَارِيضُ .

— : التَّوْرِيَّةُ بِالشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ .

عَرَافٌ فَلَانٌ عَلَى الْقَوْمِ عِرَافَةٌ : دَبَّرَ أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ بِبَيَاتِهِمْ .

عَرَافُ الشَّيْءِ : عِرْفَانًا ، وَمَعْرِفَةٌ : أَدْرَكَهُ بِحَاسَةِ مِنْ حَوَاسِهِ .

فهو عَارِفٌ ، وَعَرِيفٌ .

وهو ، وَهِيَ عُرُوفَةٌ .

وهو عُرُوفَةٌ . ( وَالتَّاءُ لِلْمَبَالِغَةِ ) .

— : عَلِمَةٌ .

— لِلأَمْرِ عُرْفًا ، وَعِرْفًا : صَبْرٌ .

اعْتَرَفَ بِالشَّيْءِ : أَقْرَبَ بِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَخْرَجُوا عِزَّةَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُحَدِّثُوا بِالْحَبْلِ وَإِثْقَالِهِمْ أَنْ يَقُولُوا رَبَّنَا إِنَّا أَكْذَابٌ مُبِينٌ ﴾ ( التوبة : ١٠٣ )

تَعَارَفَ فَلَانٌ وَقِلَانٌ : عَرَفَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ ( الحجرات : ١٣ )

عَرَافُ الْحَجَّاجِ : وَقَفُوا بِعَرَافَاتِ .

— الشَّيْءِ : طَيِّبَةٌ ، وَزَيِّنَةٌ .

— الضَّالَّةُ : نَشَدَهَا .

— فَلَانًا الْأَمْرَ : أَعْلَمَهُ إِتَاءَهُ .

— فَلَانًا بِكُذْبِهِ : وَسَمَهُ بِهِ .

الإِعْتِرَافُ : الإِقْرَارُ بِالذَّنْبِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الإِقْرَارُ بِالشَّيْءِ عَنْ مَعْرِفَةٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاهِطِيَّةِ : مَا أَقْرَبَهُ الْجَانِي قَبْلَ أَنْ يَبِينَ عَلَيْهِ بِالْبَيِّنَةِ الْعَادِلَةِ .

الأَعْرَافُ : الْحَاجِرُ بَيْنَ الْجَنَّةِ ، وَالنَّارِ .

— : جَمْعُ عَرَافٍ .

العَرَافَةُ : عَمَلُ الْعَرِيفِ .

العِرَافَةُ : حِرْفَةُ الْعَرَافِ .

العَرَافُ : الْمَنَجُّمُ ، وَالكَاهِنُ .

وقيلَ : العَرَافُ يُخْبِرُ عَنِ الْمَسَاحِي ، وَالكَاهِنُ يُخْبِرُ عَنِ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أُنِيَ كَاهِنًا أَوْ عَرَافًا ، فَضَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » .



يَوْمَ عَرَفَةَ : تاسع ذي الحجة .

العريف : القيم بأُمور القبيلة ، والجماعة من الناس يلي أمورهم ، ويتعرف الأبرار منة أحوالهم .  
( ج ) عرفاء .

المعرفة : إدراك الشيء بتفكير ، وتدبير لأثره . وهو أخص من العلم . والمعرفة تتعلق بذات الشيء ، والعلم يتعلق بأحواله .

□ عند الفقهاء : الإختصاص القوي ، سواء كان علماً حقيقياً ، أو ظناً . وهي العلم واليقين بنفسى واحد . ( النووي ) .

المعروف : اسم لكل فعل يُعرف بالعقل ، أو الشرع حسنة . وهو خلاف المنكر .

— : الصيغة يُشديها المرة إلى غيره .

□ شرعاً : ما هو من العبادة فعلاً أو تركاً ( أطفئش ) .  
— في قول الراغب : كل فعل يُعرف حسنة بالشرع ، والعقل معاً .

— في قول ابن أبي حمزة : ما عرف بأدلة الشرع أنه من أعمال البر ، سواء جرت به العادة ، أم لا .

— في قول الشوكاني : ما كان من الأمور المعروفة في الشرع ، لا المعروفة في العقل ، أو العادة .

□ الأمر بالمعروف : الأمر بما يوافق الكتاب والسنة ، أو الدلالة على الخير .

عرا فلاناً — عزوا : قصده لطلب رفيه .

— الداء ، والأمر فلاناً : ألم به ، وأصابه .

أعزى الرجل النخلة : وهبه تمرّة عامها .

— صديقه : لم ينصره .

العريّة : هبة تمرّة النخيل عاماً .

أدخلت الهاء فيها لأنها أفردت ، فصارت في عداد الأسماء ، كالنطيحة ، ولوجيء بها مع النخلة لقييل :

قال ابن حجر : العرف هو الذي يدعي معرفة الشيء المشروق مثلاً ، ومكان المال الضائع ، ونحوها . وكذلك قال الخطابي .

العرف : الرائحة مطلقاً .

وأكثر ما يستعمل في الطيبة منها .

العرف : المعروف . وهو خلاف المنكر . وفي التنزيل العزيز : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین ﴾ ( الأعراف : ١٩٩ ) .

— : المكان المرتفع .

يقال : عرف الجبل ، ونحوه : بظهره وأغلاه .

( ج ) أعراف .

— : موج البحر .

— : ما تعارف عليه الناس في عاداتهم ومعاملاتهم .

□ — عند الحنيفة : ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول ، وتلقته الطبائع بالقبول .

— في قولنا ( عرفاً ) عند الشافعية : هو اللفظ المستعمل في معنى غير لغوي ، ولم يكن ذلك مستفاداً من كلام الشارع بأن أخذ من القرآن ، أو السنة .

وقد يطلق العرف على العادة القولية .

وقد يطلق ويراد به العادة القولية ، والعادة الفعلية .

العرفي : النسبة إلى العرف .

الإستثناء العرفي :

( أنظر ث ن ي )

□ الأسماء العرفية عند الحنابلة : هي ما يتعارفها الناس على خلاف ما هي عليه في اللغة .

عرفات : موضع وقوف الحجيج .

عرفة : جبل قريب من مكة .

وقد يطلق على موضع الوقوف .

( ج ) عرفات .

خَارِجَ الْفَرْجِ .  
 اِعْتَمَلَ الشَّيْءُ ، وَعَنَتُهُ : بَعَدَ ، وَتَنَحَّى .  
 الْعَزْلُ : التَّنْحِيَةُ ، وَالْإِبْمَاءُ .  
 — عَنِ الْمَرْأَةِ : أَنْ لَا يُرِيقَ الْمَاءَ فِي فَرْجِهَا .  
 عَشْرَ عَرِيْمَةٍ — عَشْرًا : طَلَبَ مِئَةَ الدِّينِ عَلَى عَشْرَتِهِ .  
 عَشْرَ الْأَمْرِ — عَشْرًا : وَعَسَارَةٌ : صَعَبٌ .  
 فَهُوَ عَسِيرٌ : أَيُّ صَعَبٌ شَدِيدٌ .  
 — فَلَانٌ : كَانَ لَا يَعْمَلُ إِلَّا بِيَدَيْهِ الْيُسْرَى .  
 فَهُوَ أَعْسَرُ .  
 وَهِيَ عَشْرَاءُ .  
 ( ج ) عَشْرٌ ، وَعَشْرَانٌ .  
 أَعْسَرَ : اِفْتَقَرَ .  
 — الْمَدِينِ : عَشْرَةٌ .  
 الْعُسْرُ : ضِدُّ الْيُسْرِ .  
 الْمُعْسِرُ : ضِدُّ الْمُوَسِّرِ .  
 □ — الَّذِي لَا فِطْرَةَ عَلَيْهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ لَمْ يَفْضَلْ شَيْئًا عَنْ قُوَّتِهِ ، وَقَوَتْ مِنْ تَلَزُمِهِ نَفَقَتُهُ لَيْلَةَ الْعَيْدِ وَيَوْمَهُ .  
 عَشْرَ فَلَانٍ الْمَالِ — عَشْرًا ، وَعَشُورًا : أَخَذَ عَشْرَةَ .  
 أَعَشَرَ الْقَوْمَ : صَارُوا عَشْرَةً .  
 — النَّاقَةُ : عَشْرَتْ .  
 عَشْرَتِ النَّاقَةِ : أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةَ أَشْهُرٍ .  
 فَهِيَ عَشْرَاءُ ، ( ج ) عِشَارٌ .  
 الْعَاشِرُ : إِسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ عَشَرَ .  
 □ — شُرْعًا : هُوَ مَنْ نَصَبَهُ الْإِمَامُ لِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ مِنَ التُّجَّارِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .  
 عَاشُورَاءُ : الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ .

نَخْلَةٌ عَرِيٌّ .  
 ( ج ) عَرَايَا .  
 □ تَبِيعُ الْعَرَايَا فِي الشَّرْعِ : هُوَ تَبِيعُ رُطْبٍ فِي رُؤُوسِ نَخْلِهِ بِتَمْرٍ كَثِيلًا . ( ابْنُ عَقِيلٍ ) .  
 عَزَّرَ فَلَانًا — عَزْرًا : لَامَةٌ .  
 — : عَاقِبَةٌ بِمَا دُونَ الْحَدِّ .  
 — : أَعَانَةٌ .  
 — عَنِ الشَّيْءِ : مَنَعَةٌ ، وَرَدَّةٌ .  
 — عَلَى فَرَائِضِ الدِّينِ : عَزَفَةٌ بِهَا ، وَوَقْفَةٌ عَلَيْهَا .  
 عَزَّرَ فَلَانًا : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .  
 — : عَظْمَةٌ ، وَوَقْرَةٌ ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ لِيَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ﴾ ( الْفَتْحُ : ٩ )  
 — : أَعَانَةٌ ، وَقَوَاةٌ ، وَنَصْرَةٌ .  
 — : أَدْبَةٌ .  
 — : عَاقِبَةٌ بِمَا هُوَ دُونَ الْحَدِّ الشَّرْعِيِّ .  
 — عَلَى فَرَائِضِ الدِّينِ ، وَأَحْكَامِهِ : عَزَزَةٌ عَلَيْهَا .  
 التَّعْزِيرُ : التَّعْظِيمُ .  
 — : الْإِذْلَالُ .  
 — : الْمَنَعُ وَالرَّدُّ .  
 — : ضَرْبٌ دُونَ الْحَدِّ .  
 □ — شُرْعًا : تَأْدِيبٌ دُونَ الْحَدِّ ، أَكْثَرُهُ تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ سَوْطًا ، وَأَقَلُّهُ ثَلَاثَةٌ . ( التَّمْرِنَابِيُّ ) .  
 — شُرْعًا : تَأْدِيبٌ عَلَى ذَنْبٍ لَأَخْذٍ فِيهِ ، وَلَا كَفَّارَةَ غَالِبًا .  
 ( الْأَنْصَارِيُّ ) .  
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى .  
 عَزَلَ فَلَانًا — عَزْلًا : أَبْعَدَهُ ، وَنَحَاهُ .  
 — الشَّيْءِ : أَفْرَزَهُ .  
 — الرَّجُلُ عَنْ زَوْجَتِهِ : إِذَا قَارَبَ الْإِنْزَالَ ، فَتَنَزَعَ ، وَأَمْنَى

يُقَالُ : عَصَبَ رَأْسَهُ بِالْعِصَابَةِ .

تَعَصَّبَ : شَدَّ الْعِصَابَةَ .

— الْقَوْمُ عَلَيْهِمْ : تَجَمَّعُوا .

— فَلَانٌ : كَانَ ذَا عَصَبِيَّةٍ .

عَصَبَ الشَّيْءَ : شَدَّهُ بِالْعِصَابَةِ .

— فَلَانًا : جَوْعَهُ .

— : أَهْلَكَهُ .

يُقَالُ : عَصَبْتُهُ السُّنُونُ : أَكَلَتْ مَالَهُ .

التَّعَصُّبُ : المَحَامَاةُ ، وَالمُدَافَعَةُ .

العَاصِبُ : ائِمٌّ فَاعِلٌ مِنْ عَصَبٍ .

□ — فِي الإِصْطِلَاحِ : مَنْ لَمْ يَنْهَمْ مَقْدَرٌ مِنَ المَجْمَعِ عَلَى

تَوْرِيثِهِمْ ، وَيَرِثُ كُلَّ المَالِ إِذَا انْفَرَدَ ، وَيَرِثُ مَا فَضَّلَ

بَعْدَ الفَرُوضِ بِالتَّعَصُّبِ . ( الدَّوَادِي ) .

العِصَابُ : مَا يُشَدُّ بِهِ مِنْ مُنْدِيلٍ ، أَوْ خِرْقَةٍ .

العِصَابَةُ : العِصَابُ .

( ج ) عِصَابٌ

— : العِصَابَةُ .

— : النَّاجُ .

— : الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ الحَيْلِ ، أَوْ الطَّيْرِ .

العِصْبُ : هُوَ صَرَبٌ مِنْ نِيسَابِ التَّمْرِ ، يُجْمَعُ عِزْزَةً ، ثُمَّ

يُصْنَعُ ، ثُمَّ يُنْسَجُ .

العِصْبَةُ : العِصْبَةُ .

— الرَّجُلُ : بَنُوهُ ، وَفِرَانَتُهُ لِأَبِيهِ ، أَوْ قَوْمُهُ الَّذِينَ

يَتَعَصَّبُونَ لَهُ ، وَيَنْصُرُونَهُ .

( لِلوَاحِدِ وَالمَجْمَعِ ) .

قال القُرْطُبِيُّ : وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الفُقَهَاءِ الأَخْتِ مَعَ البَيْتِ

عِصْبَةً ، فَعَمَلٌ سَبِيلِ التَّجْوِيزِ ، لِأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ فِي هَذِهِ

المَسْأَلَةِ تَأْخُذُ مَا فَضَّلَ عَنِ البَيْتِ أَشْبَهَتْ العَاصِبَ .

وهو اسم إسلامي لا يُعْرَفُ فِي الجَاهِلِيَّةِ .

— : التَّاسِعُ مِنَ المَحْزَمِ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ حَزْمٍ .

العُشْرُ : الجِزْيَةُ مِنْ عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ .

( ج ) أَعْشَارٌ ، وَعَشُورٌ .

□ الأَرْضُ العُشْرِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الأَرْضُ الَّتِي

قُبِحَتْ قَهْرًا ، وَقُسِّمَتْ بَيْنَ الفَاتِحِينَ ، وَتَبَتَّتْ فِي أَيْدِيهِمْ .

وَالأَرْضُ الَّتِي أُسْلِمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَحْيَاهَا المُسْلِمُونَ .

العُشَيْرُ : العُشْرُ .

( ج ) أَعْشِرَاءُ .

— : الزَّوْجُ .

— : المَرْأَةُ .

— : المَعَاشِرُ .

( ج ) عَشْرَاءُ .

العِشِيرَةُ : القَبِيلَةُ . وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

( ج ) عِشِيرَاتٌ ، وَعِشَائِرٌ .

— الإِنْسَانُ : أَهْلَةُ الأَدْنُونَ ، وَهَمُّ بَنَوَائِيهِ .

المَعَاشِرَةُ : المَخَالِطَةُ .

المِعْشَارُ : العُشْرُ .

( ج ) مَعَاشِيرٌ .

المُعْشَرُ : الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

( ج ) مَعَاشِيرٌ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ .

عَصَبَتِ الأَسْنَانَ — عَصَبًا ، وَعُصُوبًا : ائْتَحَتْ مِنْ

عَبَارٍ ، أَوْ دُخَانٍ ، أَوْ نَحْوِهَا .

— عَلَى الشَّيْءِ عَصَبًا ، وَعِصَابًا : قَبَضَ .

— بِهِ : أَطَافَ ، وَأَحَاطَ .

— الشَّيْءُ عَصَبًا : طَوَاهُ ، وَلَوَاهُ .

— : شَدَّهُ .

□ في قولِ الشُّوكَانِي : هُوَ تَرَكُ الْوَاجِبِ .

المَعْصِيَةُ : مَصْدَرٌ .

( ج ) معاصٍ .

□ عند المَالِكِيَّةِ : الأَمْرُ المَحْرَمُ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : مُخَالَفَةُ الأَمْرِ قَضَاءً .

— عند الحَنَابِلَةِ : كُلُّ مَا عَصَى اللهُ بِهِ .

المَعْصِيَةُ الصَّغِيرَةُ :

( أَنْظُرْ ص غ ر )

المَعْصِيَةُ الكَبِيرَةُ :

( أَنْظُرْ ك ب ر )

عَطَا الشَّيْءِ ، وإِلَيْهِ عَطَوُا : تَنَاوَلَهُ .

— إِلَيْهِ يَدُهُ : رَفَعَهَا .

— فَلَانَا : غَلَبَنَا فِي التَّعَاطِي .

أَعْطَى البَعِيرَ : أَتَقَادَ وَلَمْ يَسْتَضْعِبْ .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : نَاوَلَهُ إِثَاءً .

تَعَاطَى الرَّجُلُ : قَامَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ

الرَّجْلَيْنِ مَعَ رَفْعِ اليَدَيْنِ إِلَى الشَّيْءِ لِتَأْخُذَهُ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَتَعَاطَى فَمَقَرَّ ﴾ ( القمر : ٢٩ )

— القَوْمُ : تَعَالَى فِي التَّعَاطِي .

— الشَّيْءُ : تَنَاوَلَهُ .

عَاطَاهُ الشَّيْءُ مُعَاطَاةً ، وَعَطَاهُ : نَاوَلَهُ إِثَاءً .

التَّعَاطِي : مَصْدَرٌ .

□ بَيْعُ التَّعَاطِي عند المَالِكِيَّةِ :

أَنْ يَأْخُذَ المُشْتَرِي المَبِيعَ ، وَيُدْفَعُ لِلبَائِعِ الثَّمَنَ ، أَوْ يَدْفَعُ

البَائِعُ المَبِيعَ ، فَيُدْفَعُ لَهُ الآخَرَ الثَّمَنَ ، مِنْ غَيْرِ تَكَلُّمٍ ، وَلَا

إِشَارَةٍ .

— عند الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : وَضَعُ الثَّمَنِ ، وَأَخْذُ المَبِيعِ

مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ ، وَلَا قَبُولٍ .

□ في الفَرَائِضِ اصطِلَاحاً : كُلُّ مَنْ وَرِثَ بِنَفْسِهِ المَالَ

كَلَّةً ، أَوْ جُزْءاً مِنْهُ غَيْرَ مُنْصُوصٍ قَدْرُهُ فِي الكِتَابِ أَوْ

السُّنَّةِ . ( الحَتِينُ الصُّنْعَانِي ) .

— فِي غَيْرِ الفَرَائِضِ عِنْدَ الشُّوكَانِي : الَّذِينَ يَرِثُونَ الرَّجُلَ

عَنْ كَلَالَةٍ مِنْ غَيْرِ الوَالِدِ ، وَلَا الوَلَدِ . وَمِنْهُ المَحْدِيثُ

الشَّرِيفُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى أَنْ يَغْفَلَ عَنِ المَرْأَةِ

عَصَبَتُهَا مَنْ كَانُوا .

□ العَصَبَةُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : كُلُّ ذَكَرٍ

لَيْسَ بِنِثَّةٍ وَبَيْنَ المَيْتِ أَنْتَى .

— عند الإباضِيَّةِ : كُلُّ ذِي وِلَايَةٍ ، وَذَكَرٌ لَيْسَ بِنِثَّةٍ وَبَيْنَ

المَيْتِ أَنْتَى .

□ العَصَبَةُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ :

كُلُّ أَنْتَى عَصَبَتُهَا ذَكَرٌ .

□ العَصَبَةُ مَعَ غَيْرِهِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ ،

وَالإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ أَنْتَى عَصَبَتُهَا اجْتِمَاعُهَا مَعَ أَنْتَى أُخْرَى .

كَالْأَخْتِ مَعَ البِنْتِ .

العَصَبِيَّةُ : التَّعَصُّبُ .

العَصَبَةُ : الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوِ الحَيْلِ ، أَوِ الطَّيْرِ ، مَا بَيْنَ

العَشْرَةِ إِلَى الأَرْبَعِينَ . ( ج ) عَصَبٌ .

— : اللَّبْلَابُ ، وَهُوَ نَبَاتٌ يَتَلَوَّى عَلَى الشَّجَرِ .

( ج ) عَصَبٌ .

العُصْبِيُّ : مَنْ يَمِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ ، وَالَّذِي يَعْضُبُ

لِعُصْبِيَّتِهِ .

العُصْبِيُّ : الشَّدِيدُ .

عَصَى فَلَاناً — مَعْصِيَةً ، وَعِصْيَاناً : خَرَجَ مِنْ طَاعَتِهِ ،

وَخَالَفَ أَمْرَهُ .

فَهُوَ عَاصٍ ، وَعِصَاءٌ ، وَعِصْيٌ .

العِصْيَانُ : ضِدُّ الطَّاعَةِ .

أما الرزق فهو : ما يُفرضُ في نيتِ المالِ بقدرِ الحاجةِ ،  
والكفايةِ ، مشاهرةً ، أو مياومةً ..

العطيّة : العطاء .

( ج ) عطايا .

— : المهر .

□ — عند الحنابلة : تمليكٌ في الحياة بغير عوضٍ . وهي  
تشمّلُ الهبةَ والهديةَ والصدقةَ .

المعاطاة : المناولة .

□ بيعُ المعاطاة : بيعُ التعاطي .

عقر الإناء — عقرًا : ذكّةً بالتراب .

الأعقر : الرملُ الأحمر .

— : الأبييضُ ، وليس بالشديد البياض .

— من الطّباء : ما يعلو بياضه حمرةً .

وهي عقرًا .

العقر : وجحة الأرض .

— : التراب .

العقرّة : حمرةٌ يخالطها بياضٌ .

عقص الشيء — عقصًا : ثناةً وعطفةً .

ويقال : عقص يده : لوها .

— : قلعة

— القارورة : جعلَ على رأسها العفص .

العفص : غلافٌ يُعطى به رأسُ القارورةِ . وليس هذا

بالصام الذي يُدخلُ في فمِ القارورةِ ، فيكون سداداً لها .

— : الوعاء من جلدٍ ، أو خرقَةٍ ، أو غير ذلك يكون فيه

الزاد ، وغيره .

عقبت الإبل — عقوباً : تحوّلَت من مرعى إلى مرعى

آخر .

— فلانٌ على فلانة : تزوّجها بعد زواجها الأول .

— عند الحنابلة : مثلُ أن يقولَ المشتري : أعطيني بهذا  
الدينارَ خبزاً ، فيعطيه ما يرضيه ، أو يقولُ البائعُ : خذْ  
هذا الثوبَ بدينارٍ ، فيأخذه .

— في المجلة ( م ١٧٥ ) حيثُ أن المفضضة الأصلي من  
الإيجابِ والقبولِ هو تراضي الطرفين ، فيتعقد البيعُ  
بالمبادلةِ الفعليةِ الدالةِ على التراضي ، ويسمى هذا بيعُ  
التعاطي . مثال ذلك أن يُعطيَ المشتري للخباز مقداراً  
من الدراهم ، فيعطيه الخبازُ بها مقداراً من الخبزِ بدونِ  
تلفظٍ بإيجابٍ وقبولٍ .

أو أن يُعطيَ المشتري الثمنَ للبائعِ ، ويأخذُ السلعةَ ،  
ويستكت البائعُ .

وكذا لو جاء رجلٌ إلى بائعِ الخنطةِ ، ودفعَ له خمسةَ  
دنانيرٍ ، وقال : بكم تبيعُ المدُّ من هذه الخنطةِ ؟ ، فقال :  
بدينارٍ ، فسكتَ المشتري ، ثم طلبَ منه الخنطةَ فقال له  
البائعُ : أعطيك إياها غداً ، يتعقد البيعُ أيضاً ، وإن لم  
يخر تينها الإيجابُ والقبولُ . وفي هذه الصورة لو ترقى  
سعرُ مدِّ الخنطةِ في الغدِ إلى دينارٍ ونصفٍ يجزى البائعُ على  
إعطاءِ الخنطةِ بسعرِ المدِّ بدينارٍ . وكذا بالعكس لو  
رخصت الخنطةُ ، وتدنّت قيمتها ، فالمشتري مجبورٌ على  
قبولها بالثمنِ الأولِ .

وكذا لو قالَ المشتري للقصّابِ : أقطع لي بخمسةِ قروشٍ  
لحمًا من هذا الجانبِ من الشاةِ ، فقطعَ القصّابُ اللحمَ ،  
وزوّنه ، وأعطاه إيساءً ، انعقد البيعُ وليس للمشتري  
الامتناعُ من قبوله وأخذه .

العطاء : ما يُعطى .

( ج ) أعطية .

( و ) جج ) أعطيات .

وأعطيات الملوك : هباتهم .

وأعطيات الجنيد : أرزاقهم ، وما يرتب لهم من مالٍ .

□ — عند الحنيفة : هو ما يُفرضُ في نيتِ المالِ في كلِّ  
سنةٍ .

— فلاناً عقباً : خلفه ، وجاء بعقبه .

عَقِبَ فلانٌ فلاناً : إذا جاء بعده . ومنه قولهم : العدة تعقب الطلاق : أي تتلوه ، وتتبعه . والسلام يعقب الشهود : أي يتلوه .

فهي ، وهو عقب له .

اعتقبت القوم عليه : تعاونوا .

— الرجل حبسة .

— البائع السلعة : حبسها عن المشتري حتى يقبض الثمن .

أعقب الرجل : ترك ولداً .

— الأمر : حسنت عاقبته .

— بين الشئتين : أتى بأحدها بعد الآخر .

— فلاناً يا حسابه : جازاه بخير .

تعقب فلانٌ بخير : أتى به مرة بعد أخرى .

— فلاناً : تتبعه .

— : أخذته بذنب كان منه .

عاقب بين الشئتين : أتى بأحدها بعد الآخر .

— فلاناً بذنبه معاقبته ، وعقاباً : جزاه سوءاً بما فعل .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وإن غاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ﴾ ( النحل :

١٢٦ )

والإنم : عقوبة . وهي تختص بالعذاب .

عقب الحاكم على حكم من قبله : إذا حكم بعد حكمه

بغيره . ومنه قول القرآن العزيز : ﴿ والله يحكمم

لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب ﴾ ( الرعد : ٤١ )

أي : لا أحد يتعقب حكمه بنقض ولا تغيير .

— فلانٌ في الصلاة : جلس بعد أن صلى لصلاة أخرى ،

أولغيرها .

— فلاناً : خلفه .

— فلاناً حقة : مطلة .

التعقيب : التردد في طلب المجد .

— : أن تعمل عملاً ، ثم تعود فيه .

— : الجلوس بعد الصلاة للدعاء .

— في الصدقة : الاستثناء .

يقال : ليس في صدقته تعقيب : أي استثناء .

العاقب : آخر كل شيء ، أو خاتمة .

ومن أسماء النبي ﷺ العاقب ، لأنه آخر الأنبياء .

— : كل ما خلف بعد شيء ، أو من خلف بعده .

— : الجزء بالخير .

العاقبة : الولد ، والنسل .

— : الجزء بالخير .

— : آخر كل شيء ، أو خاتمته .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وإلى الله عاقبة الأمور ﴾ ( لقمان :

٢٢ )

العقاب : العقوبة .

العقب : مؤخر القدم . وهي مؤنثة .

( ج ) أعقاب . وفي الحديث الشريف : « ويل لأعقاب

من النار » أي : لتارك غسلها في الوضوء .

— الرجل : ولده ، وولد ولده .

— في قولهم : جاء في عقب شهر رمضان : إذا جاء وقد

بقيت منه بقية .

قال ابن السكيت : فلانٌ يسمى في عقب آل فلان : أي

بعدهم .

العقب : العاقبة . وفي الكتاب المجيد : ﴿ هنالك الولاية

لله الحق هو خير ثواباً وخير عقاباً ﴾ ( الكهف : ٤٤ )

أي : أن كل أحد يوم القيامة يرجع إلى الله تعالى ، وإلى

مولاته والخضوع له إذا وقع العذاب .

وإن الأعمال التي تكون لله عز وجل ثوابها خير ،

عَقَدَ الشَّيْءُ : عَقَدَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ  
وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ ( المائدة : ٨٩ )

الإِعْتِقَادُ : مُصَدَّرُ اعْتَقَدَ .

□ عِنْدَ الْحَسَابِلَةِ : إِزْتِبَاطُ الْقَلْبِ بِمَا انْطَوَى عَلَيْهِ ،  
وَلِزْمَةٌ .

الإِنْعِقَادُ : مُصَدَّرُ انْعَقَدَ .

□ الشَّيْءُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ تَقْوِيمِهِ بِأَجْزَائِهِ . وَلَا  
يَصِحُّ أَنْ يُفْسَرْ بِ ( يَصِحُّ ) ، أَوْ ( يَلْزَمُ ) ، لِأَنَّ الْبَيْعَ  
مَثَلًا قَدْ يَحْضَلُ بِالْمَاعِطَةِ ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الصَّنِيعِ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٤ ) : تَعَلَّقَ كُلُّ مَنْ الْإِيجَابِ ،  
وَالْقَبُولِ ، بِالْآخِرِ عَلَى وَجْهِ مَشْرُوعٍ يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي  
مَتَعَلِّقِيهَا .

العُقْدُ : مَا عَقِدَ مِنَ الْبِنَاءِ .

( ج ) عَقُودٌ .

— : الْعَهْدُ .

— : إِتْفَاقٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ يَلْتَزِمُ بِمَقْتَضَاءِ كُلِّ مِنْهُمَا تَنْفِيذَ مَا  
اتَّفَقَا عَلَيْهِ ، كَعَقْدِ الْبَيْعِ ، وَالزَّوْاجِ . وفي القرآن المجيد :  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ( المائدة : ١ )

— : الضَّمانُ

— مِنْ الْأَعْدَادِ : الْعَشْرَةُ ، وَالْعِشْرُونَ ، إِلَى السَّعِينَ .

□ — شَرْعًا : رِبْطُ أَجْزَاءِ التَّصَرُّفِ بِالْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ .

وَأَسَةُ لَيْسَ مَجْرَدَ الْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ ، وَلَا الْإِزْتِبَاطِ  
وَخِذَةَ ، بَلْ هُوَ مَجْمُوعُ الثَّلَاثَةِ . ( ابنُ عَابِدِينَ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ .

— فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٠٣ ) : الْإِيزَامُ الْمُتَعَاقِدِينَ ، وَتَعَهُّدُهَا  
أَمْرًا ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ إِزْتِبَاطِ الْإِيجَابِ بِالْقَبُولِ .

□ الْعُقْدُ النَّافِذُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى إِجَازَةِ  
غَيْرِ الْعَاقِدِ .

صِيغَةُ الْعُقْدِ : جُمْلَةٌ يَنْشَأُ بِهَا الْعُقْدُ .

وَعَاقِبَتُهَا رَشِيدَةٌ حَمِيدَةٌ ، كُلُّهَا خَيْرٌ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عَقَبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ بَعْدَ  
مَا مَضَى كُلُّهُ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ .

العُقْبَةُ : النُّوبَةُ .

( ج ) عَقَبٌ .

العُقْبِيُّ : جِزَاءُ الْأُمُورِ .

العُقُوبَةُ : الْجِزَاءُ .

( ج ) عُقُوبَاتٌ .

□ الْعُقُوبَاتُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْحُدُودُ وَالْقِصَاصُ .

عَقَدَ الزَّهْرُ عَقْدًا : تَضَامَتُ أَجْزَاؤُهُ ، فَصَارَ ثَمْرًا .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوَهُ : جَعَلَ فِيهِ عَقْدَةً .

— الْبَيْعُ ، وَالْيَمِينُ ، وَالْعَهْدُ : أَكَدَهُ .

— قَلْبَهُ عَلَى شَيْءٍ : لَزِمَهُ .

— لِفَلَانٍ عَلَى الْبَلَدِ : وَلاَهُ عَلَيْهِ .

عَقِدَ الشَّيْءُ — عَقْدًا : انْتَوَى كَأَن فِيهِ عَقْدَةٌ .

— الرَّجُلُ : كَانَ فِي لِسَانِهِ حُبْسَةً ، وَعَقْدَةً

— اللَّسَانَ : احْتَبَسَ .

فهو عُقْدٌ ، وَعَقِدٌ .

وهي عَقْدَةٌ ، وَعَقْدَاءٌ .

إِعْتَقَدَ الشَّيْءُ : اشْتَدَّ ، وَصَلَبَ .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوَهُ : عَقَدَهُ

— الدُّرَّ ، وَنَحْوَهُ : اتَّخَذَ مِنْهُ عَقْدًا .

— فَلَانَ الْأَمْرَ : صَدَّقَهُ ، وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبَهُ وَضَمِيرَهُ .

إِنْعَقَدَ : مُطَاوِعٌ عَقَدَ .

يُقَالُ : انْعَقَدَ الْحَبْلُ ، أَوِ الْبِنَاءُ ، أَوِ الْيَمِينُ .

تَعَاقَدَ الْقَوْمُ : تَعَاهَدُوا .

عَاقِدَةٌ فَلَانًا : عَاهَدَتْهُ .

( ج ) معاقد .  
 ومئة : مئيد الشراك : وهو المحل الذي يُعقد عليه شراك النخل .  
 □ المعقود : اسم مفعول .  
 □ — عليه شرعاً : هو المعلوم الوجود ، والصفة ، والقدر ، والأجل إن أجل ، المقدور على تسليمه ، السالم من غرر ، وربا ، وشرط مفيد ( أطفيش )  
 المنعقد :  
 البئع المنعقد :  
 ( أنظر ب ي ع )  
 عقرت المرأة ، والرجل — عقرأ ، وعقرأ : لم يلبدا . فهو ، وهي عاقرة .  
 وهم عقر ، وهن عقر ، وعواقر .  
 — النخل عقرأ : قطعها من رأسها .  
 — الحيوان : ذبحه .  
 — البعير : قطع إحدى قوائمه ، ليشتط ، ويتمكن من ذبحه .  
 — الكلب الولد : غضة .  
 — به : إذا أطال حبسه .  
 — فلاناً : جرحه . فهو عقرى وهم عقرى .  
 عقرت المرأة — عقرأ : عقيمت .  
 ويقال : عقر الرجل .  
 — الأمر : لم تكن له عاقبة .  
 عقرت المرأة — عقرأ : لم تلد .  
 العاقرة : من لم يولد له .  
 — : المرأة التي لا تحمِل .  
 العقار : الأرض ، والضياع ، والنخل .  
 ويقال : في البيت عقار حسن : أي متاع ، وأداة .  
 ( ج ) عقارات .  
 — من كل شيء : خيارة .

كقولهِ : زوجتكَ ، وبعتكَ .  
 □ — عند الجعفرية : الإيجاب ، والقبول .  
 □ العقد الصحيح عند الشافعية : هو ما ترتب أثره عليه .  
 □ شركة العقد عند الحنفية : أن يقول أحدهما : شاركتك في كذا ، ويقبل الآخر .  
 — في المجلة ( م ١٣٢٩ ) : عبارة عن عقد شركة بين اثنين ، فأكثر ، على كون رأس المال ، والربح مشتركاً بينهما .  
 العقدة : موضع العقيد . وهو ما عقيد عليه .  
 ( ج ) عقد .  
 — : ما يمسك الشيء ، ويوثقه . وفي التنزيل العزيز :  
 ﴿ وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ﴾ ( طه : ٢٧ )  
 وعقدة اللسان : ما لم ينطق بعرف ، أو كانت فيه مسكة من تمتمة ، أو فافأة .  
 — : البئعة المعقودة للولاية ، والأمرأ .  
 — من كل شيء : وجوبه ، وإحكامه ، وإبرامه . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ ﴾ ( البقرة : ٢٣٥ )  
 أي : لا تعقدوا النكاح حتى تنقضي العدة .  
 — : الجماعة .  
 — : العقل .  
 — : الرأي .  
 العقد : القلاذة .  
 ( ج ) عقود .  
 العقيدة : الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقديه .  
 ( ج ) عقائد .  
 — في الدين : ما يقصد به الاعتقاد دون العمل ، كعقيدة وجود الله ، وبعثة الرسل .  
 المعاهدة : المعاهدة .  
 معقد الشيء : موضع عقده .



□ — عند الحنفيّة: مسالة أصل ثابت، مثل الأرض، والدار.

و: النخيل، والشجر من العقار.

— عند الشافعيّة: الأرض، وما يتصل بها.

— عند الزيدية: كلُّ ملك ثابت له أصل، كالدار والنخل.

— عند الإباضيّة: المراد به الدور، والأرضون، والنخل، والشجر، ونحو ذلك.

— في المجلّة (م ١٢٩): غير المنقول: ما لا يمكن نقله من محل إلى آخر، كالدار، والأرضي مما ينسب بالعقار.

العقار: الحنتر.

— من كل شيء: حيازة.

— متاع البيت.

العقار: الدواء.

(ج) عقاقير.

العقر: الجرح.

— الأصل.

العقر: أصل كل شيء.

وفي الحديث الشريف: «عقر دار الإسلام الشام». أي: أصله، وموضعه، كأنه أشار إلى وقت الفتن. أي تكون الشام يؤتمن في أمن منها، وأهل الإسلام بها أسلم.

— الدار: وستطها.

— دية فرج المرأة إذا عصبت على نفسها، ثم استعمل في المهر.

□ — عند الحنفيّة: صداق المرأة إذا وطئت بشبهة.

و: مهر المثل.

و: الأقل من المهر المسمى ومهر المثل.

و: هو في الحرة عشر مهر مثلها إن كانت بكرًا، ونصف عشرها إن كانت ثيبًا.

وفي الأمة: عشر قيمتها إن كانت بكرًا، ونصف عشرها إن كانت ثيبًا.

— عند الإباضيّة: مهر المثل.

العقرة: العقم.

العقور: كلُّ سبع يعقر من الأسد، والفهد، والنمر، والذئب، سمي بذلك لأنه يجرح، ويفترس. (ج) عقر.

العقيرة: الصوت.

— ما عقر من صيد، أو غيره (ج) عقائر.

المعاقرة: إيمان شرب الحنتر.

— في حديث ابن عباس: نهى رسول الله ﷺ عن معاقرة الأعراب: هي أن يتبارى رجلان، كل واحد منهما يفاخر صاحبه، فيعقر كل واحد عدداً من إبله، فأيهما كان عقرة أكثر كان غالباً، فنهى النبي ﷺ عن لعبها، لأنها مما أهل به لغير الله.

عقصت المرأة شعرها: عقصاً: أخذت كل خصلة منة، فلوحتها، ثم عقصتها حتى يتقى فيها الثواء، ثم أرنتها.

— لوائه: وأدخلت أطرافه في أصوله، وجعلت منة مثل الرمانة في قفاها، أو على رأسها.

— أمرة: لواء، ولبسة.

العقاص: خيط تشد به أطراف الذوايب.

(ج) عقص.

— الضفائر.

مفردة عقيصة، أو عقصة.

العقصاء: الشاة يلتوي قرناها.

والذكر أعقص.

العقصة: خصلة من الشعر مفقوصة.

(ج) عقص، وعقاص.

عقت أنثى الحيوان: عقتاً، وعقاقاً: حملت.

عق البرق: عقاً: إنشق.

— البعير : ضَمُّ رُسْعِ يَدَيْهِ إِلَى عَضُدِهِ ، وَرَبَطُهَا مَعًا بِالْعِقَالِ لِيَبْقَى بَارِكًا .  
— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .  
— القَتِيلُ : دَفَعَ دَيْتَهُ .  
— لَهُ دَمٌ فَلَانٍ : إِذَا تَرَكَ الْقَوْدَ لِلدَّيْتِ .  
— عَنْ فَلَانٍ : عَزَمَ عَنْهُ جِنَايَتَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَزِمَتْهُ دَيْتُهُ ، فَأَذَاهَا عَنْهُ .

— الدَّوَاءُ بَطْنُهُ : إِذَا أَمْسَكَهُ بَعْدَ اسْتِطْلَاقِهِ . وَذَلِكَ الدَّوَاءُ عَقُولُ .  
— الْمَرْأَةُ شَعْرُهَا : إِذَا مَشَطْتُهُ .  
— وَالْمَاشِطَةُ : الْعَاقِلَةُ .  
— فَلَانٌ إِلَى الْجَبَلِ : لَجَأً ، وَتَحَصَّنَ .

— اِعْتَقَلَ بَطْنُهُ : اسْتَمْسَكَ .  
— لِسَانُهُ : حَبَسَ عَنِ الْكَلَامِ .  
— الرَّجُلُ : حَبَسَهُ .  
— الرَّجُلُ : ثَنَاهَا ، فَوَضَعَهَا عَلَى الْوَرِكِ .  
— الشَّاةُ : وَضَعَ رِجْلَهَا بَيْنَ سَاقَيْهِ وَفَخِذَيْهِ ، لِيَتَخَلَّبَهَا .  
— مِنْ دَمِ فَلَانٍ : أَخَذَ الدَّيْتَةَ .

— اِعْتَقَلَ الرَّجُلُ : حَبَسَ .  
— اللِّسَانُ : إِذَا لَمْ يَقْبِرْ عَلَى الْكَلَامِ .  
— تَعَاقَلَ الْقَوْمُ دَمَ الْقَتِيلِ : عَقَلُوهُ بَيْنَهُمْ .  
— تَعَقَّلَ : تَكَلَّفَ الْعَقْلَ .  
— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ ، وَمَنَعَهُ .

— الْعَاقِلُ : الْمُدْرِكُ .  
( ج ) عَقَالٌ ، وَعَقْلَاءُ .  
— وَهِيَ عَاقِلَةٌ ، وَعَاقِلٌ ، وَهُنَّ عَوَاقِلُ .  
— : دَافِعُ الدَّيْتِ .  
( ج ) عَاقِلَةٌ .  
— الْعَاقِلَةُ : الْمَاشِطَةُ .

— فَلَانٌ : خَلَقَ عَقِيْقَةً مَوْلُوْدِهِ .  
— عَنْ وُلْدِهِ : ذَبَحَ ذَبِيْحَةً يَوْمَ سَبُوْعِهِ .  
— أَبَاهُ عَقًّا ، وَعَقُوقًا ، وَمَعَقَّةً : اسْتَخَفَّ بِهِ ، وَغَضَاهُ ، وَتَرَكَ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ .  
— فَهِيَ عَاقٌ ، وَعَقٌ ، وَعَقُوقٌ .  
— رَجْمَةٌ : قَطَعَهَا .

— الْعُقُوقُ : شَقُّ عَصَا طَاعَةِ الْوَالِدَيْنِ .  
— وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ - ثَلَاثًا - : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَالْعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ » .

□ — فِي قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ : هُوَ كُلُّ فِعْلٍ يَتَأَذَى بِهِ الْوَالِدَانِ تَأَذًى لَيْسَ بِأَهْمِيْنَ مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْوَاجِبَةِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَطِيَّةَ : مَا يَتَأَذَى بِهِ الْوَالِدَانِ مِنْ وُلْدِيهَا مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، إِلَّا فِي شُرْكَ ، أَوْ مَعْصِيَةٍ ، مَا لَمْ يَتَعَتَبَ الْوَالِدَانِ .

— الْعَقِيْقُ : الْوَادِي الَّذِي شَقَّتْهُ السَّيْلُ قَدِيمًا .  
— وَهُوَ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ عِدَّةُ مَوَاضِعَ ، مِنْهَا الْعَقِيْقُ عِنْدَ الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ .

— : نَوْعٌ مِنَ الْخَزْرِ الْأَحْمَرِ ، مَعْرُوفٌ .  
— الْعَقِيْقَةُ : شَعْرٌ كُلُّ مَوْلُوْدٍ مِنَ النَّاسِ ، وَالْبَهَائِمِ ، يَنْبُتُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ .  
( ج ) عَقَائِقُ .

— : الذَّبِيْحَةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُوْدِ يَوْمَ سَبُوْعِهِ عِنْدَ خَلْقِ شَعْرِهِ .  
□ — شَرَعًا : مَا يُذْبَحُ عِنْدَ خَلْقِ شَعْرِ الْمَوْلُوْدِ .  
( الْأَنْصَارِيُّ )

— عَقَلَ الْإِنْسَانَ — عَقَلًا : أَدْرَكَ الْأَشْيَاءَ عَلَى حَقِيْقَتِهَا .  
— الْغَلَامُ : أَدْرَكَ ، وَمَيَّرَ .  
— الظِّلُّ : انْقَبَضَ ، وَانزَوَى عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ .

— : ( ج ) عاقل : وهو دافع الذئبة .

□ — بلا خلاف بين أهل العلم : العصبات . وإن غيّرهم من الإخوة لأُم ، وسائر ذوي الأرحام ، والزُوج ، وكل من عدا العصبات ، ليسوا هم من العاقلة . ( ابن قدامة )

وعند المالكية ، والحنفية : يعدُّ أباء القاتل ، وأبناؤه من العاقلة . وهو رواية عن أحمد ، وبه قال النووي . وعند الشافعية ، والجعفرية : ليس أباء القاتل ، ولا أبناؤه من العاقلة . وهو رواية عن أحمد .

العقال : الحبل الذي يشدُّ به ذراع البعير .

( ج ) عَقْل .

— : زكاة العام . ومثله قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه : ( والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال . والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه ) .

والعقال هنا : هو زكاة العام . وبه قال الكيساني ، وأبو عبيدة ، والمبرِّد ، وهو قول جماعة من الفقهاء . وقال مالك ، وابن أبي ذئب ، وغيرهما : المراد بالعقال الحبل الذي يثقل به البعير . وقد صحَّحه النووي .

العقل : مصدر .

— : ما يقابل الغريزة التي لا اختيار لها .

( ج ) عقول .

— : ما يكون به التفكير ، والاستدلال ، وتركيب التصورات والتصدقات .

— : ما به يتميز الحسن من القبيح ، والخير من الشر ، والحق من الباطل .

— : القلب .

— : الذئبة .

— : الحصن .

— : الملجأ .

□ العقل الغريزي عند الشافعية :

هو ما يترتب عليه التكليف .

العقل المكتسب عند الشافعية :

هو ما به حسن التصرف .

عقيلة كل شيء : أكرمه .

يقال : الدرّة عقيلة البحر . ( ج ) عقائل .

— : الكريمة من النساء .

— : الكريمة من الإبل ، وغيرها .

عقمت المرأة ، والرجل — عقماً ، وعقماً : كان بها ما يحول دون النسل من داء ، أو شيخوخة .

عقمت المرأة ، والرجل — عقماً ، وعقماً : عقم .

عقمت الرّجيم — عقماً : لم تلد .

العقيم : الذي لا يولد له .

يطلق على الذكر والأنثى . ويقال : رجال عقفاء ،

وعقائم . ونساء عقائم ، وعقم .

— من العقول : ما لا ينفع صاحبه .

— من الأيام : ما لا هواء فيه ، فهو شديد الحر .

عكف في المكان — عكفاً ، وعكسواً : أقام فيه ، ولزمه .

يقال : عكف في المسجد : أقام فيه بنية العبادة .

— على الشيء : أقبل عليه ، ولزمه ولم ينصرف عنه .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً كَأَلْهِمَ آلِهَةِ قَوْمِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ( الأعراف : ١٣٨ )

— فلاناً على كذا عكفاً : حبسه عليه .

— فلاناً عن حاجته : حبسه عنها .

اغتكف في المكان : عكف فيه .

العَلَسُ : نَوْعٌ مِنَ الْجَبْطَةِ يَكُونُ فِي الْقَشْرَةِ مِنْهُ حَبَّانٌ ،  
أَوْ ثَلَاثٌ .

وهو طعام أهل صنعاء .

عَلَقَتِ الْمَرْأَةُ — عَلَقًا ، وَعَلَوْقًا :

حَبِلَتْ .

— الإبل في الوادي : سَرَحَتْ .

— الشُّوكُ بِالتُّوبِ : إِذَا نَسِبَ بِهِ ، وَاسْتَمْسَكَ .

تَعَلَّقَ الشُّوكُ بِالتُّوبِ : عَلِقَ .

— الشَّيْءُ : عَلَقَهُ .

— فُلَانًا ، وَبِهِ : أَحْبَبَهُ .

عَلَّقَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ ، وَعَلَيْهِ :

وَضَعَهُ عَلَيْهِ .

— أَمْرَةً : لَمْ يَغْرَمَهُ ، وَلَمْ يَتْرُكْهُ .

التَّعْلِيقُ : مُصَدَّرٌ عَلَقَ ، وَتَعَلَّقَ .

— البابُ : نَصَبَهُ ، وَتَرَكِيْبَهُ .

□ — اصطلاحاً : رَبِطَ حُصُولَ مَضْمُونٍ جُمْلَةً بِحُصُولِ

مَضْمُونٍ جُمْلَةً أُخْرَى ، وَتَكُونُ الْجُمْلَةُ الْأُولَى جُمْلَةً

الجزء ، والثانية جُمْلَةً الشَّرْطِ .

ومنه تَعْلِيقُ الطَّلَاقِ ، كَمَا لَوْ قَالَ : إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ فَانْتِ

طَالِقٌ .

والتَّعْلِيقُ يَمِينُ نَعْتَةٍ وَاصْطِلَاحاً . ( ابنُ عابدين )

العَلِقُ : النَّفْسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) أَعْلَاقٌ .

العَلَقَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الدَّمِ الْغَلِيظِ .

( ج ) عَلَقٌ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ

مِنْ سَلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَظْفَةً فِي فَرَارٍ مَكِينٍ ، ثُمَّ

خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ

عِظَامًا فَكَتَبْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ

اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿ ( المؤمنون : ١٢ - ١٤ ) .

— على الشَّيْءِ : عَكَفَ عَلَيْهِ .

الإِعْتِكَافُ : الْمَقَامُ ، وَالِإِحْتِيَاسُ .

□ — شَرَعًا : لَبِثَ صَائِمٌ فِي مَسْجِدٍ جَاعَةً بَيْنِيَّةٍ .

( الجرجاني )

— شَرَعًا : اللَّبِثُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعِبَادَةِ ، مَنْعُومًا عَلَى ذَوَائِمِهِ

يَوْمًا وَلَيْلَةً ، أَوْ يَوْمًا وَبَعْضَ اللَّيْلِ مِمَّا يَلِي آخِرَةَ ،

فَأَكْثَرَ . ( أَطْفِيشٌ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : لَزُومٌ مُسَلِّمٌ ، مُصَيَّرٌ ، مُسْجِدًا مُبَاحًا

بِصَوْمٍ كَقَافَا عَنِ الْجَمَاعِ ، وَمُقَدَّمَاتِهِ ، يَوْمًا وَلَيْلَةً ، فَأَكْثَرَ

لِلْعِبَادَةِ بَيْنِيَّةٍ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : الْإِقَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ بَيْنِيَّةَ التَّقَرُّبِ إِلَى

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً فَمَا فَوْقَهَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا .

المُعْتَكَفُ : مُوَضَّعُ الإِعْتِكَافِ .

المُعْتَكُوفُ : الْمُخْبُوسُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ هُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَهْدِيِّ مُعْتَكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجْلَةً ﴾ ( الفتح :

٢٥ )

أَيُّ : مُخْبُوسًا مَضْمُونًا .

عَلِجَ الْغَلَامُ ، وَغَيْرُهُ — عَلَجًا ، وَعَلَوْجًا : عَلَظَ .

— فُلَانًا عَلَجًا : غَلَبَهُ فِي الْمَعَالِجَةِ .

عَلِجَ — عَلَجًا : ائْتَدَّ .

عَالِجُ الشَّيْءِ مُعَالِجَتُهُ ، وَعِلَاجٌ : زَاوَلُهُ ، وَمَارَسَهُ .

— الْمَرِيضُ : دَاوَاهُ .

— فُلَانًا : غَالَبَهُ .

— غَنَّهُ : دَافَعَهُ .

العَلِجُ : كُلُّ شَدِيدِ غَلِيظٍ مِنَ الرِّجَالِ .

( ج ) عَلُوجٌ ، وَأَعْلَاجٌ .

— الْكَافِرُ .

— الْحِمَارُ .

— : دَوْدَةٌ فِي الْمَاءِ تَمَّصُ الدَّمَّ .

المَعْلُوقُ : مَا يَتَلَقَّى بِالْإِنْسَانِ .

— : مَاءُ الْفَعْلِ .

— : الَّتِي لَا تُحِبُّ غَيْرَ زَوْجِهَا .

المِعْلَاقُ : مَا عُلِقَ بِهِ مِنْ لَحْمٍ ، أَوْ عِنَبٍ ، وَنَحْوِهِ .

وَكُلُّ شَيْءٍ عُلِقَ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ مِعْلَاقٌ . ( ج ) مَعَالِيقٌ .

المَعْلَقُ :

الحَدِيثُ المَعْلَقُ :

( أَنْظُرْ ح د ث ) .

المَخْلَعُ المَعْلَقُ :

( أَنْظُرْ خ ل ع ) .

المُعَلَّقَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا يُعَايِرُهَا زَوْجُهَا ، وَلَا يُطَلِّقُهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَنْ نَسْتَبِيْعَهُمْ أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ

وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿

( النِّسَاءُ : ١٢٩ ) .

عَمَرَ الرَّجُلُ الدَّارَ — عَمَرًا : بَنَاهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا

مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ

أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِهِمْ خَالِدُونَ . إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ

آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ

إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿

( التَّوْبَةُ : ١٧ - ١٨ ) .

— المَالُ : صَارَ كَثِيرًا وَافِرًا .

— المَنْزِلُ بِأَهْلِهِ : صَارَ مَسْكُونًا بِهِمْ ، فَهُوَ عَامِرٌ .

عَمَّرَ المَالُ — عَمَرَةً : عَمَرَ .

فَهُوَ عَمِيرٌ .

عَمِيرَ الرَّجُلِ — عَمَرًا ، وَعَمَرًا : عَاشَ زَمَانًا طَوِيلًا .

اسْتَعْمَرَهُ فِي الْمَكَانِ : جَعَلَهُ يَعْمُرُهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ

يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ

الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي

قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴿ ( هُودُ : ٦١ ) .

اعْتَمَرَ فلانٌ : زَارَ ، وَقَصَدَ .

— : أَدَّى العُمْرَةَ .

— : اعْتَمَرَ بِعَامِيَةٍ .

اعْمَرَ فلانٌ الأَرْضَ : وَجَدَهَا عَامِرَةً .

— فلاناً : أَعَانَهُ عَلَى أَدَاءِ العُمْرَةِ .

— فلاناً داراً : جَعَلَهَا لَهُ عَلَى سَبِيلِ العُمْرَى .

عَمَّرَ اللَّهُ فلاناً : أَطَالَ عُمْرَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نَظْفَةٍ

ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ

وَمَا يَعْمُرُ مِنَ مَعْمَرٍ وَلَا يَقْضِي مِنَ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ

ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿ ( فَاطِرُ : ١١ ) .

— المَنْزِلُ : جَعَلَهُ أَهْلًا .

— الأَرْضَ : بَنَى عَلَيْهَا ، وَأَهْلَهَا .

— فلاناً داراً : أَعْمَرَهُ بِإِيَّاهَا .

العَامِرُ :

حَرِيمُ العَامِرِ :

( أَنْظُرْ ح ر م ) .

العَمْرُ : الحَيَاةُ .

( ج ) أَغْمَارٌ .

— : الدِّينُ . وَيُقَالُ فِي الْقَسْرِ : عَمَرَكَ اللَّهُ أَفْعَلَ كَذَا :

أَيْ يَقْرَارِكَ لَهُ بِالتَّبَاهِ .

— اللُّثَّةُ . ( اللَّحْمُ الَّذِي تَبَيَّنَ الْأَسْنَانُ ) .

العَمْرُ : الحَيَاةُ .

( ج ) أَغْمَارٌ .

— : المُسَجَّدُ .

— : الكَنِيْسَةُ .

— : البَيْعَةُ .

العُمُرُ : الحَيَاةُ .

( ج ) أَغْصَارُ .

العُمُرَةُ : كَلُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّأْسِ مِنْ عِيَامَةٍ ، وَقَلْتُسُوَّةٌ ، وَنَحْوِهَا .

العُمُرَةُ : الرِّيَازَةُ .

( ج ) عُمُرٌ ، وَعُمُرَاتٌ .

— : أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا .

□ — شَرْعاً : قَصْدُ الكَعْبَةِ لِلنُّسُكِ المَعْرُوفِ .

( الأَنْصَارِيُّ ) .

العُمُرِيُّ : اِسْمٌ مِنَ الإِغَارِ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : جَعَلَ نَحْوِ دَارِهِ لِلْمُعَمِّرِ لَمُدَّةِ عَمْرِهِ

بشَرْطِ أَنْ يَرُدَّهَا عَلَى المُعَمِّرِ ، أَوْ عَلَى وَرَثَتِهِ إِذَا مَاتَ المُعَمِّرُ

لَهُ ، أَوْ المُعَمِّرُ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

وهي الرُّقْبَةُ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ وَقَدْ تُسَمَّى عِنْدَ

الجَعْفَرِيَّةِ السُّكْنَى أَيْضاً .

المُعْتَمِرُ : الزَّائِرُ .

— : القَاصِدُ لِلشَّيْءِ .

— : مَنْ يُؤَدِّي العُمُرَةَ .

عَمِلَ الرَّجُلُ — عَمَلًا : فَعَلَ فِعْلًا عَنْ قَصْدٍ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَسَى

وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ

بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ٩٧ ) .

— : مَهَنْ ، وَصَنَعَ .

— عَلَى الصَّدَقَةِ : سَمِيَ فِي جَمْعِهَا .

— لِلسُّلْطَانِ عَلَى بَلَدٍ : كَانَ وَالِيًا عَلَيْهِ .

اِسْتَعْمَلَ فَلَانًا : طَلَبَ إِلَيْهِ العَمَلَ .

— الحِجَازَةُ : إِذَا بَنِيَ بِهَا بِنَاءً .

اِعْتَمَلَ الرَّجُلُ : اضْطَرَبَ فِي العَمَلِ .

تَعَامَلَ فَلَانٌ وَفَلَانٌ : عَامَلَ كُلُّ مِنْهَا الأُخَرَ .

عَامَلَ فَلَانًا : تَصَرَّفَ مَعَهُ فِي بَيْعٍ ، وَنَحْوِهِ .

العَامِلُ : مَنْ يَعْمَلُ فِي مِهْنَةٍ ، أَوْ صُنْعَةٍ .

( ج ) عَمَالٌ ، وَعَمَلَةٌ .

— : الَّذِي يَتَوَلَّى أُمُورَ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، وَمُلْكِهِ ،

وَعَمَلِهِ .

— : الَّذِي يَأْخُذُ الزَّكَاةَ مِنْ أَرْبَابِهَا .

□ — الزَّكَاةُ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَبْعَثُهُ الإِمَامُ لِأَخْذِ

الزَّكَاةِ مِنْ أَرْبَابِهَا ، وَجَمْعُهَا ، وَحِفْظُهَا ، وَتَقْلِبُهَا .

وَمَنْ يُعَيِّنُهُ الإِمَامُ لِسَوْقِهَا ، وَرَعْبِهَا . وَكَذَلِكَ الكَاتِبُ ،

وَالْحَاسِبُ ، وَالكَتِبَالُ ، وَالوِزَانُ ، وَالعِدَادُ ، وَكُلُّ مَنْ

يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيهَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ العَامِلُ الخَارِجُ مِنْ عِنْدِ الإِمَامِ

الوَاجِبِ طَاعَتَهُ . وَهُوَ المُصَدِّقُ ، وَالسَّاعِي .

العَمَالَةُ : العَمَلُ .

العَمَالَةُ : أَجْرَةُ العَامِلِ .

العِيَالَةُ : العَمَالَةُ .

العَمَلُ : المِهْنَةُ .

( ج ) أَعْمَالٌ .

— : الفِعْلُ .

□ شَرِكَةُ العَمَلِ : شَرِكَةُ البَدَنِ .

( اِنظُرْ بَدَنٌ ) .

العَمَلَةُ : الفَعْلَةُ المُتَكَرِّرَةُ ، كَالسَّرِقَةِ ، وَالْحِيَاثَةِ .

العَمَلَةُ : أَجْرَةُ العَمَلِ .

— : النَّقْدُ .

شَرِكَةُ الْعِيسَانِ : إِذَا اشْتَرَكَ فِي شَيْءٍ خَاصٍّ ، كَأَنَّهُ عَنِ لَهَا ، أَيْ عَرَضَ ، فَاشْتَرِيَا ، وَاشْتَرَا فِيهِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ الشَّرِيكَينِ فِيهَا التَّصَرُّفَ دُونَ إِذْنِ الْآخَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ مَا تَضَمَّتْ وَكَالَتْ فَقَطْ لَا كِفَالَةً ، وَتَصِحُّ مَعَ التَّسَاوِي فِي الْمَالِ دُونَ الرَّبْحِ ، وَعَكْسِهِ ، وَبَعْضُ الْمَالِ ، وَخِلَافِ الْجِنْسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي غَيْرِ مَالٍ ، كَالشَّرِكَةِ فِي اخْتِطَابٍ ، وَاصْطِيَادٍ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ الرَّجُلَانِ فِي نَوْعٍ مِنَ التَّجَارَةِ خَاصًّا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي مَالٍ خَاصٍّ ، مُتَسَاوِي الْعَدَدِ ، أَوِ الْكَمِّيَّةِ ، وَالْجِنْسِ ، مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، كَدِرَاهِمٍ ، وَدَنَانِيرٍ .

و : يَمَثُلُ تَعْرِيفُ الزُّيْدِيَّةِ .

— فِي الْهَجَلِيَّةِ (م ١٣٢١) : إِذَا عَقَدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، الشَّرِكَةَ بَيْنَهُمَا ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي أُدْخِلَا فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ لِلشَّرِكَةِ ، وَلَمْ يَشْرَطَا الْمَسَاوَةَ التَّامَّةَ فِي رَأْسِ الْمَالِ وَالرَّبْحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ شَرِكَةً عِنَانٍ . (بِتَضَرُّفٍ) .

العِنَانَةُ : السَّحَابَةُ .

(ج) عِنَانٌ .

العِنَنَةُ : عَجَزَ يَعْصِبُ الرَّجُلَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْجَمَاعِ .

— : الْإِعْتِرَاضُ بِالْفُضُولِ .

العِينُ : الْعَاجِزُ عَنِ الْجَمَاعِ لِمَرَضٍ .

□ — شَرَعًا : مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى جَمَاعٍ فَرَجَ زَوْجَتِهِ لِإِنِّعِ

مِنْهُ ، كَكَبِيرِيسٍ ، أَوْ سِخْرِ . (التَّمَرَاتِيُّ) .

عَنَا — عُنُوًّا : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَغَنَّتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ

الْمُسْتَعْمَلُ مِنَ الثِّيَابِ ، وَنَحْوِهَا : الَّذِي مَهِنٌ .

□ الْمَاءُ الْمُسْتَعْمَلُ : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ عَنْ أَعْضَاءِ الْمُتَوَضِّئِ ، وَالْمُقْتَبِلِ .

— عِنْدَ الْجَفَرِيَّةِ : الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ مِنْ بَدَنِ الْمُحْدِثِ عِنْدَ الْإِغْتِسَالِ بِالْمَاءِ الْقَلِيلِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مَا غَسِلَ بِهِ لِعُرْبَةٍ ، أَوْ طَهَّرَ بِهِ الْمَحَلَّ .

— وَهُوَ نَوْعَانِ : مُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ الْحَدِيثِ ( وَهُوَ مَا مَرَّ تَعْرِيفَةً ) ، وَمُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ النَّجْسِ .

المُعَامَلَةُ : الْمَسَاقَاةُ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ .

□ الْمُعَامَلَاتُ : الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَمْرِ الدُّنْيَا ، كَالْبَيْعِ ، وَالْإِجَارَةِ .

العِنَاقُ : الْحُرَّةُ .

(ج) أَعْنَقُ ، وَعَنْقُ ، وَعَنْوَقُ .

— : الْأُنْثَى مِنْ وَلَدِ الْمَعْرِزِ ، وَالغَنَمِ مِنْ جِبِنِ الْوِلَادَةِ إِلَى تَمَامِ سَنَةٍ .

عَنْ لَهَ الشَّيْءِ عِنَاً ، وَعُنُونًا : ظَهَرَأَمَاتُهُ ، وَاعْتَرَضَ .

وَيُقَالُ : غَنَّتْ لَهُ حَاجَةٌ : عَرَضَتْ .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَأَنْصَرَفَ .

عَنْ الرَّجُلِ عَنَّةً : عَجَزَ عَنِ الْجَمَاعِ لِمَرَضٍ يُصِيبُهُ .

فَهُوَ مَعْنُونٌ ، وَعَيْنِي ، وَعَيْنِي . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عَيْنِيَّةٌ :

لَا تَشْتَبِي الرِّجَالَ .

العِينَانُ : سِنِيرُ اللَّجَامِ الَّذِي تُمْسِكُ بِهِ الدَّابَّةُ .

(ج) أَعِينَةٌ .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ طَوِيلُ الْعِينَانِ : شَرِيفٌ ، عَظِيمُ السُّؤْدِ .

و : ذَلَّ عِينَانُهُ : انْقَادَ .

و : أَرْحَى مِنْ عِينَانِهِ : إِذَا رَفَعَهُ عَنَّهُ .

خاب من حمل ظملاً ﴿ طه : ١١١ ﴾ .

أي: خضعت .

— : صار أسيراً .

— الأثر به : نزل .

— الشيء غنوة : أخذته قسراً .

— : إذا أخذته صلحاً . وهو من الأضداد .

العائني : الذليل .

يقال : قوم غناة ، ونشوة غوان .

— : الأسير . وفي الحديث الشريف : « أطعموا الجائع ،

وعودوا المريض ، وفكوا العائني » .

الغنوة : الذل .

— : القهر .

— : الصلح . وهو من الأضداد .

□ الأرض الغنوة عند الحنابلة :

هي ما أُجلب عنها بالسيف ، ولم تقسم بين الغانمين .

فهذه تصير وقفاً للمسلمين يضرب عليها خراج معلوم

يؤخذ منها في كل عام ، يكون أجرته لها ، وتبقى في

أيدي أصحابها ما داموا يؤدّون خراجها ، وسواء كانوا

مسلمين ، أو من أهل الذمة ، ولا ينقطع خراجها بإسلام

أصحابها ، ولا بانتقالها إلى مسلم .

عهد فلان إلى فلان — عهداً : ألقى إليه العهد ، وأوصاه

بحفظه . وفي القرآن الكريم : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني

آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين . وأن

اعبدوني هذا صراط مستقيم ﴾ ( يس : ٦٠ - ٦١ ) .

— الشيء : عرفه .

— فلاناً بمكان كذا : لقية .

تصهت الشيء : حفظه . ولا يقال : تعاهدت .

— : أصلحة .

— بالشيء : التزم به .

عاهد فلاناً : أعطاه عهداً .

وفي القرآن الكريم : ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا

ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من

ينتظر وما بدلوا تبديلاً ﴾ ( الأحزاب : ٢٣ ) .

فهو معاهد ، ومعاهد .

التعهد : التحفظ بالشيء ، وتجديد العهد به .

العهد : العلم .

( ج ) عهد .

— : الوصية . وفي التنزيل العزيز : ﴿ ويعهد الله

أوفوا ﴾ ( الأنعام : ١٥٢ ) .

أي : وصاياه وتكاليفه .

— : الميثاق .

— : الميثاق الذي يكتب للولاية .

— : الذمة .

— : الأمان . يقال : للخرابي الذي يدخل بالأمان :

ذو عهد ، ومعاهد .

— : اليمين التي تستوثق بها معن عاهدك .

تقول : علي عهد الله لأفعلن كذا .

— : الوفاء . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وما وجدنا

لاكثرهم من عهد ﴾ ( الأعراف : ١٠٢ ) .

— : اللقاء . يقال : عهدي به قريب . أي : لقائي .

□ عهد الله عند الشافعية :

إذا نوى به اليمين معناه استحقاته لإيجاب ما أوجبه

علينا ، وتعبدنا به .

وإذا نوى به غيرها فالمراد به العبادات التي أمرنا بها .

— في قول الراغب : هو ما فطر الله عليه عبادة من

الإيمان به .

ويراد به أيضاً ما أمر به في الكتاب والسنة مؤكداً ،

وما التزمه المرء من قبل نفسه ، كالنذر .



أهل العهد : أهل الذمة .

( أنظر ذم م ) .

العهدنة : كتاب المغالفة ، والمباينة .

— : الشيعة .

يقال : على فلان في هذا عهدة لا خلاص منها .

□ — اصطلاحاً : تعلق المبيع بزمان البائع مدة معينة

من غيب أو استخفاق . ( الدسوقي ) .

زمان العهدية :

( أنظر ض م ن ) .

المعاهد : المعاهد .

وفي الحديث الشريف : « من قتل نفساً معاهداً لم يرح

رائحة الجنة ، وإن ربحها يوجد من مسيرة أربعين

عاماً » .

المعاهد : من كان بينك وبينه عهد .

□ — عند المالكية ، والشافعية ، والإباضية : من له عهد

مع المسلمين ، سواء كان بمقد جزئية ، أو هندية من

سلطان ، أو أمان من مسلم .

عادة إليه ، ولـه ، وعليه عوداً ، وعوده : رجع ،

وارتد .

— الشيء : أتاه مرة بعد أخرى .

— القليل عوداً ، وعبادة : زارة .

— فلان كذا عوداً : صار عادة له .

— بمعروفه : أفضل .

استعادة فلان فلاناً : سأله أن يعوده .

— الشيء : ردة .

أعاد الشيء : ردة .

إعتاد فلان كذا : صار عادة له .

— الشيء فلاناً : إثنائه .

تعود الشيء : صيرة عادة له .

عادة معاودة ، وعوداً : رجع إليه بعد الإنصراف عنه .

عينة : شهد العيد ، واحتفل به .

الإعادة : فعل الشيء ثانياً .

□ — في عرف الشرح : إثبات بعثل الفعل الأول على

صفة الكمال ، بأن وجب على المكلف فعل موصوف بصفة

الكمال ، فأداة على وجه نقصان ، وهو نقصان فاحش ،

يجب عليه الإعادة ، وهو مثل الأول ذاتاً مع صفة

الكمال . ( ابن عابدين ) .

العائدة : العطف . ( ج ) عوائد .

— : المنفعة .

العادة : كل ما اعتيد حتى صار يفعل من غير جهد .

( ج ) عادات .

— : الحالة تتكرر على نهج واحد ، كمادة الحيض في

المرأة .

□ — عند الحنفية : ما استمر الناس عليه على حكم

المفعل ، وعادوا إليه مرة بعد أخرى .

— عند الشافعية : ما هو سألوف من الأفعال ،

وما أشبهها .

العود : الرجوع .

يقال : رجع عوداً على بدء : لم يتقطع ذهابه حتى وصله

برجوعه .

ومنه المثل : العود أحمد .

□ العود في الظهار في الصحيح عند المالكية ، وعند

الحنفية ، وفي قول عند الحنابلة ، وقول لقنادة ، وقول

سعيد بن جبير ، والعترة : هو العزم على الوطء .

— عند الشافعية ، ونقض الظاهرية : هو أن يظاهر

منها ، ثم يسكنها مدة بقدر أن يقول فيها : أنت طالق ،

فلا يطلقها في تلك المدة ، فإن فعل ، فقد عاد لها قال .

— في قول الحسن البصري، والزهرري، وطائوس، وفي قول لقنادة، وفي قول للحنابلة: هو الوطء نفسه.  
— في قول شعبه، وابن حزم: هو أن يعود إلى لفظ الظهار، فيكرره.

العِيدُ: ما يعود من هم، أو مرض، أو شوق، أو نحوه.

(ج) أعياد.

— كلُّ يومٍ يحتفل فيه بذكرى كريمة، أو حبيبة.

عِيدُ الأَضْحَى:

(أنظر ص خ و).

عِيدُ الفِطْرِ:

(أنظر ف ط ر).

العِيدَانَةُ: النخلة الطويلة المتجردة.

(ج) عيدان.

المَعَادُ: المرجع والمصير.

— الحياة الآخرة.

□ المَعْتَادَةُ في الحيض عند الحنفية، والشافعية، والإباضية: هي من سبق منها دم وظهر صحبان، أو أحدهما.

عَادَ بِهِ عَوْدًا، وعبادًا: اتجأ إليه، واعتصم به. تقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: أي اعتصم بالله منه.  
— به: لزيمه.

أَعَادَهُ بِاللَّهِ: حصنه به وبأسبابه.

تَعَوَّذَ بِهِ: لجأ إليه، واعتصم.

الإِسْتِعَادَةُ: العَوْدُ.

□ — في الصلاة عند الحنفية، والشافعية، والحنابلة:

أن تقول المصلي: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

العَائِدُ: اسم فاعل.

— الناقة ذات اللبن.

(ج) عود.

العَوْدُ: الملبأ.

العَوْدَةُ: التميته.

(ج) عود.

— الرقية يرقى بها الإنسان من فزع، أو جنون.

العِيَادُ: العود.

المَعَادُ: العود.

يُقَالُ: معاذ الله: أي أعوذ بالله معاذًا، يجعلونه بدلًا من اللفظ بالفعل، لأنه مصدر، وإن كان غير مستعمل، مثل سبحان الله. وفي القرآن الكريم: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعِنَا عِنْدَهُ إِنَّا إِذًا لَطَالِمُونَ﴾ (يوسف: ٧٩).

أي: تلتجئ إليه، ونستعبد به أن نفعل ذلك.

المَعْوَدَاتَانِ: سورتا الفلق، والناس من القرآن الكريم.

لأنهما عودتا صاحبتهما: أي عصمتاه من كل سوء.

عار الإنسان غيره — عورًا: صيرة أعور.

— الشيء: أتلفه.

عَوَّرَتْ عَيْنَهُ — عورًا: ذهب بصرها.

ويقال أيضًا: عارت تعار. ويقال: عور الرجل: ذهب

بصر إحدى عينيه.

فهو أعور، وهي عوراء (ج) عور.

إسْتَعَارَ الشَّيْءَ مِنْهُ: طلب منه أن يعطيه إياه عارية.

أَعَارَهُ الشَّيْءَ إِعَارَةً، وَعَارَةً: أعطاه إياه عارية.

إِعْتَوَرَ القَوْمَ الشَّيْءَ: تداووه فيما بينهم.

أَعْوَرَ الشَّيْءَ: ظهر، وأمكن.

— الرجل والمرأة: بدت عورتها.

- العَوَارِ : العَيْبُ .  
 — : الحَرْقُ ، والشَّقُّ فِي الثُّوبِ .  
 — : ذَهَابُ الحِيسِ فِي إِحْدَى العَيْنَيْنِ .  
 العَوَارِ : العَوَارِ .  
 والفَتْحُ أَفْصَحُ ، وَأشْهَرُ .  
 العَوْرَ : الشَّيْنُ ، والقَبْحُ .  
 — : ذَهَابُ حِيسِ إِحْدَى العَيْنَيْنِ .  
 — : العَيْبُ .  
 العَوْرَاءُ : الحَوْلَاءُ .  
 — : الكَلِمَةُ ، أَوِ الفَعْلَةُ القَبِيحَةُ .  
 العَوْرَةُ : الحَلَلُ ، والعَيْبُ فِي الشَّيْءِ .  
 ( ج ) عَوْرَاتُ .  
 — : كَلُّ مَا يَسْتُرُهُ الإِنْسَانُ اسْتِنْكَافًا ، أَوْ حِيَاءً .  
 — : السُّوءَةُ .  
 □ — الرُّجُلِ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الفُقَهَاءِ : مَا بَيْنَ السُّرَّةِ  
 والرُّكْبَةِ . ( ابنُ قُدَامَةَ ) .  
 وَلَيْسَتْ السُّرَّةُ مِنَ العَوْرَةِ عِنْدَ فُقَهَاءِ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ .  
 وَأَمَّا الرُّكْبَةُ فَهِيَ مِنَ العَوْرَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ  
 عِنْدَ غَيْرِهِمْ .  
 — عِنْدَ الطَّاهِرِيَّةِ ، وَقَوْلُ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ ابْنِ أَبِي  
 ذَيْبٍ : الفَرْجَانِ فَقَطَّ .  
 — المَرْأَةُ عِنْدَ فُقَهَاءِ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ ، وَالتَّاهِرِيَّةِ ،  
 والأَوْزَاعِي : جَمِيعُ بَدَنِهَا إِلاَّ السُّوْجَةَ وَالكَفْيَيْنِ . وَقَالَ  
 الحَنَفِيَّةُ بِأَنَّ القَدَمَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ العَوْرَةِ .  
 عَاضَ فَلَانٌ بِكَذَا ، وَعَنَهُ ، وَمِنَهُ — عَوْضًا :  
 أُعْطَاهُ إِيَّاهُ بَدَلًا مَا ذَهَبَ مِنْهُ .  
 فَهُوَ عَائِضٌ .  
 اسْتِعَاضَةٌ ، وَمِنَهُ : سَأَلَهُ العِوَضَ .  
 أَعَاضَ فَلَانًا مِنْهُ : عَاضَهُ .

- مَنزُولٌ فَلَانٌ : بَدَأَ فِيهِ مَوْضِعٌ خَلَّلَ يُخْتَشَى دُخُولَ العَدُوِّ  
 مِنْهُ .  
 — فَلَانًا : أَذْهَبَ بَصَرَ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .  
 عَاوِرَةُ الشَّيْءِ : أُعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .  
 — فَلَانًا الشَّيْءَ : فَعَلَ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ صَاحِبُهُ .  
 — الشَّمْسَ : رَاقَبَهَا .  
 لِاسْتِعَارَةٍ : مُصَدَّرٌ اسْتِعَارًا .  
 □ — فِي المَجْلَةِ ( م ٧٦٧ ) : أَخَذَ العَارِيَّةَ . وَيُقَالُ  
 لِلأَخِيذِ مُسْتَعِيرٌ .  
 الإِعَارَةُ : مُصَدَّرٌ أَعَارَ .  
 □ — فِي المَجْلَةِ ( م ٧٦٦ ) : إِعْطَاهُ الشَّيْءَ عَارِيَّةً . وَالَّذِي  
 يُعْطِيهِ يُسَمَّى مُعِيرًا .  
 الأَعْوَرُ : الذَّاهِبُ إِحْدَى العَيْنَيْنِ .  
 ( ج ) عَوْرٌ .  
 — : الرُّدِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
 — : الضَّعِيفُ .  
 — : الحَبَانُ البَلِيدُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ .  
 — : العَرَابُ .  
 العَارَةُ : العَارِيَّةُ .  
 ( ج ) العَوَارِي .  
 العَارِيَّةُ : العَارِيَّةُ .  
 ( ج ) العَوَارِي .  
 العَارِيَّةُ : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ عَلَى أَنْ يُعِيدَهُ إِلَيْكَ .  
 ( ج ) العَوَارِي .  
 □ — شَرَعًا : إِبَاحَةً مُنْفَعَةً مَا يَجِبُ الإِئْتِنَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ  
 عَيْنِهِ . ( التَّجِيرِيُّ ) .  
 — فِي المَجْلَةِ ( م ٧٦٥ ) : هِيَ المَالُ الَّذِي تَمْلِكُ مُنْفَعَتَهُ  
 لِأَخْرَاجِنَا ، أَيْ بِلَا بَدَلٍ ، وَيُسَمَّى مُعَارًا ، أَوْ مُسْتَعَارًا  
 أَيْضًا .

اغْتِاضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعِوَضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

تَعَوَّضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعِوَضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

عَاوَضَ فَلَانًا : أَعَاضَهُ .

عَوَّضَ فَلَانًا تَعْوِيزًا : أَعْطَاهُ الْعِوَضَ .

الْعِوَضُ : الْبَدَلُ ، وَالْحَلْفُ .

( ج ) أَغْوِاضٌ .

عَالَ الْمِيزَانَ — عَوَّلًا : لَمْ يَسْتَوِ طَرَفَاهُ ، فَمَالَ أَحَدَهُمَا ، وَارْتَفَعَ الْآخَرُ .

— فَلَانٌ فِي الْمِيزَانِ : خَانَ .

— السُّهُمُ : مَالٌ عَنِ الْمَذْفِ ، فَلَمْ يُصِبْهُ .

— الرَّجُلُ : جَارٌ ، وَظَلَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُعَدِّلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ

أَذْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢ ) .

— أَمْرُ الْقَوْمِ : ائْتَدَّ ، وَعَظُمَ .

— الرَّجُلُ عِيَالَةً : قَامَ بِمَا يَخْتِاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ

وَكِسَاءٍ ، وَغَيْرِهَا . فَهُوَ عَائِلٌ .

— الْأَنْصِبَاءُ ( فِي تَقْسِيمِ الْمِيرَاثِ ) : دَخَلَهَا الْعَوْلُ .

أَعَالَ الرَّجُلُ : كَثُرَ عِيَالُهُ ، فَأَثْقَلُوهُ .

— : زَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

عَوَّلَ الرَّجُلُ : زَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ ، وَاتَّكَلَّ .

— عَلَى الشَّعْرِ : وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ .

الْقَوْلُ : الْمُسْتَمَانُ بِهِ .

— : مَا يَثْقَلُ مِنَ الْمُصِيبَةِ .

— : زَفَعَ الصَّوْتِ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— : الْمَيْلُ إِلَى الْجَوْرِ .

— : قَوْتُ الْعِيَالِ .

□ — فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ شَرْعًا : هُوَ زِيَادَةُ السَّهَامِ عَلَى

الْفَرِيضَةِ . فَتَمَوْلُ الْمَسْأَلَةُ إِلَى سَهَامِ الْفَرِيضَةِ ، فَيَدْخُلُ

النَّقْصَانُ عَلَى سَهَامِ أَهْلِ الْفَرُوضِ بِقَدْرِ حِصَصِهِمْ .

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

الْعَائِقَةُ : الْقَطِيعُ مِنْ حُمْرِ الْوَحْشِ .

( ج ) عَوْنٌ .

— : الشَّعْرُ النَّاسِبُ فِي أَسْفَلِ الْبَطْنِ حَوْلَ ذَكَرِ الرَّجُلِ ،

وَقَبْلَ الْمَرْأَةِ ، وَقَوْفُهَا .

عَابَ الشَّيْءَ — غَيْبًا ، وَعَابًا : صَارَ ذَا غَيْبٍ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ ذَا غَيْبٍ . فَهُوَ عَائِبٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَعْيِبٌ ، وَمَعْيُوبٌ .

— فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

تَعَيَّبَ الشَّيْءَ : عَيَّبَهُ .

عَيَّبَ الشَّيْءَ تَعْيِيبًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

— : جَعَلَهُ ذَا غَيْبٍ .

الْعَيْبُ : الْوَضْعَةُ .

( ج ) عَيْبٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ الْمُسْتَحْسَنِ شَرْعًا ، أَوْ

عَرْفًا ، أَوْ عَقْلًا .

— الْمُوْتَرِّ فِي الْبَيْعِ شَرْعًا : هُوَ مَا يَنْقُصُ الثَّمَنَ الَّذِي

اِشْتَرَى بِهِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِكُلِّ تَجَارَةٍ وَصُنْفَةٍ .

( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٢٣٨ ) : هُوَ مَا يَنْقُصُ ثَمَنَ الْمَبِيعِ عِنْدَ

التَّجَارِ ، وَأَرْبَابِ الْحَبْرَةِ .

خِيَارُ الْعَيْبِ :

( أَنْظَرُخِي ر )

□ الْعَيْبُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنْبَلِيَّةِ :

مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْسُومِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يَقْسُمَ

الشَّيْءُ سَلِيماً بِالْفِ مَثَلاً ، وَأَنْ يَقْوَمَ الْكُلُّ مَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ .

#### □ العَيْبُ الِيسِيرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْوَمِينَ ، وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يَقْوَمَ الشَّيْءُ سَلِيماً بِالْفِ مَثَلاً ، وَمَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ ، وَيَقْوَمَةُ آخَرَ مَعَ الْعَيْبِ بِالْفِ أَيْضاً .

#### □ العَيْبُ فِي الْإِجَارَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَا يُؤَثِّرُ فِي الْمَنْفَعَةِ تَأْثِيراً يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ الْأَجْرَةِ ، لَا مَا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ قِيَمَةِ الرَّقْبَةِ ، لِأَنَّ الْعَقْدَ عَلَى الْمَنْفَعَةِ .

— فِي الْمَجْلَدِ ( م ٥١٤ ) : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَباً لِقَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمُقْصُودَةِ بِالْكُلِّيَّةِ ، وَإِخْلَالِهَا ، كَقَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمُقْصُودَةِ مِنَ الدَّارِ بِالْكُلِّيَّةِ بِإِهْدَامِهَا ، وَمِنْ الرِّحَى بِانْقِطَاعِ مَائِهَا ، أَوْ كإِخْلَالِهَا بِهَبُوطِ سَطْحِ الدَّارِ ، أَوْ بِإِهْدَامِ مَحَلِّ مَضْرُوبِ السُّكْنَى ، أَوْ بِانْجِرَاحِ ظَهْرِ الدَّائِبَةِ ، فَهَوْلَاءُ مِنَ الْعُيُوبِ الْمَوْجِبَةِ لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

وَأَمَّا النِّوَاقِصُ الَّتِي لَا تَدْخُلُ بِالْمَنَافِعِ ، كإِهْدَامِ بَعْضِ مَحَلِّ الْحِجْرَاتِ بِحَيْثُ لَمْ يَدْخُلِ السَّدَارُ يَزْدُ ، وَلَا مَطَرٌ ، وَكَانْقِطَاعِ عُرْفِ الدَّائِبَةِ ، وَذَيْلِهَا ، فَلَيْسَتْ مُوجِبَةً لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

#### العَيْبَةُ : الْعَيْبُ .

— : وَعَاءٌ يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ فِيهِ أَفْضَلَ ثِيَابِهِ ، وَتَقْبِيسُ مَتَاعِهِ .

#### المُعَابُ : الْعَيْبُ .

— : مَوْضِعُ الْعَيْبِ .

( ج ) مُعَابِبٌ .

#### المُعَابَةُ : الْعَيْبُ .

( ج ) مُعَابِبٌ .

#### المُعَيْبُ : مَكَانُ الْعَيْبِ .

— : زَمَانَةٌ .

عَانَ الْمَاءُ ، وَالذَّمْعُ — عَيْنَانَا : سَالَ .

— الْمَاءَ عَيْنًا : حَفَرَ حَتَّى بَلَغَ الْعَيُونَ .

وَالْمَاءَ مَعِينًا ، وَمَعْيُونًا .

— الشَّيْءَ : أَصَابَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ عَائِنٌ .

وَالشَّيْءَ مَعِينًا ، وَمَعْيُونًا .

إِعْتَانَ الرَّجُلُ : اشْتَرَى بِسِيْفَةٍ .

— الْقَوْمَ ، وَلَهُمْ : أَتَاهُمْ بِالْحَبِيرِ .

تَعَيَّنَ الرَّجُلُ : اسْتَلْفَمَ سَلْفًا .

— عَلَيْهِ الشَّيْءَ : لَزِمَهُ بِعَيْنِهِ .

عَايَنَ الشَّيْءَ مُعَايِنَةً ، وَعِيَانًا : رَأَاهُ بِعَيْنِهِ .

عَيَّنَ التَّاجِرُ تَعْيِينًا : أَخَذَ ، أَوْ أُعْطِيَ بِالْمَيْبَةِ : أَيِ السُّلْفِ .

— اللَّوْلُؤَةَ : تَقَبَّهَا .

— الشَّيْءَ : خَصَّصَهُ مِنَ الْجُمْلَةِ .

— الْمَالَ لِفُلَانٍ : جَعَلَهُ عَيْنًا مَخْصُوصَةً لَهُ .

— النِّيَّةَ فِي الصَّوْمِ : تَوَى صَوْمًا مُعَيَّنًا .

فَهِيَ مُعَيَّنَةٌ ، يُقَالُ : نِيَّةٌ مُعَيَّنَةٌ . وَيَجُوزُ أَنْ يُسْنَدَ الْفِعْلُ

إِلَى النِّيَّةِ مُجَازًا فَيُقَالُ : مُعَيَّنَةٌ . بِالْكَسْرِ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

التَّعْيِينُ : مُصَدَّرٌ .

#### خِيَارُ التَّعْيِينِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر )

#### العَيْنُ : حَاسَةُ الرُّؤْيَةِ

( ج ) أُعْيِنَ ، وَعَيْونٌ .

— : يَنْبُوعُ الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنَ الْأَرْضِ وَيَجْرِي .

— : النَّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : كَبِيرُ الْقَوْمِ وَشَرِيفُهُمْ .

— : الذَّهَبُ .

— : مَا صُرِبَ تَقْدَامًا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالذَّنَابِيرِ .

يُقَالُ : اشْتَرَيْتُ بِالْعَيْنِ لَا بِالذَّنِيِّ .

( ج ) أُعْيَانٌ .

— : واحد الأعيان ، للإخوة الأشقاء .

— : الجائوس .

— الشيء : ذاته .

— في قولهم : أصابت فلاناً عيناً : إذا نظر إليه عدو ، أو حسود ، فأثرت فيه ، فمرض بسببها .

□ — عند المالكية : الذهب ، والفضة .

— عند الحنفية : ما كان قابلاً في ملك الإنسان من تقويد ، وغروض .

— عند الشافعية : ما يقابل الذمة .

و : ما يقابل المنافع .

— في المجلة ( م ١٥٩ ) : الشيء المعين ، الشخص ،

كثيت ، وحصان ، وكريمي ، وضبرة جنطية ، وضبرة دراهم حاضرتين ، فكلها من الأعيان .

حريم العين :

( أنظر ح ر م )

سنة العين :

( أنظر س ن ن )

□ شركة العين في المجلة ( م ١٠٦٧ ) :

الإشتراك في المال المعين ، والموجود ، كاشتراك اثنين شائعاً في شاة ، أو في قطع غنم .

قرض العين :

( أنظر ف رض )

التجاسة العينية :

( أنظر ن ج س )

العينية :

الحق العيني :

( أنظر ح ق ق )

الطهارة العينية :

( أنظر ط ه ر )

العينة : جزء من المادة يؤخذ منها نموذجاً لسائرها .

□ — عند الفقهاء : أن يأخذ البائع قدراً من البئر مثلاً ،

ويرية للمشتري . ( البخيري ) .

العينة : خيار الشيء .

— : السلف .

□ — في تفسير الفقهاء : أن يبيع الرجل متاعاً إلى

رجل ، ثم يشتريه منه في المجلس بشئ حال . ( الفيومي ) .

— عند المالكية ، وفي قول للظاهرية : بيع الرجل

مالين عنده . وهي السلم .

— عند الشافعية ، والزيدية ، وفي قول للحنفية ، وقول

للحنابلة : أن يبيع سلعة بشئ مؤجل ، ثم يشتريها من المشتري قبل قبض الثمن بشئ نقد أقل من ذلك القدر .

— في قول للحنفية : أن يأتي الرجل المحتاج إلى آخر ،

ويستقرضه عشرة دراهم ، ولا يرغب المقرض في الإقراض

طمعاً في فضل لا يناله بالقرض ، فيقول : لا أقرضك ،

ولكن أبيعك هذا الثوب إن شئت بأثني عشر درهماً ،

وقبته في السوق عشرة ، لبيعة في السوق بعشرة ، فيرضى

به المستقرض ، فيبيعه كذلك ، فيحصل لصاحب الثوب

دراهمان ، وللمشتري قرض عشرة .

— في قول للحنابلة ، وقول للظاهرية : أن يكون عند

الرجل المتاع ، فلا يبيعه إلا إلى أجل مسمى .

## حَرْفُ الْغَيْنِ

عَبْنَةُ فِي الْبَيْعِ — عَبْنَا : عَابْنَا ، وَنَقَصْنَا ، وَخَذَعْنَا .  
 وَقَدْ غَبِنَ ، فَهُوَ مُغْبِيُونَ .  
 — الثُّوبُ : خَاطَةُ الْحَيَاطَةِ الثَّانِيَةِ .  
 — : إِذَا ثَنَاهُ ، وَعَطَفَهُ .

غَبِينُ رَأْيَةٍ — غَبْنَا : قَلْتُ فِطْنَتَهُ ، وَذَكَوْتُهُ .  
 — قَلَانُ رَأْيَةٍ : إِذَا نَقَصْتَهُ .  
 فَهُوَ غَبِيٌّ : أَيُّ ضَعِيفِ الرَّأْيِ .

التَّغَابُنُ : أَنْ يَغْبِنَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .  
 يَوْمُ التَّغَابُنِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ﴾ ( التَّغَابُنِ : ١ )

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَغْبِنُونَ أَهْلَ النَّارِ .

وَقَالَ مَقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ : لَا غَبْنَ أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يَدْخُلَ هَوْلًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَيَذْهَبَ بِأَوْلِيكَ إِلَى النَّارِ .

وَقَالَ قَتَادَةُ : لِكُونَ أَهْلَ الْجَنَّةِ بَايَعُوا عَلَى الْإِسْلَامِ بِالْجَنَّةِ فَرَبِحُوا ، وَأَهْلَ النَّارِ امْتَنَعُوا مِنَ الْإِسْلَامِ فَخَسِرُوا ، فَسَبَّهُوا بِالْمَتْبَاعِينَ يَغْبِنُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فِي بَيْعِهِ .

الْمُغْبِنُ : النَّقْصُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الزَّائِدُ عَلَى ثَمَنِ الْمَثَلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الشَّيْءِ بِسَاقِلٍ ، أَوْ شِرَاوَةٍ بِأَكْثَرٍ ، جَهْلًا ، أَوْ تَفَرِيطًا .

□ الْعَبْنُ الْيَسِيرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْوَمِينَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يُحْتَمَلُ غَالِبًا ، فَيُغْتَفَرُ .

□ الْعَبْنُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْوَمِينَ . وَذَلِكَ كَالْوَقْعِ الْبَيْعِ بِعَشْرَةِ مَثَلًا ، ثُمَّ إِنْ بَعْضَ الْمُقْوَمِينَ قَالَ : إِنَّهُ يَسَاوِي خَمْسَةً ، وَبَعْضُهُمْ : سِتَّةً ، وَبَعْضُهُمْ : سَبْعَةَ ، فَهَذَا غَبْنٌ فَاحِشٌ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ تَحْتَ تَقْوِيمِ أَحَدٍ .

أَمَّا إِذَا قَالَ بَعْضُهُمْ : ثَابِتَةً ، وَبَعْضُهُمْ : تِسْعَةَ ، وَبَعْضُهُمْ : عَشْرَةَ . فَهَذَا غَبْنٌ يَسِيرٌ .

وَهَذَا التَّفْسِيرُ هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَالصَّحِيحُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا يُحْتَمَلُ غَالِبًا .

— فِي الْمَجْلَدِ ( م ١٦٥ ) : عَلَى قَسَدٍ يَصْفِ الْعَشْرَ فِي الْعَرُوضِ ، وَالْعَشْرَ فِي الْحَيَوَانَاتِ ، وَالْحُمْسَ فِي الْعَقَارِ ، أَوْ زِيَادَةً .

الْعَبِيَّةُ : الْحَدِيثَةُ .

يُقَالُ : لَحِقْتَهُ فِي تِجَارَتِهِ غَبِيَّةً .

الْمُغْبِنُ : الْإِنْبُطُ .

( ج ) مَغَابِنُ .

— : بَاطِنُ الْفَخِذِ عِنْدَ الْحَوَالِبِ .

— : مَعَاظِفُ الْجِلْدِ .

غَدَرَ الرَّجُلُ فُلَانًا ، وبِهِ غَدْرًا ، وَغَدْرَانًا : تَقَضَّ  
عَهْدَهُ ، وَتَرَكَ الْوَفَاءَ بِهِ .  
فَهُوَ غَادِرٌ . ( ج ) غَدْرَةٌ .  
— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا : أَسَاءَتْ غِدَاءَهُ .

غَادَرَ الْمَكَانَ : تَرَكَهُ .

الغَدْرُ : ضِدُّ الْوَفَاءِ .

— : الْإِخْلَالُ بِالشَّيْءِ ، وَتَرَكَهُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْتُلَ تَعْدًا إِعْطَاءَ الْأَمَانِ .

الغَدِيرُ : النَّهْرُ .

( ج ) غَدْرَانٌ .

الغَدِيرَةُ : الذُّوَابَةُ الْمَضْفُورَةُ مِنْ شَعْرِ النِّسَاءِ .

( ج ) غَدَائِرٌ .

غَرَّ الرَّجُلُ — غَرَّازَةً ، وَغَرَّةً : جَهَلَ الْأُمُورَ ، وَغَفِلَ  
عَنْهَا . فَهُوَ غَرٌّ .

غَرَّ فُلَانًا — غَرًّا ، وَغَرُورًا : خَدَعَهُ ، وَأَطْمَئَنَّهُ  
بِالْبَاطِلِ .

يُقَالُ : غَرَّ الشَّيْطَانُ ، وَنَحْوَهُ ، وَغَرَّتْهُ الدُّنْيَا .

فَهُوَ غَرُورٌ .

وَهُوَ مَغْرُورٌ ، وَغَرِيرٌ .

وَيُقَالُ : مَا غَرَّكَ بِكَذَا : مَا جَزَّأَكَ عَلَيْهِ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ . الَّذِي

خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴾ ( الْإِنْفِطَارُ : ٦ - ٧ )

— فُلَانًا : أَصَابَ غَرَّتَهُ ، وَنَالَ مِنْهُ مَا أَرَادَ .

إِغْتَرَّ فُلَانٌ : غَفَلَ .

— بِكَذَا : خَدَعَهُ بِهِ .

غَرَّرَ بِهِ تَغْرِيرًا ، وَتَغَرَّرَ : غَرَّضَهُ لِلْهَلَكَةِ .

— الْغَلَامُ : طَلَعُ أَوَّلِ أَشْنَانِيهِ .

الْأَغْرُ : الْأَبْيَضُ .

( ج ) غَرٌّ .

— مِنَ الرَّجَالِ : الشَّرِيفُ .

التَّغْرِيرُ : الْمُخَاطَرَةُ ، وَالغَفْلَةُ عَنْ عَاقِبَةِ الْأَمْرِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٤ ) : تَوْصِيفُ الْمَبِيعِ لِلْمُشْتَرِي بِغَيْرِ

صِفَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ .

□ التَّغْرِيرُ الضَّعِيفِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

أَنْ يَفْعَلَ الْبَائِعُ فِعْلًا فِي الْمَبِيعِ يَظُنُّ بِهِ الْمُشْتَرِي كَمَا لَا ،

وَلَيْسَ كَذَلِكَ .

الغَرَرُ : الْخَطَرُ .

— : التَّغْرِيبُ لِلْهَلَكَةِ .

□ — التَّيْسِيرُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا شَأَنُ النَّاسِ السَّامِعِ

فِيهِ .

□ بَيْعُ الْغَرَرِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ ،

وَالزُّنَيْدِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هُوَ بَيْعُ مَا لَا يُعْلَمُ وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ ، أَوْ لَا تُعْلَمُ قَلَّتُهُ أَوْ

كَثْرَتُهُ ، أَوْ لَا يُقَدَّرُ عَلَى تَسْلِيمِهِ .

الغِرُّ : مَنْ يَخْدَعُ إِذَا خَدَعَ .

لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَهِيَ غِرَّةٌ أَيْضًا .

( ج ) أَغْرَارٌ ، وَغِرَارٌ .

الغَرَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ ، وَأَكْرَمُهُ ، ( ج ) غَرَّرٌ .

— مِنَ الرَّجُلِ : وَجْهُهُ .

— مِنَ الْقَوْمِ : شَرِيفُهُمْ ، وَسَيِّدُهُمْ .

— مِنَ الْأَسْنَانِ : بَيَاضُهَا ، وَأَوَّلُهَا .

— مِنَ الشُّهُرِ : لَيْلَةُ اسْتِهْلَالِ الْقَمَرِ .

— مِنَ الْهَلَالِ : طَلَعَتُهُ .

— مِنَ الْمَتَاعِ : خِيَارُهُ ، وَرَأْسُهُ .

— : بَيَاضٌ فِي جَنَّةِ الْفَرَسِ .

— : الْعَبْدُ ، أَوِ الْأَمَةُ .

وقال أبو عمر بن العلاء : غبده أبيض ، أو أمانة بيضاء .

وشد ذلك .



□ العُرَّةُ فِي دِيَةِ الْجَنِينِ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ :

عَبْدٌ ، أَوْ أَمَةٌ ، أَوْ نِصْفُ عَشْرِ دِيَةِ الرَّجُلِ لَوْ كَانَ الْجَنِينُ ذَكَرًا ، أَوْ عَشْرُ دِيَةِ الْمَرْأَةِ لَوْ كَانَ الْجَنِينُ أُنْثَى . ( النُّوْيُ ) .  
— فِي قَوْلِ طَاوَسٍ ، وَمَجَاهِدٍ ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : عَبْدٌ ، أَوْ أَمَةٌ ، أَوْ فَرَسٌ .

□ العُرَّةُ فِي الْوَضُوءِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :

غَسَلَ شَيْءًا مِنْ مَقْدَمِ الرَّأْسِ ، أَوْ مَا يَجَاوِزُ الْوُجْهَ ، زَائِدًا عَلَى الْجُزْءِ الَّذِي يَجِبُ غَسْلُهُ .

العُرَّةُ : الْعُقْلَةُ .

( ج ) غَرَّرَ .

الغُرُورُ : كَسَلُ مَا عَرَّ الْإِنْسَانُ مِنْ مَالٍ ، أَوْ جَاهٍ ، أَوْ شَهْوَةٍ ، أَوْ إِنْسَانٍ ، أَوْ شَيْطَانٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرُّوكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرُّوكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴾ ( فَاطِرٌ : ٥ )

المَغْرُورُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ رَجُلٌ وَطِينٌ امْرَأَةٌ مُعْتَقِدًا أَنَّهَا لَهُ بَلَكٌ يَمِينٍ ، أَوْ نِكَاحٍ ، وَوَلَدَتْ ، ثُمَّ اسْتَحَقَّتْ .

الغُرْشَرَةُ : تَرَدُّدُ الرُّوحِ فِي الْحَلْقِ .

عَرِمَ فُلَانٌ — عَرِمًا ، وَعَرَامَةً : لَزِمَهُ مَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : عَرِمَ الدَّيَّةَ ، وَالدَّيْنُ : أَدَاهَا عَنْ غَيْرِهِ .

— فِي التَّجَارَةِ : خَسِرَ .

أَعْرَمَ فُلَانًا : جَعَلَهُ غَارِمًا .

أَعْرِمَ بِالشَّيْءِ : أَوْلَجَ بِهِ . فَهُوَ مَعْرَمٌ .

عَرِمَ فُلَانًا : أَعْرَمَهُ .

الغَارِمُ : الَّذِي يَلْتَزِمُ مَا ضَمِنَهُ ، وَتَكْفُلُ بِهِ .

( ج ) عَرَامٌ .

□ الغَارِمُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الزُّكَاةَ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ :

مَنْ عَلَيْهِ ذَيْنَ يَقْدِرُ مَا فِي يَدَيْهِ ، أَوْ يُفْضَلُ بَعْدَ الْقَضَاءِ مَا يَكُونُ بِهِ مِنْ عِدَادِ الْفُقَرَاءِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : مَنْ لَزِمَهُ ذَيْنَ ، وَلَا يَمْلِكُ نِصَابًا فَاضِلًا عَنْ ذَيْنِهِ ، أَوْ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى النَّاسِ لَا يُمْكِنُهُ أَخْذُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ ثَلَاثَةٌ : مَنْ تَدَايَنَ لِنَفْسِهِ فِي مَبَاحٍ ، أَوْ فِي غَيْرِ مَبَاحٍ وَتَابَ ، أَوْ ضَرَفَهُ فِي مَبَاحٍ مَعَ الْحَاجَةِ ، أَوْ تَدَايَنَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَلَوْ كَانَ غَنِيًّا ، أَوْ تَدَايَنَ لِضَمَانٍ ، فَيُعْطَى إِنْ أُعْتِرِمَ مِنَ الْأَصِيلِ ، أَوْ أُعْتِرِمَ وَخَذَهُ وَكَانَ مُتَبَرِّعًا بِالضَّمَانِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيِّ : مَنْ عَجَزَ عَنْ وِفَاءِ ذَيْنِهِ .

و : مَنْ عَرِمَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيِّ : مَنْ عَلَيْهِ ذَيْنٌ لَا يَفِي مَالَهُ بِهِ ، وَمَنْ كَفَلَ كِفَالَةً وَإِنْ كَانَ فِي مَالِهِ وَفَاءٌ بِهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيِّ : الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ وَأَنْفَقَهُ فِي طَاعَةٍ ، أَوْ مَبَاحٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاهِطِيِّ : هُوَ الْمَدِينُ بِلا سَرْفٍ ، وَفَسَادٍ ، وَإِنْ لَمْ يَحُلْ أَحْلَى الدَّيْنِ . أَوْ كَانَ بِكِفَالَةٍ لِأَخِي .

و : مَنْ عَلَيْهِ ذَيْنٌ لَا يَجِدُ وَفَاءَهُ .

و : مَنْ لَزِمَهُ عَرِمَ عَنْ غَيْرِهِ .

و : الْمَلْزُومُ ( الْمَدِينُ ) مُطْلَقًا .

الغَرَامُ : التَّعَلُّقُ بِالشَّيْءِ تَعَلُّقًا لَا يَسْتَطَاعُ التَّخَلُّصُ مِنْهُ .

— : الْعَذَابُ الدَّائِمُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٦٥ )

— : الْهَلَاكُ .

الغَرَامَةُ : الْحَسَارَةُ .

— : مَا يَلْزِمُ أَدَاؤَهُ ، كَالغَرْمِ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : دَفْعُ الشَّيْءِ ظُلْمًا .

من قِمتِ الرأسِ إلى قرارِ القدمِ ، باطناً وظاهراً ، مع  
الدُّلكِ ، مَقْرُوناً بِنَيْبَةٍ . ( الحَسْتَيْنِ الصُّعَايِي ) .  
الغُسْلُ : الغُسْلُ .  
الغِسْلُ : الغِسْلُ .  
الغِسلِيْنَ : ما ائْتَسَلَ مِنْ نَحْوِ أَهْلِ النَّارِ ، وَدِمَائِهِمْ . وَالْيَاءُ  
وَالنُّونُ زَائِدَتَانِ .  
الغِسُولُ : المَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .  
— : ما يُغْتَسَلُ بِهِ ، كَالصَّابُونِ .  
المُغْتَسَلُ : الغِسُولُ .  
— : ما يُغْتَسَلُ فِيهِ .  
غَشَّ صَدْرُهُ — غِشاً : انطَوَى عَلَى الحِقْدِ وَالضُّغِينَةِ .  
غَشَّ صَاحِبَهُ — غِشاً : زَيَّنَ لَهُ غَيْرَ المَصْلَحَةِ ، وَأظْهَرَ لَهُ  
غَيْرَ مَا يُضَيِّرُ .  
أَغَشَّ فُلَاناً : أَوْقَعَهُ فِي الغِشِّ .  
الغِشُّ : الاسمُ مِنَ غِشَّ .  
— : الغِلُّ ، وَالحِقْدُ .  
□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : تَدْلِيْسٌ يَرْجَعُ إِلَى  
ذَاتِ المَبِيعِ ، يَظْهَرُ حَسَنًا ، وَإِخْفَاءُ قُبْحِهِ ، أَوْ تَكْثِيرُهُ بِمَا  
لَيْسَ مِنْهُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ . وَقَدْ يُطْلَقُ الغِشُّ عَلَى الحَدِيقَةِ .  
غَصَبَ الشَّيْءَ — غَصَباً : أَخَذَهُ قَهْرًا ، وَظَلَمًا .  
فَهُوَ غَاصِبٌ ، ( ج ) غَصَابٌ . وَالشَّيْءُ مَغْصُوبٌ ، وَغَصَبٌ  
تَسْمِيَةٌ بِالمَصْدَرِ .  
— المَرْأَةُ : زَوَّجَ بِهَا كُرْهًا .  
— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : قَهَرَهُ .  
إِغْتَصَبَ الشَّيْءَ : غَصَبَهُ .  
الإِغْتِصَابُ : الغِصْبُ .  
الغَاصِبُ : إِثْمٌ فَاعِلٌ .

الغُرمُ : أداءُ شَيْءٍ لَازِمٍ .  
— : ما يَتَوَبَّ الإِنْسَانُ فِي مالِهِ مِنْ ضَرَرٍ يَغْيِرُ جِنَايَةَ  
مِنَهُ ، أَوْ خِيَانَةَ .  
الغَرِيمُ : الدَّائِنُ .  
( ج ) غَرَمَاءُ ، وَغَرَامٌ .  
— : المَلْذِيونُ ( صِدَّةٌ ) .  
المُغْرَمُ : الغَرَامَةُ .  
( ج ) مَغَارِمٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهَمَّ  
مِنْ مَغْرَمٍ مُتَقَلَّبُونَ ﴾ ( الطُّورُ : ٤٠ )  
المُغْرَمُ : المُتَقَلَّبُ بالدَّيْنِ .  
— : المَوْلَعُ بالشَّيْءِ ؛ لا يَتَضَرَّعُ عَلَى فِرَاقِهِ .  
غَمَسَ الشَّيْءَ — غَمَسًا : أَزَالَ عَنْهُ الوَسْخَ ، وَنَظَّفَهُ  
بِالمَاءِ .  
— فُلَانًا بِالسُّوطِ : ضَرَبَهُ ، فَأَوْجَعَهُ .  
— الرَّجُلَ امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا .  
إِغْتَسَلَ بِالمَاءِ : غَسَلَ بَدَنَهُ بِهِ .  
غَسَلَ الأَعْضَاءَ : بَالَعُ فِي غَسَلِهَا .  
— المَيْتَ : طَهَّرَهُ ، وَنَقَّاهُ .  
— امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا .  
الغُسَالَةُ : ما يَخْرُجُ مِنَ الشَّيْءِ بِالغَسْلِ .  
— : المَاءُ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ .  
الغُسْلُ : مَصْدَرُ غَسَلَ .  
— : الغُسْلُ .  
وَقَتَّحَ الغَبِيْنَ أَشْهَرَ ، وَأَفْصَحَ ، وَلَكِنْ الضَّمُّ أَشْهَرُ فِي كَلَامِ  
الْفُقَهَاءِ لِلْفَرَقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَسْلِ النِّجَاسَةِ .  
الغُسْلُ : تَمَامُ غَسْلِ الجَسَدِ كُلِّهِ .  
— : المَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .  
□ — فِي عَرَفِ الشَّرِيعَةِ : إِفَاضَةُ المَاءِ عَلَى جَمِيعِ البَدَنِ

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الظَّالِمُ الَّذِي يَحُولُ بَيْنَ الْمَالِ وَمَالِكِهِ ، وَلَوْ أُنْفَاهُ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ صَاحِبُهُ .  
— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مَنْ أَخَذَ مَالَ الْغَيْرِ جِهَارًا ، مُعْتَمِدًا عَلَى قُوَّتِهِ .

الغضب : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مَا لَمْ يَكُنْ أَوْغَيْرَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِيهَةٍ غَضْبًا ﴾ ( الكهف : ٧٩ ) .  
□ — شَرَعًا : اسْتِثْلَاءٌ عَلَى حَقِّ الْغَيْرِ بِمَا لَمْ يَحِقُّ . ( الأنصاري ) .

— فِي الشَّرْعِ : أَخَذَ مَالَ مُتَّقِمٍ ، مُحْتَرَمٍ ، بِمَا لَمْ يَحِقُّ لَهُ ، بِمَا لَمْ يَحِقُّ لَهُ ، بِمَا لَمْ يَحِقُّ لَهُ . ( الجرجاني ) .

— شَرَعًا : إِزَالَةُ يَدِ مُبْطِلَةٍ ، بِإِثْبَاتِ يَدِ مُبْطِلَةٍ ، فِي مَالٍ مُتَّقِمٍ ، مُحْتَرَمٍ ، قَابِلٍ لِلنَّقْلِ ( مَنْقُولٍ ) بِغَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهِ . ( التمرتاشي ) .

— فِي الْحَلَّةِ ( م ٨٨١ ) : هُوَ أَخْذُ مَالٍ أَحَدٍ ، وَضَبْطُهُ بِدُونِ إِذْنِهِ . وَيُقَالُ لِلْأَخْذِ : غَضَبٌ ، وَلِلْمَالِ الْمَضْبُوطِ : مَغْضُوبٌ ، وَلِصَاحِبِهِ : مَغْضُوبٌ مِنْهُ .

ضمان الغضب :

( أَنْظُرْ ض م ن ) .

غَضِبَ عَلَيْهِ — غَضِبًا : سَخِطَ عَلَيْهِ ، وَأَرَادَ الْإِنْتِقَامَ مِنْهُ . فَهُوَ غَضِبٌ ، وَهِيَ غَضْبَةٌ . وَهُوَ غَضْبَانٌ ، وَهِيَ غَضْبَانِي ، وَغَضْبَانَةٌ . ( ج ) غَضَابٌ ، وَغَضَابِي .

وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَتَّبِعُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَتَّبِعُونَ الْكُفَّارَ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ ( الْمُتَحَنِّنُ : ١٣ ) .  
— لَهْ : غَضِبَ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَجْلِهِ .

أَغْضَبَ فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الْغَضَبِ .

غَاضِبٌ فَلَانٌ فَلَانًا : أَغْضَبَ كُلَّ مِنْهَا الْآخَرَ .

— فَلَانًا : هَجْرَةً ، وَتَبَاعُدًا عَنْهُ .

الغضب : الْأَحْمَرُ الشَّدِيدُ الْحُمْرَةَ .

الغضب : اسْتِحْجَابَةٌ لِأَنْفِعَالٍ ، تَتَمَيَّزُ بِالْمَيْلِ إِلَى الْإِعْتِدَاءِ .  
— اللَّهُ سُبْحَانَهُ : عِقَابُهُ .

قَدَّرَ الْغَضَبَ :

( أَنْظُرْ ن ذ ر ) .

الغضوب : الْكَثِيرُ الْغَضَبِ .

لِلْمَذْكَرِ وَالْمَوْثُوتِ .

— الْحَيَّةُ الْحَبِيثَةُ .

غَفَرَ الشَّيْءَ — غَفَرًا : سَتَرَهُ .

— اللَّهُ لَهُ ذَنْبَةٌ غَفْرًا ، وَغَفْرَانًا ، وَمَغْفِرَةٌ : سَتَرَهُ ، وَغَفَا عَنْهُ . فَهُوَ غَافِرٌ . وَلِلْمُبَالَغَةِ : غَفُورٌ ، وَغَفَّارٌ .

اسْتَغْفَرَ اللَّهُ ذَنْبَهُ ، وَمِنْ ذَنْبِهِ ، وَلِذَنْبِهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَغْفِرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ( النساء : ١١٠ ) .

إِغْتَفَرَهُ ذَنْبَهُ : غَفَرَهُ لَهُ .

الِاسْتِغْفَارِ : طَلَبُ الْغَفْرِ قَوْلًا وَفِعْلًا .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْكَلَامِ : طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ بَعْدَ رُؤْيَةِ قَبْحِ الْمَعْصِيَةِ ، وَالْإِعْرَاضِ عَنْهَا . ( الجرجاني ) .

الغفار : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وفي التنزيل المجيد : ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ ( نُوحٍ : ١٠ ) .

المغفر : زَرَّةٌ يُسْتَجَّ عَلَى قَدْرِ الرَّأْسِ ، يُلْبَسُ تَحْتَ الْقَلَنْسُوءَةِ .

( ج ) مَغْفِرٌ .

المغفرة : الشَّرُّ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ أَنْ يَسْتَرِ الْقَادِرُ الْقَبِيحَ الصَّادِرَ مِنْ تَحْتِ قَدْرَتِهِ .

— يَدُهُ : أَمْسَكَتْ عَنِ الْإِنْفَاقِ . فَهُوَ غَلِيلٌ ، وَمَعْلُولٌ .  
وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ  
غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاؤُهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ  
كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ ( المائدة : ٦٤ )

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ دَعَاءٌ عَلَيْهِمْ . وَلِذَلِكَ فَيَأْتِي  
عِنْدَهُمْ مِنَ الْبَخْلِ ، وَالْحَسَدِ ، وَالْحِيْنِ ، وَالذَّلَةِ ، أَمْرًا  
عَظِيمًا .

أَغْلَى الرَّجُلُ : خَانَ فِي الْمَغْنَمِ ، أَوْ مَالِ الدَّوْلَةِ .

— الضُّعْفَةُ : أُعْطِيَ الْغَلَّةَ .

— فَلَانًا : خَوَّنَهُ .

تَغْلَغَلَ فِي الشَّيْءِ : دَخَلَ فِيهِ .

اسْتَغْلَلَ الشَّيْءَ : أَخَذَ غَلَّتَهُ .

الِاسْتِغْلَالُ : أَخَذَ الْغَلَّةَ .

□ بَيْعُ الْإِسْتِغْلَالِ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١١٩ ) :

هُوَ بَيْعُ الْمَالِ وَفَاءً عَلَى أَنْ يَسْتَأْجِرَهُ الْبَائِعُ .

□ الشَّيْءُ الْمَعْدُ لِلِاسْتِغْلَالِ فِي الْحِجَلَةِ ( م ٤١٦ ) :

هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أُعِدَّ ، وَعَيِّنَ ، عَلَى أَنْ يُعْطَى بِالْكَرَاءِ ،  
كَالْحَانِ ، وَالذَّارِ ، وَالْحَمَامِ ، وَالذُّكَّانِ مِنَ الْعَقَارَاتِ الَّتِي  
بُنِيَتْ ، أَوْ اشْتَرِيَتْ عَلَى أَنْ تُؤَجَّرَ ، وَكَذَا كَرُوسَاتِ  
( عَرَبَاتِ ) الْكَرَاءِ ، وَدَوَابِّ الْمَكَارِينِ .

وَإِجَارُ الشَّيْءِ ثَلَاثَ سِنِينَ عَلَى التَّوَالِي ذَلِيلٌ عَلَى كَوْنِهِ  
مَعْدًا لِلِاسْتِغْلَالِ ، وَالشَّيْءُ الَّذِي أَنْشَأَهُ أَحَدٌ لِنَفْسِهِ يَصِيرُ  
مَعْدًا لِلِاسْتِغْلَالِ بِإِعْلَامِهِ النَّاسَ بِكَوْنِهِ مَعْدًا لِلِاسْتِغْلَالِ .

الإِغْلَالُ : الْحِيَانَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

— الشَّرْقَةُ .

الغَالُ : الْوَادِي الْمَطْمِينُ الْكَثِيرُ الشُّجْرِ .

( ج ) غَلَانٌ .

— الْخَائِنُ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ : هِيَ وَقَايَةُ شَرِّ الذَّنْبِ بِحَيْثُ  
لَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ ، فَمَنْ غَفِرَ ذَنْبَهُ لَمْ يُعَاقَبْ عَلَيْهِ . أَمَّا  
مُجَرَّدُ سِتْرِهِ فَقَدْ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ فِي الْبَاطِنِ ، وَمَنْ عَوَّقَ  
عَلَى الذَّنْبِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا لَمْ يُغْفَرْ لَهُ .

غَلَفَ الشَّيْءُ — غَلَفًا : جَعَلَهُ فِي الْغِلَافِ .

— لِخَيْتَةٍ : ضَمَّهَا .

غَلَفَ الصَّبِيُّ — غَلَفًا : لَمْ يَخْتَنُ .

— قَلْبُهُ : لَمْ يَرِ الرُّشْدَ ، كَأَنْ عَلَى قَلْبِهِ غِلَافًا .

فَهُوَ أَعْلَفٌ ، وَهِيَ غَلْفَاءُ . ( ج ) غَلَفَ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ  
فَقَلِيلًا مِمَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٨٨ ) .

أَغْلَفَ الشَّيْءَ : جَعَلَ لَهُ غِلَافًا .

— : جَعَلَهُ فِي الْغِلَافِ .

الْأَغْلَفُ : الَّذِي لَمْ يَخْتَنُ .

— : الشَّيْءُ الَّذِي فِي الْغِلَافِ .

الْغُلْفَةُ : جِلْدَةٌ تُقَطَّعُ عِنْدَ الْحِجَابِ .

( ج ) غَلَفَ .

غَلَّ الْمَاءُ بَيْنَ الْأَشْجَارِ — غَلًّا : تَخَلَّلَهَا ، وَجَزَى فِيهَا .

— بَصَرَ فَلَانٌ : حَادَ عَنِ الصَّوَابِ .

— فِي الشَّيْءِ : دَخَلَ فِيهِ .

— فَلَانًا : وَضَعَ فِي يَدِهِ أَوْ عَنَقَهُ الْغِلَّ .

— الْغِلَالَةُ : لِبْسَتَا تَحْتَ الثِّيَابِ .

— فَلَانٌ غُلُولًا : خَانَ فِي الْمَغْنَمِ ، أَوْ فِي مَالِ الدَّوْلَةِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾  
( آلِ عِمْرَانَ : ١٦١ )

غَلَّ صَدْرُهُ — غِلًّا ، وَغَلِيلًا كَانَ ذَا غِشٍّ ، أَوْ ضَعِيفٍ  
وَجَقْدٍ .

غَلَّ الرَّجُلُ : غَطِشَ أَشَدَّ الْعَطَشِ .

- — في عُرْفِ الشَّرْعِ : هو الخائِبُ في الغَيْبَةِ .  
( عِيَاض ) .
- الغِلَالَةُ : ثُوبٌ رَقِيقٌ يَلْبَسُ تَحْتَ الدُّنَابِ .  
( ج ) غَلَالِلُ .
- الغَلَلُ : العَطَشُ .  
— : الماءُ الذي يَجْرِي في أَصْوَالِ الأشْجَارِ .
- الغُلُّ : طَوُّقٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أَوْ جَلْدٍ ، يُجْعَلُ في عُنُقِ الأَسِيرِ ، أَوْ المَجْرَمِ ، أَوْ في أَيْدِيهَا .  
( ج ) أَغْلَالُ .  
— : شِدَّةُ العَطَشِ وحرارته .
- الغِيلُ : العَدَاوَةُ .  
— : الحَقْدُ الكَامِنُ . وفي الكِتَابِ القَرِيزِ : هُوَ رَبُّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ في قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾ ( الحَشْرُ : ١٠ )  
— : العِشْرُ .
- — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : اسْتِعْمَالُ العُضْوِ ، أَوْ القَلْبِ في إِضْرَارِ المُبْتَضِّ المَحْقُودِ عَلَيْهِ .  
و : هُوَ إِرَادَةُ مَا يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الضَّرَرِ ، وَالهَلَاكِ في الدُّنْيَا ، أَوْ في الآخِرَةِ ، أَوْ فِيهَا .
- الغُلَّةُ : كُلُّ مَا تُوتِيهِ المَزْرَعَةُ مِنْ أَكْلٍ ، أَوْ أَجْرَةٍ .  
( ج ) غَلَاتٌ ، وَغَلَالٌ .  
— : الدُّخْلُ مِنْ كِرَاءِ الدَّارِ ، وَفَائِدَةِ الأَرْضِ .  
— : الكَسْبُ .
- — عِنْدَ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ : كُلُّ مَا يَخْصَلُ مِنْ رَبِيعِ الأَرْضِ ، أَوْ أَجْرَتِهَا ، أَوْ أَجْرَةِ الدَّارِ ، أَوْ كَسْبِ العَبْدِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .
- الغُلَّةُ : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحرارته .  
— : الغِلَالَةُ .
- الغُلُولُ : السَّرِقَةُ مِنْ مَالِ الغَيْبَةِ قَبْلَ العِثْمَةِ .
- : الحَيَاةُ في المَغْنَمِ ، وَغَيْرِهِ .  
وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ » .
- — شُرْعاً : خِيَانَةُ المَغْنَمِ خَاصَّةً . ( الحُسَيْنُ الصُّعَايِي ) .  
الغَلِيلُ : الحَيَاةُ .  
( ج ) غَلَالِلُ .  
— : الغَيْظُ .  
— : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحرارته .  
— : حَرَارَةُ الحَبِّ ، وَالحَزَنِ .
- المَغِيلُ : الخَائِبُ .  
— : الذي يَسْكُتُ عَلَى حَقِّهِ ، وَغُلٌّ .  
عَمَسَ النُّجْمُ — عُمُواً : غَابَ .  
— : الطَّعْنَةُ : نَفَذَتْ .  
— : الشَّيْءُ في الماءِ ، وَنَحْوِهِ ، غَمَساً : غَمَرَهُ بِهِ .  
— : اليَمِينُ الكاذِبَةُ صَاحِبَتُهَا في الإِثْرِ : أَوْقَعَتْهُ فِيهِ .
- الغَمُوسُ : اسْمٌ فاعِلٍ .  
— : مِنَ الأَمْرِ : الشَّدِيدُ الغَامِسُ في الشَّدَّةِ وَالبَلَاءِ .  
اليَمِينُ الغَمُوسُ :  
( أَنْظَرِي م ن )
- عَمِيَ عَلَيْهِ عَمَى : غَرَضَ لَهُ مَا أَفْقَدَهُ الحِسُّ ، وَالحَرَكَةُ .  
فَهُوَ مَعَمِيٌّ عَلَيْهِ .  
أَعْمِيَ عَلَيْهِ : عَمِيَ عَلَيْهِ .  
فَهُوَ مَعَمِيٌّ عَلَيْهِ . لِلوَاحِدِ وَالجَمْعِ . أَوْ : هَمَّا عَمِيَانٌ ، وَهَمُّ أَعْمَاءُ .
- الإغناء : فَقْدُ الحِسِّ ، وَالحَرَكَةِ ، لِعَارِضٍ .  
□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : آفَةٌ في القَلْبِ ، أَوْ الدُّمَاعِ ، تُعْطَلُ القُوَى المُدْرَكَةُ ، وَالمَحْرُكَةُ عَنْ أفعالِهَا مَعَ بقاءِ العَقْلِ مَغْلُوباً .  
— : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : زَوَالُ الشُّعُورِ مَعَ فُتُورِ الأَعْضَاءِ .

- — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : آفَةٌ في القَلْبِ ، أَوْ الدُّمَاعِ ، تُعْطَلُ القُوَى المُدْرَكَةُ ، وَالمَحْرُكَةُ عَنْ أفعالِهَا مَعَ بقاءِ العَقْلِ مَغْلُوباً .  
— : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : زَوَالُ الشُّعُورِ مَعَ فُتُورِ الأَعْضَاءِ .

— عند الإباضية: الغشاوة، وهو أخص من السكر، لأن فيه بغض تمييز.

غَنِمَ الشيءَ — غَنِمًا: فاز به.

— الجاهد في الحرب: ظفر بمال عدوه. وفي القرآن المجيد: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (الأنفال: ٤١)

إِغْتَنِمَ الشيءَ: غَدَهُ غَنِيَةً.

— ائْتَهَرَ غَنَمَهُ.

أَغْنَمَهُ الشيءَ: جعله له غَنِيَةً.

الغَانِمُ: إِسْمُ فَاعِلٍ.

□ — عند الشافعية: هو من حَضَرَ الْقِتَالَ، ولو في أثناءه بِنِيَّةِ الْقِتَالِ، وإن لم يُقَاتِلْ. وأوحَضَرَ لا بِنِيَّةِ الْقِتَالِ، وقَاتَلَ، كأَجِيرٍ لِحِفْظِ أُمَّتِهِ، وتاجِرٍ مُخْتَرَفٍ.

الغَنَمُ: الْقَطِيعُ مِنَ الْمَاعِزِ، وَالضَّأْنِ.

لا واحد له من لفظه.

(ج) أَغْنَامٌ، وَغَنُومٌ.

الغَنِيمُ: الْغَنِيَّةُ.

ويقال: الغنم بالغمم: مقاتل به.

فالذي يعود عليه الغنم من شيء يتحمل ما فيه من غم.

الغَنِيمَةُ: الْفَائِدَةُ، وَالرَّيْحُ.

(ج) غَنَائِمٌ.

□ — عند الحنفية، والشافعية، والحنابلة، والزيدية: اسم لما يؤخذ من أموال الكفرة بقوة الغزاة، وقهر الكفرة، على وجه يكون فيه إغلاء كلمة الله تعالى.

— عند الجعفرية: ما يستفيد منه الإنسان من أرباح التجارات، والمكاسب، والصايع، وخالف جميع الفقهاء في ذلك.

المَغْنَمُ: الْغَنِيَّةُ.

(ج) مَغَانِمٌ.

عَنْ الرَّجُلِ — عَنَّا، وَعَنَّةٌ: كَانَ فِي صَوْتِهِ عَنَّةٌ.

الأَعْنُ: الَّذِي يَتَكَلَّمُ مِنْ قِبَلِ خِيَابِهِ.

— يُقَالُ: وَادِ أَعْنٌ: أَي كَثِيرُ الْعُشْبِ.

العَنَنُ: الْعَنَّةُ.

العَنَّةُ: صَوْتٌ يَخْرُجُ مِنَ الْحَيْشُومِ، وَهُوَ أَقْصَى الْأَنْفِ.

غَنِي فلان — عَفَى، وَعَنَاءٌ: كَثُرَ مَالُهُ.

فهو غان، وغني.

— عَنِ الشَّيْءِ: لَمْ يَخْتَجِ إِلَيْهِ.

— بِالْمَكَانِ: أَقَامَ بِهِ.

اسْتَغْنَى: ائْتَمَنَ.

— بِهِ: ائْتَمَنَ.

— اللَّهُ: سَأَلَهُ أَنْ يُغْنِيَهُ.

— عَنِ الشَّيْءِ: لَمْ تَلْتَمِصْ إِلَيْهِ.

إِغْتَنَى: صَارَ غَنِيًّا.

أَغْنَى الشَّيْءُ: كَفَى. وفي القرآن المجيد: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ (عبس: ٢٧)

— اللَّهُ فَلَانًا: جَعَلَهُ غَنِيًّا. أَي ذَا مَالٍ، وَوَفَّرَ.

فَهُوَ الْمَغْنَى.

— عَنَّهُ هَذَا: أَجْزَأَهُ.

غَنَى فلان: طَرَبَ، وَتَرْتَمَ بِالْكَلَامِ الْمُوزُونِ، وَغَيْرِهِ.

— اللَّهُ فَلَانًا: جَعَلَهُ غَنِيًّا.

الأَغْنِيَّةُ: مَا يَتَرْتَمُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ الْمُوزُونِ، وَغَيْرِهِ.

(ج) أَغَانٍ.

الأَغْنِيَّةُ: الْأَغْنِيَّةُ.

(ج) أَغَانِيٌّ.

غَابَ فُلَانٌ — غَيْبًا ، وَغَيْبَةً ، وَغَيْبِيَّةً ، وَغَيْبِيَّةً ، وَغَيْبًا :  
خِلَافَ شَهِدَ ، وَحَضَرَ .  
— وَغَيْبَ فُلَانٌ ، أَوْ حَسَهُ ، غَيْبِيَّةً . فَقَدَهُ .  
— فُلَانًا غَيْبَةً : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ غَيْبِيَّةً الَّتِي يَسْتَرْهَا ،  
وَيَسُوءُهُ ذِكْرَهَا .

أَغَابَتِ الْمَرْأَةُ : غَابَ رُؤُوسُهَا فَهِيَ مُغَيَّبَةٌ ، وَمُغَيَّبَةٌ .

اِغْتَابَ فُلَانًا : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ غَيْبِيَّةً الَّتِي يَسْتَرْهَا ، وَيَسُوءُهُ  
ذِكْرَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَمَعْضِكُمْ بَعْضًا  
أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ .  
( الْحَجَّرَاتُ : ١٢ )

تَغَيَّبَ : غَابَ .

— غَنَى الْأَمْرَ : خَفِيَ .

الغائبُ : الِثْمُ فَاعِلٌ .

( ج ) غَيْبٌ ، وَغَيْابٌ ، وَغَيْبٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ عَلِمَ مَوْضِعَهُ .  
( الدُّسُوقِيُّ ) .

الغِيَابُ : الْقَبْرُ .

— الشَّجَرُ : عَرَوْقَةٌ .

الغِيَابَةُ : غِيَابَةُ كُلِّ شَيْءٍ : فَعْرَةٌ .

— : كُلُّ مَا غَيْبَ شَيْئًا .

الغَيْبُ : خِلَافُ الشَّهَادَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقُلْ  
ااعْمَلُوا فَيَسِّرَ اللَّهُ لَكُمْ ذِكْرَكُمْ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَيَسْتَرْدُونِ إِلَى  
عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .  
( التَّوْبَةُ : ١٠٥ )

( ج ) غَيْبٌ .

— : كُلُّ مَا غَابَ عَنِ الْإِنْسَانِ ، سِوَاهُ كَانٍ مُخَصَّلًا فِي

الْقُلُوبِ ، أَمْ غَيْرَ مُخَصَّلٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّمَا  
تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْعَلِيمَ فَبَشَّرَهُ

الغِنَاءُ : ضِدُّ الْفَقْرِ .

— : النَّفْعُ ، وَالْكَفَايَةُ .

يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ لَا غِنَاءَ فِيهِ .

الغِنَاءُ : التُّطْرِبُ ، وَالتَّرْتُمُ بِالْكَلَامِ الْمُوزُونِ ، وَغَيْرِهِ ،  
يَكُونُ مَضْحُوبًا بِالْمُوسِيقَى ، وَغَيْرَ مَضْحُوبٍ .

الغِنَى : ضِدُّ الْفَقْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ  
الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى » .  
أَيُّ : مَا فَضَّلَ عَنْ قَوْتِ الْعِيَالِ ، وَكِفَايَتِهِمْ .  
□ — فِي قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : لَا حَدَّ لَهُ ، وَإِنَّمَا هُوَ  
رَاجِعٌ إِلَى الْإِجْتِهَادِ .

الغِنِيُّ : مِنْ أَشْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وهو الذي لا يحتاج إلى أحدٍ سِوَاهُ فِي شَيْءٍ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ  
الْحَمِيدُ ﴾ ( لُقْمَانَ : ٢٦ )

— : ذُو الْوَفْرِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَجِلُّ  
الصَّدَقَةُ لِغِنَى » .

( ج ) أَغْنِيَاءٌ .

□ — الَّذِي تَحَرَّمَ عَلَيْهِ الزُّكَاةُ فِي قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعِنْدَ  
الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْخَنَابِلَةِ :  
مَنْ كَانَ ذَا كَسْبٍ يُغْنِي بِهِ نَفْسَهُ وَعِيَالَهُ إِنْ كَانَ لَهُ عِيَالٌ ،  
أَوْ كَانَ لَهُ قَدْرٌ كِفَايَتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَجْرِ عَقَارٍ ، أَوْ  
تِجَارَةٍ ، أَوْ تَحْوِذِكَ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ ، وَالْهَادَوِيَّةِ ، وَالرَّاجِحِ عِنْدَ  
الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يَمْلِكُ قَدْرَ نِصَابٍ فَارِعٌ عَنْ حَاجَتِهِ  
الْأَصْلِيَّةِ مِنْ أَيِّ مَالٍ كَانَ .

— فِي قَوْلِ الثُّورِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَاسْحَقَ ، وَقَوْلِ عِنْدَ  
الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَنْ يَمْلِكُ خَمْسِينَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتَهَا .

— فِي قَوْلِ أَبِي عُبَيْدِ بْنِ سَلَامٍ : مَنْ لَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا .

— فِي قَوْلِ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ لَهُ ثَلَاثُونَ دِرْهَمًا .

— : الشك .

الغَيْبَةُ : البعدُ ، والتواري .

الغَيْبَةُ : أنْ تَذْكُرَ أَخَاكَ مِنْ وَرَائِهِ مِنْ عُيُوبٍ يَسْتُرُهَا ،  
وَيَسُوءُهُ ذِكْرُهَا . فَإِنْ كَانَ صِدْقًا سُمِّيَ غَيْبَةً ، وَإِنْ كَانَ  
كَذِبًا سُمِّيَ بَهْتَانًا .

□ — بإجماع المسلمين : هي ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَنْكُرُهُ  
( الغزالي ، وقد نقله النووي في الأذكار ) .

بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ﴿ ( يس : ١١ ) أَي : خَافَ اللَّهُ مِنْ  
حَيْثُ لَا يَرَاهُ .

وَأَمَّا الْغَيْبُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : هُوَ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ  
فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ . ﴿  
( البقرة : ٢ - ٣ )

فَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى ، لِأَنَّهُ لَا يَرَى فِي دَارِ الدُّنْيَا ، وَإِنَّمَا تَرَى  
آيَاتِهِ الدَّالَّةَ عَلَيْهِ .

وقيل : الْغَيْبُ : مَا غَابَ عَنِ النَّاسِ مِمَّا أَخْبَرَهُمْ بِهِ النَّبِيُّ  
ﷺ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَالْجَنَّةِ ، وَالنَّارِ ، وَالْحِسَابِ .



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي



## حرف الفاء

أَفَى فِي الْمَسْأَلَةِ : أَبَانَ الْحُكْمَ فِيهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْإِثْمُ مَا حَكَ فِي صَدْرِكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ » .

أَيُّ : وَإِنْ جَعَلُوا لَكَ فِيهِ رِخْصَةً ، وَجَوَازًا .

اسْتَفْتَى فَلَانًا : سَأَلَهُ زَأْيَةً فِي مَسْأَلَةٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ (النساء : ٨٢٧)

الإفتاء : مصدر .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : بَيَانُ حُكْمِ الْمَسْأَلَةِ .

الفتوى : الْجَوَابُ عَمَّا يُشْكَلُ مِنَ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ ، أَوْ الْقَانُونِيَّةِ .

( ج ) فتاوى ، وفتاوى .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِخْبَارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْإِلْزَامِ .

الفتيا : الفتوى .

المفتي : مَنْ يَتَّصِدُ لِلْفَتْوَى بَيْنَ النَّاسِ .

□ — عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ الْمُجْتَهِدُ . (ابن عابدين) .

فَدَى الْأَسِيرَ — فَدَى ، وَفَدَى ، وَفَدَاءٌ : اسْتَنْقَذَهُ بِأَلٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، فَخَلَّصَهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ .

— الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا مِنْ زَوْجِهَا : أَعْطَتْهُ مَا لَهَا حَتَّى تَخْلُصَتْ مِنْهُ بِالطَّلَاقِ .

إَفْتَدَى فَلَانٌ : قَدَّمَ الْفِدْيَةَ عَنْ نَفْسِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ

جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ ﴾ ( المائدة : ٢٩ )

— الْأَسِيرُ : فِدَاءٌ .

أَفَدَى فَلَانٌ أُسِيرَةً : قَبِلَ مِنْهُ فِدْيَتَهُ .

فَادَى : فَدَى .

الفداء : مَا يُقَدَّمُ مِنْ مَالٍ ، وَنَحْوِهِ ، لِتَخْلِيصِ الْأَسِيرِ .

وَفِي التَّزْيِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَتَخْتَمَوْهُمْ فَضَدُّوا الرَّسْمَ فِيمَا مَنَّا نَعْدُ

وَإِذَا فَدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ ( محمد : ٤ )

— : مَا يُقَدَّمُ لِلَّهِ تَعَالَى جَزَاءً لِتَقْصِيرِ فِي عِبَادَةٍ ، مِثْلُ كَفَّارَةِ الصَّوْمِ ، وَالْحَلْقِ ، وَبَيْسِ الْخَبْطِ فِي الْإِحْرَامِ .

— : الْأَضْحِيَّةُ .

□ — شَرْعًا : فُرْقَةٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بَرَّةَ الزَّوْجَةِ إِلَى زَوْجِهَا صَدَاقًا ، وَقَبُولِهِ إِيَّاهُ . وَهُوَ الْحَلْعُ .

وقبل : الْفِدَاءُ أَعْمٌ مِنَ الْحَلْعِ يَقَعُ بِكُلِّ الْمَهْرِ ، وَيَنْعَضُ بِهِ . ( أَطْفِيش ) .

الفديَّة : الْفِدَاءُ .

( ج ) فَدَى . وَفَدِيَّاتٌ .

فَرَدَ فَلَانٌ — فَرَدًا ، وَفَرُودًا : انْفَرَدَ ، وَتَوَخَّذَ .

— بِالْأَمْرِ ، وَالرَّأْيِ : انْفَرَدَ .

أَفَرَدَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ فَرْدًا .

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : اِنْفَرَدَ بِهِ .

فَرْدَةُ الرَّجُلِ : تَفَقُّةٌ .

— : اِعْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اسْتَبَدَّ .

الإفْرَادُ : مُصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْإِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فِي

أَشْهُرِهِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

الْفَرْمَتُخُ : الْفَرْجَةُ .

قال الفراءُ : فارسيٌّ معرَّبٌ .

وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هُوَ عَرَبِيٌّ .

( ج ) فَرَاخٌ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يُقَالُ : فَرَاخُ اللَّيْلِ ، وَالنَّهَارِ : سَاعَاتُهَا ، وَأَوْقَاتُهَا .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مِقْيَاسِ الطُّوْلِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ

اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . ( نَحْوُ ثَمَانِيَةِ كَيْلُو مِثْرَاتٍ ) .

فَرَصَ الثَّوْبَ ، وَنَحَوَهُ — فَرَصًا : شَقَّهُ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفَرِصَةُ : اِغْتَنَمَهَا ، وَفَارَزَ بِهَا .

الْفَرِصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) فِرَاصٌ .

— : خَرَقَهُ ، أَوْ قَطَنَهُ تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَذِي فَرِصَةً مَمْسُكَةً ،

فَتَطْهَرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الصُّوفِ ، أَوْ الْقَطَنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةٌ

بِالْمِسْكِ .

الْفَرِيضَةُ : لِحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَنْفِ ، لَا تَرَالُ تُرْعَدُ

مِنْ الدَّائِبَةِ .

( ج ) فَرِيصٌ ، وَفَرَايصٌ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فَرُوضًا : اِسْتَع .

فَرَضَ الشَّيْءُ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَفَهُ حَزًّا .

— الْأَمْرُ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُوْرَةُ

أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَتَذَكَّرُ لَكُمْ

تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النُّورُ : ١ )

— لَهْ : حَصَّهُ بِهِ .

يُقَالُ : فَرَضَ لَهُ الْأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصِيبًا .

— الْقَاضِي فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءُ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ الْمَالَ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِيُلَوِّغَهُ نِصَابَ الزُّكَاةِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفُلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِضِيُّ .

الْفَرَضُ : الْحَزْفُ الْعَوْدُ ، وَغَيْرُهُ .

( ج ) فَرُوضٌ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرِضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : الْوَجُوبُ . ( ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيِّ ، لَا شُبُهَةَ فِيهِ ،

وَيُكْفَرُ جَاحِدُهُ ، وَيُعَذَّبُ تَارِكُهُ

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا بُدَّ مِنْهُ ، أَيْمٌ بِتَرْكِهِ أَمْ لَا ، عِبَادَةٌ

كَانَ أَمْ لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مِنْ تَرْكِهِ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .

يَعْمَوُ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْمَوْا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى  
وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾  
(البقرة: ٢٣٧)  
أي: سَمَّيْتُمْ لِهَيْبَتِكُمْ مَهْرًا ، وَأَوْجِبْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ .

القَرَائِنُ: (ج) فَرِيضَةٌ .

□ — اصطلاحاً: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الْوَرِثَةُ ، وَمَا يَسْتَحِقُّونَ  
مِنَ الْمِيرَاثِ ، وَمَوَانِعُهُ ، وَالسَّاقِطُ ، وَالْمُسْقِطُ ،  
وَالْحَاجِبُ ، وَالْمَحْجُوبُ ، وَقَدْرُ الْمَحْجُوبِ فِيهِ ، وَكَيْفِيَّةُ  
قِسْمَتِهِ بَيْنَهُمْ .  
ومَوْضُوعَةُ الْمِيرَاثِ . (الحسني الصنعاني)

قَرَعَ الشَّيْءُ: — فَرَعَهُ: طَالَ ، وَعَلَا . فَهَوَ فَارِعٌ .

— الشَّيْءُ فَرَعًا ، وَفَرُوعًا: عِلَاةٌ .

— الْبِكْرُ: إِفْتَضَاهَا .

— بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ: فَصَلَ بَيْنَهُمْ .

إِفْتَرَعَ الْبِكْرُ: أزال بَكَارَتَهَا .

— الْأَمْرُ: إِبْتِدَاؤُهُ .

تَفَرَّعَتِ الْأَعْصَانُ: كَثُرَتْ .

— الْمَسَائِلُ: تَشَعَّبَتْ مِنَ الْأَصْلِ ، وَخَرَجَتْ .

— الْقَوْمُ: رَكِبَهُمْ بِالشَّمْرِ .

— الشَّيْءُ: عِلَاةٌ .

قَرَعَ فِي الْجَبَلِ: صَعَدَ فِيهِ .

— مِينَةٌ: أَنْحَدَرٌ . (ضد)

— مِنْ هَذَا الْأَصْلِ مَسَائِلٌ: جَعَلَهَا فَرُوعَةً .

الْفُرْعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: أَغْلَاةٌ ، وَهُوَ مَا يَنْفَرَعُ مِنْ أَصْلِهِ .

(ج) فُرُوعٌ .

— الْمَرْأَةُ: شَعْرُهَا .

الْفُرْعَةُ: زَأْسُ الْجَبَلِ ، وَأَغْلَاةٌ .

—: أَعْلَى الطَّرِيقِ .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ قِيَامَانٌ :

فَرَضٌ عَيْنٌ : وَهُوَ مَا وَجِبَ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ ، وَلَا يَنْقُطُ  
عَنْهُ بِفِعْلٍ غَيْرِهِ .

وَفَرَضٌ كِفَايَةٌ : وَهُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنْ  
سَائِرِ الْمُكَلَّفِينَ . (البتلي)

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ نَوْعَانٌ :

قَطْعِيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبِتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثَّبُوتِ ، وَالِدَّلَالَةِ ،  
كَنُصُوصِ الْقُرْآنِ الْمَفْسُورَةِ ، أَوِ الْمَحْكَمَةِ ، وَالسُّنَّةِ الْمُسَوِّتَةِ  
الَّتِي تَفْهَمُهَا قَطْعِيٌّ .

وَظَنِّيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبِتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثَّبُوتِ ، ظَنِّيٍّ  
الدَّلَالَةِ . وَحِينَ يَقْوَى الدَّلِيلُ الظَّنِّيُّ عِنْدَ الْمُجْتَهِدِ حَتَّى  
يَصِيرَ قَرِيبًا عِنْدَهُ مِنَ الْقَطْعِيِّ ، فَاسْتَبْتَبَ بِهِ يُسَمَّى قَرَضًا  
عَقْلِيًّا ، لِأَنَّهُ يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْفَرَضِ ، وَيُلْزَمُ عَلَى تَرْكِهِ  
مَا يُلْزَمُ تَرْكَ الْفَرَضِ مِنْ جِهَةِ الْفَسَادِ ، لِأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ  
جَاحِدَةً . وَهَذَا يُسَمَّى وَاجِبًا نَظْرًا لظَنِّيَّةِ دَلِيلِهِ .

— فِي الْمِيرَاثِ شُرْعًا : هُوَ نَصِيبٌ مُقَدَّرٌ شُرْعًا لِلْوَارِثِ .  
(الأنصاري)

الْفُرْضَةُ: الْمُدْخَلُ .

(ج) فَرَضٌ ، وَفِرَاضٌ .

— النَّهْرُ: ثَلَمَتُهُ الَّتِي يُسْتَقَى مِنْهَا .

الْفَرَضِيُّ: الَّذِي يُعْرَفُ الْفَرَائِضَ .

الْفَرِيضَةُ: الْحِصَّةُ الْمَفْرُوضَةُ .

(ج) فَرَائِضٌ .

—: مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ مِنْ حُدُودِهِ الَّتِي تَبَيَّنَتْ  
بِمَا أَمَرَ بِهِ ، وَمَا نَهَى عَنْهُ .

—: مَا فَرَضَ فِي السَّائِمَةِ مِنَ الصَّدَقَةِ .

—: قِسْمَةُ الصَّدَقَاتِ ، وَالغَنَائِمِ ، وَالْمِيرَاثِ ...

—: الْمَهْرُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ  
قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَبِصْفٍ مَا فَرَضْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَعْمُونَ أَوْ

وَقَدْ يُحْرَكُ ، فَيُقَالُ فَرَّقَ ، وَهُوَ الْأَفْصَحُ فِي قَوْلِ  
الْأَزْهَرِيِّ ، وَعِيَاضٍ ، وَالنُّوَيْبِيِّ .  
( ج ) فُرْقَان .

الْفُرْقَانُ : كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :  
﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ  
نَذِيرًا ﴾ ( الْفُرْقَان : ١ )  
— : الْبُرْهَانُ ، وَالْحُجَّةُ .  
— : كُلُّ مَا فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

يَوْمُ الْفُرْقَانِ : يَوْمٌ بَدُرَ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :  
﴿ وَعَلَّمُوا أَنَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ  
وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ  
آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّنْقِي  
الْجُمُعَانَ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ . ( الْأَنْفَال : ٤١ )

الْفُرْقَةُ : الْإِفْتِرَاقُ .

الْفُرْقَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ .  
( ج ) أَفْرَاقُ .

المُفْرَقُ : وَسْطُ الرَّأْسِ .

— مِنَ الطَّرِيقِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْشَعِبُ مِنْهُ طَرِيقٌ  
آخَرٌ .  
( ج ) مَفَارِقُ .

المُفْرِقُ : الْمُفْرَقُ .

فَرَّقَعَ الشَّيْءُ : بَدَأَهُ دَوِيٌّ .

— الشَّيْءُ : فَجَّرَهُ ، فَبَدَأَهُ دَوِيٌّ .

وَيُقَالُ : فَرَّقَعَ أَصَابِعَهُ : ضَغَطَ عَلَيْهَا ، حَتَّى سَمِعَ لَهَا  
صَوْتًا .

— فَلَانًا : لَوَّى عُنُقَهُ ، حَتَّى سَمِعَ صَوْتَهُ .

تَفَرَّقَعَتِ الْأَصَابِعُ : سَمِعَ لَهَا صَوْتًا لِيَضْطَعَ مَفَاصِلُهَا .

الْفَرْعُ : أَوَّلُ يَتَاجِ الْإِبِلِ ، وَالغَنَمِ . كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ  
يَذْبَحُونَ لِأَصْنَامِهِمْ تَبْرُكًا .

( ج ) فَرْع .

وَالوَاحِدَةُ فَرْعَةٌ .

الْفَرْعَةُ : الْفَرْعُ .

فَرَّقَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ — فَرَّقًا ، وَفَرَّقَانًا ، فَضَلَ .

— بَيْنَ الْحُصُومِ : حَكَمَ ، وَقَضَلَ .

— الشَّيْءَ : قَسَمَهُ .

— اللَّهُ الْكِتَابَ : فَصَّلَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

فَرَّقَ مِنَ الْخِيَانِ — فَرَّقًا : فَرَّغَ . فَهُوَ فَرَّقٌ .

تَفَرَّقَ الشَّيْءُ تَفَرُّقًا : تَبَدَّدَ .

— الرَّجُلَانِ : ذَهَبَ كُلُّ مِئْمَةٍ فِي طَرِيقٍ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » .

فَارَّقَ فَلَانًا مَفَارِقَةً ، وَفَرَاقًا : انْفَصَلَ عَنْهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

فَرَّقَ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَحَدَثَ بَيْنَهُمْ فَرْقَةً .

— بَيْنَ الْأَشْيَاءِ : مَيَّزَ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ .

يُقَالُ : فَرَّقَ الْقَاضِي بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ : حَكَمَ بِالْفَرْقَةِ بَيْنَهُمَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا تَفَرَّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٨٥ )

— الْأَشْيَاءَ : قَسَمَهَا .

— الشَّيْءَ : بَدَّدَهُ ، وَوَزَعَهُ .

التَّفَرِيقُ : مَصْدَرٌ .

تَفْرِيقُ الصَّفَقَةِ :

( أَنْظُرْ ص ف ق )

الْفُرُقُ مِنَ الرَّأْسِ : الْفَاصِلُ بَيْنَ صَفْعَيْنِ مِنَ الشَّعْرِ .

( ج ) فُرُوقُ .

— بَيْنَ الْأُمْتَرَيْنِ : الْمَسِيرُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ .

— : مِكْيَالٌ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ يَسَعُ سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا .

رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿ (الأنبياء : ٢٢) أَي : لَوْ كَانَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَخَرَجْنَا عَنْ نِظَامِيهَا الْمَشَاهِدِ .

أَفْسَدَ الرَّجُلُ : فَسَدَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ فَايِدًا .

الْفَاسِدُ : اسْمٌ فَاعِلٍ .

□ — مِنَ الْعُقُودِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا

بِأَصْلِهِ ، غَيْرَ مَشْرُوعٍ بِوَضِيهِ . (الجزجاني )

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَحَدُ الشَّرْطِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا فَاتَ عَنْهُ وَصْفٌ مَرْعُوبٌ .

و : هُوَ الَّذِي فَقَدَ شَرْطًا مِنْ شَرَايِطِ الصَّحَةِ .

و : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا بِأَصْلِهِ ذَوْنٌ وَصْفِهِ : وَهُوَ مَا عَرَضَ

عَلَيْهِ مِنَ الْجَهَالَةِ ، أَوْ اشْتِرَاطِ شَرْطٍ لَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْدُ ، حَقٌّ

لَوْ خَلَا مِنْهُ كَانَ صَحِيحًا .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ خِلَافُ الصَّحِيحِ ، وَهُوَ

مَا لَا يَتَرْتَبُ أَثَرُهُ عَلَيْهِ .

□ البَيْعُ الْفَاسِدُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٩ ) : هُوَ الْمَشْرُوعُ أَصْلًا

لَا وَصْفًا . يَعْنِي أَنَّهُ يَكُونُ صَحِيحًا بِإِغْتِبَارِ ذَاتِهِ ، فَاسِدًا

بِإِغْتِبَارِ بَعْضِ أَوْصَافِهِ الْخَارِجَةِ .

□ الشَّرْطُ الْفَاسِدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ زِيَادَةُ مَا لَا يَقْتَضِيهِ

الْعَقْدُ ، وَلَا يَلَائِمُهُ .

الْفَسَادُ : مُضَدُّ .

— ضِدُّ الصَّلَاحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزِ : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ

الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا

فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (القصص : ٨٣)

— الْجَدْبُ ، وَالْقُحْطُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ظَهَرَ

الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ

بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (الروم : ٤١)

— : الْإِحَاقُ الضَّرْبُ .

الْفَرْقَةُ : الصَّوْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتضَارِبَيْنِ .

— : تَفَجَّرَ بِشِدَّةٍ ، وَصَوْتٌ رَابِعٌ .

فَسَخَ الرَّجُلُ — فَسَخًا : ضَعْفٌ ، وَجَهْلٌ .

— الرَّأْيُ : أُنْسَدَ .

— الشَّيْءُ : تَقَضَّ .

يُقَالُ : فَسَخَ الْبَيْعُ ، أَوْ الْعَقْدُ .

— الْأَشْيَاءُ : فَرَّقَهَا .

تَفَاسَخَ الْبَيْعَانِ الْبَيْعُ ، وَنَحْوَهُ : اتَّفَقَا عَلَى فَسَخِهِ .

— الْأَقَاوِيلُ : تَنَاقَضَتْ .

فَاسَخَ فَلَانًا الْبَيْعُ : طَالَبَهُ بِفَسَخِهِ ، أَوْ وَافَقَهُ عَلَى فَسَخِهِ .

الْفَسْخُ : مُضَدُّ .

— الضَّعِيفُ لَا يَقْوَى عَلَى مَقَاوِمَةِ الشَّدَائِدِ ، أَوْ

لَا يَنْظُرُ بِحَاجَتِهِ .

□ — الْعَقْدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ حُكْمِهِ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ الْعَقْدِ مِنْ حِينِهِ ، وَقَلْبُ كُلِّ

مِنَ الْبُوضِيْنِ إِلَى دَافِعِهِ .

□ الْفَسْخُ الْفِعْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٢٠٤ ) : هُوَ كَلُّ

فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى . كَمَا لَوْ كَانَ الْبَائِعُ مُخَيَّرًا ،

وَتَضَرَّفَ بِالْمَبِيعِ تَضَرَّفَ الْمَلَكُ ، كَأَنَّ تَضَرَّفَ الْمَبِيعِ لِلْبَيْعِ ،

أَوْ يُرْهِنَهُ ، أَوْ يُؤَجِّرَهُ ، كَانَ فَسَخًا فِعْلِيًّا لِلْبَيْعِ .

□ الْفَسْخُ الْقَوْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٢٠٣ ) : هُوَ كَلُّ

لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى ، كَفَسَخْتُ ، وَتَزَكْتُ

فَسَدَ اللَّحْمُ ، أَوْ اللَّبَنُ ، أَوْ نَحْوَهُمَا فَسَادًا : أَتَنَنْ ، أَوْ

عَطِبَ .

فَهُوَ فَاسِدٌ .

— الْعَقْدُ ، وَنَحْوَهُ : بَطُلٌ .

— الرَّجُلُ : جَاوَزَ الصَّوَابَ ، وَالْحِكْمَةَ .

— الْأُمُورُ : اضْطَرَبَتْ ، وَأَذْرَكَهَا الْخَلَلُ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ

□ — الشَّرْعِيُّ : هو عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ .  
( الدُّرُوقِي )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ البُطْلَانُ .  
— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : يُرَادُ البُطْلَانُ فِي العِبَادَاتِ ، أَمَا فِي  
المُعَامَلَاتِ فَهُوَ قِسْمٌ ثَالِثٌ مُبَايِنٌ لِلصَّحَّةِ ، وَالبُطْلَانُ .  
— فِي العِبَادَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ خُرُوجُ العِبَادَةِ عَنْ كَوْنِهَا  
عِبَادَةً بِسَبَبِ قُوَاتٍ بَعْضِ الفَرَايِضِ .

□ ذَاتُ الفَسَادِ مِنَ النِّسَاءِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي يَبْتَدِيهَا  
دَمٌ لَا يَكُونُ حَيْضًا .

المُفْسَدَةُ : الضَّرَرُ .

( ج ) مَفَايِدُ .

— مَا يُؤَدِّي إِلَى الفَسَادِ مِنَ لَهْوٍ ، وَلَعِبٍ ، وَنَحْوِهَا .

— خِلَافُ المَصْلَحَةِ .

فَسَقَ كُلُّ ذِي قَشْرٍ فَسَقًا ، وَفُسُوقًا : خَرَجَ عَنْ  
قَشْرِهِ .

— فُلَانٌ : غَضَى ، وَجَاوَزَ حَدُودَ الشَّرْعِ .

يُقَالُ : فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ : خَرَجَ عَنْ طَاعَتِهِ . وَفِي القُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا

إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ

وَدُرِّيئَةً أُولِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ

بَدَلًا ﴾ ( الكَهْفُ : ٥٠ )

فَهُوَ فَاسِقٌ .

( ج ) فَسَقَةٌ ، وَفَسَاقٌ ، وَفَاسِقُونَ .

وَهِيَ فَاسِقَةٌ .

( ج ) فَاسِقَاتٌ ، وَفَوَاسِقٌ .

— : فَجَرَ .

— : خَرَجَ عَنِ الحَقِّ .

الْفَاسِقُ : ائِمٌّ فَاعِلٌ .

□ — شَرَعًا : مَنْ فَعَلَ كَبِيرَةً ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ فِعْلٍ

الصَّغَائِرِ . ( ابْنُ قُدَامَةَ ) .

الفِسْقُ : مُصَدَّرٌ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الخُرُوجُ عَنِ الطَّاعَةِ ( النُّوَيْ ) .

الفُسُوقُ : الفِسْقُ . وَفِي القُرْآنِ العَسْرِيضِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ

حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الكُفْرَ

وَالفُسُوقَ وَالبِغْيَانَ ﴾ ( الحجرات : ٧ )

— : السَّبَابُ

— : المَعَايِي . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَلَا رَفْثَ وَلَا

فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الحَجِّ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٩٧ ) .

الفُؤَيْسِقَةُ : الفَأْرَةُ .

فَصَدَّ العِرْقُ — فَصَدًا ، وَفِصَادًا : شَقَّةٌ .

وَيُقَالُ : فَصَدَّ المَرِيضُ : أَخْرَجَ مِقْدَارًا مِنْ دَمٍ وَرِيديه

بِقَصْدِ العِلاجِ .

المِغْفِصَدُ : المَبْضَعُ يُفْصَدُ بِهِ .

فَصَلَ الكَرْمُ — فَصُولًا : خَرَجَ حَبُّهُ صَغِيرًا .

— القَوْمُ عَنِ البَلَدِ : خَرَجُوا .

فَصَلَ الشَّيْءُ — فَصَلًا : قَطَعَهُ .

— مِنَ النَّاحِيَةِ فَصُولًا : خَرَجَ .

— المَوْلُودُ عَنِ الرُّضَاعِ فَصَالًا ، وَفَصَلًا : قَطَعَهُ .

إِنْفَصَلَ الشَّيْءُ : انْقَطَعَ .

فَاصَلَ شَرِيكَةً مُفَاصَلَةً ، وَفِصَالًا : فَارَقَهُ مِنَ الشَّرِيكَةِ .

فَصَلَ الكَلَامَ تَفْصِيلًا : بَيَّنَّهُ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ فَصُولًا مُتَبَايِرَةً .

الفِصْلُ : مُصَدَّرٌ .

— : الفُرْعُ .

( ج ) فَصُولٌ .

يُقَالُ : لِلنِّسْبِ أَصُولٌ وَفُصُولٌ . أَيُّ فُرُوعٍ .

— : الحَقُّ .

الفَصِيلُ : وَلدُ النَّاقَةِ ، أَوِ الْبَقَرَةِ ، بَعْدَ فِطَامِهِ ، وَفَصْلِهِ عَنْ أُمِّهِ .

( ج ) فَيْصَلان ، وَفِصَال .

وَالْأُنْثَى : فَصِيلَةٌ .

— : الزَّرْعُ الْأَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ فِيهِ الْحَبُّ وَالسَّنَابِلُ .

الفَصِيلَةُ : أَنْثَى الْفَصِيلِ .

( ج ) فَصَائِلُ .

— الرَّجُلُ : عَشِيرَتُهُ ، وَرَهْطَةُ الْأَدْنُونَ .

يَقَالُ : جَاءُوا بِفَصِيلَتِهِمْ : أَيِ بِأَجْمَعِهِمْ .

الفَيْصِلُ : الْحَاكِمُ .

— : الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

المُفْصِلُ : كُلُّ مُتَقَيِّ عَظْمَيْنِ مِنَ الْجَسَدِ .

( ج ) مَفَاصِلُ .

يَقَالُ : يَأْتِيكَ بِالْأَمْرِ مِنْ مَفْصِلِهِ : أَيِ مِنْ مُنْتَهَاهُ .

المُفْصَلُ : اللِّسَانُ .

المُفْصَلُ مِنَ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : مِنْ سُورَةِ الْحَجَرَاتِ إِلَى آخِرِ

الْكِتَابِ الْغَرِيْبِ .

وَهُوَ الصَّحِيْحُ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَنْبَرٍ .

وَيَقَالُ لَهُ : الْمَحْكَمُ أَيْضًا .

المُنْفَصِلُ :

الْحَدِيثُ الْمُنْفَصِلُ :

( أَنْظَرَ ح د ث )

فَضَلَ الشَّيْءَ — فَضْلًا : زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ .

— : بَقِيَ .

فَضَلَ الشَّيْءَ — فَضُولًا : ائْتَصَفَ بِالْفَضِيلَةِ .

أَفْضَلَ عَلَيْهِ : أَنْالَهُ مِنْ فَضْلِهِ .

— مِنَ الشَّيْءِ : تَرَكَ مِنْهُ بَقِيَّةً .

تَقَعَّضَ عَلَيْهِ : ادَّعَى الْفَضْلَ عَلَيْهِ .

— : زَادَ .

— الْمَرْأَةُ فِي نَيْبِهَا : إِذَا كَانَتْ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ ، كَقَمِيصٍ لَا

كَمِيْن لَهُ .

الْفَضَالَةُ : الْبَقِيَّةُ مِنَ الشَّيْءِ .

الْفَضْلُ : مَا بَقِيَ مِنَ الشَّيْءِ .

( ج ) فَضُولُ .

— : ضِدُّ النَّقْصِ .

— : الْإِحْسَانُ ائْتِدَاءً بِلا عِلَّةٍ .

رِبَا الْفَضْلِ :

( أَنْظَرَ ر ب و )

الْفَضْلَةُ : الْفَضَالَةُ .

( ج ) فَضَلَاتُ ، وَفِضَالُ .

— : الثِّيَابُ الَّتِي تَلْبَسُ فِي الْبَيْتِ .

الْفَضُولُ : ( ج ) فَضْلُ .

— : مَا لَا فَايْدَةَ فِيهِ .

— : ائْتِمَالُ الْمَرْءِ ، أَوْ تَدْخُلُهُ فِيهَا لَا يَتَعْنِيهِ .

الْفَضُولِيُّ : الْمُسْتَعْبَلُ بِالْفَضُولِ . أَيِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا تَعْنِيهِ .

□ — إِصْطِلَاحًا : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، بِغَيْرِ

إِذْنِ شَرْعِيٍّ . ( التَّمَرَاتِيُّ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٢ ) : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ بِحَقِّ الْغَيْرِ بِدُونِ

إِذْنِ شَرْعِيٍّ .

فَطَرَ الشَّيْءَ — فَطْرًا : شَقَّهُ .

— الْأَمْرَ : ائْتَرَعَهُ .

— اللَّهُ الْعَالَمَ : أَوْجَدَهُ ائْتِدَاءً .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

( الْأَنْعَامُ : ٧٩ ) .

أَفْطَرَ الصَّائِمَ : قَطَعَ صِيَامَهُ بِتَنَاوُلِ مَفْطَرَاتِهِ .

— فَلَانٌ : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْفِطْرِ .

— الشيء الصَّوْمُ : أَسَدَهُ .

يَقَالُ : هَذَا الْعَمَلُ يُفْطِرُ الصَّوْمَ .

انْفَطَرَ الشَّيْءُ : انْشَقَّ .

تَفَطَّرَ الشَّيْءُ : تَشَقَّقَ ، أَوْ تَصَدَّعَ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا . تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ

الْأَرْضُ وَنَخِرَ الْجِبَالُ هَدًا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴿

( مَرْيَمَ : ٨٨ - ٩٠ )

الإِدَى : الْمُنْكَرُ الْعَظِيمُ .

فَطَّرَ الصَّائِمَ : جَعَلَهُ يُفْطِرُ .

— : الرَّجُلُ : قَدَّمَ لَهُ مَا يُفْطِرُ بِهِ .

الْفَطْرُ : الشَّقُّ .

( ج ) فَطُورٌ .

الْفِطْرُ : الْإِنْفَاطُ .

— : حَبَاتُ الْعِنَبِ أَوَّلَ مَا تَبْدُو .

عِيدُ الْفِطْرِ : الْعِيدُ الَّذِي يُعْقَبُ صَوْمَ رَمَضَانَ .

الْفِطْرَةُ : صَدَقَةُ الْفِطْرِ .

( ج ) فِطْرٌ .

— : الْخَلْقَةُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا كُلُّ مُوجُودٍ أَوَّلَ خَلْقِهِ .

— : الطَّبِيعَةُ السَّلْبِيَّةُ لَمْ تَشَبْ بِعَيْبٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ

النَّاسَ عَلَيْهَا ﴿

( الرُّومَ : ٣٠ )

أَيُّ : فَسَدَدُ وَجْهِكَ ، وَاسْتِمْرَارُ عَلَى الدِّينِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ

لَكَ ، وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ لَا زِمَ فِطْرَتِكَ السَّلْبِيَّةُ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ

الْمَخْلُوقَ عَلَيْهَا . فَبِإِذْنِ تَعَالَى فَطَرَ خَلْقَهُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ ،

وَتَوْحِيدِهِ ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ .

— : الدِّينُ .

— : الْإِسْلَامُ .

— : السُّنَّةُ : وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « حَمْسٌ مِنْ

الْفِطْرَةِ : الْحِتَانُ ، وَالِاسْتِخْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَالِ ، وَنَتْفَ

الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

قال الخطابي : ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْفِطْرَةَ فِي هَذَا

الْحَدِيثِ هِيَ السُّنَّةُ .

الْفَطُورُ : مَا يَتَنَاوَلُهُ الصَّائِمُ لِيفْطِرَ عَلَيْهِ .

الْفُطُورُ : تَنَاوُلُ الطَّعَامِ بَعْدَ الْإِسْكَاءِ لِلصِّيَامِ .

فَقَدَّ الشَّيْءَ — فَقَدًا ، وَفَقْدَانًا ، وَفِقْدَانًا : ضَلَّه ، وَضَاعَ

مِنْهُ .

فَهُوَ فَاقِدٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَفْقُودٌ ، وَفَقِيدٌ .

— الْمَالُ ، وَنَحْوُهُ : خَبِيرَةٌ ، وَعَدِيمَةٌ .

اِفْتَقَدَ الشَّيْءَ : فَقَدَهُ .

— : طَلَبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

تَفَقَّقَ الشَّيْءُ : تَطَلَّبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

الْفَاقِدُ : اِسْمٌ فَاعِلٍ .

— مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا ، أَوْ وُلَدُهَا ، أَوْ

خَبِيرَتِهَا .

أَوِ الْمُتَزَوِّجَةِ بَعْدَ مَوْتِ زَوْجِهَا .

الْفَقِيدُ : الْمَفْقُودُ .

الْمَفْقُودُ : مَنْ يُفْقَدُ .

□ — شُرْعًا : هُوَ الْغَائِبُ الَّذِي لَمْ يُدْرَأْ أَحْيَى هُوَ ، فَيَتَوَقَّعُ

قُدُومَهُ ، أَمْ مَيِّتٌ . ( التَّمْرَتَايِي ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ لَمْ يُعْلَمْ مَوْضِعُهُ .

( الدُّسُوقِي ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ انْقَطَعَ خَبَرُهُ مَعَ

إِمْكَانِ الْكَشْفِ عَنْهُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :



□ — ( أَنْظُرْ س ك ن ) .

الفَقَاعُ : شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُخَمَّرُ حَتَّى يَغْلُوهُ الزَّبَدُ .

فَقِيَةُ الْأَمْرِ — فَقِيْاً ، وَفَقِيْاً : أَحْسَنَ إِدْرَاكَةً . فَهَوَاقِيَةُ .

— : فَهْمٌ ، وَعِلْمٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ تَسْبَحُ لَكَ

السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا

يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ خَلِيفاً

غَفُوراً ﴿ ( الْإِسْرَاءُ : ٤٤ ) .

فَقِيَةُ فَلَانٍ — فَاقَاةٌ : صَارَ فَاقِيْاً .

أَفَقِيَةُ فَلَاناً الْأَمْرُ : فَهْمَةٌ إِثَابَةٌ .

تَفَقُّهُ الرَّجُلُ : صَارَ فَاقِيْاً .

— الْأَمْرُ : تَفَقُّهُ ، وَتَفَقُّنَةٌ ، وَيُقَالُ : تَفَقُّهُ فِيهِ .

الفَقِيَةُ : الْفَهْمُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ ، ثُمَّ خُصَّ بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ : هُوَ الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ

الشَّرْعِيَّةِ الْفُرْعِيَّةِ ، الْمَكْتَسَبُ مِنْ أَدِلَّتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ .

( الْحَصْكَفِيُّ ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : حِفْظُ الْفُرُوعِ . ( الْحَصْكَفِيُّ ) .

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : الْجَمْعُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ .

( الْحَصْكَفِيُّ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١ ) : عِلْمٌ بِالسَّائِلِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ .

أَصُولُ الْفِقْهِ .

( أَنْظُرْ أ ص ل ) .

الفَقِيَةُ : الْعَالِمُ الْفَطِنُ .

( ج ) فُقَهَاءُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ شَغَلَ أَوْقَاتَهُ بِالْمَطَالَعَةِ ،

والتَّعْلِيمِ ، وَالفَتْوَى ، وَإِنْ قَصَرَ عَنِ الْجِتْهَادِ .

و : هُوَ الْمَجْتَهِدُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَحْفَظُ الْفُرُوعَ الْفِقْهِيَّةَ ، وَيَصِيرُ لَهُ

الأول : الغالبُ مِنْ حَالِهِ الْهَلَاكُ : وَهُوَ مَنْ يُفْقَدُ فِي مَهْلَكَةٍ ، كَالَّذِي يُفْقَدُ فِي الْحَرْبِ ، أَوْ فِي مَرْكَبٍ غَرِقًا بَعْضُ مَنْ فِيهِ ...

الشَّافِي : مَنْ لَيْسَ الْغَالِبُ هَلَاكُهُ ، كَالسَّافِرِ لِتِجَارَةٍ ، أَوْ طَلَبِ عِلْمٍ ، أَوْ سِيَاحَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَلَمْ يُعَلِّمْ خُبْرَةً .

فَقَرَّتِ الدَّاهِيَةُ الرَّجُلَ — فَقَرَأَ : نَزَلَتْ بِهِ .

فهو فَاقِيٌّ .

— الْأَرْضُ : حَفَرَهَا .

فَقِيرَ فَلَانٌ — فَقَرَأَ : إِذَا قَلَّ مَالُهُ .

— : اسْتَكَى قَقَاةً مِنْ كَسْرِ ، أَوْ مَرَضٍ .

فهو فَاقِيٌّ .

إِفْتَقَرَ : صَارَ فَاقِيْاً .

— إِلَيْهِ : إِحْتِاجٌ .

أَفَقَرَ فَلَاناً : جَعَلَهُ فَاقِيْاً .

الفَاقِرَةُ : الدَّاهِيَةُ .

( ج ) فَوَاقِرٌ .

الفَقَارَةُ : الْحَزْرَةُ مِنْ حَزْرَاتِ الطُّهْرِ .

( ج ) فُقَارٌ .

الفَقْرُ : الْعُوزُ ، وَالْحَاجَةُ .

( ج ) مَفَاقِرٌ .

— : النَّهْمُ ، وَالْحِرْصُ ، ( ج ) فُقُورٌ .

الفِقْرَةُ : الْفَقَارَةُ .

( ج ) فِقْرٌ ، وَفِقْرَاتٌ .

الفَقِيرُ : ضِدُّ الْغَنِيِّ .

( ج ) فُقَرَاءٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ

الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿ ( فَاطِرٌ : ١٥ ) .

— : الْكَثِيرُ الْفِقَارِ .

وقدَفَ هذا ، وأكلَ مالَ هذا ، وسفكَ دمَ هذا ، وضربَ هذا ، فيُعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فبئتُ حسنةً قبلَ أن يَقضى ما عليه أُخِذَ من خطاياهم ، فطرحتُ عليه ، ثم طرِحَ في النارِ .  
□ — شرعاً : من تزيدَ ديونهُ على موجودِهِ . ( ابنُ حجر ) .

— شرعاً : هو المخجورُ عليه . ( البخيري ) .  
— في عرفِ الفقهاء : من ديونهُ أكثرُ من مالِهِ ، وخرجهُ أكثرُ من دخلِهِ . ( ابنُ قدامة ) .

فاوضَ فلاناً في الأمرِ مفاوضةً : بادلَهُ الرأيَ فيه بغيَّةِ الوصولِ إلى تسويةٍ ، واتفاقي .  
— في الحديثِ : بادلَهُ القولَ .  
— في المالِ : شاركهُ في تشمييره .

تفاوضَ الرجلانِ : فاوضَ كلُّ منهما صاحِبَهُ .  
— الشريكانِ في المالِ : إذا اشتركا فيه أجمع .

فوضَ الأمرُ إليه : جعلَ له التصرفَ فيه .  
وفي القرآنِ المجيدِ : ﴿ وَأَفْوُضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ ( غافر : ٤٤ ) .

— المرأةُ زواجها : تزوجتُ بلا مهرٍ .

التفويضُ : ردُّ الأمرِ إلى الغيرِ .

— الأمرُ إلى الله تعالى : هو أن يعلمَ المرءُ أن ما أعطاه الله تعالى لا مانعَ له ، وما منعه لا معطيَ له ، وأن مفاتيحَ الأمورِ كلها بيدُ الله عزَّ وجلَّ .

نكاحُ التفويضِ :

( أنظرَ ن ك ح ) .

المفاوضُ : اسمُ فاعِلٍ .

□ — في المجلَّة ( م ١٠٥٦ ) : عاقِدُ شِركَةِ المفاوضَةِ .

المفاوضَةُ : تبادلُ الرأيِ من ذوي الشأنِ فيه بغيَّةِ الوصولِ إلى تسويةٍ ، واتفاقي .

إذراكَ في الأحكامِ المتعلقةِ بنفسِهِ ، وغيرِهِ .  
و : هو المجتهدُ . وإطلاقةٌ على المقلِّدِ الحافظِ للمسائلِ مجازاً .

— عندَ الحنابلةِ : العالمُ بالأحكامِ الشرعيةِ العمليَّةِ ، كالجلِّ ، والحُرمةِ ، والصحةِ ، والفسادِ .

فليسَ مِنَ الشَّيْءِ — فلأ : خلا مِنهُ ، وتجرؤ .  
فهو فليسٌ .

أفلسَ فلانٌ : فقدَ مالَهُ ، فأعترَ بعَدَ يسيرٍ .

فهو مفليسٌ . ( ج ) مفاليس ، ومفليسون .

فلسَ القاضي فلاناً تفليلاً : حكَمَ بإفلاسهِ .

الإفلاسُ : مصدرٌ .

□ في عرفِ الشرعِ : يُطلقُ على منعتينِ :

أحدُهُما : أن يستغرقَ الدينُ مالَ المدينِ ، فلا يَكونُ في مالِهِ وفاءٌ ديونِهِ .

والثاني : أن لا يَكونَ له مالٌ معلومٌ أصلاً . ( ابنُ رشد ) .

التفليسُ : مصدرٌ .

□ — شرعاً : جعلَ الحاكمُ المدينَ مفلساً بمتبعِهِ من التصرفِ في مالِهِ . ( الأنصاري ) .

الفلسُ : القشرةُ على ظهرِ السمكةِ .

( ج ) فلوس .

— خاتمُ الجزيةِ في العتقِ .

— غنلةٌ يتعاملُ بها ، مَضروبةٌ من غيرِ الذهبِ والفضةِ ، وكانت تُقدَّرُ بسُدسِ درهمٍ .

المفليسُ : هو الذي لا مالَ له ، ولا ما يذفَعُ حاجتَهُ .

وفي الحديثِ الشريفِ أن رسولَ الله ﷺ قال : أتدرون ما المفليسُ ؟ قالوا : المفليسُ فينسا من لا درهمَ له ، ولا متاعَ ، فقال : إن المفليسَ من أمَّني من يأتي يومَ القيامةِ بصلاةٍ ، وصيامٍ ، وزكاةٍ ، ويأتي قد شتمَ هذا ،

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهَا فَإِنْ بَعَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١٩﴾ (الْحَجَرَاتُ :

— الظَّلُّ : رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ .

— الشَّجَرَةُ : انْبَسَطَ ظِلُّهَا .

— عَلَى ذِي الرَّجْمِ : عَطَفَ .

— الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ : كَفَّرَ عَنْ تَعْيِينِهِ ، وَرَجَعَ إِلَيْهَا .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصٌ

أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة :

٢٣٦) .

— اسْتِغْفَاءٌ : رَجَعَ .

— الْمَالُ : أَخَذَهُ فَيْئًا .

— الْأَخْبَارُ : انْتَمَسَا .

— أَفَاءَ الظَّلُّ : انْبَسَطَ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ .

— الْأَمْرُ : رَجَعَهُ .

— عَلَيْهِ الْخَيْرُ : جَلَبَهُ لَهُ .

— عَلَيْهِ الْمَالُ : جَعَلَهُ فَيْئًا لَهُ . وفي الكتاب المجيد :

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ

وَلِلَّذِي غَزَاهُ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلَ كَيْ

لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ (الحشر : ٧) .

— الْفِيءُ : الظَّلُّ بَعْدَ الزَّوَالِ يَنْسَبُ شَرْقًا .

( ج ) أَفِيَاءٌ ، وَفِيءٌ .

— الْخِرَاجُ .

— الْغَنِيمةُ .

— الرَّجُوعُ ، كَالْفَيْئَةِ .

□ — فِي قَوْلِ الْعَلَاءِ : هُوَ كُلُّ مَا خَصَلَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ

أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بِغَيْرِ قِتَالٍ . ( ابنُ حَجَرٍ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِسْبَاطِيَّةِ ، فِي قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ ،

وَاللَّذِيذِيَّةِ : يُرَادُ الْغَنِيمةُ .

— الْمَسَاوِمَةُ ، وَالْمَشَارِكَةُ .

□ شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ فِي الْفِقْهِ : هِيَ شَرِكَةُ يَتَسَاوَى فِيهَا الْأَطْرَافُ مَالًا ، وَتَصْرُفًا ، ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

— فِي الْحَلَّةِ ( م ١٣٣١ ) : إِذَا عَقَدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، عَقْدَ

الشَّرِكَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى الْمَسَاوِمَةِ التَّامَّةِ ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي

أَدْخَلَاهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ

لِلشَّرِكَةِ ، وَكَانَتْ حِصَّتُهَا مُتَسَاوِيَةً مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ،

وَالرَّزِيحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ مَفَاوِضَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَشْتَرِكَا فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الشَّرِكَةِ . مِثْلُ أَنْ

يَجْتَمَعَا بَيْنَ شَرِكَةِ الْعِنَانِ ، وَالْوَجُوهِ ، وَالْأَبْدَانِ .

الثَّانِي : أَنْ يُدْخِلَا بَيْنَهُمَا فِي الشَّرِكَةِ الْإِشْتِرَاكَ فِيمَا يَخْضَلُ

لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مِنْ مِيرَاثٍ ، أَوْ بَعْدَهُ مِنْ رِكَازٍ ، أَوْ

لِقِطْعَةٍ ، وَأَنْ يَلْزَمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَا يَلْزَمُ الْآخَرَ مِنْ أَرْضٍ

جِنَايَةٍ ، وَضَمَانٍ غَضَبٍ ، أَوْ كِفَالَةٍ .

— الْمَفَاوِضَةُ : هِيَ مَنْ تَزَوَّجَتْ بِنِكَاحِ تَفْوِيضٍ .

— الْمَفَاوِضَةُ : الْمَفَاوِضَةُ .

وَفَتْحُ الْوَاوِ أَفْصَحُ .

— أَهَاقُ فَلَانٌ : عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ مِنْ غَشِيَةِ لِحْمَتِهِ .

يُقَالُ : أَهَاقَ السُّكْرَانُ مِنْ سُكْرِهِ ، وَالْمَجْنُونُ مِنْ جُنُونِهِ ،

وَالنَّائِمُ مِنْ نَوْمِهِ ، وَالغَائِلُ مِنْ غَفْلَتِهِ .

— عَنْ فَلَانِ النَّعَاسُ : أَفْلَعُ .

— اسْتِغْفَاقٌ : أَفَاقُ .

— الْإِفَاقَةُ : الرَّاحَةُ .

— الْمَجْنُونُ ، وَالسُّكْرَانُ ، وَنَحْوَهُمَا : رُجُوعُ الْعَقْلِ

إِلَيْهِمْ .

— الْفَاقَةُ : الْفَقْرُ ، وَالْحَاجَةُ .

— هَاءُ الرَّجُلِ — فَيْئًا : رَجَعَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

أفاض الحجاج من عرفات إلى منى : انصرفوا إليها بعد انقضاء الموقف .

— القوم في الحديث : توسعوا فيه .

— بالشئ : دفع به ، ورماه .

— الماء على جسده : صبّه عليه .

الإفاضة : الصب .

— الزحف ، والدفع في السير بكثرة . ولا يكون إلا عن تفرق ، وتجمع .

— انصراف الحجاج عن الموقف في عرفة .

□ — في اصطلاح المتقدمين : إذا استعمل في الشعر كان لإمرار الماء على الظاهر . ( الزايعي ) .

طواف الإفاضة : طواف يوم النحر .

ينصرف الحاج من منى إلى مكة ، فيطوف ، ويعود .

المستفيض :

الحبر المستفيض :

( انظر ح ب ر ) .

الفَيْئَةُ : الرجعة .

يقال : فاء إلى الله فئنة حسنة : تاب توبة حسنة .

□ الفَيْئَةُ في الإيلاء شرعاً : هي رجوع الزوج إلى زوجته بالوطء . ( البجيرمي ) .

— في قول النخعي ، وأي قلابة : هي الرجوع باللسان .

— لمن به مانع عن الجماع في قول أصحاب ابن مسعود ،

وسعيد بن المسيب ، والحسن ، وعكرمة ، والعنزة : هي

الرجوع بالقلب ، واللسان .

— لمن به مانع عن الجماع عند المالكية ، والحائلية ،

والزبديّة : هي الرجوع باللسان .

الفَيْئَةُ : الفَيْئَةُ .

فاض الماء — فَيْضاً ، وفَيْوضاً ، وفَيْضاناً : كثر حتى سأل .

فهو فائض ، وفياض .

— الإناء : امتلأ حتى طفح .

— عينة : سأل دمعها .

— الحبر : ذاع ، وانتشر .

استفاض الحديث : شاع .

فهو مستفيض ، ومستفاض فيه .



قَبْرَ الْمَيِّتِ — قَبْرًا : دَفَنَهُ .

أَقْبَرَ فَلَانًا : جَمَلَ لَهُ قَبْرًا .

— : دَفَنَهُ

الْقَبْرِ : الْمَكَانُ يُدْفَنُ فِيهِ الْمَيِّتُ .

( ج ) قُبُورٌ .

الْمَقْبَرَةُ : مَوْضِعُ دَفْنِ الْمَوْتَى .

( ج ) مَقَابِرٌ .

الْمَقْبَرَةُ : الْمَقْبَرَةُ .

قَبِلَ بِفُلَانٍ — قِبَالَةً : كَفَلَهُ ، وَضَمَّنَهُ .

قَبِلَ الشَّيْءَ — قَبُولًا ، وَقَبُولًا : أَخَذَهُ عَنْ طَيِّبِ خَاطِرٍ .

— الْقَوْلَ : صَدَقَهُ .

— اللَّهُ دُعَاءَهُ : اسْتَجَابَهُ .

— اللَّهُ الْعَمَلَ : رَضِيَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ

يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ

الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ ( التَّوْبَةُ :

١٠٤ ) .

وَالرَّادُ بِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ قَبُولُهَا .

— الْقَابِلَةُ الْمَرْأَةُ قِبَالَةً : تَلَقَّتِ الْوَلَدَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ .

اسْتَقْبَلَ فَلَانًا : لَقِيَهُ بِوَجْهِهِ .

— : لَقِيَهُ مَرْحَبًا بِهِ .

— الْأَمْرَ : اسْتَأْنَفَهُ .

أَقْبَلَ فَلَانٌ : قَنِمَ .

— بِالشَّيْءِ : جَادَ بِهِ .

— عَلَى الْعَمَلِ ، وَنَحْوِهِ : لَزِمَهُ . وَأَخَذَ فِيهِ .

— فَلَانًا : جَعَلَهُ أَمَانَةً .

تَقَبَّلَ الشَّيْءَ : رَضِيَهُ عَنْ طَيِّبِ خَاطِرٍ .

يُقَالُ : تَقَبَّلَ اللَّهُ الْأَعْمَالَ : رَضِيَهَا ، وَأَثَابَ عَلَيْهَا . وفي

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ

مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ

الصَّدَقَ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ ( الْأَخْفَافُ : ١٦ ) .

— بِفُلَانٍ : تَكَفَّلَ .

قَابَلَ فَلَانًا : لَقِيَهُ بِوَجْهِهِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : عَارَضَهُ .

قَبِلَ وَلَدَهُ : لَثَمَهُ .

— الْعَامِلَ الْعَمَلَ : جَعَلَهُ يَلْتَزِمُهُ بِعَقْدِهِ .

التَّقْبِيلُ : مَصْدَرُ تَقَبَّلَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٥٥ ) : تَعَهَّدَ الْعَمَلُ ، وَالتَّزَامَةُ .

□ شَرِكَةُ التَّقْبِيلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ عَلَى أَنْ

يَتَقَبَّلَا الْأَعْمَالَ ، وَيَكُونُ الْكَسْبُ بَيْنَهُمَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ

أَحَدُهُمَا يَلْزِمُهَا . وَتُسَمَّى شَرِكَةَ صُنَائِعِ ، وَأَعْمَالِ ،

وَأَيْدَانِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٣٢ ) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ،

وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبِيلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى

تعمده ، والتزامه من آخر ، والكسب الحاصل ، أي الأجرة ، يُقسم بينهم ، فتكون شركة أعمال . ويقال لها أيضاً شركة أمدان ، وشركة صنائع ، وشركة تقبل ، كشركة خياطين ، أو خياطٍ وصباغ .

القابل : العام بعد العام الذي نحن فيه .

قابل القسمة :

( أنظر ق س م ) .

القابلة : المرأة التي تُعاهد الوالدة ، تتلقى الولد عند الولادة .

( ج ) قوايل .

— : الليلة المُقبلة .

القبالة : وثيقة يلتزم بها الإنسان أداء عمل ، أو دين ، أو غير ذلك .  
— : الكفالة .

القبالة من الطريق : ما استقبلت منه .  
يقال : جلس فلان قبالة فلان : تجاهه .

القبالة : الكفالة .

— : حرفة القابلة .

— : العمل يلتزم به الإنسان .

القبيل : القبيل .

القبيل من كل شيء : مقدمة .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إن كان قبضة قد من قبل فصدقت ﴾ ( يوسف : ٢٦ ) .

— من الجبل : سفحة .

— من الزمان : أوله .

— من الرجل ، والمرأة : العورة الأمامية .

القبيل : الطاقة .

القبيلة : اللثة .

( ج ) قبل .

القبيلة : الجهة .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره ﴾ ( البقرة : ١٤٤ ) .

— : الكعبة ، لأن المسلمين يستقبلونها في صلاتهم .

□ — عرفاً : المكان الواقع فيه البيت شرفة الله ، المُنشأ

من تخوم الأرض إلى غسان السماء ، لا نفس البنساء .

( النجفي ) .

القبول : الرضا بالشيء ، وميل النفس إليه .

□ — في عرف الشرع : تزمت الغرض المطلوب من

الشيء على الشيء . ( الحسين الصنعاني ) .

— شرعاً : هو قول المشتري : قبلت ، ونحوه .

( التبلي ) .

— عند الحنيفة : هو ما يذكر ثانياً ، سواء كان بلفظ :

بعت ، أو اشتريت .

— عند الشافعية : هو ما يدل على التملك السابق دلالة

ظاهرة ، كاشتريت ، وتملكت ، وقبلت ، وإن تقدم

على الإيجاب .

— في المجلة ( م ١٠٢ ) : ثاني كلام يصدر من أحد

العاقدين لأجل إنشاء التصرف ، وبه يتم العقد .

خيار القبول :

( أنظر خ ي ر ) .

□ القبول في الإجارة : في المجلة ( م ٤٣٤ ) :

الإيجاب ، والقبول في الإجارة : هو عبارة عن الكلمات

التي تستعمل لعقد الإجارة ، كآجرت ، وكترت ،

واستأجرت ، وقبلت .

□ القبول في الرهن : في المجلة ( م ٧٠٧ ) :

## القبيل / لَيْلَةُ الْقَدْرِ

— : ضَيْقَةٌ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنُ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ (الإشراء : ٣٠) .

— الله : عَظْمَةٌ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (الحجج : ٧٤) .  
— على الشَّيْءِ قَدْرًا ، وَمَقْدَرَةٌ ، وَمَقْدَرَةٌ : قَوِيٌّ .  
والفَاعِلُ : قَادِرٌ ، وَقَدِيرٌ .  
والشَّيْءُ : مَقْدُورٌ عَلَيْهِ .

قَدَرَ الْأَمْرَ — قَدْرًا : دَبَّرَهُ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : قَاسَهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ عَلَى مِقْدَارِهِ .

أَقْدَرَهُ اللَّهُ عَلَى الْأَمْرِ : قَوَّاهُ عَلَيْهِ .

قَدَرَ فُلَانٌ : تَمَهَّلَ ، وَفَكَرَّ فِي تَسْوِيَةِ أَمْرٍ ، وَتَهَيَّأَ .

— الشَّيْءُ : بَيَّنَّ مِقْدَارَهُ .

— الله الْأَمْرَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ : جَعَلَهُ لَهُ ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : أَقْدَرَهُ .

القَادِرُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — في قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ بِالنَّقْصِدِ ، وَالِاخْتِيَارِ .

القَدْرُ : الْحُرْمَةُ ، وَالْوَقَارُ .

يُقَالُ : لَهُ عِنْدِي قَدْرٌ . ( ج ) أَقْدَارٌ .

— الشَّيْءُ : مِثْلُهُ فِي الْعَدْدِ ، أَوِ الْكَيْلِ ، أَوِ الْوِزْنِ ، أَوِ الْمَسَاحَةِ .

— : الْغِنَى ، وَالْيَسَارُ .

— : الْقُوَّةُ .

لَيْلَةُ الْقَدْرِ : اللَّيْلَةُ الَّتِي أَنْزَلَ فِيهَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ . ( الْقَدْرِ : ١ )

إِجَابَةُ الرَّهْنِ ، وَقَبُولُهُ : هُوَ قَوْلُ الرَّاهِنِ : رَهَنْتُكَ هَذَا الشَّيْءَ فِي مَعَابِلَةِ ذَيْنِي ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ فِي هَذَا الْمَالِ ، وَقَوْلُ الْمُرْتَهِنِ : قَبِلْتُ ، أَوْ رَضِيْتُ ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ يَدُلُّ عَلَى الرَّضَى .

وَلَا يَشْتَرَطُ إِيرَادُ لَفْظِ الرَّهْنِ . مِثْلًا : لَوْ اشْتَرَى أَحَدٌ شَيْئًا ، وَأَعْطَى لِلْبَائِعِ مَالًا ، وَقَالَ لَهُ : ابْقِ هَذَا الْمَالَ عِنْدَكَ إِلَى أَنْ أُعْطِيكَ ثَمَنَ الْمَبِيعِ ، يَكُونُ قَدْرَ رَهْنٍ ذَلِكَ الْمَالِ .

## القبيل : الجبل .

( ج ) قَبَلٌ ، وَقَبْلَاءٌ .

— : الْجَمَاعَةُ ثَلَاثَةٌ فَصَاعِدًا مِنْ جَمَاعَةٍ شَتَى .

— : الْأَتْبَاعُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهَا لِبَاسَهَا لِيُرِيهَا سَوَاتِهَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٢٧ ) .

— : الضَّامِنُ ، أَوِ الْكَفِيلُ .

القَبِيلَةُ : وَاحِدَةٌ قَبَائِلِ الْعَرَبِ ، وَهُمْ بَنُو أَبِي وَاجِدٍ .

المُقَابَلَةُ : الْمُوَاجَهَةُ .

— : الشَّاءُ الَّتِي يُقَطَّعُ مِنْ مَقْدَمِ أذُنِهَا قِطْعَةٌ ، وَتَبْقَى مُعَلَّقَةٌ .

القَبَاءُ : ثَوْبٌ يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ، أَوِ الْقَبِيصِ ، وَيَتَمَنَّقُ عَلَيْهِ .

( ج ) أَقْبِيَةٌ .

قُبَاءٌ : مَوْضِعٌ قَرِيبُ الْمَدِينَةِ .

قَدَرَ اللَّهُ عَلَى فُلَانٍ الْأَمْرَ — قَدْرًا ، وَقَدْرًا : قَضَى ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— الرِّزْقُ : قَتْنَةٌ .

القَدْرُ : إِنْاء الطَّبِيخِ .

مَوْثِقَةٌ . ( ج ) قَدُورٌ .

القَدْرُ : مَقْدَارُ الشَّيْءِ ، وَحَالَتُهُ الْمُقَدَّرَةُ لَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرِ ﴾  
( القَمَرُ : ٤٩ ) ( ج ) أَقْدَارٌ .

— : وَقْتُ الشَّيْءِ ، أَوْ مَكَانُهُ الْمُقَدَّرُ لَهُ . وَفِي الكِتَابِ  
المَجِيدِ : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدْرِهَا ﴾  
( الرُّعْدُ : ١٧ )

أَيُّ : بِقَدْرِ المَكَانِ الْمُقَدَّرِ لِأَنْ يَسْمَعَهَا .

— : القَضَاءُ الَّذِي يَقْضِي بِهِ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ .

□ حَسْبُ فِي مَذْهَبِ أَهْلِ الحَقِّ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ ،  
وَتَعَالَى ، قَدَّرَ الأَشْيَاءَ فِي القَدَمِ ، وَعَلِمَ سُبْحَانَهُ أَنَّهَا سَتَقَعُ  
فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَعَلَى صِفَاتٍ  
مَخْصُوصَةٍ ، فَهِيَ تَقَعُ عَلَى حَسَبِ مَا قَدَّرَهَا سُبْحَانَهُ ،  
وَتَعَالَى . ( النَّوَوِيُّ ) .

— والقَضَاءُ مُخْتَلِفَانِ فِي قَوْلِ العُلَمَاءِ . فَالقَضَاءُ عِنْدَهُمْ :  
هُوَ الحُكْمُ الكَلْمِيُّ ، الإِجْبَالِيُّ فِي الأَزْلِ .  
وَالقَدْرُ هُوَ : جُزْئِيَّاتُ ذَلِكَ الحُكْمِ ، وَتَفَاصِيلُهُ . ( ابنُ  
حَجَرَ )

قال الحَطَّابِيُّ : وَقَدْ يَحْسَبُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ مَعْنَى  
القَضَاءِ ، وَالقَدْرِ ، إِجْبَارُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى العَبْدَ ،  
وَقَهْرُهُ عَلَى مَا قَدَّرَهُ ، وَقَضَاةً . وَلَيْسَ الأَمْرُ كَمَا  
يَتَوَهَّمُونَ ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الإِخْبَارُ عَنْ تَقَدُّمِ عِلْمِ اللهِ  
سُبْحَانَهُ ، وَتَعَالَى بِمَا يَكُونُ مِنَ اكْتِسَابِ العَبْدِ ، وَصُدُورِ  
أَفْعَالِهِ عَنْ تَقْدِيرِ مِنَ اللهِ تَعَالَى ، وَخَلْقِ لَهَا خَيْرِهَا ،  
وَشَرِّهَا

القَدْرَةُ : مُصَدَّرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ الصِّفَةُ الَّتِي يَتِمَكَّنُ الحَيُّ  
مِنَ العِمَلِ ، وَتَرْكِهِ بالإِرَادَةِ .  
وَهِيَ صِفَةٌ تُؤَثِّرُ عَلَى قُوَّةِ الإِرَادَةِ .

□ القَدْرَةُ المُمَكِّنَةُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنْ أَذَى قُوَّةِ يَتِمَكَّنُ بِهَا المَأْمُورُ مِنْ أَدَاءِ مَا لَزِمَهُ ،  
بِذَنْبِيًّا كَانَ ، أَوْ مَالِيًّا .

وَهَذَا الشَّوْعُ مِنَ القَدْرَةِ شَرْطٌ فِي حُكْمِ كُلِّ أَمْرٍ ، اخْتِرَازًا  
عَنْ تَكْلِيفِ مَا لَيْسَ فِي الوَسْعِ . وَهِيَ شَرْطٌ مَخْضٌ ،  
حَيْثُ يَتَوَقَّفُ أَصْلُ التَّكْلِيفِ عَلَيْهَا . فَلَا يَشْتَرَطُ دَوَامُهَا  
لِبَقَاءِ أَصْلِ الوَاجِبِ .

□ القَدْرَةُ المَيْسَّرَةُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ :

هِيَ مَا يُوَجِبُ اليُسْرَةَ عَلَى الأَدَاءِ .

وَهِيَ زَائِدَةٌ عَلَى القَدْرَةِ المُمَكِّنَةِ بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ فِي القُوَّةِ إِذْ  
بِهَا يَثْبُتُ الإِمْكَانُ ، ثُمَّ اليُسْرُ .

وَشَرِطَتْ هَذِهِ القَدْرَةُ فِي الوَاجِبَاتِ المَالِيَّةِ دُونَ البَدَنِيَّةِ .  
وَهِيَ تُقَارَنُ الفِعْلُ عِنْدَ أَهْلِ الشُّعْبِ ، وَالأَشَاعِرَةِ ، خِلَافًا  
لِلْمُعْتَزِلَةِ .

وَدَوَامُهَا شَرْطٌ لِبَقَاءِ الوُجُوبِ ، وَهَذَا قَالَ الحَنْفِيَّةُ بِأَنَّ  
الرُّكَاةَ تَسْقُطُ بِهَلَاكِ النِّصَابِ ، وَالعَشْرَ بِهَلَاكِ الحَارِجِ ،  
خِلَافًا لِلشَّافِعِيَّةِ ، فَعِنْدَهُمْ أَنَّهُ إِذَا تِمَكَّنَ مِنَ الأَدَاءِ ، وَلَمْ  
يُؤَدِّ صَبْرًا .

المِقْدَارُ : مَبْلَغُ الشَّيْءِ .

( ج ) مَقَادِيرٌ .

— : مَا يُعْرَفُ بِهِ قَدْرُ الشَّيْءِ مِنْ مُتَعَدِّدٍ ، أَوْ مُكَيَّلٍ ، أَوْ  
مُؤَزَّوِينَ .

□ المَقْدَرَاتُ فِي المَجْلَةِ ( م ١٣٢ ) :

مَا تَتَعَيَّنُ مَقَادِيرُهَا بِالكَيْلِ ، أَوِ الوِزْنِ ، أَوِ العَدَدِ ، أَوْ  
الدَّرَاعِ .

وَهِيَ شَامِلَةٌ لِلْمَكْيَلَاتِ ، وَالْمُؤَزَّوِنَاتِ ، وَالعَدَدِيَّاتِ ،  
وَالْمَذْرُوعَاتِ .

قَدَسٌ — قُدْسًا ، وَقُدْسًا : طَهْرٌ ، وَتَبَارَكَ .

قُدْسَ اللهُ فُلَانًا : طَهَّرَهُ ، وَبَارَكَ عَلَيْهِ .



— الله : تَزَهَهُ ، وَوَصَفَهُ بِكَوْنِهِ قُدُوسًا .

القُدُسُ : الطُّهُرُ ، وَالبَرَكَةُ .

الحَدِيثُ القُدُسِيُّ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

القُدُسُ : القُدُسُ .

رُوحُ القُدُسِ :

( أَنْظُرْ ر و ح )

القُدُوسُ : مِنْ أَشْياءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَهُوَ الطَّاهِرُ المُنزَّهُ عَنِ العَيُوبِ ، وَالنَّقَائِصِ .

القُدُوسُ : الشَّدِيدُ الإِقْدَامِ .

— القُدُوسُ . وَضَمُّ القَافِ أَفْصَحُ ، وَأَكْثَرُ .

المُقَدَّسُ : بَيْتُ المَقْدِسِ : هُوَ المَسْجِدُ الأَقْصَى فِي القُدُسِ

الشَّرِيفِ . زِدْهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِلَى يَدِ المُسْلِمِينَ .

قَدَفَ بِالحَجَرِ ، وَبِالشَّيْءِ — قَدَفًا : زَمَى بِهِ بِقُوَّةٍ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ بَلْ تُقَدِّفُ بِالحَقِّ عَلَى البَاطِلِ

فَيُذَمِّعُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ ( الأَنْبِيَاءُ : ١٨ ) .

أَيُّ : تَزَمِيهِ بِهِ ، فَيَمْحَقُهُ .

— فَلانَ بِكَلِمَةٍ : تَكَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَدْبِيرٍ ، وَلَا تَأَمُّلٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ وَيَقْدِفُونَ بِالعَيْبِ

مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ ( سَبَأٌ : ٥٣ )

أَيُّ : يَقُولُونَ بِالبَطْنِ بِأَنَّهُ لَا بَعْثَ ، وَلَا جَنَّةَ ، وَلَا نَارَ .

— فَلانًا بِالشَّيْءِ : أَصَابَهُ .

— المُحْصَنَةُ : زَمَاهَا بِالنَّارِ .

فَهُوَ قَادِفٌ . ( ج ) قَدَفَةٌ .

القُدْفُ : مُصَدَّرٌ .

□ — المَوْجِبُ لِإِخْتِيارِ شَرْعًا : هُوَ نِسْبَةُ آدَمِيٍّ ، مُكَلَّفٍ ،

غَيْرُهُ حَرًّا ، غَفِيضًا ، مُسَلِّمًا ، بِالعِصَا ، أَوْ صَغِيرَةً تُطَبِّقُ

الرُّوَطَةَ ، لِزَيْلِيٍّ ، أَوْ قَطِيعَ نَسَبِ مُسَلِّمٍ . ( ابنُ عَرَفَةَ )

القُدْفُ : الجانِبَةُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

القُدْفَةُ : القُدْفُ .

( ج ) قُدْفٌ ، وَقُدْفَاتٌ .

— الشُّرْفَةُ .

قَرَأَ الكِتَابَ — قِرَاءَةً ، وَقُرْآنًا : تَتَّبَعَ كَلِمَاتِهِ نَظْرًا ،

وَنَطَقَ بِهَا .

— : تَتَّبَعَ كَلِمَاتِهِ ، وَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا .

— الأيَةُ مِنَ القُرْآنِ : نَطَقَ بِألفاظِها عَن نَظَرٍ ، أَوْ عَن

حِفْظٍ .

فَهُوَ قَارِئٌ .

( ج ) قَرَأَ .

— الشَّيْءُ قَرَأَ ، وَقُرْآنًا : جَمَعَهُ ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

اسْتَشْفَرْنَا فَلانًا : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ .

— الأَشْيَاءُ : تَتَّبِعُ أَفْرادَها لِتَعْرِفَةَ أَحْوالِها ، وَخِوَصِها .

أَقْرأتِ المَرْأَةُ : حَاضَتْ .

— : طَهَّرَتْ ( ضِدٌّ ) .

— الرَّجُلُ : تَنَسَّكَ .

— فَلانًا : جَعَلَهُ يَقْرَأُ .

فَهُوَ مُقْرَأٌ .

قَرَأَ المَرْأَةُ : حَبَسَهَا لِلاِسْتِبراءِ ، لِتَنْقِصِ عِدَّتِها .

فَهي مُقْرَأَةٌ .

القَارِئُ : المَتَنَسِّكُ .

( ج ) قَرَأَ .

— : العالِمُ بِالقُرْآنِ ، وَالسُّنَنِ .

القُرْءُ : القُرْءُ .

القُرْءُ : الوَقْتُ المَعْلُومُ .

— : الجَمْعُ .

— : الحَيْضُ .

— : الطهر من الحيض .

( ج ) أقراء ، وقروء .

وفي القرآن الكريم : ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ ( البقرة : ٢٢٨ )

□ — ياجع العلماء من أهل الفقه ، والأصول ، واللغة : يطلق في اللغة على الحيض ، وعلى الطهر .

وإنما اختلفوا في المراد من الآية ما هو ؟

( النووي ، وابن عبد البر )

— في قول أبي بكر الصديق ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وابن مسعود ، وأنس ، ومعاذ ، وأبي بن كعب ، وأبي موسى الأشعري ، وأبي الدرداء ، وعيادة بن الصامت ، ورواية عن ابن عباس . من الصحابة .

وسعيد بن المسيب ، وعلقمة ، والأسود ، والنخعي ، ومجاهد ، وإسحاق ، والحسن البصري ، والشوري ، والأوزاعي ، وابن أبي ليلى ، والحسن بن صالح .

وعند الحنفية ، وفي الصحيح عند الحنابلة ، وفي قول للشافعية ، والزيدية ، والعترة : هو الحيض . وقال ابن القيم ، وابن قدامة : الممهود في لسان الشر استعمال القرء بمعنى الحيض ، ولم يهتد في لسانه استعمالة بمعنى الطهر في موضع ، فوجب أن يحتمل كلامه على الممهود في لسانه .

— في قول عائشة ، وزيد بن ثابت ، وابن عمر ، ورواية عن علي ، ورواية عن ابن عباس ، من الصحابة .

والقاسم بن محمد ، وسالم بن عبد الله ،

وعروة ، والصادق ، والباقر ، وأبان بن عثمان ، وربيعة ، وسليمان بن يسار ، وعمر بن عبد العزيز ، والزهرري ، وقتادة ، وأبي بكر بن عبد الرحمن ، وأبي ثور ، وعطاء ، وجمهور أهل المدينة .

وعند المالكية ، والشافعية ، وفي قول للحنابلة ،

والظاهرية ، والجمهرية ، والإباضية : هو الطهر .

القرآن : الجمع .

— : المقرء .

— : القراءة . وفي التنزيل المجيد : ﴿ فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴾ ( القيامة : ١٨ )

□ — : هو كلام الله عز وجل ، أنزل على رسوله ﷺ . المكتوب في المصاحف ، المنقول عنه تلام متواتراً بلا شبهة .

قرب الشيء — قرأ ، وقرباناً : دنا منه .

— : باشرة .

— الرجل زوجته : جامعها .

قرب الشيء — قرأته ، وقرأ ، وقرتة ، وقرني : دنا . فهو قرريب .

ويقال : قرب منه ، وقرب إليه .

قارب فلاناً : داناه .

— في الأمر : ترك الغلو ، وقصد السداد .

قرب الشيء : أدناه .

— القربان لله : قدته .

القرابة : القرب في الرحم .

القربان : كل ما يتقرب به إلى الله تعالى .

( ج ) قرابين .

القرابة : الدنو في النسب .

يقال : يئبي وبيته قرابة .

— : ما يتقرب به إلى الله تعالى من أعمال البر والطاعة .

( ج ) قرب ، وقربات .

وفي القرآن المجيد : ﴿ ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما يفتق قريبات عند الله وصلوات الرسول إلا إنها قرابة لهم سيذخلكم الله في رحمته إن الله

وَنَحْوِهَا ، مَكْتَسِبًا بِذَلِكَ .

قَرَّرَ بِالْمَكَانِ — قَرَأَ ، وَقَرَّارًا ، وَقَرُورَةً : أَقَامَ .  
— : سَكَنَ ، وَأَطْمَأَنَّ .

اسْتَقَرَّ بِالْمَكَانِ : ثَبَتَ ، وَسَكَنَ .

أَقَرَّ فُلَانًا بِالْمَكَانِ : ثَبَتَهُ وَسَكَّنَهُ .

— اللَّهُ عَيْنَهُ : أَعْطَاهُ حَتَّى تَقَرَّ .

— لِفُلَانٍ بِحَقِّهِ : أَدْعَى ، وَاعْتَرَفَ .

فَهُوَ مَقَرٌّ .

وَالحَقُّ مَقَرٌّ بِهِ .

تَقَرَّرَ الأَمْرُ : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَتَ .

— الرَّأْيُ ، أَوْ الحُكْمُ : أَمْضَاهُ مِنْ يَمْلِكُ إِمضَاءَهُ .

قَرَّرَ الشَّيْءَ فِي المَكَانِ : أَقَرَّهُ .

— فُلَانًا بِالدَّنْبِ : حَمَلَهُ عَلَى الإِعْتِرَافِ بِهِ .

الإِقْرَارُ : إِثْبَاتُ الشَّيْءِ .

— : الإِعْتِرَافُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : إِخْبَارُ المُرَّةِ بِحَقِّ لآخرَ عَلَيْهِ .

(المرجاني) .

— فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٧٢) : هُوَ إِخْبَارُ الإنسانِ بِحَقِّ عَلَيْهِ

لآخرَ .

يَقَالُ لذلِكَ : مَقَرٌّ . ولِهذا : مَقَرَّلَهُ . وَلِالحَقِّ : مَقَرَّبَهُ .

الصِّلْحُ عَنِ الإِقْرَارِ :

( أَنْظَرُ ص ل ح )

القَرَارُ : المَكَانُ المُنخَفِضُ يَجْتَمِعُ فِيهِ المَاءُ .

— : الرَّأْيُ يَمْضِيهِ مَنْ يَمْلِكُ إِمضَاءَهُ .

— : اسْتَقَرَّ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : هُوَ اللهُ الَّذِي جَعَلَ

لَكُمْ الأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ

وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكُمْ اللهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ

الْحَالِقِينَ ﴿ غَافِرٌ : ٦٤ ﴾

غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ ( التَّوْبَةُ : ٩٩ )

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ مَا يَنَابُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَعْرِفَةٍ مِنْ  
يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى نِيَّةٍ .

— عِنْدَ الجُمْهُورِيَّةِ : مُوَافَقَةُ الإِرَادَةِ ، وَقَصْدُ الطَّاعَةِ ،  
وَالإِمْتِنَالِ .

القُرْبَى : القَرَابَةُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي القُرْبَى وَبِالْيَتَامَى وَبِالسَّائِغِينَ

وَالجَارِ ذِي القُرْبَى وَالجَارِ الجَنَبِ وَالصَّاحِبِ بِالجَنَبِ وَابْنِ

السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا

فَخُورًا ﴾ . ( النِّسَاءُ : ٣٦ )

أَيُّ : القَرِيبِ .

القَرِيبَةُ : مَنْ تَيْتَنُكَ وَتَيْتَنَةُ قَرَابَةٍ .

( ج ) أَقْرَابٍ ، وَأَقْرِبَاءٍ ، وَأَقْرَبُونَ .

وَهِيَ قَرِيبَةٌ . ( ج ) قَرَائِبٍ .

— : خِلَافُ البَعِيدِ .

يَسْتَوِي فِيهِ المَذْكَرُ وَالمَوْثُوثُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ الوَالِدُ ، وَوَالِدُ الأَبِ ، وَوَالِدُ

الجَدِّ ، وَوَالِدُ جَدِّ الأَبِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ )

المَقْرَبَةُ : القَرَابَةُ .

— مِنَ الطَّرِيقِ : المَخْتَصِرُ ، أَوِ القَصِيرُ يُوَصِّلُ إِلَى طَرِيقِ

طَوِيلٍ .

( ج ) مَقَارِبٍ .

القَرَادُ : دَوَائِبُةٌ مَطْفُوفَةٌ ، ذَاتُ أَرْجُلٍ كَثِيرَةٍ ، تَعْمِشُ

عَلَى الدَّوَابِّ ، وَالعَطِيبُورِ .

وَهُوَ كَالعَمَلِ لِلإنْسَانِ .

الوَاحِدَةُ قَرَادَةٌ .

القَرَادَةُ : الَّذِي يَلْعَبُ بِالقَرْدِ ، وَيَطُوفُ بِهِ فِي الأَسْوَاقِ ،

على ما يشترطان . ويسمى دافع المال : مقارضاً ، والآخذ مقارضاً .

— : جازاه خيراً ، أو شراً . وهو في الشراغلب .

القراض : المضاربة .

ويسمى أهل العراق مضاربة ، وأهل الحجاز قراضاً .

القراضة : ما سقط بالقطع . ومنه : قراضة الذهب ، والفضة .

القرض : القطع .

— : ما أعطيه غيرك من مال على أن يردّه إليك .

— : ما يقدمه الإنسان من عمل يلمس عليه الجزاء .

— : ما ألفت الإنسان من إساءة ، أو إحسان .

( ج ) قروض .

□ — شرعاً : عقد مخصوص ، يرد على دفع مال مثلي لآخر ، ليزد مثله ( التمرنابي ) .

القريض : الشعر .

المقارضة : القراض .

قرع الشيء — قرعاً : ضربه .

— : إختاره بالقرعة .

— الرجل : ارتدغ .

— الفحل الناقة : ضربها .

— فلاناً أمر : أتاه فجأة .

قرع الرأس — قرعاً : إذا ذهب شعره من أفة . فهو أقرع وهي قرعاء .

( ج ) قرع ، وقرعان .

إقترع القوم على شيء : ضربوا قرعة .

— فلان : إختار .

تقارع القوم : اقترعوا .

— : الثبات ، والدوام . وفي التنزيل المجيد : ﴿ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴾ ( إبراهيم : ٢٦ )

القر : البرء .

يوم القر : هو الغد من يوم النحر ، وهو حادي عشر ذي الحجة .

سُمي بذلك لأن الناس يقرون فيه بمئى : أي يسكنون ، ويقهون .

القر : القر .

قريش : قبيلة عربية من مضر ، من ولد النضر بن كنانة ، سكنت في مكة ، وقامت على الحج ، ومنها رسول الله ﷺ والنسبة إليها قرشي ، وقرشي .

قرض الشيء — قرضاً : قطعه .

— الرجل الشعر : قاله .

— فلان : مات .

— المكان : عدل عنه ، وتكبه .

استقرض منه : طلب منه القرض .

إقترض من فلان : أخذ منه القرض .

— عرصة : إغتابه .

أقرض فلاناً : أعطاه قرضاً .

يقال : أقرضه المال ، وغيره .

وأقرضه من ماله .

وفي القرآن الكريم : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقرضُ اللَّهَ قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون ﴾ ( البقرة : ٢٤٥ )

قارض فلاناً مقارضة ، وقراضاً : أعطاه قرضاً .

— : دفع إليه مالاً ، ليُتجر فيه ، ويكون الربح بينهما

قَارَعُ فُلَانًا : غَلَبَهُ .

القَارِعَةُ : الشَّدِيدَةُ مِنْ شِدَائِدِ الدَّهْرِ .

وهي الدَاهِيَةُ .

( ج ) قَوَارِعُ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

— الدَّارُ : سَاحَتُهَا .

— الطَّرِيقُ : أُعْلَاهُ .

وَقِيلَ : وَسَطُهُ .

القَرْعَةُ : النُّصِيبُ .

( ج ) قُرْعُ .

— : خِيَارُ الْمَالِ .

— : الجِرَابُ .

قِيَمَةُ القَرْعَةِ :

( أَنْظَرَقَ س م )

قَرَنَ الفَرَسَ — قَرْنًا : وَقَعَتْ خَوَافِرُ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ كَأَنَّهَا حَوَافِرُ وَاحِدٍ .

خَوَافِرُ يَدَيْهِ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ ، وَقَرَنَ بَيْنَهُمَا قَرْنًا ، وَقَرَانًا : جَمَعَ .

يُقَالُ : قَرَنَ الْحَجَّ بِالعُمْرَةِ : وَصَلَهُمَا . وَقَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ

والعُمْرَةِ : جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي قِرَانٍ وَاحِدٍ .

— الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ : وَصَلَهُ ، وَشَدَّهُ إِلَيْهِ .

قَرِنَ فُلَانٌ — قَرْنَا : اِلْتَقَى طَرَفَا حَاجِبَيْهِ .

فَهُوَ أَقْرَنُ .

وهي قَرْنَاءُ الْحَاجِبَيْنِ .

— كُلُّ ذِي قَرْنٍ : طَالَ قَرْنَاهُ فَهُوَ أَقْرَنُ ، وَهِيَ قَرْنَاءُ .

— الفَتَاةُ : إِذَا كَانَ فِي فَرْجِهَا قَرْنٌ .

أَقْرَنَ فُلَانٌ : جَمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، أَوْ عَمَلَيْنِ .

— عَلَى غَرَبِهِ : ضَيَّقَ .

— بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ : قَرَنَ .

— الأَمْرُ : أَطَاقَ ، وَقَوِيَ عَلَيْهِ .

الأَقْرَنُ مِنَ الحِرَافِ : مَا لَهُ قَرْنَانِ حَسَنَانِ .

القَارِنُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — فِي قَوْلِ جَمِيعِ الفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ ،

والعُمْرَةِ فِي إِحْرَامِهِ ، فَيَدْخُلُ أفعالَ العُمْرَةِ فِي أفعالِ الْحَجِّ

( الطَّوْبِيُّ ) .

القِرَانُ : مَصْدَرٌ .

— : الجَمْعُ بَيْنَ التَّمَرَّتَيْنِ فِي الأَكْلِ .

□ — شُرْعًا : أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُ إِحْرَامَهُ حِجَّةً وَعُمْرَةً مَعًا .

( الحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ ، وَالتَّمَرَّتَانِي ) .

القَرْنُ : مَادَّةٌ صُلْبَةٌ نَائِتَةٌ بِجَوَارِ الأُذُنِ فِي رُؤُوسِ البَقَرِ ،

والغَنَمِ ، وَنَحْوَهَا . ( ج ) قُرُونٌ .

— : الضَّفِيرَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

— مِنَ القَوْمِ : سَيِّدُهُمْ .

— مِنَ الزَّمَانِ : مِئَةُ سَنَةٍ .

— فِي النَّاسِ : أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٍ .

— : مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ . وَهُوَ جَبَلٌ مُشْرِفٌ عَلَى عَرَفَاتٍ .

— : لَحْمٌ يَنْبَتُ فِي الفَرْجِ فِي مَدْخَلِ الذُّكْرِ ، كَالفَسْدَةِ

الغَلِيظَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ عَظْمًا .

القِرْنُ : المِثْلُ .

يُقَالُ : هُوَ قِرْنُهُ فِي السَّنِّ : أَي مِثْلُهُ .

( ج ) أَقْرَانٌ .

— : مَنْ يُعَاوِمُكَ فِي عِلْمٍ ، أَوْ قِتَالٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

القَرَنُ : الجَمْعَةُ .

( ج ) قِرَانٌ .

— : الحَبْلُ يُقْرَنُ بِهِ البَعِيرَانِ .

القَرِينُ : المُقَارِنُ .

( ج ) قَرْنَاءُ .

— : الصَّاحِبُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴾ (النساء : ٢٨)  
— : الزَّوْجُ  
— : الأَسِيرُ .

القرينة : النفسُ .

( ج ) قَرَائِنُ .

— : الزَّوْجَةُ .

□ — في الإصطلاح : أمرٌ يُشِيرُ إلى المَطْلُوبِ .  
( الجُرْجَانِيُّ ) .

□ القَرِينَةُ القاطِعةُ في المَجَلَّةِ ( م ١٧٤١ ) :

هي الأَمَارَةُ البالِغةُ حَدَّ اليَقِينِ . مثلاً : إذا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ دَارِ خَالِيَتِهِ خَائِفًا ، مَذْهُوشًا ، وفي يَدَيْهِ سِكِّينٌ مَلُوتَةٌ بِالدَّمِ ، فَدَخَلَ فِي الدَّارِ ، وَرَبِّي فِيهَا شَخْصٌ مَذْبُوحٌ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ ، فلا يَثْبُتُهُ فِي كَوْنِهِ قَاتِلَ ذَلِكَ الشَّخْصِ ، ولا يَلْتَفِتُ إلى الإحْتِمالاتِ الوَهِيمَةِ الصَّرْفَةِ كَأَن يَكُونَ الشَّخْصُ المَذْكُورُ رَمِيًا قَتَلَ نَفْسَهُ .

القَرْءُ : الحَرِيرُ على الحَالِ التي يَكُونُ عَلَيْهَا عِنْدَما تَنْسِجُهُ دُودَةُ الحَرِيرِ .

ويُغْمَلُ مِنْهُ الإِبْرِيمُ .

وهو مُعْرَبٌ .

قَرِيعُ الكَبِشِ ، وَنَحْوُهُ — قَرَعًا : سَقَطَ بَعْضُ صُوفِهِ ، وَبَقِيَ بَعْضُهُ مُتَفَرِّقًا .

— الصَّبِيُّ : حَلِيقُ رَأْسِهِ ، وَتَرِكَ بَعْضَ الشُّعْرِ مُتَفَرِّقًا فِي مَوَاضِعَ مِنْهُ .

فهو أَقْرَعٌ .

وهي قَرْعَاءٌ .

القَرَعُ : كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ قِطْعًا مُتَفَرِّقًا .

ومنهُ قِطْعُ السُّحَابِ المُتَفَرِّقَةِ فِي السَّمَاءِ .

قالَ أَبُو عَنبِيدٍ : وَأَكْثَرُ ما يَجِيءُ فِي الحَرِيفِ .

واحِدَتُهُ : قَرَعَةٌ .

— : حَلَقُ رَأْسِ الصَّبِيِّ ، وَتَرَكَ مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقَةً مِنْهُ غَيْرَ مَحْلُوقَةٍ . وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ القَرَعِ .

قَسَمَ الشَّيْءَ — قَسَمًا : جَزَّاهُ .

— : جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ .

— بَيْنَ القَوْمِ : أَعْطَى كُلًّا نَصيبَهُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي

الحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ( الزُّخْرُفُ : ٣٢ )

فَهُوَ قَاسِمٌ ، وَتَسَامٌ .

قَسَمَ الوَجْهَ — قَسَامَةً ، وَقَسَامًا : حَسَنًا .

فهو قَاسِمٌ ، وَتَسِيمُ الوَجْهِ .

( ج ) قَسَمَ .

إِسْتَقْسَمَ فُلَانٌ : طَلَبَ القِسْمَ الذي قَسِمَ لَهُ .

— : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— فُلَانًا بِاللَّهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَقْسِمَ بِهِ .

— : طَلَبَ القِسْمَ بِالْإِزْلامِ .

إِقْتَسَمَ فُلَانٌ : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— القَوْمَ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهُمْ نَصيبَهُ .

أَقْسَمَ إِقْسَامًا ، وَمَقْسَمًا : حَلَفَ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ :

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى

وَعَسَىٰ عَلَيْهِمْ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

( النُّحُلُ : ٢٨ )

تَقاسَمَ القَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : اقْتَسَمُوهُ .

قاسَمَ فُلَانٌ فُلَانًا : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهُمَا قِسْمَهُ .

— : حَلَفَ لَهُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَقاسَمْتُهَا إِنِّي

لَكِنَّا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ ( الأَعْرَافُ : ٢١ )

( ج ) أقسام . وفي الكتاب العزيز : ﴿ فلا أُقْسِمُ بِمواقعِ النُّجُومِ . وإنَّه لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ . إنَّه لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴾ ( الواقعة : ٧٥ - ٧٧ )

القِسْمَةُ : إسمٌ من أقسام الشيء .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وإذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ ( النساء : ٨ )

— : النصب . ( ج ) قسم .

□ — في الشريعة تمييز الحقوق ، وإفراز الأنصبا . ( الجرجاني ) .

□ — في المجلة ( م ١٠٤٦ ) : عبارة عن التقسيم .

( م ١١١٤ ) : وهي تعيين الحصة الشائعة . يعني إفراز الحصص بعضها من بعض بمقياس ما ، كالذراع ، والوزن ، والكيل .

□ قابل القسمة في المجلة ( م ١١٣١ ) :

هو المال المشترك ، الصالح للتقسيم ، بحيث لا تفتقر المنفعة المقصودة من ذلك المال بالقسمة .

□ قِسْمَةُ الْحِفْظِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هي ما تكون بحق اليد ، لأجل الحفظ ، والصيانة ، كقسمة المودعين الوديعة بينهما للحفظ .

□ قِسْمَةُ الرِّضَىٰ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٢٦ ) :

هي القسمة التي تجري بين المتسايمين في الملك المشترك بالتراضي ، أو برضى الكل عند القاضي .

□ قِسْمَةُ الْقِرْعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هي تعيين حق في مشاع بين الشركاء .

□ قِسْمَةُ الْقَضَاءِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٢٢ ) :

هي تقسيم القاضي الملك المشترك جبراً ، وحكماً يطلب بغض القسوم لهم .

قِسْمُ الشَّيْءِ : جزؤه أجزاء .

الإستقسام : نوع من الإقتراع بالأزلام .

وكانوا في الجاهلية يكتبون على القيداح : أَفْعَلُ وَلَا تَفْعَلُ ، وَيُفْعَلُونَ بَعْضُهَا ، فإذا أَرَادُوا الخُرُوجَ لِأَمْرٍ اقْتَرَعُوا بِهِ القيداح إذا خَرَجَتْ بِهِ القِرْعَةُ عَمِلُوا بِهِ . وكان ذلك عمل الكهان .

القِسَامَةُ : الحسن ، والجمال .

( ج ) قسامات .

— : الهدنة بين العدو ، والمسلمين .

— : الجماعة يُقسِمُونَ على حقهم ، ويأخذونه .

□ — في عرف الشرع : خلفت معين عند التهمة بالقتل على الإثبات ، أو النفي . ( ابن حجر ) .

القِسَامَةُ : ما يُعْرَلُ القاسم لنفسه من رأس المال ، ليكون أجزالة .

— : الصدقة .

القِسْمُ : مصدر .

يقال : هذا يُنْقِسمُ قِسْمَيْنِ ، ( مصدر ) وقِسْمَيْنِ ( يراد به النصب ، أو الجزء المقسوم ) .

— : القطاء .

— : الرأي .

— : الشك .

— : الغيث .

— : الماء .

— : الخلق .

— : العادة .

— بين الزوجات : أن يبيت الزوج بالسوية بينهما .

القِسْمُ : النصب ، والحظ .

( ج ) أقسام .

القِسْمُ : التمين .

□ قِسْمَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هي ما تَكُونُ بِحَقِّ الْمَلِكِ لِتَكْبِيلِ الْمَنْفَعَةِ .

قِسْمَةُ الْمُهَيَّأَةِ :

( أَنْظُرْ هـ ي أ )

الْقِسْمُ : مَنْ يُقَاسِمُ غَيْرَهُ شَيْئاً .

( ج ) أَقْسَاءُ .

— : النَّصِيبُ ، وَالْحِظُّ .

— الشَّيْءُ : شَطْرُهُ .

المُقَامِمَةُ :

خَرَّاجُ الْمُقَامِمَةِ :

( أَنْظُرْ خ ر ج )

المُقَسِّمُ : الْحِظُّ ، وَالنَّصِيبُ .

المُقَسِّمُ : مَكَانُ الْقِسْمِ .

— : الْقِسْمَةُ .

( ج ) مُقَاسِمٌ .

المُقَسِّمُ : الْيَمِينُ .

— : مَوْضِعُ الْقِسْمِ .

قَصُّ النَّوْبِ ، وَغَيْرُهُ — قَصّاً : قِطْعَةً .

— الشَّيْءُ : تَتَّبَعُ أَثْرَهُ . وَيُقَالُ : قَصَّ أَثْرَهُ قِصّاً ،

وَقَصَصَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا

قِصّاً ﴾ ( الْكَهْفُ : ٦٤ )

أَيُّ : رَجَعَا مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَهُ يَقْضَانِ الْأَثْرِ .

— الْقِصَّةُ : رَوَاهَا .

إِقْتَصَمَ فُلَانٌ : أَخَذَ الْقِصَاصَ .

— الْأَثْرُ : تَتَّبَعَهُ .

— الْحَيْزُ : رَوَاهُ عَلَى وَجْهِهِ .

أَقْصَى فُلَانٌ مِنْ نَفْسِهِ : مَكَنَ غَرِيمَةً مِنَ الْإِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

— مِنْ غَرِيمَةٍ : تَمَكَّنَ مِنَ الْإِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

— فُلَاناً : مَكَّنَهُ مِنَ الْقِصَاصِ .

— : أَخَذَ لَهُ قِصَاصَةً .

قَاصٌ فُلَاناً مَقَاصَةً : كَانَ لَهُ مِثْلُ مَا عَلَى صَاحِبِهِ ، فَجَعَلَ

الدَّيْنَ فِي مَقَابِلَةِ الدَّيْنِ .

التَّقَاصُ فِي الْجِرَاحَاتِ : جَرَحَ بِمِثْلِهِ .

الْقِصَاصُ : أَنْ يُوقَعَ عَلَى الْجَانِي مِثْلُ مَا جَنَى ،

النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالْجَرْحُ بِالْجَرْحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ

تَتَّقُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٧٩ )

الْقِصَّةُ : الْحِصُّ . قَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا : « لَا تَعْجَلُنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ » .

تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ .

قال أبو عبيد : مَعْنَاهُ أَنْ تَخْرُجَ الْقِطْنَةَ ، أَوِ الْحِرْقَةَ ، الَّتِي

تُخْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ كَأَنَّهَا قِصَّةٌ لَا يُخَالِطُهَا صَفْرَةٌ .

وقيل : المراد النقاء من أثر الدم ، ورؤية القصة مثل

لِذَلِكَ .

— : مَاءٌ أَيْضٌ تُدْفَعُهُ الرَّحِيمُ عِنْدَ انْقِطَاعِ الْحَيْضِ ، وَهُوَ

تَفْسِيرُ مَالِكٍ .

المُقَاصَّةُ : مُصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ إِسْقَاطُ مَا لَكَ مِنْ دَيْنٍ عَلَى

غَرِيمِكَ فِي تَطْيِيرِ مَا لَكَ عَلَيْكَ بِشَرْطِهِ .

قَضَى فُلَانٌ — قَضِياً ، وَقَضَاءً وَقَضِيَّةً : حَكَمَ ، وَفَضَلَ .

يُقَالُ : قَضَى بَيْنَ الْحَضْمَيْنِ ، وَقَضَى لَهُ ، وَقَضَى بِكَذَا ..

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقَضَى بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٧٥ )

أَيُّ : فَضَلَ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَضَى

رَبُّكَ الْأَ تَعَبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ﴾

( الْإِسْرَاءُ : ٢٣ )



- الشَّيْءُ : إِحْكَامَةٌ ، وَإِمْضَاؤُهُ ، وَالْفِرَاعُ مِنْهُ .  
 □ — بِمَعْنَى الْأَدَاءِ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ تَسْلِيمٌ بِمَثَلِ  
 الْوَاجِبِ بِالسَّبَبِ ( الْجُرْجَانِي ) .  
 — الْعِبَادَةُ فِي اصْطِلَاحِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ فِعْلُهَا خَارِجٌ وَقْتِهَا  
 الْمَحْدُودُ شَرْعاً .  
 وَأَمَّا الْأَدَاءُ : فَهُوَ فِعْلُهَا فِي الْوَقْتِ الْمَحْدُودِ . ( الْحَسِينُ  
 الصُّعَائِبِيُّ ) .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ فِعْلُهَا ثَانِيًا ، وَلَوْ فِي وَقْتِهَا .  
 — بِمَعْنَى الْحُكْمِ .  
 ( أَنْظَرُحُ ك م ) .  
 — الَّذِي يُعَابِلُ الْقَدْرَ .  
 ( أَنْظَرُحُ د ر )

## قَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ :

( أَنْظَرُحُ ق ق )

## قِسْمَةُ الْقَضَاءِ :

( أَنْظَرُحُ س م )

## الْقَضِيَّةُ : الْقَضَاءُ .

( ج ) قَضَايَا .

- — عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : الْحَادِثَةُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا التُّخَاصُّمُ ،  
 كَدَعْوَى بَيْعٍ .

## الْمُقْتَضَى : الْمَطْلُوبُ .

## □ مُقْتَضَى الْبَيْعِ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ :

هُوَ خُرُوجُ الْمَبِيعِ عَنْ مَلِكِ الْبَائِعِ ، وَدُخُولُهُ فِي مَلِكِ  
 الْمُشْتَرِي ، وَاسْتِحْقَاقُ التَّسْلِيمِ وَالتَّسَلُّمِ فِي كُلِّ مِنَ الثَّمَنِ  
 وَالثَّمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ مَا رَتَبَهُ الشَّارِعُ عَلَيْهِ .

## □ مُقْتَضَى النَّصِّ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ الَّذِي لَا يَدُلُّ اللَّفْظُ

عَلَيْهِ ، وَلَا يَكُونُ مَلْفُوظًا ، وَلَكِنْ يَكُونُ مِنْ ضَرُورَةِ  
 اللَّفْظِ ، أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَرْعِيًّا ، أَوْ عَقْلِيًّا .

— الصَّلَاةُ ، وَالْحَجُّ ، وَالذَّيْنُ : أَدَاءُهَا . فِي الْكِتَابِ  
 الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا قُضِيََتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا  
 مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾  
 ( الْجُمُعَةُ : ١٠ ) أَي : أَدَيْتُمْ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ .

— الشَّيْءُ : قَدْرُهُ ، وَصَنَعُهُ .

— حَاجَتُهُ : نَالُهَا ، وَبَلَغَهَا .

— أَجَلُهُ : بَلَغَ الْأَجَلَ الَّذِي حُدِّدَ لَهُ .

— نَخْبَةٌ : مَاتَ . فِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِيِّ : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ  
 رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَخْبَةً  
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٢٢ )  
 — عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

إِسْتَقْضَى فَلَانًا : جَعَلَهُ قَاضِيًا .

## اِقْتَضَى الدَّيْنَ : طَلَبَهُ .

— أَمْرًا : اسْتَلْزَمَهُ .

— مِنْهُ حَقُّهُ ، وَعَلَيْهِ : أَخَذَهُ .

— الْأَمْرَ الْوَجُوبَ : دَلَّ عَلَيْهِ .

تَقَاضَى فَلَانًا الدَّيْنَ : طَلَبَهُ مِنْهُ .

— : قَبْضَةُ مِنْهُ .

قَاضَى فَلَانًا مَقَاضَاةً : حَاكَمَهُ .

— عَلَى مَالٍ ، وَنَحْوِهِ : صَالَحَهُ .

القَاضِي : الْقَاطِعُ لِلْأُمُورِ ، الْمَحْكِمُ لَهَا .

( ج ) قُضَاةٌ .

— : مَنْ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ .

أَدَبُ الْقَاضِي .

( أَنْظَرُحُ أَدَبٌ )

الْقَضَاءُ : الْفَطْعُ ، وَالْفَضْلُ .

— : الْحُكْمُ . ( ج ) أَقْضِيَةٌ .

— : الْأَدَاءُ .

الرُّعِيَّةِ مِنَ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ ، فَيَخْتَصُّ بِهِ ، وَيَصِيرُ أَوْلَى بِأَخْيَانِهِ مِمَّنْ لَمْ يَسْبِقْ إِلَى إِخْيَانِهِ .

الْأَقْطَعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدِ .

( ج ) قَطَعَان .

وهي قَطَعَاءُ .

— : النَّاقِصُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كَلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهَوَّ أَقْطَعُ »  
أَيُّ : نَاقِصٌ قَلِيلُ الْبَرَكَاتِ .

الْقَاطِعُ : الْمِثَالُ الَّذِي يُقْطَعُ عَلَيْهِ الْجِلْدُ ، أَوْ الثُّوبُ .  
يُقَالُ : قَطَعَ الْأَدِيمَ عَلَى الْقَاطِعِ .

— من الْكَلَامِ : النَّافِذُ .

— الطَّرِيقِ : لِيَصُ بِتَرْقُبِ الْمَسَارَةِ ، لِيَأْخُذَ مَا مَعَهُمْ بِالْإِكْرَاهِ .

( ج ) قَطَعُ ، وَقَطَاعُ .

قَطَعَ الطَّرِيقَ :

( أَنْظَرِحْ رَب )

الْقِطْعُ : ظِلْمَةٌ آخِرُ اللَّيْلِ .

الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ : الطَّائِفَةُ مِنْهُ . ( ج ) قَطَعُ .

الْقَطِيعُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْبَقَرِ ، أَوِ الْغَنَمِ .

( ج ) أَقْطَاعُ ، وَأَقْطَاعُ ، وَقَطَعَانُ .

الْقَطِيعَةُ : الْمُهْجَرَانُ .

— مِنَ الشَّيْءِ : مَا قَطَعْتَهُ مِنْهُ .

— : الْجِزَاءُ مِنَ الْأَرْضِ يَمْلِكُهَا الْحَاكِمُ لِمَنْ يُرِيدُ مِنْ أَتْبَاعِهِ مَنَحَةً .

( ج ) قَطَائِعُ .

الْمَقْطُوعُ :

الْحَدِيثُ الْمَقْطُوعُ :

( أَنْظَرِحْ د ث )

و : هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ جَعْلِ غَيْرِ الْمَنْطُوقِ مَنْطُوقًا لِتَضْحِيحِ الْمَنْطُوقِ .

مِثَالُهُ : قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ وَهُوَ مُقْتَضٍ شَرْعًا لِكُونِهَا مَمْلُوكَةً إِذْ لَا عِتْقَ فِيهَا لَا يَمْلِكُهَا ابْنُ آدَمَ ، فَيَزَادُ عَلَيْهِ ، لِيَكُونَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ : فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَمْلُوكَةٍ .

قَطَعَ الرَّجُلُ بِرَأْيِهِ — قَطَعًا : بَتَّ فِيهِ .

— رَجَعَهُ : لَمْ يَصِلْهَا .

— الشَّيْءُ : أَبَانَهُ .

— الصَّلَاةَ : أَبْطَلَهَا بِالْكَلامِ ، وَنَحْوِهِ .

— الطَّرِيقَ : أَخَافَهُ بِالتَّلْصُصِ .

— السَّيِّدَ عَلَى عَبْدِيهِ قَطِيعَةً : فَرَضَ عَلَيْهِ الْوُضُفِيَّةَ ، وَالضَّرْبِيَّةَ .

إِقْتَطَعَ مِنَ الشَّيْءِ قِطْعَةً : فَصَلَّهَا مِنْهُ .

— مِنَ الْمَالِ : إِخْتَصَّ نَفْسَهُ بِجُزْءٍ مِنْهُ .

أَقْطَعَ النَّخْلَ : حَانَ قِطَاعُهُ : أَيُّ : وَقَفَتْ إِذْرَاكُهُ ،

وَاجْتِنَاهُ ثَمَرَهُ .

— فَلَانًا أَرْضًا : مَلَكَهَا إِيَّاهَا .

وَيُقَالُ : أَقْطَعَهُ أَغْصَانًا : أَذِنَ لَهُ فِي قِطْعِهَا .

انْقَطَعَ الْغَيْثُ : اجْتَبَسَ .

— النَّهْرُ : جَفَأَ .

— إِلَى فَلَانٍ : انْفَرَدَ بِصُحْبَتِهِ خَاصَّةً .

الإِقْطَاعُ : مُصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَسْوِيعُ الْإِمَامِ مِنْ مَالِ اللَّهِ شَيْئًا لِمَنْ يَرَاهُ أَهْلًا لِذَلِكَ .

وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَرْضِ . وَهُوَ أَنْ يُخْرِجَ مِنْهَا لِمَنْ يَرَاهُ مَا يَحْوِزُهُ إِمَّا بِأَنْ يَمْلِكُهَا إِسَاءَةً فَيَعْمَرُهَا ، وَإِمَّا بِأَنْ يَجْعَلَ لَهُ غَلْتَهُ مَدَّةً .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مِنَ الْأَرْضِ رَقَبَةً أَوْ مَنَفَعَةً ، لِمَنْ لَهُ حَقٌّ فِي تَيْبِ الْمَالِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَا يَخْصُّ بِهِ الْإِمَامُ بَعْضَ

فَحِذْيِهِ ، وَيَتَمُّ رُكْبَتَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ ، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ . وَهُوَ الْأَصْحُ .

و : أَنْ يُنْصَبَ قَدَمَيْهِ ، وَيَقْعَدَ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَجْعَلَ يَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ، وَيَقْعَدَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِيهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيَّةِ .

و : أَنْ يَقْعَدَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَيُنْصَبَ فَحِذْيَهُ ، سَوَاءً وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، أَمْ لَا .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَقَدْ اختلف العلماءُ فِي حُكْمِ الإِقْعَاءِ ، وَفِي تَفْسِيرِهِ اختلفوا كثيراً . وَالصَّوَابُ الَّذِي لَا مَعْدِلَ عَنْهُ أَنَّ الإِقْعَاءَ نَوْعَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيُنْصَبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَإِقْعَاءِ الْكَلْبِ . هَكَذَا فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُنْثَرِ ، وَصَاحِبُهُ أَبُو عُبَيْدِةَ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ ، وَآخَرُونَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَهَذَا النُّوعُ هُوَ الْمَكْرُوهُ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ النَّهْيُ .

النُّوعُ الثَّانِي : أَنْ يَجْعَلَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السُّجْدَتَيْنِ . وَهَذَا هُوَ مُرَادُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

القَفَّازُ : لِبَاسُ الْكُفَّاءِ مِنْ نَسِيجٍ ، أَوْ جِلْدٍ .

وَمَا قَفَّازَانِ . ( ج ) قَفَّازِيْرٌ .

القَفِيْرُ : مِكْيَالٌ كَانَ يُكَالُ بِهِ قَدِيْمًا ، وَيُخْتَلِفُ بِمُقْدَارِهِ فِي الْبِلَادِ .

( ج ) أَقْفَرَةٌ ، وَقَفْرَانٌ .

— مِنَ الْأَرْضِ : قَدْرٌ مِثْلُ وَرُزْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ ذِرَاعًا .

— الطُّحَّانُ : هُوَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَدْفَعُونَ الْقَمْحَ إِلَى الطُّحَّانِ بِجُزْءٍ مِنَ الدَّقِيقِ الَّذِي يَطْحَنُهُ . وَهُوَ تَفْسِيرُ الطُّحَّانِيِّ لِنَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قَفِيْرِ الطُّحَّانِ .

□ — فِي اسْتِعْمَالِ الْفُقَهَاءِ يُرَادُ بِهِ التَّمْثِيلُ . ( النَّوَوِيُّ )

الْمُنْقَطِعُ : يُقَالُ : فُلَانٌ مُنْقَطِعُ الْقَرِينِ فِي السُّخَاءِ ، وَنَحْوِهِ : لَيْسَ لَهُ شَبِيهَةٌ فِيهِ .

الْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ :

( أَنْظَرِحْ دُثَّ )

□ مُنْقَطِعَةُ الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي بَلَغَتْ السَّنَّ ، وَلَمْ تَحْضُ قَطُّ .

قَعِيْرٌ سَقَمًا : ائْتَرَفَتْ أَرْبَعَةُ أَنْفِهِ ، ثُمَّ مَالَتْ نَحْوَ الْقَصْبَةِ .

فَهَوَّأَتِي ، وَهِيَ قَعْوَاءٌ . ( ج ) قَعِيْرٌ .

أَقْعَى فِي جُلُوبِهِ : جَلَسَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَنْصَبَ سَاقَيْهِ ، وَفَحِذْيَهُ .

— الْكَلْبُ ، وَنَحْوُهُ : جَلَسَ عَلَى إِسْتِهِ ، وَبَسَطَ ذِرَاعَيْهِ ، مَقْتَرِشًا رِجْلَيْهِ ، وَنَاصِبًا يَدَيْهِ .

الإِقْعَاءُ : أَنْ يَلْصِقَ الرَّجُلُ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيُنْصَبَ سَاقَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَتَسَانَدُ إِلَى ظَهْرِهِ .

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَفَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنْ يَلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيُنْصَبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَمَا يَقْعَى الْكَلْبُ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ عَمْرٍو : هُوَ أَنْ يَضَعَ أَطْرَافَ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعَ رُكْبَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَضَعَ الْمُصَلِّيَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السُّجْدَتَيْنِ . ( الْجَوْهَرِيُّ )

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يَفْرِشَ قَدَمَيْهِ ، وَيَجْلِسَ عَلَى عَقْبَيْهِ . ( أَبُو عُبَيْدَةَ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْجُمْهُورِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْعَدَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَيُنْصَبَ

- القَلْسُ : القَلْسُ .  
 القَلْنَسُوةُ : لباسٌ للرأسِ مُخْتَلِفُ الأنواعِ ، والأشكالِ .  
 ( ج ) قَلَانِس ، وَقَلَانِيس .  
 الأَقْلَفُ : مَنْ لَمْ يَحْتَنُ .  
 القَلْفَةُ : الحِلْدَةُ التي يَقْطَعُهَا الحَاتِنُ مِنْ ذَكَرِ الصَّبِيِّ .  
 ( ج ) قَلْف .  
 القَلَّةُ : الحِجْرَةُ مِنَ الفَخَّارِ يُشْرَبُ مِنْهَا .  
 ( ج ) قَلَل ، وَقِلَال .  
 □ — صارتُ حَقِيقَةً شَرْعِيَّةً فِي المِثْمِثِينَ والحَمْسِينَ رِطْلًا  
 ( البُخَيْرِيُّ ) .  
 ولِلْعُلَمَاءِ خِلافٌ شَدِيدٌ فِي مِقْدَارِهَا .  
 قَلَمُ العُودِ ، وَنَحْوَهُ — قَلَمًا : قَطَعَ مِنْهُ شَيْئًا .  
 — القَلَمُ ، وَنَحْوَهُ : بَرَأهُ .  
 — الطُّفْرُ ، وَنَحْوَهُ : قَصَّ مَا طَالَ مِنْهُ .  
 قَلَمٌ : مُبَالَغَةٌ فِي قَلَمٍ .  
 تَقْلِيمُ الأَطْفَانِ : تَقْصِيفُهَا .  
 القَلَامَةُ : مَا قُطِعَ مِنْ طَرْفِ الطُّفْرِ ، أَوِ الحَافِرِ ، أَوِ العُودِ .  
 القَلِيَّةُ : الصُّومَنَةُ .  
 ( ج ) قَلَايَا .  
 وَأَسْمَاها عِنْدَ النُّصَارَى قَلَايَةٌ . وَهي مِنْ بُيُوتِ عِبَادَتِهِمْ .  
 — : مَا يَقْلَى مِنَ الطَّعَامِ ، وَنَحْوِهِ .  
 قَمَرَ الرَّجُلُ — قَمَرًا : رَاهَنَ ، وَلَعِبَ القَبَارَ .  
 — فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي القَبَارِ .  
 قَامَرَ فَلَانًا مَقَامَرَةً ، وَقَبَارًا : لَاعَبَهُ القَبَارَ .  
 — : رَاهَنَهُ ، فَعَلَبَهُ . وَهُوَ التَّقَامَرُ .  
 القَبَارُ : كُلُّ لَعِبٍ فِيهِ مُرَاهَنَةٌ .

- قَلَدَ المَاءَ فِي الحَوْضِ — قَلَدًا : جَمَعَهُ فِيهِ .  
 — الزَّرْعُ : سَقَاةٌ .  
 — الحَبْلُ : فَتْلَةٌ .  
 — الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ : لَوَاهُ .  
 قَلَدَةُ القِلَادَةِ : جَعَلَهَا فِي عُنُقِهِ .  
 — البَدَنَةُ : عُلِقَ فِي عُنُقِهَا شَيْئًا ، لِيُعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيٌ .  
 — فَلَانًا : اتَّبَعَهُ فِيمَا يَقُولُ ، أَوْ يَفْعَلُ ، مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ ،  
 وَلَا دَلِيلٍ .  
 — فَلَانًا العَمَلَ : قُوْضَةَ إِلَيْهِ .  
 التَّقْلِيدُ : مُصَدَّرٌ .  
 □ — فِي عُرْفِ الفُقَهَاءِ : هُوَ قَبُولُ قَوْلِ الغَيْرِ بِلا حُجَّةٍ ،  
 وَلَا دَلِيلٍ . ( البَغْلِيُّ )  
 — الهَدْيُ عِنْدَ الحَنْبَلِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ ،  
 وَالطَّاهِرِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ فِي عُنُقِ الهَدْيِ  
 قِطْعَةٌ مِنْ جِلْدٍ ، وَغَيْرِهِ ، لِيُعْلَمَ أَنَّهُ هَدْيٌ .  
 — عِنْدَ الجَمْعَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ المَرْءُ فِي رَقَبَةِ الهَدْيِ نِغْلًا  
 قَدْ صَلَّى عَلَيْهِ .  
 القِلَادَةُ : مَا يُجْعَلُ فِي العُنُقِ مِنَ الحَلِيِّ .  
 ( ج ) قَلَائِدُ .  
 المُقَلَّدُ : إِسْمٌ فاعِلٍ .  
 □ — عِنْدَ الطَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مَنْ اتَّبَعَ مَنْ دُونَ رَسولِ اللهِ  
 ﷺ .  
 القَلْسُ : حَبْلٌ غَلِيظٌ مِنْ حَبَالِ السُّفُنِ .  
 — : غَشِيَانُ النَّفْسِ .  
 — : مَا خَرَجَ مِنَ الحَلْقِ مِثْلُ العَمْرِ ، أَوْ دَوَسَهُ ، وَلَيْسَ  
 بِقِيَمٍ ، فَإِنْ عادَ فَهُوَ قِيَمٌ .  
 — : القَذْفُ .  
 — : الرُّقْصُ فِي غِنَاءٍ .  
 — : الغِنَاءُ الجَيِّدُ .

قَادَ الدَّابَّةَ — قَوْدًا ، وَقِيَادًا ، وَقِيَادَةً : مَنَى أَسَامَهَا أَخِيذًا بِمَقْوِدِهَا .

— الْقَائِلَ إِلَى مَوْضِعِ الْقَتْلِ : حَمَلَهُ إِلَيْهِ .

— الْجَيْشَ قِيَادَةً : رَأَسَهُ ، وَدَبَّرَ أَمْرَهُ .

فَهُوَ قَائِدٌ .

( ج ) قَوَادٌ .

أَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهَا يَقْوِدُهَا .

— الْقَائِلَ بِالْقَتِيلِ : قَتَلَهُ بِهِ قَوْدًا .

القَوْدُ : الْقِصَاصُ .

قَافَ أَثْرَهُ — قَوُفًا ، وَقِيَاةً : اتَّبَعَهُ .

القَائِفُ : مَنْ يُحِبُّ مَعْرِفَةَ الْأَثْرِ ، وَتَتَّبَعُهُ .

( ج ) قَافَةٌ .

□ — عِنْدَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ : هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ النَّسَبَ

بِفِرَاسَتِهِ ، وَيَنْظُرُهُ إِلَى أَعْضَاءِ الْمُؤَلَّوِدِ .

قَامَ فُلَانٌ — قَوْمًا ، وَقِيَامًا ، وَقَوْمَةً : انْتَصَبَ وَاقِفًا .

— الْأَمْرَ : اعْتَدَلَ .

يُقَالُ : قَامَ قَائِمٌ الظَّهِيرَةَ . حَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ .

— الْحَقُّ : ظَهَرَ ، وَاسْتَقَرَّ .

— الْمَتَاعُ بِكَذَا : تَحَدَّدَتْ قِيَمَتُهُ .

— عَلَى الْأَمْرِ : إِذَا ثَبَّتَ عَلَيْهِ ، وَتَمَسَّكَ بِهِ .

— عَلَى أَهْلِهِ : تَوَلَّى أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ بِنَفْقَتِهِمْ .

اسْتَقَامَ الشَّيْءُ : اعْتَدَلَ ، وَاسْتَوَى .

— فُلَانٌ : سَارَ عَلَى النَّهْجِ الْقَوِيمِ : وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ

الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ

تُوَعَدُونَ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ٢٠ )

أَيُّ : ثَبَّتُوا عَلَى التَّوْحِيدِ ، وَالشَّهَادَةِ .

أَقَامَ بِالْمَكَانِ إِقَامَةً : لَبِثَ فِيهِ ، وَاتَّخَذَهُ مَوْطِنًا .

— الْمَيْسِرُ .

□ — عِنْدَ الْحَقِيقَةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ : كُلُّ لَعِبٍ

عَلَى مَالٍ يَأْخُذُهُ الْغَالِبُ مِنَ الْمَغْلُوبِ كَائِنًا مَا كَانَ ، إِلَّا مَا

اسْتثنَى فِي بَابِ السُّبْحِ .

قَنَتَ — قَنُوتًا : أَطَاعَ اللَّهَ تَعَالَى ، وَخَضَعَ لَهُ ، وَأَقْرَبَ

بِالْمُبُودِيَّةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ

وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٢١ )

فَهُوَ قَانِتٌ .

( ج ) قُنْتُ .

وَهِيَ قَانِتَةٌ .

— : أَطَالَ الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالِدُعَاءِ .

— لَهُ : ذَلَّ .

— الْمَرْأَةَ لِزَوْجِهَا : أَطَاعَتْهُ . فِيهِ قَنُوتٌ .

القَنُوتُ : الطَّاعَةُ .

— : الْحُشُوعُ .

— : الدُّعَاءُ .

وَمِنْهُ دُعَاءُ الْقَنُوتِ : أَيُّ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ فِي مَحَلٍّ

مَخْصُوصٍ مِنَ الْقِيَامِ .

— : الْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقَنُوتِ »

وَالْمُرَادُ طَوْلُ الْقِيَامِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ ، كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ .

— : الْعِبَادَةُ .

□ — شُرْعًا : ذَكَرَ مَخْصُوصًا ، مُشْتَمِلًا عَلَى دُعَاءٍ ،

وَتَسْبِيحٍ . ( الْبَحْتَرِيُّ ) .

القَنْزَعَةُ : الشُّعْرُ حِوَالِي الرَّأْسِ .

( ج ) قَنَازِعٌ .

— : الْحَصَلَةُ مِنَ الشُّعْرِ تَتْرَكَ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ .

القَنْزَعَةُ : القَنْزَعَةُ .

فهو مَقِيمٌ .

— الشَّيْءُ : أدامته .

— : أَنشَأَهُ مَوْفَى حَقُّهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ  
وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾  
( الحج : ٧٨ )

بمعنى القيام بحقوقها ، وحدودها .

ولم يأمر الله تعالى بالصلاة حينئذٍ أمرًا ، ولا مدح بها  
حيث مدح ، إلا بلفظ الإقامة تنبيهاً إلى أن المقصد منها  
توفيق شرائطها ، لا الإتيان بهيئاتها .

— الشُّرْعُ : أظهره ، وعمل به .

— الجِدَارُ : سَوَاءٌ ، وعمره .

— لِلصَّلَاةِ : نادى لها .

— الصُّفُوفُ فِي الصَّلَاةِ : سَوَاهَا ، وَأَنْتُمْ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ  
مِنْهَا ، مَعَ التَّرَاصُ فِيهَا .

تَقْوَمُ الشَّيْءُ : تَبَيَّنَتْ قِيَمَتُهُ .

قَوْمُ السَّلْعَةِ تَقْوِيماً : سَعَرُهَا ، وَثَمَنُهَا .

وفي الحديث الشريف : « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ  
قَوْمَتْ لَنَا .

فقال : اللَّهُ هُوَ الْمَقْوَمُ » .

أَيُّ : لَوْ سَعَرْتُ لَنَا . وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ .

أَيُّ : لَوْ حَدَّدْتُ الْقِيَمَةَ .

— الشَّيْءُ : تَقَفَّهُ .

الإِسْتِقَامَةُ : الإِعْتِدَالُ .

— : المداومة .

— : السداد .

□ — فِي الدِّينِ : كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ ، أَخَذَتْ بِمَجَامِعِ الدِّينِ ،  
وَهُوَ الْقِيَامُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى حَقِيقَةِ الصِّدْقِ ،  
وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ .

وهي تتعلق بالأقوال ، والأفعال ، والأحوال ، والنيات .

( الفَيْرُوزُ أَبَادِي ) .

الإِقَامَةُ : مُصَدَّرٌ .

□ — الصَّلَاةُ فِي الشَّرْعِ : الإِعْلَامُ بِالْقِيَامِ إِلَيْهَا بِذِكْرِ  
مَخْصُوصٍ . ( البَغْلِيُّ ) .

قَائِمُ السَّيْفِ : مِقْبَضُهُ .

قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ : نِصْفُ النَّهَارِ ، وَهُوَ حَالُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ ،  
سَمِيَ قَائِماً لِأَنَّ الظِّلَّ لَا يَطْهَرُ ، فَكَأَنَّهُ وَقِفَتْ قَائِمٌ .

القَائِمَةُ : وَاحِدَةٌ قَوَائِمِ الدُّوَابِّ .

— السَّيْفِ : قَائِمَةٌ .

— مِنَ العَيُونِ : هِيَ الْبَاقِيَةُ فِي مَوْضِعِهَا صَحِيحَةً ، وَإِنَّمَا  
ذَهَبَ نَظَرُهَا ، وَإِنصَارَهَا .

القَوَامُ : العَدْلُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ  
قَوَاماً ﴾ ( الفرقان : ٦٧ )

— الرَّجُلِ : قَائِمَةٌ ، وَحَسَنُ طَوِيلِهِ .

قَوَامُ الأَمْرِ : نِظَامُهُ ، وَعِبَادَةُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ قَوَامٌ أَهْلُ بَيْتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يُقِيمُ شَأْنَهُمْ .

— : مِلَاكَةُ الَّذِي يَقُومُ بِهِ .

— : مَا يُقِيمُ الإِنْسَانَ مِنَ القُوَّةِ .

القَوْمُ : الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَهَمَّ الرَّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ ،  
لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْخَرُوا قَوْمَ  
مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ  
عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ ( الحجرات : ١١ )

وَرَبِّمَا دَخَلَ النِّسَاءُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ . وَهُوَ يُذَكَّرُ ،  
وَيُؤنَّثُ .

( ج ) أقوام .

— في الحجة ( م ١٤٦ ) : ما لا يوجد له مثل في السوق ،  
أو يوجد لكن مع التفاوت المعتد به في القيمة .

القيوم : اسم من أسماء الله تعالى .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَنَسَبَ الْوُجُوهُ لِخَيْرِ الْقِيُومِ وَقَدْ  
خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ ( طه : ١١١ )

أي : خضعت لله سبحانه . قال ابن عباس : القيوم :  
الذي لا يزول .

وقال غيره : هو القائم على كل شيء ، ومعناه مدبر أمر  
خلقه .

المتقوم : اسم فاعل من تقوم .

□ — عند الحنفية : هو المال المباح الانتفاع به شرعاً .

— في الحجة ( م ١٢٧ ) : المال المتقوم يستعمل في  
معنيين :

الأول : بمعنى ما يباح الانتفاع به .

والثاني : بمعنى المال المحرز .

فالشك في البحر غير متقوم ، وإذا اضطيد صار متقوماً  
بالإحراز .

المقام : الإقامة .

— : موضع القيام .

— إبراهيم عليه السلام : هو موضع معروف في المسجد  
الحرام ، قبالة باب البيت .

— المحمودة الواردة في القرآن المجيد : ﴿ وَبِئْسَ اللَّيْلُ  
فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً

مَحْمُوداً ﴾ ( الإسراء : ٧٩ )

هو الشفاعة في قول أكثر أهل العلم ، كما قال ابن جرير .

المقام : المقام .

المقامة : الإقامة .

— : الجماعة من الناس .

قاس الشيء بغيره ، وعلى غيره ، وإليه قياساً ،

— الرجل : أقرباؤه الذين يجتمعون معه في جد واحد .

القيام : مصدر .

— : القوام . وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّغَمَاءَ  
أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارزُقوهم فيها واكسوهم  
وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾ ( النساء : ٥ )

□ قيام رمضان : اتفقوا على أن المراد به صلاة  
التراويح . ( الكرماني ) .

القيامة : يوم القيامة : يوم تمث الخلائق للحساب .

وقد جمع الغزالي ، والقرطبي أسماء يوم القيامة فبلغت  
نحو الثمانين اسماً .

القيم : السيد .

— : من يتولى أمر المخجور عليه .

— : السيد . وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ  
لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ  
لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ ( الروم : ٣٠ )  
بمعنى قيام الدين على سنن السداد .

قيمة الشيء : قدره .

( ج ) قيم .

— المتاع : ثمنه .

□ — عند الحنفية : ما قوم به الشيء بمنزلة الميسار من  
غير زيادة ، ولا نقصان .

— عند الإباضية : ما يكون بتقويم .

— : الثمن عند بعض الفقهاء .

( انظر ث م ن ) .

— في الحجة : ( م ١٥٤ ) : هي الثمن الحقيقي للشيء .

القيمي : نسبة إلى القبة على لفظها .

□ — عند الحنفية : هو خلاف المثلي ، كالحيوانات ،  
والذروعات ، والعديدي المتفاوت ، والوزني الذي في  
تبعيضه ضرر ، وهو المصوغ .

وقياساً : قَدَرَهُ عَلَى مِثَالِهِ .

القياسُ : زِدْ الشَّيْءَ إِلَى تَطْبِيرِهِ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ الْحَقَاقُ الْحُكْمُ الْوَاجِبُ لِشَيْءٍ مَا  
بِالشَّرْعِ ، بِالشَّيْءِ الْمَسْكُوتِ عَنْهُ ، لِشِبْهِهِ بِالشَّيْءِ الَّذِي  
أَوْجَبَ الشَّرْعُ لَهُ ذَلِكَ الْحُكْمَ ، أَوْ لِمَعْلَمَةٍ جَامِعَةٍ بَيْنَهُمَا .  
( ابن رَشْدٍ ) .

— الشَّرْعِيُّ نَوْعَانِ :

قياسُ شَبْهِهِ ، وقياسُ عِلَّةِهِ . ( ابن رَشْدٍ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ نَوْعَانِ :

الأوَّلُ : القِيَّاسُ الْجَلْبِيُّ : وَهُوَ مَا تَسْبِقُ إِلَيْهِ الْأَقْهَامُ .

الثَّانِي : القِيَّاسُ الْخَفِيُّ : وَهُوَ مَا يَكُونُ بِخِلَافِ  
الأوَّلِ . وَيَسْمَى الْإِسْتِحْسَانُ ، لِكَتْمَةِ أَعْمُ مِنَ الْقِيَّاسِ  
الْخَفِيِّ . فَإِنَّ كُلَّ قِيَّاسٍ خَفِيٍّ اسْتِحْسَانٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ  
اسْتِحْسَانٍ قِيَّاساً خَفِيّاً . لِأَنَّ الْإِسْتِحْسَانَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى  
مَا قُبِلَ بِالنَّصِّ ، وَالْإِجْمَاعِ ، وَالضَّرُورَةِ ، لَكِنْ فِي  
الأغْلَبِ إِذَا ذُكِرَ الْإِسْتِحْسَانُ يُرَادُ بِهِ الْقِيَّاسُ الْخَفِيُّ .  
( انظُرْ س ن ) .

قَائِضٌ فَلَاناً قِيَّاساً ، وَمُقَايِضَةٌ : بِأَذَلَّةِ سِلْعَةٍ بِسِلْعَةٍ .

القَيْضُ : القَبْشَةُ الْعُلْيَا الْيَابِسَةُ عَلَى الْبَيْضَةِ .

القَيْضُ : أَحَدُ الْمُتَقَايِضِينَ .

المُقَايِضَةُ : مُصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بَيْعُ سِلْعَةٍ بِسِلْعَةٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٢ ) : بَيْعُ الْعَيْنِ بِالْعَيْنِ ، أَيْ : مُبَادَلَةٌ  
مَالٍ بِمَالٍ غَيْرِ التَّقْدِينِ .

قَالَ فَلَانٌ — قَيْلاً : نَامَ وَسَطَ النَّهَارِ . فَمَوْ قَائِلٌ .

( ج ) قَيْلٌ ، وَقِيَالٌ .

— : شَرِبَ اللَّبَنَ فِي الْقَائِلَةِ .

— فَلَاناً الْبَيْعَ : فَسَخَهُ .

أَقَالَ الْبَيْعَ ، أَوْ الْعَهْدَ : فَسَخَهُ .

— اللَّهُ عَثْرَتُهُ : صَفَحَ عَنْهُ وَتَجَاوَزَ .

اسْتَقَالَ فَلَانٌ : طَلَبَ أَنْ يُقَالَ .

— فَلَاناً عَثْرَتُهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَصْفَحَ عَنْهُ .

— الْبَيْعَ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَفْسَخَهُ .

تَقَايَلَ الْبَيْعَانِ : تَفَاسَخَا صَفَقْتَهُمَا ، وَعَاذَ الْمَبِيعَ إِلَى

مَالِكِهِ ، وَالشَّمْنَ إِلَى الْمُشْتَرِي .

قَائِلٌ فَلَاناً : عَاوَضَهُ ، وَبَادَلَهُ .

الإِقَالَةُ : الرُّفْعُ ، وَالْإِزَالَةُ .

— الْبَيْعَ : رَفَعَ عَقْدَهُ .

□ — شُرِعاً : رَفَعَ الْعَقْدَ . ( التُّمْرَتَايِي ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاهُيَّةِ : هِيَ تَرْكُ الْمَبِيعِ لِبَائِعِهِ

بِمَنْتَبِهِ ، لَا بِأَقْلٍ ، وَلَا أَكْثَرَ ، وَلَا بِخِلَافِ جَنْبِهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٣ ) : رَفَعَ عَقْدَ الْبَيْعِ ، وَإِزَالَتَهُ .

القَائِلَةُ : الظَّهِيرَةُ .

— : النُّومُ فِي الظَّهِيرَةِ .

القَيْلُولَةُ : نَوْمَةٌ نِصْفُ النَّهَارِ ، أَوْ الْإِسْتِرَاحَةُ فِيهِ ، وَإِنْ

لَمْ يَكُنْ نَوْمٌ .

المُقَايِلَةُ : الْمُبَادَلَةُ ، وَالْمَعَاوِضَةُ سَوَاءً .

المَقِيلُ : مَكَانُ الْقَيْلُولَةِ .



## حَرْفُ الْكَافِ

كَبُرَ فَلَانًا فِي السَّنِّ — كَبُرًا : زَادَ عَلَيْهِ فِيهَا . فَهُوَ كَابِرٌ .

كَبُرَ فَلَانٌ — كَبِيرًا ، وَكَبُرًا ، وَكَبَارَةً : عَظُمَ ، وَجَسَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ ( الصَّفَّةُ : ٣ ) .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : شَقٌّ ، وَثَقُلَ وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ ( الشُّورَى : ١٣ ) .

كَبِيرَ الرَّجُلِ ، أَوْ الْحَيَوَانَ — كَبِيرًا : طَعَنَ فِي السَّنِّ . فَهُوَ كَبِيرٌ .

( ج ) كِبَارٌ ، وَكَبَرَاءٌ .

وَهِيَ كَبِيرَةٌ .

( ج ) كِبَارٌ .

اسْتَكْبَرَ فَلَانٌ : امْتَنَعَ عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً ، وَتَكَبَّرًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تَتَّبِعْ لَهُمْ فِئَةٌ مِنْ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِغَ الْجَمَلُ فِي نَمِّ الْحِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٤٠ ) .

— الشَّيْءُ : رَأَاهُ كَبِيرًا ، وَعَظُمَ عِنْدَهُ .

أَكْبَرَ الشَّيْءُ إِكْبَارًا : اسْتَعْظَمَهُ .

تَكَبَّرَ فَلَانٌ : تَعَظَّمَ ، وَامْتَنَعَ عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٤٦ ) .

كَابِرٌ فَلَانٌ فَلَانًا : طَاوَلَهُ بِالْكَبِيرِ ، وَقَالَ : أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ .

— فَلَانًا عَلَى حَقِّهِ : جَاخَذَهُ ، وَغَالَبَهُ عَلَيْهِ .

كَبُرَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ كَبِيرًا .

— : رَأَاهُ كَبِيرًا .

— فَلَانٌ تَكْبِيرًا : قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . تَعَظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى .

الْأَكْبَرُ : الْكَبِيرُ .

تَقُولُ : الْأَكْبَرُ ، وَالْأَصْغَرُ : أَيُّ الْكَبِيرِ ، وَالصَّغِيرُ . وَاللَّهُ

أَكْبَرُ : أَيُّ الْكَبِيرِ .

وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ كَبِيرٍ .

الْحَجُّ الْأَكْبَرُ :

( أَنْظُرْ ح ج ج ) .

الْحَدِيثُ الْأَكْبَرُ :

( أَنْظُرْ ح د ث ) .

التَّكْبِيرُ : تَعَظِيمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَنْزِيهُهُ مِنَ السُّوءِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ

وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ

الدَّلِّ وَكَبُرَهُ تَكْبِيرًا ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١١١ ) .

□ — شَرْعًا : هُوَ قَوْلُ : اللَّهُ أَكْبَرُ . ( النَّجْفِيُّ ) .

التَّكْبِيرَةُ :

تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ :

( أَنْظُرْ ح ر م ) .

الْكَبِيرُ : الشَّرْفُ ، وَالرَّفْعَةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ كَبُرَ قَوْمِي : أَكْبَرَهُمْ فِي السَّنِّ ، أَوْ فِي

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ كُلُّ مَا أُوجِبَ الْحَسَدُ .  
( الْكِرْمَانِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ : هِيَ كُلُّ شَيْءٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ .  
( عِيَّاضٌ ) .

— عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنِ النَّضْرِيِّ : هِيَ كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِنَارٍ ، أَوْ غَضَبٍ ، أَوْ لَعْنَةٍ ، أَوْ عَذَابٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ مَا كَانَ شَيْعاً بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَفِيهِ هَتْكَ حُرْمَةِ الدِّينِ . وَهُوَ الْأَصْحَحُ .

و : هِيَ كُلُّ مَا كَانَ حَرَاماً مَخْضاً ، مُعَاقَباً عَلَيْهِ بِنَصِّ قَاطِعٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

و : هِيَ كُلُّ فِعْلٍ يَرْفُضُ الْمَرْوَةَ ، وَالكَرْمَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ كُلُّ مَا فِيهِ وَعِيدٌ شَدِيدٌ بِنَصِّ مَنْ الْكِتَابِ ، أَوْ السُّنَّةِ .

و : هِيَ كُلُّ جَرِيمَةٍ تَدُلُّ عَلَى قِلَّةِ اكْتِرَافِ مُرْتَكِبِهَا بِالذِّينِ .

و : هِيَ مَا يُوجِبُ الْكُفَاةَ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ مَا أُوجِبَ خُذًا فِي الدُّنْيَا ، أَوْ وَعِيداً فِي الْآخِرَةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ مَا سَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبِيرَةً ، أَوْ جَاءَ فِيهِ الْوَعِيدُ بِالنَّارِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمُحَقِّقِينَ .

و : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ .

و : هِيَ الْمُعْصِيَةُ الَّتِي أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلْجَعْفَرِيَّةِ .

و : هِيَ كُلُّ ذَنْبٍ .

— عِنْدَ الْأَشْعَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلزُّيْدِيَّةِ .

قَالَ النَّجْفِيُّ : إِنَّ الْكِبَائِرَ لَمْ تُثَبِّتْ لَهَا حَقِيقَةُ شَرْعِيَّةٍ .

وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ : مَا لَمْ يَنْصُ الشَّارِعُ عَلَى كَوْنِهِ كَبِيرَةً ،

الرِّيَاسَةِ ، أَوْ فِي النُّسْبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْوَلَاءُ لِلْكَبِيرِ » . وَهُوَ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ ، وَيَتْرَكَ ابْنًا ، وَابْنَ ابْنٍ ، فَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِلابْنِ دُونَ ابْنِ الْابْنِ .

وَدُونَ ابْنِ الْابْنِ .

الْكِبْرُ : الْعِظَمَةُ ، وَالتَّجَبُّرُ .

— مَغْطَمُ الشَّيْءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ( النُّورُ : ١١ ) .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « هُوَ يَطْرُقُ الْحَقَّ وَغَمَطُ النَّاسِ » أَيِ إِنْكَارِ الْحَقِّ تَرْفَعًا ، وَتَجَبُّرًا ، وَاحْتِفَارَ النَّاسِ .

النَّاسِ .

الْكِبْرِيُّ :

الإِمَامَةُ الْكِبْرِيُّ :

( أَنْظَرَامٌ ) .

الطَّهَارَةُ الْكِبْرِيُّ :

( أَنْظَرَطٌ هـ ر ) .

الْكِبْرِيَاءُ : الْعِظَمَةُ ، وَالتَّجَبُّرُ ، وَالتَّرَفُّعُ عَنِ الْإِنْقِيَادِ .

وَلَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾

( الْجَاهِلِيَّةُ : ٢٧ ) .

— الْمُلْكُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَتَكُونُ لَكِنَا الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ ﴾ ( يُونُسَ : ٧٨ ) .

الْكَبِيرَةُ : مَا يَضَعُ ، وَيَشُقُّ عَلَى النَّفْسِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٤٥ ) .

( ج ) كِبَائِرُ .

— : الْكَثِيرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ :

١٢١ ) . بِمَعْنَى الْقَلْبَةِ ، وَالكَثْرَةِ .

— : الإِثْمُ .

فالحكمة في إخفائه أن يمتنع العبد من الوقوع فيه خشية أن يكون كبيرة .

المتكبر : من أشاء الله تعالى :

العظيم ذو الكبرياء ، أو المتعالي عن صفات الخلق . وفي القرآن الكريم : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ( الحشر : ٢٣ ) .

— : المتكلف ، المتشعب بما ليس فيه .

وهو وصف عامة الناس والعباد بالله تعالى . وفي القرآن المجيد : ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴾ ( غافر : ٣٥ ) .

المكابر : اسم فاعل من كابر .

□ — عند المالكية : هو الأخذ للبال من صاحبه بقوة من غير حراية ، سواء ادعى أنه ملكة ، أو اعترف أنه غاصب .

— عند الحنيفة : من يقف في محل من المضر يتعرض لإنسان مغموم .

المكابرة : المغالبة ، والمعاندة .

كتب الكتاب — كتباً ، وكتاباً ، وكتابة : خطه . فهو كاتب .

( ج ) كتاب ، وكتبة .

— الله الشيء : قضاء ، وأوجبه ، وفرضة . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ( البقرة : ١٨٣ ) .

أي : فرض ، وأوجب .

استكتب فلانا الشيء : سأله أن يكتبه له .

كاتب صديقة : رسالة .

— السيد العبد : كتب بينة ، وبينت اتفاقاً على مال

يُضْطَهُ لَهُ ، فإذا دفعة صار حراً .

فالسيد مكاتب ، والعبد مكاتب . وقد يقال : مكاتب اسم فاعل ، لأنه كاتب سيده ، فالفعل منها .

الكتاب : مصدر .

وفي الحديث الشريف : « كتاب الله القصاص » . أي قرصة .

— : الصحف المجموعة .

( ج ) كتب .

— : الرسالة .

— : التوراة . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُودُونَ لَأَسِنَّهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ( آل عمران : ٧٨ ) .

— : الإنجيل . وفي القرآن العزيز : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ ( آل عمران : ٦٤ ) .

— : القرآن الكريم . وفي التنزيل المجيد : ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ ( البقرة : ٢ ) .

— : الكتابة بين السيد وعبيده . وفي القرآن العزيز : ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ ( النور : ٢٣ ) .

— : اللوح المحفوظ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيفٌ ﴾ ( ق : ٤ ) .

— : القدر .

— : الحكم . وفي الكتاب العزيز : ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فَمَا آخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ( الأنفال : ٦٨ ) .

أي : حكم بإحلال الفنايم ، والأشرى .

المكتوب : اِسْمٌ مَفْعُولٌ .  
 □ الصلاة المكتوبة : هي الواجبة بأصل الشرع ، وهي الصلوات الخمس .  
 كَمِيرَ الْمَاءِ — كَدْرًا : زال صفاؤه .  
 فَهوَ كَدِيرٌ .  
 الأَكْدَرُ : السَّيْلُ الَّذِي يَقْشُرُ وَجْهَ الْأَرْضِ .  
 الأَكْدَرِيَّةُ : مسألة في الموارث : امرأة توفيت عن زوج ، وأم ، وأخت ، وخذل .  
 والمسألة من سبعة وعشرين شهراً ، للزوج تسعة ، وللأم ستة ، وللجد ثمانية ، وللأخت أربعة . ولا يفرض للجد مع الأخوات في غير هذه المسألة . وفيها خلاف .  
 الكُدْرَةُ : اللَّوْنُ يَنْحَوْنَ نَحْوَ السَّوَادِ .  
 — : شَيْءٌ كَالصَّدِيدِ ، تَرَاهُ الْمَرْأَةُ ، لَيْسَ عَلَى لَوْنِ شَيْءٍ مِنَ الدَّمَاءِ الْقَوِيَّةِ ، وَلَا الضَّعِيفَةِ .  
 وفي حديث أم عطية رضي الله عنها : « كَنَّا لَا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ ، وَالْكُدْرَةَ شَيْئاً » يعني في الحيض .  
 الكَذِبُ : خِلَافُ الصِّدْقِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ ( النحل : ١٠٥ )  
 وهو في اللغة يُطْلَقُ عَلَى الْوَهْمِ ، وَالغَمْدِ مَعاً .  
 □ — في مذهب أهل السنة : هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ ، غَمْدًا كَانَ ، أَوْ سَهْوًا ، أَوْ غَلْطًا . ( النَّوَوِيُّ )  
 — عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْإِخْبَارُ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ غَمْدًا .  
 الكَرْسُفُ : الْعَطْلُنُ .  
 كَرَمَ الشَّيْءُ — كَرَامَةً ، وَكَرْمًا ، وَكَرْمَةً : نَفَسًا ، وَعَظْمًا .  
 — الرَّجُلُ : ضِدُّ بَخِيلٍ . فَهُوَ كَرِيمٌ . ( ج ) كِرَامٌ ، وَكَرْمَاءٌ .

— : الأَجَلُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْنَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ ﴾ ( الحجر : ٤ )  
 أي : أَجَلٌ مَقْدَرٌ مَكْتُوبٌ .  
 □ — اصطلاحاً : اِسْمٌ لِجُمْلَةٍ مَخْتَصَةٍ مِنَ الْعِلْمِ ، مُشْتَمِلَةٌ عَلَى أَسْبَابٍ ، وَفُضُولٍ غَالِبًا . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .  
 — فِي الْعَرَفِ الشَّرْعِيِّ : هُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . ( ابْنُ حَجْرٍ ) .

□ أهل الكتاب : هُمُ الْيَهُودُ ، وَالنَّصَارَى .  
 وقال ابن حزم : هُمُ الْيَهُودُ ، وَالنَّصَارَى ، وَالْمَجُوسُ .  
 أم الكتاب :  
 ( أَنْظَرُ أُمٌّ )  
 □ الْكِتَابِيُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ يُؤْمِنُ بِنَبِيِّ ، وَيَقْرَأُ بِلِسَانِهِ .

الكتابة : الْكِتَابُ .  
 — : الْمَكَاتِبَةُ .

□ — شَرْعاً : عِتْقٌ عَلَى مَسَالٍ ، مُؤَجَّلٌ مِنَ الْعَبْدِ ، مُؤَقَّوفٌ عَلَى أَدَائِهِ . ( ابْنُ عَرَفَةَ ) .

الكتابة الباطلة عند الشافعية : هي ما اختلت صحتها باختلال ركن من أركانها ، ككسب أحد العاقدين مكرهاً ، أو صبيّاً ، أو مجنوناً ، أو عقيدت بغير مقصود ، كما لو كان البطل دماً .

□ الكتابة الفاسدة عند الشافعية : هي ما اختلت صحتها بكتابة بعض من رقيق ، أو فساد شرط ، أو فساد عوض ، أو فساد أجل .

الكتيبة : الطائفة من الجيش . ( ج ) كتائب .

المكاتبة : التكايب .

— : الْكِتَابَةُ .

المكتب : مَوْضِعٌ تَعَلَّمَ الْكِتَابَةَ . ( ج ) مكاتب .

## كَرْمٌ / الإكْرَاءُ التَّامُّ

كِرْمَةُ الشَّيْءِ - كَرَّمَهَا ، وَكَرَاهَةً ، وَكَرَاهِيَةً : خِلَافَ أَحَبَّةٍ .  
فَهُوَ كَرِيمٌ ، وَمَكْرُوءٌ .

كِرْمَةُ الْأَمْرِ ، وَالْمَنْظَرُ - كِرَاهَةٌ . وَكَرَاهِيَةٌ : قَبْحٌ .  
فَهُوَ كَرِيمٌ .

إِسْتَكْرَمَ الشَّيْءَ : كَرِهَهُ .

- فَلَانَةٌ : أَكْرَهَهَا عَلَى الْفُجُورِ .

أَكْرَمَهُ فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ إِكْرَاهًا : قَهَرَهُ عَلَيْهِ .

كِرْمَةٌ إِلَيْهِ الْأَمْرُ : صَيَّرَهُ كَرِيمًا إِلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانِ  
وَرِزْقُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكِرْمَةٌ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ  
وَالْبَعْضِيَانِ ﴾ ( الْحُجُرَاتُ : ٧ )

الإكْرَاءُ : الْإِنْزَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ :

﴿ لَا إِكْرَاءَ فِي السِّدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾  
( الْبَقَرَةُ : ٢٥٦ )

- : حَمَلُ الْإِنْسَانِ عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ .

□ - شَرْعًا : فِعْلٌ يُوجَدُ مِنَ الْمَكْرِهِ ، فَيُحْدِثُ فِي  
الْمُسْتَكْرَمِ مَعْنَى يَصِيرُ بِهِ مَدْفُوعًا إِلَى الْفِعْلِ الَّذِي طَلِبَ  
مِنْهُ . ( التَّمْرِنَاتِي ) .

- الشَّرْعِيُّ : هُوَ التَّهْدِيدُ بِعُقُوبَةٍ عَاجِلَةٍ ظَلَمًا  
( الْبُخَيْرِيُّ ) .

- عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا سُمِّيَ فِي اللُّغَةِ إِكْرَاهًا ،  
وَعُرِفَ بِالْحِسِّ أَنَّهُ إِكْرَاءٌ ، كَالْوَعِيدِ بِالْقَتْلِ ، أَوِ الضَّرْبِ ، أَوْ  
إِفْسَادِ مَالٍ .

- فِي الْمَجَلَّةِ : ( م ٩٤٨ ) : هُوَ إِجْبَارٌ أَحَدٍ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ  
عَمَلًا بِغَيْرِ حَقٍّ مِنْ دُونِ رِضَاةٍ بِالْإِخَافَةِ .

وَيُقَالُ لَهُ : الْمَكْرَمَةُ ( يَفْتَحُ الرِّاءَ ) ، وَيُقَالُ لِمَنْ أُجْبِرَ :  
مَجْبُرٌ ، وَلِذَلِكَ الْعَمَلِ : مَكْرَمَةٌ عَلَيْهِ ، وَلِلشَّيْءِ الْمَوْجِبِ  
لِلْخَوْفِ : مَكْرَمَةٌ بِهِ .

□ الإكْرَاءُ التَّامُّ ، أَوِ الْمَلْجِئُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا فِيهِ

وَهِيَ كَرِيمَةٌ ، وَنِسْوَةٌ كَرِيمٌ .

كَرَّمَهُ فَلَانًا - كَرَّمًا : غَلَبَهُ فِي الْكَرْمِ .

أَكْرَمَ نَفْسَهُ عَنِ الْمَعَاصِي : نَزَّهَا .  
- فَلَانًا : كَرَّمَهُ .

تَكْرَمَ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الْكَرْمَ .

كَرَّمَهُ فَلَانًا : عَظَّمَهُ ، وَنَزَّهَا .

التَّكْرِمَةُ : الْفِرَاشُ ، وَنَحْوُهُ ، مِمَّا يُسْتَسْقَى لِصَاحِبِ الْمَنْزِلِ ،  
وَيُخَصُّ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَجْلِسُ عَلَى  
تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا يَأْذِنَهُ » .

التَّكْرِيمُ : التَّنْضِيلُ .

الْكِرَامَةُ : مُضَدَّرٌ .

□ - فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ ظُهُورُ أَمْرِ خَارِقٍ لِلْعَادَةِ ،  
مِنْ قِبَلِ شَخْصٍ غَيْرِ مُقَابِرٍ لِدَعْوَى النُّبُوَّةِ .

فَمَا لَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِالْإِيمَانِ ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ يَكُونُ  
اسْتِدْرَاجًا ، وَمَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ يَكُونُ  
مُعْجَزَةً .

الْكَرْمُ : شَجَرُ الْعَسْبِ .

- : الْقِلَادَةُ .

يُقَالُ : رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا كَرْمًا حَسَنًا مِنْ لَوْلُؤٍ .

الْكَرْمُ : كَثْرَةُ الْخَيْرِ .

الْكَرِيمُ : ذُو الْكَرْمِ .

- : النُّفَيْسُ .

- : الْغَرِيزُ .

- : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

الْكَرِيمَةُ : مُؤَنَّثُ الْكَرِيمِ .

- : الرَّجُلُ : ابْنَتُهُ .

( ج ) كَرِيمٌ .

تلف نفس ، أو عضو ، أو ضرب مبرح .

— عند الإباضية : هو من بلغ به داعي الحاجة إلى الفعل حداً لا يقابلة صارفت ، كمن جرد عليه السيف ، أو أوجب له نار ، لا يمكنه دفعها إلا بفعل ما أمر به .

— في المجلة ( م ٩٤٩ ) : هو الذي يكون بالضرب الشديد المؤدي إلى إتلاف النفس ، أو قطع عضو .

□ الإكراه الناقص ، أو غير الملجئ عند الحنفية :

هو خلاف الملجئ .

— عند الإباضية : هو ما أزال الاختيار ، كالشؤد بالضرب المبرح ، والتخليد في الحبس ، ونحو ذلك .

— في المجلة ( م ٩٤٩ ) : هو الإكراه غير الملجئ ، الذي يوجب الغم ، والألم فقط ، كالضرب غير المبرح ، والحبس غير المديد .

الكراهة : المشقة . وفي الكتاب العزيز :

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ( البقرة : ٢١٦ )

الكراهية : النازلة .

( ج ) كراهه .

— الشدة في الحرب .

المكروهة : ضد المحبوب .

— الشر .

□ — عند المالكية : هو الأمر بالتارك ، من غير تعلق عقاب بفعله .

— عند الحنفية ، والشافعية : ما رجح الشرع تركه على فعله .

— عند الإباضية : ما يشاب على تركه امثالاً ، ولا يعاقب على فعله .

□ المكروهة تحريمياً عند الحنفية : هو ما كان إلى الحرام

أقرب .

ويُسَمَّى مُحَمَّدَ حَرَاماً ظَنِيّاً .

وإذا أُطِيقَ عِنْدَهُمُ الْمَكْرُوهُ ، فالمراد منه التحريم ، إلا أن يُنصَّ على كراهة التنزيه .

— عند الشافعية : ما ثبتت بدليل يحتمل التأويل .

□ المكروهة تنزيهاً عند الحنفية : هو ما كان تركه أولى من فعله .

ويرادف خلاف الأولى .

البيع المكروهة :

( أنظر ب ي ع )

كسب لأهله — كسباً : طلب الرزق ، والمعيشة لهم .

— الشيء : جمعة . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ ( البقرة :

( ٢٦٧ )

أي : جمعتهم .

— المال كسباً ، وكسباً : ربحه .

فهو كاسب .

( ج ) كسبه .

— الإثم : تحملة . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا

وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ ( النساء : ١١٢ )

— فلاناً ، إلا ، وعلماً : أناله .

— فلاناً ، إلا ، وعلماً : أناله .

اكتسب فلانٌ : تصرف ، واجتهد

— المال : ربحه .

— طلب الرزق .

— الإثم : تحملة . وفي الكتاب المجيد : ﴿ لَا يُكَلِّفُ

اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾

( البقرة : ٢٨٦ )

قيل : خص الكسب هنا بالصالح ، والاكتساب

بالسبي .

كَعَبَتِ الجاريةُ — كَعُوباً : بدأ ثديها للنهود .

فهي كَعَابٌ ، وكاعِبٌ .

( ج ) كَواعِبُ .

الكِعبابُ : فُصُوصُ التُّرْدِ .

واحدُها : كَعَبٌ ، وكَعْبَةٌ .

الكَعْبُ : اسمٌ لهما غلا ، وأشدُّار .

( ج ) كِعباب .

— : العظمُ النَّاشِزُ عِنْدَ مُلتَقَى السَّاقِ ، والقَدَمِ . فَيَكُونُ

لِكُلِّ قَدَمٍ كَعْبَانِ عَنِ يَمِينِهَا ، وَيَسَارِهَا .

وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى

الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا

بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ ( المائدة : ٧ )

وهو قولُ أَهْلِ اللُّغَةِ .

— : المَفْصَلُ بَيْنَ السَّاقِ ، والقَدَمِ .

وقد جاءَ في ( المصباح ) أَنَّهُ قولُ ابنِ الأَعرابيِّ وجَماعَةٍ .

وتَقولُ النَّوويُّ أَنَّ قولَ ابنِ الأَعرابيِّ هُوَ الأَوَّلُ .

□ — عِنْدَ المُفَسِّرِينَ ، وأَهْلِ الحَدِيثِ ، والفُقهاءِ : هُوَ كما

قالَ أَهْلُ اللُّغَةِ . ( النَّوويُّ ) .

— عِنْدَ الجَافِرِيَّةِ : هُوَ العَظْمُ المُرتَفِعُ في ظَهْرِ القَدَمِ ،

السَّوِاقِعُ فيما بَيْنَ المَفْصَلِ والمِشْطِ . ونَسَبَهُ بَعْضُهُم إلى

مُحمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الشَّيبانيِّ .

قالَ المُحامِليُّ ، والنَّوويُّ : ولا يَصِحُّ عَنهُ .

وحكاةُ الرَّافِعِيِّ وَجُهاً لِلشَّافِعِيَّةِ . قالَ النَّوويُّ : وليسَ

بشيءٍ .

و : مِثْلُ قولِ الفُقهاءِ .

الكَعْبَةُ : كُلُّ نَيْتٍ مَرْتِعِ الجَوانِبِ .

( ج ) كَعَباتُ ، وكِعبابُ .

— : العُرْفَةُ .

— : النَيْتُ الحَرامُ بِمَكَّةَ المُكَرَّمَةِ .

كَفَأَ الإِناءَ — كَفَأَ : كَفَأَ : كَفَأَ ، وَقَلَبَهُ .

وقيلَ : عَنِيَ بِالكِئِيبِ : ما يَتَخَرَّاهُ مِنَ الكِئِيبِ

الأَخْرَويَّةِ ، وبالإِكْتِسابِ : ما يَتَخَرَّاهُ مِنَ الكِئِيبِ

الدُّنْيويَّةِ .

أَكْسَبَ فلاناً مالاً ، أو عِلاً : أَعانَهُ على كَسْبِهِ ، أو جَعَلَهُ

يَكْسِبُهُ .

الكِئِيبُ : الجَمْعُ .

— : طَلَبُ الرِّزْقِ .

— : ما اكْتَسَبَ .

يَقالُ : فلانٌ طَلَبَ الكِئِيبَ .

المُكْتَسَبُ :

العَقْلُ المُكْتَسَبُ

( أَنْظَرُ ع ل )

كَسَفَتِ الشَّمْسُ — كَسُوفاً : إِحْتَجَبَتْ ، وَذَهَبَ

ضَوُّها ، لِخِلْوَلَةِ القَمَرِ بَينَها وَبَينَ الأَرْضِ .

— الوَجْهُ : اصْفَرُّ ، وَتَغَيَّرَ .

— الرَّجُلُ : نَكَسَ طَرَفَهُ .

— أَمَلَهُ : خابَ .

— الشَّيْءُ كَسَفاً : عَطَّاهُ .

— الشَّمْسُ النُّجُومُ : غَلَبَ ضَوُّها عَلَيا .

— الشَّيْءُ : قَطَعَهُ .

أَكْسَفَ القَمَرَ الشَّمْسُ : حَجَبَ نُورَها .

— الحَزَنُ فلاناً : غَيَّرَهُ .

كَسَفَ الشَّيْءُ : قَطَعَهُ .

الكِيسَفَةُ : القِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ .

( ج ) كِئِيفُ ، وَكِئِيفُ .

الكِئِيفُ : إِحْتِجابُ نُورِ الشَّمْسِ كُلاً ، أو بَعْضاً ،

بِوَقوعِ القَمَرِ بَينَها ، وَبَينَ الأَرْضِ .

( أَنْظَرُ : خ س ف )

— فلاناً : طرّده .

أَكْفَاتِ الإِبِلِ : كَثُرَ تَنَاجُهَا .

— الإِنَاءُ : قَلْبَةٌ ، لِيَصُبَّ مَا فِيهِ .

قال الأَصْمَعِيُّ : لا يُقالُ : أَكْفَأَ الإِنَاءَ ، وإِنما كَفَأَهُ .

والأوَّلُ هو قولُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ، مِنْهُمُ الحَبِيلُ ،

والكِسائِيُّ ، وإِبْنُ السِّكِّيتِ ، وإِبْنُ قَتَيْبَةَ ، وَغَيْرُهُمْ .

كافاً فلاناً على ما كان مكافأته ، وكفاءً : جازاه .

— فلاناً : ماثلة ، وسأواه .

التكافؤُ : الإِسْتِواءُ .

الكَفَاءُ : المِثَالُ .

( ج ) أَكْفَاءٌ ، وَكِفَاءٌ .

وَمِنَ الحِطْأِ قولُهُمْ في جَمْعِ أَكْفَاءٍ ، إِنما هذِهِ جَمْعٌ

لِكفِيفٍ .

الكُفُؤُ : الكَفَاءُ .

الكِفَاءُ : الكَفَاءُ .

الكِفَاءَةُ : المِثَالَةُ في القُوَّةِ والشَّرَفِ .

□ — في النِّكاحِ شَرْعاً : مِساوَةٌ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ في الأُمُورِ

الآتية :

الإِسْلامَ ، والنِّسْبَ ، والتَّقْوَى ، والحَرِيَّةَ ، والمالَ ،

والحِرْفَةَ . ( الفَهْستائِيُّ ) .

الكَفِييَةُ : الكَفَاءُ .

المُكَافِئُ : المُساوِي ، والمِثَالُ .

كَفَّرَ الرَّجُلَ — كَفَّرَ ، وَكَفَّراناً : لَمْ يُؤْمِنِ بِالوَحْدانِيَّةِ ، أَوْ

النُّبُوَّةِ ، أَوْ الشَّرِيعَةِ ، أَوْ بِثَلانِئِها .

يُقالُ : كَفَّرَ بِاللَّهِ : إِذا اِغْتَقَدَ الكُفْرَ ، أَوْ إِذا أَطَهَرَ الكُفْرَ ،

وَإِن لَمْ يُعْتَقِدْ بِهِ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ

بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْواناً فَأَحْياكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ

تَرْجَعُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٢٨ )

فهو كافر .

( ج ) كَفَّارٌ ، وَكَفَّرَةٌ .

وهي كَافِرَةٌ .

( ج ) كَوافِرٌ .

وهو ، وهي كَافِرٌ .

( ج ) كَفَّرٌ .

— النُّعْمَةُ ، وبالنُّعْمَةِ : جَحَدُها . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ أَفَبِالباطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾

( النُّحْلُ : ٧٢ )

— بالشُّيْءِ : تَبَرَّأَ مِنْهُ .

كَفَّرَ بالشُّيْءِ — كَفَّرَ ، وَكَفَّرَ : سَتَرَهُ .

كَفَّرَ لِسَيِّدِهِ تَكْفِيراً : انْحَنَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلى صَدْرِهِ ،

وَطَأَ طَأً رَأْسَهُ ، كَالرُّكُوعِ تَعْظِماً لَهُ .

— فلاناً : نَسَبَهُ إِلى الكُفْرِ ، أَوْ قالَ لَهُ : كَفَّرْتَ .

— الشُّيْءُ : عَطَاةٌ ، وَسَتْرَةٌ .

— اللَّهُ عَنِ الذَّنْبِ : غَفَرَهُ .

— عَنِ يَمِينِهِ : أَعْطَى الكَفَّارَةَ .

الكافِرُ : وعاءٌ طَلَعَ النُّحْلُ ، وَالثَّمَرُ .

( ج ) كَوافِرٌ .

— : اللَّيْلُ .

— : الشُّحابُ المُظْلِمُ .

— : البَحْرُ .

— : الوادِي العَظِيمُ .

— مِنَ الأَرْضِ : ما نَعَدَّ عَنِ النَّاسِ ، لا يَكادُ يَنْزِلُهُ ، أَوْ

يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ .

— : المُقِيمُ المُخْتَبِرُ بِالْمكانِ .

— : مَنْ لا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ .

— : الجاحِدُ .

□ — عِنْدَ المُسْلِمِينَ : هُوَ مَنْ اِغْتَقَدَ الإِيمانَ بِقَلْبِهِ ، وَلَمْ

يَنْطَبِقْ بِهِ لِسانَهُ دُونَ تَقْيِينِهِ .



أَوْ مِنْ نَطَقَ بِهِ دُونَ أَنْ يَتَّقِدَهُ قَلْبُهُ . ( ابن خزم ) .  
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلِيٌّ ، وَمُتَكَبِّرٌ مُطَّلِقُ  
 الْإِمَامِ . وَإِنْ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مَيِّتَةً  
 جَاهِلِيَّةً .

الْكُفْرُ : التَّغْطِيَةُ .

— : الْقَرْيَةُ .

( ج ) كُفُورٌ .

الْكُفْرُ : الْجُحُودُ .

— : التَّغْطِيَةُ ، وَالسُّتْرُ .

— : ضِدُّ الْإِيمَانِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : وَزِدَ بِمَعْنَى جَحْدِ الْمَعْلُومِ مِنْ دِينِ  
 الْإِسْلَامِ بِالضَّرُورَةِ الشَّرْعِيَّةِ .

وَوَزِدَ بِمَعْنَى جَحْدِ النِّعَمِ ، وَتَرْكِ شُكْرِ الْمُنْعَمِ ، وَالْقِيَامِ  
 بِحَقِّهِ . ( الْقُرْطُبِيُّ ) .

— : يَتَشَبَّهُ الشُّرْكَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،  
 وَالظَّاهِرِيَّةِ .

( انظر ش ر ك )

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ صِنْفَانِ :

أَحَدُهُمَا : الْكُفْرُ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ ، وَهُوَ ضِدُّهُ .

وَالْآخَرُ : الْكُفْرُ بِفَرْعٍ مِنْ فُرُوعِ الْإِسْلَامِ ، فَلَا يَخْرُجُ بِهِ  
 عَنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ .

□ دَارُ الْكُفْرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ : هِيَ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : بَلَدٌ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ ، فَغَلَبَ الْكُفْرَ عَلَيْهِ .

وَالثَّانِي : بَلَدٌ لَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ أَصْلًا .

الْكَفَّارَةُ : مَا يَسْتَعْمَرُ بِهِ الْإِثْمُ مِنْ صَدَقَةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَنَحْوِ  
 ذَلِكَ .

وَقَدْ حَدَّدَتِ الشَّرِيعَةُ أَنْوَاعًا مِنَ الْكَفَّارَةِ ، مِنْهَا كَفَّارَةُ  
 الْيَمِينِ ، وَكَفَّارَةُ الصَّوْمِ ، وَكَفَّارَةُ تَرْكِ بَعْضِ مَنَاسِكِ  
 الْحَجِّ .

كَفَّ عَنِ الْأَمْرِ — كَفَاً : أَنْصَرَفَ ، وَأَمْتَنَعَ .

— بَصْرَةً : ذَهَبَ . فَهُوَ مَكْفُوفٌ .

( ج ) مَكَايِفٌ . وَهُوَ كَفِيفٌ أَيْضًا .

( ج ) أَكْفَاءٌ .

— الشَّيْءُ : ضَمُّ بَعْضِهِ إِلَى بَعْضٍ .

يُقَالُ : كَفَّ شَعْرَةً : جَمَعَهَا .

و : كَفَّ الثُّوبَ : خَاطَ حَاشِيَتَهُ .

اسْتَكْفَفَ النَّاسَ : تَكْفَفَ .

— الشَّيْءُ : اسْتَوْضَحَهُ ، بِأَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَاجِبِهِ .

كَمَرٌ يَسْتَطِلُّ مِنَ الشَّمْسِ .

انْكَفَأَ : عَنِ الْمَوْضِعِ : تَرَكَهُ .

تَكْفَفَ النَّاسَ : مَدَّ كَفَّهُ إِلَيْهِمْ بِالسَّأَلِ .

الْكَفَافُ مِنَ الرِّزْقِ : مَا كَفَّ عَنِ النَّاسِ ، وَأَغْنَى .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزَقَ »

كَفَافًا ، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ »

الْكَفُّ : الرَّاحَةُ بَيْنَ الْأَصَابِعِ .

( مَوْنَتْ )

( ج ) كُفُوفٌ ، وَأَكْفَفٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَحْبَبْتُ »

بِسْمِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفِّهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ »

عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴿

( الْكَهْفُ : ٤٢ ) . وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنِ التَّدَمُّ ، وَالتَّخَسُّرِ .

كَفَلَ فَلَانٌ — كَفَلًا ، وَكَفُولًا : وَاصِلَ الصَّوْمِ .

— : أَخَذَ عَلَى نَفْسِهِ أَلَّا يَتَكَلَّمَ فِي صِيَامِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

( ج ) كَفَلٌ .

— الرَّجُلُ ، وَبِالرَّجُلِ كَفَلًا ، وَكَفَالَةً : ضَمْنَةٌ .

وَيُقَالُ : كَفَلَ الْمَالَ ، وَكَفَلَ عَنْهُ الْمَالَ لِغَرِيبِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

( ج ) كَفَلٌ

وهو ، وهي كَفِيلٌ .

( ج ) كَفَلَاءٌ .

— الصَّغِيرُ : رَبِّاءٌ ، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا كُنْتُ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلقُونَ أَفْلاهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْثَمٌ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٤٤ )

أَكْفَلُ فُلَانًا الْمَالَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ .

— فُلَانًا مَالَهُ : أَغْطَاهُ إِيَّاهُ ، لِيَكْفُلَهُ وَيَرْعَاهُ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ : أَكْفُلْنِيهَا ﴾ ( ص : ٢٣ )  
أَيُّ : أَنْزَلَ لِي عَنْهَا حَتَّى أَكْفُلَهَا .

تَكْفُلُ بِالشَّيْءِ : أَلْزَمَهُ نَفْسَهُ ، وَتَحْمَلُ بِهِ .

يُقَالُ : تَكْفُلُ بِالذَّيْنِ : أَلْتَزِمُ بِهِ .

كَافِلٌ فُلَانًا : عَاقِدُهُ ، وَعَاهِدُهُ .

— : جَاوِزَةٌ .

فَهُوَ مُكَافِلٌ .

كَفَّلَ فُلَانًا الْمَالَ : أَكْفَلَهُ .

— فُلَانًا الصَّغِيرَ : جَعَلَهُ كَفِلاً لَهُ .

الْكَافِلُ : الْقَائِمُ بِأَمْرِ الْيَتِيمِ الْمَرْثَمِ لَهُ .

( ج ) كَفَّلٌ ، وَكَفَلَاءٌ .

— : الضَّامِنُ .

— : مَنْ يَصِلُ الصِّيَامَ .

الْكَفَالَةُ : الضَّمُّ .

— : الضَّمَانُ .

□ — شَرْعاً : ضَمُّ ذِمَّةِ الْكَفِيلِ إِلَى ذِمَّةِ الْأَصِيلِ فِي

الْمَطَالِبَةِ مُطْلَقاً : بِنَفْسٍ ، أَوْ بِدَيْنٍ ، أَوْ بِعَيْنٍ .

( التَّمَرُّتَايِي )

— فِي قَوْلِ أَبِي ثَوْرٍ ، وَبَعْضِ الْعُلَمَاءِ : بِمَعْنَى الْحَوَالَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٢ ) : ضَمُّ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ فِي مَطَالِبَةِ شَيْءٍ . يَعْنِي أَنْ يَضُمَّ أَحَدٌ ذِمَّتَهُ إِلَى ذِمَّةِ آخَرَ ، وَيَلْتَزِمُ أَيْضاً الْمَطَالِبَةَ الَّتِي لَزِمَتْ فِي حَقِّ ذَلِكَ .

□ الْكَفَالَةُ بِالتَّسْلِيمِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٥ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِتَسْلِيمِ مَالٍ .

□ الْكَفَالَةُ بِالدَّرَكِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٦ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِأَدَاءِ ثَمَنِ الْمَبِيعِ ، وَتَسْلِيمِهِ ، أَوْ بِنَفْسِ الْبَائِعِ إِنْ اسْتَحَقَّ الْمَبِيعُ .

□ الْكَفَالَةُ بِالْمَالِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٤ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِأَدَاءِ الْمَالِ .

□ الْكَفَالَةُ الْمُنْجِزَةُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٧ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ الَّتِي لَيْسَتْ مُعَلِّقَةً بِشَرْطٍ ، وَلَا مُضَافَةً إِلَى زَمَانٍ مُسْتَقْبَلٍ .

□ الْكَفَالَةُ بِالنَّفْسِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٣ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِشَخْصٍ أَحَدٍ .

□ كَفَالَةُ الْوَجْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَضْمَنَ الْكَفِيلُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ أَنْ يُخْضِرَّهُ مَنْ عَلَيْهِ الدَّيْنُ إِذَا حَلَّ الْأَجَلَ .

وَكَذَا مَعْنَاهُ إِذَا ضَمِنَ لَهُ فِي الْبَيْعِ الْحَالُ ، أَوْ بَعْدَ الْأَجَلِ فِي الْمَوْجَلِ .

□ كَفَالَةُ اللَّهِ فِي الْيَمِينِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

بِمَعْنَى عَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى .

( أَنْظَرَعُ هـ د )

الْكِفْلُ : التَّصِيبُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا ﴾

( النِّسَاءُ : ٨٥ ) .

— : الْمِثْلُ .

يَقَالُ : مَا لِفَلَانٍ كِفْلٌ .

— الضَّغْفُ . وفي الكتابِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الحديد : ٢٨ ) .

أَيُّ : كِفْلَيْنِ مِنْ نِعْمَتِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَالْآخِرَةِ .  
— : الكَفِيلُ .

الكَفِيلُ : الثَّيْلُ .

( ج ) كَفَلَاءُ .

وَيُقَالُ لِالْأُنثَى : كَفِيلٌ أَيْضًا . وقد يُقَالُ لِلْجَمْعِ : كَفِيلٌ .

— : الكَافِلُ .

— : الضَّامِنُ .

□ — فِي الْجَمَلَةِ ( م ٦١٨ ) : هُوَ الَّذِي ضَمَّ ذِمَّةً إِلَى ذِمَّةِ الْآخِرِ . أَيُّ : تَعَهَّدَ بِمَا تَعَهَّدَ بِهِ الْآخِرُ . وَيُقَالُ لِذَلِكَ الْآخِرِ : الْأَصِيلُ ، وَالْمَكْفُولُ عَنْهُ .

المَكْفُولُ : إِسْمٌ تَفْعُولٌ .

□ المَكْفُولُ بِهِ فِي الْجَمَلَةِ ( م ٦٢٠ ) :

هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي تَعَهَّدَ الْكَفِيلُ بِأَدَائِهِ ، وَتَسْلِيهِ .  
وَفِي الْكِفَالَةِ بِالنَّفْسِ ، الْمَكْفُولُ عَنْهُ ، وَالْمَكْفُولُ بِهِ سِوَاهُ .

□ المَكْفُولُ عَنْهُ فِي الْجَمَلَةِ ( م ٦١٨ ) :

رَ : كَفِيلٌ .

المَكْفُولُ بِهِ .

□ المَكْفُولُ لَهُ فِي الْجَمَلَةِ ( م ٦١٩ ) :

هُوَ الطَّالِبُ ، وَالدَّائِنُ فِي خُصُوصِ الْكِفَالَةِ .

كَفَنَ الصُّوفَ — كَفَنًا : غَزَلَهُ .

— الْمَيْتَ : أَلْبَسَهُ الْكَفْنَ .

كَفَنَ الْمَيْتَ تَكْفِينًا : مَبَالِغَةً فِي كَفْنِهِ .

الكَفَنُ : ثِيَابٌ يُلْفُ فِيهَا الْمَيْتُ .

( ج ) أَكْفَانٌ .

كَلَفَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ — كَلَفًا : أَحْبَبَهُ ، وَأَوْلَجَ بِهِ . فَهُوَ كَلَفٌ .

— الْأَمْرُ : إِحْتِمَالُهُ عَلَى مَشَقَّةٍ وَعُسْرٍ .

أَكَلَفَ فَلَانًا بِالشَّيْءِ : جَعَلَهُ وَليًا بِهِ .

تَكَلَّفَ الْأَمْرَ : تَحَمَّلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

كَلَّفَ فَلَانًا تَكْلِيْفًا : أَمَرَهُ بِمَا شَقَّ عَلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ ( البقرة : ٢٨٦ ) .

التَّكْلِيْفُ بِالْأَمْرِ : فَرَضُهُ عَلَى مَنْ يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِهِ .

— : الْأَمْرُ بِمَا يَشَقُّ عَلَى الْإِنْسَانِ .

خِطَابُ التَّكْلِيْفِ :

( أَنْظَرِخْ ط ب ) .

الْكَالِفَةُ : مَا تَتَكَلَّفُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

( ج ) كَلَفٌ .

المُكَلَّفُ : الْمُلْزَمُ بِمَا فِيهِ مَشَقَّةٌ .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْخَاطِبُ بِأَمْرٍ ، وَنَهْيٍ .

( البعلي ) .

كَلَّ — كَلُولًا ، وَكَلَالَةً : ضَعْفٌ .

يُقَالُ : كَلَّ السَّيْفُ ، وَنَحْوَهُ : لَمْ يَقْطَعْ .

فَهُوَ كَلِيلٌ ، وَكَلٌّ .

— فَلَانٌ : تَعَبٌ .

فَهُوَ كَالٌ .

— كَلًّا ، وَكَلَالَةً : لَمْ يَخْلَفْ وَالِدًا ، وَلَا وُلْدًا يَرِثُهُ .

— الْوَارِثُ : لَمْ يَكُنْ وُلْدًا ، وَلَا وَالِدًا لِلْمَيْتِ .

الإكليلُ : البصاةُ التي تُحْبَطُ بِالرَّأْسِ .

( ج ) أكاليل .

— : التاج .

— : كُلُّ مَا أَحَاطَ بِالشَّيْءِ .

الكَلَالَةُ : مُضَدَّرٌ .

— : أَنْ يَمُوتَ الْمَرْءُ ، وَلَيْسَ لَهُ وَالِدٌ ، أَوْ وَلَدٌ يَرِثُهُ ، بَلْ يَرِثُهُ قَرَابَتُهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِّ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ (النساء : ١٧٦) . وَهُوَ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ ﴾ (النساء : ١٢) .

— : بَنُو الْعَمِّ الْأَبَاعِدُ .

وَتَقُولُ الْقَرَبُ : هُوَ ابْنُ عَمِّ الْكَلَالَةِ ، وَابْنُ عَمِّ كَلَالَةٍ : إِذَا لَمْ يَكُنْ لِحَا ( أَيْ لِاصِقًا بِالنَّسَبِ ) ، وَكَانَ رَجُلًا مِنَ الْعَشِيرَةِ .

وهذا قول ابن الأعرابي .

— : الْإِرْثُ .

— : الْوَارِثُ مَنْ عَدَا الْأَبَ ، وَالْوَلَدُ .

قال الأزهري : سُمِّيَ الْمَيْتَ الَّذِي لَا وَالِدَ لَهُ ، وَلَا وَلَدَ كَلَالَةً ، وَسُمِّيَ الْوَارِثُ كَلَالَةً ، وَسُمِّيَ الْإِرْثُ كَلَالَةً .

□ — بِالْإِجْمَاعِ : مَنْ وَرِثَهُ إِخْوَةٌ ، أَوْ إِخْوَانٌ ، أَوْ أَخٌ ، إِمَّا شَقِيْقٌ ، وَإِمَّا لِأَبٍ ، وَإِمَّا لِأُمٍّ ، وَلَا وَلَدَ لَهُ ، وَلَا ابْنَةَ ، وَلَا وَلَدَ ابْنٍ ذَكَرٍ ، وَإِنْ سَقَلَ ، وَلَا أَبَ ، وَلَا جَدًّا لِأَبٍ ، وَإِنْ عَلَا ، فَهُوَ كَلَالَةٌ ، وَمِيرَاثُهُ كَلَالَةٌ . (ابن حزم) .

— فِي مَذْهَبِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ قَاطِبَةً : إِسْمٌ لِلْوَرِثَةِ مَا عَدَا الْوَالِدَ ، وَالْوَالِدَ . (ابن كثير) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَبٌ ، أَوْ جَدٌّ .

— فِي قَوْلِ عَطَاءَ : الْمَالُ . وَهَنَّاكَ أَقْوَالٌ أُخْرَى كَثِيرَةٌ .

□ كَلَالَةُ الْأَبِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :

هُمْ الْإِخْوَةُ ، وَالْأَخَوَاتُ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ ، وَالْأُمُّ ، أَوْ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ .

□ كَلَالَةُ الْأُمِّ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :

هُمْ الْإِخْوَةُ ، وَالْأَخَوَاتُ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ .

الْكَلُّ : مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ ، وَلَا وَالِدَ .

— : مَنْ يَكُونُ عَالَةً عَلَى غَيْرِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِيِّ : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاةٍ أَيْنَمَا يُوْجَّهَةٌ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (النحل : ٧٦) .

— : الثَّقِيلُ لَا خَيْرَ فِيهِ .

— : الضَّعِيفُ .

— : الْعِيَالُ .

— : الْيَتِيمُ .

الْكَلُّ : كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْإِسْتِفْرَاقِ بِحَسَبِ الْمَقَامِ .

وَلَفْظُهُ وَاحِدٌ ، وَمَعْنَاهُ جَمْعٌ .

فَيُقَالُ : كُلُّ حَضَرَ ، وَكُلُّ حَضَرُوا عَلَى الْفُظِّ ، وَالْمَعْنَى :

كَمُ الشَّيْءِ — كَمَا : غَطَاءٌ ، وَسِتْرَةٌ .

— الْبَعِيرُ : شَدَّ قَمْعَهُ بِالْكِيَامَةِ .

أَكَمَّتِ النَّخْلَةَ : أَخْرَجَتْ أَكْمَانَهَا .

— الْقَمِيصُ : جَعَلَ لَهُ كَمِيْنًا .

الْكِيَامُ : الْكِيَامَةُ .

( ج ) أَكِمَّةٌ .

الْكِيَامَةُ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .

— : مَا يَكْمُ بِهِ فَمُ الْبَعِيرِ ، لِئَلَّا يَعْضُ .

( ج ) أَكِمَّةٌ .

الكَمُّ : مَدْخَلُ الْبَيْدِ ، وَمَخْرَجُهَا مِنَ الثُّوبِ .  
( ج ) أَكْمَامٌ .

الكَمِّمُ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .

( ج ) أَكْمَمَةٌ ، وَأَكْمَامٌ ، وَكِمَامٌ .

— : غِطَاءُ الرَّهْرِ .

— : الْغِلَافُ الَّذِي يَنْشَقُّ عَنِ الثَّمْرِ .

كَتَمَرَ الْمَالُ — كَتَمَرًا : ذَفَنَهُ تَحْتَ الْأَرْضِ

فَهُوَ كَاتِمٌ ، وَكَتَمَارٌ . وَالْمَالُ مَكْتَمُورٌ ، وَكَتَمِيرٌ .

— : جَمْعُهُ ، وَادْخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فَنَشَرْنَاهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ( التوبة : ٣٥ )

— الْإِنَاءُ : مَلَأَهُ جِدًّا .

— الرَّمُوحُ : زَكَاةُ فِي الْأَرْضِ .

اِكْتَمَرَ الشَّيْءُ : اجْتَمَعَ ، وَامْتَلَأَ .

— الْمَالُ : كَتَمَرَهُ .

الْكَتَمَرُ : الْمَالُ الْمَدْفُونُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

( ج ) كَتَمُورٌ .

— : مَا يُحْتَرَزُ مِنَ الْمَالِ .

□ — الْمُرَادُ بِهِ فِي آيَةِ التَّوْبَةِ بَاتِّمَاقِ أُبَيْدَةَ الْفَتْوَى ، وَجَاهِيزِ

الغَلَاءِ : هُوَ الْمَالُ الَّذِي لَا تُؤَدَّى زَكَاةُهُ ، سِوَاهُ كَانَ

مَدْفُونًا ، أَمْ ظَاهِرًا .

أَمَّا مَا أُدْبِتْ زَكَاةُهُ فَلَيْسَ بِكَتَمَرٍ ، سِوَاهُ كَانَ مَدْفُونًا ، أَمْ

بَارزًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَالُ الْمَدْفُونُ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ جَرِيرٍ : هُوَ مَا لَمْ يُنْفَقْ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي

الْعَزْوِ .

الْكَنْبِيَّةُ : شِبْهُهُ هُوَ دَجٌّ يُعْرَزُ فِي الْمَحْفَلِ ، أَوِ الرَّحْلِ ،

فَضْبَانٌ ، وَيُلْقَى عَلَيْهِ ثُوبٌ يَسْتَنْظَلُ بِهِ الرَّكِبُ . وَيُسَمَّى

بِهِ .

( ج ) كَنَائِسٌ .

— : مَعْبَدُ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ( مَعْرَبَةٌ ) .

وقال الزجاج : الكَنبِيَّةُ لليهود ، والبيعُ للنصارى .

كَنَى عَنْ كَذَا — كِنَايَةً : تَكَلَّمَ بِهَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَيْهِ ، وَلَمْ

يُصْرَحْ . وَقَدْ كَنَى عَنْ كَذَا بِكَذَا .. فَهُوَ كَانَ .

— الرَّجُلُ بِأَبِي فُلَانٍ ، وَأَبَا فُلَانٍ كُنْيَةٌ : سَمَّاهُ بِهِ .

تَكَنَّى فُلَانٌ : ذَكَرَ كُنْيَتَهُ عِنْدَ الْحَرْبِ ، لِيُعْرَفَ ، وَهُوَ

مِنْ شِعَارِ الْمُبَارِزِينَ .

— : تَسْتَرٌ .

— بِكَذَا : تَسَمَّى بِهِ .

الْكِنَايَةُ : هِيَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الْمَكْنَى عَنْهُ

كَالرَّفَثِ ، وَالغَائِطِ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، وَالْأَصُولِيِّينَ : مَا اسْتَتَرَ الْمُرَادَ مِنْهُ فِي

نَفْسِهِ ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

كِنَايَةُ الطَّلَاقِ :

( أَنْظَرُ ط ل ق )

الْكِنْيَةُ : إِذَا يَطْلُقُ عَلَى الشَّخْصِ بِالْمُعْظِمِ .

نَحْوُ أَبِي حَفْصٍ ، وَأَبِي الْحَسَنِ ، أَوْ غَلَامَةً عَلَيْهِ .

( ج ) كَنَى .

كَهَنَ لَهُ — كَهَانَةٌ : أَخْبَرَهُ بِالْغَيْبِ .

يَقَالُ : كَهَنَ لَهُمْ : قَالَ لَهُمْ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

كَهَنَ — كَهَانَةٌ : صَارَ كَاهِنًا ، أَوْ صَارَتْ الْكَهَانَةُ لَهُ

طَبِيعَةً ، وَغَرِيزَةً .

تَكَهَّنَ : قَالَ مَا يُشْبِهُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

الْكَاهِنُ : كُلُّ مَنْ يَتَعَاطَى عِلْمًا دَقِيقًا .

( ج ) كَهَانٌ ، وَكَهَنَةٌ .

— : الَّذِي يَقُومُ بِأَمْرِ الرَّجُلِ ، وَيُسْتَعْفَى فِي حَاجَتِهِ .

## الكاهن / الكهانة

٢٢٦

مُسْتَقْبِلِ الزَّمَانِ ، وَيُدْعَى مَعْرِفَةَ الْأَشْرَارِ ، وَمُطَالَعَةَ عِلْمِ  
الغَيْبِ .

حُلُوانُ الْكَاهِنِ :

( أَنْظَرِحْ لَوْ )

سَجْعُ الْكُهَّانِ : الْكَلَامُ الْمَرْوُوقُ الْمُتَكَلَّفُ .

الْكُهَّانَةُ : حِرْفَةُ الْكَاهِنِ :

الْكُهَّانَةُ : الْكُهَّانَةُ .

— : الْمُنْجَمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَقَى كَاهِنًا ،  
أَوْ عَرَفَا ، فَصَدَقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى  
مُحَمَّدٍ » .

— : الْعَرَّافُ .

— عِنْدَ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، وَغَيْرِهِمْ : مَنْ ارْتَقَى إِلَى  
دَرَجَةِ الْكَهَنُوتِ ، وَسَاعَ لَهُ أَنْ يُقَدَّمَ الذَّبَائِحَ ، وَالْقَرَابِينَ ،  
وَيَتَوَلَّى الشُّعَائِرَ الدِّينِيَّةَ .


□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْكُتَائِبِ فِي



مركز تحقيقات کامپیوتری علوم اسلامی  
☆ ☆ ☆

جمہادی احوال

مركز تحقيقات کامپیوتری علوم اسلامی



يُقَالُ : لَبِدَ الطَّائِرُ بِالْأَرْضِ : لَزِمَهَا ، فَأَقَامَ .  
 — الْقَيْصِ : رَقَعَهُ . فَهُوَ مَلْبَدٌ : مُرَقَّعٌ .  
 لَبَدَةُ الشَّيْءِ : بِالشَّيْءِ تَلْبِيداً : الصَّفْعَةُ بِهِ إِصْطِقَاقاً شَدِيداً .  
 يُقَالُ : لَبَدْتُ شَعْرَةَ : أَلَزَقْتُ بِشَيْءٍ لَزَجَ كَالضَّمْعِ ، أَوْ نَحْوِهِ .  
 التَّلْبِيدُ : أَنْ يَجْعَلَ الْمُحْرَمُ فِي رَأْسِهِ شَيْئاً مِنْ ضَمْعٍ ، أَوْ  
 نَحْوِهِ ، لِيَتَلَبَّدَ شَعْرَةً .  
 — : التَّرْقِيعُ .  
 اللَّبَنُ : ائِمٌّ جُنْسٍ ، مَعْرُوفٌ .  
 ( ج ) اللَّيَانُ .  
 □ لَبِنُ الفَعْلِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :  
 هُوَ أَنْ تُرَضِعَ امْرَأَةٌ رَجُلًا ذَكَرًا ، وَتُرَضِعَ امْرَأَتُهُ الأُخْرَى  
 ائْتَى ، فَيَحْرَمُ بِكَأَحْمَاهَا .  
 اللَّبَانُ : الرُّضَاعُ .  
 يُقَالُ : هُوَ أَخُوهُ بِلَبَانِ أُمِّهِ ، وَلَا يُقَالُ : بِلَبْنِ أُمِّهِ ، لِأَنَّ  
 اللَّبْنَ هُوَ الَّذِي يُشْرَبُ .  
 اللَّبُونُ مِنَ الشَّاءِ ، وَالإِبِلِ : ذَاتُ اللَّبْنِ ، غَرِيْرَةٌ كَانَتْ ،  
 أُمًّا لَا .  
 ( ج ) لَبْنٌ ، وَلَبَائِنٌ .

ابْنُ لَبُونٍ : وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا اسْتَكْمَلَ السَّنَةَ الثَّانِيَةَ ،

وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .  
 سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أُمَّهُ وَلَدَتْ غَرِيْرَةً ، فَضَارَلَهَا لَبْنٌ .  
 وَالْأَيْتَى : ابْنَةُ لَبُونٍ ، هِيَ مَوْلِيَّةٌ لَبُونٌ .

لَبَّ بِالْمَكَانِ — لَبَّأً : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِمَهُ .  
 — فَلَانًا : ضَرَبَ لَبْنَةً .

الَلَّبَّ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ .  
 — عَلَى الأَمْرِ : لَزِمَهُ ، فَلَمْ يُفَارِقْهُ .  
 اللَّبُّ : خَالِصُ كُلِّ شَيْءٍ .  
 ( ج ) اللَّبَابُ .  
 — : العَقْلُ .

اللَّبَّةُ : مَوْضِعُ القِلَادَةِ مِنَ العُنُقِ .  
 ( ج ) اللَّبَاتُ ، وَلِبَابٌ .  
 — : القِلَادَةُ نَفْسُهَا .

— : الشُّعْرَةُ الَّتِي أَسْفَلَ العُنُقِ ، وَهِيَ مَوْضِعُ النُّخْرِ .

لَبَيْتِكَ : يُقَالُ : لَبَيْتِكَ : لَزُومًا لِطَاعَتِكَ ، لَزُومًا بَعْدَ  
 لَزُومٍ ، وَإِجَابَةً بَعْدَ إِجَابَةٍ .

وَقِيلَ : مَتْنَأةٌ : اتَّجَاهِي إِلَيْكَ ، وَقَصْدِي ، وَإِقْبَالِي عَلَى  
 أَمْرِكَ . مَا أَخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ : دَارِي تَلْبُ دَاوَةَ : تَوَاجَهْتُهَا ،  
 وَتَحَادَيْتُهَا .

وَهُوَ مَصْدَرٌ مَنْصُوبٌ قُنِيَ عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ .

لَبَدَ بِالْمَكَانِ — لَبُودًا : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِمَهُ .

— الشَّيْءِ بِالْأَرْضِ : لَزِمَهُ .

— الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ : رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا .

لَبَدَ بِالْمَكَانِ — لَبَدًا : أَقَامَ بِهِ .

— الشَّيْءِ : لَصِقَ .

لَجَّ في الأمرِ - لَجَّاجاً ، ولَجَاجَةٌ : لازمة ، وأبى أن ينصرف عنه . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصَّوْطِ لَنَاجِبُونَ . وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ لَلْجُوعِ فِي طَعْنَانِهِمْ يَتَعْمَهُونَ ﴾ ( المؤمنون : ٧٤ - ٧٥ ) .

فهو لَجُوجٌ ، ولَجُوجَةٌ ، والهَاءُ لِلْمَبَالِغَةِ . وهي لَجُوجٌ . يقال : لَجَّ بِهِمُ النَّهْمُ ، والنَّزَاعُ . وَلَجَّ نُلَانٌ : تهادى في الخصومة .

اللَّجَّاجُ : الإضرار على الشيء .  
— : الخصومة ، والتهادي بها .

نَذَرَ اللَّجَّاجِ :

( أَنْظُرْ ذر ) .

لَجَّةُ الْمَاءِ : مُعْظَمَةٌ .

( ج ) لَجَجٌ ، وَلَجَّاجٌ .

— : الْمِرْآةُ .

— : الْفِضَّةُ .

لَحَدَّ الْقَبْرِ — لَحْدًا : عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

— : اللَّحْدُ : حَفْرَةٌ .

— : الْمَيْتُ : دَفَنُهُ .

— : عَنْ دِينِ اللَّهِ : أَلْحَدَ .

— : إِلَيْهِ : مَالٌ .

الْتَحَدَّ إِلَيْهِ : مَالٌ .

— : عَنْ دِينِ اللَّهِ : أَلْحَدَ .

أَلْحَدَ الْقَبْرَ : عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

— : اللَّحْدُ : حَفْرَةٌ .

— : لِلْمَيْتِ : حَفْرَةٌ لَحْدًا .

— : عَنْ دِينِ اللَّهِ : مَالٌ ، وَحَادٌ ، وَعَدَلٌ .

— : فِي الْحَرَمِ : اسْتَحَلَّ حُرْمَتَهُ ، وَأَتَتْهَا كَمَا .

— : جَادَلٌ ، وَمَارَى .

الإلحاد : الميئ ، والعدول .

وهو نكرة ، ويعرف باللام فيقال : ابن اللبون . وجنع الذكور ، والإناث : نبات اللبون .

لبي من الطعام - لبياً : أكثر منه .

لبي بالحج تلبية : قال : لبيك اللهم لبيك .

— الرجل : قال له : لبيك .

التلبية : مصدر لبي .

أي قال لبيك .

— في الحج : أن يقول الحاج : لبيك اللهم لبيك ، لبيك

لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والتعنة لك ، والمملك

لا شريك لك .

لجأ إلى الحصن - لجأ ، ولجؤاً : لاذ إليه ، واعتصم به .

لجئ - لجأ : لجأ .

اللتجأ : لجأ .

ألجأ فلاناً إلى كذا : اضطره إليه .

— أمره إلى الله : أشدته .

التلجئة : الإكراه .

□ تبيع التلجئة عند الحنيفة :

هو العقيد الذي يباشره الإنسان ظاهراً عن ضرورة ،

كالخوف من السلطان ، ويصير كالمذموم إليه .

وصورته : أن يقول الرجل لغيره : أبيع داري منك بكذا

في الظاهر ، ولا يكون تبعاً في الحقيقة ، ويشهد على

ذلك . وهو نوع من الهزل .

— عند الشافعية : هو أن يتفقا على أن يظهر العقيد ، إما

للخوف من ظالم ، أو نحوه ، وإما لغير ذلك ، ويتفقا

على أنها إذا أظهرها لا يكون تبعاً ، ثم يفقد التبع .

الملجأ : الحصن .

( ج ) ملجئ .

الملجئ :

الإكراه الملجئ :

( أنظر ك ره ) .



أموالاً بل أحياءً عند ربهم يُرزقون . فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم إلا خوفٌ عليهم ولا هم يخزنون ﴿ ( آل عمران : ١٦٩ - ١٧٠ )  
— إلى قوم كذا : لصق بهم .

استلحق الشيء : ادعاه .

— فلاناً : ادعاه ، ونسبه إلى نفسه .

التلحق بفلان : لحق به ، ولصقه .

ألحق فلاناً : أدركه .

— فلاناً بكذا : أتبعه إياه ، وجعله يلحقه . وفي الكتاب المجيد : ﴿ والذين آمنوا واتبعنهم ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ ( الطور : ٢١ ) قال ابن عباس : إن الله ليزرع ذرية المؤمنين في درجاتهم ، وإن كانوا دونه في العمل ، لتقر بهم عينه .

الإستلحاق : الإدعاء .

□ — عند المالكية : هو ادعاء رجل أنه أب لهذا

الإنسان

لعنة الله — لغنا : طردة ، وأبعدة من الخير .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً ﴾ ( الأحزاب : ٦٤ )  
فهو متلغون .

( ج ) متلاعين .

ورجل لعين ، وامرأة لعين . فإذا لم تذكر الموصوفة قلت : لعينة .

— فلان غيرة : قال له : عليك لعنة الله .

— فلاناً : سبه ، وأخرأه .

فهو لاعن ، ولعان .

التلعن القوم : لعن بعضهم بعضاً .

— فلان : لعن نفسه .

تلاعن الرجلان : لعن كل واحد الآخر .

— الزوجان : أثبت كل منهما صدق دعوته بشريعة

اللعان .

— : المثل عن الدين .

— : إتهاك حرمة الحرم . وفي القرآن الكريم : ﴿ إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ ( الحج : ٢٥ )

أي : بهم فيه بأمر فظيع من المعاصي الكبار : وقولة ( بظلم ) أي عابداً ، قاصداً أنه ظلم .

اللُّحْدُ : الشق يكون في جانب القبر للميت .

( ج ) ألحاد ، ولحود .

□ — في السنة : صفتة : أن يحفر القبر ، ثم يحفر في جانب القبلة منه حفيرة ، فيوضع فيها الميت ، ويجعل ذلك كالبيت المستقب . ( ابن عابدين ) .

المُلْتَحَدُ : الملجأ . وفي القرآن الكريم : ﴿ قل إني لن يجزيي من الله أحد ولن أجد من دونه ملتحداً ﴾ ( الجن : ٢٢ )

الملجئ : المائل عن الدين .

□ — في اصطلاح الشرع : هو من مال عن الشرع القويم إلى جهة من جهات الكفر .

ولا يشترط فيه الإعتراف بنبوة محمد ﷺ ، ولا بوجود الله تعالى ، وهذا يختلف عن الذميري .

ولا إضمار الكفر ، وبه فارق المنافق ، .

ولا سبق الإسلام ، وبه فارق المرتد .

فالملجد أوسع فرق الكفر حداً : أي هو أعم من الكل . ( ابن كمال باشا ) .

— في قول بعض الأئمة : من الملجدين الباطنية الذين يدعون أن للقرآن الكريم ظاهراً ، وباطناً ، وأنهم يعلمون الباطن .

فأحالوا بذلك الشريعة ، لأنهم تأولوا النصوص بما يخالف اللغة العربية التي نزل بها القرآن .

لحيق فلاناً ، وبه — لحقاً ، ولحاقاً : أدركه . وفي

القرآن الكريم : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله

لاَعْنُ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ مَلَاعِنَةً ، ولِعَاناً : بَرَأَ نَفْسَهُ بِاللِّعَانِ مِنْ حَدِّ قَذْفِهَا بِالرِّزْوِيِّ .  
— الحَاكِمُ بَيْنَهُمَا : قَضَى بِالْمَلَاعِنَةِ . وهذه كَلِمَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ فِي لُغَةِ فَصِيحَةٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ .

الإلتعانُ : اللعانُ .

اللّعانُ : اللعْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فصاعداً .

□ — شُرْعاً : شَهَادَاتُ أَرْبَعٍ ، مُؤَكَّدَاتُ بِالْأَيْمَانِ ، مَقْرُونَةٌ شَهَادَةُ الزَّوْجِ بِاللَّعْنِ ، وَشَهَادَةُ الْمَرْأَةِ بِالغَضَبِ ، قَائِمَةٌ شَهَادَاتُهُ مَقَامَ حَدِّ الْقَذْفِ فِي حَقِّهِ ، وَشَهَادَاتُهَا مَقَامَ حَدِّ الرِّزْوِيِّ فِي حَقِّهَا .  
( التَّمْرَتَايْنِ ) .

— شُرْعاً : كَلِمَاتٌ مَعْلُومَةٌ ، جُمِعَتْ حُجَّةٌ لِلْمُضْطَّرِّ إِلَى قَذْفٍ مِنْ لَطْخِ فِرَاشِهِ ، وَالْحَقِّ الْعَارِ بِهِ ، أَوْ إِلَى نَفْيِ وُلْدِهِ . ( الأَنْصَارِيُّ ) .

اللّعْنُ : الطَّرْدُ ، وَالْإِبْعَادُ .

وَيُقَالُ : أَيْتَ اللَّعْنُ .

وهي كَلِمَةٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحِيَّةً لِلْمَمْلُوكِ . وَمَعْنَاهَا : أَيْتَ أَنْ تَأْتِي مَا تَلْعَنُ بِهِ ، وَعَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ » فِي الْإِثْمِ .

□ — شُرْعاً :

فِي حَقِّ الْكُفَّارِ : الْإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ : الْإِسْقَاطُ عَنْ دَرَجَةِ الْأَبْرَارِ .  
( الْقَهْطَسْتَانِيُّ ) .

اللّعنةُ : الْعَذَابُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ لَعْنَةٌ مِنَ السَّمَاءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ . الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَتَّبِعُونَهَا عِوَجاً وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٤٤ - ٤٥ )

( ج ) لِعَانٌ ، وَلِعْنَاتٌ .

المَلَاعِنَةُ : اللعانُ .

المَلْعَنَةُ : مُؤَضَّعٌ لِعَنِ النَّاسِ لِمَا يُؤْذِيهِمْ هُنَاكَ ، كَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ .

( ج ) مَلَاعِنٌ .

لَعَا فِي الْقَوْلِ — لَعَوُا : أَخْطَأَ ، وَقَالَ بِاطِّلًا .

وَيُقَالُ : لَعَا فُلَانٌ لَعَوًا : تَكَلَّمَ بِاللُّغُوِّ .

وَلَعَا بِكَذَا : تَكَلَّمَ بِهِ .

— عَنِ الصَّوَابِ ، وَعَنِ الطَّرِيقِ : مَالَ عَنَّهُ .

— الشَّيْءُ : بَطَلَ .

أَلْفَى الشَّيْءُ : أَبْطَلَهُ .

— مِنَ الْعَدَدِ : أَسْفَطَهُ .

اللاَغِيَةُ : اللُّغُوُّ .

( ج ) اللُّوَاغِيُّ .

اللُّغُوُّ : مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ ، وَغَيْرِهِ ، وَلَا يُخْضَلُ مِنْهُ عَلَى فَائِدَةٍ ، وَلَا نَفْعٍ .

— الْكَلَامُ يَبْدُرُ مِنَ اللِّسَانِ ، وَلَا يَرَادُ مَعْنَاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوبِ فِي أَيِّانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ١٧ )

— الْكَلَامُ الْقَبِيحُ .

— الْكَلَامُ الْبَاطِلُ ، الْمُرْدُودُ .

□ لَعْوُ الْيَمِينِ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَطَاءٍ ،

وَالْقَاسِمِ ، وَعِكْرَمَةَ ، وَالشَّعْبِيَّ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَغَيْرِهِمْ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يُعْقَدُ الرَّجُلُ قَلْبَهُ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِهِ

فِي عَرْضِ حَدِيثِهِ : لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ ...

— فِي قَوْلِ قَتَادَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالشُّورِيِّ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ،

وَغَيْرِهِمْ : هُوَ أَنْ يُخْلِفَ عَلَى شَيْءٍ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّه كَذَلِكَ ، وَلَيْسَ كَمَا يَرَى فِي الْوَاقِعِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : أَنْ يُخْلِفَ عَلَى الْمُعْصِيَةِ .

و : أَنْ يُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ .

وقد يُجْعَلُ لِقَبِّ السُّوءِ عَلَماً ، مِثْلُ الْأَخْفَشِ ، وَالْجَاحِظِ ،  
وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَيَكُونُ الْقَصْدُ مِنْهُ مَخْضٌ تَعْرِيفٌ مَعَ رِضَا  
الْمُسْمَى بِهِ .  
( ج ) اللَّفْحُ .

لَقِيحَتِ النَّاقَةُ ، وَغُرُهَا لَفْحًا ، وَلِقَاحًا : قَبِلَتْ مَاءَ  
الْفَحْلِ .  
فهي لَاقِحٌ .  
( ج ) لَفْحٌ ، وَلَوَاقِحٌ .  
وهي لَفْرَجٌ .  
( ج ) لَفْحٌ .  
ويقالُ : لَقِيحَتِ النَّخْلَةَ ، وَلَقِيحَ الزَّرْعِ .

الْقِيحَتِ الشَّجَرَةَ : أَنْبَتَتِ الْفُرُوعَ .

— الْفَحْلُ النَّاقَةُ : أَحْبَلَهَا ، فَلَقِيحَتُ بِالْوَلَدِ ، فهي  
مَلْفُوحَةٌ .

( ج ) مَلْفُوحٌ .

— النَّخْلَةُ : أَبْرَها .

لَقِيحَ النَّخْلَةَ : أَبْرَها .

التَّلْقِيحُ : مَصْدَرُ لَقِيحَ .

— النَّخْلُ : وَضِعَ طَلْعَ الذُّكْرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى أَوْلَى  
مَا يَنْشَقُّ .  
وهو التَّأْيِيْرُ .

اللَّقَاحُ : اللَّقَاحُ .

— : مَا يُلْقَحُ بِهِ النَّخْلُ .

اللَّقَاحُ : مَاءُ الْفَحْلِ .

اللَّقْحَةُ : اللَّفْحَةُ .

وَكَثُرَ اللَّامُ أَنْفَصَحَ .

اللَّقْحَةُ : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ ، الْقَرِيْبَةُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ نَحْوُ  
شَهْرَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةٍ .

( ج ) لَقِحَ ، وَلِقَاحٌ .

و : أَنْ يَخْلِفَ وَهُوَ غَضْبَانٌ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ : أَنْ يَخْلِفَ فِيهَا لَا يَنْبَغِي لَهُ .  
— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ  
عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :  
مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلِ ، وَالثَّانِي .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

لَفَقَ الشُّوبَ — لَفَقًا : صَمَّ إِحْدَى الشَّقَتَيْنِ إِلَى الْأُخْرَى ،  
وخالطهما .

ويقالُ : لَفَقَ الْكَلَامَ عَلَى التَّشْبِيهِ .

فهو مَلْفُوقٌ .

— الْأَمْرُ : طَلَبَةٌ ، فَلَمْ يُدْرِكْهُ .

تَلَفَقَ الْقَوْمُ : تَلَامَتْ أُمُورُهُمْ .

لَفَقَ فُلَانٌ أَمْرًا : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يُدْرِكْهُ .

— الشَّقَتَيْنِ : صَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى ، فَخَالَطَهُمَا .

— الْحَدِيثُ : زَخْرَفَهُ ، وَمَوَّهَهُ بِالْبَاطِلِ .

فَهُوَ مَلْفُوقٌ .

التَّلْفِيْقُ : مَصْدَرُ لَفَقَ .

□ — فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ صَمُّ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ  
الَّذَيْنِ بَيْنَهُمَا طَهْرٌ .

فَإِذَا رَأَتْ يَوْمًا طَهْرًا ، وَيَوْمًا دَمًا ، وَلَمْ يَجَاوِزْ أَكْثَرَ  
الْحَيْضِ ، فَإِنَّهَا تَصُمُّ الدَّمَ إِلَى الدَّمِ ، فَيَكُونُ حَيْضًا ،  
وَمَا بَيْنَهُمَا مِنَ النَّقَاءِ طَهْرٌ .

اللَّقْبُ : إِسْمٌ وَضِعَ بِسَمِّ الْإِسْمِ الْأَوَّلِ ، لِلتَّعْرِيفِ ، أَوْ  
التَّشْرِيفِ ، أَوْ التَّخْفِيرِ . وَالْأَخِيرُ مِنْهُيْ غَنَّةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ ﴿ وَلَا تَنَاهَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ ( الْحَجَرَاتُ : ١١ )

المَلَقِيحُ : واحدُها مَلَقُوحةٌ . وهي ما في بَطُونِ النُوقِ مِنَ الأجنَةِ .

— : الأَمْهَاتُ .

— : ما في ظُهُورِ الجِبالِ الفُحُولِ .

□ بَيْعُ المَلَقِيحِ شَرْعاً : هُوَ بَيْعُ ما في البُطُونِ مِنَ الأجنَةِ . ( الأَنْصاري )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : بَيْعُ ما يَكُونُ مِنْهُ الجَيْنُ مِنْ ماءِ الفُحْلِ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : بَيْعُ جَيْنِ الناقَةِ ، ولو قَبْلَ وُجُودِهِ في البُطْنِ .

و : هُوَ بَيْعُ لِلنُّطْقَةِ .

لَقَطَعَتِ الشَّيْءَ — لَقَطاً : أَخَذَتْهُ مِنَ الأَرْضِ .

فهو لاقِطٌ ، ولقَاطٌ ، ولقَاطَةٌ .

والمَفْعُولُ مَلْقُوطٌ ، ولقِيطٌ .

إِلْتَقَطَتِ الشَّيْءَ : لَقَطَتْهُ .

— : عَشْرَ عَليهِ مِنْ غَيْرِ قَصدٍ ، ولا طَلَبٍ .

— : جَمَعَةٌ .

ويقالُ : اِلْتَقَطَتِ العِلمَ مِنَ الكُتُبِ لَقَطاً : أي أَخَذَتْهُ مِنْ

هَذَا الكِتابِ ، وَمِنْ هَذَا الكِتابِ .

اللقَاطَةُ : ما اِلْتَقَطَ مِنْ مالٍ ضائعٍ .

اللقِطُ : ما اِلْتَقَطَ مِنَ الشَّيْءِ .

— السُّبُلِ : الذي يَلْتَقِطُهُ النَّاسُ .

— المَعْدِنِ : هي قِطْعُ ذَهَبٍ تَوجَدُ فِيهِ .

اللُّقْمَةُ : اللُّقْمَةُ .

قائلةُ اللُّيْثِ .

وبه جَزَمَ الحَليْلُ ، وقالَ : وأما يَفْتَحُ القافِ فَهوَ اللاقِطُ .

قالَ الأزْهريُّ : هذا الذي قالَهُ هُوَ القِياسُ ، ولكنَّ الذي

سَمِعَ مِنَ القَرَبِ ، وأجَمَعَ عَليهِ أَهْلُ اللُغَةِ ، والحَدِيثُ هُوَ

الْفَتْحُ .

اللُّقْمَةُ : الشَّيْءُ الذي تَجِدُهُ مُلقًى ، فَتأخُذُهُ .

□ — شَرْعاً : ما وَجَدَ مِنْ حَقِّ مُحْتَرَمٍ ، غَيْرِ مُحْزَرٍ ،

لا يَعرِفُ الواجِدُ مُسْتَحِقَّهُ . ( الأَنْصاري )

اللَّقِيسَةُ : الوَلِيدُ الذي يَوجَدُ مُلقًى على الطَّرِيقِ لا يَعرِفُ أبَواهُ .

□ — شَرْعاً : اسمٌ لِخِيٍّ مَوْلُودٍ ، طَرَحَهُ أَهْلُهُ خَوْفاً مِنَ

الفَقْرِ ، أو فراراً مِنَ تَهْمَةِ الزَّنى . ( الشُّمْرانِيُّ ) .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ صَبِيٍّ ، أو مُجْتَنٍ ، ضائعٍ ،

لا كافي لَهْ .

لَقِنَ الشَّيْءَ — لَقناً ، ولقَنَةً : فهِمَهُ سَريِعاً .

لَقِنَ فلاناً الكَلامَ تَلقِيناً : فهِمَهُ إِيّاهُ .

— المُخْتَضِرُ : نَطَقَ أَمامَةٌ بالشَّهادَتَيْنِ ، لِيَنطَلِقَ بِها . وفي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَقِنُوا مَوْتِياكُمْ شَهادَةً أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ

اللهُ » .

والمَرادُ بالمَوْتى فِيهِ المُخْتَضِرُونَ

— المَيِّتُ : ذَكَرَهُ عَقبَ دَفْنِهِ ما يُعجِبُ بِهِ المَلِكِينَ حينَ

يَسألانِهِ .

لَمَسَ الشَّيْءَ — لَمَساً : مَسَّهُ بِيَدِهِ .

فَهُوَ لامِسٌ .

— المَرأةُ : بِاشْرَها .

إِلْتَمَسَ الشَّيْءَ إلتِباساً : طَلَبَهُ .

لامَسَ الشَّيْءَ ملامَسَةً ، وإلباساً : ماسَهُ .

— المَرأةُ : بِاشْرَها . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ

مَرْضِي أَوْ على سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ العائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ

النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعيداً طَيِّباً ﴾ ( النِّساءُ :

٤٣ ) .

والمَرادُ بِهِ في الآيَةِ الجِماعُ . وهو قولُ ابنِ عَبَّاسٍ ، وَعَليُّ ،

وأَبِي ، وروايةٌ عَن عُمَرَ .

( ج ) لهوات ، ولهيات ، ولهي ، ولهاء .

**اللَّهُوُ** : مالمعت به ، وشغلك من هوى ، وطرب ، ونحوها ، وفي القرآن الكريم : ﴿ هُوَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ ( لقمان : ٦ ) .  
قال ابن مسعود : هُوَ ، وَاللَّهُ ، الْغِنَاءُ . وكذا قال ابن عباس ، وجابر ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، ومكحول .  
قال ابن جرير : هُوَ كُلُّ كَلَامٍ يُصَدُّ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ ، وَاتِّبَاعِ سَبِيلِهِ .

— : المرأة الملهو بها .

— : الطبل ، ونحوه .

**اللَّهُوَةُ** : الغطية من أي نوع كان .

( ج ) اللها .

— : ما يلقى الطاحن بيده من الحب في الرحى .

**الملهي** : المنعب .

يقال : هذا ملهى القوم : موضع إقامتهم .

( ج ) الملاهي .

— : زمان اللهو ، وموضعه .

**الملاهي** : آلات اللهو .

لاث اللقمة — لوثاً : لاكها ، ومضغها .

— : عمامة : إذا أدارها .

يقال : لاثت المرأة خيازها : أدارته على رأسها .

و : لاصط الناس بقلان : اختلطوا به ، والتفوا عليه .

لوث في الأمر — لوثاً : أبطأ فيه .

— فلان : تطو كلامه ، وكل لسانه .

— : حمق .

— : منه الجنون .

فهو لوث ، وهي لوثاء .

( ج ) لوث .

وقال ابن مسعود : المراد به اللبس باليد ، وغيرها من الأجزاء ، وهو قول ابن عمر ، ورواية عن عمر .

**الملازمة** : مضدر .

**بيع الملازمة** : هو بيع كان في الجاهلية . وصورتها : أن يلمس الرجل الثوب ( المبيع ) ، ولا ينشده ، أو يتساعه لئلا ولا يعلم ما فيه .

وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الملازمة .

□ — في قول أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري : هو أن يقول الرجل للرجل : أبيعك هذا الثوب بكذا ، ولا ينظر إليه ، ولكن يلمسه لمساً .

— عند المالكية ، والحنبلية ، وفي قول للشافعية ، وللإباضية ، والأوزاعي : هو أن يجعل المتعاقدان لمس المبيع بيعاً . فيقول البائع : إذا لمسته ، فهو مبيع لك . إكتفاء بلمسه عن صيغة البيع .

— في قول للحنفية ، وفي الأصح عند الشافعية ، وفي قول للإباضية : أن يلمس شيئاً لم يره ، كثوب مطوي ، أو كان في ظلمة ، ثم يشتريه على أن لا خيار له إذا رآه ، إكتفاء بلمسه عن رؤيته .

— في قول للحنفية ، وللشافعية ، وللإباضية ، وعند الزيدية : هو أن يبيع شيئاً على أنه متى لمسه لزم البيع ، وانقطع خيار المجلس ، وغيره .

لها بالشيء — لهواً : لعب به .

— : أولع به .

— المرأة إلى حديث صاحبها : لهواً ، ولهواً : أنست به ، وأعجبتها .

— عن الشيء لهياً ، ولهياناً : سلا عنه ، وترك ذكره .

لهي به — لها : أحبه .

تلهى بالشيء : لها به .

**اللهاة** : اللحمة المشرفة على الخلق في أقصى الفم .

لَوْثَ الْمَاءِ : كَذْرَهُ .

— ثِيَابَةٌ بِالطُّيْنِ : لَطَخَهَا بِهِ .

اللُّوْثُ : الْقُوَّةُ .

— الشَّرُّ .

— الْمُطَابَّةُ بِالْأَخْفَادِ .

— شِبْهُ الدَّلَالَةِ عَلَى حَدَثٍ مِنَ الْأَحْدَاثِ ، وَلَا يَكُونُ

بَيِّنَةً تَامَّةً .

يُقَالُ : لَمْ يَقُمْ عَلَى إِتْهَامِ فُلَانٍ بِالْحِنَابَةِ إِلَّا لَوْثٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ

الَّذِي يَنْشَأُ عَنْهُ غَلْبَةُ الظَّنِّ بِوُقُوعِ الْمُدْعَى بِهِ .


— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ وَجُودُ شَرٍّ ، أَوْ طَلَبُ بِحَقْدٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

و : الْعِدَاوَةُ الظَّاهِرَةُ بَيْنَ الْمَقْتُولِ ، وَالْمُدْعَى عَلَيْهِ .



مركز تحقيق وتكليفية الدراسات الإسلامية



المَتَاعُ : التَّمَتُّعُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَلكُمْ في

الأَرْضِ مَسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ ( الأعراف : ٢٤ )

تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ إنْسَانٍ في الدُّنْيَا تَمَتُّعٌ مُدَّةٌ مَعْلُومَةٌ .

— : النَّفْعَةُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَمَا أوتِيتُمْ مِنْ

شَيْءٍ فَمَتَاعُ الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى

أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ ( القصص : ٦٠ )

أَيُّ : مَتَفَعَّتْهَا التي لَا تَدُومُ .

— : كَلُّ مَا يَنْتَفَعُ بِهِ ، وَيُرْغَبُ في اقْتِنَائِهِ ، كالمَالِ ،

وَأَثَاثِ البَيْتِ ..

( ج ) أَمْتَعَةٌ .

المَتَعَةُ : مَا يَتَمَتَّعُ بِهِ مِنَ الصَّيْدِ ، وَالطَّعَامِ .

( ج ) مَتَعَ .

مَتَعَةُ الحَجِّجِ : التَّمَتُّعُ .

□ مَتَعَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الزَّوْجُ لِزَوْجَتِهِ

المُطَلَّقةَ زِيَادَةً عَلَى الصَّدَاقِ ، لِجَبْرِ خَاطِرِهَا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَيْسَ يَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ دَفْعُهُ لِامْرَأَتِهِ ،

لِمَفَازَتِهِ إِذَاهَا ، بِشَرُوطٍ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : مَا يُعْطَى لِلْمَرْأَةِ بَعْدَ طَلَاقِهَا .

نِكَاحُ المَتَعَةِ :

( أَنْظُرْ ن ك ح )

المَتَعَةُ : المَتَعَةُ .

( ج ) مَتَعَ .

مَتَعَ النَّهَارَ — مَتَوَعًا : ارْتَفَعَ ، وَطَالَ .

— بِالشَّيْءِ مَتَعًا ، وَمَتَعَةً : ذَهَبَ بِهِ .

مَتَعَ فلَانٌ — مَتَاعَةً : ظَرَفَ .

اسْتَمْتَعَ بِكذا : تَمَتَّعَ بِهِ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَيَوْمَ

يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ في الحَيَاةِ

الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الهُونِ بِمَا كُنْتُمْ

تُسْتَكْبِرُونَ في الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾

( الأحقاف : ٢٠ )

تَمَتَّعَ بِكذا تَمَتُّعًا : دَامَ لَهُ مَا يَسْتَمِدُّهُ مِنْهُ .

فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ .

مَتَعَ فلَانًا بِالشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِثَابَهُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَتَعْتُ المُطَلَّقةَ بِكذا .

الإِسْتِمْتَاعُ بِالشَّيْءِ : الإِنْتِفَاعُ بِهِ إِلَى مُدَّةٍ .

التَّمَتُّعُ : المَتَاعُ .

— بِالشَّيْءِ : الإِنْتِفَاعُ بِهِ .

□ شُرْعًا : الإِحْرَامُ بِالعُمْرَةِ في أَشْهُرِ الحَجِّ ، ثُمَّ الإِحْرَامُ

بالحَجِّ بَعْدَ تِمَامِهَا . ( الحَسِينُ الصُّعْمَانِيُّ )

— في عَرَفِ السُّلْفِ : يُطَلَّقُ عَلَى القِرَانِ . ( ابنُ عَبْدِ

الْبَرِّ ) .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : نَوْعَانِ :

الأوَّلُ : مِثْلُ المَعْنَى الشَّرْعِيِّ .

الثَّانِي : أَنَّ يُفْرَدَ الحَجُّ ، ثُمَّ يُحْوَلُ إِلَى عُمْرَةٍ .

□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا تَصْنَعُهُ ، وَتُصَوِّرُهُ شَبِيهَا لِخَلْقِ اللَّهِ مِنْ ذِي الرُّوحِ .

المِثَالُ : الإِسْمُ مِنْ مَائِلٍ .

— : الوُصْفُ ، وَالصُّوْرَةُ .

يُقَالُ : مِثَالُهُ كَذَا : أَيُّ وَصْفُهُ ، وَصَوْرَتُهُ .

( ج ) أُمِثْلَةٌ ، وَمِثْلٌ .

— : الْفِرَاشُ .

المِثْلُ : الشُّبْهُ ، وَالنُّظِيرُ .

( ج ) أَمْثَالٌ .

وَيُوصَفُ بِهِ الْمَذْكُورُ ، وَالْمُؤَنَّثُ ، وَالْجَمْعُ ، فَيُقَالُ ، هُوَ ،

وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ مِثْلُهُ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

□ — شَرَعًا ، وَعَرَفًا : الشُّبْهُ . ( الْحُسَيْنِ الصُّعَايِي )

أَجْرُ المِثْلِ :

( أَنْظَرُ أَجْرٌ ) .

مَهْرُ المِثْلِ :

( أَنْظَرُمُ هَرٌ ) .

المِثْلِيُّ :

المَالُ المِثْلِيُّ :

( أَنْظَرُمُ وَلٌ )

المِثْلَةُ : العَقُوبَةُ ، وَالتَّنْكِيلُ .

( ج ) مِثْلَاتٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْتَفْعِلُونَكَ بِالسُّيْتَةِ قَبْلَ

الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمِثْلَاتُ وَإِنْ رَبُّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ

لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنْ رَبُّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿

( الرُّعْدُ : ٦ )

أَيُّ : عَقُوبَاتُ أَمْثَالِهِمْ مِنَ الْمَكْذِبِينَ ، أَفْلا يَتَّعِبُونَ بِهَا .

وَقَالَ مَجَاهِدٌ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ : الْمِثْلَاتُ : الْأَمْثَالُ ،

وَالْأَشْيَاءُ ، وَالنُّظَيْرُ .

وَيَكُونُ الْمَعْنَى : مِثْلُ أَيَّامِ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ .

مِثْلُ الرَّجُلِ بَيْنَ يَدَيْ فُلَانٍ — مِثْلًا : قَامَ . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمِثَلَ لَهُ النَّاسُ قِيَامًا

فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

أَيُّ : يَقُومُونَ لَهُ قِيَامًا وَهُوَ جَالِسٌ .

— فُلَانٌ : زَالَ عَنْ مَوْضِعِهِ .

— فُلَانٌ فُلَانًا : صَارَ مِثْلَهُ يَسُدُّ مَسَدَهُ .

— التَّائِبِيلُ : صَوْرَتُهَا بِالنُّحْتِ .

— يَفْلَانُ مِثْلًا ، وَمِثْلَةٌ : تَكَلَّمَ بِهِ بِجِدِّعِ أَنْفِهِ ، أَوْ قَطَعَ

أُذُنَهُ ، أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ .

إِمْتِثَالَ الْأَمْرِ : اطِّاعَةً .

أَمْثَلَ فُلَانًا : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .

يُقَالُ : أَمْثَلَ السُّلْطَانَ فُلَانًا : إِذَا قَتَلَهُ قَوْدًا .

— : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .

تَمَائِلُ الشُّبُهَانِ : تَشَابُهَاهَا .

— الْمَرِيضُ : قَارِبُ الْبُرْءِ .

مَائِلٌ فُلَانًا مَائِلَةٌ : شَابَهَةٌ .

مِثْلٌ يَفْلَانُ تَمَائِلًا : مِثْلٌ .

وَالتَّشْدِيدُ لِلصَّبَالَةِ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَاءٌ ، وَشَبَهَةٌ .

— لَةُ الشَّيْءِ : إِذَا صَوَّرْتَهُ مِثَالًا بِالْكِتَابَةِ ، أَوْ غَيْرِهَا .

الْأَمْثَلُ مِنَ الْقَوْمِ : أَذْنَاهُمْ لِلْخَيْرِ .

( ج ) أَمْثَالٌ .

يُقَالُ : هُوَ لَاءُ أَمْثَالِ الْقَوْمِ : أَيُّ خِيَارِهِمْ .

وَهِيَ : مِثْلِي .

التَّمْثَالُ : مَا نُحِتَ مِنْ حَجَرٍ ، أَوْ صُنِعَ مِنْ نَحَاسٍ ،

وَنُحِوِيَ ، يُحَاكِي بِهِ خَلْقَ مِنَ الطَّبِيعَةِ ، أَوْ يَمِثَلُ بِهِ مَعْنَى

يَكُونُ زَمْرًا لَهُ .

( ج ) تَمَائِيلٌ .

— : الصُّوْرَةُ فِي الثُّوبِ ، وَنُحُوهٍ .



— اسمٌ يثريب مدينة الرسول ﷺ .

**حَرَمُ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ :**

( أنظر ح ر م ) .

**مَذَى الرَّجُلِ — مَذِيًا :** خرج منه المذي عند الملاعبة ،  
والتقبيل .

فهو ماذ ، ومذاء .

**أَمَذَى الرَّجُلِ :** مَذَى .

**الْمَذْيُ :** ماء رقيق أبيض يخرج من مجرى البول عند شهوة .  
وقد يخرج بغير شهوة ، ولا دفق معه ، ولا يعقبه فتور .  
وقد لا يحس بخروجه .

**الْمَذْيُ :** المذي .

وسكون الذال هو الأفضح .

**مَرَوْ الرَّجُلُ — مَرُوءَةً :** صار ذا مَرُوءَةٍ .

**الْمَرُوءَةُ :** الإنسانيَّة .

□ — شرعاً : آداب نفسانيَّة تحمِلُ مراعاتها الإنسان على  
الوقوف على محاسن الأخلاق ، وجميل العادات .  
( البجيري ) .

— في قول محمد بن الحسن : هي الدين ، والصلاح .

**الْمَرُوءَةُ :** الحجازة البيض البراقة ، تُقدح منها النار .

وبها سميت المرؤة بمكة ، وهي المكان الذي في طرف  
المنى .

**مَسَحَ فِي الْأَرْضِ — مَسُوحًا :** ذهب .

— الشيء المتلطح ، أو المبطل مسحاً : أمر يده عليه  
لإذهاب ما عليه من أثر ماء ، أو نحوه .

— على الشيء بالماء ، أو الدهن : أمر يده عليه به .

يقال : مسح بالشيء . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَامْسَحُوا  
بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَتَيْنِ ﴾ ( المائدة : ٦ )

— الحجر الأسود : لمسة ، أو تسلمته تبركاً .

**الْمَثَلَةُ :** قطع أطراف الحيوان ، أو بعضها ، وهو حي .

□ — عند الزيدية : إيقاع القتل على غير الوجه  
المشروع من ضرب العنق في الأدميين ، أو الذبح ، أو  
النحر في البهائم . وهي الزيادة بعد القتل من جدع  
أنف ، أو أذن ، أو غير ذلك .

**الْمَثِيلُ :** المثل .

( ج ) أمثال .

**الْمَجُوسُ :** قوم كانوا يعبدون الشمس ، والقمر ، والنار .  
وقد أطلق عليهم هذا اللقب منذ القرن الثالث للميلاد .  
وهي كلمة فارسيَّة .

**مَخَضَ الشَّيْءُ — مَخَضًا :** حركة شديداً .

— اللبن : أخرج زبده .

فهو مخيض ، ومخوض .

**مَخَضَتِ الْحَامِلُ — مَخَضًا ، وَمَخَاضًا :** دنا ولادها ،  
وأخذها الطلق .

فهي ماخض .

( ج ) مخض ، ومواخض .

**الْمَخَاضُ :** وجع الولادة . وهو الطلق .

— الحواميل من النوق التي أتى على حملها عشرة أشهر .  
واحدتها خليفة ، ولا واحد لها من لفظها .

**ابْنُ مَخَاضٍ :** ولد الناقة الذي دخل في السنة الثانية .

والأنثى : بنت مخاض .

ولا يقال في جميعه إلا بنات مخاض .

**الْمُدُّ :** مكيال قديم .

وهو زطل وثلاث عند أهل الحجاز ، أي ربع صاع ،  
ورطلان عند أهل العراق .

( ج ) أمداد ، وممداد .

**الْمَدِينَةُ :** المضر الجامع .

( ج ) مدائن ، ومدن .

— فلاناً بالسيف : قطعته به . وفي الكتاب العزيز : ﴿ قَطِّقْ مَسْحاً بالسوقِ والأغناقِ ﴾ ( ص : ٢٢ ) أي قطعاً .

— الأرض مسحاً ، ومساحة : قاسها بالذراع ، ونحوه .

المسح : إمرار اليد على الشيء لإزالة الأثر عنه .

— : إزالة الأثر عن الشيء .

— : القطع .

— : إصابة الماء .

— : الغسل .

□ — عرقاً : إصابة الماء العضو . ( ابن عابدين )

— على الحفا شرعاً : إصابة البيلة لحفاً مخصوص ، في زمن مخصوص . ( الحصكفي )

المسيح : عيسى بن مريم عليه السلام .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألهاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيراً لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد وله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكبيراً ﴾ ( النساء : ١٧١ )

— الكذاب : الدجال .

مسكك بالشيء — مسكاً : أخذ به ، وتعلق ، واعتصم .

استمسكك البول : انحبس ، وامتنع عن الخروج .

— بالشيء ، مسك بقوة .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى ﴾ ( البقرة : ٢٥٦ )

— عن الأمر : كف عنه ، وامتنع .

— الرجل على الرحلة : استطاع الركوب .

أمسكك بالشيء : مسك .

— عن الطعام ، ونحوه : كف عنه ، وامتنع .

— عن الإنفاق : اشتد بخله .

— الشيء بيده : قبض عليه بها .

— الله الغيث : منع نزوله .

الإمساك : البخل .

— في الصوم : الامتناع عن الطعام ، والشراب ،

وعغيرها من المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب

الشمس .

المسك : الجلد .

( ج ) مسوك .

المسك : نوع من الطيب يتخذ من نوع من الغزلان .

وهو فارسي مُعَرَّبٌ .

مكس الشيء — مكساً : نقص .

— في البيع : نقص الثمن .

— الضريبة : قدرها ، وخبأها .

مكس فلاناً في البيع مأكسة : طلب منه أن ينقص الثمن .

المكاس : من يأخذ المكس من التجار .

( ج ) مكاس .

المكس : الضريبة يأخذها المكاس ممن يدخل البلد من

التجار .

وقد غلب استعمال المكس فيما يأخذة أعوان السلطان ظمناً

عند البيع والشراء .

( ج ) مكوس .

— : النقص .

— : الظلم .

ملاً الإناء ماءً ، ومن الماء ، وبالماء — ملاً ، وملاةً ،

وملاةً : وضع فيه قدر ما يأخذ .

فهو منملوء ، وملآن ، ودلّو ملأى .

ملئ الرجل — ملاةً ، وملاةً : صار مليئاً ، أي ثقةً .

تصالاً القوم على الأمر : اجتمعوا عليه .

مالاً فلاناً على كذا مبالاةً : ساهده .

المَلَأُ : المِلْءُ .

( ج ) أَمْلَأَ .

— : المَخْلَقُ .

يَقَالُ : مَا أَحْسَنَ مَلَأَ فُلَانٍ : أَي خَلَقَهُ ، وَعِشْرَتَهُ .

— : أَشْرَافُ النَّاسِ .

المِلْءُ : مَا يَأْخُذُهُ الإِنَاءُ إِذَا امْتَلَأَ .

المَلْبِيُّ : المَلْبِيُّ .

( ج ) مَلَأَ .

المَلْبِيُّ : المَلْبِيُّ .

— : الطَّائِفَةُ مِنَ الزَّمَانِ لَا وَاحِدَ لَهَا .

يَقَالُ : مَتَى مَلْبِي مِنَ الزَّمَانِ ، وَمَلْبِي مِنَ الدَّهْرِ .

أَي : طَائِفَةٌ .

الأَمْلَحُ :

يَقَالُ : كَبِشَ أَمْلَحٌ : هُوَ الَّذِي فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ ،

وَالْبَيَاضُ أَكْثَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الكِنَانِيِّ .

وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ الأَغْبَرُ .

وَقَالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : هُوَ الأَبْيَضُ الحَالِصُ ،

وَقَالَ الحَطَّابِيُّ : هُوَ الأَبْيَضُ الَّذِي فِي خَلَلٍ صَوْفِهِ طَبَقَاتٌ

سَوْدٌ .

وَالأَنْثَى : مَلْحَاءٌ .

مَلَكُ الشَّيْءِ مَلِكًا ، وَمَلَكًا ، وَمَلَكًا : حَارَةً ، وَأَنْفَرَةً

بِالتَّصْرِيفِ فِيهِ .

فَهُوَ مَالِكٌ .

( ج ) مَلَكٌ ، وَمَلَاكَ .

— : الزَّوْجِيُّ المَرْأَةَ : مَنَعَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ .

— : فُلَانٌ امْرَأَةً : تَزَوَّجَهَا .

— : نَفْسُهُ عِنْدَ شَهَوَاتِهَا : قَدَرَتْ عَلَى حَبِيبِهَا ، وَمَنَعَهَا مِنَ

السَّمُوطِ فِي الشَّهَوَاتِ .

امْتَلَكَ الشَّيْءُ : مَلَكَهُ .

أَمْلَكَ فُلَانًا الشَّيْءَ إِمْلَاكًا : جَعَلَهُ مِلْكًا لَهُ .

— : فُلَانًا فُلَانَةً : زَوْجَهُ إِذَاهَا .

— : أَمْرَةٌ : خَلَاءٌ ، وَشَأْنَةٌ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَمْلَكْتُ فُلَانَةً

أَمْرَهَا : طَلَقْتُ ، أَوْ جَعَلْتُ أَمْرَ طَلَاقِهَا بِيَدِهَا .

— : القَوْمُ فُلَانًا عَلَيْهِمْ : صَيَّرُوهُ مِلْكًا عَلَيْهِمْ .

قَالَكَ عَنْهُ : مَلَكَ نَفْسَهُ ، وَتَبَاكَ .

يَقَالُ : مَا قَالَكَ أَنْ فَعَلَ : أَي لَمْ يَسْتَطِيعْ حَبْسَ نَفْسِهِ .

تَمَلَّكَ الشَّيْءُ : مَلَكَهُ قَهْرًا .

مَلَكَ فُلَانًا الشَّيْءَ تَمْلِيكًا : جَعَلَهُ مِلْكًا لَهُ .

يَقَالُ : مَلَكَهُ المَالُ .

فَهُوَ مَمْلُوكٌ .

التَّمَلُّكُ : مُصَدَّرُ تَمَلَّكَ .

□ — : عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : حُصُولُ المِلْكِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ لَفْظِ

يَذَلُّ عَلَيْهِ .

التَّمْلِيكُ : مُصَدَّرُ مَلَكَ .

□ — : فِي البَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : دُخُولُ المَلِكِ فِي يَدِ

المُشْتَرِي .

و : مَا يَخْضَلُ بِهِ النُّقْلُ مِنْ جَانِبِ البَائِعِ .

مَلَاكٌ : مَلَاكٌ .

مَلَاكُ الشَّيْءِ : قِوَامُهُ ، وَنِظَامُهُ ، وَمَا يُتَّعَدُّ عَلَيْهِ فِيهِ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَلَاكُ الدِّينِ الوَرَعُ » .

المَلِكُ : مَا مَلَكَتِ اليَدُ مِنْ مَالٍ ، وَخَدَمَ .

— : الإِرَادَةُ الحُرَّةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا أَخْلَفْنَا

مَوْعِدَكَ بِمَلَكِنَا ﴾ ( طه : ٨٧ )

— : المَلِكُ .

( ج ) مَلُوكٌ ، وَأَمْلَاكٌ .

المَلُوكُ : مَا يَمْلِكُ ، وَيَتَصَرَّفُ فِيهِ .

يَذَكُرُ ، وَيُؤنَّثُ .

( ج ) أَمْلَاكٌ .

اثنين ، فأكثر . أي مخصوصاً بها بسبب من أسباب الملك . كاشترائه ، وانتهاب ، وقبول وصية ، وتوارث ، أو بخلط أموالهم ، أو اختلاطها في صورة لا تقبل التمييز ، والتفريق . كأن يشتري اثنان مثلاً مالاً ، أو يهبها واحد ، أو يوصي لها ، ويقبلا ، أو يرثاه . فيصير ذلك مشتركاً بينهما . ويكون كل منهما شريك الآخر في هذا المال ، وكذلك إذا خلط اثنان بعض ذخيرتهما ببعض ، أو احترقت غدولهما بوجه ما ، فاختلطت ذخيرة الاثنين ببعضها ، فتصير هذه الذخيرة المخلوطة ، والمختلطة بين الاثنين مالاً مشتركاً .

الملكية : الملك ، أو التملك .

الملك : واحد الملائكة .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ قُلْ يَتُوفَاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ ( السجدة : ١١ )  
— الملائكة .

□ — عند غناء الكلام : الملائكة : أجسام علوية ، لطيفة ، أعطيت قدرة على التشكل بأشكال مختلفة . ومسكنها السموات . ( ابن حجر )

المليك : من أسماء الله تعالى . وفي القرآن الكريم : ﴿ قَتَلْنَا اللَّهُ الْمَلِكَ الْحَقَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ . ( المؤمنون : ١١٦ )  
لأنه المالك المطلق ، ومالك الملوك ، ومالك يوم الدين .  
— ذو الملك .

— صاحب الأمر ، والسلطة على أمة ، أو قبيلة ، أو بلاد .

( ج ) أملاك ، وملوك .

الملكوت : الملك العظيم .

زيدت الواو ، والنساء للمبالغة ، وفي القرآن المجيد : ﴿ فَنُبْحَانَ الَّذِي يَبْدِيهِ مَلَكُوتَ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ( يس : ٨٢ )

وفي القرآن الكريم : ﴿ لِلَّهِ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( المائدة : ١٢٠ ) .  
— التملك . وفي الكتاب المجيد : ﴿ قَالَ لَهُمُ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ( البقرة : ٢٤٨ ) .  
□ — عند الشافعية : هو التصرف بالأمر ، والنهي .

شبهة الملك :

( أنظر ش ب هـ )

قيمة الملك :

( أنظر ق س م )

الملك : الملك .

□ — في اصطلاح الفقهاء : اتصال شرعي بين الإنسان وبين شيء يكون مطلقاً لتصرفه فيه ، وحاجباً عن تصرف غيره فيه . ( الجرجاني ) .

— في العرف : يُطلق خاصة على العقار . ( ابن عابدين )

— في المجلة ( م ١٢٥ ) : ما ملكه الإنسان سواء كان أعياناً ، أو منافع .

□ الملك المطلق عند الحنفية : هو المجرّد عن بيان سبب معين . بأن ادعى أحد أن هذا ملكه ، ولا يزيد عليه . فإن قال : أنا اشتريته ، أو ورثته ، لا يكون دعوى الملك المطلق .

— في المجلة ( م ١٦٧٨ ) : هو الذي لم يتقيّد بأحد أسباب الملك ، كالإرث ، والشراء .

والملك الذي تقيد بمثل هذه الأسباب يُقال له : الملك بالسبب .

□ شركة الملك عند الحنفية : أن يملك اثنان ، فأكثر ، عيناً ، أو ديناً ، بإرث ، أو بيع ، أو غيرها .

— في المجلة ( م ١٠٦٠ ) : هي كون الشيء مشتركاً بين

## المملوك / مهر المثل

الثانية : التلذذ بخروجه . وقسور شهوتها عقب  
خروجه . ( النوي )  
منى : بلدة قرب مكة ، ينزلها الحجاج أيام التشريق .  
يجوز فيها التذكير ، والتأنيث ، والصرف وعدمه .  
والأجود الصرف .  
قال الفراء : التذكير هو الأغلّب .  
أيام منى : أيام التشريق ، أضيفت إلى منى لإقامته  
الحاج بها لرمي الجمار .  
مهر للمرأة — مهرأ : جعل لها مهرأ .  
— أعطها مهرأ .  
— الشيء ، وفيه ، وبه مهرأ ، ومهارأ ، ومهارة :  
خندق .  
فهو ماهر . ( ج ) مهرة .  
أمهر المرأة : مهرها .  
المهر : صداق المرأة . وهو ما يدفعه الزوج إلى زوجته بعقد  
الزواج .  
( ج ) مهور ، ومهورة .  
مهر البقي :  
( أنظر ب غ ي )  
□ مهر المثل عند الحنفية : هو مهر امرأة تأثلها من قوم  
أبيها وقت العقد سناً ، وجمالاً ، ومالاً ، وبلداً ، وغضراً ،  
وعقلاً ، وديناً ، وبكارة ، وثيوبة ، وعفة ، وأدباً ،  
وكيال خلق ، وعدم ولد .  
ويعتبر حال الزوج أيضاً ، بأن يكون زوج هذه كأزواج  
أمثالها من نساها في المال ، والحسب ، وفي بقية  
الصفات .  
— عند الشافعية : هو ما يرغب به في مثلها عادة من  
نساء عصباتها وإن مشن .  
وهن المنسوبات إلى من تنسب هي إليه ، كالأخت ،

أي : تقدس الله سبحانه الذي بيده مقاليد السموات ،  
والأرض ، وإليه يرجع الأمر كله ، وإليه يرجع العباد  
يَوْمَ الْمَعَادِ فَيَجْازِي كُلَّ عَامِلٍ بِعَمَلِهِ .  
□ في قول الجرجاني : عالم الغيب المختص  
بالأزواج ، والنفوس .

المملوك : اسم مفعول من ملكت الشيء .

— العبد .

( ج ) ممالك .

منى الله الأمر — منياً : قدره .

— الله فلاناً بكذا : ابتلاه به .

استمنى الرجل : استدعى منية بأمر غير الجماع حتى ذفق .

أمنى الحاج : أتى منى .

— الرجل : أنزل النبي .

— النطفة : أنزلها .

المني : هو سائل مبيض ، غليظ ، تشبع فيه الحيوانات  
المنوية ، يخرج من القضيب إثر جماع ، أو نحوه .  
أما مني المرأة فهو أصفى ، رقيق ، وقد يبيض .  
( ج ) مني .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ ألم يك نطفة من مني يمشى ﴾

( القيامة : ٣٧ )

□ — عند العلماء : إن مني الرجل له خواص عليها

الإعتياد في كونه منياً . وهي ثلاث :

الأولى : الخروج بشهوة مع الفتور عقبه .

الثانية : الرائحة : وهي قريبة من رائحة العجين .

الثالثة : الخروج بدفق ، ودقعات .

وكل واحدة من هذه الخواص كافية في إثبات كونه منياً ،

ولا يشترط اجتماعها فيه .

أما مني المرأة فله خاصتان يعرف بواحدة منهما .

إحداهما : أن رائحته كرائحة مني الرجل .

وَبِنْتِ الْأَخِ ، أَوْ الْعَمَّةِ ، وَبِنْتِ الْعَمِّ ، دُونَ الْأُمِّ ، وَالْجَدَّةِ ، وَالْخَالَئَةِ .  
وَتُعْتَبَرُ الْقُرْبَى ، فَالْقُرْبَى .

فَإِنْ تَعَدَّرَ مَعْرِفَةً مَا يُرْغَبُ بِهِ فِي مِثْلِهَا مِنْ نِسَاءِ الْعَصَبَاتِ ، فَيُعْتَبَرُ قَرَابَاتِ الْأُمِّ ، كَجَدَّةِ ، أَوْ خَالَئَةِ ، وَتَقَدَّمَ الْقُرْبَى مِنْهُنَّ عَلَى غَيْرِهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : يُعْتَبَرُ نِسَاءُ أَهْلِهَا مِنْ أُمَّهَا ، وَأَخْتِهَا ، وَعَمَّتِهَا ، وَخَالَئَتِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَلَا يُجَاوِزُ بِذَلِكَ خَمْسِيَّةَ دَرَجَةٍ . فَإِنْ زَادَ مَهْرُ الْمَثَلِ عَلَى ذَلِكَ اقْتَصَرَ عَلَى خَمْسِيَّةٍ .

مات الرجل — مواتاً : ضِدُّ حَيِّ .

— الرِّيحُ : سَكَنَتْ .

— الْأَرْضُ مَوْتَاناً ، وَمَوَاتاً : خَلَّتْ مِنَ الْعِبَارَةِ وَالسَّكَّانِ .

أَمَاتَ اللَّهُ فَلَاناً : مَوْتَهُ .

— نَفْسُهُ : فَهَرَهَا .

— غَضَبُهُ : سَكَنَهُ .

مَوْتَ اللَّهِ فَلَاناً : جَعَلَهُ يَمُوتُ .

الممات : الموت . وفي التنزيل العزيز : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا سَوَاءً مَخْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (الحجرات : ٢١) أي : أَحْسَبُوا أَنْ نَجْعَلَهُمْ فِي الْأَجْرَةِ فِي خَيْرٍ كَالْمُؤْمِنِينَ ؟ . بَشَّرَ حُكْمَهُمْ هَذَا .

فَيْتَنَةُ الْمَمَاتِ : فَيْتَنَةُ الْقَبْرِ .

وقبل : عِنْدَ الْإِحْتِضَارِ .

الموات : مَا لَا حَيَاةَ فِيهِ .

— : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُحْيَ بَعْدُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْأَرْضُ الَّتِي لَا مَالِكَ لَهَا ، وَلَا انْتِفَاعَ بِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

و : أَرْضٌ لَا يُنْتَفَعُ بِهَا ، أَوْ مَمْلُوكَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ مُعَيَّنٌ مُسْلِمٌ ، أَوْ ذِمِّيٌّ ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ ، إِذَا صَاحَ مَنْ بَطَّرَفِ الدُّوْرِ لَا يُسْمَعُ بِهَا صَوْتُهُ ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا اِزْتِفَاقٌ لِأَهْلِ الْقَرْيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَرْضٌ لَمْ تُعَمَّرْ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ تَكُنْ حَرِيمَ عَامِرٍ .

و : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ ، وَلَا بِهَا مَاءٌ ، وَلَا عِبَارَةٌ ، وَلَا يُنْتَفَعُ بِهَا إِلَّا أَنْ يُجْرِيَ إِلَيْهَا مَاءٌ ، وَتَسْتَنْبِطُ فِيهَا عَيْنٌ ، أَوْ تُحْفَرُ فِيهَا بُئْرٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْأَرْضُ الْخَرَابِ الدَّارِسَةُ .

وهي قِسْمَانِ :

الأول : مَا لَمْ يُجْرَ عَلَيْهِ مَلِكٌ لِأَخِيذٍ ، وَلَمْ يُوْجَدْ فِيهِ أَثَرُ عِبَارَةٍ .

الثاني : مَا وُجِدَ فِيهِ أَثَرُ مَلِكٍ قَدِيمٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ لِعَطْلَتِهِ مِمَّا لَمْ يُجْرَ عَلَيْهِ مَلِكٌ ، أَوْ مَلِكٌ وَبَادَ أَهْلُهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يَمْلِكْهَا أَحَدٌ .

— فِي الْمَجْلَمَةِ ( م ١٢٧٠ ) : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَتْ مِلْكاً لِأَخِيذٍ ، وَلَا هِيَ مَرْعَى ، وَلَا مَحْطَبٌ لِقَصْبَةٍ ، أَوْ قَرْيَةٍ ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ عَنْ أَقْصَى الْعُمُرَانِ . يَعْنِي أَنْ جَهَرَ الصَّوْتُ لَوْ صَاحَ مِنْ أَقْصَى الدُّوْرِ الَّتِي فِي طَرَفِ تِلْكَ الْقَصْبَةِ ، أَوْ الْقَرْيَةِ لَا يُسْمَعُ مِنْهَا صَوْتُهُ .

إِحْيَاءُ الْمَوَاتِ :

( أَنْظَرِحِ ي ي )

الموات : الْمَوْتُ .

الموت : ضِدُّ الْحَيَاةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّا تَوَفُّونَ أَجْوَدَ مِنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رُخِّرْ عَنْ النَّارِ وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥ )

## مَرَضُ الْمَوْتِ / الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ

ذلك الحال قبلَ مَرُورِ سَنَةٍ ، صاحبَ فِرَاشٍ كانَ ، أو لم يَكُنْ .  
وإن امتدَّ مَرَضُهُ دائِماً على حالٍ ، ومضى عليه سَنَةٌ يَكُونُ  
في حُكْمِ الصَّحِيحِ ، وتَكُونُ تُضَرَفَاتُهُ كَتَضَرَفَاتِ  
الصَّحِيحِ ، ما لم يَشْتَدَّ مَرَضُهُ ، وَيَتَغَيَّرَ حالُهُ .  
ولكن لو اشتدَّ مَرَضُهُ ، وتغيَّرَ حالُهُ ، وماتَ ، يُعَدُّ حالُهُ  
اغْتِبَاراً مِنْ وَقْتِ التَّغْيِيرِ إلى الوفاةِ مَرَضِ مَوْتٍ .  
وصاحبُ الفِرَاشِ : هُوَ الْمُفْعَلُ .

## المَوْتَةُ : الْمَوْتُ .

المَيِّتُ : الذي فارَقَ الحَيَاةَ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْمَوْثُ .  
وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدِرُ  
فَأَنْشُرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتاً كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ ( الزُّمَرُ :  
١١ ) أي أَنَّهُ سُبْحَانَهُ كَأَنْزَلَ الْمَطَرَ ، فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ  
المَيِّتَةَ ، كذلك يُخْرِجُ الْعِبَادَ مِنْ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

## ( ج ) أموات

تَجْهِيْزُ الْمَيِّتِ : غَسْلُهُ ، وَتَكْفِيْنُهُ ، وَحَمْلُهُ ، وَالصَّلَاةُ  
عَلَيْهِ ، وَدَفْنُهُ .

## المَيِّتُ : الْمَيِّتُ .

## ( ج ) أموات ، وموتى .

— : مَنْ فِي حُكْمِ الْمَيِّتِ ، وَلَيْسَ بِهِ . وفي التَّنْزِيلِ  
المَجِيدِ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٢٠ )  
أي : سَيَمُوتُونَ .

المَيِّتَةُ : الْحَيَوَانُ الَّذِي مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ

## ( ج ) مَيِّتَاتُ .

## — : الْمَوَاتُ .

□ — في عَرَفِ الشَّرْحِ : كُلُّ حَيَوَانٍ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ، أَوْ  
قَبْلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ إمَّا فِي الْفَاعِلِ ، ( كَدَيْبِخَةٍ  
الْمُرْتَدِّ ) ، أَوْ فِي الْمَفْعُولِ . فَادْبِخَ لِلصَّنَمِ ، أَوْ فِي حَالِ  
الْإِحْرَامِ ، أَوْ لَمْ يَقْطَعْ مِنْهُ الْحَلْقُومَ ، فَهُوَ مَيِّتَةٌ ، وَكَذَا ذَبِخَ  
مَا لَا يُؤْكَلُ لَا يُفِيدُ الْحِلَّ . وَيُسْتَنْسَى مِنْ ذَلِكَ لِلْحِلِّ مَا فِيهِ  
نَصٌّ . ( الْقِيُومِيُّ ) .

الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ : هِيَ الَّتِي يَبْسُتُ ، وَيَبَسَ نَبَاتُهَا . وَفِي

## — : السُّكُونُ .

— : النَّوْمُ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ اللَّهُ يَسْوِفِي  
الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي  
قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنْ فِي  
ذَلِكَ لَايَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٤٢ ) ﴿

— : مَا يُضَعِفُ الطَّبِيعَةَ ، وَلَا يَلَائِمُهَا ، كَالخَوْفِ ،  
وَالْحُزْنِ ، وَالْأَحْوَالِ الشَّقَاةِ ، كَالْفَقْرِ ، وَالذُّلِّ ، وَالْمُرَمِّ ،  
وَالْمُعْصِيَةِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ  
كُلُّ جَبَّارٍ غَنِيْدٍ . مِنْ وِرَائِهِ جَهَنَّمُ وَيُنْفَى مِنْ مَاءٍ  
صَدِيدٍ . يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسَبِّغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ  
مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴾  
( إِبْرَاهِيمَ : ١٥ - ١٧ ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنْوَاعُ الْعَذَابِ  
الَّذِي يُعَذِّبُهُ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ لَيْسَ مِنْهَا نَوْعٌ  
إِلَّا إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ اقْتَضَى أَنْ يَمُوتَ مِنْهُ لَوْ كَانَ يَمُوتُ  
وَلَكِنُّهُ لَا يَمُوتُ لِيُخْلَسَ فِي دَوَامِ الْعَذَابِ  
وَالنُّكَالِ .

□ — فِي عَرَفِ أَهْلِ السُّنَّةِ . غَرَضُ يَضَادُ الْحَيَاةَ .

## ( الْمَازِي )

□ مَرَضُ الْمَوْتِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يَغْلِبُ مِنْهُ  
الْمَوْتُ ، وَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ يُخْرِجُ مِنَ النَّبْتِ . وَعَلَيْهِ  
الْفَتْوَى .

و : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُعْجِزُ بِهِ الرَّجُلُ عَنِ إِقَامَةِ مَصَالِحِهِ  
خَارِجِ النَّبْتِ ، وَتُعْجِزُ بِهِ الْمَرْأَةُ عَنِ مَصَالِحِهَا دَاخِلَةَ ،  
وَالَّذِي لَا زَمَ الْمَرِيضُ حَتَّى أُشْرِفَ عَلَى الْمَوْتِ .

و : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَباً لِلْمَوْتِ غَالِباً ، بِحَيْثُ يَزْدَادُ  
حَالاً ، فَحَالاً إِلَى أَنْ يَكُونَ آخِرَةَ الْمَوْتِ .

و : هُوَ الَّذِي يَتَّصِلُ بِهِ الْمَوْتُ ، وَلَا يَطْوُلُ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٩٥ ) : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يَخَافُ فِيهِ  
الْمَوْتُ فِي الْأَكْثَرِ ، الَّذِي يُعْجِزُ الْمَرِيضَ عَنِ رُؤْيَةِ مَصَالِحِهِ  
الْخَارِجَةِ عَنِ دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الذُّكُورِ ، وَيُعْجِزُهُ عَنِ رُؤْيَةِ  
الْمَصَالِحِ الدَّاخِلَةِ فِي دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْإِنَاثِ ، وَيَمُوتُ عَلَى

القرآن الكريم : ﴿ وَأَيُّهَا لَكُمْ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَخْيِنَاهَا  
وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴾ ( يس : ٢٠ )

المَيْتَةُ : لِلْحَالِ ، وَالْهَيْئَةِ .  
يُقَالُ : مَاتَ مَيْتَةً حَسَنَةً .

مَالٌ فَلَانٌ — مَوْلًا ، وَمَوْلًا : صَارَ ذَا مَالٍ ، وَكَثُرَ مَالُهُ .  
تَمَوَّلَ الرَّجُلُ : صَارَ ذَا مَالٍ .  
— مَالًا : اتَّخَذَهُ قَنِيَةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَتَمَوَّلُ . أَيُّ : مَا يَعْدُ مَالًا فِي  
الْعُرْفِ ( الْفَيْوَمِي )

مَوَّلَ فَلَانًا تَمْوِيلًا : صَيَّرَهُ ذَا مَالٍ .

المالُ : كُلُّ مَا يَمْلِكُهُ الْفَرْدُ ، أَوْ تَمْلِكُهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ مَتَاعٍ ، أَوْ  
عَرُوضِ تِجَارَةٍ ، أَوْ عَقَارٍ . أَوْ تَقْوِيدٍ ، أَوْ حَيَوَانٍ .  
وَهُوَ يَذْكَرُ ، وَيؤنثُ ( ج ) أَمْوَالٌ .  
وَقَدْ أُطْلِقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى الْإِبِلِ .

قال ثعلبٌ : إنَّ أَقْلَ الْمَالِ عِنْدَ الْعَرَبِ مَا تَجِبُ فِيهِ الرَّكَاةُ ،  
وَمَا تَقْصَعُ عَنْ ذَلِكَ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ مَالٍ  
□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّنْبُغُ ، وَيَجْرِي فِيهِ  
الْبَدَلُ ، وَالنُّعْجُ .

و : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّنْبُغُ ، وَيُمْكِنُ ادِّخَارَهُ لَوَقْتِ الْحَاجَةِ .  
قال ابنُ عابدينَ : التَّعْرِيفُ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَوَّلِيُّ .  
— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا يَتَمَوَّلُ . فِي الْعَادَةِ ، سِوَاهُ  
كَانَ مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ ، أَمْ لَمْ يَكُنْ .

— فِي الْحِجْلَةِ ( م ١٢٦ ) : هُوَ مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ طَّنْبُغُ الْإِنْسَانِ ،  
وَيُمْكِنُ ادِّخَارَهُ إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ ، مَنْقُولًا كَانَ أَوْ غَيْرَ  
مَنْقُولٍ .

□ الْمَالُ الْبَاطِنُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

يَشْمَلُ النُّقُودَ ، وَعَرُوضَ التِّجَارَةِ إِذَا لَمْ يَمُرَّ بِهَا عَلَى  
الْعَاشِرِ ، لِأَنَّهَا بِالْإِخْرَاجِ تَلْتَحِقُ بِالْأَمْوَالِ الظَّاهِرَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْمَلُ  
النُّقُودَ ، وَعَرُوضَ التِّجَارَةِ ، وَالرِّكَازَ .

و : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالرِّكَازُ ، وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ ،  
وَزَكَاةُ الْفِطْرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : النُّقُودُ ، وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ .

□ الْمَالُ الظَّاهِرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ زَكَاةَ الْإِمَامِ . وَيَشْمَلُ السُّوَائِمَ ، وَمَا فِيهِ  
الْعَشْرُ ، وَالْحَرَاجُ ، وَمَا يَمُرُّ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْمَلُ الْمَاشِيَةَ  
وَالزَّرُوعَ ، وَالشَّارَ ، وَالْمَعَادِنَ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : يَشْمَلُ السَّائِمَةَ ، وَالْحَيُوبَ ، وَالشَّارَ .

□ الْمَالُ الْمُثْلِيُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا تَتَّفَاوَتُ أَحَادُهُ تَفَاوُتًا تَخْتَلِفُ بِهِ الْقِيَمَةُ . وَهُوَ  
يَشْمَلُ الْمَكِيلَ ، وَالْمُوزُونَ ، وَالْعَدَدِيَّ الْمُتَقَارِبَ .

و : هُوَ كُلُّ مَا يُضْمَنُ بِالْمِثْلِ عِنْدَ الْإِسْتِهْلَاقِ

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَصَرَ كَيْلًا ، أَوْ وَزْنَ ، وَجَازَ  
السَّلْمَ فِيهِ .

— فِي الْحِجْلَةِ ( م ١٤٥ ) : مَا يُوْجَدُ مِثْلُهُ فِي السُّوقِ بِدُونِ  
تَفَاوُتٍ يُعْتَدُّ بِهِ .

□ شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ فِي الْحِجْلَةِ ( م ١٣٢٢ ) :

إِذَا عَقَدَ الشُّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ عَلَى رَأْسِ مَالٍ مَعْلُومٍ ، مِنْ كُلِّ  
وَاحِدٍ بِمِقْدَارٍ مُعَيَّنٍ عَلَى أَنْ يَفْعَلُوا جَمِيعًا ، أَوْ كُلٌّ عَلَى  
حِدَةٍ ، أَوْ مُطْلَقًا ، وَمَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّبْحِ يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ ،  
فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَمْوَالٍ .

المَيْلُ : مَنَارٌ يُبْنَى لِلْمَسَافِرِ فِي الطَّرِيقِ ، يُهْتَدَى بِهِ ،  
وَيَبْدُلُ عَلَى الْمَسَافَةِ .

( ج ) أَمْيَالٌ

— : مَسَافَةٌ مِنَ الْأَرْضِ مَتَرَاخِيَةً بِلَا حُدٍّ .

— : بِمِقْيَاسِ اللَّطُولِ ، قُدْرٌ قَدِيمًا بِأَرْبَعَةِ آلَافِ ذِرَاعٍ ،  
وَخَدِيثًا بِسِتِينَ وَسَبْعِينَ وَالْفِ يَارِدَةٍ .



## حرف النون

نَبَأَ الشَّيْءَ - نَبَأًا ، وَنُبُوءًا : ارْتَفَعَ ، وَظَهَرَ .

— مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ أُخْرَى : خَرَجَ مِنْهَا إِلَيْهَا .

— الرَّجُلُ نَبَأٌ : أَخْبَرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ نَبِئْ

عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ

الْأَلِيمُ ﴾ ( الْحَجَرُ : ٤٩ - ٥٠ )

أَنْبَاءً فَلَنَا الْخَبْرَ ، وَبِالْحَبْرِ : أَخْبَرَهُ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ

الْحَبِيرُ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٣ )

وَلَمْ يَقُلْ أَنْبَأَنِي ، بَلْ غَدَلَ إِلَى نَبَأَ الَّذِي هُوَ أَوْلَعُ تَشْبِيهًا عَلَى

تَحْقِيقِهِ ، وَكَوْنِهِ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى .

تَنْبَأُ فُلَانٌ : ادَّعَى النُّبُوَّةَ .

— بِالْأَمْرِ : أَخْبَرَ بِهِ قَبْلَ وَقْتِهِ تَكْهُنًا .

نَبَأَ فُلَانًا الْخَبْرَ ، وَبِالْحَبْرِ : خَبَرَهُ .

وَيَقُولُ الْعَرَبِيُّ لِلرَّجُلِ إِذَا تَوَعَّدَهُ : لَأَنْبِئَنَّكَ ،

وَلَأَعْرِفَنَّكَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا وَاجْتَمَعُوا أَنْ يُجْعَلُوا فِي

غِيَابَةِ الْجَبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا

يَشْعُرُونَ ﴾ ( يُوسُفُ : ١٥ )

أَيُّ لَتُجَارِ يَنْهَمُ بِفِعْلِهِمْ .

النَّبَأُ : الْخَبْرُ .

( ج ) أَنْبَاءُ

□ فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : هُوَ الْخَبْرُ ذُو الْغَائِبَةِ الْجَلِيلَةِ ،

يَحْضُلُ بِهِ عِلْمٌ ، أَوْ ظَنٌّ غَالِبٌ .

وَحَقُّ الْخَبْرِ الَّذِي يُسَمَّى نَبَأً أَنْ يَتَعَرَّى عَنِ الْكُذِبِ .

النُّبُوَّةُ : الْإِخْبَارُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَتَبْدُلُ الْهَمْزَةَ وَاوًا ، وَتُدْعَمُ ، فَيُقَالُ : النُّبُوءَةُ .

— : الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ حَزْرًا ، وَتَحْمِينًا .

النَّبِيَّةُ : الْمُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَتَبْدُلُ الْهَمْزَةَ يَاءً ، وَتُدْعَمُ ، فَيُقَالُ النَّبِيُّ .

( ج ) أَنْبِيَاءُ ، وَأَنْبِيَاءُ ، وَأَنْبَاءُ .

— : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ ، النَّاشِئُ ، الْمَحْدُودُ .

□ فِي الْعُرْفِ : الْمُنْبَأُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِأَمْرٍ يَقْتَضِي

تَكْلِيفًا . وَإِنْ أَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ رَسُولٌ ، وَإِلَّا فَهُوَ

نَبِيٌّ غَيْرُ رَسُولٍ . وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ رَسُولٍ نَبِيٌّ ، بِلَا

عَكْسٍ . ( ابْنُ حَجَرٍ )

قَبَدَ الْقَلْبَ ، أَوْ الْعِرْقَ - نَبَذًا ، وَنَبَذَانًا : نَبَضَ .

— : سَكَنَ ، وَرَكَدَ .

— الشَّيْءُ نَبَذًا : طَرَحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ

أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُنَبِّئَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا

تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا

فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٨٧ )

أَيُّ : رَمَوْهُ ، وَرَفَضُوا الْعَمَلَ بِهِ .

وَيُقَالُ : نَبَذَ الْعَهْدَ : نَقَضَهُ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنَّمَا

تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْحَائِنِينَ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٥٨ ) أَيُّ : إِذَا هَادَتْ قَوْمًا ،

أَوْ يَقُولُ : بَعَثَكَ هَذَا بِكَذَا عَلَى أَنِّي إِذَا تَبَدَّثْتَهُ إِلَيْكَ لَزِمَ  
الْبَيْعَ ، وَأَنْتَقِطَعَ الْخِيَارُ .

— عِنْدَ الْحَسَابِلَةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : أَيُّ ثَوْبٍ  
تَبَدَّثْتَهُ إِلَيَّ ، فَقَدْ اشْتَرَيْتَهُ بِكَذَا .

— عِنْدَ الرَّيْدِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَسَاوَمَ بِالسَّلْفَةِ الرَّجُلَانِ ،  
فَأَيُّهَا تَبَدَّثَهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي : إِذَا تَبَدَّثْتَ إِلَيْكَ  
الثَّوْبَ ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ .

الْمُنْبُوذُ : اللَّقِيطُ .

النَّبَذُ : الشَّيْءُ الْبَسِيرُ .

يَقَالُ : ذَهَبَ مَالُهُ وَبَقِيَ نَبَذٌ مِنْهُ .

النَّبِذَةُ : النَّبَذَةُ .

النَّبِذَةُ : النَّاحِيَةُ .

يَقَالُ : جَلَسَ نَبَذَةً : أَيُّ نَاحِيَةً .

( ج ) نَبَذَ .

— : الْقِطْعَةُ .

النَّمِيذُ : الْمُنْبُوذُ .

— : مَا تَبَدَّثَ فِي الْمَاءِ ، وَيَقَعُ فِيهِ ، سَوَاءً كَانَ مُسْكِرًا ، أَمْ  
غَيْرَ مُسْكِرٍ .

( ج ) أَنْبَذَهُ .

— : الْحَمْرُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا أُتْخِذَ مِنْ مَاءِ الزَّبِيبِ ، أَوْ  
الْبَلْحِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَةُ الْمُطْرِبِيَّةُ .

نَثَرْتُ الدَّابَّةَ نَثْرًا : عَطَسَتْ .

— الشَّيْءَ نَثْرًا ، وَنَثَرًا : رَمَى بِهِ مُتَفَرِّقًا .

— النَّثْرُ : نَثْرَةٌ ، وَأَفْشَاءُ .

فَعَلِمْتُ مِنْهُمْ النَّقْضَ لِلْعَهْدِ ، فَلَا تُوقِعْ بِهِمْ سَابِقًا إِلَى  
النَّقْضِ ، حَتَّى تَعْلِمْتَهُمْ أَنَّكَ تَقْضِي الْعَهْدَ ، فَتَكُونُوا فِي  
الْعِلْمِ بِالنَّقْضِ مُسْتَوِيَيْنِ ، ثُمَّ أَوْقِعْ بِهِمْ . وَهُوَ تَفْسِيرُ  
الزُّهْرِيِّ .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : عَمَلُهُ نَبِيدًا .

وَيَقَالُ : نَبَذَ التَّمْرُ : صَارَ نَبِيدًا .

اِنْتَبَذَ فَلَانٌ : اِعْتَزَلَ نَاحِيَةً .

وَيَقَالُ : اِنْتَبَذَ عَنِ الْقَوْمِ : تَنَحَّى .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : اِنْتَبَذَهُ نَبِيدًا .

تَنَابَذَ الْقَوْمُ : اِخْتَلَفُوا ، وَتَفَارَقُوا عَنْ عِدَاوَةٍ .

نَابَذَ الْقَوْمُ : خَالَفَهُمْ .

— الْقَوْمُ الْحَرْبُ : كَاشَفَهُمْ إِنَاهَا ، وَجَاهَزَهُمْ بِهَا .

نَبَذَ التَّمْرُ ، أَوْ الْعِنَبَ ، وَنَحْوَهُمَا : اِنْتَبَذَ مِنْهُ النَّبِيدَ .

الْاِنْتِبَاءُ : التَّنْحِي .

— : تَحْيِيزُ كُلِّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي الْحَرْبِ .

— : اِنْتِخَاذُ النَّبِيدِ .

الْمُنَابَذَةُ : الْاِنْتِبَاءُ .

□ بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : اِنْبِذْ  
مَاعِي ، وَتَبِذْ مَاعِي ، لِيَشْتَرِيَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخِرِ ، وَلَا  
يَذَرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمَّ مَعَ الْآخِرِ .

— فِي قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : هُوَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى  
الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يُقْلَبَهُ ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ الزُّهْرِيِّ ، مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ تَبِيعَهُ ثَوْبَكَ بِثَوْبِهِ ،  
وَتَبِذَهُ إِلَيْهِ ، وَتَبِذَهُ إِلَيْكَ ، بَلَا تَأْمَلُ مِنْكُمَا ، عَلَى الْاِئْتِزَامِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يُجْعَلَ الْمُتَبَايِعَانِ النَّبِذَ نَبِيعًا ،  
اِكْتِفَاءً بِهِ عَنِ الصِّغَةِ .

فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اِنْبِذْ إِلَيْكَ ثَوْبِي بِعَشْرَةٍ ، فَيَأْخُذُهُ الْآخَرُ .

— شرعاً : كُلُّ عَيْنٍ حَرَّمَ تَسَاوُلَهَا حَالَةَ الْإِخْتِيَارِ مَعَ  
إمكانه لا يعزمتها ، ولا لإستبقادها ، ولا لإضررها في بدن  
أو عقل . ( أطفيش )

— عند المالكية : تَطْلُقُ عَلَى اللَّفْظِ الْمَخْصُوصِ ، كَاتُطْلُقُ  
عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَوْجِبُ لِمَوْصُوفِهَا مَنَعُ الصَّلَاةِ بِهِ ، أَوْ  
فِيهِ ، وَالَّذِي يَمْنَعُ الْمَكْلُوفَ مِنْ فِعْلِ مَا كَلَّفَ بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ،  
وَطَوَافٍ .

— عند الشافعية : هي البَوْلُ ، والقَيْءُ ، والمَذْيُ ،  
والرَّوْدِيُّ ، وَمَنِي غَيْرِ الْآدَمِيِّ ، وَالدَّمُ ، وَالقَيْحُ ، وَمَاءُ  
الْقُرُوحِ ، وَالْعَلَقَةُ ، وَالْمَيْتَةُ ، وَالْحَمْرُ ، وَالنَّبِيدُ ،  
وَالكَلْبُ ، وَالخَنْزِيرُ ، وَمَا وُلِدَ مِنْهَا ، وَمَا تَوَلَّدَ مِنْ  
أَحَدِهِمَا ، وَلَبَنٌ مَا لَا يُؤْكَلُ غَيْرِ الْآدَمِيِّ ، وَرَطُوبَةُ فَرْجِ  
الْمَرْأَةِ ، وَمَا تَنَجَّسَ بِذَلِكَ .

□ النجاسة الحكمية عند الجعفرية : قد تطلق ويراد  
بها ما لا جرم له من النجاسات ، كالبول اليابس ،  
ونحوه ..

وقد تطلق ويراد بها ما يكون المخل الذي قامت عليه  
طاهراً لا يتنجس الملاقى له ، ويحتاج زوال حكمها إلى  
النية ..

وقد تطلق ويراد بها ما يقبل التطهير من النجاسات ،  
كبدن الميت ..

وقد تطلق ويراد بها ما حكم الشارع بتطهيرها من غير أن  
يلحقها حكم غيرها من النجاسات العينية .

□ النجاسة العينية عند الجعفرية : هي ما تقابل  
النجاسة الحكمية .

□ النجاسة المخففة عند الحنيفة : ماورد فيه نص  
عروض بنص آخر ، كبول ما يؤكل لحمه .  
و : ماختلف الأئمة في نجاسته .

□ النجاسة المغلظة عند الحنيفة : ماورد فيه نص لم  
يعارض بنص آخر ، كالغذرة .

استنثر الرجل : أدخل الماء في أنفه ، ثم دفعة ، ليخرج  
مافيه .

ويقال : استنثر المتوضئ .

افتنثر الشيء : تفرق .

الإستنشاق : طرح الماء ، والأذى من الأنف بعد  
الاستنشاق . ويكون بجذبه بريح أنفه ، لتنظيف ما في  
داخله ، فيخرج بريح أنفه ، سواء كان يعانته يده ، أم لا .  
وهذا هو المشهور الذي عليه الجمهور من أهل اللغة ،  
والحديث ، والفقهاء .

— : الاستنشاق : وهو قول ابن قتيبة ، وابن الأعرابي ،  
والفراء .

النشأ : ما تاتر من الشيء .

النشأ : ما تثر في حفلات السور من خلوى ، أو تقويد .

النشرة : الأنف .

— : الفرجة بين الشاربين حبال وتر الأنف ،  
— : الغطسة .

نجس الشيء : نجأ : قذر .

فهو نجس ، ونجس .

□ في عرف الشرع : نجسة النجاسة . ( المتعجم  
الوسيط ) .

نجس الشيء : نجاسة : نجس .

تنجس الشيء : صار نجساً .

— : تلطخ بالقذر .

— فلان : تحاشى النجاسة ، ومواضعها .

نجس الشيء : جعله نجساً .

النجاسة : القذارة .

□ في عرف الشرع : قذر مخصوص . وهو ما يمنع

جنسة الصلاة ، كالبول ، والدَّم ، والحَمْرُ . ( الفيومي ) .

النَّجَسُ : النَّجَاسَةُ .

— : النَّجَسُ .

يَقَالُ : فَلَانَ نَجَسَ : أَي حَبِثَ فَاجِرًا .

وَهُمْ نَجَسٌ ، وَأَنْجَسَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : عَيْنُ النَّجَاسَةِ .

أَمَّا النَّجَسُ فَهُوَ مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا . ( ابن عابدين ) .

النَّجَسُ : مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا .

( ج ) أَنْجَسَ .

نَجَسَ الشَّيْءَ الشَّيْءَ الْحَبِيثَ سَجَسًا : اسْتِنَازَةً ، وَاسْتَخْرَجَهُ .

يُقَالُ : نَجَسَ الصَّيْدَ .

وَنَجَسَ الْحَدِيثَ : أَذَاعَهُ .

— فَلَانَ فِي الْبَيْعِ ، وَنَحْوَهُ : زَادَ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ ، أَوْ فِي

الْمَهْرِ ، وَنَحْوِهَا ، لِيُعْرَفَ ، فَيُزَادَ فِيهِ . وَهِيَ الْمَزَايِدَةُ .

— النَّارَ : أَوْقَدَهَا .

تَنَاجَشَ الْقَوْمُ فِي الْبَيْعِ ، وَنَحْوِهِ : تَزَايَدُوا فِي تَقْدِيرِ

الْأَشْيَاءِ إِغْرَاءً ، وَتَمْوِئًا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ كُذِّبَ الْحَدِيثَ ، وَلَا

تَحَسَّنُوا ، وَلَا تَجَسَّنُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ،

وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

النَّاجِشُ : مَنْ يَبْئُرُ الصَّيْدَ لِيَمُرَّ عَلَى الصَّائِدِ .

النَّجَشُ : الْحِدَاعُ .

— : الْمُدْحُ ، وَالْإِطْرَاءُ .

— : إِثَارَةُ الصَّيْدِ ، وَنَحْوِهِ .

— : أَنْ تَوَاطَعَ رَجُلَانِ إِذَا أَرَادَ بَيْعًا أَنْ تَمُدِّحَهُ ، أَوْ أَنْ

يُرِيدَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَبِيعَ بِيَاعَةً ، فَتَسَاوَمَهُ فِيهَا بِشَيْءٍ كَبِيرٍ ،

لِيَنْظُرَ إِلَيْكَ نَاطِرًا ، فَيَقَعَ فِيهَا ، أَوْ أَنْ يُنْفِرَ النَّاسَ عَنِ

الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الزِّيَادَةُ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ مِمَّنْ لَا يُرِيدُ

شِرَاءَهَا ، لِيَقَعَ غَيْرُهُ فِيهَا ( ابن حجر ) .

نَجَمَ الشَّيْءُ — نَجَأً ، وَنَجُومًا : طَلَعَ ، وَظَهَرَ .

— الْمَالُ : أَذَاهُ نَجُومًا : أَي أَقْطَاعًا .

تَنَجَّمَ فَلَانٌ : رَعَى النُّجُومَ مِنْ سَهَرٍ ، أَوْ عَشَقَ .

نَجَّمَ فَلَانٌ : رَاقَبَ النُّجُومَ بِحَسَبِ أَوْقَاتِهَا . وَسَيَّرَهَا .

— : ادَّعَى مَعْرِفَةَ الْأَنْبَاءِ بِطَالِعِ النُّجُومِ .

— الشَّيْءُ : قَطَعَهُ أَقْطَاعًا . يُقَالُ : نَجَّمْ عَلَيْهِ الدِّينَ .

التَّنَجُّيمُ : عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الْاسْتِدْلَالُ بِالشُّكُلَاتِ الْفَلَكَيَّةِ عَلَى

الْحَوَادِثِ الْأَرْضِيَّةِ .

— الدِّينَ : إِعْطَاؤُهُ فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ مُتَتَابِعَةٍ مُشَاهِرَةً ، أَوْ

كُلِّ سَنَةٍ .

الْمُنَجَّمُ : مَنْ يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ بِحَسَبِ مَوَاقِيتِهَا ، وَسَيَّرَهَا ،

وَيَسْتَطِيعُ مِنْ ذَلِكَ أَحْوَالَ الْكُؤُنِ .

— : الْعَرَافُ .

النَّجْمُ : أَحَدُ الْأَجْرَامِ السَّمَاوِيَّةِ الْمُضِيئَةِ بِذَاتِهَا ، وَمَوَاضِعُهَا

النَّسِيئَةُ فِي السَّمَاءِ ثَابِتَةٌ . وَمِنْهَا الشَّمْسُ .

( ج ) نَجُومٌ ، وَأَنْجَمَ

— : عَلَّمَ عَلَى الثَّرَيَا خَاصَّةً

— مِنَ النَّبَاتِ : مَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَاقٍ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ٦ )

— : الْوَقْتُ الْمَعْيَنُ لِأَدَاءِ دَيْنٍ ، أَوْ عَمَلٍ .

— : مَا يُؤَدَّى مِنَ الدِّينِ ، وَالْعَمَلِ فِي هَذَا الْوَقْتِ .

نَجَا مِنْهُ — نَجَاءً ، وَنَجَاةً : خَلَصَ مِنْ أَذَاهِ .

— نَجَاءً : أَسْرَعَ .

— الْعَصْنُ : قِطْعَةٌ .

— الْجِلْدُ عَنِ الْجُرُورِ : كَشَطَةٌ ، وَسَلَخَةٌ .

— فَلَانًا نَجُومًا ، وَنَجُومًا : أَسْرَعَ إِلَيْهِ الْحَدِيثَ .

— الرَّجُلُ : تَغَوَّطَ .

— الْحَدِيثَ : خَرَجَ .

اسْتَنْجَى اسْتِنْجَاءً : اسْتَنْزَعَ بِنَجْوَةٍ .

— : الشَّرُّ .

نَحَرَ النَّعِيرَ — نَحْرًا : ضَرَبَهُ فِي نَحْرِهِ .

— : ذَبَحَ .

— العَمَلُ : أَدَاءُهُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهِ .

— الشَّيْءُ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

يُقَالُ : ذَارِي تَنْحَرَ دَارَةً ، وَذَارَهُمْ تَنْحَرَ الطَّرِيقَ .

إِنْتَحَرَ الرَّجُلُ : قَتَلَ نَفْسَهُ بِوَسِيلَةٍ مَا .

— القَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : تَشَاحَوْا ، وَحَرَصُوا .

نَاحَرَ فَلَانًا : قَاتَلَهُ .

— عَلَى الأَمْرِ : شَاحَهُ ، وَخَاصَمَهُ .

— الشَّيْءُ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

الْمَنْحَرُ : مَوْضِعُ النَّحْرِ فِي الحَلْقِ .

( ج ) مَنَاحِرُ .

— : المَكَانُ تَذْبِيحٌ فِيهِ الذَّبَائِحُ .

النَّحْرُ : أَعْلَى الصَّدْرِ .

( ج ) نَحُورٌ .

— الطَّهْيِرَةُ : حِينَ تَبْلُغُ الشَّمْسُ مَنَاطِقَهَا مِنَ الإِرْتِفَاعِ .

— الشَّهْرُ : أَوَّلُهُ .

□ — الإِبِلُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ قَطْعُ العُرُوقِ

فِي أَسْفَلِ العُنُقِ عِنْدَ الصَّدْرِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : أَنْ يَضْرِبَهَا بِخَرْبَةٍ ، أَوْ نَحْوِهَا فِي

الوَهْدَةِ الَّتِي تَبِينُ أَصْلَ عُنُقِهَا وَصَدْرِهَا .

عَيْدُ الشَّحْرِ : عَيْدُ الأَضْحَى .

نَذَرَ الشَّيْءَ — نَذْرًا ، وَنَذَرًا : أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَنْذَرُوا ، فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يَغْنِي مِنَ

القَدْرِ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا يُسَخَّرُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ » .

نَذَرَ بِالشَّيْءِ — نَذْرًا : غَلِمَهُ ، فَخَذَرَهُ ، وَاسْتَعْدَلَهُ .

أَنْذَرَ فَلَانًا بِالأَمْرِ إِندَارًا : أَعْلَمَهُ ، وَخَذَرَهُ مِنْ عَوَاقِبِهِ قَبْلَ

خُلُوقِهِ .

— : طَلَبَ نَجْوَةَ لِإِخْرَاجِ الأَذَى .

— المَحْدِثُ : تَطَهَّرَ بِالمَاءِ ، أَوْ غَيْرِهِ .

— مِنَ الشَّيْءِ : خَلَصَ .

— فِي السَّيْرِ : أُسْرِعَ .

إِنْتَجَى القَوْمُ : تَنَاجَوْا

— فَلَانًا : خِصَّةً بِمَنَاجِيهِ .

تَنَاجَى القَوْمُ : تَسَارَوْا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا

تَتَنَاجَوْا بِالإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرُّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالبِرِّ

وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ( المَجَادَلَةُ :

( ٩ )

تَنْجَى فَلَانٌ : ابْتَسَمَ النَّجْوَةَ مِنَ الأَرْضِ .

فَاجَى فَلَانًا مَنَاجَاةً ، وَنَجَاءً : سَاوَةً .

الإِسْتِنْجَاءُ : نَزَعُ الشَّيْءِ مِنْ مَوْضِعِهِ ، وَتَخْلِيصُهُ .

— : إِزَالَةُ النُّجُوِّ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالمَاءِ ،

وَقد يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالحِجَارَةِ .

النُّجُوُّ : مَا يُخْرَجُ مِنَ البَطْنِ مِنْ بَوْلٍ ، وَرِيحٍ ، وَغَائِطٍ .

النَّجْوَةُ : المُرْتَفَعُ مِنَ الأَرْضِ .

وَيقَالُ : هُوَ بِنَجْوَةٍ مِنْ هَذَا الأَمْرِ : بَعِيدٌ عَنْهُ ، بَرِيءٌ

سَالِمٌ .

النُّجُوى : إِسْرَازُ الحَدِيثِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ

أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ

ذَلِكَ ابْتِغَاءً مَرْضَاةَ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

( النِّسَاءُ : ١١٤ )

— : القَوْمُ المُتَنَاجُونَ يُسْتَوِي فِيهِ المُفْرَدُ ، وَالجَمْعُ .

النَّجِيَّةُ : الَّذِي تَسَارَتْهُ .

( ج ) أَنْجِيَّةٌ .

وَقال الأَخْفَشُ : قدْ يَكُونُ النَّجِيُّ جَمَاعَةً .

الثاني : ما يعلّقه على فعلٍ خلاف الأولى ، أو مباح ، أو تركٍ مستحبٍ .

□ نذرُ المجازاة عند الشافعية :

هو أن يلتزم قربة في مقابلة حدوثِ نعمة ، أو اندفاعِ بليّة ، كقوله : إن شفى الله مريضى ، أو زرقنى ولداً ، أو نجّانا من الغرق ، أو من العدو ، أو من الظالم ، أو أغاثنا عند القحط ، ونحو ذلك ، فله على صوم ، أو صلاة ، أو نحو ذلك .

□ النذر المطلق ، أو المبهّم عند الشافعية ، والحنابلة : هو أن يقول : لله على نذر .

النذر : الإنداز .

النذير : المنذر .

( ج ) نذر .

— : الإنداز .

النذيرة : ما يعطيه نذراً .

( ج ) نذائر .

— : طليعة الجيش الذي يندرونهم بأمر العدو .

النرد : لعبة ذات صندوق ، وحجارة ، وفصين ، تعتيد على الحظ ، وتنتقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص ( الزهر ) .

وتعرف عند العامة بـ ( الطاولة ) .

والنرد : مذكر ، معرب .

وقد وضع هذه اللعبة أزدشير بن بابك من ملوك الفرس .

ويقال له أيضاً : نردشير .

وفي الحديث الشريف : « من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله » .

قال القهستاني من فقهاء الحنفية : اللعب به حرام منقطع للعدالة بالإجماع .

الإنداز : الإبلاغ .

ولا يكون إلا في التخييف .

النذر : ما يقدمه المرء لربه ، أو يوجهه على نفسه من صدقة ، أو عبادة ، أو نحوها .  
( ج ) نذور .

— : الأرض عند أهل الحجاز .

يقال : لي عند فلان نذر : إذا كان جرماً واحداً له عقل .

و : أعطيت نذر جرحه : أي أرضه .

أما الأرض فعند أهل العراق .

□ — في الشرع : التزام المكلف شيئاً لم يكن عليه ، منجزاً ، أو معلقاً . ( ابن حجر ) .

□ نذر التبرر ، أو الطاعة عند الشافعية : قيمان :

الأول : ما يتقرب به ابتداءً ، كقوله : لله علي أن أصوم كذا .. ويلتحق به ما إذا قال : لله علي أن أصوم كذا شكراً على ما أنعم به علي من شفاء مريضٍ مثلاً .

الثاني : ما يتقرب به معلقاً بشيء يتبع به إذا حصل له كقوله : إن قدم غائبى ، فعلى صوم كذا مثلاً ..

— عند الحنابلة ثلاثة أقسام :

الأول ، والثاني : كالشافعية . الثالث : نذر طاعة لا أصل له في الوجوب ، كالاعتكاف ، وعبادة المريض ..

□ النذر اللازم عند الظاهرية :

هو الذي يتقرب به إلى الله تعالى .

□ نذر اللجاج ، ويسمى نذر الغضب ، ويمين العلق ،

ونذر العلق عند الشافعية ، والحنابلة : هو النذر الذي يخرج مخرج اليمين للحث على فعل شيء ، أو المنع منه ، غير قاصد به للنذر ، ولا القرية .

— عند الشافعية قيمان :

الأول : ما يعلّقه على فعل حرام ، أو ترك واجب .

ويُلحق به ما يعلّقه على فعلٍ مكروه .

— : الدِّينُ الْمُؤَخَّرُ .

رَبَا النِّسَابَةَ :

( أَنْظُرْ رَبًّا وَ )

نَسَبَ فُلَانًا نَسْبًا ، وَنَسَبَهُ : وَصَفَهُ ، وَذَكَرَ نَسَبَهُ .

— : سَأَلَهُ أَنْ يَنْتَسِبَ .

— الشَّيْءُ إِلَى فُلَانٍ : غَزَاهُ .

اِنْتَسَبَ فُلَانٌ : ذَكَرَ نَسَبَهُ .

قَتَسَبَ إِلَيْكَ : ادَّعَى أَنَّهُ نَسِيبُكَ .

النِّسَابُ : الْقِرَابَةُ .

يُقَالُ : يَنْتَسِبُ نَسَبًا : أَيُّ قِرَابَةً ، سِوَاءَ جَازٍ بَيْنَهُمَا

التَّنَاجُجُ ، أَمْ لَا .

( ج ) أَنْسَابٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا

فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٥٤ )

قَالَ الْفَرَّاءُ : النِّسَابُ : مَنْ لَا يَجِلُّ بِنِكَاحِهِ ، وَالصَّهْرُ : مَنْ

يَجِلُّ بِنِكَاحِهِ .

— : الْقِرَابَةُ فِي الْآبَاءِ خَاصَّةً .

□ عَمُودُ النِّسَابِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :

هَمَّ الْآبَاءُ ، وَالْأُمَّهَاتُ ، وَإِنْ عُلُوًّا ، وَالْأَوْلَادُ وَإِنْ سَفَلُوا .

( الْبَغْلِيُّ ) .

□ مَجْهُولُ النِّسَابِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي

لَا يُعْرَفُ نَسَبُهُ فِي مَوْلِدِهِ ، وَمَسْقِطُ رَأْسِهِ .

النِّسَابَةُ : النِّسْبَةُ .

النِّسَابَةُ : النِّسْبُ .

النِّسَابُ : الْعَالَمُ بِالْأَنْسَابِ .

النِّسَابَةُ : النِّسَابُ .

وَالهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْمَذْحِ .

نَسَاتِ الْمَاشِيَةَ نَسْتًا ، وَمَنْسَأَةٌ : نَسِيتُ ، أَوْ بَدَأَ بِمَنْهَا .

— الشَّيْءُ ، أَوِ الْأُمْرُ : أَخْرَجَهُ .

— الْإِبِلُ نَسْتًا : سَاقَهَا .

نَسِيتَ الْمَرْأَةَ نَسْتًا : تَأَخَّرَ حَيْضُهَا عَنْ وَقْتِهِ ، وَظَنَّ

حَمْلَهَا .

فَهِيَ نَسَاءٌ ( بِتَثْلِيثِ التَّوْنِ ) ، وَنُسُوءٌ .

( ج ) نِسَاءٌ .

أَنْسَأَعْتُهُ : تَأَخَّرَ ، وَتَبَاعَدَ .

— الشَّيْءُ : نَسَأَهُ .

وَيُقَالُ : أَنْسَأَ فِيهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ سَرَّهَ أَنْ

يُنْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ

رَحِمَتَهُ » .

وَالْأَثَرُ : بَقِيَّةُ الْعَمْرِ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَعْنَى النِّسَطِ فِي الرِّزْقِ : الْبَرَكَةُ فِيهِ : وَفِي

الْعُمُرِ : حُصُولُ الْجَمِيلِ بَعْدَهُ ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ .

الْمِنْسَأَةُ : الْعِصَا .

الْمِنْسَأَةُ : الْمِنْسَأَةُ .

النِّسَاءُ : التَّأخِيرُ .

النِّسَاءَةُ : التَّأخِيرُ .

يُقَالُ : بَاغَا بِنِسَاءَةٍ .

النِّسِيَاءُ : التَّأخِيرُ .

— : تَأخِيرُ حَرَمَةِ الْمُحْرَمِ إِلَى صَفَرِ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا النِّسِيَاءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهَ

الَّذِينَ كَفَرُوا يُجْلُونَ عَامًا وَيُحْرَمُونَ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ

مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَجْلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ

لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٧ )

النِّسِيَاءَةُ : التَّأخِيرُ .

يُقَالُ : بَاغَا بِنِسِيَاءَةٍ .

وَنَسَكِي وَمَخْيَايَ وَمَنَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ (الأنعام :

( ١٦٢ )

— : الذَّبِيحَةُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَجْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴿

( البقرة : ١٩٦ )

— : التَطَوُّعُ بِقَرْبَةٍ .

النَّسِيكَةُ : سَبِيكَةُ الْفِضَّةِ الْخَالِصَةِ .

( ج ) نُسُكٌ ، وَنَسَائِكٌ .

— : الذَّبِيحَةُ .

— : الْقُرْبَانَ يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— : الْأَضْحِيَّةُ .

نَشَرَ الشَّيْءَ — نَشْرًا ، وَنَشْرًا : اِزْتَفَعَ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فانشُرُوا ﴿ (المجادلة : ١١) أَي : إِذَا قِيلَ انْهَضُوا إِلَى حَرْبٍ ، أَوْ طَاعَةٍ ، فانهضوا .

— الرَّجُلُ : إِذَا كَانَ قَاعِدًا ، فَقَامَ .

— الْمَرْأَةُ ، أَوِ الرَّجُلُ بِالزَّوْجِ : اسْتَعَصَى ، وَأَسَاءَ الْعِشْرَةَ .

وَيُقَالُ : نَشَرَبَهُ ، وَمِنَهُ ، وَعَلَيْهِ .

فهو ناشِرٌ ،

وهي ناشِرٌ ، وناشِرَةٌ .

( ج ) نَوَاشِرٌ .

أَنْشَرَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— اللَّهُ عِظَامَ الْمَيْتِ : رَفَعَهَا إِلَى مَوْضِعِهَا ، وَرَكَّبَ بَعْضَهَا

عَلَى بَعْضٍ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ

كَيْفَ نُنشِرُهَا ثُمَّ نَكْسُوها لَحْمًا ﴿ (البقرة : ٢٥٩)

النَّاشِرُ : الْمُرْتَفِعُ .

لِلْمُنْذِرِ ، وَالْمُنَوِّثِ .

يُقَالُ : فَلَانٌ نَاشِرٌ الْجَبْهَةِ : مُرْتَفِعُهَا .

النَّسِيْبُ : الْقَرِيْبُ .

( ج ) أَنْسِيَاءٌ ، وَنُسَبَاءٌ .

— : الْمُنَابِيْبُ .

— : ذُو النَّسَبِ .

نَسَكَ فُلَانٌ — نُسُكًا ، وَنَسَكَةً ، وَمُنَسِكًا : تَرَهَّدَ ، وَتَعَبَّدَ .

— : ذَبَحَ ذَبِيحَةً تَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— : الشُّؤْبُ ، وَنَحْوَهُ نُسُكًا : غَسَلَهُ بِالْمَاءِ ، فَطَهَّرَهُ .

— إِلَى طَرِيقَةٍ جَبِيْلَةٍ : دَاوَمَ عَلَيْهَا .

نُسُكَ الرَّجُلِ — نُسُكًا ، وَنَسَاكَةً : صَارَ نَاسِكًا .

إِنْتَسَكَ : تَرَهَّدَ ، وَتَعَبَّدَ :

تَنَسَكَ : اِنْتَسَكَ .

الْمُنَسَكُ : طَرِيقَةُ الرَّهْدِ ، وَالتَّعَبُّدِ .

( ج ) مَنَسَاكٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا

مَنَسَاكًا هُمْ نَاسِكُوهُ ﴿ (الحج : ٦٧)

— : مَوْضِعٌ تَذْبَحُ فِيهِ النَّسِيكَةُ .

الْمَنَسِيكُ : الْمَنَسَكُ .

مَنَسَاكُ الْحَجِّ : عِبَادَتُهُ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَسَاكَكُمْ فَادْخُرُوا

اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أُشْدَّ ذِكْرًا ﴿ (البقرة : ٢٠٠)

وقيل : مَوَاضِعُ الْعِبَادَاتِ .

النَّاسِيكُ : الْمُتَعَبِّدُ ، الْمُتَرَهِّدُ ، الَّذِي يَخْلُصُ عِبَادَتَهُ لِلَّهِ

تَعَالَى .

( ج ) نُسَاكٌ .

النُّسُكُ : النُّسُكُ .

النُّسُكُ : كُلُّ حَقٍّ لِلَّهِ تَعَالَى .

— : الْعِبَادَةُ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي



- — في قول الفقهاء : بمعنى الاستنثار . ومنهم من يفرق بينها . ( الحسين الصنعاني ) .  
ر : نثر .
- نَصَبَ الشَّيْءَ — نَصَبًا : وَضَعَهُ وَضْعًا ثَابِتًا .  
— لِفُلَانٍ : عَادَاهُ .  
— الشَّيْءُ ، أَوِ الْأَمْرُ فَلَانًا : اتَّعَبَهُ ، وَأَعْيَاهُ .  
يُقَالُ : نَصَبَ الْعَمَلُ ، وَنَصَبَ الْمَرْضُ ، وَنَصَبَ الْهَمُّ .
- نَصَبَ الرَّجُلَ — نَصَبًا : تَعَبَ .  
— فِي الْأَمْرِ : جَدُّ ، وَاجْتِهَادٌ . فَهُوَ نَاصِبٌ ، وَنَصَبٌ .  
أَنْصَبَ فَلَانًا : اتَّعَبَهُ ، وَأَعْيَاهُ .  
— : جَعَلَ لَهُ نَصِيبًا .  
— السَّكِينِ : جَعَلَ لَهَا نَصَابًا .  
تَنَاصَبَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : تَقَاتَمُوهُ .  
نَاصَبٌ فَلَانًا : قَاوَمَهُ ، وَعَادَاهُ .  
نَصَبَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .  
— : وَضَعَهُ . ( ضِدٌّ ) .  
— فَلَانًا : وَلاَهُ مِنْصَبًا .
- الْمُنَاصَبَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :  
هي أَنْ يَغْرِسَ إِنْسَانٌ فِي الْأَرْضِ الْوَقْفَ عَلَى أَنْ الْغِرَاسَ يَبْنُو وَيَبْنِي الْوَقْفَ .  
النَّاصِبُ : ذُو النَّصَبِ .
- — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ نَصَبَ الْعِدَاةَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ .  
النَّصَابُ : الْأَصْلُ ، وَالْمَرْجِعُ .  
يُقَالُ : رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَى نِصَابِهِ .  
( ج ) نَصَبٌ .  
— : مِقْبَضُ السَّكِينِ .
- — شَرَعًا : الْقَدْرُ الَّذِي إِذَا بَلَغَهُ الْمَالُ وَجَبَتْ الزَّكَاةُ فِيهِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

النَّاشِرَةُ : الْمُرْتَفِعَةُ .

— : الْعَاصِيَةُ عَلَى الزَّوْجِ ، الْمُبْعِضَةُ لَهُ .

□ — شَرَعًا : الْخَارِجَةُ مِنْ بَيْتِ الزَّوْجِ بِغَيْرِ حَقِّهِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْإِنْبَاصِيَّةِ : الْعَاصِيَةُ الْخَارِجَةُ عَنْ مَوَافَقَةِ زَوْجِهَا فِي الْوَاجِبِ ، أَوِ الْمُبَاحِ .

النَّشْرُ : مَا ارْتَفَعَ ، وَظَهَرَ مِنَ الْأَرْضِ .

( ج ) نَشُورٌ .

النَّشْرُ : النَّشْرُ .

( ج ) أَنْشَارٌ ، وَنِشَارٌ .

النُّشُورُ : الْإِرْتِفَاعُ .

— : الْعِضْيَانُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : هُوَ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعَطَّوهُنَّ وَأَهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرَبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْتِكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿ ( النِّسَاءُ : ٣٤ )

أَيُّ : الْعِضْيَانُ ، أَوِ السُّعَالِي عَمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ .

— بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ : كِرَاهَةٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَةٌ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : الشَّقَاقُ ، وَالْبَغْضُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ :

هُوَ ارْتِفَاعُ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ عَنْ طَاعَةِ صَاحِبِهِ فِيمَا يَجِبُ لَهُ .

نَشِيقُ الرَّائِحَةِ — نَشِقًا ، وَنَشَقًا : شَمُّهَا .

إِسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ : تَنْشِقُ .

وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ : إِسْتِنْشَقْتُ بِالْمَاءِ . بِزِيَادَةِ الْبَاءِ .

إِنْشَقَّ الْمَاءُ ، وَغَيْرُهُ : جَذَبَ مِنْهُ بِالنَّفْسِ فِي أَنْفِهِ .

تَنْشَقُ الْمَاءُ ، وَغَيْرُهُ : أَنْشَقَهُ .

— الرَّائِحَةُ : شَمُّهَا .

إِسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ : هُوَ جَعْلُهُ فِي الْأَنْفِ ، وَجَذْبُهُ بِالنَّفْسِ

لِيَنْزِلَ مَا فِي الْأَنْفِ .

النَّصْبُ : إقامة الشيء ، ورفعة .

— ما نُصِبَ ، فغيد من دون الله .

( ج ) أنصب .

النَّصْبُ : التَّعَبُ .

— العَلَمُ الْمُنْصُوبُ .

النَّصْبُ : النَّصْبُ .

— الشَّرُّ ، والبَلَاءُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَادْكُرْ

عِبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسْبُوبٌ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ

وَعَذَابٍ ﴿ ( ص : ٤١ )

النَّصْبُ : علامة تَنْصَبُ عِنْدَ الْحَدِّ ، أو الغَايَةِ .

( ج ) أنصب .

— ما كَانَ يُنْصَبُ مِنْ حِجَازَةٍ حَوْلَ الكَعْبَةِ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ ، فَيَهَلُّ عَلَيْهَا ، وَيَذْبَحُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى .

وفي التَّوْرَانِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الحَمْرُ

والمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ وَالْأَزْلَامَ رَجَسٌ مِنْ عَضَلِ الشَّيْطَانِ

فاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ ﴿ ( المائدة : ٩٠ )

النَّصِيبُ : الحِصَّةُ .

( ج ) أنصبا ، وأنصبة ، ونُصِبَ .

وفي التَّوْرَانِ الكَرِيمِ : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ

وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ

مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿ ( النساء : ٧ )

— الحِطُّ .

— الحَوْضُ .

— الْمُنْصُوبُ .

نَصَرَ الْمَطْلُومَ — نَصْرًا : أَعَانَهُ .

— فَلَانًا عَلَى عَدُوِّهِ ، وَمِنْ عَدُوِّهِ : نَجَاهُ مِنْهُ ، وَخَلَّصَهُ ،

وَأَعَانَهُ ، وَقَوَّاهُ عَلَيْهِ .

فَهُوَ نَاصِرٌ .

وهي نَاصِرَةٌ .

( ج ) نَصَّرَ ، وَنُصِّرُ .

وَهُوَ ، وَهِيَ نَصِيرٌ .

( ج ) أَنْصَارٌ .

انْتَصَرَ مِنْهُ : انْتَقَمَ .

تَنَاصَرَ القَوْمُ مُنَاصِرَةً :

نَصَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وَيَقَالُ : تَنَاصَرَتِ الْأَخْبَارُ : صَدَّقَ بَعْضُهَا بَعْضًا .

تَنَصَّرَ فَلَانٌ : دَخَلَ فِي النُّصْرَانِيَّةِ .

فَصَّرَ فَلَانًا تَنْصِيرًا : جَعَلَهُ نُصْرَانِيًّا .

النُّصْرَةُ : الإِسْمُ مِنْ نَصَرَ .

النُّصْرَانِيُّ : مَنْ تَعَبَّدَ بِدِينِ النُّصْرَانِيَّةِ .

وهي نُصْرَانِيَّةٌ ( ج ) نَصَارَى .

النَّصِيرُ : النَّاصِرُ .

( ج ) أَنْصَارٌ .

الأَنْصَارُ : اِسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سُمِّيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الأَوْسُ ،

وَالْحَزْرَجُ ، وَخَلَفَاءَهُمْ .

وفي الحديث الشَّرِيفِ : « آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ ، وَآيَةُ

النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ » .

نَضَّ الماءَ — نَضًّا : سَالَ قَلِيلًا قَلِيلًا .

— مِنَ العَيْنِ : تَبَعٌ .

— الشَّيْءُ : حَضَلُ ، وَتَيْسَرَ .

اسْتَنْصَحَ حَقَّةً مِنْ فَلَانٍ : اسْتَشَجَرَهُ ، وَأَخَذَ مِنْهُ الشَّيْءَ

بَعْدَ الشَّيْءِ .

النَّضُّ : الإِظْهَارُ .

— مَكْرُوهُ الأَمْرِ .

— الدَّرْهَمُ ، وَالدِّينَارُ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ نَضًّا إِذَا تَحَوَّلَ غَيْشًا

بَعْدَ أَنْ كَانَ مَتَاعًا .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : البَيْعُ بِدَرَاهِمٍ ، وَدَنَانِيرٍ .

نَضَّلَ فَلَانًا — نَضَلًا :

سَبَقَهُ ، وَغَلَبَهُ فِي النُّضَالِ ،

ناضِلَ عَنْ فُلَانٍ مُنَاضِلَةً ، وَنِضَالاً ، وَتِنْضَالاً : حَامَى ،  
وَدَافَعَ ، وَتَكَلَّمَ عَنْهُ بِعَدْوِيهِ .  
— فُلَانًا : بَارَاةً فِي الرُّمِي .

المُنَاضِلَةُ : المِبَارَاةُ فِي الرُّمِي .

نَطَحَهُ الثَّوْرُ ، وَنَحَوَهُ — نَطْحًا : ضَرْبَهُ بِقَرْنِهِ . وَالكَسْرُ  
أَفْصَحُ .

النَّطِيجَةُ : الشَّاةُ الْمُنْطَرِحَةُ تَمُوتُ ، فَلَا يَحِلُّ أَكْلُهَا .  
وَالنَّطِيجُ : لِلْمَذْكَرِ .

( ج ) نَطَحَى ، وَنَطَّاحٍ .

نَطَقَ الرَّجُلُ — نَطْقًا ، وَمِنْطَقًا : تَكَلَّمَ .

أَنْطَقَ فُلَانًا : جَعَلَهُ يَنْطِقُ .

تَنْطَقُ فُلَانٌ : شَدَّ وَسَطَهُ بِمِنْطَقَةٍ .

نَطَقَ الْأَلْسِنَةَ : جَعَلَهَا نَاطِقَةً .

— فُلَانًا : شَدَّ وَسَطَهُ بِالنَّطَاقِ .

الْمِنْطِقُ : الْكَلَامُ .

الْمِنْطَقَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الثِّيَابِ ، تَلْبَسُهَا الْمَرْأَةُ ، وَتَشُدُّ  
وَسَطَهَا ، فَتُرْسِلُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَالْأَسْفَلُ  
يَنْجَرُ إِلَى الْأَرْضِ .

( ج ) مَنَاطِقُ .

النَّاطِقُ : الْحَيَوَانُ .

وَالصَّامِتُ : مَا سِوَاهُ . ( انظر ص م ت ) .

النَّطَاقُ : الْمِنْطَقَةُ .

( ج ) نَطَقُ .

— : حَبِلَ تَشُدُّ بِهِ الْمَرْأَةُ وَسَطَهَا لِلْمِهْنَةِ .

نَعِمَ الْإِنْسُ كُنْعَةً ، وَمَنْعًا : طَابَ ، وَلَانَ ، وَاتَّسَعَ .

نَعِمَ الشَّيْءُ — نَعُومَةً : لَانَ مَلْسَمَةً .

نَعِمَ الْعَوْدُ — نَعْمًا : إِخْضَرَ ، وَنَضَرَ .

— الْعَيْشُ نِعْمَةً ، وَمَنْعًا : طَابَ .

أَنْعَمَ لَهُ : قَالَ : نَعَمْ .

— اللَّهُ بِكَ عَيْنًا : أَقْرَأَ اللَّهُ عَيْنَكَ بِمَنْ تُحِبُّهُ .

— : زَادَ .

يُقَالُ : فَعَلَ كَذَا وَأَنْعَمَ : أَيُّ زَادَ .

نَعِمَ اللَّهُ فُلَانًا تَنْعِيمًا : جَعَلَهُ ذَا زَفَاهِيَةٍ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ نَاعِيًا .

التَّنْعِيمُ : مُصَدَّرُ نَعِمَ .

— : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ، وَهُوَ أَقْرَبُ أَطْرَافِ الْحِجْلِ

إِلَى مَكَّةَ .

النَّعَامَةُ : مِنَ الظَّيْرِ .

تَذَكَّرُ ، وَتُؤَنَّثُ .

( ج ) نَعَامُ .

النَّعْمُ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ مُجْتَمِعَةً .

فَإِذَا انْفَرَدَتِ الْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ لَمْ تُسَمَّ نَعْمًا . ( ج ) أَنْعَامُ .

وَالْأَنْعَامُ تُذَكَّرُ ، وَتُؤَنَّثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ

لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ تَيْنٍ فَرْثٍ

وَدَمٍ لَيْثًا خَالِصًا سَائِعًا لِلشَّارِبِينَ ﴾ ( النُّحْلُ : ٦٦ )

وَفِيهِ : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي

بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾

( الْمُؤْمِنُونَ : ٢٦ )

— : الْإِبِلُ خَاصَّةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ،

ذُكُورًا ، وَإِنَاثًا . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

النَّعْمُ : خِلَافُ الْبُؤْسِ .

( ج ) أَنْعَمَ .

النُّعْمَةُ : اسْمٌ مِنَ التَّنْعِيمِ ، وَالتَّمَنُّعِ .

وَهُوَ النَّعِيمُ .

النُّعْمَةُ : الصُّبَيْعَةُ .

( ج ) أَنْعَمَ ، وَنِعْمَ .

— : الْمِنَّةُ .

— : مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْكَ .

□ — شَرْعاً : مَا يَتَلَذَّذُ بِهِ مِنْ حَلَالٍ ، سِوَاءَ حَيْدَتِ

عَاقِبَتِهِ ، أَوْ لَا .

و : هِيَ مَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَمِيعاً ، أَوْ فِي

الْآخِرَةِ . ( أَطْفِيشُ ) .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ مَا قَصِدُ بِهِ الْإِحْسَانَ ،

وَالنَّفْعَ ، لَا لِعَرْضٍ ، وَلَا لِعَوْضٍ .

النُّعْمَى : النُّعْمَةُ .

النُّعِيمُ : النُّعْمَةُ .

— : الدُّعَاةُ .

— : الْمَالُ .

يُقَالُ : فَلَانَ وَاسِعَ النُّعْمَةِ : أَيُّ وَاسِعَ الْمَالِ .

نَعَى فَلَاناً لَهُ — نَعِيّاً ، وَنَعِيَاناً ، وَأَخْبَرَهُ بِمَوْتِهِ .

فَهُوَ مَنَعِيٌّ .

— عَلَى فَلَانَ كَذَا : عَابَهُ عَلَيْهِ ، وَشَهَّرَ بِهِ .

النُّعْمِيُّ : الْإِخْبَارُ بِالْمَوْتِ .

وَالنُّعْمِيُّ هُوَ الْأَشْهُرُ .

النُّعْمِيُّ : إِذَاعَةُ خَبَرِ الْمَوْتِ .

— : النَّاعِي .

نَعِيٌّ الْجَاهِلِيَّةُ : هُوَ النَّدَاءُ بِمَوْتِ الشَّخْصِ ، وَذِكْرُ

مَآثِرِهِ ، وَمَفَاخِرِهِ . وَهُوَ مَنَعِيٌّ عِنْدَهُ .

نَعَثَ مُنْفَثاً ، وَنَفَثَاناً : تَفَخَّحَ .

— فِي أَدْنِيهِ : نَاجَاهُ .

— الشَّيْءَ مِنْ فِيهِ : زَمَى بِهِ .

— فَلَاناً : سَحَرَهُ .

فَهُوَ نَافِثٌ ، وَنَفَاتٌ ، وَهِيَ نَافِثَةٌ ، وَنَفَاثَةٌ .

وَالنَّفَاطَاتُ فِي الْعَقْدِ : السُّوَاجِرُ .

نَفِيسَتِ الْمَرْأَةُ — نَفْساً ، وَنَفَاساً ، وَنَفَاساً : وَوَلَدَتْ .

فَهِيَ نَفَسَاءٌ .

( ج ) نَفَسَاوَاتٌ ، وَنَفَاسٌ ، وَنَفَاسٌ .

— بِالشَّيْءِ نَفَساً : ضَمَّنَ بِهِ ، وَبَخَلَ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ عَلَى فَلَانٍ : حَسَدَهُ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَزِدْ أَهْلًا

لَهُ .

— الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ .

نَفَسَ الشَّيْءُ — نَفَاسَةً ، وَنَفَاساً ، وَنَفَساً : كَانَ نَفِيساً ،

وَمَرْغُوباً فِيهِ .

نَفِيسَتِ الْمَرْأَةُ غُلَاماً : وَوَلَدَتْ .

وَالْوَلَدُ مَنَفُوسٌ .

أَنْفَسَ الشَّيْءُ أَنْفَاساً : نَفَسَ .

تَنَافَسَ الْقَوْمُ فِي الشَّيْءِ : رَغَبُوا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَوْلَ اللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ،

وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا ، كَمَا بَسِطَتْ

عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتَلْهَيْكُمْ

كَمَا أَلْهَيْتَهُمْ » .

تَنَفَّسَ الصُّبْحُ : انْبَلَجَ .

— النَّهَارُ : اِرْتَفَعَ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ طَيِّبَةً .

نَافَسَ فِي الشَّيْءِ مُنَافَسَةً ، وَنَفَاساً : إِذَا رَغِبَ فِيهِ عَلَى

وَجْهِ الْمُبَارَاةِ فِي الْكَرَمِ .

نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَةً تَنْفِيساً : كَشَفَهَا ، وَفَرَّجَهَا .

التَّنَافُسُ : مُضَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمُسَابَقَةُ إِلَى الشَّيْءِ ، وَكَرَاهَةُ اخْتِذِ

عَيْرِكَ إِيَاةً . وَهُوَ أَوْلُ دَرَجَاتِ الْحَسَدِ . ( النَّوَوِيُّ ) .

النَّفَاسُ : مُدَّةُ تَعَقُّبِ الْوَضْعِ لِتَمُودِ فِيهَا الرَّجِيمِ ،

وفي القرآن الكريم : ﴿ والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً ﴾ ( الفرقان : ٦٧ )  
 — : رَزَقَ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وقالت اليهودُ يدُ الله مفلولةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ ( المائدة : ٦٤ )  
 نَافِقٌ فَلَانَ نِفَاقًا : أظهر خلاف ما يُبطن .

الإِنْفَاقُ : بذلُ المال ، وَنَحْوِهِ .

— : الفَقْرُ ، والإِمْلَاقُ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خِزَانِ رَحْمَةِ رَبِّي إِذَا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا ﴾ ( الإسراء : ١٠٠ )

وقال قتادة : خَشْيَةُ إِنْفَاقِهِ .

□ — في المجلد ( م ١٠٥٣ ) : عبارة عن صَرْفِ الْمَالِ وَخُرْجِهِ .

الْمُنَافِقُ : مَنْ يُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ .

وفي الحديث الشريف : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كَذَبَ ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أُوْتِمِنَ خان . »  
 — : مَنْ يَسِرُّ الْكُفْرَ ، وَيُظْهِرُ الْإِسْلَامَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ ( النساء : ١٤٥ )

قال العلماء : جعلهم شرًّا من الكافرين في العذاب لِاسْتِهْزَائِهِمْ بِالَّذِينَ .

الْمُنْفِقَةُ : مَفْعَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ .

وفي الحديث الشريف : « الحِلْفُ مَنْفِقَةٌ لِلسُّلْطَةِ مَنْفِقَةٌ لِلْبِرْكَةِ . »

النِّفَاقُ : فِعْلُ الْمُنَافِقِ .

النَّفَقُ : تَرَبُّبٌ فِي الْأَرْضِ لَهُ مَخْلَصٌ إِلَى مَكَانٍ .  
 ( ج ) أَنْفَاقُ .

والأعضاء التناسلية إلى حالتها السوية قبل الحمل . وهي نَحْوُ سِتَّةِ أَصَابِعٍ .

□ — شَرَعًا : دَمٌ يَخْرُجُ مِنْ رَجَمِ عَقِبِ وَاسِدٍ . ( التَّمْرَتَاوِيُّ ) .

— شَرَعًا : دَمٌ يَفْضِذُهُ الرَّحِمُ بِسَبَبِ الْوِلَادَةِ فِي أَيَّامِ مَخْصُوصَةٍ ، وَلَيْسَ لِقَلْبِهِ حَدٌّ . ( النُّجَيْفِيُّ ) .

النَّفْسُ : الرُّوحُ .

يَقَالُ : خَرَجَتْ نَفْسُهُ ، وَجَادَ بِنَفْسِهِ : مَاتَ .  
 ( ج ) أَنْفَسَ ، وَنَفَسَ .

— : الْبَدَنُ .

— : الدَّمُ

وقولهم : لا نفس له سائلة : أي لا دم له يجري .  
 — : ذَاتُ الشَّيْءِ ، وَغَيْثُهُ .

يَقَالُ : رَأَيْتُ فَلَانًا نَفْسَهُ .

— : الْعَيْنُ .

يَقَالُ : أَصَابَتْهُ نَفْسٌ : أَيُ عَيْنٌ .  
 وَالنَّافِسُ : الْعَائِنُ .

النَّفْسُ : رِيحٌ يَدْخُلُ ، وَيَخْرُجُ مِنْ فَمِ الْحَيِّ حِينَ التَّنَفُّسِ .

— : السُّعَةُ .

— : الْمُهْلَةُ .

— : الْفُسْحَةُ فِي الْأَمْرِ .

النَّفِيسُ : مَا يَتَنَافَسُ فِيهِ ، وَيُرْغَبُ .

نَفَقَ الشَّيْءُ — نَفَقًا : نَفَدَ .

— الْجُرْحُ : تَقَشَّرَ .

— الْبِضَاعَةُ نَفَاقًا : رَاجَتْ ، وَرُغِبَ فِيهَا .

— الدَّابَّةُ نَفَاقًا : مَاتَتْ .

أَنْفَقَ فَلَانٌ : ائْتَقَرَ ، وَذَهَبَ مَالُهُ .

— التَّاجِرُ : رَاجَتْ تِجَارَتُهُ .

— الْمَالُ ، وَنَحْوُهُ : أَنْفَدَهُ ، وَأَفْنَاهُ .

النَّفَقَةُ : اِسْمٌ مِنَ الْاِنْفَاقِ .

( ج ) نَفَقَاتٌ ، وَنِفَاقٌ .

— : مَا يُنْفَقُ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، وَنَحْوِهَا .

— : الزَّادُ .

— : مَا يُنْفِقُهُ الْاِنْسَانُ عَلَى عِيَالِهِ .

— : مَا يُفْرَضُ لِلزَّوْجَةِ عَلَى زَوْجِهَا مِنْ مَالٍ لِلطَّعَامِ ،

وَالكِسَاءِ ، وَالسُّكْنَى ، وَالْحَصَانَةِ ، وَنَحْوِهَا .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْاِذْرَارُ عَلَى شَيْءٍ يَأْتِيهِ بَقَاؤُهُ . ( اثن

عابدين ) .

— عِنْدَ الْاِبَاضِيَّةِ : مَا بِهِ قِيَامٌ مُعْتَادٌ دُونَ سَرَفٍ .

— شَرْعاً : هِيَ الطَّعَامُ ، وَالْكِسْوَةُ ، وَالسُّكْنَى .

( التَّمْرَتَايِي ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٥٤ ) : الدَّرَاهِمُ ، وَالزَّادُ ، وَالذَّخِيرَةُ ،

الَّتِي تُصْرَفُ فِي الْحَوَائِجِ ، وَالتَّعْيِشِ .

فَقَلَ الرَّجُلُ — نَفْلًا : حَلَفَ .

— فَلَانًا : اَعْطَاهُ نَافِلَةً مِنَ الْمَعْرُوفِ .

يُقَالُ : نَفَلَ الْعَائِدُ الْجُنْدَ : جَعَلَ لَهُمْ مَا غَنِمُوا .

— فَلَانًا عَنْ نَسَبِهِ : نَفَاهُ .

تَنْفَلُ الْمُصَلِّي تَنْفَلًا : صَلَّى النُّوَافِلَ .

— عَلَى اَصْحَابِهِ : اَخَذَ مِنَ النِّفْلِ اَكْثَرَ مِمَّا اَخَذُوا .

نَفَلَ عَنْ صَاحِبِهِ تَنْفِيلاً : دَفَعَ عَنْهُ .

— فَلَانًا : مُبَالَغَةً فِي نَفْلِهِ .

— : حَلَفَهُ .

النَّافِلَةُ : النِّفْلُ .

( ج ) نَوَافِلٌ .

— : الْهَيْئَةُ .

— : الْغَنِيَّةُ .

— : الْحَفِيذُ .

النِّفْلُ : الزِّيَادَةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : اِسْمٌ لِمَا شَرَعَ زِيَادَةً عَلَى الْفَرَائِضِ ،

وَالوَاجِبَاتِ . وَهُوَ الْمَتَمَّى بِالْمُنْدُوبِ ، وَالْمُسْتَحَبِّ ،

وَالتَّطَوُّعِ . ( الْجَزْجَانِي ) .

— اِصْطِلَاحاً : مَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَلَمْ يُدَاوِمْ عَلَيْهِ .

أَيُّ يَتْرَكُهُ فِي بَعْضِ الْاَحْيَانِ ، وَيَفْعَلُهُ فِي بَعْضِ الْاَحْيَانِ .

( السُّوْقِي ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا رَجِحَ الشَّرْعُ فِعْلَهُ ، وَجَوُزَ

تَرْكُهُ .

وَيُرَادُفَةُ السُّنَّةِ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ،

وَالْمُرْغَبُ فِيهِ ، وَالْحَسَنُ .

□ النِّفْلُ الْمَطْلُوقُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا يَتَّقِيْدُ بَوَقْتٍ ، وَلَا سَبَبٍ .

النِّفْلُ : الزِّيَادَةُ .

( ج ) اَنْفَالٌ ، وَنِفَالٌ .

— : الْهَيْئَةُ .

— : الْغَنِيَّةُ .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْعَطِيَّةُ مِنَ الْغَنِيَّةِ ، غَيْرُ

السُّهُمِ الْمَسْتَحَقِّ بِالْقِسْمَةِ . ( النَّوَوِي ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا يَمْلِكُ مِنَ الْاَرْضِ بِغَيْرِ قِتَالٍ ،

سَلَمَهَا اَهْلُهَا ، اَوْ اَنْجَلَوْا . ( وَهَوُ يُرَادُفُ الْفِيءِ ) .

تَقَدَّ الدَّرَاهِمُ — تَقَدًّا : مَيَّرَهَا ، وَنَظَرَهَا لِيَعْرِفَ حَيْدَهَا

مِنْ رَدِيئِهَا .

— الْكَلَامُ : اَظْهَرَ مَا بِهِ مِنَ الْعَيْبِ .

— فَلَانًا ، وَلَهُ ، الشُّمْنُ : اَعْطَاهُ اِيَّاهُ تَقَدًّا مَعْجَلًا .

وَالغَاعِلُ نَاقِدٌ . ( ج ) تَقَادٌ .

اِنْتَقَدَ الدَّرَاهِمُ : قَبَضَهَا .

— : اَخْرَجَ مِنْهَا الرَّيْفَ .

النَّقْدُ : الْعَمَلَةُ مِنَ الذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ .

وَيُقَالُ لَهَا : التَّقْدَانُ . ( ج ) تَقْوَدٌ .

انتقع لونه : تغيّر .

انتقع الدواء ، وغيرة إنقاعاً : تركه في الماء حتى انتقع . فهو نقيع .

— الزبيب في الحايبة : ألقاه يبتل ، وتخرج منه الحلاوة .

مستنقع الماء : مجتمعة .

النقاعة : الماء الذي ينتقع فيه .

— : ما نقع من زبيب ، ونحوه .

النقع : العيار .

— : ما اجتمع في البئر من الماء .

النقيع : كل ما ينقع .

— : شراب يتخذ من زبيب ، أو تمر ، أو غيرها ، ينقع

في الماء من غير طبخ .

— : البئر الكثيرة الماء . ( ج ) أنقعة .

— : اسم موضع حياة رسول الله ﷺ على بُعد عشرين

ميلاً من المدينة .

النقوع : ما ينقع .

النقيعة : طعام يصنع للقادِم من السفر .

( ج ) نقائع .

— : ما يذبح للضيافة .

نقل الشيء — نقلاً : حرّكه من موضع إلى موضع .

— الكلام عن قائله : رواه عنه .

— الثوب : رقعة .

أنقل الخنف : أصلحة .

تناقل القوم الحديث فيما بينهم : نقله بعضهم عن بعض .

تنقل نقلاً : تحوّل .

ناقل فلان الحديث : حدث كل واحد صاحبه .

نقل الشيء تنقيلاً : أكثر نقله .

— : خلاف النسيئة .

□ — في المجلة ( م ١٣٠ ) : هو عبارة عن الذهب ، والفضة .

خيار النقد :

( أنظر خ ي ر ) .

نقض الشيء — نقضاً : أفسده بعد إحكائه .

يقال : نقض البناء : هدمه .

ونقض اليمين ، أو العهد : نكثه . وفي القرآن الكريم :

﴿ ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها ﴾ ( النحل : ٩١ ) .

وفيه : ﴿ والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه

ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض

أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار ﴾ ( الرعد : ٢٥ ) .

انتقض الشيء انتقاضاً : فسده بعد إحكائه .

يقال : انتقض الوضوء : بطل .

و : انتقض الجرح بعد برئه ، والأمر بعد التمامه : فسده .

انتقض الحمل ظهيرة إنقاضاً : أثقله .

— الأمر فلاناً : فدحه بثقله .

الإنقاض : صوت مثل النقر .

— العلك : تصويته . وهو منكروة .

النقض : ما ينقض .

يقال : أصلح نقض بنائك .

النقيض : صوت المحامل ، والرحال .

نقع الماء في الموضع — نقعاً : طال مكثه .

فهو ناقع ، ونقيع .

— فلان : رفع صوته .

— الماء العطش نقعاً ، ونقوعاً : سكنه .

استنقع الماء في الغدير : اجتمع ، وثبت .

والماء مستنقع .

الْمُنْقَلُ : الحَفَا .

قال أبو عبيد : لولا السماع بالفتح ( منقل ) ما كان وجه الكلام إلا الكثرة ( منقل ) .  
— : الطريق المختصر .

الْمُنْقَلَةُ : المرحلة من مراحل السفر .

— : الرثعة التي يرتفع بها خف البعير ، والنعل . ( ج )  
متاقل .

الْمُنْقَلَةُ : المنقلة .

الْمُنْقَلَةُ : الشجة التي تخرج منها كثر العظام .  
— : قشور تكون على العظم دون اللحم .

الْمُنْقُولُ : اسم مفعول .

□ — في الهجاء ( م ١٢٨ ) : هو الشيء الذي يمكن نقله من محل إلى آخر ، فيشتمل النقود ، والمروض ، والحيوانات ، والمكيلات ، والموزونات .

□ غير المنقول في الهجاء ( م ١٢٩ ) :

ما لا يمكن نقله من محل إلى آخر ، كالذو ، والأراضي مما يسمى بالعقار .

النُقْلَةُ : الانتقال من موضع إلى موضع .  
— : النسيئة . ( ج ) نقل .

التَّغْيِيلَةُ : المنقلة .

( ج ) تقايل .

تَكَعَّتِ الْمَرْأَةُ — نِكَاحاً : تزوجت .

فهي ناكحة ، وناكحة .

— المرأة : تزوجها . وفي القرآن الكريم : ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ ( النساء : ٣ ) .  
فهي ناكحة .

— المرأة : باضعها .

— الدواء فلاناً : خامرة ، وغلبته .

— المطر الأرض : اختلط ببراها .

استنكح المرأة : طلب أن يتزوجها .

— في تبي فلان : تزوج منهم .

أنكح المرأة : زوجه .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ ﴾ ( النور : ٣٢ ) .

والأيتام : من ليس له زوج ، رجلاً كان أو امرأة .

تناكح القوم : تزوجوا .

— الأشجار : انضم بعضها إلى بعض .

النكاح : الضم ، والجمع .

— البلوغ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ ( النساء : ٦ ) .

أي الحلم .

— الوطء .

— العقد .

□ — في الشرع : عقد بين الزوجين يجعل به الوطء . ( الشوكاني ) .

— عند الفقهاء : عقد يفيد حل اشتماع الرجل من امرأة لم يمنع من بكاحها مانع شرعي قسداً . ( الحصكفي ) .

نِكَاحُ الْإِسْتِيفَاعِ :

( أَنْظَرَبَ ضَ غ ) .

□ نِكَاحُ التَّفْوِيضِ شَرْعاً :

هو أن يفقد النكاح دون مهر ، ويسمى تفويض بضع ، أو برة أمر المهر إلى السولي ، أو غيره . ويسمى تفويض مهر . ( الأنصاري ) .





□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْإِمْتِنَاعُ مِنَ الْحَلْفِ بِمَا طَلَبَهُ الْقَاضِي ، أَيْ : وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ .  
 ثُمَّ الْحَدِيثُ — نَمًا : ظَهَرَ .  
 — الشَّيْءُ : انْتَشَرَتْ رَائِحَتُهُ .  
 — بَيْنَ الْقَوْمِ : حَرَّشَ ، وَأَغْرَى .  
 — الْحَدِيثُ : سَعَى بِهِ لِتَوْفِيقِ فِتْنَةٍ بَيْنَ النَّاسِ . فَهُوَ نَامٌ ، وَنَمٌ ، وَلِلْمَبَالِغَةِ : نَمَامٌ ، وَمِنَّمٌ .  
 — الْكَلَامُ : زَيْنَةٌ بِالْكَذِبِ .

النَّمَامُ : نَبَتْ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ يُعْرَفُ بِالشُّعْرِ الْبَرِيِّ .  
 وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى تَمْنَعِ الْمَاءِ .  
 — : الَّذِي مَعَ الْقَوْمِ ، فَيَنْبِئُهُمْ عَلَيْهِمْ .

النَّمِيمُ : النَّمِيمَةُ .  
 ( ج ) نَمَائِمٌ .

النَّمِيمَةُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ مِنْ حَزَاكَةِ شَيْءٍ ، أَوْ وَطْءِ قَدَمٍ .  
 ( ج ) نَمَائِمٌ .  
 — : الْوِشَايَةُ .  
 — : الْكِتَابَةُ .  
 — : صَوْتُ الْكِتَابَةِ .

□ — شُرْعًا : تَقْلُ الْكَلَامِ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ .  
 ( أَطْفِيشٌ ) .

فَارَ الْمَصْبَاحُ — نُورًا : أَضَاءَ .

— الْفِتْنَةُ : إِذَا وَقَعَتْ ، وَانْتَشَرَتْ .

إِسْتِنَارَ اسْتِنَارَةً : أَضَاءَ .

— بِهِ : اسْتَمَدَّ شِعَاعَهُ .

أَفَارَ الصُّبْحُ إِذَازَةً : أَضَاءَ .

— الشَّجَرُ ، وَالنَّبْتُ : أَخْرَجَ النُّورَ .

— الْمَكَانَ : أَضَاءَهُ .

— الْأَمْرَ : وَضَعَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

النُّكْرَاءُ : الْمُنْكَرُ .

— : الدُّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الشَّدَّةُ .

النُّكْرَةُ : تَقْيِضُ الْمَعْرِفَةِ .

( ج ) نَكْرَاتٌ .

— : إِنْكَارُ الشَّيْءِ .

النُّكَيْرُ : الْإِنْكَارُ .

— : الْعُقُوبَةُ الرَّادِعَةُ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ نُكُولًا : جَبَنَ ، وَنَكَصَ .

يُقَالُ : نَكَلَ عَنِ الْعَدُوِّ .

وَنَكَلَ عَنِ السِّبِّ : اِمْتَنَعَ مِنْهَا .

— بِفُلَانٍ نُكْلَةً قَبِيحَةً : أَصَابَهُ بِنَازِلَةٍ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ نُكْلًا : نَكَلَ .

نُكِّلَ بِهِ تَنْكِيلًا : عَاقِبَهُ بِمَا يَزِدُّعَهُ ، وَيَرْوِعُ غَيْرَهُ مِنْ إِتْيَانِ

مِثْلِ صَبِيحِهِ .

— الشَّيْءُ : قَيْدُهُ .

— فَلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

النُّكَالُ : الْعِقَابُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةَ فَاقْتَعُوا

أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

( الْمَائِدَةُ : ٤١ ) .

— : النَّازِلَةُ .

النُّكْلُ : الرَّجُلُ الْقَوِيُّ الْمَجْرَبُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النُّكْلَ عَلَى

النُّكْلِ » : الْفَارِسِ الشُّجَاعِ عَلَى الْفَرَسِ الْقَوِيِّ .


النُّكْلُ : الْقَيْدُ .

( ج ) أَنْكَالٌ ، وَنُكُولٌ .

النُّكُولُ : مُصَدَّرٌ .

نَوَى فَلَانَ — نَوَى ، وَنَيْتَهُ : تَحْوَلُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .	تَنَوَّرَ النَّارِمِينَ بِعَيْدٍ : أَبْصَرَهَا .
— نَوَى : بَعَدَ .	— فَلَانَ : تَطَلَّى بِالنُّورِ .
— التَّمَرُ : صَارَ لَهُ نَوَى .	فَاوَّرَ فَلَانًا : شَاعَتَهُ .
— التَّمَرُ : أَكَلَهُ ، وَرَمَى بِنَوَاهِ .	نَوَّرَ الصُّبْحُ تَنْوِيرًا : أَضَاءَ .
— الأَمْرَ نَيْتَهُ : قَصَدَهُ ، وَعَزَمَ عَلَيْهِ .	— المِصْبَاحُ : أَزْهَرَهُ .
— الشَّيْءَ : جَدَّ فِي طَلْبِهِ .	— بالفَجْرِ : صَلَّى فِي النُّورِ .
إِنْتَوَى فَلَانَ : إِنْتَقَلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .	— النَّبْتُ ، وَالشَّجَرُ : أَخْرَجَ النُّورَ .
— عَنِ الأَمْرِ : تَحْوَلُ عَنْهُ .	المَنَارُ : عَلَمُ الطَّرِيقِ .
— الشَّيْءَ ، أَوْ فَلَانًا : قَصَدَهُ .	— : مَوْضِعُ النُّورِ .
— الأَمْرَ : نَوَاهُ .	المَنَارَةُ : مَا يُوضَعُ فَوْقَهَا السَّرَاجُ .
أَفْوَى فَلَانَ : كَثُرَتْ أَسْفَارُهُ .	( ج ) مَنَارٍ ، وَمَنَابِرُ .
— : تَبَاعَدَ .	— : الَّتِي يُؤَدَّنُ عَلَيْهَا .
— التَّمَرُ : نَوَى .	النَّائِرَةُ : العِدَاوَةُ ، وَالشُّخَاءُ .
— الحَاجَةَ : قَضَاهَا .	( ج ) نَوَائِرُ .
نَوَى : أَلْقَى النُّوَاهُ .	النَّارُ : مَعْرُوفَةٌ .
— فَلَانًا : وَكَلَهُ إِلَى نَيْتِهِ .	( ج ) نُورٌ ، وَأَنْوَرٌ ، وَبَيْرَانٌ .
— حَاجَتَهُ : قَضَاهَا .	النُّوُورُ : دُخَانُ الشُّحْمِ .
النُّوَى : الوَجْهُ الَّذِي يَنْوِيهِ المَسَافِرُ مِنْ قُرْبٍ ، أَوْ يُعْبَدُ .	يُعَالَجُ بِهِ الوَشْمُ حَتَّى يَخْضَرَ . وَتُسَمِّيهِ النَّاسُ النَّمِيلِجَ .
وهي مُؤَنَّثَةٌ لَا غَيْرَ . وَجَمْعُهُ أَنْوَاهُ .	— مِنَ النِّسَاءِ : النُّفُورُ مِنَ الرِّبَةِ .
— : جَمْعُ نَوَاةِ التَّمَرِ تَذَكُّرٌ ، وَتَوَثُّثٌ .	النُّورُ : الزُّهْرُ الأَبْيَضُ .
النُّوَاهُ : النِّيَّةُ .	وَاحِدَتُهُ نُورَةٌ .
( ج ) نَوِيَاتٌ ، وَنَوَى ، وَنَوِيٌّ .	( ج ) أَنْوَارٌ .
— مِنَ التَّمَرِ ، وَالزَّرْبِيبِ ، وَنَحْوِهَا : حَبَّةٌ ، أَوْ بَزْرَةٌ .	النُّورُ : الضِّيَاءُ .
— : الحَاجَةُ . ( ج ) نَوَى .	( ج ) أَنْوَارٌ .
— : اسْمُ لِحْمَةِ دَرَاهِمٍ .	النُّورَةُ : العَلَامَةُ .
النِّيَّةُ : القَصْدُ .	— : حَجَرُ الكَيْلِيسِ .
( ج ) نِيَّاتٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّمَا الأَعْمَالُ	— : أَخْطَاطٌ مِنَ أمْلاحِ الكَالْبِيسُومِ ، وَالبِاسْزِيسُونِ ،
بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى » .	تُسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الشُّعْرِ .
— : الحَاجَةُ .	

<p>تعالى . ( التبغليُّ ) .      — شرعاً : قصدُ الشيءِ مُقترباً بفعليه . فإن تراخى عنه      سُمِّيَ عَزْماً .      ومحلُّها القلبُ . ( الأنصاريُّ ) .</p>	<p>— : البُعْدُ .      — المكانَ الذي ينوي المسافرُ السفرَ إليه ، قريباً كان ، أو      بعيداً .      □ في الشرع : العزمُ على فعلِ الشيءِ تقرباً إلى الله</p>
--	--



مركز تحقیقات کاتب پوز علوم اسلامی

## حَرْفُ الْهَاءِ

المُهَجَّرُ : مَوْضِعُ الْمِجْرَةِ .

( ج ) مَهاجِر .

المَهاجِرَةُ : نِصْفُ النَّهَارِ عِنْدَ إِشْتِدَادِ الْحَرِّ .

هَجَرَ : بَلَدٌ يَقْرُبُ الْمَدِينَةَ .

يُذَكَّرُ ، فَيُضْرَفُ ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ .

وَيُؤنَّثُ ، فَيُمنَعُ مِنَ الضَّرْفِ .

المُهَجَّرُ : التَّرْكَ .

— : المَهْدِيَانِ .

— : المَهاجِرَةُ .

المُهَجَّرُ : الإِنْفَاحُ فِي النُّطْقِ .

المِجْرَةُ : التَّرْكَ .

— : المَخْرُوجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أُخْرَى .

□ — فِي الشَّرْعِ : تَرَكَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ( ابْنُ حَجَرَ ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : تَرَكَ الوَطَنَ الَّذِي يَتَّبِعُ

الكَفَّارَ ، وَالإِنْتِقَالَ إِلَى بِلَادِ الإِسْلَامِ .

المُهَجِّرُ : المُهَجُّورُ ، المَتْرُوكُ .

( ج ) هَجَرَ .

— : المَهاجِرَةُ .

هَجَعَتِ الصَّبِيَّةُ — هَجُنًا ، وَهَجُونًا ، وَهَجَانًا : تَزَوَّجَتْ

قَبْلَ بُلُوغِهَا .

فَهِيَ هَاجِنٌ ، وَهَاجِنَةٌ .

( ج ) هَوَاجِنٌ .

هَجَرَ فَلَانًا — هَجْرًا ، وَهَجْرَانًا : ضَرَمَهُ ، وَقَطَعَهُ .

— الشَّيْءَ : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ .

— المَرِيضَ هَجْرًا : خَلَطَ ، وَهَدَى .

فَهُوَ هَاجِرٌ ، وَالكَلامُ مَهَجُورٌ .

أَهَجَرَ فَلَانٌ : سَارَ فِي المَهاجِرَةِ .

— : دَخَلَ فِي وَقْتِ المَهاجِرَةِ .

— الشَّيْءَ : بَلَغَ حَدَّهُ فِي التَّامِ . وَيُقَالُ : أَهَجَرْتِ

الْفَتَاةَ : شَبَّتُ شَبَابًا حَسَنًا .

— بِفُلَانٍ : اسْتَهْزَأَ بِهِ .

تَهَاجَرَ القَوْمُ : تَقَاطَعُوا .

هَاجَرَ مِنَ البَلَدِ مَهاجِرَةً : خَرَجَ مِنْهُ إِلَى بَلَدٍ أُخَرَ .

هَجَرَ فَلَانٌ تَهْجِيرًا : سَارَ فِي المَهاجِرَةِ .

— النَّهَارَ : اسْتَدَّ حَرَّهُ .

— إِلَى الصَّلَاةِ : بَكَرَ إِلَيْهَا . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَوْ

يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ » .

المُهاجِرُ : اسْمُ فاعِلٍ مِنْ هَاجَرَ .

□ — فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ

عَنْهُ » .

المُهاجِرُونَ : هُمُ الَّذِينَ هَجَرُوا أوطانَهُمْ ، وَخَرَجُوا إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَهُمْ جَمَاعَةٌ مُخْصِوَةٌ .

المَهاجِرَةُ : المِجْرَةُ .

هَجْنٌ الْوَلَدُ هَجُونَةٌ ، وَهَجْنَةٌ ، وَهَجَانَةٌ :

كَانَ هَجِينًا .

— الْكَلَامُ : دَخَلَ فِيهِ غَيْبٌ .

هَجْنُ الشَّيْءِ تَهْجِينًا : جَعَلَهُ هَجِينًا .

— الْأَمْرُ : قَبْحُهُ ، وَعَابَةٌ .

الهِجَانُ : الْخِيَارُ .

— الْخَالِصُ .

— مِنَ الْإِبِلِ : الْبَيْضُ الْكِرَامُ .

الْمَهْجِينُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّذِي وَلَدَتْهُ بَرْدُونَةٌ ، ( ضَرْبٌ مِنَ

الدَّوَابِّ يُخَالِفُ الْخَيْلَ الْعَرَبِيَّةَ ، عَظِيمُ الْخِلْقَةِ ، غَلِيظُ

الْأَعْضَاءِ ) مِنْ حِصَانٍ عَرَبِيٍّ .

( ج ) هَجْنٌ ، وَهَوَاجِنٌ .

— مِنَ النَّاسِ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أَعْجَمِيَّةٌ .

وَيُقَالُ : رَجُلٌ هَجِينٌ : لَيْمٌ . ( ج ) هَجْنٌ ، وَهَجْنَاءٌ .

هَذَا ، وَإِنَّ الْمُهْجَنَةَ فِي النَّاسِ ، وَالْخَيْلِ ، إِنَّمَا تَكُونُ مِنْ قِبَلِ

الْأُمِّ . فَإِذَا كَانَ الْأَبُ كَرِيمًا ، وَالْأُمُّ لَيْسَتْ كَذَلِكَ ، كَانَ

الْوَلَدُ هَجِينًا .

فَإِنَّ كَانَ الْعَكْسُ ، فَهَذَا الْإِقْرَافُ . وَالْوَلَدُ مُقْرِفٌ ، وَقَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : الْمَهْجِينُ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أَمَةٌ غَيْرُ

مُحْضَنَةٍ ، فَإِذَا أَحْضِنَتْ ، فَلَيْسَ الْوَلَدُ بِهَجِينٍ .

هَدَنَ فُلَانٌ — هَدُونًا : سَكَنَ وَاسْتَرْخَى .

— : جَبِينٌ .

— فُلَانًا : قَتَلَهُ .

— الصَّبِيُّ : هَدَاهُ ، وَأَرْضَاهُ .

— عَدَوَةٌ : أَنْصَرَفَ عَنْ مَنَاوَاتِهِ ، وَلَوْ إِلَى جِبِينٍ .

— الشَّيْءُ : ذَفَنَهُ .

وَيُقَالُ : هَدَنَ الْحَبْرُ فُلَانًا : حَوَّلَهُ عَنْ قَصْدِهِ .

تَهَادَنَ الْقَوْمُ : تَصَالَحُوا .

— الْأَمْرُ : اسْتَقَامَ .

هَادَنَ فُلَانًا مَهَادَنَةً : صَالَحَهُ .

الْمَهَادَنَةُ : الْمَهْدَنَةُ .

الْمَهْدَنَةُ : الدَّعَةُ وَالسُّكُونُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَهْدَنَةٌ عَلَى دَخَرٍ : أَيُّ سَكُونٍ عَلَى غَلٍّ .

— : الْمَصَالِحَةُ بَعْدَ الْحَرْبِ ، أَوْ فِتْرَةٌ تَعْقُبُ الْحَرْبَ يَنْهَى

فِيهَا الْعَدُوَّانَ لِلصُّلْحِ .

وَلَهَا شُرُوطٌ خَاصَّةٌ .

□ — شُرْعًا : هِيَ أَنْ يُعْقِدَ الْإِمَامُ ، أَوْ نَائِبُهُ ، لِأَهْلِ

الْحَرْبِ ، عَقْدًا عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ بِعَوَاضٍ ، وَغَيْرِهِ .

( الْبَغْلِيُّ ) .

هَدَى فُلَانٌ — هَدَى ، وَهَدِيًا ، وَهِدَايَةً : اسْتَرْشَدَ .

— فُلَانًا : أَرْشَدَهُ ، وَدَلَّهُ .

— فُلَانًا الطَّرِيقَ ، وَلَهُ ، وَإِلَيْهِ : عَرَفَهُ ، وَبَيَّنَّهُ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى

عَلَى الْهَدَى فَاخْتَدْتَهُمْ صَاعِقَةً الْعَذَابِ الْمُهِينِ بِمَا كَانُوا

يَكْسِبُونَ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ١٧ ) . أَيُّ : بَيَّنَّا لَهُمْ طَرِيقَ

الْهَدَى فَاخْتَارُوا الْكُفْرَ .

اهْتَدَى فُلَانٌ : اسْتَرْشَدَ .

— : طَلَبَ الْهِدَايَةَ ، أَوْ أَمَامَ عَلَيْهَا .

أَهْدَى الْهَدَى إِلَى الْحَرَمِ : سَاقَهُ .

— الْهَدْيَةَ إِلَى فُلَانٍ ، وَلَهُ : بَعَثَ بِهَا إِكْرَامًا لَهُ .

— الْعَرُوسَ إِلَى بَعْلِهَا : رَفَقَهَا .

تَهَادَى فُلَانٌ تَهَادِيًا : إِذَا مَشَى وَحْدَهُ مَشِيًا غَيْرَ قَبْوِيٍّ ،

مَشَايِلًا .

— بَيْنَ اثْنَيْنِ : اعْتَمَدَ عَلَيْهَا فِي مَشْيِهِ .

— الْقَوْمَ : أَهْدَى بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ .

هَادَى بَيْنَ اثْنَيْنِ مَهَادَاةً :

مَشَى بَيْنَهُمَا مَعْتَمِدًا عَلَيْهِمَا لِضَعْفِهِ .

— فُلَانًا : أَهْدَى كُلَّ مِنْهَا إِلَى صَاحِبِهِ .

الهادي : من أشاء الله الحسنی

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَكَمْ يَرْبُكُ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ (الفرقان: ٣١).

— : الدليل .

( ج ) هداة .

— : العنق .

— : الأسد .

الهدى : النهار .

— : الطريق .

— : الرُشاد . وفي التنزيل العزيز: ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة: ٢) .

— : الدلالة بلطف إلى ما يوصل إلى المطلوب . وفي

القرآن المجيد: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴾ (الليل: ١٢) .

— : الطاعة .

— : البيان .

سنة الهدى :

( أنظر س ن ن ) .

الهدى : ما يهدى إلى الحرم من النعم .

واحدة هدية ، وهذية .

— : الرجل المحترم .

— : السيرة ، والطريقة .

— : السم .

يقال : فلان حسن الهدى .

□ — في الشرع : ما يهدى إلى الحرم من النعم ، لينتقرب

به . ( التمرتاشي ) .

□ الهدى الواجب عند الجعفرية :

هو ما يلزم الحرم بارتكاب منظور من اللباس ،

والطيب ، والوطء ، وخلق الشعر ، وقتل الصيد ، وغير

ذلك ، أو النذر .

الهدى : ما يهدى إلى الحرم من النعم .

والهدى أفصح وأشهر .

— : الرجل المحترم .

— : العروس .

— : الأسير .

الهداية : الهدى .

الهدية : ما تقدمه القريب ، أو الصديق من التحف

والألطاف .

( ج ) هدايا .

— : العروس .

□ — عند المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة ،

والإباضية : تمليك عين بلا عوض إكراماً للمهدي إليه .

— في المجلة ( م ٨٣٤ ) : هي المال الذي يعطى لأحد ، أو

يرسل إليه إكراماً له .

هدى — هذوا ، وهذاء ، و— هذياً ، وهذياناً : تكلم بغير

مفعول ، لمرض ، أو غيره . فهو هاذٍ ، وهذاء .

الهداء : الهدر بكلام غير مفهوم .

الهديان : الهداء .

هشم الشيء الياهن — هشماً : كسره .

— الناقة : حلتها .

تهشم الشيء : إنكسره .

هشم الشيء تهشياً : بالغ في هشيه .

الهاشمة : الشجة التي تكسر العظم .

الهشم : مصدر .

— : الأرض المجدبة .

( ج ) هشوم .

الهشيم : النبات الياهن المتكسر .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا

أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوعًا الرِّيحِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا ﴿٤٥﴾ (الكهف : ٤٥) .

هَلْ الْهِلَالُ هَلًا : ظَهَرَ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هِلَالًا .

— فَلَانٌ : فَرِحَ .

— الْمَطَرُ : اشْتَدَّ أَنْصَابًا .

اسْتَهْلَ الصَّبِيُّ اسْتِهْلَالًا : زَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَصَاحَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ .

— التَّكَلَّمَ : زَفَعَ صَوْتَهُ .

— الشَّهْرُ : أَهَلَ .

— الْهِلَالُ : ظَهَرَ .

إِهْتَلَّ الْمَطَرُ إِهْتِلَالًا : سَالَ بِشِدَّةٍ .

أَهَلَ الرَّجُلُ إِهْلَالًا : نَظَرَ إِلَى الْهِلَالِ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هِلَالًا .

— فَلَانٌ : زَفَعَ صَوْتَهُ ، وَصَاحَ .

يُقَالُ : أَهَلَ الْمُؤَلُّودُ ، وَأَهَلَ الْمَلْبِيُّ بِالتَّلْبِيَةِ ، وَأَهَلَ الرَّجُلُ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَهَلَ الذَّابِحُ بِالصُّحْبَةِ : أَيُّ زَفَعَ صَوْتَهُ ذَاكِرًا اسْمَ مَنْ تَقَدَّمَ لَهُ الصُّحْبَةَ قُرْبَانًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَّمْنَا عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةَ وَالسَّدْمَ وَلَعْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة : ١٧٣) .

تَهَلَّلَ السَّحَابُ بِيَزْقِهِ : تَلَأًا .

— الْوَجْهَ : اسْتَنَارَ فَرَحًا ، وَسُرُورًا .

— الدَّمْعُ : سَالَ .

هَلَّلَ الرَّجُلُ تَهْلِيلًا : قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

— عَنِ الْأَمْرِ : تَأَخَّرَ .

الإِهْلَالُ : زَفَعَ الصَّوْتِ .

□ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : زَفَعَ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي

الإِحْرَامِ . ( التَّوْبِيُّ ) .

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى نَفْسِ الْإِحْرَامِ اتِّسَاعًا .

المَهْلُ : مَوْضِعُ الْإِهْلَالِ .

الهِلَالُ : عُرَّةُ الْقَمَرِ .

قَالَ الْفَارَابِيُّ : الْهِلَالُ لِمِثَالِ لَيْالٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ، ثُمَّ هُوَ قَمَرٌ بَعْدَ ذَلِكَ .

وقال الأزهري : وَيُسَمَّى الْقَمَرُ لِلْيَلْتَيْنِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ هِلَالًا ، وَفِي ثَلَاثَةِ سِتِّ وَعِشْرِينَ ، وَسِتِّ وَعِشْرِينَ أَيْضًا هِلَالًا ، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ يُسَمَّى قَمَرًا . ( ج ) أَهَلَّةٌ .

الهِمْلَلَةُ : قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

الهِمْيَانُ : كَيْسٌ لِلدَّرَاهِمِ يُشَدُّ عَلَى الْوَسْطِ . وَهُوَ مُعْرَبَةٌ .

( ج ) هَيَابِينُ .

هَذَا الرَّجُلُ هُوْدًا : نَابَ ، وَرَجَعَ إِلَى الْحَقِّ . فَهُوَ هَائِدٌ . وَهُوَ هُوْدٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكُتِبَ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا إِلَيْكَ ﴾ (الأعراف : ١٥٦) .

— دَخَلَ فِي الْيَهُودِيَّةِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلُوا صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ٦٢) .

تَهُودٌ فَلَانٌ تَهُودًا : هَادًا .

الهُودُ : الْيَهُودُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ . بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ١١١ - ١١٢) .

الْيَهُودُ : بَنُو إِسْرَائِيلَ .



وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا  
النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ وَلَئِنْ أَتَيْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي  
جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾  
(البقرة : ١٢٠)

هاء - (تِهَاء) هَيْئَةٌ : صَارَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ .

— لِلأَمْرِ : تَأَهَّبَ لَهُ .

تِهَائِيًا الْقَوْمُ عَلَى الأَمْرِ تِهَائِيًا : تَوَافَقُوا عَلَيْهِ .

— : جَعَلُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ هَيْئَةً مَعْلُومَةً . والمراد التَّوْبَةُ .

هَائِيًا فُلَانًا فِي الأَمْرِ مِهَائِيًا : وَافَقَهُ .

هَيْئًا الشَّيْءُ تَهْيِئَةً : أَصْلَحَهُ .

— : يَسَّرَهُ .

المِهَائِيَّةُ : الأَمْرُ المُنْتَهَاةً عَلَيْهِ .

□ — شَرَعًا : قِسْمَةُ المَنَافِعِ . (ابن عابدين)

— فِي المَجَلَّةِ (م ٤١٩ ، ١١٧٤) عِبَارَةٌ عَنِ قِسْمَةِ المَنَافِعِ .

— فِي المَجَلَّةِ (م ١١٧٦) : نَوْعَانِ :

النَّوْعُ الأَوَّلُ : المِهَائِيَّةُ زَمَانِيًا ، كَالْوَتَهَائِيَا اثْنَانِ عَلَى أَنْ  
يَزْرَعَا الأَرْضَ المَشْتَرَكَةَ بَيْنَهُمَا هَذَا سَنَةً ، وَالأُخْرَى سَنَةً  
أُخْرَى . أَوْ عَلَى سَكْنَى الدَّارِ بِالمُنَاوَبَةِ هَذَا سَنَةً ، وَالأُخْرَى  
سَنَةً .

النَّوْعُ الثَّانِي : المِهَائِيَّةُ مَكَانِيًا ، كَالْوَتَهَائِيَا اثْنَانِ فِي  
الأَرْضِ المَشْتَرَكَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى أَنْ يَزْرَعُ أَحَدُهُمَا نِصْفَهَا  
وَالأُخْرَى نِصْفَهَا الأُخْرَى .

أَوْ فِي الدَّارِ المَشْتَرَكَةِ عَلَى أَنْ يَسْكُنَ أَحَدُهُمَا فِي طَرَفِهَا ،  
وَالأُخْرَى فِي الطَّرَفِ الأُخْرَى ، أَوْ أَحَدُهُمَا فِي فُسُوقَانِيَّهَا ،  
وَالأُخْرَى فِي تَحْتَانِيَّهَا ، أَوْ فِي الدَّارَيْنِ المَشْتَرَكَتَيْنِ عَلَى أَنْ  
يَسْكُنَ أَحَدُهُمَا فِي الأُولَى وَالأُخْرَى فِي الأُخْرَى .

الهَيْئَةُ : الحَالَةُ الظَّاهِرَةُ . (ج) هَيْئَاتٌ .



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

☆ ☆ ☆



الحَبِيرُ الْمُتَوَاتِرُ :

( انْطُرْخ ب ر )

المُواتِرَةُ : المُتَابِعَةُ .

ولا تَكُونُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ إِلا إِذَا وَقَعَتْ بَيْنَهَا فِتْرَةٌ ، وإلا فَبِهِ مَدَارَكَةٌ وَمُوَاصَلَةٌ .

— الصَّوْمُ : أَنْ تَصُومَ يَوْماً ، وَتَفْطِرَ يَوْماً ، وَيَوْمَيْنِ ، وَتَأْتِيَ بِهِ وَتَرًا ، وَلَا يَرَادُ بِهِ الْمُوَاصَلَةُ .

المُوتَوِّرُ : مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ ، فَلَمْ يَدْرِكْ بِدَمِهِ .

الوَاتِرُ : الوَترُ .

الوَاتِرُ : مِنْ أَشْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَهُوَ الْفَتْحُ الْفَرْدُ جَلُّ جَلَالَةٍ .

— : الْفَرْدُ .

— مِنْ الْعَدَدِ : مَا لَيْسَ بِشَفْعٍ : أَيُّ بَرَوْجٍ . وَمِنْهُ : صَلَاةُ الْوَاتِرِ .

— : يَوْمٌ عَزْفَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشَّفْعِ

وَالْوَاتِرِ ﴾ ( الْفَجْرِ : ٢ )

يَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَوْمَ عَزْفَةَ .

— : الظُّلْمُ فِي الدَّمِ .

— : الْجِنَايَةُ الَّتِي يَجْزِيهَا الرَّجُلُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ قَتْلِ ، أَوْ نَهْبٍ ، أَوْ سَبِّ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَا يَخْتِمُ بِهِ الرَّجُلُ الشَّفْعَ مِنْ

صَلَاةِ اللَّيْلِ ، سِوَاهُ اتِّصَالِ بِمَا قَبْلَهَا مِنَ الصَّلَاةِ ، أَوْ ضَمِّ إِلَى

الشَّفْعِ رُكْعَةً مُسْتَقْبَلَةً يُوتَرُ مَا قَبْلَهَا . ( الصُّعَابِيُّ )

وَقَرَّ الْقَوْمُ — وَتَرًا ، وَبِرَّةً : جَعَلَ لَهَا وَتَرًا .

— فَلَانًا حَقَّةً ، وَمَالَةً : تَقْصَةُ إِيَاةٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَبْزِكَمُ أَخْلَاكُكُمْ ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ٣٥ )

أَيُّ : لَنْ يَنْقِصَكُمْ ثَوَابَ أَخْلَاكِكُمْ

— : أَذْرَكَهُ بِمَكَرُوهِ .

— : أَفْرَعَهُ .

— : الْعَدَدُ : أَفْرَدَهُ .

— : الصَّلَاةُ : جَعَلَهَا وَتَرًا . ( وَقَدْ تَفْتَحُ الْوَاوُ ) .

أَوْتَرَ فَلَانٌ : صَلَّى الْوَاتِرَ .

وَيُقَالُ : أَوْتَرَ فِي الصَّلَاةِ .

— : الْعَدَدُ : أَفْرَدَهُ .

— : الصَّلَاةُ : وَتَرَهَا .

ثَوَاتَرَتِ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .

— : تَتَابَعَتْ مَعَ فِتْرَاتٍ .

وَإِثْرَ فَلَانٍ الرِّسَالِ مُوَاتِرَةً : أُرْسِلَ بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ .

— : الصَّوْمُ : صَامَ يَوْمًا ، وَأَفْطَرَ يَوْمًا ، أَوْ يَوْمَيْنِ ، وَأَتَى

بِهِ وَتَرًا وَتَرًا .

التَّوَاتِرُ : التَّتَابُعُ .

الْمُتَوَاتِرُ : الْمُتَتَابِعُ .

الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ :

( انْطُرْخ د ث )

بالخصاء .

فهو واجب ،

والمفعول مَوْجُوءٌ ، وَوَجِيءٌ .

— المرأة : جامعها .

تَوَجَّأُ فُلَانًا بِالسَّكِينِ : طَعَنَهُ بِهَا .

وفي الحديث الشريف : « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا » .

الوجهاء : الضرب بالسكين ، ونحوه .

— : رَضُّ غُرُوقِ الْحُصَيْنَيْنِ حَتَّى تَنْفُضِحَا مِنْ غَيْرِ إِخْرَاجٍ ، فَيَكُونُ شَبِيهَا بِالْخِصَاءِ ، لِأَنَّهُ يَكْثُرُ الشُّهُوَّةُ .

وفي الحديث الشريف : « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » .  
ومتقضى أن الصوم قابع للشهوة .

وَجِبَ الْأَمْرُ — وَجُوبًا ، وَجِبَةً : لَزِمَ ، وَثَبَتَ .

— الشَّمْسُ وَجِبًا ، وَوَجُوبًا : غَابَتْ .

— الْقَلْبُ وَجِبًا ، وَوَجِيبًا ، وَوَجِيَانًا : حَفِقَ ، وَرَحِقَ .

— الْجِدَارُ ، وَنَحْوُهُ وَجِبَةً : سَقَطَ . وفي القرآن الكريم :

﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا ﴾ ( الحج : ٣٦ )

أَيُّ : سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ .

اسْتَوْجِبَ الشَّيْءُ : اسْتَحَقَّهُ .

أَوْجِبَ فُلَانٌ : أَتَى بِالْمَوْجِبَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ ، أَوِ السَّيِّئَاتِ ،

فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، أَوِ النَّارُ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ لِزِمًا .

يَقَالُ : أَوْجِبَ لَهُ الْبَيْعُ ،

وَ : أَوْجِبَةَ الْبَيْعِ .

— اللَّهُ الشَّيْءَ عَلَى عِبَادِهِ : قَرَضَهُ .

الْوَتْرَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا اسْتَدَارَ مِنْ حُرُوفِهِ .

( ج ) وَتْرٌ ، وَوَتْرَاتٌ .

— : مَا تَبَيَّنَ كُلُّ أَصْبَعَيْنِ .

— : غَضَبَةٌ تَحْتَ اللِّسَانِ .

— : حِجَابٌ مَا تَبَيَّنَ الْمُنْخَرَيْنِ .

الْوَتِيرَةُ : الطَّرِيقَةُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ .

— : الْفِتْرَةُ فِي الْأَمْرِ .

— : الْوَتْرَةُ .

وَتْرَ الشَّيْءِ — وَتْرًا ، وَتِرَةً : وَطَأَهُ .

وَتْرَ الشَّيْءِ — وَتَارَةً : لَانَ ، وَسَهَلَ .

المبشرة : الثوب الذي تجلجل به الثياب ، فيعلوها .

( ج ) مَيَابِرٌ ، وَمَوَابِرٌ . وفي حديث البراء بن عازب :

نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَيَابِرِ .

قال العلماء : هي وطاء كانت النساء يضعن لأزواجهن

على السروج ، وكان من مراكب العجم ، ويكون من

الحزير ، ويكون من الصوف ، وغيره ، فإن كانت من

الحزير ، كما هو الغالب فيما كان من عاداتهم ، فهي حرام .

( النووي )

الْوَتِيرُ : الْوَطِيءُ ، اللَّيْنُ مِنَ الْفِرَاشِ .

( ج ) وَتَارٌ .

الْوَتِيرَةُ : يُقَالُ : امْرَأَةٌ وَتِيرَةٌ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ .

( ج ) وَتَارٌ ، وَوَتَائِرٌ .

وَجَّأُ فُلَانًا — وَجَّأً ، وَوَجَّاءً : دَفَعَهُ بِجُمُوعِ كَفِّهِ فِي

الصُّدْرِ ، أَوِ الْعُنُقِ .

وَيُقَالُ : وَجَّأَ بِالْيَدِ ، وَالسَّكِينِ : ضَرَبَهُ .

— الْفَحْلُ : دَقُّ غُرُوقِ حُصَيْنَيْهِ تَبَيَّنَ حَجَرَيْنِ ، وَلَمْ

يَخْرُجْهُمَا ، أَوْ رَضَّهَا حَتَّى تَنْفُضِحَا ، فَيَكُونُ شَبِيهَا

تَوَاجِبَ الْقَوْمِ : تَرَاهُنَا .

وَجِبَ فُلَانٌ نَفْسَهُ تَوْجِيْبًا : عَوَّدَهَا الْأَكْلَ مَرَّةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

— فُلَانًا : الزَّيْمَةُ .

الإِجَابُ : الإِثْبَاتُ لِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَذْكَرُ أَوَّلًا مِنْ كَلَامٍ أَحَدِ التَّمَاقِذِينَ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠١ ) : أَوَّلُ كَلَامٍ يَصْدُرُ مِنْ أَحَدِ الْعَاقِدِينَ لِأَجْلِ إِنْشَاءِ التَّضَرُّفِ ، وَبِهِ يُوجِبُ ، وَيُنْبِتُ التَّضَرُّفَ .

□ إِيْجَابُ الْبَيْعِ فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنْ بَعْتٍ ، وَنَحْوِهِ مِنْ جِهَةِ الْبَائِعِ . ( الْبَغْلِيُّ )

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ذَكَرَ أَوَّلًا مِنْ قَوْلِهِ : بَعْتُ ، وَاشْتَرَيْتُ .

المُوجِبُ : السَّبَبُ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ شَهْرِ الْمُحْرَمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

المُوجِبُ : إِسْمٌ مَفْعُولٍ مِنْ أَوْجَبَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْأَثَرِ الْمُرْتَبِّ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مُقْتَضَاةٌ ، وَمَطْلُوبَةٌ ، وَمَذْلُومَةٌ .

المُوجِبَةُ : الْكَبِيرَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ .

( ج ) مُوجِبَاتٌ .

— مِنَ الْحَسَنَاتِ : الَّتِي تُوجِبُ الْجَنَّةَ .

الوَاجِبُ : الثَّابِتُ .

— : اللَّازِمُ .

□ — فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَمَّا ثَبَتَ وَجُوبُهُ بِدَلِيلٍ فِيهِ شُبُهَةٌ ، كَخَبْرِ الْوَاحِدِ ، وَالْقِيَاسِ .

وَهُوَ مَا يَنَابُ بِفِعْلِهِ ، وَيَسْتَحَقُّ بِتَرْكِهِ عَقُوبَةَ لَوْلَا الْعَدْرُ ، حَتَّى يُضَلَّلَ جَاحِدُهُ ، وَلَا يَكْفُرُ بِهِ . ( الْمَرْجَانِيُّ ) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مِنْ تَرْكِهِ عَامِدًا كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَهُوَ ، وَالْفَرَضُ ، وَاللَّازِمُ ، وَالْحَتْمُ ، وَالْمَكْتُوبُ ، أَلْفَاظٌ مَعْنَاهَا وَاحِدٌ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْفَرَضُ الْعَمَلِيُّ .

الْوَجِبَةُ : صَوْتُ الْحَائِطِ إِذَا سَقَطَ .

— : الْأَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

الْوَجُوبُ : الْقُطُوفُ .

— : الزَّرُومُ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ مَا يَكُونُ تَارِكُهُ مُسْتَحِقًّا لِلدَّمِّ ، وَالْعِقَابِ . ( الْمَرْجَانِيُّ )

— فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : الزَّرُومُ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنْ شُغْلِ الذَّمَّةِ . ( الْمَرْجَانِيُّ )

□ وَجُوبُ الْأَدَاءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ طَلْبِ تَقْرِيعِ الذَّمَّةِ .

الْوَجِيبَةُ : الْوُظَيْفَةُ ، وَهِيَ مَا يُقَدَّرُ مِنْ أَجْرِ ،

أَوْ طَعَامٍ ، أَوْ رِزْقٍ فِي مَدَّةٍ مَعْيِنَةٍ .

— : أَنْ تُوجِبَ الْبَيْعُ ، ثُمَّ تَأْخُذَ الْبَيْعُ أَوَّلًا فَأَوَّلًا ، فَإِذَا فَرِغْتَ قِيلَ : قَدْ اسْتَوْفِيتَ وَجِيبَتَكَ .

وَجٌّ : بَلَدٌ بِالطَّائِفِ .

وَقِيلَ : هُوَ وَادٌ بِالطَّائِفِ .

وَقِيلَ : هُوَ الطَّائِفُ كُلُّهَا .

وَهُوَ مُذَكَّرٌ مُنْصَرَفٌ .

وَجْهَةٌ فُلَانًا عِنْدَ النَّاسِ — وَجْهًا : صَارَ أَوْجَهُ مِنْهُ .

— فُلَانًا : ضَرَبَ وَجْهَهُ ، وَرَدَّهُ .

وَجْهَةٌ فُلَانٌ — وَجَاهَةٌ : صَارَ وَجِيهًا .

فَهُوَ وَجِيهَةٌ . ( ج ) وَجْهَاءُ ، وَوَجَاهٌ .

وَهِيَ وَجِيهَةٌ . ( ج ) وَجَاهٌ .

وهو أيضاً وَجْهٌ ، وهي وَجْهَةٌ .

تَوَاجِعَةُ الرُّجُلَانِ : تَقَابِلَا . وفي الحديثِ الشَّرِيفِ :  
« إذا تَوَاجَعَتِ الْمُسْلِمَانِ بِسِنْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

تَوَجَّعْتُ إِلَى فُلَانٍ : أَقْبَلْتُ ، وَقَصَدْتُ .

— الْجَيْشُ : أَنْهَزَمَ .

— الشَّيْخُ : كَبُرَ .

وَاجِعَةٌ فُلَانًا مُوَاجِعَةً : قَائِلَةٌ وَجْهًا لَوَجْهِهِ .

وَجْهَةُ الشَّيْءِ : جَعَلَتْهُ عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ خَافِئًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾  
( الْإِنْعَامُ : ٧٩ )

قال الأزهريُّ : أَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وقال غيرهُ : قَصَدْتُ بِعِبَادَتِي ، وَتَوَجَّجْتُ إِلَيْهِ .

تَجَاهَةُ الشَّيْءِ : مَا يُوَاجِعُهُ .

يُقَالُ : وَقَفْتُ تَجَاهَةَ عَدُوِّهِ : قَدَامَةً مُوَاجِعًا لَهُ .

تَجَاهَةُ الشَّيْءِ : تَجَاهَةٌ .

التَّوَجُّعُ : مُضَدَّرٌ .

□ — هُوَ أَنْ يَقُولَ الْمُصَلِّي بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ :  
وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ خَافِئًا وَمَا أَنَا  
مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنْ صَلَّيْتُ ، وَنَسَيْتُ ، وَمَخْيَايَ ، وَمَيَاتِي  
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ ، وَأَنَا مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي ،  
وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي ، فَاصْفِرْ  
لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي  
لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَاصْرِفْ  
عَنِّي سَيِّئَهَا ، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لَبَّيْكَ ،  
وَسَعْدَيْكَ ، وَالْحَيَّرْ كُلَّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ ،  
تَبَارَكْتَ ، وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ .

الْجِهَةُ : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

( ج ) جِهَاتٌ .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَتَوَجَّعُ إِلَيْهِ ، وَتَقْصِدُهُ .

□ جِهَةُ الْكُفْبَةِ اضْطِلَاحًا : سُنْتُ النَّبِيِّ ، وَهَوَاؤُهُ إِلَى  
السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . ( الْبُحَيْرِيُّ )

الْوَجْهُ : مَا يُوَاجِعُكَ مِنَ الرَّأْسِ ، وَفِيهِ الْعَيْنَانِ ،  
وَالْفَمُ ، وَالْأَنْفُ .

( ج ) أَوْجُهُ ، وَوَجُوهُ .

— : مَا يَقْبَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : وَجْهَةُ النَّبِيِّ : أَيُّ جِدَارِهِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ بَابُهُ .

— : سَيِّدُ الْقَوْمِ ، وَشَرِيفُهُمْ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا  
هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾  
( الْقَصَصُ : ٨٨ )

— : الْقَلْبُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَتَسْوُنَ  
الصُّفُوفَ ، أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ » .

كُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ اخْتِلَافِ الْأَهْوَاءِ .

— النَّهَارُ : أَوَّلُهُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَالَتْ  
طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا  
وَجْهَ النَّهَارِ وَآكُفَّرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ ( آلِ  
عِمْرَانَ : ٧٢ )

أَيُّ : تَشَاوَرُوا فِيهَا بَيْنَهُمْ أَنْ يَظْهَرُوا الْإِيمَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ ،  
وَيُصَلُّوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَإِذَا جَاءَ آخِرُ النَّهَارِ  
ارْتَدُّوا إِلَى دِينِهِمْ ، لِيَقُولَ الْجَاهِلَةُ مِنَ النَّاسِ : إِنَّا رَدَّوهُمْ إِلَى  
دِينِهِمْ أَطْلَاعَهُمْ عَلَى نَقِصَةِ وَعَيْبِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِينَ .

وهذه تَكِيدَةُ مِنْ مَكَائِدِ أَهْلِ الْكُفْرِ ، لِيُفْسِدُوا عَلَى  
الصُّغَفَاءِ مِنَ النَّاسِ أَمْرَ دِينِهِمْ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، إِلَّا مَا لَكَ : مِنْ مُبْدَأِ سَطْحِ الْجِهَةِ إِلَى  
أَسْفَلِ الذَّقَنِ طَوْلًا ، وَمَا بَيْنَ شَخْصَتِي الْأَذْنَيْنِ غَرْضًا .

وقال مالك : ما بين اللَّحْيَةِ والأذُنِ ليس من الوجه .  
( ابن عبد البر ) .

الْوَجُوهُ : جمع وجه .

□ شَرِكَةُ الْوَجُوهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،  
وَالْإِسَاطِيَّةِ ، وَالْجُمْهُورِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فِيمَا  
يَشْتَرِيَانِ بِجَاهِهَا ، وَثِقَةَ التَّجَارِ بِهَا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ  
لِهَا رَأْسُ مَالٍ ، وَيَبِيعَانِ مَا اشْتَرِيَا ، وَالرَّيْحُ بَيْنَهُمَا عَلَى  
مَا اتَّفَقَا .

— عِنْدَ الرَّيْدِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةُ الْأُبدَانِ .

( أَنْظُرْ ب د ن )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٣٢ ) : إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ - أَيْ لِلشُّرَكَاءِ -  
رَأْسُ مَالٍ ، وَعَقَدُوا الشَّرِكَةَ عَلَى الْبَيْعِ ، وَالشَّرَاءِ ، نِسْفَةً ،  
وَتَسْمِيمٍ مَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّيْحِ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةً وَجُوهٍ .

الْوَجْهَةُ : الوجهة .

الْوَجْهَةُ : اسْمٌ لِلْمَتَوَجِّهِ إِلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّئُهَا قِاسَاتٍ لِمَا  
الْحَيَاتِ أَيْنَا تَكُونُوا يَا بَكْرُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ  
شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤٨ )

— : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ — حَدَّةً ، وَوَحَدًا ، وَوَحْدَةً ، وَوَحْدًا :  
انْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

— الشَّيْءُ وَحْدًا : أَفْرَدَهُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ — وَحَادَةً ، وَوَحْدَةً : انْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

أَوْحَدَتِ الْمَرْأَةُ : وُلِدَتْ وَاحِدًا .

— اللَّهُ فُلَانًا : جَعَلَهُ وَاحِدًا زَمَانِيَةً .

— الشَّيْءُ : أَفْرَدَهُ .

تَوَحَّدَ اللَّهُ بِرُبُوبِيَّتِهِ ، وَجَلَالِهِ ، وَعَظَمَتِهِ : تَفَرَّدَ بِهَا .

— فُلَانٌ : بَقِيَ وَحْدَهُ .

— بِرَأْيِهِ : تَفَرَّدَ .

وَحَدَّ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ وَاحِدًا .

الْأَحَدُ : أَصْلُهُ وَحَدٌ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ ، وَالْأُنْثَى ، وَيَكُونُ مُرَادِفًا لِوَاحِدٍ فِي  
مَوْضِعَيْنِ سَمَاعًا :

أَحَدَهُمَا : وَصَفَ اسْمَ الْبَارِي تَعَالَى .

فَيُقَالُ : هُوَ الْوَاحِدُ ، وَهُوَ الْأَحَدُ . وَلِهَذَا لَا يُنْعَتُ بِهِ غَيْرُ  
اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَحَدٌ ، وَلَا دِرْهَمٌ أَحَدٌ ،  
وَنَحْوِ ذَلِكَ .

الثَّانِي : أَسَاءَ الْعَدَدِ ، لِلْقَلْبَةِ ، وَكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ .

فَيُقَالُ : أَحَدٌ وَعِشْرُونَ ، وَوَاحِدٌ وَعِشْرُونَ . وَفِي غَيْرِ  
هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ يَقَعُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْإِسْتِعْمَالِ ، بِأَنَّ  
الْأَحَدَ لِنَفْسِي مَا يَذْكَرُ نَعْمَةً ، فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجُحْدِ لَمَّا  
فِيهِ مِنَ الْعُمُومِ ، نَحْوُ : مَا قَامَ أَحَدٌ ، أَوْ مُضَافًا ، نَحْوُ :  
مَا قَامَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ .

أَمَّا الْوَاحِدُ فَيُسْتَعْمَلُ فِي الْإثْبَاتِ مُضَافًا وَغَيْرَ مُضَافٍ .

فَيُقَالُ : جِامِيٌّ وَاحِدٌ مِنَ الْقَوْمِ . وَيَكُونُ بِمَعْنَى شَيْءٍ ،  
وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلْعُمُومِ ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ ، فَيُسْتَعْمَلُ لِغَيْرِ  
الْعَاقِلِ أَيْضًا .

فَيُقَالُ : مَا بِالْبَيْتِ مِنْ أَحَدٍ ، أَيْ مِنْ شَيْءٍ عَاقِلًا كَانَ ، أَوْ  
غَيْرِ عَاقِلٍ .

( ج ) أَحَادٌ ، وَأَحْدَانٌ .

أَوْلَيْسَ لَهُ جَمْعٌ .

الْأَحَادُ :

حَدِيثُ الْأَحَادِ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

التَّوْحِيدُ : مُصَدَّرٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : تَجْرِيدُ الذَّاتِ الْإِلَهِيَّةِ  
عَنْ كُلِّ مَا يَتَصَوَّرُ فِي الْأَقْهَامِ ، وَيَتَخَيَّلُ فِي الْأَوْهَامِ  
وَالْأُدْهَانِ . وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى  
بِالرُّبُوبِيَّةِ ، وَالْإِفْرَازُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَنَقْيُ الْأَنْدَادِ عَنْهُ

مِنَ المِغْرَابِ فَمَا وَحَى إِلَيْهِمْ أَن سُبْحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿

( مَرْيَمَ : ١١ )

— : كَتَبَ .

— العَقَلُ : أَسْرَعَهُ .

فَهُوَ مَوْجٍ .

وَيُقَالُ : المِجْرَحُ المَوْجِي : أَي المَشْرِعُ لِلْمَوْتِ .

الْوَحَا ، بِالْمَدِّ ، وَبِالْقَصْرِ : السَّرْعَةُ .

يُقَالُ : الوَحَا الوَحَا : البِدَارُ البِدَارَ .

الْوَحْيُ : الإِغْلَامُ فِي خَفَاءِ .

— : الكِتَابَةُ .

— : المَكْتُوبُ .

— : البَغْثُ .

— : الإِلْهَامُ .

— : الإِشَارَةُ .

□ — شَرَعًا : الإِغْلَامُ بِالشَّرْعِ . ( ابْنُ حَجَرٍ )

الْوَحْيِيُّ : السَّرِيعُ .

يُقَالُ : مَوْتُ وَحْيِيٌّ .

وَدَجَّ الدَّابَّةُ — وَدَجًا : قَطَعَ وَدَجَهَا .

— بَيْنَ القَوْمِ : أَصْلَحَ ، وَقَطَعَ الشَّرَّ ، وَأَمَاتَهُ .

الْوِدَاجُ : عِرْقٌ فِي العُنُقِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْطَعُهُ النَّايِبُ ، فَلَا

تَبْقَى مَعَهُ حَيَاةٌ .

الْوَدَجُ : الوِدَاجُ .

وَهَا وَدَجَانٌ .

( ج ) أَوْدَاجٌ .

الْوَدِيجُ : الوَدَجُ .

وَدَعَ الشَّيْءَ — وَدَعًا : تَرَكَهُ .

وَدَعُ فُلَانٌ — دَعَةً ، وَوَدَاعَةً : سَكَنَ ، وَاسْتَقَرَّ .

فَهُوَ وَدِيعٌ ، وَوَدَاعٌ .

جَمَلَةٌ . ( المِجْرَجَانِي )

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : تَصْدِيقٌ بِالقَلْبِ ، وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ .

و : تَصْدِيقُ القَلْبِ .

— عِنْدَ المُشْتَزَلَةِ : مَا اعتَقَدُوهُ مِن نَفْيِ الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ .

□ دَارُ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الإباضِيَّةِ :

هِيَ كَمَلُ أَرْضٍ ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ مِنَ الأَذَانِ

لِلصَّلَاةِ ، وَالمِحَارِبِ لِلعِبَادَةِ ، وَالمَقَابِرِ ، وَالدَّبْحِ إِلَيْهَا ،

وَالنَّقْشِ عَلَى الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ .

□ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ :

لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

الوَاحِدُ : أَوَّلُ العَدَمِ .

( ج ) وَحْدَانٌ ، وَأَحْدَانٌ .

— : جِزَةٌ مِنَ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : هُوَ وَاحِدٌ مِنَ القَوْمِ : أَي فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِمْ .

الْوَحْدَةُ : المُنْفَرِدَةُ .

يُقَالُ : رَأَى فُلَانًا وَحْدَةً .

وَهُوَ مَتَّصِبٌ عِنْدَ أَهْلِ الكُوفَةِ عَلَى الظَّرْفِ ، وَعِنْدَ أَهْلِ

البَصْرَةِ عَلَى المَصْدَرِ فِي كُلِّ حَالٍ .

وَلَا يُضَافُ إِلاَّ فِي قَوْلِهِمْ : فُلَانٌ نَسِيحٌ وَحْدِيهِ ، وَهُوَ

مَدْحٌ ، وَجَحِيثٌ وَحْدِيهِ ، وَعَيْبٌ وَحْدِيهِ ، وَهَذَا دَمٌ .

وَوحَى إِلَيْهِ — وَحْيًا : أَشَارَ .

— إِلَيْهِ : أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسولًا .

— : كَتَبَ .

— الذَّبِيحَةُ : ذَبَحَهَا ذَبْحًا سَرِيعًا .

أَوْحَى إِلَيْهِ بِكَذَا : أَلْهَمَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى . إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾

( النُّجْمُ : ٣ - ٤ )

— : أَشَارَ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ

— : تَرْفَعُ .

اِسْتَوْدَعُ فُلَانًا وَدِيْعَةً : اِسْتَحْفَظَهُ اِيَّاهَا .

اَوْدَعَ الشَّيْءُ : صَانَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءُ : دَفَعَهُ اِلَيْهِ ، لِيَكُوْنَ عِنْدَهُ وَدِيْعَةً .

فَالذَّافِعُ : مَوْدَعٌ .

وَالاٰخِذُ : مَوْدَعٌ .

— : قَبِيْلَةٌ مِنْهُ وَدِيْعَةٌ . وَهُوَ مِنَ الْاَضْدَادِ . لَكِنَّهُ فِي الدَّفْعِ

اَشْبَهَ .

وَادَعَ الْحَارِبَ مَوَادِعَةً : صَالَحَهُ ، وَسَالَمَهُ .

وَوَدَعَ الْمَسَافِرَ النَّاسَ تَوْدِيْعًا : تَرَكَهُمْ .

— : خَلَفَهُمْ دَاعِيْنَ خَافِضِيْنَ .

الِاسْتِيْدَاعُ : الْاِيْدَاعُ .

الِاِيْدَاعُ : التَّرْكُ .

□ — تَرَعًا : تَوَكِيْلٌ مِنَ الْمَالِكِ ، اَوْ نَائِبِهِ ، لِلاٰخِرِ

بِحِفْظِ مَالٍ ، وَاخْتِصَاصِ . ( الْبُحَيْرِيُّ )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٤ ) : هُوَ وَضَعُ الْمَالِكِ مَالَهُ عِنْدَ آخَرَ

لِحِفْظِهِ .

وَيُسَمَّى الْمُسْتَحْفِظُ مَوْدِعًا ، « بِكَسْرِ الدَّالِ » وَالَّذِي يَقْبَلُ

الْوَدِيْعَةَ وَدِيْعًا ، وَمُسْتَوْدِعًا . « بِفَتْحِ الدَّالِ » .

الدَّعَّةُ : الرَّاخَةُ .

— : السُّعَّةُ ، وَخَفَضُ الْعَيْشِ .

الْمُسْتَوْدِعُ : مَكَانُ الْوَدِيْعَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ :

وَهُوَ الَّذِي اَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَّاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ

فَصَّلْنَا الْاَيَاتِ الْقَوْمِ يَفْقَهُونَ ﴿ ( الْاَنْعَامُ : ٩٨ )

مُسْتَقَرٌّ : فِي الْاَرْحَامِ ، وَمُسْتَوْدَعٌ : فِي الْاَصْلَابِ .

الْوَدَاعُ : التَّشْيِيعُ عِنْدَ السَّفْرِ .

الْوَدَاعُ : الصَّلْحُ .

الْوَدِيْعَةُ : مَا اسْتَوْدَعُ .

( ج ) وَذَائِعٌ .

□ — تَرَعًا : الْعَقْدُ الْمَقْتَضِي لِلِاسْتِحْفَاطِ ، ( الْاِيْدَاعُ ) ،

اَوْ الْعَيْنُ الْمُسْتَحْفَظَةُ .

وَهِيَ حَقِيْقَةٌ فِيْهَا . ( الْبُحَيْرِيُّ )

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ اَمَانَةٌ تَرَكَتُ عِنْدَ الْغَيْرِ لِلْحِفْظِ

قَصْدًا .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٣ ) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي يُوَضَعُ عِنْدَ

شَخْصٍ لِاَجْلِ الْحِفْظِ .

الْوَدَاكُ : الدَّسَمُ .

اَوْ : دَسَمَ اللَّحْمَ ، وَدَهَنَهُ الَّذِي يَسْتَخْرِجُ مِنْهُ .

— : شَحْمُ الْاَلْيَةِ ، وَالْجَنْبِيْنِ فِي الْحُرُوفِ ، وَالْمِجْلِ .

وَدَاكُ الْمَيْتَةِ : مَا يَسِيْلُ مِنْهَا .

وَدَى الرَّجُلُ — وَدِيًا : خَرَجَ وَدِيَةً .

— الشَّيْءُ : سَالَ .

— الْقَائِلُ الْقَتِيْلُ وَدِيًا ، وَدِيَةً ، وَوَدِيَةً : اَعْطَى وَرِيَةً

دِيَتَهُ .

اَوْدَى الرَّجُلُ : هَلَكَ .

فَهُوَ مَوْدٍ .

— بِالشَّيْءِ : دَهَبَ بِهِ .

— : خَرَجَ مِنْهُ وَدِيَةً .

اِتْدَى وِلْيُ الْقَتِيْلِ : اَخَذَ الدِّيَةَ ، وَلَمْ يَثَارْ بِقَتِيْلِهِ .

وَادَى فُلَانٌ فُلَانًا : اَخَذَ الدِّيَةَ .

الدِّيَةُ : الْمَالُ الَّذِي يُعْطَى وِلْيُ الْمَقْتُوْلِ بِتَدْلِ نَفْسِهِ .

( ج ) دِيَاتٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ اَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا اِلَّا

خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ

مُسَلَّمَةٌ اِلَى اَهْلِهِ اِلَّا اَنْ يَصَّدَّقُوا ﴿ ( النِّسَاءُ : ٩٢ )



□ — في الشرع : إسمٌ لِلْمَالِ الَّذِي هُوَ بَدَلَ النَّفْسِ .  
( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— شَرَعاً : هِيَ الْمَالُ الْوَاجِبُ بِالْجِنَايَةِ عَلَى الْحَرِّ فِي نَفْسٍ ،  
أَوْ فِيهَا دُونَهَا مِمَّا لَهُ أَزْشٌ مَقْدَرٌ . ( الْبَجِيرِيُّ ) .

الوادي : الْمُنْفَرَجُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ يَكُونُ مَنفَعاً لِلسَّبِيلِ .  
( ج ) أُوْدِيَّةٌ ، وَأُوْدَاءٌ .

الوَدْيُ : الْمَاءُ الرَّقِيقُ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَخْرُجُ فِي إِثْرِ السَّبُولِ  
مِنْ إِفْرَازِ الْبُرُوسَاتَةِ . وَقَدْ يَخْرُجُ عِنْدَ حَمْلِ شَيْءٍ ثَقِيلٍ .

الوَدِيُّ : الوَدْيُ .

والوَدْيُ أَفْصَحُ .

— صِفَارُ النَّخْلِ .

الوَاحِدَةُ : وُدِيَّةٌ .

الْوَرَاءُ : وَلَدُ الْوَالِدِ .

— : الضَّمَمُ الْغَلِيظُ الْأَلْوَحُ .

— : خَلْفٌ .

— : قَدَامٌ . مِنْ الْأَضْدَادِ .

وهي كَلِمَةٌ مُؤَنَّثَةٌ . وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْمَوَاقِيتِ  
مِنَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي .

وَوَرَّثَ فَلَانًا الْمَالَ ، وَمِنَهُ ، وَغَنَهُ — وَرَثًا ، وَوَرَثًا ،  
وَارِثًا ، وَوَرِثَةً ، وَوَرَاثَةً : صَارَ إِلَيْهِ مَالُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ .  
وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ،  
وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ » .

أَوْرَثَ فَلَانًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : لَمْ يَدْخُلْ أَحَدًا مَعَهُ فِي مِيرَاثِهِ .

— فَلَانًا شَيْئًا : تَرَكَهُ لَهُ .

— : أَغْقَبَهُ إِتْيَاءً .

وَيَقَالُ : أَوْرَثَهُ الْمَرَضُ ضَعْفًا .

تَوَارَثَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : وَرِثَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ .

وَوَرَّثَ فَلَانًا تَوْرِيثًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : أَدْخَلَهُ فِي مَالِهِ عَلَى وَرَثَتِهِ .

— فَلَانًا مِنْ فَلَانٍ : جَعَلَ مِيرَاثَهُ لَهُ .

الإرث : الإِرْثُ .

الإِرْثُ : مَا وَرِثَ .

□ — شَرَعاً : هُوَ حَقٌّ قَابِلٌ لِلتَّجْرِئَةِ ، نَبَتْ لِمُسْتَحِقِّهِ

بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ لَهُ ذَلِكَ ، لِقَرَابَةِ بَيْنِهَا ، أَوْ نَحْوِهَا .

( أَطْفَيْشٌ ) .

التُّرَاثُ : الإِرْثُ .

الميراث : الإِرْثُ .

( ج ) مَسَوَارِثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَ لِلَّهِ مِيرَاثُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ :

١٨٠ )

أَسْوَالُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .

( أَنْظَرُ أَصْلٌ )

الوَارِثُ : مَنْ يَرِثُ .

( ج ) وَرَثَةٌ ، وَوَرَاثٌ .

— : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَهُوَ الْبَاقِي الدَّائِمُ

الَّذِي يَرِثُ الْأَرْضَ ، وَمَنْ عَلَيْهَا :

أَيُّ : يَنْقَى جَلَّ جَلَالُهُ بَعْدَ فَنَاءِ الْكُلِّ ، وَيَقْنَى مَنْ

سِوَاهُ ، فَيَرْجِعُ مَا كَانَ مَلَكَهُ الْعِبَادُ إِلَيْهِ وَحُدَّةً لِشَرِيكَ

لَسَةٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴾

( الْأَنْبِيَاءُ : ٩٢ )

عِلْمُ الْمَوَارِيثِ : عِلْمُ الْفَرَائِضِ .

الوَرِثُ : الإِرْثُ .

الْوَرَسُ : نَبَتْ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْبَقْلِيَّةِ ، وَالْفَرَاشِيَّةِ .

وَهُوَ شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، وَالْحِنَشَةِ ، وَالْمُنَسِدِ .

وَتَمْرَتُهَا قَرْنٌ مُغَطَّى عِنْدَ نَضْجِهِ بِغُدَدِ حَمْرَاءَ ، كَمَا يُوجَدُ

أَنْ يَضَعَ الْمِصْنَى أَلَيْتِيهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيُخْرِجُ رِجْلَيْهِ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى خَارِجَةً مِنْ تَحْتِ سَاقِهِ الْيُمْنَى ، وَلَا يَقْعُدَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا ، وَيَفْتَحُ أَصَابِعَهُ ، وَيَنْحِي عَجْرَهُ كُلَّهُ ، وَيَسْتَقْبِلُ بِأَصَابِعِهِ الْيُمْنَى الْقِبْلَةَ ، وَرُكْبَتَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْأَرْضِ مُذْرَفَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ .

و : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ بَاطِنَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى تَحْتِ فَجَاهِهِ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ أَلَيْتِيهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَنْ يَخْرِجَ رِجْلَيْهِ مِنْ تَحْتِهِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ ، وَيَضَعَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعُ ظَاهِرَ قَدَمِهِ الْيُمْنَى عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى .

وهذا هو تعريف الطوسي . وقد نقل النحفي أقوالاً أخرى ، ثم قال : لم أعتز على نص مطلق في التورك ، بل لم أعتز على هذه اللفظة في نصوصنا . وكان أصحابنا عبروا بما في النص من صفة معناها .

الورك : ما فوق الفخذ .

( مؤنث ) .

( ج ) أوراك .

— الشجرة : عجزها .

الورك : الورك .

الورك : الورك .

وَزَى الْقَبِيحِ الْجَوْفِ — وَزِيًا : أَقْسَدَهُ .

وفي الحديث الشريف : « لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفَ أَحَدِكُمْ قَبِيحًا يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا » .

المراد به أن يكون الشعر غالباً عليه ، مسئولياً عليه ، بحيث يشغله عن القرآن ، وغيره من العلوم الشرعية ، وذكر الله تعالى .

عَلَيْهِ زَعْبٌ قَلِيلٌ ، يُسْتَعْمَلُ لِتَلْوِينِ الْمَلَابِسِ الْحَرِيرِيَّةِ لِأَحْتَوَائِهِ عَلَى مَادَّةِ خَضْرَاءَ ، وَعَلَى زَاتِيْنَجِ .

الورق : الفضة ، مضروبة كانت ، أو غير مضروبة .

( ج ) أوراق ، ووراق . وفي الحديث الشريف : « لَا تَبِعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ » .

الرُقَّة : الأرض التي يصيبها المطر في القبط ، فنسبت فتكون خضراء .

— : المال .

— : الفضة .

— : الدراهم المضروبة من الفضة .

( ج ) رقات ، ورقون . قال أبو عبيد : لا نعلم هذا الاسم في الكلام المعقول عند العرب إلا على الدراهم المنقوشة ذات السكة السائرة بين الناس .

— : الذهب . وقد نقله البعض عن الشافعية .

قال النووي : لم يقل أصحابنا ، ولا أهل اللغة ، ولا غيرهم أن الرقة تطلق على الذهب ، بل هي الورق .

وَرَكٌ فَلَانٌ — وَرَكَ : اعْتَمَدَ عَلَى وَرِكِهِ .

— وَرُوكًا : اضْطَجَعَ ، وَكَانَتْهُ وَرَكَةٌ عَلَى الْأَرْضِ .

— عَلَى الدَّائِبَةِ : ثَنَى رِجْلَهُ لِئَنْزِلَ ، أَوْ لِشَرِيحِ .

— بِالْمَكَانِ : أَقَامَ .

— الشَّيْءَ وَرَكَ : جَعَلَهُ حِيَالًا وَرِكِهِ .

وَرَكَّتِ الْمَرْأَةُ — وَرَكَ : كَانَتْ عَظِيمَةَ الْوَرَكَيْنِ .

فهي وركاء ، وهو أوزك .

تَوَرَّكَ فَلَانٌ تَوَرَّكَ : اعْتَمَدَ عَلَى وَرِكِهِ .

فهو متورك .

— عَلَى الدَّائِبَةِ : ثَنَى رِجْلَهُ ، وَوَضَعَ إِحْدَى وَرَكَيْهِ فِي الشَّرْحِ .

التَّوَرُّكُ : مُصَدَّرٌ .

□ التَّوَرُّكُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

— النَّارُ وَزِيَاً ، وَرِيَّةٌ : اِتَّقَدَتْ .

— الزُّنْدُ وَزِيَاً ، وَوُزِيَاً ، وَرِيَّةٌ : خَرَجَتْ نَارُهُ .

أَوْزَى النَّارَ : أَشْعَلَهَا .

تَوَارَى عَنَّهُ : اِسْتَشَرَّ .

تَوَارَى فَلَانَ عَنَّهُ : اِسْتَشَرَّ .

وَرَى الشَّيْءَ تَوْرِيَّةً : أَخْفَاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— عَنِ كَذَا : أَرَادَهُ ، وَأَظْهَرَ غَيْزَهُ .

— عَنِ فَلَانٍ : نَصَرَهُ ، وَدَفَعَ عَنَّهُ .

التَّوْرِيَّةُ : مَا تَرَاهُ الْحَائِضُ عِنْدَ الْاِغْتِسَالِ ،

وَهُوَ الشَّيْءُ الْحَقِيْقِيُّ الَّتِي سِيرَ أَقْلُ مِنَ الصُّفْرَةِ ، وَالْكَذْبَةُ .

التَّوْرِيَّةُ : أَنْ تُطْلِقَ لَفْظاً ظَاهِراً فِي مَعْنَى ، وَتُرِيدُ بِهِ

مَعْنَى آخَرَ يَتَنَاقَلُ ذَلِكَ اللَّفْظُ ، لِكَيْتَهُ خِلَافَ ظَاهِرِهِ .

الْوَرَى : الْحَلْقُ .

الْوَرِيُّ : قَرَحٌ فِي الْجَوْفِ يَقَاءُ مِنْهُ الْقَيْحُ وَالدَّمُ .

وَتَقُولُ الْعَرَبُ لِلتَّبْيِضِ إِذَا سَقَلَ : وَزِيَاً وَقَحَاباً .

الْوَزْعُ : حَيَوَانٌ سَامٌّ ، أَنْبَرُصٌ

( ج ) أَوْزَاعٌ .

وَالْأَنْثَى : وَزَعَةٌ

( ج ) وَزَعٌ ، وَأَوْزَاعٌ .

— الرَّجُلُ الضَّعِيفُ .

وَسَقَى الشَّيْءَ — وَسَقًا : جَمَعَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّيْلُ وَمَا وَسَقَى ﴾ ( الْاِنْشِقَاقُ :

( ١٧ )

فَإِذَا جَلَسَ اللَّيْلُ الْجِبَالَ ، وَالْأَشْجَارَ ، وَالْبِحَارَ ،

وَالْأَرْضَ ، فَاجْتَمَعَتْ لَهُ ، فَقَدَّ وَسَقَهَا .

اِسْتَوْشَرَتِ الْمَرْءَ : اِسْتَشَرَتْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالْقَمَرَ إِذَا اِسْتَقَى ﴾ ( الْاِنْشِقَاقُ :

( ١٨ )

أَيُّ : تَمُّ نُورُهُ ، وَذَلِكَ فِي اللَّيَالِي الْبَيْضِ .

أَوْسَقَ الْبَعِيرَ : حَمَلَهُ حِمْلَةً .

الْوَسَقُ : ضَمُّ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ .

— : الْحِمْلُ .

— : مَكِيلَةٌ مَغْلُومَةٌ . وَهِيَ سِتُّونَ صَاعاً ، وَالصَّاعُ

خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ .

( ج ) أَوْسَقٌ ، وَأَوْسَاقٌ ، وَوَسُوقٌ .

□ — بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ سِتُّونَ صَاعاً .

( الْبَغْلِيُّ )

وَسَمَ الشَّيْءَ — وَسْمًا ، وَسِمَةً : كَوَّاهُ ، فَأَثَرُ فِيهِ بِعَلَامَةٍ .

وَسَمَ النَّاسَ تَوْسِيًّا : شَهِدُوا الْمُؤَسِمَ .

السِّمَةُ : الْعَلَامَةُ .

— : مَا وَسِمَ بِهِ الْحَيَوَانُ مِنْ ضُرُوبِ الصُّوْرِ .

المُؤَسِمُ : الْمَجْمَعُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ .

— الشَّيْءَ : وَقَّتْ ظَهْرِيهِ ، أَوْ اجْتَبَاعِ النَّاسِ لَهُ ، كَمُؤَسِمِ

الْعَنْبِ . وَمُؤَسِمِ الْحَجِّ .

المِيسَمُ : السِّمَةُ .

( ج ) مَوَاسِمٌ ، وَمِيسَامٌ .

— : اِسْمٌ لِلآلَةِ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا .

الْوَسْمُ : أَنْزَلَ الْكَيَّ .

( ج ) وَسُومٌ .

وَشَرَّ الْحَنْبَةِ — وَشَرًا : نَشَرَهَا .

— الْمَرْءُ اِسْنَانَهَا : حَدَّدْتُهَا ، وَرَقَّقْتُهَا .

اِسْتَشَرَّتِ الْمَرْءَ : سَأَلَتْ أَنْ تُحَدِّدَ اِسْنَانَهَا ، وَتُرَفِّقَ .

اِسْتَوْشَرَّتِ الْمَرْءَ : اِسْتَشَرَّتْ .

المُسْتَوْشِرَةُ : الْمَرْءُ الَّتِي تُطَلَّبُ أَنْ تُحَدِّدَ اِسْنَانَهَا ، وَتُرَفِّقَ

أَطْرَافَهَا . وَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْتَوْشِرَةَ .

الواشِرةُ : المرأةُ التي تُحَدِّدُ الأسنانَ ، وتُرَقِّقُ أطرافها . وقد  
لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الواشِرةَ .

وَشَمَّ الْجِلْدَ — وَشَأَ : غَرَزَهُ بِإِثْرَةٍ ، ثُمَّ ذَرَّ عَلَيْهِ النَّيْلَجَ .

إِتَّشَمَ فُلَانٌ : جَعَلَ فِي جِلْدِهِ الْوَشْمَ .

إِسْتَوْشَمَ فُلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يَشِمَّهُ .

الْمُسْتَوْشِمَةُ : الَّتِي تَطْلُبُ الْوَشْمَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْمُسْتَوْشِمَاتِ » .

الْوَاشِمَةُ : فَاعِلَةُ الْوَشْمِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ » .

الْوَشْمُ : الْعَلَامَةُ .

( ج ) وَشُومٌ ، وَوَشَامٌ .

— : تَغْيِيرُ لَوْنِ الْجِلْدِ مِنْ ضَرْبَةٍ ، أَوْ سَقَطَةٍ .

— : مَا يَكُونُ مِنْ غَرَزِ الْإِثْرَةِ فِي الْبَدَنِ ، وَذَرُّ النَّيْلَجِ

عَلَيْهِ ، حَتَّى يَزْرُقَ أَثْرَهُ ، أَوْ يَخْضُرَ .

وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَشْمِ .

وَصَلَّ فُلَانٌ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ — وَصَلًا ، وَصِلَةً : ضَمَّهُ بِهِ ،

وَجَمَعَهُ ، وَوَلَّمَهُ .

وَيُقَالُ : وَصَلَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا .

— فُلَانًا : ضِدُّ هَجْرَةٍ .

— : بَرَّةٌ .

— : أُعْطَاهُ مَالًا .

— رَحِمَةً : أَحْسَنَ إِلَى الْأَقْرَبِينَ إِلَيْهِ مِنْ ذَوِي النَّسَبِ ،

وَالْأَصْهَارِ ، وَعَطَفَ عَلَيْهِمْ ، وَرَاعَى أَحْوَالَهُمْ .

— الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ وَصُولًا ، وَوَصِلَةً ، وَصِلَةً : بَلَّغَهُ ،

وَأَنْتَهَى إِلَيْهِ .

وَيُقَالُ : وَصَلَ إِلَى بَنِي فُلَانٍ : إِذَا انْتَمَى إِلَيْهِمْ ، وَأَنْتَسَبَ .

إِسْتَوْصَلَتِ الْمَرْأَةُ : سَأَلَتْ أَنْ يُوصَلَ شَعْرُهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا .

وَاصَلَ فُلَانًا مَوَاصِلَةً ، وَوِصَالًا : وَصَلَهُ .

— الصِّيَامُ : لَمْ يُفْطِرْ أَيَّامًا تَبَاعًا .

الأَوْصَالُ : المَفَاصِلُ .

الصَّلَّةُ : مَا يُوصَلُ بِهِ الشَّيْءُ .

( ج ) صِلَاتٌ .

— : العَطِيَّةُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْبَلِيِّ : عِبَارَةٌ عَنْ أَدَاءِ مَالٍ لَيْسَ بِمُقَابَلَةٍ

عَوَضٍ مَالِيٍّ ، كَالزُّكَاةِ ، وَغَيْرِهَا مِنَ النُّذُورِ ،

وَالكُفَّارَاتِ .

صِلَّةُ الرَّحِمِ :

( أَنْظُرْ ر ج م )

الْمُتَّصِلُ :

الحَدِيثُ الْمُتَّصِلُ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

الْمُسْتَوْصِلَةُ : هِيَ الَّتِي تَطْلُبُ وَصَلَ شَعْرَهَا بِشَعْرِ

غَيْرِهَا ، وَيُفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْمُسْتَوْصِلَةَ » .

الْوَاوِصِلَةُ : هِيَ الَّتِي تَصِلُ الشَّعْرَ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ أُخْرَى ،

سَوَاءً كَانَ لِنَفْسِهَا ، أَمْ لِغَيْرِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاوِصِلَةَ » .

— : الرَّائِيَةُ .

الْوِصَالُ : مُصَدَّرٌ وَاصِلٌ .

صَوْمُ الْوِصَالِ :

( أَنْظُرْ ص و م )

الْوِصَالَةُ : الْإِتِّصَالُ .

الْوِصِيلَةُ : هِيَ الشَّاةُ الَّتِي أَتَتْ بِسِتَّةِ أَوْلَادٍ ، ثُمَّ أَتَتْ بِتَوَمٍ

ذَكَرٍ ، وَأُنْثَى .

كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُسَمُّونَ الذُّكْرَ وَصِيلَةً ، وَيُخَرِّمُونَ

ذبحته ، ويقولون : وصلته أخته . وهذا هو تفسير ابن عباس ، وأبي عبيد . وقناة .  
وفي القرآن الكريم : ﴿ ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون ﴾ ( المائدة : ١٠٢ ) .  
وقال سعيد بن المسيب ، ومالك : هي الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى ، ثم تنثي بعد بأنثى ، فكانوا في الجاهلية يقولون : وصلت أنثيين ليس بينهما ذكر ، فيجدهونها لطواغيتهم .

وَصَى الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وصياً : اتصل .  
— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وصلته .

اِسْتَوْصَى بِهِ : قبل وصيته فيه .

وفي الحديث الشريف : « استوصوا بالنساء ، فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء » .

مُعَاة : اقبلوا وصيتي فيهن ، وأعملوا بها ، وأزفوا بهن ، وأحسنوا عشرتهن .

أَوْصَى فَلَانًا ، وَإِلَيْهِ إِيصَاءٌ : جعله وصيه يتصرف في أمره ، وماله ، وعياله بعد موته .

— : عهد إليه .

— إليه ، وله بشيء : جعله له .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أمره به ، وفرضة عليه . وفي القرآن الكريم : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ ( النساء : ١١ ) .  
أَيُّ : يأمركم .

تَوَاصَى القَوْمُ : أوصى بعضهم بعضاً .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ ( العنبر : ٢ ) .

وَصَّى إِلَى فَلَانٍ تَوْصِيَةً : أوصاه .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِسْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيْسَاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمُ وصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ( الأنعام : ١٥١ ) .

الإيصاءُ : مصدر .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : الاستخلاف بعد الموت .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : إثبات تصرف مضاف إلى ما بعد الموت .

الوصاية : الوصية .

( ج ) وصى .

الوصاية : الوصاية .

الوصاية : الوصية .

( ج ) وصايا .

— : الولاية على القاصر .

الوصي : من يوصى له .

— : من يقوم على شؤون الصغير .

والأنثى : وصي أيضاً . ( ج ) أوصياء . ومن العرب من لا يثنى ، ولا يجمع .

الوصية : ما يوصى به .

( ج ) وصايا . وفي الحديث الشريف : « ما حق امرئ مسلم له شيء يريده أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده » .

— : الإيصاء .

□ — في الشرع : عهد خاص مضاف إلى ما بعد الموت .

وقد يصحبه التبريح .

وتطلق شرعاً أيضاً على ما يقع به الرجز عن المشيات ،

وَالْحَثُّ عَلَى الْمَأْمُورَاتِ . ( ابن حجر ) .  
 — فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : عَقْدٌ يُوجِبُ حَقًّا فِي ثَلَاثِ مَالٍ  
 عَاقِبِيهِ ، يَلْزَمُ بِمَوْتِهِ ، أَوْ نِيَابَةِ عَنْهُ بَعْدَهُ . ( ابن  
 عَرَفَهُ ) .

وَضًا فَلَانًا — وَضًا : غَلَبَهُ فِي الْحُسْنِ ، وَالنِّظَافَةِ .

وَضَوْ الشَّيْءِ — وَضَاءَةٌ : صَارَ حَتًّا نَظِيفًا .

فَهُوَ وَضِيءٌ . ( ج ) أَوْضِيَاءٌ ، وَوِضَاءٌ .

تَوَضَّأَ : اِغْتَسَلَ ، وَتَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ .

يُقَالُ : تَوَضَّأْتُ لِلصَّلَاةِ . وَلَا يُقَالُ : تَوَضَّيْتُ .

الْمَتَوَضِّئُ : الْمَوْضِعُ يَتَوَضَّأُ فِيهِ .

— : الْحَلَاءُ .

المِيضَاءَةُ : الْمَوْضِعُ يَتَوَضَّأُ فِيهِ ، وَمِنْهُ .

— : الْإِدَاوَةُ فِيهَا مَاءٌ يَتَوَضَّأُ بِهِ .

المِيضَاءَةُ : المِيضَاءَةُ .

الْوَضُوءُ : الْمَاءُ يَتَوَضَّأُ بِهِ .

الْوَضُوءُ : النِّظَافَةُ .

— : الْحُسْنُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْغَسْلُ ، وَالْمَسْحُ عَلَى أَعْضَاءِ

مَخْصُوصَةٍ .

أَوْ : هُوَ إِصَالُ الْمَاءِ إِلَى الْأَعْضَاءِ الْأَرْبَعَةِ : الرَّأْسِ ،

وَالْوَجْهِ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرِّجْلَيْنِ ، مَعَ النِّيَّةِ .

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

وَضَعَ الْأَمْرَ — وَضُوحًا : بَانَ ، وَأَنْجَلَى ، وَأَنْكَشَفَ .

وَضِيعُ الْفَرَسِ — وَضَعًا : صَارَتْ ذَاتُ بِيَاضٍ غَالِبٍ .

إِتْضَاعُ الْأَمْرِ : تَوَضُّعٌ .

إِسْتَوْضَعَ فَلَانًا الْكَلَامَ : سَأَلَهُ أَنْ يُوضِّحَهُ لَهُ .

— الشَّيْءِ ، وَعَنْهُ : وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ يُنْظَرُ هَلْ يَرَاهُ .

أَوْضَحَ الْأَمْرَ : بَانَ ، وَأَنْجَلَى .

— الشَّجَّةُ بِالرُّأْسِ : كَشَفَتِ الْعَظْمَ .

— الْأَمْرَ : وَضَّحَهُ .

تَوَضَّحَ الْأَمْرَ : أَنْجَلَى ، وَظَهَّرَ .

وَضَّحَ الْأَمْرَ : أَبَانَ ، وَجَلَّاهُ .

المَوْضِيعَةُ : الشَّجَّةُ تُبْدِي بِيَاضَ الْعِظَامِ .

( ج ) مَوَاضِحٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ مَا أَوْضَحَتْ عَظْمَ الرَّأْسِ ، أَوْ

الْجَبْهَةَ ، أَوِ الْخَدَيْنِ .

وَأَمَّا مَا أَوْضَحَ عَظْمٌ غَيْرِهَا ذَكَرَ ، وَلَوْ أُنْفًا ، أَوْ لَحْيًا

أَسْفَلَ ، ( وَهُوَ عَظْمُ الْحَنَكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَسْنَانُ )

فَلَا يُسَمَّى مَوْضِيعَةً عِنْدَ الْفُقَهَاءِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ الْعَظْمِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ جِرْحٍ يَنْتَهِي إِلَى الْعَظْمِ فِي

الرَّأْسِ ، وَالْوَجْهِ .

الْوَاضِعُ مِنَ الْإِبِلِ : الْأَبْيَضُ ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ الْبَيَاضِ .

الْوَاضِيعَةُ : الْأَسْنَانُ تَبْدُو عِنْدَ الضُّحِكِ .

— : الْمَوْضِيعَةُ .

الْوَضِيعُ : الضُّوءُ .

— : الْبِيَاضُ .

— : الْبَرَصُ .

( ج ) أَوْضَاحٌ .

الْوَضِيعَةُ : الْأَتَانُ .

وَطَأَ الشَّيْءَ — وَطْأًا : هَيَّأَهُ ، وَسَهَّلَهُ .

وَطَّوُ الْمَكَانَ — وَطَاءَةً ، وَوَطْوَةً : صَارَ سَهْلًا لَيْسًا .

فَهُوَ وَطِئٌ .

وَطِئَ الشَّيْءَ — وَطْأًا : دَانَهُ .

المجيد : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ﴾  
( البقرة : ٢٦٨ )  
أي : يُخَوِّفُكُمْ بِهِ ، فَيُخِيلُكُمْ عَلَى الْبُخْلِ وَمَنْعِ الزَّكَاةِ ،  
وَمَنْعِ الصَّدَقَاتِ .

أَوْعَدَ فَلَانًا : وَعَدَهُ .

— بالسُّجْنِ ، وَنَحْوِهِ : هَدَّدَهُ بِهِ .

تَوَاعَدَ الْقَوْمُ : وَعَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

تَوَعَّدَ فَلَانًا : تَهَدَّدَهُ .

العِدَّةُ : الوَعْدُ ( ج ) عِدَاتٍ .

المَوْعِدُ : الوَعْدُ . ( ج ) مَوَاعِدُ .

— : مَكَانُهُ .

— : زَمَانُهُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ الْقُرَى  
أَفَلَنْتَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا ﴾  
( الكهف : ٥٩ )

المَوْعِدَةُ : المَوْعِدُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وما كان استغفار إبراهيم لأبيه  
إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه  
إن إبراهيم لأواه حليم ﴾ ( التوبة : ١١٤ )

الميعادُ : زَمَانُ الوَعْدِ .

وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ غُرَفٌ  
مِنْ فَوْقِهَا غُرَفٌ مَبْنِيَةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعَدَّ اللَّهُ  
لَا يُخَلِّفُ اللَّهُ المِيعَادَ ﴾ ( الزمر : ٢٠ )

— : مَكَانُ الوَعْدِ . ( ج ) مَوَاعِيدُ .

وَفَى فَلَانٌ بِوَعْدِهِ — وَفَاءٌ : أَتَمَّهُ ، وَحَافِظٌ عَلَيْهِ . فَهُوَ  
وَفِي ( ج ) أَوْفِيَاءُ .

— الشَّيْءُ : طَالَ .

إِسْتَوْفَى حَقَّهُ : أَحَدَهُ تَامًا وَاقْبًا .

أَوْفَى وَعَدَهُ ، وَبَوَّعِدِهِ إِيفَاءً : أَتَمَّهُ . وفي القرآن الكريم :

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَا يَطَّوُّونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ  
وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كَيْبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ  
اللَّهَ لَا يَضِيْعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( التوبة : ١٢٠ )

— اللَّيْلُ : سَارَ فِيهِ .

— المَرْأَةُ : جَامَتُهَا . فِيهَا مَوْطِوَةٌ .

تَوَاعَدًا الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ : تَوَافَقُوا .

وَاطَأَ فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ مَوْاطِئًا : وَافَقَهُ .

وَطَأَ الْأَمْرَ تَوْاطِئًا : مَهَّدَهُ .

— الفِرَاشُ : سَهْلُهُ ، وَدَمْتُهُ .

الْوِطَاءُ : الدُّوسُ بِالْقَدَمِ .

— : مَا انْخَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ .

— : الجِبَاعُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ : هُوَ تَغْيِيبُ الحَشْفَةِ ، أَوْ  
قَدْرُهَا ، وَلَوْ بِحَائِلٍ خَفِيفٍ لَا يَمْنَعُ اللَّذَّةَ ، أَوْ بِغَيْرِ  
إِتِّسَارٍ .

الْوِطَاءُ : مَا انْخَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ .

الْوِطَاءُ : ضِدُّ البِطَاءِ .

— : الوِطَاءُ .

الْوِطَاءَةُ : مَوْضِعُ القَدَمِ .

— : الضَّغْفَةُ .

— : البَأْسُ .

الْوِطِيئَةُ : شَيْءٌ كَالفِرَازَةِ .

وَعَدَ فَلَانًا الْأَمْرَ ، وَبِهِ — وَعَدًا ، وَعِدَّةً ، وَمَوْعِدًا ،

وَمَوْعِدَةً : مَنَاهُ بِهِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ

المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ

اللَّهِ أَكْبَرَ ذَلِكَ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ ﴾ ( التوبة : ٧٢ )

— فَلَانًا الشَّرَّ ، وَبِهِ وَعِيدًا : هَدَّدَهُ بِهِ . وفي الكتاب

﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ (الإشراء :

( ٢٤ )

— فَلَانًا حَقَّةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَشْرَفَ عَلَيْهِ .

تَوْفَى اللهُ فَلَانًا : قَبَضَ رُوحَهُ .

فَاللهُ مَسَّوْفَى وَالْإِنْسَانَ مَسَّوْفَى . وفي القرآن العزيز :

﴿ إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنِي مَسْوُومِكُمْ وَرَافِعُكُمْ إِلَى

وَمُطَهِّرُكُمْ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٥٥ )

— حَقَّةً : إِسْتَوْفَاهُ .

وَاقَى فَلَانًا مَوَافَاةً : أَتَاهُ .

وَوَفَى فَلَانًا حَقَّةً تَوْفِيَّةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَاقِيًا تَامًا . وفي الكتاب

العزيز : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أَجُورَكُمْ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥ )

الْوَفَاءُ : التَّهَامُ .

□ بَيْعُ الْوَفَاءِ عِنْدَ الْحَنْبَلِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمَشْتَرِي : بَعْتُ مِنْكَ هَذَا الشَّيْءَ

بِمَالِكَ عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ عَلَى أَنِّي مَتَى قَضَيْتُ الدَّيْنَ فَهُوَ

لِي .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَهُ الْعَيْنَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا رَدَّ عَلَيْهِ الثَّمَنَ رَدَّ عَلَيْهِ

الْعَيْنَ .

وَيُسَمَّى أَيْضًا بَيْعَ الطَّاعَةِ . وَسَمَاءُ الشَّافِعِيَّةِ بِالرَّهْنِ

الْمَعَادِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٨ ) : هُوَ الْبَيْعُ بِشَرْطِ أَنْ الْبَائِعَ مَتَى

رَدَّ الثَّمَنَ يَرُدُّ الْمَشْتَرِي إِلَيْهِ الْمَبِيعَ . وَهُوَ فِي حَكْمِ الْبَيْعِ

الْجَائِزِ بِالنَّظَرِ إِلَى انْتِفَاعِ الْمَشْتَرِي بِهِ ، وَفِي حَكْمِ الْبَيْعِ

الْفَاسِدِ بِالنَّظَرِ إِلَى كَوْنِ كُلِّ مِنَ الطَّرَفَيْنِ مُقْتَدِرًا عَلَى

الْفَسْخِ ، وَفِي حَكْمِ الرَّهْنِ بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الْمَشْتَرِي لَا يَقْدِرُ

عَلَى تَبِعِهِ إِلَى الْغَيْرِ .

الْوَفَاةُ : الْمَوْتُ . ( ج ) وَفَيَات

وَقَّتَ الْأَمْرَ — وَقْتًا : جَعَلَ لَهُ وَقْتًا يُفْعَلُ فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقُوتٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ١٠٢ )

أَيُّ : مَقْدَرًا وَقْتَهَا ، فَلَا تُؤَخَّرُ عَنْهُ .

أَقَّتَ الْعَمَلَ تَأْقِيَةً : وَقَّتَهُ فَهُوَ مَوْقُوتٌ .

وَقَّتَ الْعَمَلَ تَوْقِيَةً : قَدَّرَ لَهُ وَقْتًا يَنْتَهِي فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقُوتٌ .

المَوْقُوتُ : المِيقَاتُ .

المِيقَاتُ : الْوَقْتُ الْمَضْرُوبُ لِلْفِعْلِ .

( ج ) مَوَاقِيْتُ .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي جُعِلَ لِلشَّيْءِ يُفْعَلُ عِنْدَهُ . وَمِنْهُ :

مَوَاقِيْتُ الْحَجِّ : لِمَوَاضِعِ الْإِحْرَامِ .

الْوَقْتُ : مِقْدَارٌ مِنَ الزَّمَنِ . ( ج ) أَوْقَاتٌ .

وَمِنْهُ : وَقْتُ الْعِبَادَةِ : وَهُوَ الزَّمَنُ الْمَقْدَرُ لَهَا شَرْعًا .

وَقَدَّ فَلَانًا — وَقْدًا : ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى ، وَأَشْرَفَ عَلَى

الْمَوْتِ . فَهُوَ مَوْقُودٌ ، وَوَقِيدٌ .

— النَّعَاسُ فَلَانًا : أَسْقَطَهُ .

المَوْقُودُ : الشَّدِيدُ الْمَرَضِ ، الْمَشْرِيفُ عَلَى الْمَوْتِ .

المَوْقُودَةُ مِنَ الشَّاءِ : الَّتِي وَقِدَتْ بِالْعَصَا ، وَغَيْرِهَا ، حَتَّى

مَاتَتْ مِنْ غَيْرِ ذِكَاةٍ .

وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَضْرِبُونَهَا بِالْعَصَا ، فَإِذَا مَاتَتْ أَكَلُوهَا .

فَجَاءَ الْإِسْلَامَ فَحَرَّمَهَا .

وَقِصَّ عُنُقَ الدَّابَّةِ — وَقِصًّا : دَقَّهَا ، وَكَتَمَهَا . فَهِيَ

مَوْقُوصَةٌ .

— الْعُنُقُ : ائْتَكَمَتْ .

وَقِصَّ فَلَانٌ — وَقِصًّا : كَانَ قَصِيرَ الْعُنُقِ خَلْقَةً . فَهُوَ

أَوْقِصٌ ، وَهِيَ وَقِصَاءٌ .

( ج ) وَقِصٌّ .



أَوْقَصَ اللَّهُ فَلَانًا : صَيَّرَهُ أَوْقَصًا .

الْوَقْفُ : الْوَقْفُ .

وَفَتْحُ الْقَافِ هُوَ الْأَشْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ . وَإِسْكَانُهَا هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

— : الْعَيْبُ ، وَالنَّقْصُ .

الْوَقْفُ : قَصْرُ الْعَنْقِ خِلْفَةً .

— : صِغَارُ الْعِيدَانِ الَّتِي تَلْقَى فِي النَّارِ .

— فِي الزَّرَاةِ : هُوَمَا بَيْنَ الْفَرَضَيْنِ .

نَحْوُ أَنْ تَبْلُغَ الْإِبِلَ خَمْسًا ، فَبِهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا ، فَمَا بَيْنَ الْخَمْسِ إِلَى الْعَشْرِ وَقَصٌّ . ( ج ) أَوْقَاصُ .

وَقَالَ الْفَارَابِيُّ : الْوَقْفُ مِثْلُ الشَّنَقِ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْفَرِضَتَيْنِ . وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَجْعَلُ الْوَقْفَ فِي الْبَقَرِ

وَالغَنَمِ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ فِي الْبَقَرِ خَاصَّةً ، وَالشَّنَقَ فِي الْإِبِلِ خَاصَّةً .

— : هُوَمَا لَمْ يَبْلُغَا الْفَرِضَةَ . وَهُوَ نَصُّ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي كِتَابِ اللَّغَةِ ، وَالْفِقْهِ .

وَقَفَّ فُلَانٌ — وَقَوًّا : قَامَ مِنْ جُلُوسٍ .

— : سَكَنَ بَعْدَ الْمَشْيِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : عَايَنَهُ .

— الْحَاجُّ بِعَرَفَاتٍ : شَهِدَ وَقَفَّهَا .

— الدَّارَ ، وَنَحْوَهَا : حَبَسَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَيُقَالُ : وَقَفَّهَا عَلَى فُلَانٍ ، وَلَهُ .

اسْتَوْقَفَ فُلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ الْوَقُوفَ .

أَوْقَفَ فُلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي كَانَ فِيهِ : أَقْلَعَ .

وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ « أَوْقَفَ » إِلَّا هَذَا .

وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَالْكَسَائِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ لِلْمَوَاقِفِ : مَا أَوْقَفَكَ هُنَا : أَيُّ شَيْءٍ حَمَلَكَ عَلَى الْوَقُوفِ .

وَاسْتِغْمَالُ « أَوْقَفَ » فِي غَيْرِ ذَلِكَ ، كَقَوْلِهِمْ : أَوْقَفَ الدَّارَ ، لُغَةً زَيْدِيَّةً .

تَوَاقَفَ الْحَضَانُ : وَقَفَ أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ .

تَوَقَّفَ عَنِ الْأَمْرِ تَوَقُّفًا : امْتَنَعَ ، وَكَفَّ .

— فِيهِ : تَمَكَّنَتْ ، وَانْتَظَرَ .

وَاقَفَ فُلَانًا فِي حَرْبٍ ، أَوْ خُصُومَةٍ مُوَاقِفَةً ، وَوَقَافًا :

وَقَفَ كُلُّ مِنْهَا مَعَ الْآخَرِ .

وَقَفَّ النَّاسُ فِي الْحَجِّ : وَقَفُوا فِي الْمَوَاقِفِ .

— الذَّائِبَةُ : جَعَلَهَا تَقِفًا .

— الْقَارِئُ : عَلَّمَهُ مَوَاضِعَ الْوَقْفِ .

التَّوَقُّيفُ : نَصُّ الشَّارِعِ التَّعَلُّقَ بِتَنْغِضِ الْأُمُورِ .

التَّوَقُّيفِيُّ : الْمُنْسُوبُ إِلَى التَّوَقُّيفِ .

يُقَالُ : أَشَاءُ اللَّهُ تَوَقُّيفِيَّةً .

المَوْقِفُ : مَوْضِعُ الْوَقُوفِ حَيْثُ كَانَ .

( ج ) مَوَاقِفُ .

— الْمَرْأَةُ : يَدَاهَا ، وَعَيْنَاهَا ، وَمَا لَا يَدُلُّهَا مِنْ إِظْهَارِهِ .

المَوْقُوفُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْعَيْنُ الْمَحْبُوسَةُ ، إِمَّا عَلَى مِلْكِهِ

الْوَاقِفِ ، وَإِمَّا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

الْبَيْعُ الْمَوْقُوفُ :

( أَنْظُرْ ب ي ع ) :

الحَدِيثُ الْمَوْقُوفُ :

( أَنْظُرْ ح د ث ) .

الْوَاقِفُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ وَقَفَ .

— : خَادِمُ الْبَيْعَةِ ، لِأَنَّهُ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى خِدْمَتِهَا .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْحَاسِبُ لِغَيْبِهِ ، إِمَّا عَلَى مِلْكِهِ ،

وَإِمَّا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

الْوَقْفُ : مُصَدَّرٌ .

— : سَوَارٍ مِنْ عَاجِرٍ . ( ج ) أَوْقَافُ .

— : الشَّيْءُ الْمَوْقُوفُ .

□ — شَرَعًا : حَبَسَ مَالٌ يُمَكِّنُ الْإِنْتِفَاعَ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ ، يَقْطَعُ التَّصَرُّفَ فِي رَقَبَتِهِ ، عَلَى مَضْرَفٍ مُبَاحٍ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ : لَمْ يَحْسِبْ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، فِيمَا عَلِمْتُ ، وَإِنَّمَا حَبَسَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ .

وَقَى الشَّيْءُ — وَقِيًا ، وَوَقَايَةً ، وَوَقَايَةً : صَانَهُ مِنَ الْأَذَى ، وَحَفِظَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٦ ) .

أَيُّ : اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى ، وَأَوْصُوا أَهْلِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعَلِّمُوهُمْ ، وَأَدَّبُوهُمْ ، يُنَجِّيكُمْ اللَّهُ مِنَ النَّارِ .

إِتَّقَى الشَّيْءَ تَقِيَةً ، وَتَقَاةً : حَذَرَهُ ، وَخَافَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٠٢ ) .

تَوَقَّى الشَّيْءَ : اتَّقَاهُ .

□ الْأَوْقِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالْفِقْهِ ، وَأُئِمَّةِ اللَّغَةِ : أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

( ج ) أَوْاقِي ، وَأَوْاقِي . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ » أَيُّ مِنَ الْفِضَّةِ .

التَّقْوَى : اسْمٌ مِنَ الْإِتْقَانِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : الْإِحْتِرَازُ بِطَسَاعَةِ اللَّهِ عَنْ غَوِيَّتِهِ . وَهُوَ صِيَانَةُ النَّفْسِ عَمَّا تَسْتَحِقُّ بِهِ الْعُقُوبَةَ مِنْ فِعْلِ ، أَوْ تَرْكِ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

التَّقِيُّ : صَاحِبُ التَّقْوَى .

( ج ) اتَّقِيَاءُ .

التَّقِيَّةُ : الْحَشْيَةُ ، وَالْخَوْفُ .

□ — عِنْدَ بَعْضِ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ : إِخْفَاءُ الْحَقِّ ، وَمُصَانَعَةُ النَّاسِ .

الْمُتَّقِيُّ : التَّقِيُّ .

الْوَقَايَةُ : الْحِفْظُ .

— : مَا تَضَعُهُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ غِطَاءِ الرَّأْسِ .

وَتُعْرَفُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ بِالطَّرْحَةِ .

وَكَلَّ بِاللَّهِ — وَكَلًّا : اسْتَسْلَمَ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ الْأَمْرَ وَكَلًّا ، وَوَكُولًا : سَلَّمَهُ .

— : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ ، وَاتَّقَفَى بِهِ .

إِتَّكَلَّ عَلَى اللَّهِ : اسْتَسْلَمَ إِلَيْهِ .

— عَلَى فَلَانٍ فِي أَمْرٍ : اعْتَمَدَ ، وَوَتَّقَى فِيهِ .

تَوَاكَلَتِ الْقَوْمُ تَوَاكَلًا : اتَّكَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

تَوَكَّلَ الرَّجُلُ بِالْأَمْرِ : ضَمِنَ الْقِيَامَ بِهِ .

— : قَبِلَ الْوَكَالَةَ .

— عَلَى اللَّهِ تَعَالَى : اسْتَسْلَمَ إِلَيْهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ ( التَّوْبَةِ : ١٢٩ )

وَكَلَّ فَلَانًا تَوَكِيلًا : اسْتَكْفَاهُ أَمْرًا يَفْقَهُ بِهِ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَعَلَيْهِ : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التُّكْلَانُ : الْإِعْتِمَادُ ، وَالتَّقْوِيضُ .

التَّوَكَّلُ : مُصَدَّرُ تَوَكَّلَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الثَّقَةُ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْيَأْسُ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْإِعْتِمَادُ ، وَإِظْهَارُ الْعَجْزِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ السُّكُونُ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ نِعْمَةٍ ، أَوْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

وَأَصْلُهُ الْإِسْتِثْقَاءُ ، وَالطَّمَأْنِينَةُ لِلَّهِ فِيهَا عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ

وفي القرآن العزيز: ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَاءْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴾ (النساء: ١٠٩)  
أي: مَنْ يَتَوَكَّلُ عَنْهُمْ .

□ التوكيل المستخر في المجلة ( م ١٧٩١ ) :

هو التوكيل المنسوب من قبل الحاكم للمدعى عليه الذي لم يتمكن إحضاره بالمحكمة .

وكى القرية - وكياً : شد رأسها بالوكاء .

أوكى السقاء إيكاء : شد فمه بالوكاء .

— فلان فمه : سكت .

— : بخل .

الوكاء : الخيط الذي تشد به الصرة ، أو الكيس ، وغيرها .  
( ج ) أوكية .

ولغ الكلب ، وغيره من السباع في الإناء ، ومنه ، وبه  
— ولغاً ، وولوغاً ، وولغاناً : شرب ما فيه بأطراف  
لسانه .

أو : أدخل فيه لسانه ، فحرّكه . فهو ولغ .  
وهي والغة .

وفي الحديث الشريف : « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه  
الكلب أن يغسله سبع مرّات أولاًهن بالتراب » .  
يقال : فلان يأكل لحوم الناس ، ويلغ في دمايهم :  
يغتائبهم .

أولم فلان : صنع وليّة .

الوليّة : كل طعام صنع لغرس ، وغيره .

( ج ) ولائم .

وفي الحديث الشريف : « إذا دعي أحدكم إلى الوليّة  
فليأتها » .

□ — شرعاً : طعام الغرس . ( البجيري ) .

— في قول بعض الفقهاء : هي كسل طعام لسرور

المواهب .

وهو أعلى من اليقين .

— في قول ذي النون المصري : هو ترك تدبير النفس ،  
والإخلاع من الحول ، والقوة .

— في قول سهل بن عبد الله : هو الإشراف مع الله  
تعالى على ما يريد .

و : قلب عاش مع الله بلا غلاظة .

التوكيل : أن تعتمد غيرك ، وتجعله نائياً عنك .

الوكالة : الإسم من وكل .

— : إسم مصدر بمعنى التوكيل .

□ — في الشرع : إقامة الشخص غيره مقام نفسه  
مطلقاً ، أو مفيداً . ( ابن حجر )

— في المجلة ( م ١٤٤٩ ) : تفويض أحد أمرة إلى آخر ،  
وإقامته مقامه .

ويقال لذلك الشخص : موكل ، ولمن أقامه مقامه :  
وكيل ، ولذلك الأمر : موكل به .

الوكالة : الوكالة .

التوكيل : من أشاء الله تعالى .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ  
وَكَيْلًا ﴾ ( النساء : ٨١ )

أي : كفى به ولياً ، وناصر ، ومعيناً لمن توكل عليه ،  
وأناج إليه .

— : الحافظ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ  
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ  
وَكَيْلٌ ﴾ ( الأنعام : ١٠٢ )

أي حفيظ .

— : الذي يشقى في عمل غيره ، ويتوب عنه فيه .

وقد يكون للجنس ، والأشئ . فيقال : هم وكيل عن  
فلان وهي وكيل . ( ج ) وكلاء .

حادث ، إلا أن استعملها في طعام العرس أكثر .  
وقولهم هذا مخالفة لما عليه العلماء من أهل اللغة ،  
والفقه .

وَلِي فلاناً — وُلِيّاً : دنا منه ، واقترب .

يُقَالُ : جَلَسَ مِمَّا يَلِي فلاناً : أي يقاربه .

وَلِي فلاناً — وُلِيّاً : ولاء .

— الشيء ، وعليه ولاية : ملك أمره ، وقام به .

وفي الحديث الشريف : « اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً ، فشق عليهم ، فاشق عليه . ومن ولي من أمر أمتي شيئاً ، فرقق بهم ، فارقق به » .

— فلاناً ، وعليه نصره .

— البلد : تسلط عليه .

فهو والي

( ج ) ولاء .

والمفعول : مولي عليه .

استولى على الشيء استيلاءً : غلب عليه ، وتمكن منه .

أولى فلاناً الأمر : ولاء .

— فلاناً على البيت : أوصاه عليه .

— فلاناً مغروراً : صنعته إليه .

— لفلان : تهديده ، ووعيده .

قال الأصمعي : معناه قازية ما يهلكه ، أي نزل به .

توالت الأشياء : تتابعت .

تولى الأمر : تقلده ، وقام به .

— فلاناً : اتخذته ولياً . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ . ( المائدة : ٥٦ ) .

— عن الشيء : أغرض ، وتركة .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعدُّبُهُ عَذَاباً

ألياً ﴾ ( الفتح : ١٧ )

والى بين الأمرين موالاة ، وولاء : تابع .

— الشيء : تابعة .

— فلاناً : أخته .

— نصره .

وَلِي الشيء تولى : أذبر .

— الشيء ، وعن الشيء : أذبر عنه ، ونأى .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفُوا زَحْفاً فَلَا تَوْلُوهُمْ الْاُدْبَارَ . وَمَنْ يُولِهِمْ يُؤمِّنْهُمْ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّراً إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبئس المصير ﴾ ( الأنفال : ١٥ - ١٦ ) .

— فلاناً الأمر : جعله والياً عليه .

يُقَالُ : وُلِيْتُ البلدَ ، وعليه ..

و : وُلِيْتُ على الصبي ، والمرأة .

فالفاعل والي

( ج ) ولاء .

والصبي ، والمرأة : مولى عليه .

— وجهه : أقبل . وفي التنزيل الكريم : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبَلَهُ تَرْضَاهَا فَمَا نُوَلِّهِمْ إِلَّا نُفُوسَهُمْ فَأَنْجُوهُمْ إِنَّا لَمُخْلِوْنَ بِمَن يَشَاءُ لَئِن لَّمْ يَخرجْ مِنَ الْأَرْضِ بِأَن نُّؤَدِّعَهُ فِيهَا لَفَوَدَّ بِالنَّاصِيَةِ مُبَدِّعًا ﴾ ( البقرة : ١٤٤ ) .

الأولى : أفعل تفضيل بمعنى الأحق ، والأجدر ، والأقرب .

وفي الحديث الشريف : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما أتت السهام فلاولى رجل ذكر » : أقرب في النسب إلى المورث .

يُقَالُ : فلان أولى بكذا ، أو : هو الأولى ، وفي المرأة : هي الوليا .

التولية : مصدر ولى .

□ بَيْعُ التَّوَلِيَةِ شُرْعاً : بَيْعُ الشَّيْءِ بِشَمِّهِ الْأَوَّلِ .  
( التَّمْرُثَاثِي ) .

— اصطلاحاً : تَقْلُ جَمِيعِ الْمَبِيعِ إِلَى الْمَوْلَى بِمِثْلِ الشَّمَنِ الْمَثْلِيِّ ، أَوْ قِيَمَةِ الْمُتَقَوِّمِ ، بِلَفْظِ : وَلَيْتَكَ ، أَوْ مَا اشْتَقَّ مِنْهُ . ( البَحْثِيُّ ) .

المُؤَلَّاةُ : ضِدُّ الْمُعَادَاةِ .

— التَّتَابُعُ .

□ عَقْدُ الْمُؤَلَّاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ رَجُلٌ مَجْهُولُ النَّسَبِ مَعَ آخَرَ مَعْرُوفٍ النَّسَبِ عَلَى أَنْ مَا يَخْتَصِمُ الْأَوَّلُ مِنْ جِنَايَةٍ ، فَعَدِيَّتِهَا عَلَى عَاقِلَةِ الثَّانِي ، وَأَنْ الثَّانِي يَرِثُ كُلَّ مَالِ الْأَوَّلِ :

سواء عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ الرَّجُلَانِ لَا يَعْرِفُ نَسَبَهُمَا عَلَى أَنْ يَرِثَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ قَرِيبٌ ، وَأَنْ يَتَقَلَّ عَنَّهُ .

□ الْمُؤَلَّاةُ فِي الْوَضْعِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَغْسِلَ الْمَضُوقِيلُ أَنْ يَجِفَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تَقَدُّمِ الْوَلِيِّ .  
و : هِيَ الْمُتَابَعَةُ بَيْنَ أَعْضَاءِ الطُّهَارَةِ ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا لِعُذْرٍ .

و : أَنْ لَا يَسْتَعْمِلَ بَيْنَ أَعْمَالِ الْوَضْعِ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ .

□ مَوْلَى الْمُؤَلَّاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ الشَّخْصُ الْمَعْرُوفُ النَّسَبِ فِي عَقْدِ الْمُؤَلَّاةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُؤَلَّى رَجُلًا ، لِيَجْعَلَ لَهُ وِلَاةً ، وَنُصْرَةً .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ يُسَلِّمُ عَلَى يَدِ رَجُلٍ ، فَيُؤَلِّيهِ ، فَيَصِيرُ مُؤَلَّاةً .

المُؤَلَّى : النَّاصِرُ .

( ج ) مَوَالٍ .

وفي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا

وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ١١ ) .

— الْمَالِكُ .

— الشَّرِيكُ .

— الْحَلِيفُ . وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : مَوْلَى الْمُؤَلَّاةِ .

— الصَّاحِبُ .

— الْجَارُ .

— ابْنُ الْعَمِّ . وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَدْعُوا مِنْ دُونِ

اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَمَا لَا يَضُرُّهُمْ وَمَا لَا يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ .

يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ

الْعَشِيرُ ﴾ ( الْحَجَّ : ١٢ - ١٣ ) .

أَيُّ : لَيْسَ ابْنُ الْعَمِّ ، وَالصَّاحِبُ . وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ

جَرِيرٍ .

وقال مُجَاهِدٌ : بَشَسَ هَذَا الَّذِي دَعَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا

وَنَاصِرًا .

— الصَّهْرُ .

— الْمُعْتَبِقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى النُّعْمَةِ ، وَهِيَ مُؤَلَّاةٌ

النُّعْمَةُ

— الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى الْعِتَاقَةِ .

ومِنَهُ : مَوَالِي بَنِي هَاشِمٍ : أَيُّ عَتَقَاؤُهُمْ .

الْوَالِي : إِسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ يَسِدُّ تَقْلِيدَ الْقَضَاةِ . ( أَيُّ

تَقْيِينُهُمْ ) .

الْوَلَاءُ : الْمَلِكُ .

— الْقُرْبُ .

— الْقَرَابَةُ .

— النُّصْرَةُ .

— الْمَحَبَّةُ .

□ — شُرْعاً : عَضُوبَةٌ سَبَّحَهَا زَوَالُ الْمَلِكِ عَنِ الرَّقِيقِ

بِالْحُرِّيَّةِ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— اصطلاحاً : هُوَ الْإِنْعَامُ بِالْحُرِّيَّةِ ، أَوْ الْهِدَايَةُ إِلَى

□ — في عَرَفِ أَهْلِ أَصُولِ الدِّينِ : هُوَ العَارِفُ بِاللَّهِ تعالى ، بِأَسْمَائِهِ ، وَصِفَاتِهِ ، عَلَى حَسَبِ مَا يُمْكِنُهُ ، المُواظِبُ عَلَى الطَّاعَاتِ ، المُجْتَنِبُ لِلْعَمَاصِي ، المُعْرِضُ عَنِ الإِنْهَاقِ فِي اللَّذَاتِ ، وَالشَّهَوَاتِ . ( ابنُ عَابِدِينَ ) .

□ وَلِيُّ المَيِّتِ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ .

□ الوَلِيُّ فِي النِّكَاحِ شَرْعاً : هُوَ البَالِغُ ، العَاقِلُ ، الوَارِثُ . ( التَّمْرَتَائِي ) .

وَهَبَ لَه الشَّيْءَ — وَهَباً ، وَوَهَباً ، وَهَبَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بِلَا عَوْضٍ . فَهُوَ وَهَبٌ ، وَوَهْبٌ ، وَوَهَابٌ ، وَوَهَابَةٌ ، لِلْمَبَالِغَةِ .

— فَلَانٌ فَلَاناً : غَلَبَهُ فِي الهِبَةِ . وَيُقَالُ : هَبَنِي فَعَلْتُ كَذَا : أَحْسَبُنِي ، وَأَعِزَّنِي . وَهَبٌ فَلَاناً مُنْطَلِقاً : أَحْسَبُهُ . وَهِيَ كَلِمَةٌ لِلأَمْرِ فَقَطُّ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ مَاضٍ وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا المَعْنَى .

أَهَبَ فَلَانٌ إِتِهَاباً : قَبِلَ الهِبَةَ .

اسْتَوْهَبَ الهِبَةَ اسْتِهَاباً : سَأَلَهَا المَوْهَبَةَ : العَطِيَّةُ ، وَرَبِّمَا أُطْلِقَتْ عَلَى المَوْهوبِ . ( ج ) مَوْهَبٌ .

المَوْهَبَةُ : الإِسْمُ مِنْ وَهَبَ .

المَوْهوبُ : العَطِيَّةُ .

— : الوَلْدُ .

الهِبَةُ : مُضَرٌّ .

— : الشَّيْءُ المَوْهوبُ . ( ج ) هِبَاتٌ .

□ — شَرْعاً : تَمْلِيكُ العَيْنِ بِلَا عَوْضٍ . ( الجُرْجَانِي )

— فِي المَجْلَةِ ( م ٨٢٢ ) : هِيَ تَمْلِيكُ مَالٍ لِأَخْرَجَ بِبِلَا عَوْضٍ . وَيُقَالُ لِغَايِلِهِ : وَاهِبٌ ، وَلِذَلِكَ المَالِ : مَوْهوبٌ وَلِخُنِّ قِبَلِهِ : مَوْهوبٌ لَهُ .

الإِسْلَامَ ، عَلَى وَجْهِ يَنْجُو بِهِ مِنَ القَتْلِ ، أَوِ الإِسْتِرْقَاقِ . ( الصَّنَاعَانِي ) .

الوَلَاءُ : المَوَالاةُ .

الوَلَايَةُ : النُّصْرَةُ .

الوَلَايَةُ : القَرَابَةُ .

— : الخِطَّةُ ، وَالإِمَارَةُ .

— : السُّلْطَانُ .

— : البِلَادُ الَّتِي يَسْتَلْطِطُ عَلَيْهَا الوَالِي .

— : النُّصْرَةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : تَنْفِيذُ القَوْلِ عَلَى الغَيْرِ ، شَاءَ الغَيْرُ أَوْ أُنْبَى . ( الجُرْجَانِي ) .

الوَلِيُّ : كُلُّ مَنْ وَلِيَ امْرَأً ، أَوْ قَامَ بِهِ .

يَسْتَوِي فِيهِ الذُّكْرُ ، وَالأُنْثَى . وَقَدْ يُؤَنَّثُ بِالمَاءِ ، فَيُقَالُ وَليَّةٌ .

( ج ) أَوْلِيَاءُ .

— : النُّصَيْرُ . وَفِي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٦٨ ) .

— : السَّيِّدُ .

— : المُحِبُّ ، وَالمُصَدِّقُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا اليَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَبإِنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( المَائِدَةُ : ٥١ ) .

— : المُطِيعُ .

يُقَالُ : المُؤْمِنُ وَلِيُّ اللَّهِ .

— : التَّابِعُ .

— : الشَّرِيكُ .

— : ابْنُ العَمِّ .

— : حَافِظُ النِّسْبِ .

— : الجَارُ .

— : المُتَّبِقُ .

والإشهاد بِمَعْنَى قَبُولِ الْهَيْبَةِ أَيْضاً .

□ هَيْبَةُ الثَّوَابِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : التَّمْلِيكُ بِمَعْنَى .

و : هِيَ مَا وَهَبَ لِشَيْءٍ مُقَدَّمٌ ، أَوْ لِاسْتِجْلَابِ شَيْءٍ مَا ،  
خِلَافَ مَا كَانَ أَوْ حَرَاماً أَوْ مُكْرَهاً .

وَهَمٌّ فِي الشَّيْءِ : — وَهْمًا :

ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَيْهِ مَعَ إِرَادَةِ غَيْرِهِ .

— الشَّيْءُ : وَقَعَ فِي خَلْدِهِ .

— فِي الصَّلَاةِ : سَهَا .

وَهِمَّ فِي الْحِسَابِ سَهْوًا وَهْمًا : غَلِطَ فِيهِ ، وَسَهَا .

إِتْهَمَ فَلَانًا بِكَذَابٍ : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ فِيهِ .

— فِي قَوْلِهِ : شَكَّ فِي صِدْقِهِ . فَهُوَ مُتَّهَمٌ .

أَوْهَمَ الشَّيْءُ إِيهَامًا : تَرَكَهُ كَلْفًا .

يُقَالُ : أَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ مِثَّةً : أَي : اسْتَقَطَّ .

و : أَوْهَمَ مِنْ صَلَاتِهِ رُكْعَةً .

— فَلَانًا : أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْوَهْمَ .

— فَلَانًا بِكَذَابٍ : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ ، وَظَنَّهُ بِهَا .

وَهْمٌ فَلَانًا تَوْهِيًا : أَوْقَعَهُ فِي الْوَهْمِ .

التُّهْمَةُ : مَا يُتَّهَمُ بِهِ .

( ج ) تَهَمَ ، وَتَهَاتَ

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ ظَنُّ الْحَرَامِ ، أَوْ الْمَكْرُوهِ .

أَوْ : مَا تَكْرَهَهُ النَّفْسُ بِالْغَيْرِ .

□ التُّهْمَةُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : أَنْ

يَجْرُ الشَّاهِدُ بِشَهَادَتِهِ إِلَى نَفْسِهِ تَقَعًا ، أَوْ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ

مَغْرَمًا .

يَمِينُ التُّهْمَةِ :

( أَنْظُرِي م ن )

التُّهْمَةُ : التُّهْمَةُ .

التَّهْمِيمُ : الَّذِي وَقَعَتْ عَلَيْهِ التُّهْمَةُ .

الْوَهْمُ : مَا يَقَعُ فِي الذَّهْنِ مِنَ الْخَوَاطِرِ .

( ج ) أَوْهَامٌ ، وَوَهْمٌ .

□ — عِنْدَ الْأُسُولِيِّينَ : هُوَ الْمَرْجُوحُ مِنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ .

( الْبَغْلِيُّ )



اليَدُ : من أَعْضَاءِ الْجَسَدِ .  
وهي مِنَ الْمَنْكَبِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ . مُؤَنَّثَةٌ . وَقِيلَ :  
هي الْكَفُّ ، وَالذَّرَاعُ . وَقِيلَ : هي الْكَفُّ . ( ج ) أَيَدٍ ،  
وَأَيْدٍ .  
— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مِقْبَضَةٌ .  
— مِنَ الثُّوبِ : كُمَّة .  
— : النُّعْمَةُ ، وَالإِحْسَانُ .  
— : الْقُدْرَةُ . يُقَالُ : يَدُهُ عَلَيْهِ : أَي سُلْطَانُهُ . وَالأَمْرُ  
يَبْدَأُ فُلَانٌ : أَي فِي تَصَرُّفِهِ .  
— : الْقُوَّةُ .  
— : الْجَمَاعَةُ . يُقَالُ : الْقَوْمُ يَدُّ عَلَى غَيْرِهِمْ : أَي  
مُجْتَمِعُونَ ، مُتَّفِقُونَ .  
— فِي قَوْلِنَا : بَعَثَهُ يَدًا يَبْدُ : أَي حَاضِرًا بِحَاضِرٍ .  
وَالتَّقْدِيرُ : فِي حَالِ كَوْنِهِ مَادًّا يَدُهُ بِالْعَوَضِ ، وَفِي حَالِ  
كَوْنِهِ مَادًّا يَدِي بِالْعَوَضِ . فَكَأَنَّهُ قَالَ : بَعَثَهُ فِي حَالِ  
كَوْنِ الْيَدَيْنِ مَمْدُودَتَيْنِ بِالْعَوَضَيْنِ .  
— الْمَلِكُ . يُقَالُ : هُوَ فِي يَدِي : أَي مِلْكِي ، وَخُوزْنِي .  
وَمِنَهُ : ذُو الْيَدِ .  
□ — الْمَطْلَقَةُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ إِلَى الْكُوعِ . ( ابنُ  
قَدَامَةَ ) .  
□ ذُو الْيَدِ فِي الْحَلَّةِ ( م ١٦٧٩ ) :  
هُوَ الَّذِي وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنِ الْفَعْلِ ، أَو الَّذِي ثَبَتَ  
تَصَرُّفَهُ تَصَرُّفَ الْمَلَاكِ .

يَتَمُّ الرَّجُلُ — يَتَمُّ ، وَيَتَمُّ : انْفَرَدَ .  
— الْوَلَدُ : فَقَدْ أَبَاهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ .  
— الصَّغِيرُ مِنَ الْحَيَوَانِ ، أَو النَّبَاهِيمِ : مَاتَتْ أُمُّهُ ، أَوْ  
انْقَطَعَ عَنْهَا .  
— الْفَرْخُ : فَقَدْ أَخَذَ أَبُوهُ .  
يَتَمُّ الْوَلَدُ — يَتَمُّ ، وَيَتَمُّ ، وَيَتَمُّ : يَتَمُّ .  
يَتَمُّ الصَّبِيُّ — يَتَمُّ ، وَيَتَمُّ ، وَيَتَمُّ : يَتَمُّ .  
أَيَّتَمُّ الْوَلَدُ إِتِمَامًا : صَيَّرَهُ يَتِيمًا .  
— الْمَرْأَةُ : صَارَ أَوْلَادُهَا أَيَّتَامًا . فَهِيَ مُؤْتَمَةٌ .  
( ج ) مَيَاتِيمٌ .  
يَتَمُّ الْوَلَدُ : جَعَلَهُ يَتِيمًا .  
الْيَتِيمُ : الصَّغِيرُ الَّذِي فَقَدَ أَبَاهُ .  
( ج ) أَيَّتَامٌ ، وَيَتَامِي .  
وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى  
ظُلْمًا إِنَّهَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾  
( النِّسَاءُ : ١٠ )  
فَإِنْ مَاتَتْ أُمُّهُ فَقَطُّ ، فَهُوَ عَجِي .  
وَإِنْ مَاتَ الْأَبُ ، فَهُوَ لَطِيمٌ .  
— مِنَ الْحَيَوَانِ : الَّذِي مَاتَتْ أُمُّهُ .  
— : الْمَفْرَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
يُقَالُ : ذُرَّةٌ يَتِيمَةٌ : أَي لَا نَظِيرَ لَهَا .  
□ — شَرَعًا : مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ . ( الصَّنْعَانِيُّ )



ضَمَانُ الْيَدِ :

( أَنْظَرُ ض م ن )

يَسْرَ الشَّيْءُ بِـ يَسْرًا ، وَيَسْرًا : لَانَ ، وَأَتَقَادَ .

— الْحَامِلُ : سَهَلَتْ وِلَادَتُهَا .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ يَسَارًا ، وَيَسْرًا : جَعَلَهُ لَهُ مَيْسُورًا : سَهْلًا

حَاضِرًا .

— : لَعِبَ ، أَوْ ضَرَبَ بِالْقِدَاحِ .

— الشَّيْءُ : جَاءَ عَنْ يَسَارِهِ .

يَسْرَ الْأَمْرُ — يُسْرًا : سَهَّلَ .

— الشَّيْءُ : قَلَّ . فَهَوَّ يَسِيرًا .

يَسِيرَ الْأَمْرُ — يَسْرًا : سَهَّلَ .

فَهَوَّ يَسِيرًا ، وَيَسِيرًا .

— فَلَانَ يَسَارًا ، وَيُسْرًا : اسْتَغْنَى .

اسْتَيْسَرَ الْأَمْرُ : تَسَهَّلَ .

أَيْسَرَ فَلَانٌ : صَارَ ذَا غِنًى .

— الْمَرْأَةُ : سَهَلَتْ عَلَيْهَا الْوِلَادَةُ .

تَيَاسَرَ : ضِدُّ تَيَاسَرَ .

— الْقَوْمُ : تَسَاهَلَتْ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ .

— فِي كَذَا : تَسَاهَلَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « تَيَاسَرُوا »

فِي الصَّدَاقِ » .

تَيَسَّرَ لَهُ الْأَمْرُ : تَهَيَّأَ .

يَاسَرَ فَلَانٌ : أَخَذَ يَسَارًا .

فَهُوَ مَيَاسِرٌ .

— فَلَانًا : لَا يَتَنَّهُ ، وَسَاهَلَهُ .

يَسْرَ الشَّيْءُ : سَهَّلَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا » .

— فَلَانًا : وَفَّقَهُ .

— فَلَانًا لِكَذَا : هَيَّأَهُ .

الْمُوسِرُ : الْغَنِيُّ .

( ج ) مَيَاسِرٌ .

□ — بِلَا خِلَافٍ : هُوَ الَّذِي يُفَضَّلُ مَالُهُ عَنْ قَوْتِهِ ،

وَقَوْتِ عِيَالِهِ عَلَى السَّعَةِ . ( ابْنُ حَزْمٍ ) .

الْمَيْسِرُ : الْقَهَارُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمِيرُ

وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٩٠ )

وَهُوَ قِبَارُ الْعَرَبِ بِالْأَزْلَامِ ، أَوِ اللَّعِبُ بِالْقِدَاحِ فِي كُلِّ

شَيْءٍ .

— : كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ قَهَارٌ ، حَتَّى لَعِبُ الصَّبِيَانِ بِالْجُوزِ .

وَيُقَالُ : الشُّطْرُنُجُ مَيْسِرُ الْعَجْمِ .

— : التَّرْدُ .

الْمَيْسِرَةُ : خِلَافُ الْمَيْمَنَةِ .

( ج ) مَيَاسِرٌ .

— : السُّهُولَةُ .

— : الْغِنَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كَانَ دُونَ عَشْرَةِ

فَنظَرَةٌ إِلَى مَيْسِرَةٍ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٠ )

الْمَيْسِرَةُ : السُّهُولَةُ .

— : الْغِنَى .

الْمَيْسِرَةُ : الْمَيْسِرَةُ .

الْيَسَارُ : ضِدُّ التَّيْمِينِ .

( ج ) يَسْرٌ ، وَيَسْرٌ .

— : السَّعَةُ ، وَالْغِنَى .

الْيُسْرَى مِنَ الْيَدَيْنِ : خِلَافُ الْيُمْنَى .

( ج ) يُسْرِيَاتٌ .

— : الْحَيَّرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ

وَأُتْقِنَى . وَصَدَّقَ بِسَالِحَتِي . فَتَيَسَّرَ لِيُسْرَى ﴾

( اللَّيْلُ : ٥ - ٧ ) .

أَيُّ : الحَيْر . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : يَعْنِي الْجَنَّةَ .

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : مِنْ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةُ بَعْدَهَا ،  
وَمِنْ جِزَاءِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةُ بَعْدَهَا .

الْيَسْرَةُ : نَاحِيَةُ الْيَسَارِ .

الْيَسْرَةُ : خَطُوطُ الْكَفِّ إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُلصَقَةٍ .

( ج ) أَيَسَار ، وَيَسْرَات .

يَعْمُ الشَّيْءُ : قَصَدَهُ .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَذِيهِ بِالتُّرَابِ .

تَيَمَّمَ الشَّيْءُ : تَوَخَّاهُ ، وَقَصَدَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ  
طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا  
الْحَيْثُ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ  
وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ . ( الْبَقَرَةُ : ٢٦٧ )

أَيُّ : أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّدَقَةِ مِنْ أَطْيَبِ الْمَالِ ،  
وَأَجْوَدِهِ ، وَأَنْفَسِهِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّصَدُّقِ بِرَدَالَةِ الْمَالِ ،  
وَذَيْبِهِ ، وَهُوَ خَبِيثٌ ، فَإِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَذِيهِ بِالتُّرَابِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ  
جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً  
فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ  
كَانَ عَفْوًا غَفُورًا ﴾ . ( النِّسَاءُ : ٤٣ )

التَّيَمُّمُ : الْقَصْدُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْقَصْدُ إِلَى الصَّعِيدِ لِمَسْحِ الْوَجْهِ ،  
وَالْيَدَيْنِ ، بِنِيَّةِ اسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ ، وَنَحْوِهَا . ( ابْنُ  
حَجْرٍ ) .

— فِي الشَّرْعِ : طَهَارَةٌ تَرَابِيَّةٌ . ضَرُورِيَّةٌ ، بِأَفْعَالٍ  
مَخْصُوصَةٍ ، تُسْتَمْتَلُ عِنْدَ الْعَجْزِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ ، أَوْ عِنْدَ  
عَدَمِ الْمَاءِ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

الْيِيَامُ : الْحَمَامُ الْوَحْشِيُّ .

الْوَاحِدَةُ يِيَامَةً .

الْيِمُّ : الْبَحْرُ .

( ج ) يَمُوم .

يَمَنَ فُلَانٌ — يَمُنَا : أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ .

— بِفُلَانٍ : ذَهَبَ بِهِ ذَاتَ الْيَمِينِ .

يَمَنَ فُلَانًا — يَمُنَا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

يَمَنَ فُلَانٌ آلَهُ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَلِآلِهِ — يَمُنَا ، وَمِيْمَنَةً : كَانَ  
مُبَارَكًا عَلَيْهِمُ .

— اللَّهُ فُلَانًا يَمُنَا ، وَيَمُنَا : جَعَلَهُ مُبَارَكًا .

فَهُوَ مِيْمُونٌ .

يَمَنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يَمُنَا ، وَمِيْمَنَةً : يَمَنُ .

يَمِينُ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يَمُنَا ، وَمِيْمَنَةً : يَمَنُ .

— فُلَانًا يَمُنَا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

تَيَامَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ نَاحِيَةَ الْيَمِينِ .

تَيَمَّنَ فُلَانٌ تَيَمُّنًا : ابْتَدَأَ فِي الْأَفْعَالِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى ، وَالرَّجُلِ

الْيُمْنَى ، وَالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ .

— مَاتَ .

— بِالْيَمِينِ : وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ .

— بِالشَّيْءِ : تَبَرَّكَ .

ضِدُّ تَطَيَّرَ .

— فِيهِ : أَخَذَ فِيهِ مِنَ الْيَمِينِ .

يَأْمَنُ فُلَانٌ : أَخَذَ فِي سِيْرِهِ يَمِينًا .

يُقَالُ : يَأْمَنُ يَأْمَانًا بِأَصْحَابِكَ : أَيُّ خَذُ بِهِمْ يَمْنَةً .

وَلَا تَقُلْ : تَيَامَنُ ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ عِنْدَ الْعَرَبِ .

وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ .

— : أَتَى الْيَمَنَ .

ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم  
كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون ﴿ ( المائدة : ٨٩ )

□ — شرعاً : عبارة عن عقد قوي به عزم الحالف على  
الفعل ، أو الترك . ( التمرتاشي ) .

— عند الفقهاء : يشمل التعليق أيضاً . وهو رباط حصول  
خلة بخصوص مضمون جملة أخرى . ( ابن عابدين )

□ يمين التَّحْلِيَّةِ عند الزُّبَيْدِيِّ : وهي اليمين المنعقدة :  
أن يخلف الرجل أن لا يفعل أمراً من الأمور ، ثم  
تفعله .

□ يمين التُّهْمَةِ عند الإباضية : هي اللازمة في الدعوى  
غير المحققة .

□ يمين الصَّبْرِ عند الحنفيَّة ، والشافعية ، والزُّبَيْدِيِّ :  
هي التي يخلفها المرء متعمداً الكذب ، قاصداً لإذهاب  
مال شخص آخر .

وفي الحديث الشريف : « من حلف على يمين صبر  
يقتطع بها مال امرئ مسلم لفي الله وهو عليه غضبان » .

اليمينُ الغموسُ : الكاذبة التي تنفس صاحبها في الإثم .  
وفي الحديث الشريف : « الكبائر : الإشراك بالله ،  
وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس » .

□ — في قول ابن مسعود ، وفي قول للحنابلة ، وقول  
للإباضية : هي اليمين الكاذبة يقتطع بها الحالف مال  
غيره .

— عند الحنفيَّة ، والشافعية ، وفي قول للحنابلة ، وعند  
الجعفرية وفي قول للإباضية : هي يمين كاذبة تعلقت  
بالماضي فعلاً ، أو تركاً .

— في قول للإباضية : هي اليمين الكاذبة مطلقاً .

يَمِّنُ فَلانٌ يَمِيناً : اخذ في سيره يميناً .  
— : أتى اليمين .

الأيمَنُ : جانب اليمين .

أيمَنُ الله : اسم وضع للقسَم ، وهو جمع يمين .

وهمزته عند أكثر النحويين همزة وصل ، ولم يجئ في  
الأسماء همزة الوصل مفتوحة غيرها .  
والهمزة عند الكوفيين همزة قطع .

وربما حذفوا منه النون فقالوا : ( أيم ) الله يفتح الهمزة ،  
وكسرها .

وربما أبقوا الميم وحدها فقالوا : ( م ) الله ، و ( م ) الله .

وربما قالوا : ( من ) الله ، و ( من ) الله ، و ( من ) الله .

الميمنة : ناحية اليمين .

الميمنى : خلاف اليسرى ، للجهة ، والجارية .

اليمينُ : ضد اليسار ، للجهة ، والجارية .  
وهي مؤنثة .

( ج ) أيمَنٌ ، وأيمانٌ ، وأيامنٌ .

— : القوة .

— : الدين ، والملة . وفي القرآن الكريم : ﴿ قالوا إنكم  
كنتم تأتوننا عن اليمين ﴾ ( الصافات : ٢٨ )

أي : تأتوننا من قبل الدين ، فتزيتون لنا ضلالتنا .  
— : البركة .

— : العهد . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وإن نكثوا أيمانهم  
من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم  
لا أيمان لهم لعلهم ينتهون ﴾ . ( التوبة : ١٢ )

— : القَسَم . وفي الكتاب المجيد : ﴿ لا يؤاخذكم الله  
باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان  
فكفارتها إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون  
أهلكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام

اليَمِينُ اللَّغْوُ :

( أَنْظُرْ لُغَو )

□ اليَمِينُ الْمُبَاحَةُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ الْيَمِينُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ . ( ابْنُ رَشْدٍ ) .

□ يَمِينُ الْمَضْرَةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْيَمِينُ الَّتِي يَقْصِدُهَا الْحَضَمُ ، لِتَغِيظَ صَاحِبَتَهَا ، أَوْ يَهِينُهَا ، أَوْ يَشْغَلُهَا ، أَوْ يَتَعَبُهَا .

و : أَنْ يَتَّهَمَ الْأَمْنَاءُ الْمُدْعَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُخَلْفَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَأَرَادَ يَتَمَيَّنُهُ الْمَضْرَةَ .



## ثبت المصادر

- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر : محمد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري - ابن الأثير .
- تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، وعمود محمد الطناجي .
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار : محمد بن علي بن محمد الشوكاني .
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي .
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الحليل : أحمد بن محمد بن أحمد العدوي الشهير بالدردين .
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير : محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي .
- ١٥ - التعريفات : السيد الشريف علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي .
- أ - في اللغة :
- ١ - القاموس المحيط : محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي
- ٢ - لسان العرب : محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور الأنصاري .
- ٣ - المعجم الوسيط : إبراهيم مصطفى ، أحمد حسن الزيات حامد ، عبد القادر ، محمد علي النجار
- ٤ - الْمُعْرَبُ مِنَ الْكَلَامِ الْأَعْجَمِيِّ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ : موهوب بن أحمد بن محمد بن الحضر - أبو منصور الجواليقي
- ب - في القرآن الكريم :
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز : محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي .
- ٦ - تفسير القرآن العظيم : إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي .
- ج - في الحديث الشريف :
- ٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث : إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي .
- ٨ - صحيح مسلم : شرح أبي زكريا يحيى الدين بن شرف النووي .

- ٢٩- المطلع على أبواب المنع :  
أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي  
الحنبلي .
- ح - في الفقه الظاهري :
- ٣٠- المحلى :
- أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري .
- ط - في الفقه الجعفري :
- ٣١- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام في أحكام  
الخلال والحرام :
- محمد حسن بن محمد باقر النجفي<sup>(١)</sup> .
- ٣٢- المختصر النافع في فقه الإمامية :
- جعفر بن الحسن الحلبي .
- ٣٣- مسائل الخلاف في الفقه :
- أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي .
- ي - في الفقه الزيدي :
- ٣٤- مجموع الفقه :
- زيد بن علي زين العابدين
- ٣٥- الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :
- شرف الدين الحسين بن أحمد الصنعاني .
- ٣٦- تمة الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :
- العباس بن أحمد بن إبراهيم الحسيني الصنعاني .
- أي - في الفقه الإباضي :
- ٣٧- متن النيل :
- الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم الشيني .
- ٣٨- شرح النيل وشفاء العليل :
- محمد بن يوسف أطفيش .

- ١٦- تنوير الأبصار :
- محمد بن عبد الله التمرتاشي الحنفي الغزي .
- ١٧- الدر المختار شرح تنوير الأبصار :
- محمد علاء الدين الحصكفي .
- ١٨- رد المختار شرح الدر المختار :
- محمد أمين الشهير بابن عابدين
- ١٩- قرة عيون الأخبار تكملة رد المختار :
- محمد علاء الدين عابدين .
- ٢٠- مجلة الأحكام العدلية .
- ٢١- المغرب في ترتيب المغرب :
- أبو الفتح ناصر بن السيد بن علي المطرزي الفقيه  
الحنفي الخوارزمي
- و - في الفقه الشافعي :
- ٢٢- التجريد لنفع العبيد :
- سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي الشافعي .
- مع تقرير الشيخ محمد المرصفي .
- ٢٣- تهذيب الأسماء واللغات : النووي .
- ٢٤- شرح منهج الطلاب :
- أبو يحيى زكريا الأنصاري .
- ٢٥- المجموع شرح المهذب : النووي .
- ٢٦- تكملة المجموع :
- علي بن عبد الكافي السبكي .
- ٢٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي :
- أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي .
- ز - في الفقه الحنبلي :
- ٢٨- المغني :
- أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة .

## المؤلف

- ولد في دمشق عام ١٣٥١هـ (١٩٣٢م).
- نال إجازة الحقوق، وإجازة الشريعة من جامعة دمشق.
- تولى القضاء عام ١٣٧٩هـ (١٩٦٠م)، وتقلب في مناصبه المختلفة. وهو الآن مستشار في الغرفة الشرعية في محكمة النقض.
- عمل في موسوعة الفقه الإسلامي في الكويت بين عامي ١٣٨٧ - ١٣٨٩هـ (١٩٦٧ - ١٩٦٩م) مساعداً علمياً لخبير الموسوعة.
- أعيير إلى رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة عام ١٣٩٧هـ (١٩٧٧م)، وقام بتأسيس المجمع الفقهي الإسلامي، ووضع نظامه، وتولى إدارته حتى عام ١٣٩٩هـ (١٩٧٩م).
- محاضر في كلية الحقوق بجامعة دمشق.
- خبير الموسوعة العربية الكبرى التابعة لرئاسة الجمهورية في سورية.
- صدرت له المؤلفات الآتية:
  - ١- مروان بن محمد وأسباب سقوط الدولة الأموية. طبع مرتين.
  - ٢- سحنون مشكاة نور وعلم وحق.
  - ٣- العاصونية. وقد ترجم إلى الانكليزية، والألمانية، والفرنسية.
  - ٤- معجم الفقه الحنبلي - مستخلص من كتاب المغني لابن قدامة المقدسي (بالاشتراك). وقد صدر في مجلدين.
  - ٥- القاموس الفقهي - لغة واصطلاحاً.
  - ٦- المَعَوُّقُ والمجتمع في الشريعة الإسلامية.
  - ٧- الوجيز في المبادئ السياسية في الإسلام.
  - ٨- التأمين بين الحظر والإباحة.
  - ٩- موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي - طبع مرتين.
  - ١٠- دراسة في منهج الإسلام السياسي.
- كتب للموسوعة الفقهية في الكويت الأبحاث الآتية:  
التحكيم، السُّجُل، الجوار، الطاعة، المفقود.
- كتب للموسوعة الفقهية في المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بحث: شركة الوجوه.
- حرّر القسم الفقهي، والأصولي من معجم «العباد» في العلوم والفنون والآداب.

الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م

ط ١ ١٩٨٢

## الفهرس

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٢٠٦	حرف الصاد	٧	المقدمة
٢٢٠	حرف الضاد	٩	خطة العمل
٢٢٧	حرف الطاء	١٠	لائحة الرموز
٢٢٨	حرف الظاء	١١	حرف الهمة
٢٤٠	حرف العين	٣١	حرف الباء
٢٧١	حرف الفين	٤٨	حرف التاء
٢٨١	حرف الفاء	٥١	حرف الثاء
٢٩٣	حرف القاف	٥٧	حرف الجيم
٣١٣	حرف الكاف	٧٥	حرف الحاء
٣٢٧	حرف اللام	١١١	حرف الخاء
٣٣٥	حرف الميم	١٢٨	حرف الدال
٣٤٥	حرف النون	١٣٥	حرف الذال
٣٦٥	حرف الهاء	١٤٠	حرف الراء
٣٧٠	حرف الواو	١٥٨	حرف الزاي
٣٩٢	حرف الياء	١٦٢	حرف السين
٣٩٧	ثبت المصادر	١٨٩	حرف الشين